بسم الله الرحمن الرحيم

الهم لك الحمد والمنة وعلى رسولك وآله وأصحابه الصلاة والسلام والتحية قوله افتتح
كتابه هذا التيمن بالتسمية بحمد الله سبحانه لا الافتتاح بحمد الله فقط مع تأخره عن التسمية
يحتمل وجوها أحدها أنه وقع الافتتاح بالتسمية لما كان ظاهرا وبالحمد خفيا أفاد ما خفي
دون ما ظهر والثاني أن التلويح أي دفع ما اشتهر من سؤال التعارض بين حديثي الابتداء
بالتسمية والابتداء بالتحميد بأنه إنما يندفع بذلك لأن تأخر الحمد عن التسمية لا ينافي وقوع
الافتتاح به لأن الافتتاح أمر عرفي يعتبر ممتدا فيسع أمرين وأكثر ولأن الافتتاح
لا يكون حقيقيا بكون التسمية قبلها وتأخر الحمد عن التسمية إنما ينافي وقوع الافتتاح الحقيقي الإضافي
ويكون قوله بعد التيمن بالتسمية تلويحا إلى الإضافية لا الافتتاح بالحمد فالوجه الأول أي الدفع
للتعارض والثاني أي التوفيق وتوضيحه أنه لما ثبت التعارض بينهما التوفيق بحمل
الابتداء بالتسمية على الحقيقي والابتداء بالحمد على الإضافي أي الإضافة إلى ما سوى التسمية
ووجه التخصيص ظاهر مشهور والثالث أن افتتاح الشيء بالشيء يستلزم أن يكون ذلك
جزءا للأول ولما التسمية كانت خارجة عن الكتاب لم يقع الافتتاح بها بل الافتتاح إنما هو
بالحمد لكونه جزءا للكتاب بمعنى أنه أول ما أجزائه ويخدش هذا الوجه أنه ح يفوت العمل
بالحديث لاقتضائه أنه ينبغي أن يقع الافتتاح والابتداء بالتسمية ويجاب بأن الباء
في بسم الله في الحديث ليست صلة للابتداء بل للالتباس في ترك المحذوف فيقتضي
الحديث ليس إلا أنه ينبغي أن يكون ابتداء الأمر ذي بال ملتبسا بالتسمية لا أن
يكون الابتداء بها فتقدم الافتتاح بها لا يفوت العمل بالحديث هذا ولكن يلوح مما ذكره
في حاشية التلويح أن قوله بسم الله ابتدئ الكتاب بجعل الكتاب مفعولا للابتداء
الذي لا يدل على أن الباء في بسم الله ليس متعلقا بابتدئ بل بعامل محذوف هو الالتباس
والتبرك أي أن الباء في بحمد الله في هذا الكتاب أيضا ليس متعلقا بالافتتاح فلا يدل أيضا
على وقوع الافتتاح بالحمد فلا يلزم جزئية الحمد للكتاب لأن الجزئية إنما كانت تلزم من ذلك
قلت نسبة الافتتاح إلى التسمية على نحو نسبته إلى الحمد لا يلزم جزئية التسمية للكتاب
فلو جعل افتتاح الشيء بالشيء مستلزما سواء كان الباء صلة للافتتاح أو لا يستلزم جزئية
الثاني للأول يقال [illegible] يلزم أن يقتضي الحديث جعل التسمية جزءا

الكتاب

الكتاب فجعلها خارجة عنه يفوت العمل به قوله أداء لحق شيء مما يجب منقول الواجب
باعتبار ما يشتمل عليه من التحميد لأنه تحميد مخصوص وإذا ثبت فاجعله مفعولا لحمد الله وقوله
يجعل علة للتبرك الافتتاح بناء على أنه ظاهر أن أداء شكر نعمته تعالى ينبغي أن يتقدم سيما
عند ظهور أثر النعمة سيما الإحسان [illegible] يعني بشأنه على ما أشار إليه رحمه الله في
حاشيته والوجه أنه يفرق بين أداء الشكر وأداء حقه والأول وإن كان يحصل
بالحمد لكن الثاني لا يحصل به بل بتعديد فتعليل تقديم الحمد بأداء حق الشكر بما يوجد
وإنما قال بحق شيء [illegible] من الحمد الذي هو شكر لساني
حق الشكر الواجب بالواسطة للكثرة وإنما التوفيق للحمد [illegible] نعمة يستحق
شكرا وجعله [illegible] فلا يمكن [illegible] قوله هو الشاهد [illegible]
[illegible] مستدرك لأنه كثيرا ما يطلق الشاهد على [illegible]
فناسب أن يحترز عنه في مقام التعريف مع أنه سيفرق الفرق بين الحمد والشكر
تعريفهما [illegible] التصريح به فإن قلت كلامه في التلويح يلوح بأن الشاهد
فيما ليس بالآلة حقيقة فقيد الآلة [illegible] لا يحتاج إلى العذر المذكور
[illegible] في قوله [illegible] بعد التعريض الحمد على [illegible]
تعظيم [illegible] التقرب [illegible] الأقوال وصرف الأموال
ولا يجوز أن يحمل [illegible] التجوز إذ لا مانع في الحمد من ذلك أيضا قلت ذكر
في حاشية التلويح أن [illegible] المعنى ليس باعتبار عموم الشاهد بل بجعل صرف
[illegible] عن قصد تعظيمه سبحانه [illegible]
[illegible] في شرح كلام التوضيح وقد ذكرناه في حواشي التلويح قوله
على الجميل أي الاختياري [illegible] المدح [illegible] ونحو وجه
[illegible] صاحب الكشاف الجميل في تعريف الحمد بأنه صفة الفعل [illegible]
[illegible] في تفسير الجميل بالإنعام [illegible] الاختيارية
يقال [illegible] الحمد على [illegible]
على أن [illegible] الاختيارية [illegible] ويمكن أن [illegible]
[illegible] الاختياري [illegible] الحدوث [illegible]

بناء على أنه يجوز أن يثبت منه تعالى قصد مستمر وذلك أن قصده وإرادته تعالى في الأزل
بحيث لا يتخلف عنه المقصود أصلا فلا يلزم تقدم القصد بالذات وأنه لا يوجب الحدوث
نعم الإرادة الواجبة تتخلف عنها المراد لقصورها وعدم استقلالها إياه **وقيل**
صفات الله تعالى كافية فيها بمنزلة أفعال اختيارية يستقل بها فاعلها فأجريت مجريها
في الحمد عليها **و قد سبق** إلى بعض الأوهام أن الحمد ينبغي أن يعم غير الاختياري كالمدح
أمّا أولا فلأنه يقال حمدته على حسنه وشجاعته ولا مدخل للاختيار في شيء منهما **وأمّا**
ثانيا فلأنه جعل في الكشاف الذم نقيض الحمد ولا شك أنه نقيض للمدح فلو كان المدح أعم
من الحمد لزم كون الذم أعم وأخص من نفسه مطلقا معا وهو محال على أنها واحد
بل لزم من كون الذم نقيضا لهما اتحادهما لامتناع تعدد النقيض لشيء واحد **وأمّا**
ثالثا فلأنه ذكر في الفائق الحمد هو المدح والقائم منه قصد التعريف **يقال لا يقلـ**
الحمد ممن يوثق به أن الحمد يعم غير الاختياري والشجاعة ونحوها كما يتعلق على نفس الملكة
التي هي غير اختيارية تتعلق على آثارها من الأمور الاختيارية كالخوض في المهالك
والإقدام في الحروب بالشجاعة والحسب ما يعد المرء من مفاخر نفسه وآبائه ومنه
ما هو اختياري **ولو سلم** أنهما لا يتعلقان على غير الاختياري فلعل الأول الذي ذكره
صاحب الكشاف في التمدح بالجمال وحسن الوجه سائغ فإنه لما ذهب إلى أن المدح
أيضا يختص بالاختياري كالحمد أول التمدح بالجمال بأنه يدل على الأفعال الحسنة الاختيارية
فالتمدح راجع إليها فكذا هنا الشجاعة أفعال اختيارية تدل هي عليها أو تستلزمها فيحمد
الحمد إليها وقيس عليها الحسب **و إطلاق** النقيض على الذم ليس على مصطلح أرباب
المعقول بل بالمعنى اللغوي وهو ما يخالفه ولا يجتمع معه وجميع ما بني على ذكر النقيض
إنما هو بناء على اصطلاح المعقول وأما الحمل على المعنى اللغوي لم يتجه شيء مما ذكر
ولو سلم أنه على اصطلاح المعقول فمذهب صاحب الكشاف أن المدح أيضا مخصوص
بالاختياري فيجوز اتحاده مع الحمد باختصاصهما بالاختياري لا يعمهما لغير الاختياري
ثم إن هاهنا أمورا ثلاثة **الجميل** في المحمود به **والجميل** في المحمود عليه وقصد التعظيم
فإمّا أن يعتبر في تحقق حقيقة الحمد عمومها حتى يكون الحمد هو الوصف بالجميل إلى
الجميل على قصد التعظيم وهو أخص مطلقا مما ذكر هاهنا في هذا الشرح وهو الثناء

على الجميل

على الجميل من وجه ومن التعريف الذي ذكره في المختصر وهو الثناء على قصد التعظيم فإنه
ليس بحمد على التقدير المذكور **وأمّا** الثاني يصدق على الوصف بالجميل على قصد التعظيم لا
على الجميل فإنه ليس بحمد على هذا التقدير **اللهم إلا** أن يدعى أن الوصف بالجميل على الجميل
لا يكون إلا على قصد التعظيم فيطرح الأول وأن الوصف بالجميل على قصد التعظيم
لا يكون إلا على الجميل فيطرح الثاني أيضا لكن لا يخفى أن إثبات هاتين الدعويين
دونه خرط القتاد **وأمّا** أن يعتبر في تحقق حقيقته الأمران الأولان فقط حتى يكون
الحمد هو الوصف بالجميل على الجميل صح ما ذكر في الكتاب لا ما ذكر في المختصر إذ لا يصح أن يكون تعريفا
بما هو أعم من وجه من المحدود لا يطرد ولا ينعكس **اللهم إلا** أن يدعى ما سبق من الدعويين
وأمّا أن يعتبر في تحقق حقيقته الأمر الأول والأخير فقط حتى يكون الحمد الوصف
بالجميل على قصد التعظيم فيستقيم ما ذكر في المختصر لا ما ذكر في الكتاب إذ لا يصح أن يكون تعريفا
بما هو أعم من المعرف من وجه كتعريف المختصر على التقدير الأول فلا يطرد ولا ينعكس
أيضا **اللهم إلا** أن يرتكب ما سبق من الدعوى وقد أعرضنا عن بعض الأقسام
من أن يعتبر في تحقق حقيقته الأمر الأول فقط أو الأوسط فقط أو الأخير فقط لوضوح
قوله ينبئ عن تعظيم المنعم قيل لا إنباء في الاعتقاد أما بالنسبة للمعتقد فظاهر وأما الغير
فلأنه لا اطلاع له على اعتقاد المعتقد حتى يكون منبئا بالنسبة إليه ولو اطلعه المعتقد
على اعتقاده بلسانه أو بفعل من أركانه أو غير المعتقد بالإلهام والإخبار فالشكر في الحقيقة
يكون هذا القول أو الفعل أو الإلهام أو الإخبار لأنه المنبئ دون الاعتقاد فلا يكون هذا
الاعتقاد شكرا كما صرح به أولا فالاعتقاد شكر فتعريف الشكر بالمنبئ غير جامع
والجواب أن المراد بالإنباء معنى الدلالة أعني كون المنبئ بحيث لو علم علم المنبأ عنه
والاختلاف في تحقق ذلك في الاعتقاد وأما الاطلاع على الاعتقاد والإعلام به فلما
كان من غير المعتقد بالإلهام والإخبار فلا شبهة في عدم شكريتهما لأن الإلهام والإخبار
عن تعظيم المنعم فلا يجعل الشكر البتة بل إنما ينبئان عن الاعتقاد وهو المنبئ عن تعظيم
المنعم فيكون هو الشكر فقط وإن كان من جهة المعتقد من قول أو فعل فهو لا يوجب
انحصار الإنباء عن تعظيم المنعم في ذلك القول أو الفعل حتى يلزم أن يكون هو الشكر
فقط بل يكون الاعتقاد الذي دل عليه حده شكرا أيضا أن يكون ذلك القول شكرا أيضا

وبالجملة فالفرق بين قولنا الحمد لله على إنعامه وقولنا الحمد للمنعم بأن الثاني يدل
على أن مناط الاستحقاق هو الإنعام لا الذات دون الأول مشكل بل ربما يدعى
أن الأمر بالعكس أولى بشهادة أن دلالة الأول على ما ذكر أقوى لأن دلالة الأول
صريحة ودلالة الثاني بطريق الإيماء ويمكن أن يجاب عن الأول بأن استحقاق
الحمد لما لم يختص بوصف دون وصف بل بجميع أوصافه شرع في ذكر ذاته تعالى
كافية في صفاته من غير استعانة بأحد مثل استحقاقه بجميع أوصافه استحقاقا ذاتيا
إلى هذا أشار السيد قدس الله سره في حواشي الكشاف فقد يتجه عليه أنه يلزم
بعين ما ذكره أن يكون الاستحقاق بوصف دون آخر استحقاقا ذاتيا ويمكن
دفعه ولكن يبعد أن يقال إنا نعلم الاستحقاق بجميع الأوصاف ذاتيا لأنه المفهوم
من تعليق الحمد بلفظ موضوع للذات أعني اسم الله تعالى إما لاستجماعه جميع الصفات
أو لأن الإطلاق عن خصوصية وصف يفيد العموم حذرا عن الترجيح بلا مرجح
على أن الذات لا يستحق الحمد لنفسها بل لما لها من [illegible] وعن الثاني
بأنه لما قصد تعليق الحمد بالإنعام فالعبارة الظاهرة الحمد لمن أنعم أو للمنعم فإذا
عدل عنها إلى تعليق الحمد باسم الذات ثم ذكر الإنعام فلا بد من نكتة وما ذكرنا صالح
لذلك بناء على أنه ذكر اسم الذات بطريق [illegible] مشابهة الوصف فيحمل عليه
على أن اسم الله دال على جميع الصفات لم يبعد أن يجعل التعليق وحكم التعليق
الدال على مشابهة جميع الصفات على ما هو معنى الاستحقاق الذاتي كما عرفت وعن الثالث
بأن أسماء الصفات لا يلاحظ فيها الذات إلا تبعا وإنما يلاحظ فيها الصفات قصدا
ولذلك [illegible] الصفة [illegible] باعتبار معنى هو المقصود فيفيد التعليق بلفظ
الخالق مثلا علية الخلق لأنه هو المقصود من لفظ الخالق بخلاف التعليق بلفظ
الموضوع للذات وذكر الإنعام بعده فإن الموضوع للذات يقصد منه الذات فلا بد أن
يعتبر المقصود وذكر الوصف بعده لإثبات الاستحقاق الذاتي وإذا [illegible] حققت
ما ذكرنا أن ذكر لفظ الذات هنا يفيد مشابهة الذات فالأمر ظاهر وأيضا
تقرر أن الاستجماع اسم الله جميع الصفات وأن التعليق به لا يخلو عن نوع دلالة على
الاستحقاق بجميع الصفات يكشف [illegible] وجه الفرق وغاية الكلام قوله وتقديم الحمد

وتقديمه

ذاتي

لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به فإن قلت لا شك أن هذا الاهتمام [illegible] والاهتمام بالمحمود
والدال عليه أرجح فلا أقل من أن لا يرجح على الحمد بما يدعى أن المقام ما يقتضي تقديم اسم الله
بالحمد ليس للإثبات بل لأنه جزء الله فالاهتمام [illegible] حقيقة وهو كما قيل في قوله تعالى
وجعلوا لله شركاء الجن أنه قدم لله على شركاء مع أن مرجع الإنكار إنما هو جعل الشريك
لا نفس الشركاء [illegible] بل لكونه شريكا لله [illegible] الاهتمام هو الله
قلت لا نسلم أن المقام مقام الحمد لا مقام ذكر اسم الله فالمقام لا يقتضي الاهتمام بشأن الحمد
لا بشأن اسمه تعالى وما ذكرت في الآية فأمر قرره الخطيب في كلام السكاكي وأنه [illegible]
عليه وذكر أن البلاغة هي المطابقة لمقتضى المقام [illegible] وإن سلم أن المقام
يقتضي تقديم ذكر اسم الله تعالى فرجح تقديم الحمد [illegible] لا أن يكون لاقتضاء المقام
تقديم اسم الله تعالى قوله على أن صاحب الكشاف [illegible] أنه دليل على أن التقديم للحمد وقوله أيضا
لكن بالنسبة إلى الاهتمام يعني أن في التقديم الاختصاص والاهتمام كما أن المناسب تأخير
لفظ [illegible] من الاختصاص [illegible] في تعقيب قوله [illegible] الحمد الراجح إلى تقديم
ما يخبره بالنسبة إلى تأخير الحمد وإن كان بالنسبة إلى تأخير الحمد يكون حاصل
تعليل التقديم بأن في التقديم والتأخير فائدة الاختصاص ولا يخفى ما في كثرة [illegible] مع
كون حاصل الكلام ذلك بل أنه تعليل التقديم بإفادة الاختصاص مع [illegible] في
التأخير أيضا وأنه لا يفيد التعليل إذ [illegible] في المقتضي والمقتضى ولا [illegible] أن
تعليل التقديم بفائدة يفيدها التأخير أيضا ليس بذلك الحسن سيما إذا أخبر في الجملة
إلى [illegible] التأخير التقديم في تلك الفائدة سيما إذا لم يترتب تلك الفائدة على نفس
التقديم ولم يكن للتقديم فيها مدخل وربما يوجه بأن على بمعنى مع [illegible]
المانع واقتضاء المقام [illegible] وجود المقتضي وكثيرا ما كان [illegible] بمثل هذا [illegible]
الانضمام والتركيب [illegible] ومن جعل على بمعنى مع فكلام أن يحمل [illegible] بمعنى مع
تقدم على هذا التقدير ثم [illegible] في صورة تقديم الحمد باعتبار أن تعريف
المسند إليه بلام الجنس يفيد قصر جنس الحمد على الله تعالى [illegible]
وقيل إن هذا الاحتمال [illegible] كافية في إفادة القصر قوله وأنه بحقيق [illegible]
الكشاف قيل الضمير الأول للحمد والثاني لله تعالى أي أن الحمد بالله حقيق لا بغيره على ما يفيده

تقديم الجار والمجرور وانه يستلزم كون الله حقيقا بالحمد ايضا فيوافق ما ذكره
في الكشاف لكن احقا حق المحمود منه لما ذكر التحقيق بالحمد حقيق بالثناء وقيل يمكن
ان يجعل التقدير بمحصول لصريح الموافقة اي ان الله بالحمد حقيق ويح يكون تقديم الجار
والمجرور لمجرد الاهتمام او للقصر الاضافي اي بالاضافة الى المتعين للحمد فلا يرد انه
يستلزم كونه حقيقا بالحمد بغير دليل الاختيار قوله وبهذا يظهر ان ما في الكشاف
معنى تعريف اللام في الحمد تعريف الجنس والاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس وهم منهم
وذكر كثير من مشايخنا انه يفيد الاستغراق بناء على مذهبه من ان العبد خالق لافعاله
الاختيارية فالحمد عليها له لا لله تعالى واما عند اهل السنة فلما كان جميع افعال المخلوقة
لله تعالى كانت المحامد كلها لله تعالى وقد رده رحمه الله بان صاحب الكشاف لما صرح
باختصاص الحمد به تعالى بعد تصريحه بان تعريفه للجنس افاد انه يفيد قصر جنس الحمد
عليه تعالى وانه يوجب اختصاص جميع افراده فتعين الاستغراق لا يصح ان يبنى
على ان مذهبه ان جميع المحامد ليست راجعة اليه تعالى فان قلت قصر الحمد الحقيقي
لا يخلو عن اشكال اما عند المعتزلة فظاهر واما عندنا فلان كسب الحمد للعبد من الحمد
فكل جميل يستحق ان يحمد عليه فهذا الحمد راجع اليهم قلت المعتزلة وان زعموا ان العبد
يخلق الافعال لكنهم معترفون بان التمكين والاقدار عليه من الله تعالى وانه يكفي لرجوع
الحمد على تلك الافعال اليه تعالى ولا يلزم رجوع الذم اليه بواسطة التمكين والاقدار
لما عرف في موضعه ان الاقدار على القبيح ليس قبيحا وكسب الخير وان كان من العبد لكن
لما كان خلقه وايجاده من الله تعالى فهو في الحقيقة مضاف اليه تعالى فالحمد عليه يرجع
اليه تعالى وههنا بحث وهو ان الحمد اما على نفس الفعل الذي يخلقه العبد او كسبه
على اختلاف المذهبين واما على الاقدار عليه وخلقه وكسبه وعلى الاول لا يصح
جميع المحامد اليه تعالى لكن لا يكفي في صحة القصر لما تقرر فلان الحمد على الفعل باعتبار
الخلق انما يغاير الحمد عليه باعتبار الاقدار بالاعتبار لا بالذات وكذا الحمد عليه باعتبار
الكسب يغايره باعتبار الخلق واذا كانت المغايرة بالاعتبار والاتحاد بحسب الذات
صح ان جميع المحامد راجعة اليه تعالى باعتبار ما وان لم يكن الجميع راجعا اليه بجميع الاعتبارات
واما على الثاني فلان القصر مركب من اثبات ونفي اي اثبات المقصور للمقصور عليه

ونتيجة

ونتيجة ما عندنا ولم يثبت ههنا سوى الاثبات لان الحمد باعتبار الخلق حمد راجع الى العبد
عندهم وكذا باعتبار الكسب حمد راجع اليه عندنا فان قلت الحمد بهذا الاعتبار كما يصح
رجوعه اليه تعالى باعتبار آخر فكذلك يصح نفي الرجوع عن العبد باعتبار آخر فقد صح كلا
جزئي القصر وان قيد الرجوع بهذا الاعتبار لم يصح شيء من جزئي القصر فالقول بصحة
احدهما دون الآخر تحكم قلت يصح القول بانه يرجع جميع المحامد اليه تعالى باعتبار ما ولا يصح
القول بانه لا يرجع شيء منها الى غيره باعتبار ما لكونه نقيضه الاثبات وتقرر في النفي
لا يكفي في صحة الاثبات ثبوت الرجوع باعتبار واحد ولا يكفي في صحة النفي انتفاء الرجوع
باعتبار واحد بل لا بد من انتفائه بجميع الاعتبارات هذا وان الكلام لا يصفو عن شوب احتمال
اذ من الجائز ان يكون نفيا باعتبار ما فيه النفي والاثبات لا النفي والمثبت فلا يفيد صورة
القصر بهذا الاعتبار لو لا ان يجعل المنفي هو المثبت بعينه فان المثبت هو الرجوع باعتبار
خاص كالاقدار والتمكين مثلا فيكون المنفي عن العبد هو الرجوع بهذا الاعتبار الخاص
فيستقيم على الوجهين بلا خفاء في القصر ويمكن ان يقال الحمد على الفعل باعتبار خلقه
لا شك في رجوعه الى العبد عندهم وكذا الحمد عليه باعتبار كسبه عندنا لان العبد هو
الخالق عندهم وهو الكاسب عندنا ولا يصح نفي رجوع هذين الحمدين عن العبد بوجه
واما رجوعهما الى الله تعالى باعتبار تمكينه واقداره العبد على الخلق والكسب فلا وجه معقول
عند فحول العقول فنقول ان بعض المحامد يرجع الى الله والى العبد ومعلوم ان البعض
الآخر يختص به تعالى فقد صح ما ذكرنا من صحة احد جزئي القصر دون الآخر ولما كان في
هذا المقام مجال فلنبين لك وعلى الثاني لا يصح رجوع جميع المحامد اليه تعالى ايضا
فلا يصح شيء من جزئي القصر لان الحمد على الخلق يغاير الحمد على الاقدار ذاتا وكذا الحمد
على الكسب يغاير الحمد على الخلق بالذات ولا شك في رجوع الحمد على الخلق عندهم وعلى الكسب
عندنا الى العبد ولا يصح رجوع هذا الحمد اليه تعالى باعتبار ما كما يصح رجوع الحمد على الفعل
باعتبار الخلق اليه تعالى عندهم وان كان الخالق هو العبد لان هذا الحمد هو الحمد على الفعل
باعتبار الاقدار ذاتا وكذا الحمد على الفعل باعتبار الكسب عندنا وهذا التصرف الظاهر
على تغاير الحمدين ههنا بالذات وعلى الاول بالاعتبار والتحقيق ان الحمد على الكسب عندنا
يرجع بوجه الى الرب باعتبار ان الاقدار على الكسب منه تعالى وكذا الحمد على الخلق عندهم باعتبار الاقدار

ثم لا يبعد رجوع الحمد على الكسب حقيقة الى الله تعالى بل ان يكون هو الحمد على الخلق نفسه كما نبه عليه [illegible]
رجوع الحمد على الفعل باعتبار الكسب الى الحق تعالى باعتبار انه هو متعين الحمد عليه باعتبار الخلق الراجع
الى الله تعالى فاتضح ان تغاير الحمدين ههنا لا اذا تحمل تأمل فحسن لانه تعالى هو متعين في الفكر
تمسك لدفع الاشكال بعناية الملازمة المتعال قوله بل ان الحمد اى بل لما ذكر صاحب الكشاف
من نفي الاستغراق في معنى التعريف في الحمد مبني على انه او كيف القصد الى نفي الاستغراق في هذا
المقام لان عبارة الكشاف صريحة في ان معنى التعريف في الحمد هو الجنس دون الاستغراق ولا تعرض
فيها لانها الاستغراق في المقام نفيا ولا اثباتا وانه رحمه الله تعالى لما كان بصدد توجيه كلام
الكشاف تعين حمل كلامه على نفي الاستغراق في معنى تعريف الحمد ثم ان اصل الحمد لله حمدت
الله حمدا او حمدت حمدا فحذف الفعل واقيم المصدر مقامه ثم جعل الجملة اسمية
للدلالة على الدوام والثبات كما قالوا في سلام عليكم فالعدول الى الاسمية ليدل على الدوام [illegible]
قولهم وتقييد ملكه تم وتأكيد لانه لو لم يحمل العدول على الدوام لخلا عن النكتة بيان حكمه
سقوط لما عرفت فلا يكون صلة للاعتراض بان عدم الدلالة على الحدوث يكفي نكتة العدول
وان ما ذكره الشيخ عبد القاهر انه لا دلالة للجملة الاسمية مطلقا على اكثر من ثبوت الانطلاق لزيد
فينبغي ان يحمل على انها لم يكن عدول لحفظ القاعدة ثم على ان الدال هو الجملة الاسمية بشرط
العدول او على ان تركيب الاسمية نفسه لا يدل على الدوام وانما يدل عليه العدول او قرينة
اخرى يناسب الدوام كما في قوله تعالى انا معكم وان ثبت ان الدال هو مجموع الاسمية
والقرينة او العدول وغيره والشيخ انما نفى دلالة الدوام عن الاسمية وحدها او جعله
نفس المقام المشتمل على القرينة كما قالوا ان دلالة المقام والادلة بعيدة كما ان العادة طبيعية
خاصة وفي الشيخ الدلالة عن الاسمية ولك ان تحمل الدوام على الاعتقاد الاسمية
بناء على ان الكلام انما دل على التجدد ونفي الدوام يقتضي الفعل او الاصل فاذا عدل الى الاسمية
لم يظهر ما يقطعه كما ذكره الفاضل الرضي في دلالة الصفة المشبهة على الدوام والشيخ
انما نفى الدلالة اللفظية بقي شيء وهو ان الحمد لله جملة اسمية خبرها ظرف والظرفية
[illegible] مختصرة بالفعلية واذا حمل على الظاهر انه مختصر بالفعلية منتفيا الايراد الظرفية
والذي الخبر فعلية [illegible] ان قيد الجملة بالخبر او اسمية تشتمل عليها التجدد دون
الدوام بالمشهور ان الاسمية التي خبرها فعلية تفيد التجدد ويمكن ان يقال

ثم

انهم صرحوا في سلام عليكم بافادة الدوام وكذا في قوله تعالى انا معكم مع ان الخبر جار ظرفية
فاما ان يقال ان الفرق بين اسمية خبرها فعلية واسمية خبرها ظرفية بان الثانية تفيد
ما تفيده الاولى مع التجدد ووجه الفرق ظاهر او لان الثانية انما تفيد التجدد اذا لم يوجد
مانع الدوام كالعدول ونحوه واما اذا وجد فيحمل على الدوام على انه قد ذكر بعض اهل
التحقيق ان الاتصاف بمعنى الظرف كما في زيد في الدار دليله ثابت فيها لا ثبت فيها
واستقر وايد ذلك بما ذكره البعض ان الظرف اذا وقع خبرا فتقديره اسم الفاعل اولى
من الاصل في الخبر الافراد قوله والفعل انما يدل على الحقيقة يعني اذا كان المصدر
منسوب الفعل نائبا مناب لزم ان يطابقه في المعنى والفعل انما يدل على الحقيقة دون
الاستغراق فكذا المصدر لا يقال لا يلزم اتحاد النائب والمنوب معنى والا لاشتغل
نيابة المصدر عن الفعل لدلالة الفعل على الزمان دون المصدر لانا نقول المنع انما يلزم
النائب على ما لا يدل عليه المنوب اما ان لا يدل على بعض ما يدل عليه فلا وقد اورد عليه
في حواشي الكشاف على هذا الوجه انه يشعر بان صاحب الكشاف يقول بافادة اللام
الاستغراق في الجملة لكن لا يقول بها اصلا ثم ما اورد نقل من المص في وجه ان اللام
لا يفيد سوى التعريف والاشارة والاسم انما يدل على مسماه فلا يكون ثمه استغراق
ولم يحصر في المفصل فائدة اللام في التعريف والتعريف في الجنس او العهد هذا
كلامه وهذا ينادي على انه جعل هذا الوجه بيانا لكونها للجنس دون الاستغراق
وبيانا لكون الحمد محمولا على الجنس لا على الاستغراق قوله وفيه نظر اورد عليه [illegible]
المعرفة يتوجه ايضا قال في الكشاف ان قراءة الحمد لله بالنصب على اضمار فعله كما [illegible]
ونحوه فهو [illegible] بما ذكره رحمه الله في الحواشي ان المراد بالنائب مناب ما قام مقامه
[illegible] المصدر بدون اللام فيجوز ان يفيد اللام معنى يفيده
الفعل سواء كانت اللام كما في المصدر حين النيابة ولا اما على الثاني فالامر
ظاهر واليه اشار رحمه الله بقوله وح لا مانع من ان يدخل فيه اللام واما على الاول
فلان النائب هو نفس المصدر والمدخل اللام في النيابة فلا مانع من افادته ما لا يفيده
المنوب قوله فالاولى ان لا يكون للجنس او لان توجيه ما ذكر في الكشاف ان اللام
للجنس دون الاستغراق انما هو ان الحمد محمول على الجنس لا الاستغراق فلا يكون [illegible]

تعيين كون اللام في الحمد للجنس بذكر وجوه او للتعريف في الحمد ويرد على هذا
الوجه ما اورده رحمه الله في شرح الكشاف على الوجه الاول من الاشعار بكون
اللام للاستغراق في الجملة لان المصير قوله انه المتبادر بالنسبة الى الاستغراق
فيفيد ان الاستغراق يفهم من اللام في الجملة لا على سبيل التبادر فكأنه لذلك لم يذكر
هذا الوجه في شرح الكشاف بل اقتصر على الوجه الثاني ويمكن ان يتحمل تصحيحه
بانه لما كان المعرف باللام بقرينة المقام يحمل على الاستغراق وكان الحمل عند
وجود القرينة صح ان ينسب الاستغراق الى اللام ولو تسامحا وايضا لما كان عند
البعض ان الاستغراق من معاني اللام وكان ذلك مشهورا فيما بينهم وجه كلام
الكشاف على هذا المذهب ايضا كما وجهه آخرا على ما هو مذهب صاحب الكشاف ولك
ان تقول لما كان في انفهام الاستغراق من اللام وعدم انفهامه منه تردد في الكلام
لا ذكر عبارة تصح على المذهبين ويحتمل ان الجنس هو المتبادر من اللام بخلاف
الاستغراق لعدم تبادره منها في مذهب وعدم انفهامه منها في مذهب آخر وكمال
الجنس هو المفهوم من اللام لم يتعرض الا على مذهب صاحب الكشاف بقي شيئان
احدهما انه رحمه الله تعالى ذكر في التلويح ان الراجح هو العهد الخارجي لانه
حقيقة التعيين وكمال التمييز ثم الاستغراق لان الحكم على نفس الحقيقة بدون اعتبار
الافراد قليل الاستعمال جدا وقال هذا ما عليه المحققون فكيف يحكم ههنا
بان المتبادر الشائع هو الجنس ولا محيص عنه الا بان يقال ما ذكر ثمة رحمه الله
مذهب ائمة الاصول وما ذكره هنا قول ائمة المعاني ان اللام للعهد والجنس وقد يفيد
الاستغراق او قد يستفاد الاستغراق من المقام والثاني انه رحمه الله حكم بخفاء
قرينة الاستغراق ههنا وهي في غاية الظهور لان خطابية المقام قرينة ظاهرة
ويمكن ان يقال انما يحمل على الاستغراق بخطابية المقام بعد ايهام ترجيح
احد المتساويين اللازم من تخصيص الحكم بالبعض وههنا لو حمل على الجنس لم يخرج
فرد من الحكم لان المعنى على اختصاص الجنس وانه يستلزم اختصاص جميع الافراد
قوله فاذن لا يكون ثمة استغراق اي استغراق موهم لولا اللام لا انه ثبت
الا ان اللام ليست للاستغراق وهو المطلوب بل الحق ان كلامه رحمه الله ظاهر في انه

توجيه

توجيه لما ذكر في الكشاف ان اللام للجنس ومن الاستغراق ولا يخفى بعده لم يثبت
بعد ذلك مما يتوهم من الكشاف ان الحمد للجنس قوله فعند تعسف حيث فسر في الكلام من
باب التكلف بحذف لا تدعو اليه حاجة مع انه صرح ابن الحاجب بعدم جواز حذف
المبدل منه حيث حكم بامتناع البدلية من المحذوف في مثل ضربت الا زيدا بناء
على وجوب ذكر المبدل منه ومن التعسف ايضا انه يلزم وضع المنزلة الاسم عطفا
على الموصول كما في قول الشاعر فقلت لهم لا انتم في غاية الذروة فالضمير مع ظهور الوجه
الصحيح الشائع تعسف وكذا جعل الم نعم تفسيرا للضمير المحذوف على ان يكون مبهما كقوله
فسويهن سبع سموات لان الضمير المبهم قليل وكون الظاهر ان جعله عائدا الى
الموصول السابق ينافي ابهامه وانه يحتاج حذفه قوله الذي هو من اوصاف النعم
هذا الوصف اشارة الى وجه الاسكتة فان الحمد لذات الله تعالى انما يكون على كمالها
من فضلها وانعامها لا دعوة وعلى فواضله ونعمه انما يكون بملاحظة صدورها عنها
والانعام بها قوله التقصير العبارة عن الاحاطة التعرض للنعم اما ان يكون
على وجه التفصيل عموما او خصوصا او على وجه الاجمال كذلك ولا ريب في قصور العبارة
عن التفصيل على وجه العموم وان تعدد افرادها الخصوص وان الاجمال فقصوره
بالنسبة الى التفصيل فاما ان يحمل الاحاطة على ايهم التعميم التفصيلي والاجمالي
او على التعميم التفصيلي فقط لانه انسب بمعنى الاحاطة المتبقي بالاحاطة فيه
بخلاف الاجمالي لاحتمال خروج البعض منه لشيوع التخصيص في العمومات سيما في المقامات
الخطابية وعلى الثاني فالامر ظاهر واما على الاول فلا يبعد ان يجعل قصور العبارة
عن الاحاطة متناولا القصور العبارة وعدم كمالها في افادة الاحاطة مبالغة
في قصورها فيها تنزيلا للناقص منزلة العدم وان يجعل كلا عن متعلقه بالعبارة
وبالقصور واما ما ذكره رحمه الله تعالى في المختصر من ان القصور العبارة فان حملت
الاحاطة على المعنى الاعم والعبارة على الظاهر فظاهر وان حملت على ما ذكر من
بطريق المبالغة او تعليق كليهما بالعبارة او حملت الاحاطة على الكامل منها وهي
الاحاطة التفصيلية فوجهه ان حذف المنعم به لا يدل بطريق القطع على التعميم الى
الصعوبة وانما يدل عليه ولان تحقق القصور قطعا فاندفع ما يقال

والله يؤيد الآخرة بحجر الآخرة على حذف المضاف اي عن تنور الآخرة فيندفع بعض الاشكال وقد يمكن
ان يوجه كلامه رحمه الله بان المراد بعلم البلاغة علم له زيادة تعلق بالبلاغة وهو المعاني والبيان
فان ما سواهما وان كان له تعلق بالبلاغة لكن لا كتعلقهما قوله لانه لم يجعلها اجل جميع العلوم
لا يقال لم يجعلها اجلها حيث حصر فيه ما هو علة لاجلية الفن وهو كشف الاستار
عن وجوه الاعجاز لان هذا الحصر انما يستلزم ذلك لو لم يكن فيما سوى هذا العلم ما يعادل
تلك الجهة او يفوقها وهو ممنوع ق في قوله اجل ما سواها وجعلها مؤاخذة ظاهرة والحق
اجل مما سواها او وجعله وقد وجد في بعض النسخ مما سواها وجعلها او في بعضها ما سواها وجعله
فلم يجد نسخة تجمع المحقق قوله لا يجعل من العلوم اشارة الى ان الحصر اضافي لا حقيقي لان من
العرب من يعرف ذلك بحسب السليقة فالحصر بالاضافة الى سائر العلوم قوله فيكون من ادق
العلوم ان كان المعنى على كونه ادق في جميعها فظاهر ان هذا التفريع لا يستقيم لان دقة
المعلوم انما توجب دقة العلم لا كونه ادق في الجملة فضلا عن كونه ادق الجميع وكذا ان كان
المعنى على كونه من جملة الادق لانا نجعل من جملته لا بد ان يشتمل على زيادة دقة في الجملة
ودقة المعلوم انما توجب نفس دقة العلم فقط والجواب ان دقايق العربية اكثر
وادق من دقايق غيرها فما يشتمل عليها يكون ادق اما من جهة الادقية فظاهر واما
من جهة الاكثرية فلان كثرة الدقايق توجب كثرة الدقة وكثرة الدقة في المعلومات
تستلزم دقة العلم في الجملة قوله معرفة انه معجز لكونه في اعلى مراتب البلاغة فان قلت
حصر كشف الاستار عن وجوه الاعجاز في علم البلاغة وقصر الكشف بالمعرفة المذكورة
يلزم حصرها في علم البلاغة لكنه مشكل لان ان اريد بالمعرفة معرفة انه معجز وان
الاعجاز ثابت له فهي ليست منحصرة في علم البلاغة بل هي مسئلة تذكر في علم الكلام في
مباحث النبوات حيث يبين اثبات ان القرآن معجز دال على نبوة صلوات الله عليه وسلامه
وان اريد معرفة ان اعجازه لكونه في اعلى مراتب البلاغة على ما هو الصحيح لا بالصرفة او الاشتمال
على الاخبار عن المغيبات او لسلامته عن الاختلاف والتناقض ومخالفة اساليبه اساليب الكلام
والخطب والاشعار وسيما في المطالع والمقاطع فهو ايضا مسئلة تذكر في علم الكلام
في النبوات وربما تذكر في بعض كتب هذا الفن وبعض شروحها ايضا قلت
المراد معرفة انه معجز بناء على كونه في اعلى مراتب البلاغة اعني ان الاعجاز ثابت له

بناء

بناء على كمال البلاغة وهذه المعرفة لا تحصل على التحقيق والتفصيل او بالجزم بانه كائن في اعلى
مراتب البلاغة وذلك انما يحصل بعلم البلاغة وما يذكر في علم الكلام وغيره ان اعجازه بكونه في اعلى
او للوجوه الاخر فانما يعلم به على التحقيق ان الاعجاز ليس للوجوه الاخر وانما انه لكمال
البلاغة فلا يعلم به تحقيقا على انه بمباينة على ان بين معرفة ان اعجازه لكمال البلاغة
ومعرفة ان الاعجاز ثابت له لاتصافه بكمال البلاغة فرقا فان المعرفة الاولى ربما
تحصل وان لم يكن ذا اعجاز ولو كمال البلاغة بخلاف الثانية وهي المرادة ههنا وانها انما تحصل
بعلم البلاغة والتي ان تحصل قوله لكونه في اعلى مراتب متعلقا بالمعرفة اي المعرفة المعللة
بذلك الكون ولا شك في انحصارها في علم البلاغة ثم ان المراد بكونه في اعلى مراتب البلاغة
كونه في مرتبة من البلاغة يعجز البشر عن الاتيان بمقدار اقصر سورة منه في تلك المرتبة
وهو حقيقة الاعجاز وان ترتيبا ول الطرف الاعلى وما يقرب منه فاندفع ما قيل ان الاعجاز
لا يتوقف على كونه في اعلى مراتب البلاغة بل الطرف الاعلى وما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز
كما يجيء وتحصيل الدفع انا نريد باعلى مراتب البلاغة ههنا ما يعم الطرف الاعلى وما يقرب
قوله فان قيل كيف التوفيق اشارة الى ان بينهما تنافيا وتقريره من وجهين احدهما
ان السكاكي حصر ادراك الاعجاز في الذوق والمصنف جعل هذا العلم كاشفا عن وجه
الاعجاز بل حصر الكشف فيه والثاني ان السكاكي نفى امكان كشف القناع عن وجه
الاعجاز والمصنف اثبت الكشف بهذا العلم لكنه رحمه الله بنى الجواب على دفع الوجه الثاني
وادرج فيه دفع الوجه الاول حيث قال ودل على الذوق الخ وبين كلامي المفتاح
ايضا تناف بهذين الوجهين فانه ايضا اثبت الكشف بهذا العلم بل حصره فيه
ق دفع التنافي ظاهر من كلام المفتاح حيث قال يدرك الاعجاز ولا يمكن وصفه
ومدرك الاعجاز هو الذوق فقط وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين
العلمين والبلاغة وجوه ملتفة ربما تيسر اماطة اللثام عنها لتجلى عليك اما نفس
وجه الاعجاز فلا اي لا يمكن اماطة اللثام عنها لتجلى عليك فقد بين ان الذوق الذي
حصر ادراك الاعجاز فيه انما يحصل من العلمين وان ما نفى امكانه عن وجه الاعجاز
هو اماطة اللثام وكشف القناع عنه لتجلى عليك فالمنفي هو امكان وصفه وبيانه
للغير كما صرح به ولا تنافي في نفيه اثبات ادراكه لذاته على ظهوره للمدرك كما ذكر ما يظهر لنا

بعينه

شيء

ولا نتمكن من اظهاره كالملاحة واستقامة الوزن وقد يمكن دفع التنافي بين كلام
السكاكي والمص بان معنى كلام المص انه بهذا العلم اذا احيط به خبرا وحصل التمام
يكشف القناع وهذا لا ينافي ان لا يمكننا كشف القناع لعدم تمكننا من الاحاطة
به ومعنى كلام المفتاح انه لا يتيسر لنا كشف القناع لعدم تمكننا من الاحاطة بهذا
العلم قوله لا علم بعد علم الاصول اكشف للقناع الخ يفهم منه ظاهرا ان علم الاصول
اكشف من العلمين وان غيرهما كاشف وهما اكشف وكلاهما ينافي كلام السكاكي
والمصنف المصرحين بان الكشف انما يحصل بالعلمين لا غير فدفع رحمه الله ذلك
في الحواشي بان قوله بعد علم الاصول يتعلق بما في اكشف من معنى الفعل والمعنى ان
هذين العلمين انما يكشفان بعد حصول علم الاصول والاحاطة به وتوضيحه ان
اكشف قد جرد عن معنى التفضيل بقرينة تصريح السكاكي باختصاص الكشف في
العلمين فان هذا الاختصاص ينافي اعتبار معنى التفضيل وانت خبير بانه لا يتم
الامر بمجرد التجريد بل لا بد من القول بالتلازم مع المعنى فتحمل قوله لا اكشف من العلمين
على معنى حصر الكشف فيهما وان كان معناه الظاهر ليس حصر الاكشفية فيهما كان
اقرب لما تقدم لمعنى افعل التفضيل بقدر الامكان فانا نعتبر في التفضيل كما قال الشيخ
بالقياس الى غيره فكماله في نفسه اقرب اليه من نفس ذلك الشيء لا يقال اثبات
كمال الكشف ينافي ما ذكر في المفتاح انه لا يمكن ادراك وجه الاعجاز بحقيقته بناء
على ان ذلك الكمال يوجب هذا الادراك لان ادراكه بالحقيقة انما ينفي عنا لا عن
احاطتنا بعلم البلاغة فلا ينافي كمال العلمين في الكشف هذا وربما يورد
على تجريد الكشف عن معنى التفضيل بانه قد ذكر بعض المحققين من النحاة ان تجريد
اسم التفضيل عن معنى التفضيل انما يجوز اذا لم يكن معه شيء من الامور الثلثة وهي
من واللام والاضافة كقولهم ملوك عظام من ملوكنا وعليه قوله تعالى وهو
اهون عليه وليس شيء اهون على الله تعالى من شيء فينبغي ان لا يجوز التجريد هنا
لمكان القرينة بمن ولعلم ان عبارة المفتاح هكذا لا علم في باب التفسير بعد علم
الاصول اقرأ منهما العلمين على المرء لمراد الله من كلامه الى ان قال ولا اكشف
للقناع من وجه اعجازه فيمكن ان يقال الظرف اعني بعد علم الاصول متعلق

باقرأ فهو متأخر عنه تقديرا ويكون قوله ولا اكشف من غير تقييد بالظرف معطوفا على اقرأ
مقيدا به ويكون تقدير الكلام هكذا لا علم اقرأ بعد علم الاصول من العلمين ولا علم
اكشف للقناع منهما فحكى هذا الاخير عبارته ما يشعر بكون علم الاصول اكشف منهما فسقط
السؤال بذكر انا ولا نقل رحمه الله فانا نقل بالمعنى على اعتبار عطف ولا اكشف على
اقرأ وجعل الظرف المتقدم متعلقا بكليهما قوله ثم التصديق للخصم التابع وهو انه
لا علم اكشف من العلمين ولما كان نفهمنا مختلفة ان يترقى دائما بحيث لا يمكن للواحد منا
ان يدرك وجه الاعجاز بحقيقته لمهارته في العلمين فاورد بطريق الاستبعاد في بينا
انه لا يمكن ذلك كما بينا لان العلمين لا يكفيان في ذلك وانما لان الاحاطة التامة بجميع ما
لا يتيسر الا لعلام الغيوب كما سنذكره وانا اقتصرنا على الثاني وقيل ثم ههنا للتراخي
من نيح التوهم وهو اقرب من جهة المعنى لكن لا يناسب عدله الوضع والاستعمال وقيل انه
جواب للاستفهام المحذوف وهو بعيد لا يمكن الا اخرا وكلا انه لم يعهد في الجملة بعد نعم
لان الحذف بعيد جدا ولا طالب وفساده ظاهر لان نعم في الاستفهام لاثبات
ما بعدها اداته فان قلت نعم في جواب قام زيد وفي جواب الم يقم زيد كان المعنى
في الاول نعم قام وفي الثاني نعم لم يقم قوله وتشبيه وجوه الاعجاز الخ ثم في الاستعارة
بالكناية نكتة مذاهب كما يأتي بيانها ان شاء الله تعالى وقد جرى رحمه الله ههنا
ذكر كما ذكرنا على اصطلاح المص وهو ان يشبه شيء بشيء في النفس فيسكت عن ذكر
اركانه سوى المشبه ويثبت لشيء من لوازم المشبه به فهذا التشبيه استعارة
بالكناية وهذه الاستعارة تخييلية والايهام ان يذكر لفظ له معنيان قريب
وبعيد ويراد البعيد والترشيح ان يذكر شيء يلائم المشبه به فالتشبيه
ههنا اما ان نعتبر بين وجوه الاعجاز والاشياء المحتجبة او بين نفس الاعجاز
والصور الحسنة وعلى الاول يكون التشبيه المضمر في النفس استعارة بالكناية
واثبات الاستار للوجوه تخييلا وذكر الوجوه ايهاما اذ اريد بالوجه معناه البعيد وهو
الطريق والمعنى القريب هو العضو المخصوص وعلى الثاني يكون التشبيه استعارة
بالكناية واثبات الوجوه للاعجاز تخييلا وذكر الاستار ترشيحا لانها تلائم الصورة المشبه بها
فان قلت يجيء ان الترشيح يجب ان يقترن بلفظ المشبه به كما ان التخييل يلزم ان يقترن بلفظ المشبه

كيف يتصور الترشيح للاستعارة بالكناية فانها لا يذكر فيها المشبه به اصلا فضلا ان يقترن بشيء
فلا يكون ذكر الاستار ترشيحا ولئن جوز ذلك فكونه تخييلا اجوز لانه لا شك في جواز تعدد
التخييل كما في قوله واذا تناولني الندى كلامه المصقول فان كلا من ناولني والمصقول
استعارة تخييلية قلت لا شك ان اثبات الوجوه للاعجاز مجاز على اصطلاح المصنف
والترشيح يكون مجازا كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا فان اطولكن
ترشيح فالترشيح يكون ههنا التخييل للمكنية وما ذكروا من اقتران الترشيح بلفظ المشبه به
فقط امر تحقيقي بما اذا اعتبر تشبيه ولا تشبيه في التخييل على مذهب المصنف كذا قالوا بالترشيح
في المجاز المرسل مع عدم قرانه بلفظ المشبه به لانعدام التشبيه وحديث تعدد التخييل فباطل
باطل لان التخييل اثبات لازم من لوازم المشبه به للمشبه ولم يثبت الاستار ههنا للاعجاز
الذي هو المشبه بل الوجوه التي اضيفت اليه مجازا فلا يلزم من اثباتها للوجوه اثباتها له ولا يجوز
ان يكون تخييلا من جهة اثباتها للوجوه لانها لم تشبه بشيء بل اريد بها معناها الوجوه على التحقيق
وهو العضو المخصوص والاستار ثابتة له حقيقة فامتنع كونه تخييلا من هذه الجهة ايضا
وقد يجاب بان هيئة اضافة الوجوه الى الاعجاز مجاز على تشبيه نسبة الوجوه الى
الاعجاز بنسبتها الى الناس في الحقيقة فاستعمل في تلك ما وضع لهذه فالاستار مقوية لما يدل
على المشبه به وفيه انه لا يخلو عن شوب ما اولا فلان الاستار لما لم تثبت لنفس
الوجوه لما اعتبر تشبيهه ههنا اعني نسبة الوجوه الى الناس حتى يكون الاستار مما يدل
عليها واما ثانيا فلانهم قالوا ان التجوز في الهيئة التركيبية ولم يقل به احد في المشهور وانه لم يستبعد
به تمامه في بعض تصانيفه لكن لك ان تذكر وجها آخر للترشيح على اصطلاح السكاكي والسلف
فنقول اما على اصطلاح السكاكي فالمكنية تجعل وجوه الاعجاز او نفس الاعجاز وارادة ما
شبهت هي او الوجوه من الاشياء المحتجبة تحت الاستار او الصور الحسنة والتخييلية على
الاول لفظ الاستار الموضوع للاستار المحققة المستعمل في الوهمية مجازا وعلى الثاني
لفظ الوجوه الموضوع للوجوه المحققة المستعمل في الوهمية مجازا واما على اصطلاح
السلف فالمكنية لفظ المحتجبات تحت الاستار او الصور الحسنة المرموز اليه بذكر الاستار
او الوجوه والتخييلية على ما هو اصطلاح المصنف قوله والقرآن مصدر لغة بمعنى الجمع يقال
قرأت الشيء قرآنا اي جمعته وبمعنى التلاوة يقال قرأت الكتاب قراءة وقرآنا ثم نقل

ترشيح

اقول مما اثبت الوجوه ثبت تشبيها والثاني ان الاستار ثابتة له حقيقة والتخييل لا بد ان يكون مجازا

لا يعقل

انما تركيب يكشف عن وجوه الاعجاز قاتكم القرآن انتهى

اولا

الى المجموع المتلو المشهور والنقل الى هذا المعنى هل يحتاج الى سبق جعل المصدر بمعنى المفعول
فيه تردد وان تسبيه الاول يعارضها توقف المجاز في الثاني لتعدده في الاول من غير ضرورة
اذ قد ورد الثاني كلفظ التحذير والتمييز ولفظ الاستعارة وقوله فعلان بمعنى منقولا تجاوز
منه للوجه الاول وفي قوله جعل استادونا ان يقول اطلق على الكلام اشارة الى النقل يعني
ثم نقل الى الكلام المنزل على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وهو معروف مشهور وليس
القصد ههنا الى تعريفه فلما قيضت بانه يدخل فيه شاذ القراءة ومنسوخ التلاوة مع الحكم
او بدونه والاحاديث ليس بوجه ولا حاجة الى الدفع بان المراد ما انزل نظمه ومعناه جزما
فخرج الحديث وشاذ القراءة وكذا منسوخ التلاوة لان بعض العلماء انكروا نزوله على الرسول
او باي منسوخ التلاوة من القرآن قال عمر رضي الله تعالى عنه لولا اني اخشى ان يقال
زاد في القرآن ما ليس منه لالحقت الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما بالمعروف نكالا
فلا اضافة النظم اي لان النظم عبارة عن التاليف المخصوص وليس الاعجاز بمجرد الالفاظ بل باعتبار
تاليفها المخصوص الذي هو النظم آثر لفظ النظم على اللفظ حين جعل طرفا للاعجاز يشعر
بان الاعجاز باعتبار النظم ولو ذكر اللفظ لم يكن اشعار بذلك بل ربما يكون اشعارا بان
الاعجاز باعتبار مجرد اللفظ وهذا الوجه في اختيار النظم متعلق بخصوص المقام قوله الوجه
الثاني وهو ان في الاستعارة لطيفة نظامه والاستعارة تحتمل التصريحية بان يعتبر تشبيه
ترتيب الكلمات في الكلام بترتيب الدرر في السلك ويطلق النظم الموضوع للمشبه به
على المشبه وتحتمل المكنية مع التخييل بان يضمر تشبيه الكلام بالدرر ويثبت النظم له تخييلا
قوله وصف هذه الاستعارة باللطافة يحتمل ان يكون لاحتمالها ما ذكرنا من الوجهين
فقوله واشارة الى الخ يكون دالا له على فائدة زائدة سوى الاستعارة قوله يحتمل ان يكون
لتضمن هذه الاستعارة تشبيه كلمات القرآن بالدرر فالاشارة يكون عبارة عن دلالتها
وبيانا له وعلى التقديرين يكون وصف الاستعارة باللطافة وصفا مقيدا ولا يبعد ان يجعل
وصفا مادحا بناء على ان في الاستعارة مطلقا من اللطافة باعتبار افادة المبالغة ما يعرى عنه
الحقيقة والمجاز المرسل ويقتضي هذا الوجه ان يكون الاشارة بيانا لوجه آخر هو اللطافة
قوله وهو موصول الموصول اسمي كالذي واخواته وحرفي وهو موصوف ذكر في كان وما
ويتوقف ما اول مع ما يليه من الجمل مصدر ونحو مشهور على قول من يؤوله بالمصدر والفعل آه

فخ

أضيف إلى الظرف نحو يوم ينفع الصادقين وحين ضربت لأن ذلك مؤول بالمصدر فينبغي أن لا يمنع ما عمله
قوله وهذا الموصول لا يقبل حرفي إلا عائد بل لا يجوز أن يعود إليه وكذا يلزم في صلته أن تكون جملة خبرية في قوله
وإلى غير ذلك ويلزم ذلك عنده ضرورة كما كان في الموصول الاسمي ثم الموصول مطلقا لا يتقدم عليه صلته
لا كلا ولا بعضا لأنها كجزء من الاسم فيثبت لها ما ثبت له من امتناع التقديم لأن الصلة لكونها مبينة للموصول
يجب تأخرها عنه فيما كشيء واحد مرتب الأجزاء وأما الترتيب فيما يثبت بين الموصول وصلته لا بين أجزائها
فيصح تقديم بعضها على بعض لكن مع تفصيل في الموصول الحرفي والاسم الموصولة ويجوز أن بهذا التقديم
إن أدى إلى الفصل بين الحرف وبين الفعل امتنع لأنه منع ما بعده من تأويل المصدر فيبطل اتصاله
بما يتضمن المصدر وإلا لم يؤد إلى ذلك جاز فامتنع أعجبني أن زيدا ضربت وصح أعجبني أن أغلقت
درهما زيدا وامتنع تقديم … على اسم موصوليته … لو قيل يحسن توجيه ولو كان لا أوجب
بهذا التقديم في اللام فصلها بما قد قيل عليه من الصلة امتنع وإلا لا لأنها اللزوم خروجها على صورة
الاسم كلام التعريف واتحادهما صورة أفادت حكمها فامتناع الفصل عن نحوها قوله والظاهر
أنه جائز قال الرضي وأنا لا أرى منعا من تقديم معمول المصدر إذا كان ظرفا أو شبهه عليه
ولا يلزم من تأويل المصدر بأن مع الفعل أن يكون في حكمهما من كل وجه بل يكفي المشاركة المعنوية
وإن لم يتم … لها على معنى الاستقبال ونحو المصدر عنه ثم انتهى رحمه الله أقام على ادعى من
الظاهرية بيدين منه … ثم قال ويشكل بهذا أكثر والتقدير تكلف والتكلف بكونه خلاف
الأصل لا ينبغي أن يرتكب بلا ضرورة وإن قل فيما نحن فيه أن لا يرتكب ههنا مع كثرته أما
شهادة أن شهيداه في فلان … يعني على التمهيد … بالقرآن والرأي والترجيح عليهما وهذا المعنى
لا يحصل ويحسن على تقدير تعلق الظرف بالمصدر قوله أما شهادة الأول فلأن المعنى على أنه
بلغ رتبة السعي مع إبراهيم عم في تعقيبه الحوائج وكفاح المهام وفي الكشاف أن الملائكة
حين بشرت إبراهيم بغلام حليم قال إذن هو ذبيح الله تعالى فلما ولد وبلغ حد السعي معه قيل
أوف بنذرك وأما … فلأن هذا المعنى لا يحصل لو جعل الظرف معمولا للسعي ولو منع تقديم معمول
المصدر مطلقا فإما أن يجعل الظرف متعلقا بمحذوف … بالسؤال كأنه قيل إذ بلغ حد السعي قيل مع
من فقيل مع أبيه وحالا من السعي أو من فاعل بلغ أو نحوه معمولا لبلغ ففي الأول أنه إذا لم
ينبغي أن يجوز الجواب من تمام منشأ السؤال … أنه لا معنى لمقارنة السعي لإبراهيم اللهم
إلا أن تقدر مضافا أي مع سعي إبراهيم على أنه ينبغي أنه لا يجوز ذلك بناء على ما ذكرناه إذ ذكر فاعل

ومفعول

ومفعول أحمق أحدهما ولم يكن قرينة تعين صاحبها الحال فإن توسطتها أو تقدمت عليها يكون
عن التقدم وإن تأخرت عنهما تعين له الفرق في الثالثة لا فائدة يعتد بها في قوله بعد في
الرابع أنه يقتضي أن يكون بلوغ الولد الوالد رتبة السعي معا في الزمان مع أن في فائدة فلم يبلغ
الدلالة على تعقيب البلوغ لما تقدم بنبوة عنه وأيضا تدل على أن وقوع رأى في حين البلوغ
ولا شك أن وقوعه ليس في حين بلوغ إبراهيم حد السعي قوله مع أن الظرف يكفيه رائحة من
الفعل فيجوز أن يعمل فيه العامل وإن ضعف ولذا يعمل فيه معنى حرف النفي والإشارات رد الخبر كقوله تعالى
ما أنت بنعمة ربك بمجنون أي انتفى بنعمة ربك عنك الجنون ولا معنى لتعلقه بمجنون وقوله تعالى
فذلك يومئذ يوم عسير أي فالنقر يومئذ وقوله إن … الآن يا محمد … وهو
عنها بالحديث … ثم إنه رحمه الله تعالى ذكر أولا الظرف وشبهه وأراد بالظرف
اسم الزمان والمكان وبشبهه الجار والمجرور واقتصر ثانيا على الظرف فإما أن يريد بالظرف ثانيا
ما أراد به أولا أو ما يعم الجار والمجرور أيضا فإنهم كثيرا ما يطلقون الظرف على الجار والمجرور والأول أولى
لأنه حكم … وهو … يتم في الزمان والمكان ولا حاجة في بيان حكم
الأشكال إلى اعتبار وصف الظرفية والمظروفية بل إنما على أنه لا ينفك المظروف عن الظرف ولا شبهة
في أن ما يقع في الزمان والمكان لا ينفك شيء منهما مطلقا وإن انفك عن خصوص زمان ومكان قوله
ويجيء الفرق … لما ذكر ههنا لا يوجب الفرق وإلا كان لا يناسب ويجيء في آخر تفصيل الفرق ق
على وجه الكامل منه وهو الفرق الاصطلاحي الذي يجيء ذكره وهو أن الزائد متعين في الحشو
دون التطويل لأنه يفيد الفرق بينهما ذاتا وأنهما لا يجتمعان في ذات وأما ما ذكر من المعنيين
ههنا فلتشابهه وإن صدقا فيهما لا يفيد الفرق بحسب المفهوم فقط فلم يعتد به قوله الغث مختصرا
دون مختصر مع أنه فهم ما يكون إشارة إلى أنه ليس مختصر بل اختصار الثالث الأول
وعاد إليه بل تأليف مختصر يتضمن ما فيه مما يحتاج إليه ويخلو عما فيه مما يستغنى عنه قوله
وهي في بعض النسخ وهو في القاعدة ذكر الضمير نظرا إلى الخبر وهو حكم كلي له نعت كلية
حكم فيها على جميع أفراد موضوعها كقولنا كل حكم النعتية أي منكر يجب توكيده كما يحدد انطباقه
بهذا الانعقاد فلا يقدح فيه أنه لا يجب التأكيد إذا اعتبر الدلالة الزائدة الإنكار ولوانه لا يروج
منه التوكيد ثم لهذا النعت فروع مثل هذا الحكم الذي في النعت إلى منكر يجب توكيده وذلك لكل
والأصل ينطبق على فروعه أي مشتمل عليها بالقوة القريبة من الفعل وطريق توجيهها منه أن يجعل

مفهوم موضوعها معنى الحكم الا ان القضية الى منكر شارك زيد قائم اذا القى الى منكر وتجعل الاصل كبرى
هكذا زيد قائم حكم القى على منكر وكل حكم القى الى منكر يجب توكيده ينتج زيد قائم يجب توكيده فالنتيجة
جزئي الفرع وكبرى القياس هو الاصل وكذا او قوله القاعدة فيها يجعل كبرى لصغرى سهلة الحصول لحصول
معنى القاعدة قضية كلية مشتملة على احكام جزئيات موضوعها ليستفاد تلك الاحكام منها
في قوله على جزئياته حذف مضاف ومضاف اليه وفي قوله ليستفاد احكامها تصريح بذلك المضاف
هذا ان جعل الانطباق بمعنى الاشتمال وان جعل بمعنى الصدق فيعتبر الحذف في ينطبق اي صدق
مفهوم موضوع ذلك الحكم الكلي على جزئيات فضمير جزئياته للمحذوف قوله جعلت القضايا
الجزئية التي هي الفروع جزئيات للقضية الكلية بضرب من المسامحة لا بمعنى الجزئية او معنى نسبتها
الى ما نسب اليه وجعل احكامها بمعنى الاحكام التي فيها لا التي عليها لم يبعد قوله فانه ينطبق على ان
زيدا قائم ان فسر الانطباق بالصدق فالمراد ينطبق مفهوم موضوع الحكم المذكور وان فسر بالاشتمال
فالمراد وعلى الحكام ان زيدا قائم وان عمرا راكب غير جائز قوله فهي اخص من الامثلة لتوقع على قوله
كونها من التنزيل او كلام العرب الموثوق بعربيتهم لا يلزم في الشواهد ان يكون من احدهما حتى تصح
لاثبات القاعدة ولا يلزم بهذا في الامثلة او الايضاح لا يحتاج الى ذلك فالشواهد اخص من
الامثلة بمعنى كل ما يصلح شاهدا يصلح مثالا من غير عكس وهذا كقولهم قطع التعيين اتم على وجه
قوله بمعنى ان كل شاهد مثال من غير عكس فالظاهر انه لا يستقيم لان المأخوذ في الشاهد
كما ذكره المختصر الذكر للاثبات وفي المثال الذكر للايضاح وكونه للاثبات لا يستلزم كونه
للايضاح اللهم الا ان يحمل ما ذكر في المختصر على خلاف الظاهر بان يراد الصلوح لان يذكر للاثبات
وللايضاح او الذكر بحيث يترتب عليه الاثبات والايضاح كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون
ليكون لهم عدوا وحزنا قال صاحب المختصر في الحواشي الاخصية بالنظر الى انه يلزم في الشواهد ان يكون
من كلام من يوثق به دون الامثلة واما كلام الامثلة للايضاح والشواهد للاثبات
فامر خارج عن معنى حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان متباينين تريد ان الاخصية بالنظر الى انهما
بمعنى ان كل فرد من افراد الشاهد يصلح ان يورد في صفة المثالية بان يذكر للايضاح من غير
عكس واما بالنظر الى اعتبار ما في تعريفهما من العرض فلا لان المراد من قوله يذكر للايضاح وللاثبات
اما ان العرض الايضاح فقط دون الاثبات او الاثبات فقط دون الايضاح فهما باعتبار
ذلك متباينان تباينا كليا لان ما يذكر للاثبات فقط لا يكون مذكورا للايضاح وبالعكس

الا على وجه

الا على وجه بعيد وهو ان يراد الصلوح لان يذكر لانه ح يكون الشواهد اخص قوله واما ان المعنى
الايضاح في الجملة والاثبات في الجملة فيتناول كل منهما الذكر للاثبات وللايضاح معا فهما
بهذا الاعتبار اعم واخص من وجه فان اراد بقوله ربما يكونان متباينين التباين الكلي كما هو
الظاهر فلقوله ربما وجه ظاهر وان اراد مطلق التباين الشامل للعموم من وجه فانه احد
نوعي التباين الجزئي فقوله ربما بملاحظة الوجه البعيد الذي ذكرنا او نحو كون القضايا المنافية
ولا اشكال في هذا ايضا قوله وجه التباين بان الايضاح يستدعي سبق الثبوت بطريق الخفاء
والاثبات سبق عدمه مطلقا قوله فيه ان الايضاح كثيرا ما يطلق على اثبات الشيء من اول
الامر واضحا ونظيره قولك ملاحظة في الترتيب وكثيرا ما ذكر الامثلة للقواعد لم يحصل بها غاية
اثبات فان قلت فاذا ثبت ان الاخصية الشواهد ثابتة باعتبار ما يلزم التوقيف من الذكر
للايضاح وللاثبات فاوجه ما في المختصر من توزيع الاخصية على جهة التوقيف قلت بوان
المذكور للاثبات يصلح ان يذكر للايضاح من غير عكس لان الصلوح للاثبات يتوقف على كونه كلاما
موثوقا به دون الصلوح للايضاح وقد سبق ان معنى الاخصية ان كل شاهد يصلح ان يكون
مثالا ولا عكس قوله وهو التقصير وقد جاء بمعنى الاستطاعة ايضا في الصحاح الا يألو اي فتر
وما الا ويألو الوا الو الاستطاعة فذكر مصدره الا التعدي بمعنى الاستطاعة ولم يذكر مصدر اللازم
بمعنى التقصير فالظاهر ان مصدره الالو على فعول لانه الغالب في الفعل اللازم وقد رأيت فيما وقع
عندي من نسخ الاساس نسخة كاتبة الالو في قوله ما الوت عن الجهد في حاجتك بمعنى ما قصرت فيقال
له بلا شدة الالو بضم الهمزة واللام وتشديد الواو على فعول لكن وجدت في حاشية بعض نسخ
الاساس ان المحفوظ عن الاصمعي بل شدة الالو وضبط الكاتب بفتح الهمزة وتسكين اللام على فعل
فلا يبعد ان يكون قد جاء فعل في مصدر الا اللازم على غير الغالب ويشير اليه قول ابن الحاجب
على ما قال الزمخشري ان مصدره ما لم يسمع مصدره فعل عند ابن الحاجب متعديا كان ولازما فيجوز ان
يحمل قوله من الالو وقد استعمل الالو على وجهين قوله وقد يستعمل الالو حقيقته التقصير
وقد عدل الجمهور في قولهم لا الوك نصحا للضرورة ان الالو بمعنى التقصير لازم وقد يستعمل متعديا
الى مفعولين فلا بد من تضمين معنى المنع وجعل لا الوك اخصك لا امنعك ورده في العدد ايضا عبارة
النص ولم آل جهدا الجار ان يكون على الحقيقة ويكون جهدا انصب على التمييز اي لم اقصر من جهة
الاجتهاد او على الحال اي لم اقصر حال الاجتهاد ونيتهم منه كون التقصير في الاجتهاد على انه لو لم يفهم ذلك

يصح ايضا بان يعتبر الالو والجهد متنازعين في قوله في تحقيقه او على نزع الخافض اي علم التقصير في
الجهد وعن الجهد في الاكسير الا الوقت عن الجهد ولئن جاوزنا عن جميع ذلك فلا يجوز ان يراد
معنى التركيب مجازا او تحقيقا فلا يحتاج الى اعتبار حذف المفعول اي لم اترك جهدا فكانه رحمه الله تعالى
انما ذهب ما ذهب للقوم لان العبارة المشهورة في هذا المقام لا آلوك جهدا فحسن ذلك
ان يجعل عبارة المص عليها وكانه اشار الى ذلك بقوله وقد استعمل الالو قوله ثم المفعول المحذوف
هنا اما ضمير المخاطب كما هو المصرح به في قولهم واما عام يعم وغيره كالاحد ونحوه وعلى الاول
يجوز ان يكون نكتة الحذف ما ذكره رحمه الله والاشارة الى ان عدم منط الاجتهاد لا يختص
بالمخاطب وان لم يكن القصد بالخطاب لو صرح به الى مخاطب معين لان اصل الخطاب
ان يكون لمعين فلا اقل من ان يكون محتملا وعلى الثاني فالنكتة ما ذكره رحمه الله والعموم
في الوجهين اقتصر رحمه الله عليه ولانه ظاهر ان الخطاب في مثل هذا المقام لا يقصد به معين
فيحتاج تقدير الاذكرا لا يتعين المخاطب ايضا **قوله** امنا فده لمقصد منتصبا بما على المقصد مما يشعر به
الكلام وهو اضافة الترتيب الى ما ذكر وعلى الحال لانصباب الكلام الى معنى افتتح ترتيبه بما ذكر
حال كونه اضافة والكلام على الاول لا يحتاج الى تقدير فعل بدلالة الكلام كما قررنا وسيجئ الاشعار
باشعار الكلام بمعنى فعل قياسا على ما ذكره سيبويه ان انا مصحح لصوت حمار في مررت به فاذا له
صوت صوت حمار هو معنى الجملة لاشعارها بمعنى الفعل واما على الثاني فلا يبعد ان يكتفي
بمعنى الفعل الذي يدل عليه ابن المقصد لان الحال كالظرف لا يضعفها العامل الضعيف ان يعمل فيه
ولذا اعمل فيها معنى حرف التنبيه واسم الاشارة كما في هذا بعلي شيخا وهذا زيد قائما على ما
انتهى عليه واشير اليه وان شئت تقدير الفعل بدلالة حرف التنبيه **قوله** تقريبا مفعول له
ذكر فعلين اعني رتبته ترتيبا اقرب تناولا ولم ابالغ في اختصار لفظه ثم ذكر منصوبين
وصح تعليل كل منهما بكل منهما يجوز ان يصار الى التوزيع اما على الترتيب
بان يعلل الاول بالاول والاخر بالاخر او على عكسه ترجيحا بالاتصال لاتصال اول الاخرين
باخر الاولين والفصل المتقدم وان يعلل كل منهما بكل منهما او احدهما بكل منهما واما تعليل
احدهما بكل منهما فلا تم النظر الى ما في قوله تقريبا مفعول له لما تضمنه وان كان يؤدي الى ان
قصده رحمه الله تعالى اما القسم الرابع ان يجعل تسهيلا او طلب التسهيل فهو على اختلاف النسخ
مثل تقريبا علة للثاني كما يشير اليه قوله لان المبالغة في الاختصار لا تجتمع التقريب والتسهيل

واما القسم

علا بيان

واما القسم الثاني ان يجعل تسهيلا علة للاول لكن التأويل يوهم كل الى تجوز ان يكون اختصاره
علته تقريبا الثاني لانه هو المحتاج الى التوجيه المشتمل على زيادة بحث وان كان على الاول ايضا
فيج يكون المناسب ان يجعل تسهيلا مثل تقريبا علة للفعلين وهو القسم الثالث وكلامه
يحتمل الاقسام كلها وقوله معنى لم ابالغ بادراج المعنى اشارة الى ان ترك المبالغة ليس عين معنى
لم ابالغ لوجوب تغاير المتعين والمتعين وقوله لم يذكر المعنى لخلا الكلام عن ذلك المعنى **قوله**
ولو لم يؤول الفعل المنفي الخ على الملازمة يمنع تمام جواز حمل الكلام على تقييد النفي مع عدم
التأويل بالمثبت كما في لم اضربه تاديبا اذ الا انا نقيده فيه ونعم بان توجه النفي الى التقييد
لما كان احتمالا راجحا ومعكسه مرجوحا اما لفظا فلان العامل القوي هو الفعل اولى بان
يجعل عاملا في المفعول له من العامل الضعيف وهو معنى حرف النفي واما معنى فلان المتبادر فيما اذا
اجتمع القيد مع النفي انصراف النفي الى القيد لا العكس جعل المرجوح كما هو عدم المعتد عن
الاعتبار وعبر عن الراجح بما يفيد الجزم به ويمكن ان يقال التأويل بالمثبت علامة
ظاهرة لتوجه القيد الى النفي وكالملازم له اذ اقتضا التصريح به بل هو بيان لمعناه فعبر به
قوله وهذا مبني على اصل ذكره الشيخ ان الاثبات كالنفي يتوجه الى القيد مثلا اذا قلت جئتني
راكبا فالمطلوب بالاخبار كونه راكبا في المجيء لا نفس المجيء على ان اذا كان في الكلام قيد فالغالب ان
يتوجه النفي او الاثبات اليه ويكون نحتا كقيد الاثبات او النفي وذكره رحمه الله وهو الشيخ
ان في الاول يعتبر القيد اولا ثم الاثبات او النفي وفي الثاني بعكس وفي كلام الشيخ اشارة الى ذلك
حيث قال دخل النفي على كلام فيه تقييد فاعتبر التقييد اولا ثم ادخل ... المراد ذلك وكليته
ولو كان قول الشيخ هكذا الا ان كان في الكلام قيد ونفي او اذا اجتمعا فيه لكان ما ذكره اكثر
لو كليا وقد يجعل القيد متعلقا بمعنى الكلام من جهة المعنى كما انه متعلق من جهة اللفظ فيعتال
القيد بالنفي او المنفي وكذا كلا الاثبات والاعتبار السابق في الاعتبار لانه اكشف
عن وجه المقصود **قوله** ولقد اعجبه يحتمل معنيين الاول ان المص قانع فنسب الزيادة الى
خصائصه دون ما قال الائمة والثاني انه احسن في نسبة الزيادة الى جهات خاطره
لانها زائدة بحيث ما سمعت منه ان المراد هو الثاني **قوله** ولو للتعويق ربما يناقش
فيه بانه لما افرط في وصف كتابه بالاوصاف الرعية والصفات المنبئة عن كمال نفعه
كان مظنة ان يتوهم انه منتفع به البتة من غير احتياج الى ان يسال وحط الله تعالى ان ينفع به
فكر دفعا لذلك الدعاء

نظر صح

ذكر الشيخ ان الاثبات كالنفي يتوجه الى القيد ٥

جمعه وحرره من اصول الفن الثالث وبقيت اشياء يذكرها في علم البديع بعض المصنفين وهو قسمان
احدهما ما يتعين اهماله والثاني لا باس بذكره وهذا مثل القول في السرقات الشعرية وما يتصل
بها مما ذكر في الخاتمة فقد صرح بان الخاتمة داخلة في بعض الاشياء التي بقيت من الفن الثالث
قوله صار كل منها معهودا فهو ح تعريف العهد اشارة الى ما ذكره سابقا يعني الى المذكور سابقا اعني
هو المعاني والبيان والبديع فكيف يحمل الفن الاول والفن الثاني والفن الثالث على ذواتها
ولا يجوز ذلك باعتبار ان الفن الاول هو عين علم المعاني وكذا الباقيان فيكون معنى الفن الاول
باعتبار العهد علم المعاني فيلغو حمل علم المعاني عليه وكذا الكلام في اخويه قوله فيمكن ان يجاب
بان الفن الاول اشارة الى ما ذكر اولا وهو الذي يحترز به عن الخطاء في تادية المعنى المراد والفن
الثاني اشارة الى ما ذكر ثانيا وهو الذي يحترز به عن التعقيد المعنوي والفن الثالث الى ما يعرف
به وجوه التحسين فيظهر فائدة حمل العلوم الثلثة على الفنون لا يقال بهذه الفائدة قد حصلت
حيث بين ان الذي يحترز به عن الخطاء هو علم المعاني وكذا في البيان والبديع لانا نقول
لا حسن في الفن الثالث والثاني من حمل العلمين عليهما بلفظ العهد اي الفن الاول بجعلهما
ايراد للفنون الثلثة على نهج واحد قوله مأخوذة من مقدمة الجيش اي منقولة منها لمناسبة
ظاهرة بينهما فيكون لفظ المقدمة حقيقة عرفية في مقدمة الكتاب ومقدمة العلم واراد ان
لفظ المقدمة التي وضعت لمقدمة الجيش استعيرت لمقدمة الكتاب فيكون لفظ المقدمة
مجازا فيها قوله ويجوز ان يقال المقدمة في الاصل صفة حذف موصوفها اطلقت على الطائفة
المتقدمة من الكلام وذلك انما ينتقل من الوصفية الى الاسمية والتقدير موصوفها مؤنثا
كما قالوا في لفظ الحقيقة فعلى هذا لا حاجة الى النقل من مقدمة الجيش بل كل منهما منقول
من الوصفية الى الاسمية فيما يشتركان في اصل المعنى ولا يبعد ان يعتبر الاخذ منها بعد
الاشتراك وما يتاولونه فيرد ما سبق من الوجهين فيحتمل كلا من الوجوه الثلثة قوله
من قدم بمعنى تقدم يعني من قدم اللازم وقد يجعل من قدم المتعدي لان هذه الطائفة لاتمامها
علة سبب المتقدم كما تقدم قوله اولا فان الشروع على وجه البصيرة تقدمته من عرفها من
الشارحين على من لم يعرفها فقد يرد في فتح الدال في المقدمة دعوى انه لم يكن لهذا اللفظ
ومعنى الهذكره في الغاية اذا قلنا قوله ومقدمة الكتاب طائفة من الكلام تقدمت
شيئا ما يقدمون فيها امام المقصود ما يجة من الكلام ينتفع الطالب بادراك معانيها في ذلك المقصود

ويسمونها

ويسمونها بالمقدمة كما يسمون طائفة من كلامهم فيها فنا او بابا او قسما او فصلا فقد يجعلون كتبهم
مشتملة على هذه الامور اشتمال الكل على الاجزاء وقرأه رحمه الله بمقدمة الكتاب بهذا المقدمة
يعني انها مقدمة جزء من الكتاب فاطلاق قوله عليها كاطلاق فن الكتاب وقسم الكتاب وفصل الكتاب
على ما جعلت اجزاء الكتاب من هذه الامور لا يحتاج فيه الى اصطلاح جديد ولا الى نقل
من كلامهم قوله ومن هذا يعلم ان حمل المقدمة التي جعلت جزءا من الكتاب على مقدمة العلم التي
من المعاني جزءا ولا يتصور كونها منها مرادا ليس كما ينبغي ثم انه لا يلزم من توقف المذكور
مقدمة الكتاب ان يكون حصول الارتباط والانتفاع بشيء ومتعقبا لكونه مقدمة الكتاب
بل لا بد ان يكون قد قدم لتوقف امام المقصود فلم يتقدم وان حصل فيها الارتباط او الانتفاع
لا يصدق عليه التعريف فالتعريف يكون مانعا ثم مقدمة الكتاب كونها طائفة من الكلام
لم يكن الا الالفاظ ومقدمة العلم اما تصورات او تصديق مخصوص او تصورات وتصديقات
مخصوصة فبين المقدمتين تباين كلي نعم يجوز ان يكون معاني مقدمة الكتاب كلها او بعضها
مقدمة العلم كلها او بعضها ولذا قال رحمه الله في شرح الرسالة الشمسية مقدمة الكتاب ههنا
امور ثلثة مما يسميها القوم مقدمة العلم قوله نقل ان عبارته في شرح الرسالة مقدمة
الكتاب امور ثلثة فلم نجده فيما رايناه من النسخ والتي كان في نسخة فيحمل على ما ذكرناه لانه يحمل
والتعريف بطائفة من الكلام بحكم في افادة انها الالفاظ قطعا فيحمل بحسب التاويل قوله ومن هذا
تبين ان قولهم المقدمة في قدر العلم وغايته وموضوعه اذا حمل المقدمة على مقدمة الكتاب
من اشكال الفرق بين الشرحين غير وارد ولا حاجة فيه قطعا الى التكلف لدفع هذا الاشكال
بل لا يتوجه عليه بالتكلف وذلك لان الفرق المعاني والفرق في الالفاظ قوله والانتفاع بها
بالبلد هو الواقع في اكثر النسخ الصحيحة وهو الوجه وفي بعضها بالالاء فاما ان يكون الالاء بمعنى
الثمار والانتفاع بمعنى النفع على ما قيل قوله وقد ذكره صاحب المفتاح في اخر الخاتمة
اي قد قصد من السكاكي بيان ان التوقف فالتحقيق بيان ان التوقف فقط او التوقف بحيث
القول بالتوقف وذكر السكاكي في الاخر ولهما معا وهذا الوجه قوله ذي ما فيه من لطافة
اشارة الى ... العينية وذلك لان مقدمة الكتاب الالفاظ والامور الثلثة معاني
وقيل لان المقدمة اتم من الثلثة وفيه انه مبني على ان المراد مقدمة العلم فلا يناسب
كلام رحمه الله قوله يوصف بها المفرد والكلام اي اجزاؤها على نظام مخرج بعض الالفاظ

اعني المركب الناقص لكن الفصاحة صفة عامة لا يختص ببعض الالفاظ فلا بد من تاويل في المفرد او الكلام
حتى يتناول هذا المركب فقال البعض بالثاني نحمل الكلام على ما ليس بمفرد بقرينة مقابلته
بالمفرد وذهب رحمه الله في المختصر الى الاول نحمل المفرد على ما ليس بكلام بقرينة وقوعه في مقابلة الكلام
مقابلته وقد كثر في المفرد اطلاقه على ما يقابل ما يقابل به فاذا قوبل بالمركب والمثنى والمجموع او
المضاف يراد به ما ليس مقابله ولم يعهد في الكلام ذلك وتحقيق الامر انهم يطلقون على هذا
المركب الكلام الفصيح والمفرد الفصيح فان تحقق الاول فالثاني سواء الاول اولى في الثاني لكون الاول
اولى بالاعتبار وانت خبير بنظر ذوي الانظار وذلك انه يجوز ان يتحقق في هذا المركب تنافر الكلمات
وضعف التاليف والتعقيد لفظيا ومعنويا فلو نظم هذا في سلك المفرد وكان في خلوها عما ذكر
من اسباب الاخلال بفصاحة المفرد لزم ان يتصف بالفصاحة مع اشتماله على ما ذكرنا من
اسباب الاخلال بفصاحة الكلام والعاقل لا يقدم على التزامه كيف لو كان مركب من
الموصوف والصفة مشتملا على ما يخل بفصاحة الكلام من اسباب الاخلال كتنافر الكلمات
كان فصيحا على هذا التقدير واذا انضم بين الموصوف والصفة الاسناد بان جعلا مبتدأ
وخبرا حتى صار كلاما انقلب غير فصيح مع انه لم يزد ولم ينقص منه حركة فضلا عن حرف
ولا يخفى شناعته والتزام ان الضعف والتعقيد لا يوصفان في المركب الناقص بناء على
انهما تكون في الكلام كذا شنيع قد القطع بتحققهما في هذا المركب في الكلام لا تعريفهما فينبغي ان
يحمل على المركب مطلقا والا لم يكن جامعا ولئن ارتكب ذلك فلا ريب في تحقق تنافر
الكلمات في هذا المركب وانه كاف فيما نحن بصدده هذا قوله وقيل انهم فسروا المفرد بما
لا يدل جزء لفظه على جزء معناه فيتناول الاعلام المركبة مثل عبد الله وتابط شرا وذرى
حبا ولا شك انه يجوز اشتمالها على تنافر الكلمات مثل ان يسمى باعد ط مدحه فينبغي ان
يشترط في فصاحة المفرد الخلوص عن تنافر الكلمات او يلتزم فصاحة مثل كلمة اذا اشتمل على ما
يخل بفصاحة المفرد والثاني فاسد جزما وعناية كما يمكن ان يقال المراد بالمفرد الكلمة
وهي مفسرة باللفظة على ما ذكر في المفصل وتابط اللفظة يخرج الاعلام المركبة حتى قد قيل
في هذا وان كان من المفرد في قواعد النحو كما ذكره السيد ابو في بعض حواشيه لكن المذكور في
اكثر كتب النحو انها كلمتان وقيل هذه الاعلام مركبة في الاصل والمعتبر في الفصاحة ما هو
الاصل قوله ولم يسم كلمة بليغة كانه اراد بالكلمة ما قسم المفرد به وهو ما ليس بكلام

والا

والا فالمراد بالكلمة معناها العام ثم يتناول المركب الناقص فلا يلزم مما ذكر من عدم سماع وصفه بها
فلم يتمحض الدليل على الدعوى وعلى ان المفرد بالمعنى المذكور المتناول لهذا المركب لا يتصف بها
لكن لا يخفى ان في اطلاق الكلمة على هذا المعنى من البعد ما ليس في اطلاق المفرد عليه فالوجه
ان يحمل الكلام على ما ليس بكلمة والمفرد بالكلمة فيتم الاستدلال وفي المختصر والتعليل بان البلاغة
انما هي باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهي لا تتحقق في المفرد وهم لان ذلك في بلاغة الكلام
والمتكلم قوله فيرد عليه انه اراد التعليل ان البلاغة عند العرب ليست الا بالاعتبار المذكور
فيصح التعليل لانتفائها في المفرد بانتفاء الاعتبار فيه كما يصح ما ذكر من التعليل بعدم سماع
وصف العرب المفرد بالبلاغة قوله ويمكن ان يدفع بان كون البلاغة بهذا الاعتبار انما هو ف
ما في الكتب من اخذ هذا الاعتبار في تعريف بلاغة الكلام والمتكلم دون البلاغة مطلقا
ولم يسمع عن العرب اخذ هذا الاعتبار في تعريف البلاغة قوله لما كانت الفصاحة عندهم
يقال اخ هذه المقدمة هي التي بنى عليها ما بنى رحمه الله من الحكم بالتسامح في تفسير الفصاحة بالخلو
فان صحت صح وتحرير ان الخلوص لو فسر بالمعنى اللغوي لا يقدح فيه اذ وجود الخلوص لازم مه
لجريانه على القوانين وكثرة الدور وكيف فيما تقرر عندهم من اعتبار المعنى اللغوي في الاصطلاحي
قوله وفي هذا التسامح على تحقق المقدمة ان الفصاحة لما كانت هي الكون المذكور والاشك
ان الخلوص ليس عينه ولا محمولا عليه كان كذلك بالنسبة الى الفصيح ضرورة فلم يصح تفسيره به
وصدق الخالص على الكائن جاريا على القوانين وعكسه لا يوجب صدق الخلوص على الكون
وعكسه لان صدق المشتق على المشتق لا يوجب صدق المأخذ على المأخذ اصلا وان كان في
قد يجتمع معه بناء على ان النسبة بين المأخذين بحيث توجب صدق احدهما على الآخر كما في
والتحرك والجالس في المحتبي فانه كما يصدق فيهما المشتق على المشتق يصدق المأخذ على المأخذ
فان الشيء مخصوص والاحتباء جلوس خاص فيصدق عليهما مطلق التحرك والجلوس قوله فيما حكم
بالتسامح بيان ان عدم محمولية المعرف يوجب بطلان التعريف بالاتفاق اذا كان بالحد يتسامحون
في التعريف يكتفون فيه بكون المعرف مفيدا لتصوره وتصور المعرف ولا يخفون على المتوقف فيق
المنطق الذي يحقق انه لا بد من صحة الحمل في المعرف قوله ما نقل عنه رحمه الله ان ذكر صفاته
في الكلمة مع عدم صحة الحمل للمبالغة وادعاء كون الخلوص نفس الفصاحة فزيادة تصحيح
ومثل عما يتسامح به في تعريفات الادباء قوله وقيل يبنى التسامح على ان الفصاحة وجودية

والخلوص عدمي لان الخلوص لانه لا عينيا

ولا يخفى عليك بعد تسليم وجودية الفصاحة انه يجوز ان يكون هذا رسما للفصاحة ولا ريب في صحة رسم
الوجودي بالعدمي والرسم باللازم من غير شوب تسامح قوله لكونه لا زائا تعليل لقصره وتسهيلا
علم الفصاحة يعني ان هذا التسامح في التعريف لتسهيل الامر لانه يحتاج في معرفة كون اللفظ جاريا
على القوانين بكثير التدور الى ما لا يحتاج اليه في معرفة الخلوص من الامور الا المتعسر جدا وفيه تامل لان
الغالب في معرفة الخلوص عن الغرابة وضعف التاليف بمعرفة كثرة التدور كالجريان على القوانين
سيان في الاحتياج قوله كانهما حقيقتان مختلفتان ظاهره على التشبيه بناء على القطع بانهما
ليست حقيقتين مختلفتين بل لهما حقيقة واحدة وهي كون اللفظ جاريا على اللغة العرب
الموثوق بعربيتهم او الخلوص عن الامور المذكورة كما ذكره رحمه الله في شرح المفتاح وان علمه
على التردد في ذلك بناء على انه لا قطع باتحاد حقيقتهما وانهما احد الامرين المذكورين فلا وجه
قوله لتعذر جمع الحقائق المختلفة لا ينافي ما سبق من الجزم بظهور اختلاف الحقيقة او من التردد
فيه لان الكلام سابقا كان في فصاحة المفرد والكلام ههنا في الفصاحة باقسامها الثلثة
وفي البلاغة بقسميها ولا شك في اختلاف الحقيقة بين فصاحة المتكلم وبين كل من القسمين
الآخرين وكذا بين قسمي البلاغة وكذا بينهما وبين اقسام الفصاحة ولكن علم عدم خلاف
الحقيقة فالمعنى لما تعذر جمع الحقائق المختلفة او ما يجري مجراها في عدم الجمع ما جرى مجراها
عند الانفكاك قوله نظرا الى الظاهر متعلق بكون اطلاق الفصاحة على اقسامها من اطلاق
المشترك يعني ان اطلاق لفظ الفصاحة على فصاحة المفرد والكلام من اطلاق المتواطي على افراده
لكن يرى في الظاهر من اطلاق المشترك لكثرة الاختلاف بين الفصاحتين حتى كانه لا يجمعهما
او يكون الفصاحة موضوعة له لا يقال لا شك في اشتراك الفصاحة بين فصاحة المتكلم
وبين الفصاحتين الآخرين فالاشتراك واقع قطعا لان الظاهر المتبادر من قوله اطلاق
الفصاحة على الاقسام الثلثة من اطلاق اللفظ المشترك على معانيه ان يكون المشترك باعتبار
اطلاقها على كل من الاقسام بان يكون موضوعة لخصوصية كل منها كما هو حال المشترك بالنسبة
الى معانيه قوله فالفصاحة الكائنة ظاهره يشعر بانه جعل الظرف صفة وقدر متعلقه معرفة
فورد عليه ان الظرف لا دلالة له على تعريف متعلقه فتقديره معرفا تقدير لما لا دليل عليه
وايضا يلزم حذف الموصول مع بعض الصلة في السعة فاجاب رحمه الله في الحواشي
بان الظرف حال عن المبتدا على ما جوزه بعض النحاة وقوله الكائنة ليس تقدير اللفظ وبيانا

لوجه

لوجه الاعراب بل تقدير للمعنى واشارة الى ان الظرف ليس لغوا وان الحال عن المبتدا في حكم الصفة
ولم يذهب الى حذف الموصول اي الفصاحة التي في المفرد كما قيل في قوله تعالى ومع الاستغفار والقار
لتعلق الا ان الراي لان الصحيح انه يمتنع حذف الموصول في السعة ويحكى في اوائل الكتاب
ان يكون حالا من المقدر ولم يلتفت الى جعل تعريف الفصاحة للعهد الذهني حتى يكون في حكم
النكرة فيصح وصفه بالظرف مع تقدير متعلقه نكرة لان العهد الخارجي هو الاصل وقد امكن
بناء على ان مقام التعريف يأبى العهد الذهني لانه انما يكون الحقيقة في اللام في الموقف ينبغي
ان يحمل على الجنس والحقيقة فلم يصح الوصف بالظرف الا بتقدير متعلقه معرفة اللهم الا ان يقال
قد ذكر رحمه الله في شرح المفتاح ان المعرف بلام الحقيقة ايضا في حكم النكرة كالمعهود الذهني
فلا يبعد تجويز وصفه بالنكرة وقد يخطر بالبال وجه مطرد يجري في جميع موارد هذا التركيب
سواء تضمن احد طرفي الجملة معنى الحصول والكون كما في نحو زيد في الدار او لا وهو ان يكون الظرف متعلقا
بمعنى النسبة التي يشتمل عليها الجملة وهو معنى فعلي وان كان في جزئيها جامد ولذا قال ابن مالك
واختاره الرضي ان العامل في الحال المؤكدة مضمون الجملة فالمعنى ههنا ان ثبوت الفصاحة
في الخلوص المذكور والمتحقق انها انما هو في المفرد لانها في الكلام والمتكلم عبارة عن امرين آخرين
والعامل في الظرف هو الكون والاتصاف الذي يتضمنه الجملة وقد ذكر رحمه الله في شرح
قول صاحب المفتاح بل الا ان عند الله ان قوله عند الله متعلق بقوله بل لا فرق وكان العامل
فيه ما يشعر به مضمون الجملة وقال السيد سلمه الله تعالى ان قوله عند الله ظرف لمضمون الجملة
اي على المتصف بالافرة عند الله وكذا انتفا في قول السكاكي هو عند السلف ظرف لثبوت
خبر المبتدا له وجعله سلمه الله اظهر من جعله حالا عن المبتدا وهذا مطابق لما نحن فيه قوله
حتى لو وجد في الكلمة شيء من هذه الثلثة اشارة الى ان المعنى على السلب الكلي اي عموم
من كل واحد منها لا رفع الايجاب الكلي اي خلوصه عن مجموعها فلو عادمين في المعطوفين
لكان احسن كما نقل عنه رحمه الله لان الكلام حينئذ يكون نصا في المقصود قوله الهعخع بكسر العين
وفتح الخاء وكسرها نبت اسود وسمعت بعض من اثق به ان صاحب المهذب لم يورده
في الباب المكسورة بل في المفتوحة فلو كانت الخاء مفتوحة لزم بناء جحذب كما هو مذهب
الاخفش ولو كانت مكسورة لزم بناء لا نظير له في كلامهم قوله الى نوع فالبيت السابق
وهو قوله يزين المتن اسود فاحم اثيث يعني النخلة المتعثكل النوع الشعر الكلام

والقاعم شديد السواد كالفحم والاثيث الكثير والقنو المشتمل على قطع كل منها يسمى عنقود كالعثكال
وهو في النخل بمنزلة العنقود في الكرم والعثكول منه للقنو ومعناه ما له عثاكيل قوله
او وقوعات ان روي بالغين في بعض الشروح ان المعنى على هذه الرواية منقولات شعورها
الى غير جهة كثرتها وفي جمع العقاص مع افراد المثنى والمرسل لطيفة هي الاشارة الى ان
العقاص مع كثرتها تغيب في مثنى واحد ومرسل واحد من شعورها فيدل على كمال كثرة الشعر
وقد يتوهم ان العقاص انما هو جمع عقيصة والعقيصة انما تجمع على عقائص قال الخلخالي العقاص
جمع عقصة بفتح العين وسكون القاف وهو فاسد لان هذا التوهم انما نشأ من جهة ان
فعيلة انما تجمع على فعائل لا فعال فهو لان المذكور في الكتب انما تجمع عليهما الجباح وجباح
في جمع صحيحة وان نشأ من جهة ان هذا اللفظ مخصوصا عن العقيصة لا تجمع على عقاص
بل على عقائص فكذلك كما ذكر في الصحاح ان كل خصلة عقيصة والجمع عقاص وعقائص وذكر
في الصحاح ايضا ان العقاص يكون ايضا جمع العقصة بكسر العين على مثال رهمة ورهام
وقيل العقاص بمعنى المدرى اي يستتر المدارى في الشعر ويروى في ثابت تضل المدارى
في مثنى ومرسل قوله المهموس من الحروف ما يهمس هي حروف ستشحثك
خصفه والمجهورة ما عداها والشديدة حروف اجدك قطبت والرخوة ما عداها وما عدا
حروف لم يروعنا وهذه الحروف تسمى المعتدلة بين الرخوة والشديدة وبعض الزاعم هو
الخلخالي وقوله لم يكن قوله ولو قال مستشرف لزال ذلك الثقل كما وقع في بعض الشروح لا يرد
عليه ما اورده رحمه الله ظاهر لكن يمكن توجيهه عليه بادنى تغيير بان يقال لو كان ما ذكر
من التوسيط موجبا للثقل لزم ان يكون مستشرف ايضا متنافرا او ثقيلا فليس الامر الا ان مع
عدم تنافره قوله لا يوجب انتفاء الكل هذا هو الموجود في اكثر النسخ وقد وقع في بعض النسخ
انتفاء وصف الكل وهو وان كان مكشوف الوجه لكن ما ذكره رحمه الله في الرد يرده حيث
قال لا وصف جزئيا وذلك لانه على هذه النسخة ليس في الكلام ما يريد ان فصاحة وصف جزء
فصاحة الكلام بل انها وصف لجزء الكلام واما النسخة الاولى فهي وان كان الرد
ناظرا اليها بعين القبول لكن التزام المرتضى بها من كون فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة
الكلام لا يليق بهذا المعقول وقد يتوهم انه يكون مقصود المؤيد ان انتفاء وصف الجزء لا يوجب
انتفاء وصف الكل لكن سقط لفظ الوصف من قلم الناسخ للنسخة الاولى

وقعت

وقعت في نظره رحمه الله فذكر في الرد ما ذكر ولو اورد ما نريد على وفق مقصوده قلنا ان اراد
ان انتفاء وصف الجزء لا يوجب انتفاء وصف الكل كليا فممنوع لجواز ان يكون وصف جزء
بحيث يتوقف وصف الكل عليه فيوجب انتفاء الموقوف عليه انتفاء الموقوف وان اراد ذلك
جزئيا فمسلم ولا يجديه نفعا وان اراد ان الانتفاء لا يوجب الانتفاء من حيث ان هذا وصف
الجزء وذلك وصف الكل فمسلم ولكن لا ينافي ان يكون الانتفاء موجبا للانتفاء من حيثية
اخرى مثل كون وصف الجزء جزءا من مفهوم وصف الكل وان اراد ان الانتفاء لا يوجب الانتفاء
مطلقا من اي حيثية كانت فممنوع قوله والقياس على نحو غير عربي يعني ان القرآن
مثلا عربي وقد وقع فيه كلمات غير عربية اما فارسية كالاستبرق والسجيل او رومية كالقسطاس
او هندية كالمشكاة فكما ان وقوع هذه الكلمات الغير العربية في القرآن لا ينافي كونه عربيا
فكذلك وقوع كلمة غير فصيحة في القرآن او في بعض منه سورة مثلا لا ينافي كونه
فصيحا وهذا القياس فاسد لان وقوع غير العربي في القرآن ممنوع بناء على منع كون الكلمات
المذكورة غير عربية لجواز ان تكون قد جاءت عربية ايضا بالسياق توافق اللغتين كالصابون
والتنور او على منع كون القرآن عربيا والضمير في قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا عائد الى السورة
لا القرآن كما قيل واطلاق القرآن على بعضه سائغ شائع وكلا المعنيين من الضعف
لانه روي عن ابن عباس وعكرمة وغيرهما وقوع المعرب في القرآن واطباق النحاة على منع صرف
العجمة في ابراهيم ونوح وقد دلت الادلة ووقع الاجماع على كون القرآن عربيا قال
ولو سلم احد كون غير العربي في القرآن نعني كونه عربيا انه عربي النظم والاسلوب فلا ينافيه
وقوع كلمات غير عربية فيه وقال الذي علم من كلامهم انه يشترط في فصاحة الكلام
بمعنى المركب التام او المركب مطلقا فصاحة كلماته اما اذا كان عدة من افراد الكلام مسماة
باسم كالسورة او القرآن مثلا فيشترط في اتصاف هذه العدة بالفصاحة فصاحة
كل كلام وكل كلمة منه فلا تقول الم اعهد سواء اعتبر مفردا بان يعتبر الم اعهد مجردا عن المعمول
او لفظ اعهد مجردا عنه او كلاما بان يعتبر ذلك مع ما فيه من الضمير في اشتراط فصاحته في فصاحة
السورة والقرآن والاستدلال عليه باشتراط فصاحة الكلمات في الكلام بحث لا يقال
لا يقال اذا لم يتصف بعض من العدة بالفصاحة صح ان المجموع لم يتصف بها فيشترط في
اتصاف المجموع اتصاف كل بعض منه لانا نقول يصح اتصاف المجموع بوصف وان لم يتصف به كل بعض منه

كما تقول رأيت البيت وأنت لم تر إلا بعضه فجعلت البيت مرئيا برؤية بعضه ويمكن الجواب
بأن الوصف قد يكون على نوعين أحدهما ما لا يحتاج في اتصاف المجموع به إلى اتصاف كل بعض منه
والثاني ما يحتاج والفصاحة من قبيل الثاني بل هي من قبيل الثاني وعنوان الفصاحة كالعربية
فإن كانت الفصاحة من قبيل الثاني فكذا العربية وقد جوز رحمه الله اتصاف الكلام بالعربية
باعتبار الأعم الأغلب بناء على عدم اشتراط عربية الكل في عربية الكلام فينبغي أن يجوز اتصاف
مجموع من أفراد الكلام كالسورة مثلا بالفصاحة باعتبار الأعم الأغلب لأنه لم يتمحض دليل
على اشتراط الفصاحة بهذه الأفراد في فصاحة هذا المجموع ومما يؤيده لا لفظا ما ذكرنا أنا إن فرضنا
فيقال ويمكن تقرير تسليم أنه لا يخفى في السورة من الفصاحة يلزم كونها مشتملة على الكلام غير فصيح
إنما إذا اعتبر كلاما ومثلوا الكلام لفظا بها وأما إذا اعتبر جزءا على التفسير فلا إذ عدم فصاحته
يستلزم عدم فصاحة معتبر فيه الضم لاشتراط الفصاحة الكلية في فصاحة الكلام قوله مما يعود إلى
نسبة الجهل أو لأنا إن اشتمل على غير الفصيح فالعدم علمه تعالى بعدم فصاحته أو بكونه الفصيح
أولى بالاختيار فيلزم الأول أو أنا العدم مقدرة على إيراد الفصيح بدلا عن غير الفصيح فيلزم الثاني
لا يقال الثالث محتمل وهو أن يكون عالما وقادرا لكنه لم يورد الفصيح لحكمة لا نهتدي إليها لكن
يتبين فساده بأن الفائدة لأنه سفه ومنقصة يجب تنزيهه تعالى عنهما كما أن الثاني أن يقول
نسبة الجهل والعجز والسفه لأنا نقول السفه نتيجة الجهل فنسبته تدخل في نسبته وإنما يثبت
فظهور السفه لزوما وفساد الأخير مع التوهم وأيا كان تصفي في قول من يقيس على خلق
عيسى مع بلا أب في الجواز يعني أنه كما أن ذلك خلق صار سببا لأن ينسب خلقه إليه تعالى
ما لا يجوز عليه من بنوة عيسى له تعالى وذلك لم يمنع من صدور هذا الفعل عنه فكذا إيراد غير
الفصيح وأن صار سببا لأن ينسب إليه العجز أو الجهل والسفه لا يمنع أن يصدر عنه تعالى في ذلك
لأن نسبة عيسى بالبنوة لا يلزم من خلقه تعالى إياه بلا أب بل إنما صدرت تلك النسبة
من الكفرة بجهلهم وجهالتهم كما لا تغتر به وأما نسبة أحد الأمور الثلاثة إليه تعالى فلازمة من
إيراد غير الفصيح في الكلام وأن تحسين صدوره بلا أب لا منقصة فيه أصلا بل آية من آيات
كمال القدرة وأما إيراد غير الفصيح في الكلام مع ظهور أن شرف الكلام وفضله بالبعد عن أسباب
الإخلال بالفصاحة فلا خفاء أنه منقصة تعالى الله عنها علوا كبيرا أو زعم هذا القايس
أن الأقرب أن يقال قد انعقد الإجماع على أن مقدار أقصر سورة من القرآن معجز والآي ذات ما

بالبلاغة

بالبلاغة على الأصح فلو جوز وجود كلمة غير فصيحة في القرآن لزم أن يكون ما اشتمل عليها من المقدار المعجز
غير فصيح فلا يكون بليغا فلا يكون معجزا وأنت خبير بأن فصاحة القدر المعجز إنما توجب فصاحة
أجزائه إذا كان كلاما واحدا حتى يتوقف فصاحته على فصاحة كلماته لكنه غير لازم بل يجوز أن يكون
مجموعا من أفراد الكلام وقد سبق أنه لا دليل على اشتراط فصاحة هذه الأفراد في فصاحة هذا المجموع
قوله أي بد فقاسطوا كذا في بعض الشروح وفي الأساس ترجج وتقر الحاجب تقوست
وحاجبا أزج وزججت المرأة حاجبها ودقها يستدل على اعتبار معنى الاستقواس في الترجيج
بقول حسان في مدح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعينين دعجاوين من تحت حاجب أزج كحلي
النون من فعل كاتب فإن التشبيه يشتق النون إنما يحسن باعتبار معنى الاستقواس قوله
أي كالسيف السريجي وكالسراج لا بد لهذا التخريج من وجه يستقيم على قاعدتهم ويمكن توجيهه
بأن فعل يجيء بمعنى النسبة إلى أصله نحو تممته ونزرته أي نسبته إلى التميم ونزار فمعنى المسرج
المنسوب إلى السريجي أو السراج بمشابهته وقوله كالسيف السريجي وكالسراج بيان لحاصل
المعنى ق قد يتخيل وجوه أخر مثل أن فعل بمعنى صيرورة فاعله أصله نحو قوس الرجل
أي صار كالقوس ونحن نقول المسرج المأخوذ منه هو السريجي والسراج بمعنى الصاير
مثله ولا يضر اشتمال المأخوذ منه على حرف لم يوجد في المأخوذ فإن المعتبر هو الحروف الأصول
الأخرى أي أنه نحو تحجر وتمنع من الحجارة والتفاح أي صار كالحجارة وكالتفاح في صلابة ومثل
أن فعل بمعنى صيرورة فاعله أصله نحو عجزت المرأة وحوتت أي صارت عجوزا وحوتا فالمسرج
بمعنى الصاير سريجيا أو سراجا على معنى التشبيه أي مثلهما ومثل أن فعل بمعنى صيرورة فاعله
ذا أصله نحو ورق الشجر أي صار ذا ورق فالمسرج بمعنى الصاير ذا السراج وهذه الوجوه
الثاني قريب وعلى الكل أنه ينبغي أن يكون المسرج بكسر الراء اسم فاعل قوله لاحتمال
أنهم لم يعثروا على هذا الاستعمال وأن يكون هذا مولدا ويحتمل أن يكون ذلك وجهين وأن يكون
وجهلوا هذا بيان الأول أنه ما لم يجعل اسم مفعول من سرج لوجهين أحدهما أنه يحتمل أنهم
لم يطلعوا على استعمال هذا المعنى فلم يحكموا بأنه سرج اسم مفعول منه وإن كان هذا الاستعمال
موجودا وفيه أن الحكم بالغرابة لعدم الاطلاع على حقيقته حال الغلاتيين والثاني
أنه يحتمل أن يكون سرج كلمة مستحدثة لم يكن موجودا عندهم حكمهم بالغرابة ويحتمل أن يكون
مولدا فلم يجعل سرج اسم مفعول منه لأنه لغة أصلية أو يحتمل أن يكون مولدا يجعله اسم مفعول

ولا خفقة فى ان المراد من قوله وانما لم يجعل اسم مفعول الخ انما لم يجعل كذلك حتى يخرج عن الغرابة وبيانا
انه انما لم يجعل اسم مفعول لاحتمال ان يكون مسرج مولدا فاذا بعد حكمهم بالغرابة فلم يطلعوا
على استعماله عند العرب لعدمه اذ ذاك وفيه ان نفى الاطلاع انما يحسن اذا كان موجودا ولا احتمال
ان يكون مولدا فيخفى عليهم لعدم بهمّا عهم بالمولد وتتبعه وفيه ان الحكم بالغرابة مخالفة حقيقية
الا ان عليهم فلا يحسن وعلى الوجه الثانى ينطبق جدا الموقع فى بعض النسخ لاحتمال انهم لم يعتمدوا
على هذا الاستعمال حين يحتمل ان يكون مولدا فلم يعتمدوا على استعماله ولم يجعل المسرج اسم مفعول من
وههنا تامل اما اولا فلانه يلوح من كلامه ان جعله اسم مفعول من سرج يخرجه عن الغرابة
وعليه مناقشة ظاهرة لجواز ان يكون اسم مفعول منه وغريبا فلا امر ٢ رحمه الله فى شرح
التلخيص بجوازه اسم مفعول منه ومشتملا على الغرابة المخلة بالفصاحة ووافقه السيد السند قدس سره
فى ذلك واما ثانيا فلانه جعل كونه مسرجا من باب الغرابة مقابلا لكونه ماخوذا من السراج ذات تسليم
بانه يجوز ان يكون غريبا وماخوذا منه واما ثالثا فلانه علق عدم جعله اسم مفعول من سرج
يكون مسرج من باب الغرابة ولا يخفى عليك انه يجوز ان يكون اسم مفعول منه مع كونه غريبا
وقد يمكن ان يقال انه بنى الاول على الظاهر وهو ان سرج الله وجهه ليس غريبا لانه ذكر فى
كتب اللغة مبيّن المعنى فجعل مسرج اسم مفعول منه يخرجه عن الغرابة ووضح ايضا تعليل
عدم جعله اسم مفعول بكون مسرج غريبا فان بناء الكلام على ان هذا الجعل يخرجه عن الغرابة
فالمراد انما لم يجعل اسم مفعول منه فيخرج من الغرابة لا يقال اذا كان سرج مبيّن المعنى فى كتب
اللغة فكيف يصح ان يكون غريبا لانا نقول جاز ان يكون معناه المذكور فى كتب اللغة بطريق
تخريج الوجه البعيد وقد يوجه الكلام بان قوله على انه لا يبعد ليس تعليلا لعدم جعله اسم
مفعول من سرج فلا يكون غريبا فتفرع ولا بانه لم يجعل اسم مفعول كذا وثانيا بانه يجوز
ان يكون مسرج غريبا فلا يفيد جعل مسرج مشتقا منه عدم غرابته وانما حدث مقابلة
الوجهين فيندفع بان الغرابة وان جامعت الاخذ من السراج لكن جعلها وجهين اشارة
الى ان كلا منهما يكفى فى المقصود مع قطع النظر عن الاخر قوله لا يقال [illegible]
على النص فى تفسير الغرابة بالوحشية وحاصله ان الوحشية اخص من الغرابة لجواز ان يكون لفظ غير
مشهور الاستعمال غير مشتمل على تركيب يتنفر الطبع عنه فتعريف الغرابة بها تعريف بالاخص
بل الوحشية او ادمها بين الغرابة وكذا الباقيين فهو قيد زائد على الثلثة فى فصاحة المفرد فينبغى

الا يعتبر

لا يلزم

ان يعتبر فى مفهومها الخلوص عنه كما اعتبر الخلوص عن الثلثة فائدة فع ما يورد عليه من ان
مع كون الوحشية اخص من الغرابة ان يذكر الخلوص عنها قائم بين فصاحة المفرد مع ذكر الخلوص عن
الغرابة لان الخلوص عن العام يستلزم الخلوص عن الخاص وذلك لان المعترض يدعى
زيادة قيد الوحشية عن الثلثة بمعنى انها ليست عين احد الثلثة ولا داخلة فيه والخلوص
عنها معتبر فى مفهوم فصاحة المفرد فلا بد من ذكرها فى تعريفها على انه لم يلزم من سابق كلامه الا ان
الغريب اعم من الوحشى ولا يلزم منه كون الوحشية اخص مطلقا من الغرابة لجواز ان يكون اخص
من وجه فلا يلزم من الخلوص عن الغرابة الخلوص عنها نعم يمكن ان يمنع ما ذكره من الاعتبار
ولو سلم فلزوم ذكره فى التعريف ممنوع وانما يلزم لو التزم كونه حدا تاما قوله المستعمل
للالفاظ التى لم يونس استعمالها فان قلت لا يلزم منه الا ان الوحشى يطلق على اللفظ
لم يونس استعماله وانه لا يوجب تعاد قالوحشية وعلم الانس فضلا عن صحة تعريفها احدهما
بالاخر والاطلاق يجوز ان يكون باعتبار ان غير المانوس يشتمل فى الاغلب على تركيب يتنفر
الطبع عنه قلت الظاهر من قولهم استعير للالفاظ التى لم يونس ان الاطلاق عليها باعتبار
هذا المفهوم اعنى عدم الانس وفيه تامل ثم اللازم من قولهم الوحشى قسمان انما هو صدق
الوحشى على الغريبين ضرورة صدق المقسم على اقسامه لكن لا يلزم ان يكون الصدق ذاتيا
فلا يلزم ان يكون الغرابة عين الوحشية اصلا ولئن سلم فاللازم كون الغرابة المطلقة
اعم من واحد من الحسن والقبيح ومعلوم ان المخل بالفصاحة انما هو غرابة القبيح فتفسير الغرابة
المخلة بالوحشية تفسير بالاعم ولئن فرضت المساواة فنقد اعتبر فى مفهوم غرابة القبيح الثقل
على السمع والكراهة على الذوق وقد جعله رحمه الله تفسير الوحشية خاليا عن هذا المعنى
بالمرة فلا يصح جعل الوحشية بالتفسير المذكور تعريفا للغرابة المخلة ولا يبعد ان يجعل مطلق
الغرابة مخلا بالفصاحة بالجملة وغرابة الحسن مخلة بالنسبة الينا وانما لا يخل بالنسبة
الى العرب لانه لم يكن غريبا عندهم واما عندنا فهو غريب كما انه وحشى عندنا لا عندهم ولذا
قال لم يكن وحشيا عندهم وقد ذكره رحمه الله فى السؤال ان الغرابة فى مقابلة الحلاوة
وهى تختلف بحسب قوم دون قوم فالغرابة تختلف بحسب الاقوام لكن جعل غرابة الحسن مخلة ولو بالنسبة
الينا حتى يلزم عدم فصاحته عندنا مشكل لان غريب القرآن والحديث من الغريب الحسن اللهم
الا ان يرتكب عدم فصاحتهما بالنسبة الينا بناء على ان المعتبر هو الفصاحة عندهم فهى ثابتة

أو أن المنظور انتفاء الفصاحة بالكلية وهو منتف لوجود الفصاحة في الجملة بقي شيء وهو أنه لم يفهم
مما نقله رحمه الله اعتبار عدم ظهور المعنى في الوحشي فكيف يصح جعله جزءاً لتفسير الوحشية الا أن يلتزم
أن أخذه في تفسيره بالسبيل فهو ذاتاً بما نقله وأما الجواب بأن ما لم يؤنس استعماله يكون غير ظاهر
المعنى ففيه أنه لو سلم فاللازم استلزام عدم الانس لعدم ظهور المعنى ولا يلزم منه اعتبار
الملزوم في مفهوم اعتبار اللازم فيه فلا يلزم اعتبار عدم ظهور المعنى في مفهوم الوحشية الا أن
يقال ما ذكره رحمه الله من التفسير لا يلزم أن يكون حقا فيجوز أن يكون رسميا فلا ضير فإن أن تذكر
في التعريف لازم لما اعتبروه في مفهوم المعرف وإن لم يذكروه. قوله لانها اطلقت تحت
الغرابة أقام أراد دخولها في مفهوم الغرابة فممنوع كيف ولم يذكروا في تعريف الوحشية ما يدل عليها
ولا يلزم من استلزام الكراهة في السمع عدم الانس وعدم ظهور المعنى لو سلم أن يكون اعتبارها
في معنى الوحشية موجبا لاعتبارها فيه وإن أراد أن كل كريه في السمع فهو غريب لأن الكلام
انهم يستعملونه أو قلما يستعملونه فلا يكون مأنوس الاستعمال فلا يكون ظاهر المعنى فذكر الغرابة
يفيد فائدة ذكر الكراهة في السمع لان الخلوص من الغرابة يوجب الخلوص من الكراهة لان
الخلوص من اللازم يوجب الخلوص من الملزوم والا لزم وجود الملزوم بدون اللازم فيجيب
الاعتبار يدخل الكراهة تحت الغرابة فيقال الجواب بقليل أن يقول لو سلم فالخلوص من الكراهة
داخل في مفهوم فصاحة المفرد فلا بد في تعريفها من ذكره تحقيقا للماهية كما ذكر الخلوص من التنافر
لذلك والا فلا نعقد أن الخلوص من الغرابة يستلزم الخلوص من التنافر لأن كل متنافر غريب
لأن الكلام من شأنهم علام يستعملوه أو قلما ولو منع ذلك يمنع أيضا أن كل كريه غريب
ولذلك ذكر مخالفة القياس لذلك والا فالخلوص من الغرابة يستلزم الخلوص منها أيضا
بمثل ما ذكرنا هنا ولو منع دخول الكراهة في مفهوم فصاحة المفرد ووجوب ذكرها على تقدير
الدخول لا يمكن دفعها فيمكن أن يوجه النظر بأنه إن أراد دخول الكراهة في الخلوص
عنها في مفهوم الفصاحة المذكورة فممنوع ولو سلم فوجوب ذكره ينبغي عن كونه هذا تاما
وهو ممنوع وإن أراد أن الخلوص عنها لو لم يذكر في تعريف الفصاحة يلزم فصاحة الكريه
الخالص عما ذكر في التعريف فممنوع أيضا إذ الكراهة لا تجامع الخلوص عما ذكر كما ذكرناه
وكأنه رحمه الله لاحظ ظهور فساد إرادة الدخول في المفهوم ولزوم الذكر على تقدير الدخول
فلم يتعرض لذلك وما ذكر من الترديد بقوله إما من قبيل تكأكأتم أو اجتحش فجهة أن الوحشي

الوحشي

والكراهة

إما مشتمل على عدم ظهور المعنى وعدم الانس بالاستعمال فقط وإما مشتمل على ذلك مع ثقل على السمع
على الذوق كما في الوحشي الغليظ ويخدش هذا الوجه أنه ينقطع عن قريب بوجود الكراهة في
السمع فلا يحسن الترديد والا فيه يسهل. قوله الثالث أن الكراهة في السمع راجعة إلى النغم
يحصل كلام الخلخالي هنا أن الكراهة في السمع إما أن ترجع إلى النغم لا إلى نفس اللفظ وإما أن ترجع
إلى نفس اللفظ للغرابة وإما أن ترجع إلى الغرابة لاشتماله على تركيب تنفر الطبع عنه فعلى الأول
لا مدخل له في كراهته زيادة في الكراهة وكذا على الثاني لأن قيد الغرابة يغني عنها وأما على الثالث
فلا بد من زيادة الكراهة لأن الاشتمال المذكور لا بد أن يذكر في تعريف الفصاحة الخلوص منه
ومعلوم أنه لا يتجه على كلما ذكره رحمه الله لكنك خبير بأنه من الخلخالي كلامه على ما زعم أن الوحشية
بمعنى الاشتمال المذكور قيد لفصاحة المفرد زائد على الثلاثة. قوله وفيه أيضا بحث بهذا

كراهة

البحث يتجه على ما حرره عليه رحمه الله أيضا أما الأول فهو أنه عرف الفصاحة بالخلوص عن أسباب
الإخلال فيجوز أن يكون سبب منها قد عرض ما يمنع سببيته في اللفظ المشتمل عليه فيكون فصيحا
فلا يكون تعريفه جامعا فإن دفع بأنه إذا امتنع سببيته فكأنه ليس بسبب يندفع بهذا
البحث أيضا وأما الثاني فهو أنه رحمه الله ذكر أن قرب المخارج سبب من أسباب التنافر لو وقع
في التنزيل بل كلام أحمد وكذا مجرد الجمع بين الحاء والهاء لوقوعه في القرآن نحو فسبحه وأن كثرة
التكرار وتتابع الإضافات لا يخلان بالفصاحة لوقوعها فيه مثل ونفس وما سواها فألهمها
فجورها وتقواها وذكر رحمة ربك عبده فيتجه عليه أنه لو وقع في التنزيل لا ينافي كونه من أسباب
الإخلال لجواز أن يعرض ما يمنع سببيته ولا مخلص إلا بأن يبين أنه قد عرض في ضمير ذكر ذلك
ما يمنع السببية ولم يبين في الصور المذكورة كما بين الشيخ ابن الحاجب في أماليه الكافية
فقال إن الشيء قد يكون غير فصيح فيليجئ إليه إلى فيجعله فصيحا كقوله تعالى ألم تروا كيف
يبدئ الله الخلق ثم يعيده فإن الفصيح ما يبدأ بل لا يكاد يسمع أبدأ فقال الله تعالى
كما بدأكم تعودون لكن فصيح يبدئ بها لما حسنه من التناسب مع قوله يعيده. قوله
كما يجيء في الخاتمة كأنه يشير إلى ما ذكره في الخاتمة أن لكل مقام مقالا لا يحسن غيره ولا يقوم
مقامه ويؤيده ما سبق آنفا من كلام ابن الحاجب وفي نهاية الإيجاز قد تصير الكلمة فصيحة في موضع
بعد أن كانت ركيكة في غيره وقال الخلخالي اعلم أن كل ما يخرج به المفرد عن الفصاحة قد يصير
فصيحا مع وجود ذلك لا ولو أن يلحق به بعض وجوه التحسين كما في قوله دعوا الخبيثة ما ودعوكم واتركوا الترك ما تركوكم

فاتقدح بينا امثى مرج وخب نادر في الاستعمال لكن انقلب فصيحا في الحديث الان وكل من
اللفظتين سوا الجرى على القصد وفي كلتيهما الترصيع وذكر في موضع آخر ان من تنافر الكلمات
ان يشتمل الالفاظ على تكرار الحرف كقوله ولقد غدوت الى الحانوت يتبعني شاو مشل شلول
شلشل شول وكقوله واذا البلابل افصحت بلغاتها فانف البلابل باحتساء بلابل
واما قوله تعالى وعلى امم ممن معك ففيه ما يجبر ثقل التكرار وصوانه في صفتي الميم والنون من الاذلاقة
والغنة وتوسطها بين الضعف والقوة بخلاف البيتين لان الشين في طرف التفشي والضعف
لما فيه من الهمس والرخاوة والباء في طرف الافراط من القوة لما فيه من القلقلة والضغط
ومن التنافر ذكر افعال شتى متتابعة مثل قل ابل اقطع احمل عل سل واما قوله
فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد
فقد ذهب ثقل تتابعها توسط واو العطف وتخلل المفاعيل قوله حال من الضمير في خلوصه ونحو
فاعل المصدر فيكون الحال بيانا لهيئة الفاعل وعاملها المصدر فهو القيد بها ولا اعتبار ثم
يحصل النفي وهنا تقييد الخ تسقط ما توهم ان الخلوص عدم الكون فقيد عدم وكون ان لا
ان يكون الحال قيد الكون لا العدم فيكون الكلام على نفي التقييد فان قلت اذ جعل
حالا من الضمير لزم ان لا يكون مثل زيد اجلل وشعره مستشزر فصيحا اذ الكلام له حالان حال
فصاحة كلماته كما في زيد اجلل وشعره اسحم وحال عدم فصاحتها كما في اقيم اجلل مقام اجل
ومستشزر موضع اسحم فيصدق على هذا الكلام عند عدم فصاحة كلماته انه خالص في حال
فصاحة كلماته كما تقول الكريم من يعطي في حال مكنته فيصدق على الفقير الذي لا مكنة له لكنه
بحيث اذا حصل له مكنة يعطي قلت هذا انما يستقيم اذا كان ما ذكرته كلاما واحدا له حالان
وليس كذلك بل كلامان لاحدهما حال وللثاني حال آخر فلا يصدق على احدهما انه كلام خالص
حال لا يكون الكلام الآخر له الا نهاية حال الآخر مثلا لا يصدق على زيد اجلل انه خالص
في حال فصاحة كلماته لان فصاحة الكلمات ليست حالا له بل لقولك زيد اجل وهذا بخلاف
ما ذكرت من المثال فان الفقير في حال عدم مكنته والمكنة يحصل لهذا قوله ولا يجوز
ان يكون حالا من الكلام لانه يكون قيد التنافر الذي هو العامل في الحال واعتبار
التقييد يكون باحد وجوه ثلثة باعتبار انتفاء التقييد فقط او القيد فقط او كليهما فانتفاء
التنافر المقيد بفصاحة الكلمات اما بانتفاء التنافر مع وجود قيده بان تكون الكلمات فصيحة

غير متنافرة

غير متنافرة او بانتفاء قيده مع وجوده بان تكون متنافرة غير فصيحة او بانتفائهما كليهما
بان لا تكون متنافرة ولا فصيحة فاذا جعل حالا من الكلام يصدق على الامور الثلثة مع ان
المحدود لا يصدق الا على الاول والراجح هو الوجه الثاني الغالب في نفي المقيد رجوع النفي الى القيد
فالتعريف يحتمل الوجه الثالث ايضا لكنه ليس المقصود الا واحدا منها ولا افادة في احتمال خلاف
المقصود سيما اذا تعدد سيما اذا كان راجحا سيما في مقام التعريف وما يقال انه يعلم من التعريف
ان التنافر مع فصاحة الكلمات يخل يعلم منه اخلال التنافر مع عدم فصاحتها بالطريق الاولى
وكذا اخلال عدم الفصاحة مع عدم التنافر فينبغي ان يفسد فقط اما اولا فلان ما ذكر
من الاولوية انما يثبت الاخلال الاول دون الثاني اذ لا يتبع اولوية اخلال عدم فصاحة
الكلمات مع عدم التنافر من اخلال التنافر مع فصاحة اذ في كل منهما فقد شرط من شروط فصاحة
الكلام فحينئذ الاولوية انما تندفع هذا الاحتمال الذي هو انتفاء القيد فقط والاحتمال
الآخر هو انتفاء القيد والتقييد جميعا باق على حاله واما ثانيا فلان صدق التعريف على غير
المعرف يفسد التعريف مطلقا وان كان يلزم من التعريف بطريق الاولوية ودفع فان
امثال ذلك مما لا يلتفت اليه في باب التعريف وبعد اللتيا والتي لو قيل انا لم نسلم دعوى الاولوية
المذكورة فلا شك في سماع دعوى اللزوم فانه اذا اخل التنافر مع الفصاحة لزم اخلال عدم
الفصاحة مع عدم التنافر لتحقق فقد احد شروط الفصاحة وذلك لا نلتفت
الى الاولوية فلان لا نلتفت الى اللزوم بطريق الاولى هذا وقد نقل عنه رحمه الله في الحواشي
ان ما ذكر من الاولوية لو سلم فيما اذا كانت الكلمات متنافرة الحروف واما اذا كانت الكلمات
غير فصيحة ولا تنافر في الحروف فيصدق التعريف وقد ظهر بما ذكرنا وجه النظر اليه من منع
الاولوية واما وجه تسليمها فيما اذا كانت الكلمات متنافرة الحروف فهو انه يجتمع في صورة
عدم تنافر الكلمات مع عدم فصاحتها بتنافر الحروف مع عدم الفصاحة فاذا اخل التنافر وحده
اخل مع عدم الفصاحة بطريق الاولى والفرق بان احدهما تنافر الحروف والآخر تنافر الكلمات
لا يتوجه فيما ذكره وقد يجاب عما اشار اليه من منع الاولوية على منع اولوية اخلال التنافر مع
عدم الفصاحة من اخلال التنافر معها بناء على ان تنافر غير الفصيح ليس اقوى لان معنى التنافر
والثقل من تنافر الفصيح اذا لم يكن عدم فصاحة الكلمات باعتبار تنافر الحروف واما اذا كان
باعتباره فيجتمع التنافران فيتضاعف الثقل فيسلم الاولوية ح او على ان بين التنافر

وعدم الفصاحة حينئذ بسبب تعارضهما وبين التنافر والفصاحة تخالف وتباعد افلا يبعد ان يجعل
اجتماع الاخرين دون الاولين ولا يخفى ما فيهما هذا ولكن علينا ان نبسط الكلام بعض
البسط ونقول ما ذكره في الحاشية من ادعاء الاولوية في السؤال اما ان يحمل على القسمين
اعني اخلال التنافر مع عدم الفصاحة واخلال عدم الفصاحة مع عدم التنافر واما ان يقتصر
على القسم الاول وربما يؤيد الثاني انه قد كتب هذه الحاشية في بعض نسخ المختصر منقولة عنه
رحمه الله وقد اقتصر في المختصر على القسم الاول فنقول على الوجه الاول يحتمل ان يوجه ما اشار
اليه من منع الاولوية وتسليمها في الصورة المذكورة بما ذكرنا اولا وهو ان الاول منع الاولوية
في القسم الثاني ولو سلمت ففي صورة تنافر الحروف بناء على اجتماع التنافر مع عدم الفصاحة
اذ ذاك يمكن ان يتجه على وجه التسليم انه ان صورت الصورة المذكورة بما اذا كان عدم فصاحة
الكلام لتنافر حروفها فالقول باجتماع التنافر مع عدم الفصاحة مجرد تلفظ خال عن المعنى
اذ الواقع حينئذ انما هو عدم الفصاحة بسبب التنافر وان صورت بما اذا كان لعدم الفصاحة
سبب آخر كالغرابة مثلا استقام حينئذ تسليم الاولوية لانه حينئذ يجتمع الغرابة والتنافر فيهما
اولى بالاخلال من مجرد التنافر ولكن لا يخفى انه لا يلائم كلامه رحمه الله تعالى عليه في غاية الخفاء
وغاية ما يمكن ان يقال نختار القسم الاول ونبني التسليم في الصورة المذكورة
على المساهلة وارخاء العنان يعني لو سلم الاولوية فليس وجه التسليم الا ذلك مع قبح
ولكن اخص مع قبح لا يرتفع قبح التوجيه وهذا النوع مبالغة في التزييف الا ان يتلقى
في مقام الرد بالقبول ولو قال للمنوع وان كان هو الاولوية لكنه يسلم مجرد اللزوم باعتبار
تماثل التنافرين في الايجاب لتشكل بناء على ان يجعل لزوما بطريق الاولوية على سبيل المساهلة
وارخاء العنان يعني الاولوية في التحقيق وان تنزلنا منزلة المساهلة وتشبثنا بعنان
ارخاء العنان فاقمنا مجرد اللزوم مقام اللزوم بطريق الاولوية فليس التسليم الا في الصورة
المذكورة ويبقى صور اخرى تكفي واحدة منها لفساد التوجيه ويحتمل ان يوجه المنع والتسليم
بما ذكرنا آخرا من الوجهين وهو ان الاولوية في القسم الاول ممنوعة ولو سلمت ففي الصورة
المذكورة باعتبار اجتماع التنافرين فيها وظهر من ذلك وجه ثالث وهو ان لا يقسم
الوجهان فيقال لا نسلم الاولوية في شيء من القسمين اما في الاول فلما ذكرنا ثانيا واما
في الثاني فلما ذكرنا اولا وعلى الوجه الثاني وهو ان يختص دعوى الاولوية بالقسم الاول

لا يبعد

فليس الوجه

الحروف

فليس الوجه الا ما ذكرنا آخرا هذا وقد نقل الحاشية في بعض النسخ بالتعاطف الحروف من تنافر
في الموضعين وعلى هذا يلزم تعميم ادعاء الاولوية للقسمين ويتعين التوجيه فيما ذكرنا اولا ويكون
وجه التسليم ما وضحناه واستغنينا عما ذكرنا من التكلف قوله اعني ما اتصل بالفاعل ضمير
المفعول به لا انفصال اذ لو ما اذا قدم الفاعل على المفعول به ذلك لو اخر الفاعل عنه لم يمكن من صورة
الاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى فاعلم ان الكلام فيه خفاء ان قوله مثل هذه الصورة اشارة الى قوله ضرب غلامه
زيدا يشعر بذلك التقييد مع ان الاصل تقديم الفاعل على المفعول به فيقتضي ذكره ينبغي في قوة
ذكره فاندفع ما لا بد من قيد آخر وهو تقديم الفاعل على المفعول به قوله اي ابا الحسيل مصطفى بجماع
اخرها ضمير اليه يرجع الى الراجع اصحابه قصدا الى كل واحد منهم في جمع الامثال يقال جزاه كيل الصاع
بالصاع اي كافاه احسانه بمثل واساءة بمثلها فالمعنى انه كافاه عصيانه في كل عن اصحابه جزاء
يا سبحان ما يقتضي الانتقام قوله سنمار كان رجلا روميا بنى الخورنق الذي بظهر الكوفة
للنعمان بن امرئ القيس فلما اتمه القاه من علاه فخر ميتا وانما فعل ذلك لئلا يبني مثله
لغيره فضرب العرب به المثل لمن يجزي بالاحسان بالاساءة قال الشاعر جزتنا بنو سعد
بحسن فعالنا جزاء سنمار وما كان ذا ذنب ويقال هو الذي بنى اطم احيحة بن الجلاح
فلما قال له احيحة لقد احكمته قال اني لاعرف فيه حجرا لو نزع لتقوض من عند آخره فسأله
عن الحجر فاراه موضعه فدفعه احيحة من الاطم فخر ميتا كذا في مجمع الامثال قوله بل يلوح من قوله
لا يبعد ان يرجع الضمير الى الكوم المدلول عليه بالفعل كما يرجع ضمير اعني ابا الغيلان وقيل
الضمير راجع الى سنن الالتفات ومراده مقصود الشاعر وقوم زهير والشاعر غيره والله اعلم
بحقيقة الحال قوله والواو للحال لم يجعل للعطف على ان كون المستحسن في مدحه كان
الفضل لانه حينئذ يتم المعنى على سببية مدح الشاعر ومدوحه لمدح الوري اياه وتوقف مدحهم على
مدحه وفيه ضرب قصور في شأن المدح فالحالية ارفع حالا لظهورها في الدلالة على كمال يا
تدل على ثبوت مدح الوري ودوامه وايضا على تقدير العطف لا يبقى للقول معنى فائدة يعتد بها
وايضا العطف يؤدي الى اتحاد الشرط والجزاء لانه حينئذ يكون كل من المعطوفين في حيز الجزاء
جزاء الاعلى حاله فيكون مدح الشاعر مقيدا اجتماعا كالحال والشرط مدحه مطلقا ولما فيه
في الا ان يقال واما فا بل المدح باللوم اشعارا بانه ذمه لا ينبغي ان يخطر ببال عاقل ولو على سبيل
الشرطية والتعليق بل لو ادعاه ادع فاتمل يعني لومه دون ذمه ق قل فرد على البيت

ان يستعمل

ان استعمال اذا والفعل الماضي مع القوم يدل على قطعية وقوعه وانه تقصير في مقام المدح فالمناسب
ههنا ان والفعل المضارع فالاولى رواية [illegible] رجيعا وهما بدل معنى واذا ما فاشار رحمه الله
الى الجواب بقوله وفي استعمال اذا الخ لا اختيار رسمي في المدح وهو شعور لا تعال الكل واذا في
القوم وانما تفيد الجزئية لطافة لا يخفى ولو ذكر ما يفيد الكلية لم يخل ايضا عن لطافة لافادة
توقعه بالملامة على جميع تقادير لقومه لكنه اختار اللطافة الاولى لان تعليق توقعه بالقوم
على الوجه المشعر بعلية القوم للتوحيد يغني عن ذكر ما يفيد الكلية في افادة اللطافة الثانية وبما ذكر
يمكن دفع بعض تخطئة الزمخشري لعبد الرحمن بن حسان في قوله اذا بين حسنه على الخيم فرقة عيناه
وانقلت بشراطها حيث قال لقد خطا عبد الرحمن باذا وان الموقع ولو عكس لاصاب
ووجه الدفع كشوق ما وجد دفع الثاني فهو [illegible] وان اتى باين في جانب الشر المقطوع بالوقوع
الا انه [illegible] بهذا النقصان بزيادة لفظ الهم اشارة الى ان المقطوع بالوقوع واكثر الفاسد
عنده انما هو المخالف على الشر المشتمل على القصد وزيادة وان المجرد فهو فنادر الوقوع ولهذا
زاد لفظ الهم حتى يا سبان قلم تذكر لفظ الاه والحث ونحوها اشارة الى ان حصول الشر يتوقف
على ادنى شيء وهو مجرد الالم ولا يتوقف على ازيد منه واختار لفظ الحث في جانب الخير
تلويحا الى ان حصول الخير لا يتوقف على مجرد القصد بل يتوقف على الحث والتحريض وذكر الشر
في الخير لا يخلو عن لطافة كما ان تركها في الشر كذلك قوله ما ذكل التنافر اراد ان فيه تنافرا
قويا كاملا ولا يلزم منه ان لا يكون تنافر في كل منهما في ما ذكرنا البيت مثال التنافر الا انه
هو دون المتناهي في الثقل ولا ان يكون هذا الامر من المكرر بل مجموع يوجب التنافر في
الكلمة واجتماعها لكمال حتى يلزم عدم فصاحته نحو فسبحه مع وقوعه في التنزيل وتخيل ما ذكر
سابقا في تفسير كلام المص بل اللازم ان اجتماع الامرين صار سببا للتنافر القوي ويجوز
ان لا يكون شيء منهما موجبا للتنافر في المبادا وقد تدفع حمل التنافر على المعنى اللغوي وليس
بذلك قوله فهو ما يخل بالبلاغة قيل ينبغي ان يقيد الاخلال بعدم مطابقة مقتضى
المقام اذ لو اقتضى المقام ذكر الثلاثة معا كان الجمع بينها بليغا وهو مندفع بانه اشار
الى عدم اقتضاء المقام ذلك بقوله بالنسبة الى الحماسي والوا ثم الخلخالي حيث قال من تنافر
الكلام ان يجمع كلمة مع اخرى ليس مناسبة لها كجمع [illegible] ويحمل على التنظيم بان يراد بعدم المناسبة
عدم تناسب الالفاظ [illegible] دون الجمع [illegible] يكون التنظيم العدم تناسب الالفاظ

بعدم

نعت بيانى

با

توقع

بعدم تناسب المعاني بعينه قوله كل منهما شائع الاستعمال لا بد من ارتكاب احد الامرين اما اطلاق الخلل
على اجتماع هذه الامور مع شيوع استعمال كل منهما فلابد وان القول بان قوله خلل ليس من
جملة التعريف بل بيان للسبب لب بعد تمام التعريف والا لدخل الخلل في التعريف وفي هذه
رحمه الله دفع سؤال الخلخالي وهو قول الفاضل ان ذكر احد الامرين من ضعف التاليف والتعقيد
اللفظي يغني عن الآخر ولا يخفى عليك ان ما ذكره رحمه الله دفع لكون ذكر الضعف مغنيا عن
ذكر التعقيد واما العكس فلا فلم يندفع السؤال بتمامه وتمام الدفع ان يقال لا نسلم ان كل ضعيف يوجب
تعقيدا فان قولك جاءني احمد بالتنوين مشتمل على الضعف دون التعقيد قوله وكلا الوجهين
يوجب خلق شبهة على ان المقارب بمعنى المماثل يعني التعقيب يعني ليس مماثلا حتى يماثله له
وليس حي يماثله مماثلا له ولا يخفى ركاكتها واما الثانية فظاهرة لان مؤداها نفي المماثلة
عن المماثل والنفي في تصحيح بان الموضوع في التعقيبة الخارجية اذ كان معدوما يصدق فيه
عن نفسه فيصدق نفي المماثلة عن المماثل المعدوم كالرقم على الماء لا يدفع شيئا من الفاسد
والركاكة بالتعقيبة الى النفي الذي يحمل عليه واما الاولى فكذلك لكل [illegible] على ما ذكره رحمه الله
فما لانها الثانية تقتضي اجتماع المماثلة وعدمها في ذات واحدة قيل فيه بان المفهوم منه نفي الحياة
مع المماثلة عن المماثل ويصدق ذلك بانتفاء الحياة عنه سيما اذا رجع النفي الى قيد الحياة لكنك
خبير بان الظاهر المتبادر من التعقيبة سيما في الخطابيات وجود موضوعها فالمفهوم الظاهر من التعقيبة
المذكورة وجود مثل الممدوح ونفي الحياة والمماثلة عنه فالنفي اما ان يرجع الى قيد الحياة فقط
فيلزم وجود مثل ثبت للممدوح او الى قيد المماثلة فقط فيلزم نفي المماثلة او اليهما فيلزم نفي
الحياة عن المماثل ونفي المماثلة عنه ايضا ولا افتقار في ركاكة كل هذا وربما يتوهم ان المقارب
من الشيء من يكون قريبا منه لا يبلغ رتبة المماثلة منه فلا قلق في التعقيبة [illegible] ترجيح في
المقاربة على المماثل والمماثلة عن المقارب ويندفع بانه لا ريب في مقصود الشاعر في نفي
ان يماثل الممدوح شيء ونفي المقاربة عن المماثل وهذا لا يفيد من هذا المقصود شيئا وايضا
لا يصح الاستثناء لانه يستلزم ان يكون الملك مماثلا ومقاربا غير مماثل قوله بوجه
معنى البيت بوجهين آخرين احدهما ان الاستثناء منقطع وابو امه حي مبتدأ وخبر وابوه خبر
بعد خبر [illegible] صفة ابو امه بالحياة اشارة الى هذا [illegible] على الغالب يعني انه لم يبلغ هذه
الرتبة من الكمال في [illegible] ويكون قوله مقاربه من يكون قريبا منه ولا يبلغ رتبة مماثلته المستثنى [illegible] ما كان ملكا

رب

بينا

في قوله تعالى الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم ان قوله لما آمنوا من المستثنى المنقطع فيكون المعنى
لكن مملكا موصوفا بانه حي وابوه يقاربه وان لم يماثله والثاني ان الاستثناء
متوزع ومبنيه بناؤه على قول يونس في اللغة العاملة انه يجوز اعمال ما بعد تحقق النفي ويكون
قوله ابوه حي ابوه مبتدأ وخبر او حي مبتدأ وابوه خبر والجملة صفة مملكا وقوله يقاربه
صفة اخرى والمقاربة ان كانت بمعنى المماثلة يكون تقريرا لما يفهم من الاستثناء ففيه شوب
وان كانت بمعنى القرب وعدم بلوغه رتبة المماثلة يكون ذكره رجوعا عن الاستثناء
ايذانا بانه لا مثل له البتة ولا يبعد ان يجعل مثل ذلك نوعا من تاكيد المدح بما يشبه
الذم فانه لما استثنى مملكا ثبت لممدوح مثلا ثم لما رجع الى نفسه تيقن بانه غلط في
الاستثناء فرجع قائلا انه يقاربه وبهذا الوجه اشتمل على علو في الاستثناء وهو
انه لم يرد منه ظنه مثلا له في بادي الرأي والبيت بهذين التوجيهين يحمل تخريج ابن دايرة
التعقيد لا فغيه تردد والثاني اظهر **قوله** خلل في انتقال الذهن اي ان اراد الخلل
الواقع للمتكلم في انتقال ذهنه فلا يصح ان يتعلق بايراد اللوازم اذ الامر بالعكس وان اراد
الخلل الواقع للسامع في انتقال ذهنه فلا يصح ان يتعلق بعدم ظهور الدلالة اذ الامر
بالعكس ويمكن ان يقال المراد الاول ليناسب قرينه اعني الخلل الواقع في النظم وتعليقه
بالايراد باعتبار معنى العلوم الظهور اي بتوقف الخلل ويظهر بالايراد والثاني ويعلق
عدم ظهور الدلالة به باعتبار معنى العلو المظهور ثم انه ربما يفهم من قصر ذكره بسبب التعقيد
المعنوي على الايراد المذكور انحصار سببه فيه فيتوجه بانه اذا كان التعقيد بسبب انه
تعقيد باللفظ ما ليس بلازم لوجه فيمتنع ارادته منه كان ذلك داخلا في ضعف التاليف
ويتوجه عليه انه لو سلم الملازمة يكون التعقيد المعنوي كاللفظي فانه يكون
بسبب ضعف التاليف وغيره فكما انا نجري اللفظ على عمومه فيتناول قسميه وكانه خص
الايراد المذكور بالذكر لان القسم الاخير وهو ان يراد باللفظ ما ليس من لوازمه اقل قليل فيما
في كلام معتد به في الجملة ثم صيغة الجمع في قوله اللوازم والوسائط ان حملت على معنى الجنس
على ما يقوله ائمة الاصول ان لام الجنس يبطل الجمعية فالامر ظاهر وان حملت على معنى الجمعية
فلا خفاء انه يصح اعتباره بالنظر الى كل مادة وان اعتبرت باعتبار المواد وتعددها جمعا على
مقابلة الجمع بالجمع كانه قيل بسبب ايراد اللوازم المفتقرة الى الوسائط واللوازم توقف الا

ثم

قال

بالكثرة

في كل مادة ولا ريب انه غير لازم وتوحد الواسطة وهو ايضا غير لازم واتصاف الواسطة الواحدة
وانه غير مستقيم ولا يبعد ان يقال لا يقتضي ما ذكره ان مقابلة الجمع بالجمع تقتضي انقسام الاحاد
على الاحاد كما يجوز ان يكون على التسوية يجوز ان يكون على الاختلاف والتفاوت مثلا اذا قيل
باع القوم دوابهم يفهم منه ان كل واحد منهم باع ما له من الدابة ويجوز ان يتعدد دابة البعض
كما قيل في قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم ان غسل يدي كل شخص ثابت بالكتاب على مقتضى
مقابلة الجمع بالجمع وح يمكن منه منع لزوم توحد اللازم والواسطة في كل مادة واذا لم يلزم
اتحاد الواسطة لم يلزم اتصاف الواسطة الواحدة بالكثرة كما لا يقال يلزم تكثر الواسطة في كل
مادة وانه غير لازم لانا نقول ما يلزم ذلك لو لم يكن وصف الوسائط بالكثرة باعتبار
تعددها وتكثرها في اللازم من تكثر المواد لا باعتبار تعددها في كل مادة **سلمنا** ذلك لكن يمكن
التزام التكثر في كل مادة على ان يكون المراد بالكثرة ان يكون فوق الواحد لو تعدد ذلك انه وصف
اللوازم بالافتقار الى الوسائط الكثيرة وبعد وصفها بالبعد والاصل في الوصف هو التقييد
فيلزم اتصاف كل لازم بعيد بالافتقار الى واسطتين او اكثر ويدل الكلام على ثبوت لازم بعيد
في كل مادة فيلزم تكثر الواسطة بالمعنى الذي ذكرنا فيها اللهم الا ان يرتكب ان وصف اللوازم
بالافتقار المذكور بالنظر الى تعدد المواد فان اللازم المتكثر في المواد ان في كل مادة ويكون وصف
اللوازم البعيدة بالافتقار المذكور للكشف والبيان **هذا** ان اعتبرت المقابلة بين جمع اللوازم
والوسائط مختصة او بين جمع المواد تعذرا ولا يبعد ان يعتبر في اللوازم والوسائط تعدد المواد
بمجموعها كذلك بعين اعتبار مقابلة وما يقتضيه من انقسام الاحاد على الاحاد فيتحقق اعتبار المقابلة
بين جمع اللوازم وجمع الوسائط **قوله** ثم طلب بعد الدار لا يخفى حسن التسيين ولطافة في اضافة
البعد الى الدار مع اضافة القرب الى ذات الحبيب حيث اشار بالاول الى ان طلب البعد كان
يتوسل به الى القرب الذي هو المطلوب الحقيقي والمقصود الاصلي للعشاق ولما كان في نفسه طلب البعد
الذي هو اسوأ الاحوال وسبب تفرق جميع الجل وجامع فرق البلبال افراد تكابه وسوف لا تقام
في دلالته تراه جدا ان حمل التسيين على الظاهر وان حملت على ... كما هو فالاشارة باعتبار
اختيار العبارة الدالة وضعا على الاستقبال ولوح بالثاني الى ان تعلق غرض طلب البعد
فالبعث لا يطلب لنفسه لا قبل ولا قايب بل انما يطلب بعده لكونه ذريعة الى القرب بالعكس
التعقيد ان ما ذكروه من كون الرفع هو الرواية الصحيحة والنصب وهم يحتمل ان يكون قد بناه على
ثبت عنده من النقل الصحيح ويحتمل ان يكون قد بناه على انه لا يخلو كلامه عن نوع التعقيد على ان المعنى

قوله وكذا الخطاء في الكناية الصواب ترك الخطاء لان جعله من استعمال المقيد في المطلق
يصححها كما ذكره رحمه الله الا ان يريد بالخطاء ما يعدّ من جملة عند البلغاء وهو تعقيد الكلام
ومن الشراح من قال ما ذكر في البيت من التعقيد انما هو على تقدير ان يكون وادات عن الحزن
ليحصل السرور واما ان كان اراده البكاء ليحصل عدمه فلا اختلال وزاد بعضهم قائلا ان
الجمود حقيقة عدم جريان الدمع لكيفية بردية وضعت له وكما ان سكب الدمع مسبب عن الحزن
بما ان الاحساس بالكدر يقتضي حركة الروح الى الباطن فيسخن القلب ويتصاعد البخارات
وتنعصر عند وصولها الى الدماغ ويجري من طريق العين كذلك جمود العين مسبب عن
السرور لان الاحساس بالملايم يوجب حركة الروح الى الظاهر فيفيد القلب برودة
ولذا يوصف بثلج الصدر من حصل له سرور وحصول المطلوب فيكون بسبب ذلك للدمع
كيفية مانعة من الجريان فان اريد بالسكب معناه الحقيقي فكذا بالجمود وان اريد بالسكب
لوازمه اي الحزن فبالجمود الوصال والسرور ليحصل المطابقة فلا تعقيد في البيت قوله كما
قال الشيخ عبد القاهر انه لا يكنى بالجمود عن السرور لانه خلو العين عن البكاء حال ارادة
البكاء وهي حال الحزن ولا يستعمل الجمود في مقام لذته وتنسب العين الى البخل
كما في قول الحماسي الا ان عينا لم تجد يوم واسط عليك بجاري دمعها لجمود ولا يدعى
به للرجل فلا يقال لا زالت عينك جامدة وهو مبني على ان النقل شرط في آحاد المجاز والكناية
فانه لما لم يجد استعمال الجمود في عدم جريان الدمع مطلقا لم يجوز استعماله فيه وافراد الكناية
يتلقى بالنقل فلا نزاع فالجمود وان قوبل بالجود يراد به البخل كما في قول الحماسي وكذا
انما يستعمل في مقام يراد فيه السيلان كما في قولك سنة جماد لا مطر فيها وناقة
جماد لا لبن لها وفي البيت يحمل على المعنى الحقيقي او الوصال والسرور على حسب ارادة المعنى
من السكب والصحيح انه لا حاجة الى النقل في آحاد المجاز والكناية قوله وفيه بحث اما اولا
فلان الظاهر ان حقيقة الجمود انعقاد المائع لعارض البرد ووجوده في الدمع معلوم العدم
فلا يصح القول بصحة ارادة حقيقته في الدمع مع ان المذكور هنا جمود العين لا جمود الدمع
ولا شك ان العين ليس مما يتاتى منه انعقاد او عدم جريان بسبب البرد فان جعل جمود
العين مجازا عن جمود الدمع وجمود الدمع عن عدم جريانه ويجعل هو كناية عن السرور
او الوصال فالظاهر انه لا يخرج الكلام عن التعقيد قوله واما ثانيا فلان مبنى التعقيد

اصلا السرور

على ان الشعراء هم عنده هم استعمال جمود العين في حال الحزن ولم يوجد في كلامهم استعماله في حال
ارادة السرور منه يوجب صعوبة في الفهم وان كان لها وجه جواز يقتضي القواعد وكذلك
ارادة عدم البكاء مطلقا يوجب تعقيدا لان الجمود انما استعماله في كلامهم مجازا عن عدم البكاء
حال ارادته وتصحيحها باستعمال المقيد في المطلق لا يخرجه عن التعقيد كما ذكره رحمه الله فالقائل
الاول ان اراد بالاختلال التعقيد فكلامه ظاهر الاختلال وان اراد الخطاء وعدم الصحة
فيتوجه عليه انه لا اختلال يعتد به على تقدير ارادة السرور اذ لا شبهة في صحة الكناية بعدم البكاء
المطلق عن السرور وقد اثبته بل قصر عليه هذا التقدير قوله ثم كنى به عن المسرة الاولى ان يقال
المسرة بالسرور وان امكن ان يتكلف بانها مصدر مجهول وبان المعنى ان جمود العين كناية
عن مسرة شخص لمن قام به هذا الجمود قوله ولا يخرجه عن التعقيد المعنوي لان الواقع في
كلامهم انما هو استعمال الجمود في حال الحزن فاستعماله في السرور يوجب صعوبة الفهم وقيل لانه
كناية تفرعت عن مجاز وهو مشكل قوله قد اعترض هنا بانه لا شك في صعوبة الفهم
في الايهام مطلقا عند من الحث وبين ما يعتبر بعد تحقق البلاغة فلو استلزم صعوبة الفهم
التعقيد لزم ان لا يجامع الايهام البلاغة فلا يكون من توابعها واجيب بان الايهام
انما يعد محسنا عند وجود قرينة ظاهرة مظهرة للمراد ولا صعوبة في الفهم قوله ولا تخلو عن نوع
من التكلف والتعسف انما يتوجه بان عادة الزمان والاخوان لا الاتيان بما هو نقيض المطلوب
في الواقع لا بما هو نقيض ما يظهر انه مطلوبه والمطلوب خلافه وبان ادراج السكب تحت
الطلب حتى يأتي اتيان الدهر بخلافه موقوف على نصب تسكب والصحيح رفعه ولئن يجوز ادراجه
تحت الطلب على تقدير الرفع بما يحمل شاهدا فان كان في قوله الا ان يشاء الله ففي اضمر الوجه
فلا خفاء في بعده مع الغنية عنه بالوجه الصحيح الذي ذكره الشيخ قوله يتوجه على الاول ان
من عادة الشعراء انهم يظهرون طلب شيء قصدا الى حصول خلافه بناء على تقرر ان عادة
الزمان الاتيان بخلاف المطلوب وهو من الخطابيات التي يأتي بها الشعراء تنظر فا
دليل رابعه ما تبع حتى يعود امثال هذه المناقشات فيه بطائل وقد لم بذلك ابو الحسن
الباخرزي في قوله وكم تمنيت ان الاقي تصالحني وادحلت في استعماره لسعي وادى
وطمعت منها في الوصال لانها تبني الامور على خلاف مرادي قوله وعلى الثاني ان ملازمة
السكب للمداومة عليه على ما يفيد صيغة المضارع ليفيد مقام طلب منه افادة ما ذكره المقصود

دفعه انه يلزم ح وجود التعقيد في كل
كناية تفرعت عن مجاز
منه

بتعدده

كابينوه بقولهم كذا كتب عليه ولا لازم ملائمة الا المطلوب حتى يظن الذهن انه مطلوب فيأتي
قوله وهو ذكر الشيء مرة بعد اخرى قد يتوهم ههنا مناقشة وهي ان التكرار ذكر الشيء مرتين
فهو مجموع الذكرين ولا يتحقق بتثليث الذكر تعدده فضلا عن كثرته اذ لا بد لتعدده من
تربيع الذكر فليس في البيت كثرة التكرار وان جعل التكرار هو الذكر الآخر فتثليث الذكر
وان تحقق تعدده لكن الظاهر انه لا يكفي مجرد التعدد في وجود الكثرة بل لا بد من زيادة شيء
على التعدد بتثليثه وتربيعه الا ان الدفع بان التكرار هو الذكر مرة بعد اخرى فهو الذكر
الآخر والكثرة تقابل الوحدة فيتحقق كثرة التكرار بمجرد تعدده وانه حاصل بتثليث الذكر
وقد يدفع بانه لو سلم ان المراد بالكثرة ما يطلق عليه لفظ الكثرة في العرف على سبيل
الكثرة وهو انما يتحقق بالزيادة على مجرد التعدد فيمكن دعوى ثبوت بينه بالكثرة عند
تثليث الذكر بناء على ان الذكر ثانيا تكرار وثالثا تكراران احدهما بالنسبة الى الاول والآخر
بالنسبة الى الثاني وقد يجعل قولهم كثرة التكرار من اضافة المسبب الى السبب اي كثرة الذكر
بسبب التكرار ولا يخفى حصول كثرة الذكر بتثليثه على اي معنى حمل الكثرة والفعل المتعدي قوله
من السبح وهو شدة عدو الفرس نظيره ان التسبيح مشتق من السبح واطلاقه
على الفرس بطريق الحقيقة على ما هو ظاهر الصحاح حيث قال فيه سبح الفرس جريه وهو فرس س
سابح لكن قوله كانما تجري في الماء ربما يشير الى التجوز على ما ذكر في الاساس ومن المجاز
فرس سابح وسبوح ووجهه انه مشتق من السباحة في الماء فاما ان يشبه سير الفرس
في البر بسباحة الانسان في البحر في سرعة السير بلا اتعاب راكبها كما يشعر به قوله كانما تجري في
الماء فاطلاق السبوح على الفرس في الوجه المذكور في البيت استعارة تبعية ان اعتبر
موصوف السبوح وان اعتبر غيره فاستعارة اصلية مصرحة مبنية على تشبيه الفرس
بشخص سابح في الماء واما اذا اطلق بهذا الفرس سابح فان اعتبر له موصوف غير الفرس
كان تشبيها بليغا عند المحققين واستعارة اصلية مصرحة عند غيرهم وان اعتبر اسناده
الى ضمير الفرس فيكون هو الموصوف به فاستعارة تبعية ولا يخفى ذكر الابعاد في الجزء
مع السبوح والجزء في الاصل ما يتحرك في الماء ثم استعمل في الشدة مطلقا قوله وهي
ارض ذات حجارة في الصحاح الجندل بسكون النون وفتح الدال الحجارة والجندل
بفتح النون وكسر الدال الموضع الذي فيه الحجارة ويمكن التوفيق بينهما بان ما ذكره رحمه الله

بيان المراد

للضرورة

بيان المراد اطلاقا لاسم الجزء على موضعه وان كان نون الجندل في البيت بكسر الدال وسكون النون
بناء على ان اصله بفتح النون فليس بذاك قوله كذا في الصحاح ذكر ولا يبعد عكس معنى هذا
الكلام فقال معنى قوله فانت بزاني من سعاد وسمع اذنك بموضع قريب منه سعاد
وتسمعين كلامها وذكر في المختصر ان العقل والنقل يشهدان بفساده اما النقل فانقل
من الصحاح واما العقل فلان الظاهر ان ما يناسب ان يكون داعيا للاوبة التصويت
انما هو سماع غير الصوت لهذا الصوت لا سماع المصوت لصوت غيره وقد دفعه بان
سماعه لصوت الغير يستلزم سماع الغير لصوته تكلف على ان الفقه النقل وعنه مندوحة
بتنزيل الكلام على وفق المنقول صارفا عن شوب التكلف ورد عما يناقش في ذلك بانه اذا
كان الغرض من التصويت سماع الصوت كان الامر عكس ما ذكر واما اذا كان الغرض منه اظهار
النوح والتردد كالبلابل تترنم بالحانها ناشية بحدة الورود فلا وقد يقال ذلك لم يقتصر في
سببها وما التصويت على السماع بل ضم الرؤية اليه بل قدمها عليه ولا يبعد ان يقال
معنى شهادة العقل بفساده انه يحكم العقل بفساد توجيه يرده العقل ولا يدعو اليه حاجة
فضلا عن ضرورة وفيه تامل قوله والا فلا يخل بالفصاحة يعني ليس اخلالهما الا من جهة
ما يلزمهما من الثقل والا فهما من حيث هما ينبغي لا اخلال لهما بالفصاحة وهذا بخلاف
الكراهة على السمع لانها معنى مناسب للاخلال من غير ملاحظة لما يلزمهما من الثقل لان الفصحاء
كانوا يجتنبون عن استعمال ما يثقل على اللسان كذلك عما يثقل على السمع فلا يلزم من عدم افضائها
الى الثقل عدم اخلالها فاندفع ما ذكره رحمه الله قد استضعف قول من وجه النظر على القيل الاول
في فصاحة المفرد بمثل هذا الكلام فيقول هذا مع رده كذلك ليس بذاك قوله ورسم القدماء
الكيف اشارة الى ان المتقدمين لا سبيل الى معرفة الاجناس العالية بالتحديد تاما وناقصا
ولا بالرسم التام بل الرسم الناقص وذلك لانه ليس لها جنس وهو ظاهر ولا فصل لان التركيب
من امرين متساويين غير معلوم الثبوت بل مجرد احتمال عقلي ربما يستدل على انتفائه وانهم
لم يطلعوا الكيف على خاصة تصلح للتعريف سوى المركب من الوصفية والمغايرة لباقي الاعراض
من الكم والاين وغيرهما لكن تحرزوا عن التعريف بالمساوي في الجلاء والخفاء فلم يذكروا
شيئا من باقي الاعراض في تعريفه بل ذكروا ما هو من خواصها فذكروا قيد عدم اقتضاء القسمة
وهو خاصة الكم احترازا عنه وعدم اقتضاء النسبة وهو خاصة باقي الاعراض النسبية احترازا عنها

وقيد وعدم الاقتضاء بقولهم لذاته تحرزا عن ان لا ينعكس الرسم بخروج كيفية عرض لها
اقتضاء القسمة لا لذاتها كالعلم فانها يعرض لها اقتضاء القسمة بواسطة محله وهو النفس
على القول بانقسامها او بواسطة متعلقه وهو المعلوم فيما اذا تعلق بالمعلوم من امر كثير
ولما كان يرد على تعريف القدماء ان قيد القارة يخرج بعض الكيفيات الغير القارة كالاصوات
وان الزمان خارج بقيد عدم اقتضاء القسمة لانه نوع من الكم المقتضي للقسمة وكذا الحركة
ان جعلت من الكم وان جعلت من الكيف فلا وجه لاخراجها وان جعلت من الاين فقد اخرجت
بقيد عدم اقتضاء النسبة وكذا الفعل والانفعال فذكر قيد القارة لاخراج هذه الاربعة
ليس بوجه وان طرد الرسم منقوض بالنقطة والوحدة على القول بوجودهما اذ يصدق
الرسم عليهما فاخرج في لفظ الهيئة والقارة لافادة اشتمالها على نوع خفاء لا يناسب
مقام التعريف قال وان الاحسن ما ذكره المتأخرون وقوله عرض لا يتوقف تصوره على تصور
غيره احسن مما اشتهر من قولهم لا يوجب تصوره تصور شيء خارج عنه لانه يبطل عكس
الحد بخروج الكيفيات التي تقتضي تصورها تصور غيرها كالعلم والقدرة والاستقامة
ونحوها فان تصوراتها موجبة لتصور متعلقاتها لكن ليست موقوفة عليها معلولة لها
كما في اللوازم النسبية فهذه الكيفيات تخرج عن الرسم بقولهم لا يوجب تصوره الخ
لا بقوله لا يتوقف تصوره الخ لكن يتوجه عليه انه يخرج الكيفيات المركبة لتوقف
تصورها على تصور اجزائها وكذا الكيفيات النظرية لتوقف تصورها على القول [illegible]
ولا يتوجه ذلك على قولهم لا يوجب تصوره قوله حتى لو عبر عن المقصود الخ بيانه
مثلا انه لو لم يذكر الملكة في التعريف يلزم ان يكون هذا المعبر فصيحا بمقتضى التعريف
وفيه تأمل لانه ان اراد التعبير عن المقصود في الجملة كما هو ظاهر عبارته فظاهر ان ذلك غير لازم
لان اللام في المقصود المذكور في التعريف للاستغراق وان اراد التعبير عن كل ما يدخل تحت
قصده على ما هو معنى الاستغراق فهذا فتحققه بدون الرسوخ غير ظاهر بل الظاهر خلافه فقوله
من غير رسوخ ذلك محل تأمل ويمكن الدفع بانه ليس قصده الا ان ذكر الملكة يشعر بان من
يعبر عن مقصوده بلفظ فصيح من غير رسوخ ذلك فيه لا يسمى فصيحا لانتفاء الملكة وان كان
في التعريف قيد آخر يوجب عدم فصاحة هذا المعبر فلا يقدح في هذا القصد ولم يقل ان قيد
الملكة احتراز عن ذلك بل قال اشعارا بانه ليس القصد بالاحتراز عن ذلك حتى يتوجه

ان في التعريف

ان في التعريف قيدا آخر يخرجه ولو سلم ان قصده الى الاحتراز فمع بعده فمعنى الكلام انه لو لم يذكر الملكة لدخل تعبير
هذا المعبر في الفصاحة لان الفصاحة ح تكون عبارة عن التعبير عن كل ما يدخل تحت قصده في التعبير
عن بعضه من جزئياته بخلاف ما اذا ذكر الملكة فان الفصاحة ح تكون ملكة وهذا التعبير ليس من افرادها
قوله حالتي النطق وعدمه هذه عبارة الايضاح وقد يتوهم من ظاهره انه لو قال يعبر لزم ان لا يسمى
من له هذه الملكة فصيحا حالة السكوت اذ لا تعبير في تلك الحالة لكن التحقيق على ظاهره اذ لا دلالة
لقوله يعبر الا على انه يوجد منه التعبير في الجملة فمعنى التعريف ملكة يوجد من صاحبها التعبير فالمحكي عنه
حصولها على الملكة التي يعبر بها صاحبها عن مقاصده في حال سكوته فغير رحمه الله كلامه على وجه لا يتجه
عليه ذلك لما قيل في محل حالة النطق على كون الشخص ممن ينطق بمقصوده في الجملة وحالة عدمه
على حال كون الشخص ممن لا ينطق بمقصوده اصلا ولم يلتفت الى ما يشعر به ظاهره من تعلق الحالتين
على شخص واحد فان تعرضه لتعدد الحال دون الشخص بما يشعر بذلك وقد يوجه كلامه [illegible] بان
المضارع حقيقة في الحال فتقييد الملكة بقيد يعبر الدال على الحال سيما يوهم الى ان الفصاحة هي ملكة
في حالة التعبير ولا يخفى ما فيه ثم المناسب في هذا المقام ان يبني وجه اختيار الاقتدار على التعبير بالفعل
سواء عبر عنه بصورة الفعل المضارع او لا وحمل رحمه الله كلامه على المناسب وان اشتمل على ادنى
مخالفة للظاهر مع ان توجيه كلام الظاهر يحوج الى تمحل ظاهر وقد تحققت مما ذكرنا ان قوله هكذا يجب
ان يفهم هذا الكلام على وفق مقتضى المقام قوله للاستغراق الظاهر منه الاستغراق العرفي لان افراد
المقصود لا تنحصر في جميع ما وقع عليه قصد صاحب هذه الملكة ولو عبر بتقييد المقصود او لا بمقصود
من له تلك الملكة ثم يعتبر تعريفه باللام الاستغراقية كان الاستغراق حقيقيا لا يقال مقصوده لا ينحصر
فيما وقع عليه قصده بل من افراده ما يقع عليه قصده في الحال وما سيقع عليه في الاستقبال لان المقصود
حقيقة ما يتعلق به القصد وما سيتعلق به ليس مقصودا حقيقة بل باعتبار ما سيصير مقصودا ولو سلم فليس
المراد بما وقع عليه الوقوع في الماضي فقط بل الاعم ولو نظرت الى اعتبار المعنى في وقوع القصد بالنسبة
الى حال التعبير قصدا الى افادة سبق القصد على التعبير بالفعل ويعم كل جميع مقاصد المعبر كان نظرا دقيقا
في ضبط التوجيه في نظيره ما ذكره رحمه الله في شرح المفتاح في قوله تعالى حواء قبل ان يذوق الهوى ان قوله
قبل ان يعرف الهوى للاستقبال بالنظر الى زمان الاتيان لا زمان الاخبار والتكلم وفيها بحث وهو ان
جعل الفصاحة ملكة الاقتدار على التعبير عن مقصوده بلفظ فصيح لا تستلزم اقتداره على التعبير عن جميع مقاصده
بلفظ فصيح فمن حمل المقصود على الاستغراق فقد عنى [illegible] والا فلا يصح توصيف بلاغة المتكلم بملكة يقتدر بها على تأليف

كلام بليغ

لصدق ح على كيفية المتكلم يقتدر بها على تأليف كلام واحد بليغ ولا شك ان الشخص لا يوصف بالبلاغة بمجرد اقتدار
بهذه الكيفية وقد يمكن ان يلتزم الاستلزام ويوجه بحمل ح على الاستغراق بناء على تعذر العهد وعدم قرينة البعض
مع خطابية المقام او بانه هو اللازم للملكة او يمنع الاستلزام ويراد في تعريف بلاغة المتكلم الاقتدار على تأليف
كلام بليغ لاداء كل ما يمكن التعبير عنه بالكلام من مقاصده بقرينة ما ذكر في تعريف فصاحة المتكلم وكل من الوجهين
لا يخلو عن شوب شيء الا ان قول فلان الفاضل انه لا يمتنع ان يحصل الشخص ملكة بالنسبة الى نوع من
المعاني كالمدح او الذم او الافتخار ونحوها يقتدر بها على التعبير عن جميع ما يقصده من هذا النوع بكلام
بليغ ولا يكون له ملكة بالنسبة الى سائر الانواع فلا يكون بليغا مع صدق التعريف عليه واما الثاني
فظاهر اللهم الا ان يجوز مثل ذلك التسامح في تعريفات الادباء **قوله** وقول بعضهم وهو الخلخالي حيث قال
قال لفظ فصيح ولم يقل بلفظ بليغ او بكلام فصيح ليعم المفرد والمركب ووجه رحمه الله تعالى كونه سهوا
في الحواشي بان المفهوم من مثل قال كذا ولم يقل كذا ان مجرد الاخراج او الدخول سبب
القول وعدم القول لم يقل بلفظ بليغ ليعم المفرد والمركب يفيد ان سبب العدول عن لفظ بليغ مجرد
ارادة شمول المفرد والمركب وليس كذلك اذ لو فرض عدم هذا الشمول كان عدم صحة ذكر البليغ في
تعريف الفصيح بحاله لعدم اشتراط البلاغة في الفصاحة بل الامر بالعكس والظاهر ان المنع فيما ذكر في المفهوم كذلك
وربما يؤيد بانه يصح الاقتصار في تعليل الحكم على علة واحدة مع ان يكون لها علل اخرى في نفس الامر رعاية الاوزان
يكون ما ذكره من النكتة لا يوجب كون الكلام سهوا فالاولى كونه سهو الفاضل **قوله** الى ان يعتبر مع الكلام
الذي يؤدى به اصل المراد اي افادة الحكم شيء او وجه مخصوص بذلك تنبيها على ان الداعي الذي يكون بعضه ما
يدعو بالحقيقة الى اعتبار ذلك الوجه في الكلام لا الى نفس الكلام فان الداعي اليه امر اخر من قصد افادة فائدة
الخبر او لازمها وغيرهما وقد اشار رحمه الله الى ذلك في شرح المفتاح حيث قال لما كانت مطابقة انما تحقق
بتلك الخصوصية وكان اقتضاء اصل الكلام ثابتا وكان اثر الانكار في اقتضاء تلك الخصوصية شاع اطلاق
مقتضى الحال على تلك الخصوصية انتهى كلامه ومن ذلك يتحقق ان تلك الخصوصية اولى بان تسمى مقتضى الحال
وان معنى اقتضاء الحال في التحقيق انما هو في تلك الخصوصية وسينكشف لك حقيقة الحال في مقامه وايضا
تنبه بذلك التعبير على ان ذلك الوجه المخصوص انما يعد مقتضى ويعتد به في مطابقة الكلام اياه لحصول البلاغة
اذا كان معروفا بالقصد والاعتبار فانه لو اقتضى المقام التاكيد وقد وقع التاكيد من غير قصد واعتبار
لم يكن ذلك الكلام بليغا مطابقا لمقتضى الحال وقد اشار الى ذلك في حاشية على شرح الله تعالى وجه كلام
السائل من المتوفي على الحظ اسم الفاعل ما وقف في موضعه فتاوى غيره في اشتراط الاعتبار حتى جعل

نفس

وايضا

نفس اعتبار الخصوصية مقتضى الحال وان كان مقتضى الحال في الحقيقة هو نفس الخصوصية اذ كان من خصوص اعتبار
في هذا التعبير توطئة وتمهيد لما سيذكر ان الاعتبار المناسب هو مقتضى الحال واشارة الى وجه تسميته به وانما
قال مع الكلام دون في الكلام مع ان الخصوصية في الكلام لانه لما قيد الكلام بكونه مؤديا لاصل المعنى لم يصح
نسبة مقتضى الحال اليه بالكلية فانه خارج عنه وانما هو داخل في المجموع المركب من الكلام المقيد بما ذكر ومن
الخصوصية وانما قيد بذلك حتى احتاج الى اعتبار كلمة مع قصدا الى افادة ان مقتضيات الاحوال والخصوصيات
يجب ان تكون زائدة على اصل المعنى فان **قلت** قد يقتضي المقام الاقتصار على اداء اصل المعنى **قلت**
هذا الاقتصار امر زائد على اصل المعنى وربما يوجه كلامه مع ان مقتضى الحال قد يكون من الامور العارضة
للكلام ولا يكون من اجزائه كخلوه من المؤكدات والمجاز والكناية فلا يناسب كلمة في الظاهرة في الجزئية
وبعد تسليم ذلك فهو من صفات الكلام ويصح نسبة المصاحبة الى موصوفها بكلمة مع كما تقول الحسن مع العالم
قوله خصوصية بما فتح الخاء فيه فصيح من ضمها كذا في الصحاح وقد صح فيما رأينا من نسخ الاساس لفظ
الخصوصية بفتح الخاء وكان وجهه ان الخصوص بفتح الخاء صفة فيدخل الياء المصدرية بتقسيم معنى المصدر
وبضمها مصدر فلا يليق الحاق هذه الياء به وان صح في الجملة بناء على جعل المصدر بمعنى الصفة او جعل الياء
للمبالغة وفيه انه يشكل في وجود الالف والنون انهما يحتمل عن اليا للمبالغة كما في علامة واما جعل الخصو
صية للمبالغة فيلتبس بذلك **قوله** فان مقامات الكلام متفاوتة عبر عن المقتضى بالكسر بالمقام في الدليل مع انه
عبر عنه بالحال في المدعى لان المقام انما يضاف الى المقتضى بالفتح فتقول مقام الذكر مقام الحذف مقام التعريف
مقام التنكير وظاهر ان تفاوتهما بتفاوت ما اضيفت اليه وهو المقتضى فاستلزام تفاوت المقام تفاوت
المقتضى يظهر بهذا بخلاف تقدير الحال وملاحظة مجرد تفاوتها فحسن التعبير بالمقام في مقام الاستدلال على تفاوت
المقتضى بالفتح بتفاوت المقتضي بالكسر واما الحال فانما يضاف الى المقتضي بالكسر فتقول حال الانكار وحال
التردد وحال خلو الذهن والظاهر منه ان تفاوتها بتفاوت المقتضي بالكسر فلا يتم من اقامة دليل على ان
تفاوتها يستلزم تفاوت المقتضى بالفتح **قوله** باعتبار توهم كونه محلا هذا كاف فيما قصده من الفرق
بين الحال والمقام لكن لا يصلح توجيها لاطلاق خصوصية لفظ المقام واختياره على لفظ المكان الذي هو المحل او نحوها
فالوجه الصالح ان يقال المقام محل القيام وقيام الشيء بالشيء وهو رواجها بمعنى مقام التاكيد معنى رواجه
او ان المقام من قيام الرجل بمعنى انتصابا واستقامته على ان جعل حسن حال التاكيد وكونه مناسبا
لائقا انتصابا او استقامة له **وقيل** كانت عادة العرب انهم كانوا يقومون عند تناشد الاشعار
وعرض الخطب والرسايل فناسبا ان يسمى الامر الداعي لهم الى اعتبار الخصوصية في الكلام مقاما لانهم يلاحظونه ويلتفتون اليه في حال قيامهم

انهم

ولا اجعل الحرير ثيابه وحشية كما بينهما متعوضين على المقامات ولمثل ذلك يسمى كلام الوعاظ مجالس لان العادة
يجلسون في تقريرها وكذا تمامه قوله ذكر ان المقام نعتبر اضافته الى المقتضي فهو الغالب كثير والاضافة الى
المقتضي في غاية القلة فلم يلتفت اليها ولم يعتد بها وذلك كما يجيء من قوله فمقام كل من التنكير مقام يباين قد
يخالف واضافة المقام الى المقتضي ليست كاضافة الحال الى المقتضي فان الثانية للبيان بخلاف الاولى
تم الفائدة في قوله فعند تفاوت المقام اما ان تكون فائدة صحيحة ووجهه ظاهر والتفريع وفيه ان تفريع
اختلاف المقتضي عند تفاوت المقام مستدلا عليه بضرورة ان الاعتبار اللائق بهذا المقام غير اللائق
بذاك على ما سبق ليس ظاهر الوجه ويمكن توجيهه بتامل دقيق ادراج الضرورة في قوله ضرورة ان
الاعتبار فائدة على اشارة الى ان تفاوت المقام يقتضي تفاوت المقتضي بملاحظة مقدمة ضرورية
فلا باس على المص في ترك ذكرها قوله او غير مخصوص كالفاعل على ما قال الرضي انهم لا يشترطون في الفاعل
التعريف والتخصيص في رد قول ابن الحاجب ان الفاعل قد يختص بالحكم المتقدم ويجوز ان ينظم المبتدأ
في هذا السلك ايضا بناء على ما قاله ابن الدهان واستحسنه الرضي انه يجوز كون المحكوم عليه نكرة غير مخصوصة
اذا كان الحكم عليها مفيدا لان صحة الحكم تتبع الافادة والمراد من قوله كما ذكر فيما سبق في المسند اليه من كونه
محذوفا او بتبديل المسند اليه بالمسند ولكن ان تجعل اشارة الى ما ذكره محذوفا واثباتا اذ هو مذكور
في ضمن ذكر كون المسند اليه كذلك وتجعل الكون مفهوما فعلا او غيره ويعني بالاسم زيادة بناء على ان
المراد منه ونعتبر قسمين فلا يرد ان الكون مفهوما غير فعل يكون في المسند اليه ايضا على انهم لم يذكروا ذلك
فيما سبق فيصح جعله زيادة على ما ذكروا انه قد يوجد في المسند اليه ايضا لكن الانسب جعل الزيادة مما يختص
بالمسند ذا ويحسن عند الحال المشتركة بينهما في احدهما الا ان يقال المسند اليه لا يكون الا اسما فلا حاجة
الى التمام بتقتضيه ولذا لم يتعرض في هذا الفن لما يقتضيه ولم يبحث عنه اصلا والمسند يكون فعلا
واسما ولكل منهما مقتضى يبحث عنه فيصح عد الاسمية في المسند دون المسند اليه وان كانت لاحقة
له ايضا والمراد من التقييد بالمتعلق تقييده بالمفعول ونحوه مما سيجيء في هذا الفصل فلا ينافي جعله
زيادة على ما ذكر في المسند اليه من كونه مخصوصا بالوصف اذ لا يسمى متعلقا في هذا الفن ولا يخفى عليك
ان ما ذكره بناء على الاعم الاغلب والا فقد يكون المسند اليه اذا كان اسما متعلقا بالفعل كاسم الفاعل
واسم المفعول ونحوهما متعلقات يقيد بها نحو الضارب زيدا في الدار بالسوط ضربا شديدا عمرو
ولا يبعد ان يقال ليس غرض التقييد بهذه المتعلقات افادة الاسناد من حيث كونها مسندا اليها ومنسوبا
اليها الشيء بل من حيث كونها مسندة ومنسوبة الى الشيء ولذا جعل المتعلق في الحقيقة انما هو المسند

الذي

معها

الذي تضمنه الصفة وهو ليس مسندا اليه بل هو مسند فلا كلام في ذلك الا على صحو المسند قوله كل كلمة صوحبت
الصواب صوحب معها لان الفعل المجهول قد اسند الى الجار والمجرور ولا يجوز استتاره على الضمير واسناده اليه كما
وقع في الكتاب لان صاحب انما يستعمل متعديا بنفسه الى مفعول واحد نحو صاحب زيد عمرا وكذا كل حقيقة
بكلمة متعد الى مفعول واحد يقال صاحب زيد مع عمرو فاذا بني الفعل بناء المجهول اسند الى المفعول
فان جعل الواقع في الكتاب من الاستعمال الاول فالعبارة صوحبت وان جعل من الاستعمال الثاني فالعبارة
صوحب معها واما ما وقع من قوله رحمه الله تعالى صوحبت معها فلا يستقيم الا ان يكون قد جاء صاحب
زيد عمرا مع بكر لكن لم نجد مثله واما قوله تعالى وصاحبهما في الدنيا معروفا فقد قال في الكشاف ان قوله معروفا
صفة مصدر محذوف اي صحابا معروفا وغاية توجيهه ان يقال بتضمين معنى التعبير او يجعل صحبت
الكلمة الاخرى مصاحبة مع تلك الكلمة او يجعل قوله معها بيانا للفاعل المحذوف متعلقا بفعل محذوف
على بناء المعلوم من المصاحبة يدل التزاما المجهول عليه اي صاحبت معها فتبين ان المصاحب الكلمة
الاخرى هو الكلمة الاولى ويكون هو نائبا من تولاه كما في قوله تعالى يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال على قراءة
فتح الباء فان قوله رجال بيان للفاعل المحذوف متعلق بفعل محذوف على بناء المعلوم من التسبيح يدل له
بناء المجهول منه عليه ثم الظاهر انه رحمه الله تعالى قصد بهذه العبارة التنبيه على ان القصد الى المعنى
الحاصلة بسبب التاليف والتركيب لا المصاحبة الكائنة بسبب الاصل من جهة الاشتقاق والمعنى
وهذا مما يؤيد التوجيه الاول فان قلت لا اشكال ان كل كلمة مع صاحبتها معا ليس لها مع كلمة اخرى
سواء شاركته في المصاحبة في اصل المعنى او لا فما وجه التقييد بقوله ليس لها مع ما يشاركها في المصاحبة في
اصل المعنى وقد اطلق رحمه الله في شرح المفتاح قلت وجهه ان هذا القسم اولى بالتوهم وربما يتوهم منه
القبل الا قيل ما ذكره رحمه الله من المعنى يكون قوله لكل كلمة مع صاحبتها تاما وقد مر نظيره فيما سبق
لان كلا من المسند اليه المعرف والمنكر الى آخر اقسامه ومن المسند الفعل والاسم الى آخر اصنافه ومن متعلقه
مفعولا او حالا او غيرهما كلمة حصلت مصاحبة لكلمة اخرى ولكل منها مع الاخرى مقام ومقتضى ليس لها مع غير
الاخرى فالوجه ما افاده البعض ان قوله ولكل كلمة الخ اشارة الى مباحث البديع كما ان قوله وكذا
خطاب الذكي الخ اشارة الى مسائل البيان وما تقدمه الخ من قوله فمقام كل من التنكير الخ اشارة الى مقاصد المعاني
اما الاخير فظاهر واما المتوسط فلان البيان يبحث عن اصول الدلالة من حيث الوضوح والخفاء وذلك
باعتبار فهم المخاطب من السابق فلان المحسنات البديعية كالطباق والمقابلة والتجنيس تاما وناقصا وغيرها
انما يتحقق بجعل كلمة مصاحبة لاخرى فيقال معنى قوله ولكل كلمة ان لكل كلمة مع صاحبتها مقاما مقتضيا

لايرادها معها ليس بهذا المقام لنكتة الحكمة مع علم الفصاحة والمذكور سابقا انما هو تباين مقامات عوارض
الاسناد واحد طرفيه او متعلقه اعني ان مقام هذا العارض يباين مقام ذلك العارض وظاهره ان هذا
المعنى لا يندرج فيما ذكر من معنى قوله ولكل كلمة اه وكونه تطفل للاندراج بان حاصل ما سبق يرجع الى
ان المقام المقتضي لهذا المسند مع المسند اليه الموفق يباين المقام المقتضي له مع المسند اليه المنكر وعلى هذا
القياس يقال لو سلم اطراد هذا التكلف في جميع ما سبق حتى في احوال الاسناد والفصل والوصل والايجاز
ومقابليه فلا شك ان اللاحق يتعظم اشتماله بخروج عن نظم السابق مثلا ان لان له مقاما مع المضارع
ليس له مع الماضي وللفعل الواقع شرطا مع ان مقاما ليس له مع اذا الى غير ذلك مما لا يحصى كثرة وقد عد
رحمه الله بعضا منها فذكر اللاحق للتعميم فلا يكون اعادة ثم ما ذكر هذا القائل ان قوله ولكل كلمة اشارة
الى مباحث البديع يتوجه عليه انه لا يطرد في كثير من المحسنات كالتوجيه والايهام والمبالغة ونحوها
مما لا يكون بين الكلمتين ولئن اغمض عن ذلك فيلزم ان تكون المحسنات البديعية من مقتضيات الحال
والمقام فتطبيق الكلام عليها يكون داخلا في البلاغة موجبا للحسن الذاتي وهو خلاف ما ذكروا وههنا
تأمل وهو ان الظاهر ان المحسنات احوال ومقامات يقتضيها فتطبيق الكلام عليها عند اقتضاء الحال
اياها يكون داخلا في البلاغة ضرورة انها ليست الا مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال من غير
تقييد بمقتضى الحال بما عدا المحسنات فاما ان يسارا الى ما ذكره رحمه الله ان مباحث المحسنات
من علم المعاني وليست على مغايرته فارجاعه منه ومع ذلك فلا يبعد ان يكون الشيء داخلا
في علم البلاغة من جهة تعلقه بمطابقة مقتضى الحال وايجابه الحسن الذاتي وخارجا عنها من
جهة ايجابه الحسن العرضي الزائد على حصول اصل البلاغة ويكون من الجهة الاولى من المعاني
ومن الجهة الثانية من البديع **فان قلت** لم يشتهر من احد منهم القول بان المحسنات توجب
الحسن الذاتي بل قد اطلقوا القول بانها تابعة للبلاغة خارجة عنها توجب حسنا عرضيا وعلى
ذلك يكون ايجابها الحسن الذاتي كايجابها الحسن العرضي فما ادعاهم الى التزام السكوت عن الاول
راسا والتصريح بالثاني **قلت** يمكن ان يقال كان اقتضاء الاحوال اياها لا يخلو عن ندرة
وخفاء فسقطوه عن درجة الاعتبار فلم يطلقوا القول بايجابها الحسن الذاتي ولم يذكروا جملتها
في المعاني بل ذكروا فيه ما يكون اقتضاء الحال اياها غير نادر كالالتفات والايجاز ونحوهما
وكان ذلك منهم نوع تنبيه على ان سائر المحسنات ايضا يجوز دخولها في البلاغة وذلك لانه علم مما
فعلوا ان كونه محسنا لا ينافي الدخول في البلاغة وقد تقرر ان ما يطابق اللفظ مقتضى الحال

داخل في البلاغة ومن المعلوم ان الاحوال قد تقتضي المحسنات انه يسار الى ما ذكره رحمه الله في شرح المفتاح
ان المحسنات ان اقتضتها الاحوال فهي داخلة في البلاغة وان لم تقتضها بل كان نظرا في ايرادها في كلام
سواء اوجبت للكلام حسنا عرضيا والمراد بالفعل في قوله الفعل الذي قيد انه بالشرط الكلمة
هو الفعل الواقع جزاء فوجهه ظاهر وان كان هو الفعل الواقع شرطا ففيه تسامح لان الفعل هو الشرط
لا المقترن به فينبغي ان يراد اداة الشرط على حذف المضاف او يراد بالشرط معنى الشرطية واذا عرفت
ما ذكرنا وقعت على حسن مقام قوله هكذا ينبغي ان يتصور هذا المقام مع ما فيه من لطف الايهام **نوكر**
وارتفاع شان الكلام في الحسن لا يخفى ان الارتفاع في الحسن يوجب الزيادة على اصل الحسن والانحطاط
في الحسن يوجب اصل الحسن وقد اراد بالحسن الحسن الذاتي كما هو الظاهر في المقدمتين اما في الاولى فلان
نفس المطابقة انما توجب نفس الحسن الذاتي لا الزيادة عليه واما في الثانية فلان عدم المطابقة ينفي
اصل الحسن فكيف يثبت به الانحطاط الذي يوجب اصل الحسن ولذا قال رحمه الله في شرح المفتاح لا حاجة
الى ان يجعل الانحطاط بعدم المطابقة بل لا صحة له وكذا علينا ان نبسط الكلام بعض البسط لتشحيذ
الخاطر فنقول قوله ارتفاع شان الكلام مصدر مضاف فيفيد العموم وكذا الانحطاط فيفيد ان جميع
الارتفاعات بالمطابقة وجميع الانحطاطات بعدمها فيتجه على الاول ان الثابت بنفس المطابقة نفس الحسن
لا الارتفاع فيه ولئن ثبت بها نفس الارتفاع فلا نسلم ان جميع الارتفاعات لا تحصل بها لان الارتفاعات
مختلفة في الرتبة فبعضها اعلى وبعضها اوسط وبعضها ادنى وانما توجب مراتب المطابقة لا نفسها
فانها تتفاوت الى الاعلى والاوسط والادنى والاعلى يوجب الاعلى والاوسط الاوسط والادنى
الادنى ق لو لم يعتبر عموم المصدر المضاف فالاعتراض هو الاول **لا يقال** الارتفاع والمطابقة
ذكرا مطلقين فيراد الكامل منهما ولا شك في استقامة حصول الارتفاع الكامل بالمطابقة الكاملة
لانا نقول فح يراد بالانحطاط الكامل منه لا يقال ايضا ذكر مطلقا ليتناسب الارتفاع فيلزم اهمال حال
الكلام الواقع في المراتب المتوسطة بين طرفي البلاغة مع انه اكثر واحوج الى البيان وايضا لا يستقيم
صحة حصول الانحطاط الكامل بعدم المطابقة الكاملة لانه انما يحصل بعدم المطابقة راسا ق ويتجه على الثاني
انه لا يصح الحكم بحصول الانحطاط في الحسن بعدم المطابقة فلا شك في عدم صحة حصول جميع الانحطاطات الممكنة
في الرتبة بعدم نفس المطابقة **ق ويمكن** ان يقال لعل المص لا يسلم ان مدار الحسن والاحسن على الانطباق
واللاانطباق وان ما هو كلام ذكره السكاكي والمص ليس بصدد دفع ابحاثه بل ما امكن يعبر من عليه ويجوز
ان يجوز ثبوت الحسن بمجرد الفصاحة في الكلام الفصيح حسن في الجملة لكنه منحط في الحسن والبليغ مرتفع في
الحسن

فتح انه يرتفع الكلام في الحسن بالمطابقة وينحط فيه بعدمها أقول المراد بقوله في الحسن من
وما يقاس اليه فلا يلزم الزيادة على الحسن في الارتفاع ولا ثبوت اصل الحسن في الانحطاط
واما انه لا يحصل جميع الارتفاعات بنفس المطابقة ولا جميع الانحطاطات بعدمها فلانه ان يقول
قوله بمطابقته ايضا مصدر مضاف وكذا بعدمها فيفيد ان جميع الارتفاعات بالمطابقات وجميع
الانحطاطات بعدمها فيكون من مقابلة الجمع بالجمع فينقسم الآحاد على الآحاد وكيفية القسمة موكولة
الى فهم السامع فانه معلوم ان الارتفاع الاعلى بالمطابقة العليا والاوسط بالوسطى والاسفل
بالسفلى والامر في الانحطاط بالعكس فالانحطاط الاعلى بعدم المطابقة السفلى والاوسط بعدم الوسطى
والادنى بعدم العليا قوله واراد بالكلام الكلام الفصيح لم يذهب بينا الى ما ذهب اليه الشارح
المنتج من تقييد الكلام بما يعتد به في الجملة عند البلغاء ولا يلحق باصوات الحيوانات يعني الكلام
البليغ لان السكاكي لم يجعل الانحطاط بعدم المطابقة فيصح تقييد كلامه بالبليغ والمص لما جعل
فلم يصح قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب اما ان يحمل هذا الكلام على اتحادهما مفهوما
او على قصر المسند اليه على المسند فيحتمل تساويهما صدقا وكون المقتضى اخص مطلقا او على عكسه
فيحتمل التساوي وكون الاعتبار اخص مطلقا واراد القصر يخرج كون احدهما اعم من الآخر من وجه
من دايرة الاحتمال واما التباين فيخرج بمجرد الحمل والتفصيل يحتمل التعليل والتفريع فنقول
على الاول اي المعلل هو ما ذكرنا ان الادنى تقتضي بمطابقة الاعتبار واما ان يراد الاتحاد في المفهوم
فالامر ظاهر واما ان يحمل على احد القصرين فلا يخلو من قصور لان اللازم حينئذ اما التساوي او
اخصية المقتضى مطلقا على تقدير قصر المسند اليه واما التساوي واخصية الاعتبار مطلقا على
تقدير قصر المسند وعلى كل من الاحتمالات الثلاث لا يثبت ان جميع الاعتبارات سبب مطابقة الاول
اما على التساوي فلجواز ان يكون مطابقة احد المتساويين سببا للامر دون مطابقة الآخر لا يقال
المطابقة بمعنى صدق المقتضى او الاعتبار على الكلام كما اختاره رحمه الله وبمعنى اشتمال الكلام
عليها كما قيل وعلى اي تقدير فمطابقة احد المتساويين لا تكون بدون مطابقة الآخر فاذا كان
الارتفاع حاصلا عند احدى المطابقتين كان حاصلا عند الاخرى ضرورة فسببية احديهما تستلزم
سببية الاخرى لانا نقول ليست السببية بمجرد حصول المسبب عند حصول السبب
بل كون السبب مؤثرا في المسبب ومفضيا اليه نعم لو التزم ان معنى كون الارتفاع بالمطابقة
الاعتبار حصول الارتفاع عنده تم التعليل على هذا الوجه واما على اخصية المقتضى فلا

يجوز

الاعتبار
يجوز ان يكون كلام مطابقا للاعتبار دون المقتضى فلم يثبت ارتفاع هذا الكلام مع وجود مطابقة
لان مبنى الارتفاع على مطابقة المقتضى فلا يكون مطابقة الاعتبار مطلقا سببا للارتفاع اللهم الا ان
ان السبب مطابقة الاعتبار في الجملة لا مطابقة كل اعتبار واما على اخصية الاعتبار فلانه يجوز
ان يكون كلام مرتفعا بمطابقة المقتضى دون الاعتبار فلا يكون هذا الارتفاع بمطابقة الاعتبار
ودعوى تلازم المطابقتين مع اخصية المقتضى ان فسرت المطابقة بالصدق فظاهر الفساد لان صدق الاعم
على شيء لا يستلزم صدق الاخص عليه كما في المتساويين وان فسرت بالاشتمال فاما ان يجوز حمل
الاشتمال على الاعم الاشتمال على الاخص بجواز تلازم الاعم والاخص صدقا بحسب الوجود وهو الظاهر
او لا يجوز فان لم يجز فلا خفاء في كمال القصور وكذا ان جوز اذ لا يلزم من سببية الملزوم سببية
اللازم مع انه كان الواجب ان يتعرض لهذا الاستلزام بل تجويزه كما في هذه الاخصية فيلزم ترك
ما ينبغي وذكر ما لا ينبغي ونقول على الثاني اي الشارح لان الحكم بان الارتفاع بمطابقة المقتضى للاعتبار
مدخلا في التفريع وان غيره كان قد بعد ان ينضم اليه معلوم ومذكور فيما سبق وقد جمع رحمه الله بين
الامرين اما المعلوم فهو ان الارتفاع انما هو بالبلاغة واما المذكور فهو تعريف البلاغة وظاهر ان العلم
انسب من الاكتفاء بمعلومية ان الارتفاع انما هو بمطابقة مقتضى الحال ثم ان التفريع لا يتم حينئذ
بالتفريع على الاتحاد في المفهوم او احد القصرين اما الاتحاد فلانه ان فسرت المطابقة بالصدق فاللازم
من الحصرين ليس الا نفي التباين الكلي لا العموم مطلقا او من وجه والمساواة في حيز الاحتمال
ولصدقهما لا يثبت الاتحاد وان فسرت بالاشتمال لا يلزم من الحصرين نفي التباين ايضا لجواز ان يكون
بين المتباينين صدقا تلازم في الوجود فالاشتمال على كل منهما يستلزم الاشتمال على الآخر فيصح الحصران
مع تباين المقتضى والاعتبار فالاتحاد لا يلزم اصلا وفيه ان الكلام لا يكفي تلازم الاشتمالين في صحة
الحصرين بل لا بد من اتحاد الاشتمالين وصدق احدهما على الآخر في الجملة ووجوده مع تباين المشمولين
معلوم العدم واما احد القصرين فلان استقامته يتوقف على مساواتهما او اعمية احدهما مطلقا وشيء
منها لم يلزم من الحصرين لصحتهما مع العموم من وجه ومع التباين ايضا ان فسرت المطابقة بالاشتمال
دل على هذه المعرفة ولا يبعد ان يقال ان معنى الحصرين ان مطابقة الاعتبار مطلقا سبب للارتفاع
ومطابقة المقتضى كذلك فيلزم التساوي بينهما والاتحاد اذ لو كان احدهما اعم مطلقا او من وجه يكون
مطابقته مطلقا سببا للارتفاع لا الذي يتحد بمفهومها بناء على ان المعنى سببية مطابقة الاعتبار من حيث هي مطابقة
الاعتبار وسببية مطابقة المقتضى من حيث هي مطابقة المقتضى لم يبعد قوله لان اضافة المصدر تفيد الحصر

اضافة المصدر تفيد الحصر

يقال افادته للحصر انما هو لافادته العموم لا لانها اداة القصر والعموم قد يفيد الحصر كما في ضرب
زيد قائما فانه يلزم من كون جميع الضربات في حال القيام انحصار الضرب في هذه الحال لا يفيد كما في جميع
الضربات كذا فانه يجوز ان يكون جميعها او بعضها حاصلا بسبب آخر ايضا لان الشيء قد يتعدد اسبابه ثم ثبت
بطلان شيء مما عين فيه من هذا القبيل يجوز ان يكون كل من المطابقتين سببا للجميع لا [illegible]
حصولها بكل منها فلا يلزم الحصر ثم توجيهها بسبب مطابقة الاعتبار ويمكن دفعه بان ليس المعنى
هنا ان جميعها يجوز ان يحصل بسبب مطابقة الاعتبار بل ان جميعها حاصل ويحصل بسببها البتة فلا يجوز
ان يحصل بسبب آخر لا ان بعضها اصلا وان لم يكن هو حاصلا بها ويحصل بها اذ لا يتعدد لحصول الشيء و
ان المراد من السبب العلة التامة وانها لا تتعدد قوله فيجب ان يكون المراد بها واحدا ظاهره يشعر
باتحاد المفهوم على ما نقل عنه رحمه الله في الحواشي فيتعين المثال انه لم يتوله والا يشمل النسب الاربع
والمساواة والعموم مطلقا ومن وجه فان تبين بطلان الحصر في واحد منها بما ذكرنا ان معنى الحصر
ان مطابقة الاعتبار من حيث هي هي سبب للارتفاع وكذا المطابقة المتقضي ثم بيان الاتحاد من غير
توجه نظر عليه لانه لو لم يتحد المفهوم احتمال اجتماع الحصرين صدقا الا بان يكذب بالصدق [illegible] وكلاهما
الا انه لا يحسن ذكر بطلان كلا الحصرين فان الكلام لا يخلو عن شيء سواء ادعى به اشتهاره اذ كان بينهما
تباين او عموم من وجه يبطل الحصر او عموم مطلقا يبطل الحصر المتفق لم يحسن لان المدعى هو
الاتحاد في المفهوم ولم يتعرض في الدليل لنفي المساواة اصلا ولا يثبت الاتحاد قطعا الا ان يقال
يراد بكون المراد بها واحدا ما يتناول المساواة اصلا او يلزم انه يجوز ان يكون عدمه مع علم المساواة
من وجه النظر على ما نقل عنه رحمه الله في الحواشي فيكون حاصله انه لا يلزم من الحصرين هذا الاعم تناول الحكم
لجميع افراده حتى يبطل الحصر في النقص قوله فيجوز ان يكون بينهما مساواة ولا يبطل الحصر ولا يثبت
ما هو المدعى من الاتحاد قوله توخي معاني النحو اعتقاد ان معرفتها لا يتوقف على معرفة علم النحو واصطلاحاته
حتى يلزم ان لا يكون تراكيب الفصحاء الذين لا معرفة لهم باصطلاحات النحاة عاطلة عن حلية
النظم كما تم التوقف عليها من الفعول عن معنى معاني النحو انه استدل على ان مراد الشيخ بالنظم الذي
فسره بالتوخي المذكور هو معنى التعليق بانه قد صرح بمواضع معنى النظم في وضع الكلام موضعا يقتضيه
علم النحو والعمل على موجب قوانينه وهذا يصلح تفسير التوخي المذكور فلا وجه لجعله معنى آخر للنظم وجعله
مشتركا بينهما مع ان الاشتراك خلاف الاصل وذلك انحصار اياه قوله وذلك الصفات من اعتبارات عن مطابقة
الكلام يظهر بذلك انه لا وجه لحمل اللفظ والمعنى في كلام المص على المعنى الاول حتى يرد فيه ما ذكره
من الاعتراض او يكون حاصل الاول ان البلاغة يرجع الى المعنى باعتبار افادته المعنى الثاني باعتبار
ترتيبه الذي هو سبب لافادته وحاصل الثاني انها ترجع الى اللفظ باعتبار افادته المعنى الاول الذي
يتوسل به الى المعنى الثاني فان الفضيلة انما هي في حسن ترتيبه وتاديته الى المعنى الثاني وانما قلنا انه
يظهر بذلك لانه وجه تفريع هذا الكلام على ما قبله بان البلاغة لما كانت هي مطابقة الكلام لمقتضى
الحال وهي صفة اللفظ باعتبار افادته المعنى الثاني كانت البلاغة صفة للفظ بهذا الاعتبار وصار [illegible]
هكذا انتقل الكلام حيث نفى النحو صفات اللفظ على انها من صفات المفردات من غير اعتبار التركيب

وحيث ثبت انها من صفاته على انها من صفاته باعتبار افادة المعنى عند التركيب والموصوف بالافراد هو التركيب
انما هو الالفاظ المنطوقة لا المعاني فتفريع هذا الكلام على ما تقدم من تعريفها للبلاغة وذكر التركيب في حده
هنا ومع ذكر الافراد في الايضاح بعيد لكن ان اراده باللفظ هو المنطوق لا المعنى الاول وايضا الظاهر انه
اراد بوجوهها انها صفة كما صرح به في الايضاح وجعلها صفة للمعنى الاول ظاهر الفساد وكذا التفريع
على انه لا وجه لحمل المعنى على المعنى الاول لان المطابقة لا تحصل بمجرد افادة الكلام المعنى الاول بل لا بد من افادة
المعنى الثاني وحسن تادية المعنى الاول اليه فالمعنى الاول انما يعتبر كونه وسيلة الى المعنى الثاني الذي
يحصل باعتبار افادته المطابقة وبالجملة فللمعنى الثاني مدخل تام في المطابقة بخلاف الاول فمن جعله مرجع البلاغة
دون الثاني في التفريع على كون البلاغة من المطابقة ليس بوجه وفيه تامل وحمل التراكيب المعتد به
وهو المشتمل على ترتيب هو منشأ الفضيلة حتى يصح حمل المعنى على المعنى الاول تكلف بارد يرده عبارة الايضاح
بل يابى عنه سليم الطباع قوله واما الثاني فلا يدفع الفساد فقد اشتبه ذلك على اكثر الناظرين حتى توهم
ان المعنى قوله على ان الحق بناء على كذا وقد ذلك لزعمهم انه لا فساد في جعل نوع الاعجاز طرفا اعلى من النوع
غاية الامر ان المعبر عن هذا النوع بافراده وتعبيرها بحد الاعجاز والمراتب القريبة منها بالقريب من النهاية
انما يطلق على ما يكون اقرب اليها من الوسط فلا يتناوله ولئن تناوله فلا يتناول في المباحث بل وما هو
اقرب اليه من الوسط ايضا والتعبير عن النوع بافراده صحيح بجميعها لا ببعضها [illegible] والتعبير
بالافراد في الاحكام التي تختص طبيعة النوع لا يصح اصلا الا اذا قلت زيد وعمرو وبكر الى آخر افراد الانسان نوع
او النوع زيد وعمرو الى آخر وكذلك الانسان والفرس الى آخر افراد الحيوان جنس والجنس هو الانواع
وما نحن فيه من هذا القبيل فان الكون طرفا اعلى انما يحصل لطبيعة الاعجاز لا الافراد لان كل فرد
منها سوى نهايته ليس منتهى البلاغة لانها تجاوزه وقد اخذ عدم المجاوزة في مفهوم الطرف الاعلى قوله
يؤيده قول صاحب الكشاف ووجه التاييد انه اثبت بمجرد القصور عن حد الاعجاز امكان المعارضة حيث قال
وبعضه قاصر عنه فيمكن معارضته ولو كان حد الاعجاز بمعنى نهايته لم يثبت بمجرد القصور عنه امكان
المعارضة وانما يثبت امكانها بالقصور عن جميع افراد الاعجاز كما يثبت بالقصور عن نفسه فكانت الاضافة
بيانية وانت تعرف ان مبنى التاييد على رجوع ضمير عنه الى حد الاعجاز وان قوله فيمكن معارضته صفة
كاشفة فلواحد ان يمنع الاول مستندا الى جواز رجوع الضمير الى الاعجاز مع انه اقرب ولئن سلم فيمنع الثاني
مستندا الى جواز ان يكون مخصصة مع ان التخصيص هو الاصل في الصفة وقاصر عن حد الاعجاز على وجه
يكون قاصرا عن جميع افراده وعن نفسه فيمكن معارضته [illegible] فيه بان المقصود من التركيب الاضافة
هو [illegible] رجوع الضمير اليه اولى مع انه المناسب لاتحاد متعلق البلوغ والقصور وحمل الصفة مخصصة

يوجب انحطاطه عن مرتبة التوسط وهو ان يكون قاصرا عن نهاية الكمال واقعا تحته مع ان المقام يقتضي استقصاءه
هذا ولقائل ان يعترض على قوله سلب الكثير بوجهين احدهما ان الكثرة في النظم صفة الاختلاف والاختلاف
صفة الكل وقد جعل الكثرة صفة المختلف والاختلاف صفة الكثير وهو عدول عن ظاهر النظم من غير ضرورة
والثاني ان قوله فكان بعضه بالغا حد الاعجاز يفيد ثبوت قدرة غير الله تعالى على الكلام المعجز وهو ظاهر
الفساد ويمكن ان يقال ان الاية على شكل قياس استثنائي يقصد فيه ابطال الملزوم بابطال اللازم
فمتى كان اللازم اظهر ابطالا واوضح بطلانا كان هذا القياس احسن ولا خفاء ان المراد من الاختلاف
ما يكون بحسب الفصاحة والبلاغة ولا يكون في القرآن فلا يكون بهذا الاختلاف بوقوعه في مراتب الاعجاز
بان يكون البعض واقعا على اعلا رتبه والبعض في اوسطها والبعض في اسفلها لان هذا ليس بالباطل
واقع في القرآن وايضا اشتراك الكل في الاعجاز اورث قصورا في معنى الاختلاف ولا بد من وقوعه في
مراتب ما دون الاعجاز فانه وان كان ظاهر البطلان لكن ليس واضح اللزوم لجواز ان يكون الكل واقعا
في مرتبة منها وهو ان في الوقوع في مرتبة نوع اتفاق فلا يحسن تفسير مطلق الاختلاف الموصوف بالكثرة
بالاختلاف بحسبها وبالجملة فلا يخفى ان الاختلاف بالاعجاز وعدمه من اظهر اللوازم واولى على سبيل التنزل
وارخاء العنان فتفسير الاختلاف به ولا شك انه ليس لهذا الاختلاف كثرة بمعنى التعدد اذ هو اختلاف
واحد فاعتبر الكثرة في المختلف فان كثرته نوع من كثرة الاختلاف فكان هذا بيانا لمعنى كثرة الاختلاف
مبنيا على ما ذكرنا من التنزل وارخاء العنان اندفع الاعتراض الثاني ايضا في بيانه انه لو كان
القرآن من غير الله تعالى لكان الكل قاصرا عن حد الاعجاز لكنه جعل اللازم قصور البعض عنه
على سبيل التنزل اي لو سلم انه لا يلزم كون الكل غير معجز فلا شك في انه يلزم كون البعض كذلك
فيشمل هذا كون اثبات المطلوب بابلغ وجه واوكده قوله الثاني ايضا يمكن دفع الاول بان يقال
حمل نسبة كثرة الاختلاف الى الكل في ظاهر النظم على معنى اختلاف الكثير لانه اظهر لزوما وابعد
عن المناقشة ومعناه الظاهر وهو اختلاف الكل اختلافا كثيرا اي لو سلم انه لا يلزم كون الكل
مختلفا اختلافا كثيرا فلا خفاء في لزوم كون الكثير مختلفا واختلاف القليل وان كان اظهر لزوما
وابعد عن المناقشة من اختلاف الكثير لكنه يوجب اهمال الكثرة المذكورة في النظم صريحا بل بطلانه ممنوع
لان ما دون القدر المعجز وهو قدر ثلث ايات قاصر عن الاعجاز ويمكن معارضته فيتوجه مناقشة
في توجيه الكشاف بان ما ذكر من الاختلاف لكون البعض واقعا في مرتبة الاعجاز والبعض قاصرا عنها واقع
في القرآن ايضا فلا يكون صحيح الابطال فلا يحسن جعله لازما في القياس المذكور الا ان يقال المراد بالبعض المعتد
وهو القدر المعجز فانه قدر ما يشعر به المقصود من الاختلاف الذي ليس في القرآن وكون بعض كل من القرآن

اعني

اعني ما دون القدر المعجز غير معجز مشهور لكنه شهرة موهمة تقييد البعض بالاخير عليه ولا يبعد ان يقال ان
المقصود نفي كون القرآن من غير الله تعالى كلا وبعضا يعني ليس القرآن من غير الله تعالى ولو كان فلا اقل من
بعضه فيلزم الاختلاف المذكور اي كون بعضه الذي هو من غير الله تعالى بالغا حد الاعجاز وبعضه الذي من غيره قاصرا
عنه قوله تام وما يقرب منه كلاهما حد الاعجاز هذه عبارة شرح العلامة نقلها لان في عبارة المفتاح
احتمال خلاف المقصود وان كان بعيدا وهو ان يعطف قوله وما يقرب منه على هو كما توجيه كلام صاحب المفتاح ليس
فيفيد ان حد الاعجاز وما يقرب منه هو الطرف الاعلى وليس في كلام الشارح ذلك الاحتمال وقال في
الفوائد الغياثية ان الطرف الاعلى هو المعجز فتوجهه ان حد الطرف الاعلى نوعيا اي نوع للاعجاز المشتمل
على مراتب بعضها اعلى من بعض قوله يوجه بانه اراد حصر الطرف الاعلى في المعجز فلا ينافي كون ما يقرب من الطرف
الاعلى معجزا ايضا قوله وجه شرحه بان المراد حصر كلا الاعجاز كما في حاتم الجواد قوله ولا يخفى ان بعض
الآيات الى اخره تاييد لما ذكر انه حد الاعجاز هو الطرف الاعلى فقط وما يقرب منه فان جميع الايات واقعة
في مرتبة الاعجاز وامتناع المعارضة مع ان بعضها اعلى الا ان في عموم الاعجاز لجميع الايات مناقشة لان ما
دون القدر المعجز ليس بمعجز قوله ويمكن دفعها بانه لما كان اختصاص الاعجاز بثلث ايات فما فوقها امرا
ظاهرا مشهورا امكن ان يحكم على القرآن وآياته بالاعجاز اراده قوله ولا يقدح فيما ذكر ان بعض الايات اعلى طبقة
ما اشتهر من قولهم القرآن في اعلى طبقات البلاغة لانه ان حمل الاعلى فيه على الطرف وهو الظاهر فظاهر لانه
يحتمل الطرف وما يقرب منه اعلى والاعجاز طبقة واحدة والقرآن واقع فيها وان حمل على الطرف فيراد
بالطرف الاعلى ما يقرب منه قوله اي طرف البلاغة الاعلى قال رحمه الله في الحواشي انه صرح بذلك
تنبيها على ان الطرف الاسفل ايضا من البلاغة واحترازا عما وقع في نهاية الايجاز من انه ليس من البلاغة في شيء
ولو جعل هذا التنبيه في قوله ما اذا غير الى ما دونه التحق كان احسن لان طرف الشيء ربما يتوهم عدم
كونه داخلا فيه بل قبيل طرفه ونهايته فلا يكون داخلا فيه ثم استلزم التغيير الى ما دونه التحاقه باصوات
الحيوانات فخاصم الاستلزام لكونه من البلاغة لدلالته على ان الكلام الواقع فيه ليس ملتحقا بها وكل كلام غير ملتحق بها
فهو داخل في رتبة البلاغة قوله يتوهم ان ما ذكره من تعريف الاسفل يصدق على المراتب المتوسطة بل على الطرف الاعلى
اذ يصدق على كل منها انه دونها كالدون الاسفل ايضا فيصدق عليها ان التغيير الى ما دونها يلتحق قوله يدفع
بان المراد ما اذا غير الى ما دونه مطلقا اي رتبة كانت من المراتب التي هي دونه فلا يصدق على غير الاسفل او ان الكلام يشعر
بان مجرد التغيير الى ما دونه سبب للالتحاق فلا يصدق على الاعلى والمتوسط لان التغيير الى ما دونهما انما يصير سببا للالتحاق
بشرط التغيير الى ما دون الاسفل ايضا او ان المراد ما اذا غير الى ما دونه فهو من حيث انه غير الى ما دونه يلتحق وهو انما يصدق على الاسفل

لان التغير انما هو دون الاعلى والاوسط لا دخل له في الالتحاق وقوله لانه ليس مما يجعل المتكلم موصوفا بصفة
اراد به على ما ذكر في الحواشي انه لا يعد وصفا للمتكلم بسبب هذه الوجوه بصفة ولا يسمى بسببها باسم من الاوصاف
كما يسمى بسبب البلاغة والفصاحة فيقال بليغ فصيح ولا يقال رفيع ومجنس ومطبق ونحو ذلك ومن لم يتفطن لمراده رد عليه
رده باستحالة انه لا يجوز وصف من صدر عنه التجنيس بالمجنس قوله فوجه تخصيصها ببلاغة الكلام حيث
جعلت تابعة لها بان خصها بالكلام لا يتوقف على بلاغة المتكلم بل على بلاغة الكلام حتى لو صدر كلام بليغ من غير
بليغ تكون هذه الوجوه محسنة فيه ولا يبعد ان يمنع ذلك ويجعل هذه الوجوه من خواص التراكيب لانها لا تعتبر اذا صدرت
من غير بليغ قوله والبلاغة في المتكلم ملكة الخ لا خفاء ان الملكة التي يقتدر بها على تأليف كلام البليغ في نوع من الكلام
كالمدح او الذم والشكر والشكاية ونحوها او نوعين او انواع معدودة لا يجعل صاحبها بليغا كما لا يجعل مجرد الاقتدار
على تأليف كلام بليغ واحد او اكثر من غير ان يكون ملكة فيه بل بلاغة المتكلم على قياس ما ذكر في فصاحة المتكلم ان
يكون له ملكة الاقتدار على تأدية كل ما يقصده من المعاني التي يمكن التعبير بالكلام عنها بالكلام البليغ وافادة
ما ذكر من التعريف لهذا المعنى المقصود لا يتم الا بعناية ولعل من يقال قد اعتمد في ذلك على ما قدم من تعريف فصاحة
المتكلم فان ملاحظته يكشف عن المقصود ههنا بطريق المقايسة قوله كلام بليغ ولما كان نكرة في سياق الاثبات
ومعنى ... لكن وصفها بصفة عامة يمنع من ذلك حتى انها قد تجيء عامة في سياق الاثبات كقوله تعالى علمت نفس
ما قدمت وقولهم تمرة خير من جرادة وما قوي انما عمت بعموم صفتها صار المعنى تأليف كل كلام بليغ
فلا حاجة لتصحيح التعريف الى الاستعانة بتعريف فصاحة المتكلم نحو ... اولا فلان معنى عموم النكرة بالوصف
ارتفاع خصوصها وتقييدها بالوحدة وصيرورتها بمنزلة الجنس في عمومها لجميع الافراد على سبيل الشمول لا الاطلاق
حتى يكون معنى رجل عالم لكل رجل عالم الا ترى انهم قالوا لا اجالس الا رجلا عالما لا يحنث بمجالسة رجلين عالمين
ولا يتقيد عدم الحنث بمجالسة جميع الرجال العلماء وهذا هو المراد بما ذكره في التلويح ان النكرة حاملة للجنسية
والوحدة واذا وصفت بوصف الجنس كان القصد منها الى الجنس ... فلا ... وسلم ان المعنى كل كلام
بليغ يلزم ان لا يكون متكلم بليغا اصلا لان الكلام الواقع في مرتبة الاعجاز بليغ ولا يقدر عليه البشر ولكن قيد
بعمومه يلزم ان لا يكون متكلم بليغا الا ان يكون فوق جميع البلغاء لان البليغ ... كلام بليغ لا يقدر عليه
البليغ ومساويه قوله وفيه تعريض لصاحب المفتاح فانه فسر البلاغة ببلوغ المتكلم في تأدية المعنى حدا له
اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ولا خفاء ان ذلك
لا يستلزم الفصاحة وما ذكره الشيخ ماخوذ من كلام ابن الاثير في المثل السائر ان البلاغة اخص من الفصاحة كالانسان
والحيوان فكل بليغ فصيح وليس كل فصيح بليغا وكلام الراغب في الذريعة الى مكارم الشريعة على ما نقله العلامة

منه

يشعر

على المتن

يشعر ايضا بان البلاغة اخص من الفصاحة وان خرج عن الصدق والكذب ماخوذ في البلاغة دون الفصاحة وهذا زيادة
ثم انه لما فسر السكاكي البلاغة بما ذكر من غير ذكر الفصاحة ... جعلها منحصرة في المعاني والبيان فان توفية
الخواص مرجعها المعاني وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية مرجعه البيان واما تحسين الكلام فهو مرجع البديع [illegible] ايضا
كما ذكره الشيخ اتصافها وقيل الحق وفاقا للسكاكي ان البلاغة كمال يتميز به البليغ بما يتميز عن غيره وتحصيل آثاره
المختصة به وظاهر ان ما يختص به هو التوفية والايراد المذكوران لا رعاية الفصاحة اذ يشترك فيها البليغ
وغيره لان مرجعها اما الى الحس او اللغة او الصرف او النحو وليس كل الا للبليغ من حيث هو بليغ والا لم ينفك عنه
وكذا الحاصل ان البلاغة فصل البليغ ولا يعتبر في ماهية الفصل ما يشترك فيه النوع وغيره قوله وما يجب
ان يحصل الظاهر انه قصد به تفسير المرجع لكنه ينبغي ان يعلم ان المرجع يطلق على المرجع اليه بمعنى موضع الرجوع
والمرجوع اليه بناء على انه اسم مكان او مصدر بمعنى المفعول اي المرجوع بمعنى المرجوع اليه على الحذف
والايصال والثاني نفس الرجوع على انه مصدر استعمل في معناه ويفرق بينهما بان ما دخل على المرجع
المرجوع اليه بالعكس فالمراد هو الاول كقولك مرجع الجود هو الغني او الغني مرجعه والذاهب
المرجع الى هذا الشيء بخلافه فان المراد هو الثاني كقولك مرجع الجود الى الغني او رجوعها اليه وما في
بعضها التنبيه فالمعنى رجوع البلاغة الى الاحتراز وما ذكره الشارح انما يصح تفسير المرجع بالمعنى الاول
دون الثاني وقوله في المتن مرجعها الاحتراز تمام ذكره الامر فيه سهل لوضوح المقصود وما ذكره من
امكان الحصول يراد به ما يفهم من الامكان في المتعارف وهو الامكان الذاتي وهو الذي ينفي الامتناع بالغير
كما ينفي الامتناع بالذات لا الامكان الذاتي حتى يرد ان الامكان الذاتي لا يتوقف على شيء لان ذلك انما هو
الامكان الذاتي ثم لا يخفى ان الخطاء في تأدية المعنى المراد يتناول التعقيد المعنوي وهذا الثاني
منسوب ومواطن البلاغة يرجع الى امرين احدهما يحصل بعلم المعاني والآخر امور يحصل بعضها بالحس
او اللغة او النحو او الصرف وبعضها بالبيان فالمتعين ان يعتبر في الاول بالاحتراز وهذا البعض الذي
يحصل بالبيان وانما اختار لايجاز قوله ويخرج عن الاول علم المعاني على الاطلاق اذ لا يخرج عنه
التعقيد المعنوي وهو ... جملة الثاني ثم الاولى ان يعتبر عنه بعبارة لا يتناوله اصلا كالاحتراز عن
الخطاء في تطبيق الكلام على مقتضى الحال وقد يقال ان الخروج عن التعقيد انما هو الخلل وهو داخل في
الخطاء فلا يتناوله وليس بذلك ثم انه اراد بالاحتراز عن الخطاء انه لا يخطاء فلا وجه لما يراد بها في قوله
والآخر ... المعنى المراد اذ على تقدير انتفاء عدم الخطاء او تقدير وجود الخطاء يكون قد ادى بكلام
غير مطابق البتة وان اراد محافظة نفسه عن الخطاء فلا ... ان يعترض عليه بما عن الخطاء ولا يتوجه الايراد

انه يكفي عدم الخطاء في بلاغة الكلام من غير حاجة الى ما ذكره كيف وقد عرفتها بمجرد المطابقة مع الفصاحة سواء كان
بمحافظة من جهة المتكلم او لا وعلى ذلك فاني ان البلاغة لا ترجع الى مجرد المحافظة ولو كانت مع الخطاء بل البلاغة
تنفك عنها وجودا وعدما قوله ويمكن الجواب باختيار الشق [illegible] الاول وهو ان المراد بالاحتراز عدم الخطاء
فان عدم هذا العدم عن الخطاء لا يستلزم التادية بكلام غير مطابق لان الخطاء لا يلزم ان يكون بهذه
التادية بل يحتمل ان يكون بامر آخر بان يكون اللفظ والاصل للمعنى المراد دلالة صحيحة ونحو ذلك وقد يجاب
بوجهين آخرين احدهما باختيار الشق الاول ايضا بناء على ان المفهوم من كون مرجع البلاغة هو الاحتراز
ان الاحتراز لازم في البلاغة فمعنى قوله والا لبطل آه انه لم يكن الاحتراز لازما فربما كان بعدمها اي كان
الخطاء متحققا والثاني باختيار الشق الثاني وهو باختيار آخر لعدم الخطاء في الاحتراز فانه لا عبرة بمجرد عدم
الخطاء اذا لم يكن عن محافظة وقصد فمعنى قوله والا آه انه لم يوجد عدم الخطاء عن قصد فالتادية بكلام غير
مطابق ليس بلازم البتة بل قد يوجد فلذا قال ربما قوله تحقق وهو ان المطابقة لا عن قصد اما ان توجب
بلاغة او لا وعلى الاول فاحتياجه للمناقشة ظاهر وعلى الثاني ينبغي ان يقيد البلاغة بما يكون عن قصد
ويلزم استدراك قوله بما لو قيد المطابقة المذكورة في حيزه بالقصد كما هو الظاهر من قوله فلا يكون بليغا
بما مر من تعريف البلاغة وان لم يقيد بالقصد لم يكن الدليل مثبتا لجميع المدعى وهو انه لا بد من عدم الخطاء
عن قصد والدليل انما قام على الجزء الاول دون الثاني مع انه اولى باقامة الدليل قوله وان اختص المذكور
الخ عليك دفع ما لو توهم ان البلاغة في الكلام لا تتوقف على تمييز الفصيح عن غيره بل يكفي وجود الفصيح سواء
كان المتكلم مميزا بين الفصيح وغيره او لا وهذا قوله وقال دعاه الى تقييد البلاغة بقوله في الكلام مع ان
ما ذكر من الامرين يجعل مرجعا لبلاغة المتكلم بل يكاد يكون انسب بها من بلاغة الكلام قوله يجاب بانه لما ذكر انه
آه على في ذلك كلام الايضاح فانه جعلهما مرجعي بلاغة الكلام فيتوجه المناقشة عليه قوله ويمكن دفعها بان
كل ما هو مرجع بلاغة الكلام فهو مرجع البلاغة المتكلم ضرورة فجعلهما مرجعي بلاغة الكلام في حكم جعلهما مرجعي
بلاغة المتكلم نعم لو كان ما توقف بلاغة المتكلم على شيء من جهة ابرازه لا من جهة بلاغة الكلام كان هو
مرجع البلاغة المتكلم لا بلاغة الكلام لكن الواقع كان نسبة الى الامرين بعكس ذلك فجعلهما مرجع بلاغة الكلام نظرا
الى التحقيق وبيانا لان مرجعيته لبلاغة المتكلم باعتبار مرجعيته لبلاغة الكلام قوله والى تمييز الكلام الفصيح
اما قدره موصوفا الكلام فاحتاج الى ان قال ويدخل في تمييز الكلام الفصيح تمييز الكلمة الفصيحة اقتفاء بكلام
الشيخ في الايضاح والا فلو اعتبر موصوف اللفظ يتناول الكلام والكلمة فلم يحتج الى قوله ويدخل الخ واجاب
توجيه كلام الشيخ ان بلاغة الكلام لما يتوقف بالذات على تمييز الكلام الفصيح وتوقفه على تمييز الكلمات الفصيحة

من جهة

الفن الاول علم المعاني

من جهة توقف تمييز الكلام الفصيح عليه فتمييز الكلام الفصيح مرجع بالذات لبلاغة الكلام قوله وما ذكره لان بلاغة المتكلم يفيد
او يتوقف عليها فقد يقال عليه ما يتوقف عليه الشيء ينبغي ان يكون مستفادا منه والا كان التوقف بالعكس فكيف جاز
ذلك يكون المتحقق كلا المذكورين التوقف والافادة فما معنى ادراج كلمة او بينهما قوله يجاب بانه يجوز ان
يريد بالاحتراز او التمييز نفس الفعلين فالمتحقق هو الافادة وان يراد الملكة منهما فالمتحقق هو
التوقف فلم يجمع بينهما في الارادة ولكن يجوز فلا احتمال السابق وهو ان يراد نفس الفعلين فقط او الملكة
منهما فقط كاف لتجويز ايراد كلمة او تسميتها اذا كان هو الظاهر قوله الفن الاول علم المعاني لما كان الظاهر
ان الفن من اجزاء الكتاب [illegible] مرتبة المختصر مقدمة وثلاثة فنون فلا بد لحمل علم المعاني عليه
من تاويل والظاهر ان تعريف الفن عهدي لما ذكره رحمه الله في المختصر لكن المعهود بها لا هو علم المعاني ولكن
هذا النوع من العهد باعتبار اتحاد الذات لكن يلغو حمل علم المعاني عليه لان الفن اذا حمل عهد الاشارة
الى علم المعاني يكون كقولك علم المعاني فيلغو حمل علم المعاني عليه ثم ذكره [illegible] اذا كان الشيء يعرف ان
من صفات التعريف يعرف [illegible] مع اتصاف الذات باحدهما دون الآخر فائدة [illegible] التابع تصاف
الذات بها يجب ان يتقدم اللفظ الدال عليها ويجعل مبتدأ فينبغي ان يحمل الفن الاول على علم المعاني ويمكن
ان يدفع بالعناية ثم تحرز [illegible] ملاحظة [illegible] كون البيان علما يعرف به ايراد المعنى الواحد في تراكيب مختلفة
بعد رعاية المطابقة يمكن وجها لتقديم المعاني لدلالته صريحا على تاخر مقاصد البيان عن مقاصد المعاني فانه
هو الذي يبحث عن المطابقة الا انه اراد ان يذكر ما ذكره السكاكي من ان اعتبارهما مترتب على كل [illegible] كون المعاني
كالمفرد والبيان كالمركب قوله فعليه ان يعرفها بتلك الجهة كما ان المراد الوجوب لو [illegible] الى الاولوية والا فليس
الوجوب بالحقيقة على الطالب لا تصور مطلوبه بخصوصه او بوجه ما بحيث يمتاز عما عداه لان الطلب فعل اختياري
لا يمكن بدون الارادة يتعلق بخصوص المطلوب وهو انما كان اذا كان الواحد فلا بد ان يتصور بخصوصه اذ لو لم يتصوره
اصلا امتنع طلبه ولو تصوره بوجه شامل له ولغيره ولم يتميز عنده المطلوب عن غيره ولكن انه نوع من الطلب
من حيث انه في [illegible] نفسي انه ينبغي به الطلب الى غيره فيفوته المعنيه وتضيع وقته فيما لا يعنيه
وان كان كثرة فاما ان تضبطها جهة وحدة فتطلبها افراد الواحد او لا وحكم الثاني حكم الافراد الواحد فعليه ان يتصور
كلا منها على الكثرة بخصوصه وعلى الاول فالاولى ان يعرفها بتلك الجهة اذ لو توجه الى معرفة كل منها بخصوصه
تعسر ذلك عليه او تعذر فليس اللازم هو التعذر البتة حتى يصح الوجوب الحقيقي قوله ويمكن ان يقال اذا
لم تكن الكثرة محصورة كان تصور كل واحد متعذرا البتة وما نحن فيه من هذا القبيل فيجوز ان يعتبر
الكثرة مثل ما نحن فيه ويحمل قوله عليه على الوجوب الحقيقي قوله ينبغي ان يعلم ان المراد بمعرفتها بتلك الجهة

ولغيرها لها

معرفتها بخصوصها بما فات تشفاد بها اما باختفاء المعرفة اصلا او باختفاء المعرفة بخصوصها بان يعرفها بأمر شامل
او باعتقاد كونه معرفة بتلك الجهة بان يعرف كل واحد واحد منها بخصوصه والاول ظاهر البطلان وعلى الثاني
لم يتصور طلبها بخصوصها ولكن اندفع الى طلبها من حيث انه جزئي لذلك الامر الشامل فربما يؤدي في الطلب الى غيرها
فيفوته ما يعنيه ويضيع وقته فيما لا يعنيه وعلى الثالث يلزم التعسر او التعذر فالاقتصار في تعليل الاحتياج على
معرفتها بتلك الجهة بالتحرز عن الفوات والضياع كما فعله رحمه الله غير مناسب لان ذلك انما يبطل القسم الثاني
من الاقسام المنافية لمعرفة المعرفة والمناسب ان يذكر ما يبطل جميع الاقسام او يقتصر على ما يبطل القسم الثالث
وهو التعذر والتعسر لان النفي والاثبات يتوجهان الى القيد وهو ههنا قوله بجهة الوحدة قيل يمكن ان يقال
في تقدير تصوره بكل بخصوصه يحتمل الفوات والضياع ايضا اما اذا كان مستحضرا فلانه ح يصرف اوقاته
الى تحصيل شرط الطلب وهو تصور المطلوب ولا يحصل فكيف يتفرغ منه الى تحصيل المطالب فيفوت المطلوب
ويضيع وقته في غير المطلوب واما اذا كان متعسرا فلانه يصرف كثيرا من اوقاته الى تحصيل شرط الطلب
فربما لا يسع باقي اوقاته لتحصيل المطلوب فيلزم الفوات والضياع وايضا ربما يكل عن تحصيل الشرط لطول مدة
تعذره او تعسره فيتقاعد عن الطلب فيؤدي الى الفوات والضياع **قوله** اي ملكة التقويم يستعملون
الملكة في مراتب الادراك بمعنيين احدهما ملكة الانتقال الى النظريات وهي تحصل للنفس في المرتبة الثانية
ويسمى العقل بالملكة والثاني ملكة استحضار النظريات التي حصلها اولا ثم صارت عنده مخزونة متى شاءت
من غير تجشم كسب جديد وهي تحصل للنفس في المرتبة الرابعة او الثالثة وهي العقل بالفعل وظاهر انه
لا يمكن حمل الملكة ههنا على الاول بل يحمل على الثاني فيلزم ان لا يحصل علم المعاني لعالم الا بعد ان يحصل جميع
مسائله ويصير مخزونة عنده ويحصل له ملكة استحضار مسائله متى شاء من غير تجشم كسب جديد ولكن انه
لا يخلو عن اشكال فان مسائل علم اذا حصلت لاحد يكون عالما بهذا العلم قطعا من غير حاجة الى ان
تصير مخزونة ويحصل له ملكة استحضارها ودعوى استلزام حصول الكل الملكة لا يسمع من غير شاهد
وايضا لا نم لزوم كون الفقيه مثلا قد حصل جميع مسائله متمكنا من معرفة كل منها بالكسب فانه لا شك
في فقاهة كابي حنيفة وما كان لم يعرف بعض المسائل الفقهية بل الظاهر لم يمكن ان يكون متمكنا من معرفة
جميع المسائل ولو كان بالكسب بان يكون عنده ما يكفيه في استعلام الجميع كما قالوا في تعريف الفقه العلم
بالاحكام الشرعية فالمناسب ان يراد بالملكة ههنا كيفية للنفس تتمكن بها من معرفة جميع المسائل يستحضر
بها ما كان معلوما مخزونا منها ويستحصل بها ما كان مجهولا ثم ظاهر كلامه رحمه الله على كل مشكل ثم انه لا يجوز
ان يراد بما ذكر من الحالة البسيطة ما ذكره القوم من الحالة البسيطة التي هي مبدأ التفاصيل لانه يتوقف

في التوجه

لمن لكه

في التوجه الاجمالي بعد حصول الملكة وما ذكرنا لا يجوز ان يتوقف عليه والا يلزم ان لا يكون علم الكل حاصلا
استحضار مسائله بدونها ان يتوجه اليها اجمالا وهو لا يلتزمه عاقل بل يراد بها نفس ملكة الاستحضار كما نقله
رحمه الله عن القوم انها ايضا حالة بسيطة مبدأ للتفاصيل وان كانت مبدائيته لما ذكروا من التفاصيل اقرب
وقد يناقش في قولهم الا ترى انه اذا علمت فلانا يعلم النحو بان مقصوده اطلاق العلم على الملكة والاتفاق
انه لا يجوز ان يراد بالنحو في هذا القول الملكة كما يتبع المراد كذا الى القواعد بل يراد به نفس القواعد ويجاب
بان ما قصده من اطلاق لفظ الملكة حاصل فانه اطلق علم النحو على الملكة **قوله** لانه كثيرا ما يطلق عليها اما مجازا
او نقلا اليها من معنى الادراك في عرف عام او خاص فيكون حقيقة عرفية او اصطلاحية وكذا الحال في
اطلاقه على الملكة وهو لم يحمل اطلاقه عليها بطريق الحقيقة اللغوية ترجيحا للمجاز على الاشتراك ثم قد يرجح المجاز
على النقل لانه اذا دار اللفظ بين النقل وعدمه يرجح عدمه وقد يعكس لان الكلام في هذين المعنيين من لفظ
العلم لا يحتاج الى القرينة المانعة عن الحقيقة بل الظاهر ان احدهما قد صار من اطلاق العلم على العلوم المدونة
والصناعات وكأنه لذلك سكت رحمه الله عن حمل العلم على ادراك القواعد واما توجيهه بان النقل من الادراك
يحوج الى الضمير وهو تقدير المتعلق والاصل عدمه فيعارض بان الاصل عدم التجوز فلا يرجح التجوز في
الاضمار ولهذا قالوا اذا دار اللفظ بينهما يجوز الحمل على كل واحد منهما على السواء **قوله** والمعنى قد يقرن على
استعمال المعرفة قد يتوهم انه استدل على هذا الجريان بقوله يعرف به دون تعليم فيناقش بانه يجوز ان يكون تقرره
في استعمال المعرفة في الكليات والجزئيات فان مجرد استعماله في الجزئي لا يوجب اختصاصه بها ويجاب
بانه لما ترك لفظ العلم الى المعرفة فلا بد له من نكتة وجريان على ذلك الاستعمال تصحيح النكتة والوجه ان هذا
الجريان مما صرح به في الايضاح فحكم رحمه الله بها لا انه استدل عليه بما ذكر فان قلت مقتضى هذا الاستعمال كون
متعلق المعرفة اعني المدرك جزئيا على ما قال ادراكات جزئية وما يلزم من جزئية المدرك جزئية الادراك لان
ادراك الجزئي قد يكون كليا بان يدرك بالكنه وبالوجه قال [illegible] ذاته كالحكم بالجزئيات على الوجه الكلي
قلت جزئية المدرك تستلزم جزئية الادراك بالاضافة الى الادراك الكلي لان ادراك [illegible] في الادراك الجزئي
فكون المدرك ههنا جزئيات الاحوال يستلزم كون ادراكاتها جزئية ومعنى جزئيتها جزئية [illegible] قال
يعرف بها كل فرد فرد من جزئيات الاحوال وقوله بعض اما بمعنى في ذاته اختصارا او بالمعنى على الاستغراق العرفي
الافراد لا الاحوال وان المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل **قوله** او البعض الغير المعين لم يرد به البعض المطلق
لانه ليس بمجهول فلا يلزم التوقف بالمجهول بل اللازم حصول هذا العلم لكل من عرف مسئلة لا مسئلة الادلة
البعض المجهول كالنصف والثلث والاكثر فان كل الاحوال لما كان مجهولا جهلت الكسور المضافة اليها وكذا الاكثر

العلم على صح

المدرك كما صح

غير المعين

والمراد بالبعض المعين البعض المطلق بأن التعريف والتنكير والتأكيد والتجريد مثلا ولو فسر المعين بما فسرنا به
أشكل الامر في غير المعتنى بحيث شيء ونعوذ على تقدير غير المعين بما ذكرنا لا يكون في التعريف فيد لأنه عليه
أيضا كما في المعين وقد خصص عدم لدلالة بالمعين والامر سهل قوله وقد تسامحوا فيما يصلح وجها
للتسامح امور أحدها قول صاحب المفتاح في تعريف المعاني تطبيق الكلام على مقتضى الحال ذكره فان
المذكور حقيقة على الكلام لا الاحوال والثاني قول المحل الاحوال لم يصلح جعلها سببا والثالث في مطابقة
الكلام إياها والثالث أن المطابقة بمعنى الصدق على ما عليه اصطلاح المعتزلة والاحوال لا تصدق
على الكلام وبالعكس لكلام الكلي صدق على الجزئي يقال الامر في اكثر المواضع صريح في أن المقتضى نفس
تلك الاحوال وما قلنا محتمل له والمحتمل يحمل على المحكم سيما إذا كان الغالب وقد يفسر اقتضاء الحال
بالحقيقة إنما هو بالنسبة إلى تلك الاحوال لا الكلام المكيف بها أما الاول فلانهم قالوا إنكار
المخاطب يقتضي تأكيد الكلام وجهيا أو ترددة تأكيدا استحسانا أو غفلته دينه تجريده وقال صاحب المفتاح
الحالة المقتضية للذكر للحذف للتعريف للتنكير للتقديم للتأخير للتذييل وما ذكر في تعريف المعاني
مما يشعر بكون المقتضي مذكورا فيحتمل نفس الاحوال بأن يجعل مذكورة باعتبار أنها كيفيات للفظ
فإذا ذيلها بذلك حكم المذكورية كما نظم السكاكي الالتفات في سلك الطرق الواقع هو فيها فسلك
حكم المسموعية فقال متى صرت من سامعي الاقتفاء على أن الكلام الكلي أيضا ليس مذكورا حقيقة
بل المذكور جزئياته ولما احتيج إلى التأويل على التقديرين فاختيار التقدير الموافق للتصريح في معظم
المواضع وضع وأما الثاني فلأن الحال كإنكار المخاطب مثلا يقتضي تأكيد الكلام الملقى إليه لا نفس
الكلام المؤكد لأن مقتضى الكلام شيء آخر هو قصد الإفادة وقد صرح به رحمه الله في شرح المفتاح بذلك
حيث قال كان اقتضاء أصل الكلام ثابتا وإنما أثر الإنكار في اقتضاء تلك الخصوصية وقد ظهر لك
مما ذكرنا دفع لقول المصنف التي يصلح وجها للحكم بالتسامح وقد دفع أيضا بأن بعض تلك الاحوال
مذكور حقيقة كاللام التعريف والمؤكدات فيجوز أن يجعل الكل مذكورا تغليبا وفيه أنه لا يكون
المقتضي نفس اللام والمؤكد بل هو التعريف باللام والتأكيد بمؤكد وأنه ينبغي أن يكون الغالب
مخصوصا بزيادة حكمه وكثرة ونحوهما وأنه ليس بظاهرها هنا ويمكن دفع الثاني هذه الأمور بأن هذه
الاحوال الكلية كالتأكيد المطلق وجزئية كالتأكيد الجزئي والجزئيات موجودة في الكلام تصير سببا لكون
الكلام كليا تارة وسلسلة إياها باشتماله عليها والكلي هو المقتضي مثلا إنكار المخاطب يقتضي تأكيد الكلام
مطلقا والتأكيد الجزئي في إن زيدا قائم صار سببا لاشتمال الكلام على مطلق التأكيد الذي هو المقتضي

وأيضا

للحال

وأيضا مقتضى الحال المركب وهذه الاحوال الجزئيات ويصح القول بأنها امور بها يطابق اللفظ مقتضى
قوله فيه أنه إنما تكون المطابقة بمعنى الصدق في اصطلاح المعتزلة ولا يلزم مطابقتها اصطلاح هذا الفن
ولم يعرف في هذا الفن في المطابقة اصطلاح فيحمل على المعنى العرفي الذي هو الأصل والمعتبر ما لم يوجد
دليل النقل ولم يوجد ههنا ومعنى اللغة الموافقة ولا شك في صحة القول بموافقة الكلام الاحوال أو بعدم
اشتماله عليها مع أن حمل المطابقة ههنا على معنى الصدق يوجب تمكين الاصطلاح المعتزلة كما اعترف به رحمه الله
في المختصر قوله مثلا يصدق على أن زيدا قائم أنه كلام مؤكد قوله أطلق الكلام المؤكد مع أن مقتضى الحال ههنا
كلام مؤكد حكم فيه بثبوت القيام لزيد وإذا قال في شرح المفتاح مثلا إنكار المخاطب انطلاق زيد يقتضي
كلاما دالا على الانطلاق بحيث يفيد التأكيد دون الاتحاد وقولنا إن زيدا منطلق كذلك إشارة إلى أن تشخيص
لا دخل له في اقتضاء خصوصية الحكم لأنها إنما تقتضي خصوصية وكيفية في الكلام المشتمل على الحكم والحكم الخاص بسبب
يقتضيه شيء آخر كما ذكرنا أن الرجل المقتضي الكلام المؤكد لا نفس التأكيد لا من بد عائد إليه كما ذكرنا وقيل
في الجملة أن التأكيد ما يكون حالا في الكلام فما يقتضي التأكيد يقتضي الكلام مطلقا أيضا أما الكلام الخصوص كالكلام
حكم فيه بثبوت القيام لزيد مثلا فلا يلزم من اقتضاء التأكيد اقتضاؤه أصلا والفرق بين التأكيد عنده وذلك
إن القول فيه رحمه الله في قوله إن كلام مؤكد كلام مؤكد حكم فيه بثبوت القيام لزيد إلا أنه اكتفى بذكر
الكلام المؤكد لحصول المقصود به وظهور المتروك قوله وأحوال الإسناد أيضا من أحوال اللفظ دفع لما
لو قيل إنه ذكر في التعريف أحوال اللفظ فلا يندرج فيها أحوال الإسناد لأنه ليس لفظا ويندفع أيضا لو
أن موضوع العلم هو الكلام والإسناد جزؤه وموضوع المسائل يجب أن يكون نفس موضوع العلم أو جزئيا من
جزئياته كالخبر والطلب أو عارضا من عوارضه كالجملة الاسمية والاستفهامية لا جزءا من أجزائه لأن البحث
عن أجزاء الموضوع من مبادئ العلم لا من مسائله ووجه الدفع أن أحوال الإسناد أيضا مندرجة في سلك
أحوال الكلام فموضوع المسألة في الحقيقة هو الكلام لكن باعتبار الإسناد وأما قولهم الإسناد منه حقيقة عقلية
ومنه مجاز عقلي فمعناه في عرف أرباب المعاني التنبيه على أن اتصافه بحقيقة أو مجاز إنما يحصل في اتصاف
الكلام بهما في الفعل إنما هو بسبب الإسناد الذي هو فيه وأما الشيخ عبد القاهر وصاحب المفتاح فجعلهما من صفات
الكلام فيجعل الحقيقة والمجاز المذكور من أوصاف الكلام ووجه الدفع أن الكلام هو الإسناد
وأما الفرق فإن شرط قوله وقد عرفها في كتاب إلى أن الدور إلا بأن يشبع بأن يعرف
البلاغة بما قرر في المتن بناء على أنه لا يتوقف على معرفة تراكيب البلغاء ثم إنه قد سبق له إلهام أن الدور إنما هو في
تعريفها البلاغة حيث يتوقف معرفتها على معرفة تراكيب البلغاء ومعرفتها متوقفة على معرفة البليغ المتوقفة على
البلاغة

فلا دور في تعريف المعاني اصلا كيف ولو قطع النظر عنه كان لزوم الدور عليه لازما وايضا احد شقي الترديد
وهو لزوم التعريف بالمجهول انما يلزم في تعريف البلاغة جزما بواسطة عدم تبيين التراكيب المأخوذة في تعريفها فينبغي
ان يكون الشق الآخر وهو لزوم الدور في تعريفها ايضا والا خرج الكلام عن الانتظام ولم يستقم ما ذكره
رحمه الله تعالى وكيف ما ذكره لمخصوص الايضاح اما الاول فلان لزوم الدور وذكر المجهول في تعريف البلاغة لا يكون سببا
للعدول عن تعريف المعاني كما ذكره رحمه الله واما الثاني فلان ما ذكره في الايضاح في بيان لزوم الدور وهو ان
قال السكاكي واعني بالتراكيب المذكورة في تعريف المعاني تراكيب البلغاء يكون لغوا لا حاجة اليه مع بيان
لزوم الدور في تعريف البلاغة مع ان لزومه في تعريفها لا يصلح وجها للعدول عن تعريف المعاني على ما ذكره في الايضاح
يقال الدور لازم في كلام المصنف ايضا في تعريف البلاغة فكذا يلزم ايضا في تعريف المعاني فلانه لما فسر التراكيب
المأخوذة فيه بتراكيب البلغاء ومعرفتها يتوقف على معرفة البليغ المتوقفة على معرفة البلاغة ومعرفتها على
تعريف السكاكي على معرفة تراكيب البلغاء فقد لزم الدور في تعريف المعاني على الوجه المشهور وهو ان يكون
بين المعاني وتعريفه بان يتوقف معرفة تعريفه عليه فان الدور هنا بين بعض اجزاء تعريفه وبين تعريف هذا
البعض فان من اجزاء تعريفه تراكيب البلغاء ومعرفتها بالوسائط يتوقف بمقتضى تعريف السكاكي للبلاغة على
معرفة تراكيب البلغاء ولا شك ان هذا الدور يفسد التعريف كالدور على الوجه المشهور وقد عرفت ان ذلك
ان التعريف بالمجهول لازم في تعريف المعاني ايضا اشار الى ان الدور وذكر المجهول لازم في تعريف البلاغة مع قطع
النظر عن تعريف المعاني وهذا يدل على ان شأنهما لا يلزم في تعريف المعاني فيتجه ما بان كليهما لازم
في التعريفين كما عرفت واللازم في تعريف البلاغة مع قطع النظر عن تعريف المعاني انما هو [illegible] في تعريف
البلاغة من الدور وذكر المجهول لا ما كان يلزم في تعريف المعاني منهما فانه لا يلزم اصلا عند قطع النظر وقطع
من ذلك الفرق بين الامرين في التعريفين ان اللازم في تعريف البلاغة لا يحتاج الى ملاحظة تعريف المعاني
واللازم في تعريف المعاني يحتاج الى ملاحظة تعريف البلاغة بقي شيء وهو ان لزوم الدور وذكر المجهول في التعريف
لما كان الاثبات [illegible] تعريف السكاكي للبلاغة لا اثبات في نفس الامر ولا في تعريف المصنف للبلاغة فلا يصح
سببا للعدول المصنف عن تعريف المعاني الذي [illegible] لا انه يقال لما كان لزوم الدور في تعريف المعاني على تقدير [illegible]
وهو تعريف البلاغة بما ذكره صاحب المفتاح حقق في الرجوع عن الدور فعدل عنه قوله كما عرف في [illegible]
حيث قال ولقد عرفت ان علم المعاني والبيان انما هو معرفة خواص تراكيب الكلام ومعرفة صياغات المعاني قوله اطلاقا
اللازم على الملزوم يشير بانه مجاز قيل عليه انما يصح المجاز حيث يمتنع ارادة الحقيقة وهنا الحقيقة مرادة
لان المراد معرفة حاصلة بالتتبع بل انه كناية عن ذكره [illegible] اريد به مع ارادة معناه الحقيقي اطلاقا للازم

يعني

بل للمجاز [illegible]

معنى التابع والرديف على الملزوم وفيه بحث لان معنى امتناع ارادة المعنى الحقيقي في المجاز انه لا يصح
بحيث يكون هو معنى اللفظ وينسب اليه ما يكون منسوبا الى اللفظ الا ان [illegible] رعينا الغيث يكون الغيث مجازا
عن النبت الحاصل بالغيث لانه يمتنع ارادة النبت بالغيث بحيث يكون الرعي واقعا على الغيث ويكون هو المرعي
واما امتناع ارادة الغيث بالكلية حتى لا يصح التجوز بالغيث عن النبات الحاصل به فكلا ومعلوم انه لا يمتنع ها هنا
ارادة المعنى الحقيقي للتتبع بحيث يكون محمولا على علم المعاني فتعين شرط صحة التجوز واما ارادة التتبع على
ان يكون قيدا للمعرفة اعني المعرفة الحاصلة بالتتبع فلا ينافي التجوز وقوله تنبيها على انه معرفة حاصلة بالتتبع
مبني على انه لو قيل رعينا الغيث يكون المراد النبات الحاصل بالغيث لا مطلق النبات لكنه رحمه الله صرح في
التلويح بانه يراد مطلق النبات ويكفي لعلاقة المجاز كون النبات حاصلا من الغيث في الجملة وان لم يكن
النبات المراد بالغيث حاصلا قوله بعد تسليم [illegible] ان كلام السكاكي يشير الى توجيه منع على ذكره بان يقال
لا نسلم ان السكاكي فسر التراكيب بتراكيب البلغاء بل انما فسرها بالتراكيب الصادرة عمن له فضل تمييز ومعرفة
وهي تراكيب البلغاء جملة معترضة لبيان ان هذه التراكيب في الواقع تراكيب البلغاء ولا يلزم منه اخذ
البلغاء في تفسير التراكيب قوله واورد انه لا يلزم [illegible] وقد ذكرنا فيما سبق ان انحصار اللزوم فيما ذكر ممنوع كيف وقد ذكر
رحمه الله في شرح المفتاح في قوله تطبيق الكلام على ما يقتضيه الحال ذكروا ان الكلام اعم من الكلام الذي
تؤكده وتطبيقه ان تورده على ما ينبغي ومن الكلام الذي تتبعه وتطبيقه ان تحمله على ما ينبغي فلا يكون [illegible]
معنى التوفية اعم من ان يورد كل كلام له على ما ينبغي او ان تحمل كلام الغير على ما ينبغي على قياس التطبيق
وقد ذكر رحمه الله معنى التوفية هنا بعينه معنى تطبيق الكلام قوله ولو سلم ان معنى التوفية ليس الا
ان يورد كل كلام على ما ينبغي فلا يلزم منه ان يراد بالتراكيب تراكيب ذلك المتكلم كما صرح به رحمه الله تعالى
بل يجوز ان يراد تراكيب البلغاء ويكون معنى توفية خواص تراكيبهم ان يراعى ذلك في كل ما يورد من الكلام
وهذا غاية ما ينبغي [illegible] رحمه الله تعالى فان قيل لما اعترض على ان التعريف [illegible] لا لان القائل ان المراد
بالتراكيب في تعريف البلاغة تراكيب البلغاء توجه عليه المنع بان يقال لا نسلم ان المراد تراكيب البلغاء فضلا
عن ان يكون [illegible] لا يجوز ان يراد تراكيب المتكلم ويحمل كلامه رحمه الله على المنع وان كان ظاهره [illegible]
يأباه ولا مناقشة في العبارة بعد وضوح المقصود [illegible] المحصلين على انه يمكن حمل كلامه رحمه الله
على المبالغة قوله فالمراد بالتراكيب في تعريف البلاغة تراكيب ذلك المتكلم اورد عليه انه ان اريد تعيين
كون ذلك المتكلم بليغا وتقييده به ولا على الاول فالدور لازم وعلى الثاني يتجه شيء ان احدهما ان [illegible]
انما عرفت تراكيب البلغاء ولم يعرف غيرها فلم يقيد المتكلم بالبليغ لم يصح اضافة الخواص الى تراكيبه لا ان تعريف [illegible]

[illegible]

البليغ
قوله في تراكيب البلغاء لا توجد في تراكيب البليغ توجد في تراكيب غيره ايضا فيفسد تعريفا لكلام على البلوغ غير
حد الاختصاص بتوفية خواص تراكيب فيفسد التعريف قول ويمكن ان يختار الشق الثاني ويدفع ما يتجه عليه
من الامرين اما الاول فبان الاصل في تعريفا الاضافة واذا كان للعهد لكنه يستعمل في غير الاصل كثيرا
شايعا على ما ذكره بعض المحققين من النحاة كما يجيء في هذا الكتاب على انه ذكر بعض الشراح ان دلالة التراكيب
التي امور عقلية لا تتوقف على خصوص المتكلم او السامع فهي لازمة لها لا تنفك عنها ولذا كانت ولا واما
الثاني فبان الخواص اما ان تختص بتراكيب البليغ كما قيل فلا تثبت لتراكيب غيره واما ان تثبت لتراكيب غيره
ايضا لكن لا شك انه لا يبلغ في تأدية المعاني اي جميع ما يقصد بحد الاختصاص بتوفية خواص التراكيب
حقها وان قدر على اداء بعض المعاني بتراكيب قد وفي خواصها حقها وكذا لا يقدر على ايراد انواع التشبيه
اي جميعها على وجهها وان قدر على ايراد بعضها اذ لو قول كما يفصح عن ذلك قوله في تأدية المعاني
لما سبق الى فهم البعض ان الاولى ان يحمل التراكيب على ما يعم تراكيب المتكلم وتراكيب غيره على قياس ما ذكره
في تعليق الكلام كما مر بانه يتجه من قوله في تأدية المعاني بان المراد الاقتدار على تأديتها لا التأدية
بالفعل ولا شك ان المتكلم يوصف بالاقتدار على تأدية المعاني التي تقصده البلغاء بتراكيبهم فيقال
القائل ان المراد بالمعاني كل ما يقصده المتكلم ويدخل في قصده كما سبق مثله في تعريف فصاحة المتكلم
ولا شك ان تأدية مقاصده لا يكون الا بتراكيب نفسه قول ولو سلم ان المراد بالمعاني ما ذكره فلا شك
ان الاقتدار على تأديتها انما يكون بالتراكيب التي هي له حقيقة وان جاز انتسابها الى البلغاء مجازا او لعموم ذكر
ثم لا يجوز ان يراد بتأدية المعاني تعريفا وكشفها على الغير سواء كانت مقاصده ولا لكان قاله
في الايضاح الذي هذا كما في قوله وكذا قوله وايراد انواع التشبيه لما يورده من كلام ومن تراكيبه حقيقة
فقط وان وجد مثله في كلام غيره فنسبتها الى الغير حقيقة لا مجازا ولا مجاز وحكم العرف بالاتحاد لا يفيد
الا اذا ادعى البيهقي مثلا ان يورد تشبيه غيره على سبيل الحكاية وضرب المثل فانه يعتبر مطابقته
لمقتضى الحال باعتبار صدوره من ذلك الغير لا عن المتكلم ولا اختلاف انه لا يعني بايراد المتكلم في اداء مقاصده
تشبيهات غيره على سبيل الحكاية عنهم بل انما اورد تشبيه الغير في اداء مقصوده فلكل التشبيه انما يعتبر
مطابقته لمقتضى المقام من حيث صدوره عنه لا عن الغير فنحن نصحح ما ذكره رحمه الله وليس المعنى على انه يورد
تشبيها البلغاء قول وبعض المقصود المذكور سابقا انما هو علم المعاني لكنه ادرج لغير المقصود استطرادا
كلام ليس في الايضاح انه جعله الشرح وجه الحصر ان المقصود من علم المعاني فذكره ذكره وقد
رحمه الله الفائدة وهذه الزيادة بقوله وتعريفا العلم وبيان الانحصار الخ ثم قوله في قوله المقصود

من علم المعاني اما تبعيضية او بيانية وصلة المقصود لا وجه للثالث سواء جعل العلم عبارة عن الاصول
والقواعد كما هو الظاهر او عن الملكة اما الاول فلان ما ذكر في الابواب نفس القواعد لا شيء يقصد منها
واما الثاني فلان المقصود من الملكة ليس هو التأكيد بل هو الاحتراز عن الخطاء كما هو المقصود من القواعد
وكذا لا سبيل الى الثاني لان تعريفا العلم وبيان الانحصار والتنبيه لما دخلت في المعاني فيلغو ادراج
لفظ المقصود لان المقصود منحصر ببيني بالمعاني فما يدخل في احدهما يدخل في الآخر فكما لا يصح حصر
المعاني في الثمانية بواسطة دخول هذه الامور في المعاني وخروجها عن الابواب كذلك لا يصح حصر المقصود الذي
بين بالمعاني في الابواب لذلك واما الخارجية عن المعاني فلا حاجة الى ذكر المقصود ضا لا يصح حصر العلم
في الابواب لدخول هذه الامور عن المعاني وانما يحتاج الى ذكر المقصود لو دخلت هذه الامور في المعاني
وخرجت عن المقصود فتعين الاول وهو ان يكون من تبعيضية ويرجع لا شك في استقامة حصر الكل
في الجزء مما يكابر لا يصح حصر الكل في هذا الاجزاء وانما يصح هذا على تقدير كونه من بيانية وقد عرفت ما فيه
وغاية ما يمكن ان يقال ان هذه الامور ملحقة بالمعاني وتعد من زمرته لشدة اتصالها به فلا يبعد ان يتناولها
اطلاق المعاني لكن لما زيد لفظ المقصود وبين بالمعاني فلا يبعد ان يتبادر منها الا بعين ما هو المقصود منه
فلا يتناولها المقصود من المعاني قول فالكلام خبر فقد يقيد تسميته خبرا بحيثية احتمال الصدق والكذب
كما انه قد يقيد تسميته انشاء او قضية ومقدمة ومطلوبا او مسئلة ونتيجة بحيثيات اخر من الافادة
والاشتمال على الحكم وكونه جزء دليل وكونه مما يطلب بالدليل وكونه مما يسأل عنه ويبحث عنه
في العلوم والحصول من الدليل قول وان لم يكن لنسبته خارج المتبادر منه انه ان لم يكن لنسبته
على ان يرجع اللفظ الى القيد لا ما هو اعم من ذلك بحيث يتناول ان لا يكون له نسبة فلا يكون لها
خارج فلا يتجه على ما ذكره ان قوله والا فانشاء لا يقتضي وجود النسبة في الانشاء حتى لا يصح
النسبة بما لا يحتمل في الانشاء قول وهذه الاجمة تخصيصه الخبر قيل المحجة ظاهرة كون الخبر اعظم
شانا واكثر انحاء والى تنوعا واصلا للانشاء ولذا قدم مباحثه في الكتب وقد نص فضل على الاجمال
قول ولا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ قد يعتذر عنه بانه اراد ان يشير الى ان الاطناب هو
الزيادة لفائدة ولو سكت عن ذكر الفائدة لربما توهم ان الاطناب هو الزيادة مطلقا لاطلاق هذه
الذكر عن قيد الفائدة وان كانت مقيدة بها في الواقع وان الابهام قيد الفائدة من مجرد تقييد الكلام بالبليغ
امر خفي بما يدخل فيه فصرح بذلك القيد قول لانه قد سبق ذكرنا ان النسبة انما يستعمل فيما يتعلق
بمضمون الخبر سابقا او كان في حكمه قول فالخبر على هذا بمعنى الكلام احترز عن اسكاكي على تعريف الخبر

يحتمل الصدق والكذب بلا دور يعني لان الصدق والكذب يفسران بالخبر عن الشيء على ما هو به وعلى خلاف ما هو به
فاجاب رحمه الله تعالى بوجهين احدهما ان الكلام المعرف بالكلام غير الخبر المعرف بالصدق والكذب
فان الاول بمعنى الكلام الخبري والثاني بمعنى الاخبار وثانيهما ان الصدق المعرف للخبر غير الصدق
المعرف بالخبر لان الاول صفة الكلام والثاني صفة المتكلم واعلم ان الدور انما يلزم على احد
الاقسام الاربعة احدها اتحاد الخبر المعرف بالصدق والخبر المعرف له واتحاد الصدق المعرف بالخبر
والصدق المعرف له والثاني توقف الخبر المعرف للصدق على المعرف به وتوقف الصدق المعرف
للخبر على المعرف به والثالث اتحاد الخبرين وتوقف الصدق على الصدق بالوجه المذكور والرابع عكسه
واما الاقسام الباقية وهي تغاير الخبرين بحيث لا يتوقف المعرف على المعرف سواء توقف المعرف
على المعرف او لا مع اتحاد الصدقين او مع تغايرهما مطلقا سواء توقف المعرف على المعرف او بالعكس او لم
يتوقف احدهما على الآخر وتغاير الصدقين بحيث لا يتوقف المعرف على المعرف سواء توقف المعرف على المعرف
او لا مع اتحاد الخبرين او تغايرهما مطلقا فلا دور ولما كان مبنى الدور على احد الاقسام الاربعة
فلا بد من نفي الجميع حتى يندفع الدور فيوجه ما ذكره رحمه الله من الوجه الاول بان الاخبار
هو الاتيان بالخبر فيتوقف الخبر المعرف للصدق على المعرف به وهو القسم الرابع من الاقسام الاربعة
لان الغرض اتحاد الصدقين ويجاب بان الاخبار يفسر بالاعلام بوقوع النسبة او لا وقوعها
ويوجه الوجه الثاني بان الصدق الذي هو صفة المتكلم هو بعينه الصدق الذي هو صفة
الكلام لان معنى صدق المتكلم صدق كلامه فهو وصف له بوصف سببه فقد اتحد الصدقان والغرض
اتحاد الخبرين فهو القسم الاول من الاقسام الاربعة ويجاب بمنع اتحاد الصدقين بل هما امران متغايران
غاية الامر ان صدق المتكلم يتوقف على صدق كلامه وهو توقف الصدق المعرف بالخبر على المعرف له
فهو من الاقسام الباقية التي لا يلزم فيها دور وما قيل في الجواب بانه لا ضير في اتحاد الصدقين مع تغاير
الخبرين ففيه ان هذا انما يرد على الوجه الثاني المبني على اختلاف الصدقين فتسليم اتحادهما
اعتراف بفساده وليس هذا الرد على تعريفنا الخبر بانه دوري قوله ولا يقدح فيه كون النسبة
من الامور الاعتبارية يعني ان نفي كون النسبة امرا خارجيا لا ينافي اثبات النسبة الخارجية اما
اولا فلان الخارج في صورة الاثبات خارج النسبة الذهنية المفهومة من الكلام وهو بمعنى الواقع
ونفس الامر كما صرح به رحمه الله في شرح المقاصد واشار اليه هنا ايضا والخارج في صورة النفي
يراد به الاعيان واما ثانيا فلان الخارج في الاثبات ظرف لنفس النسبة ولا يلزم منه كونها خارجية بهذا المعنى

كونها

خارجيا
موجودا

كونها موجودة خارجية وفي النفي ظرف لوجود النسبة ويلزم منه كونها خارجية بهذا المعنى كونها
فان الوجود الخارجي يكون الخارج ظرفا للوجود ولا يكون الخارج ظرفا لنفسه فاذا قلت زيد
موجود في الخارج فالخارج ظرف لوجود زيد وهو وجود خارجي وظرف لنفس الوجود وانه ليس
موجودا خارجيا واما ما قاله الفاضل الناظر فيه فاما ان يجعل اشارة الى الوجه الاول بدلالة
قوله فانا لو قطعنا النظر عن ادراك الذهن وحكمه واما ان يجعل اشارة الى الوجه الثاني وتوجيه
الاول ان بين القولين فرقا ظاهرا فان الثاني ظاهر الفساد وهو معنى كون النسبة موجودة خارجيا
والخارج فيه ما يراد في الاعيان والاول حق والخارج فيه بمعنى خارج النسبة الذهنية فانا لو قطعنا
النظر عن حكم الذهن في القيام حاصل لزيد فيكون القيام حاصلا له في الخارج لان الخارج فيه
بمعنى خارج الذهن وهذا الامر الحق هو معنى وجود النسبة الخارجية فقد صح كونها خارجية
وتوجيه الثاني ان بين القولين فرقا ظاهرا لان الخارج في الاول ظرف لنفس الحصول
الذي هو معنى النسبة وهو معنى كون النسبة خارجية وفي الثاني ظرف لوجوده وهو معنى كون
النسبة موجودة خارجيا فنفي الثاني لا يقدح في اثبات الاول وعلى كلا التوجيهين يتجه شيء
اما على الاول فلان المطلوب يحصل بمجرد اختلاف الخارج في الاثبات والنفي سواء كان نظر في نفس
النسبة او وجودها في كليهما او نفسها في احدهما ووجودها في الآخر فباقي المقدمات مستدرك مع ان
اختلاف الخارجين فيهما كما يتوقف على بيان انه في احدهما بمعنى خارج النسبة الذهنية يتوقف ايضا
على بيان انه في الآخر بغير هذا المعنى وانه لم يتعرض للثاني اصلا واما على الثاني فهو ان المقصود
يحصل بما اشار اليه اجمالا بقوله فرق ظاهر بين القولين من ان الخارج في الاول ظرف لنفس
الحصول وفي الثاني لوجوده فنفي الثاني لا يقدح في اثبات الاول فقوله فانا لو قطعنا النظر
الى آخره مستدرك ولا يظهر له وجه ربط بالسابق ويمكن الجواب عن الاول بان المقصود
هو ان اثبات النسبة الخارجية حق ولا يقدح فيه نفي كونها خارجية ولم يقصد بقوله الفرق
الظاهر بين القولين الخ ان الخارج في احدهما ظرف لنفس الحصول وفي الآخر ظرف لوجوده بل
قصد الاجمال بيان معنى النسبة الخارجية في صورتي الاثبات والنفي وبين الفرق بينهما
بان الاول حق قطعا مع دلالته على ان الخارج بمعنى خارج النسبة الذهنية وسكت عن بطلان
الثاني لظهوره جدا واشتهار هو كون الخارج فيه ما يراد في الاعيان لظهوره وتبادر الفهم اليه مع
ان تعرضه لكون الاول حقا وكون الخارج فيه بمعنى خارج النسبة نوع تعرض لبطلان الثاني

وكون الخارج فيه بمعنى ما يراد في الاعيان الحاصل دليل عدم قدح نفي خارجية النسبة في اثباتها ان الخارج في الاثبات بمعنى خارج النسبة الذهنية والمحقق في النفي بمعنى ما يراد في الاعيان وكونها خارجية بهذا المعنى باطل وما يتوهم من كلامه ان الخارج في احديهما ظرف لنفس النسبة وفي الآخر لوجودها فانما هو لان الامر كذلك في الواقع لا لانه مدار الفرق وعن الثاني بانه لما كان المقصود اثبات النسبة الخارجية حتى ولا يقدح فيه نفي كونها خارجية وعلل ذلك بالفرق بين القولين المشعر بكون الخارج ظرفا لنفس النسبة في احديهما ولوجودها في الآخر ثم علل كون الفرق علة للمقصود المذكور ودليلا عليه بان القول الذي يكون الخارج فيه ظرفا لنفس النسبة حق قطعا وهو معنى وجود النسبة الخارجية الذي نحن بصدد اثباته وما اشار اليه بان الخارج في هذا القول بمعنى خارج الذهن فهو لانه الواقع لا لانه مدار الفرق وتحقيق الحق لذلك بما يشعر بان الثاني على خلافه مع ان ظهور بطلانه اغنى عن التعرض له فتحقيقه انا لو قطعنا النظر عن علية الفرق المذكور لم نجعل علة له ثم اشار رحمه الله تعالى اليه بان الخارج في صورة الاثبات بمعنى خارج النسبة الذهنية هو الحق اذ لو كان بمعنى ما يراد في الاعيان لم يستقم وجود النسبة الخارجية في كثير من الاخبار مما يكون الموضوع فيه امرا اعتباريا غير موجود في الاعيان مثل العمى ثابت لزيد وشريك الباري ممتنع والعدم يقابل الوجود لان وجوده في الخارج لشيء وان لم يقتض وجود الاول في الخارج لان اتصاف مبدأ المحمول لا يوجب اتصاف المحل الخارجي لكنه يقتضي وجود الثاني في الخارج البتة وعلى هذا ايندفع ما قيل لا شك في صدق قولنا زيد اعمى ووجود النسبة الخارجية فيه يقتضي وجود العمى في الخارج لان معنى النسبة الخارجية فيه وجود العمى في الخارج لزيد فالخارج ظرف لوجود العمى وقد سبق انه لا يكون الخارج ظرفا لوجوده موجود خارجي وانما يتجه ذلك على تقدير كون الخارج بمعنى ما يراد في الاعيان ومن الناس من ذكر انه امكن له ان يجيب عن هذا بان الوجود على نوعين وجود الشيء في نفسه ويسمى الوجود المحمولي ووجوده لغيره ويسمى الوجود الرابطي وكون الخارج ظرفا للوجود لشيء في نفسه يقتضي كون ذلك الشيء موجودا خارجيا واما كونه ظرفا للوجود لغيره فلا وهنا الخارج ظرف لوجود العمى لزيد لا لوجوده في نفسه ومن هذا ظهر ان قولنا القيام حاصل لزيد في الخارج بناء على ظرفية الخارج لوجوده فيتجه ان القيام ان تقرر لها في نفسه وفي وجوده تامل وذلك لان الخارج انما هو ظرف لوجود القيام لغيره لا لوجوده في نفسه نعم يتجه ان قولنا القيام حاصل لزيد يكون بمعنى النسبة الخارجية فيه ان الحصول لزيد موجود في الخارج للقيام فيقتضي وجود القيام

لا يقتضي وجود الثاني في الخارج

الخارج قطعا لان وجود شيء لشيء في الخارج يقتضي وجود الثاني فيه كما ذكرنا قوله ولو كان الصدق عبارة عن مطابقة الواقع لما صح هذا اي اطلاقنا الكاذب على الخبر المطابق للواقع لامتناع ان يكون الخبر الصادق كاذبا ثم ان مذهب النظام ان الصدق مطابقة الاعتقاد والكذب عدم مطابقته وفي اثبات الآية لحكمها تردد وهو ان اللازم من اطلاق الكاذب على الخبر المطابق للواقع ليس الا ان الصدق ليس مطابقة الواقع فقط لكن يجوز ان يكون مطابقة الواقع والاعتقاد معا لا مطابقة الاعتقاد فقط كما هو مذهب المستدل وكذا لا يلزم كون الكذب عدم مطابقة الاعتقاد مع مطابقة الواقع لكن فيه بحث لانه لم يذهب اليه احد واما كون الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد فقد ذهب اليه الجاحظ ثم انه رحمه الله سكت عن بيان اثبات الآية لمذهب المستدل بها في الصدق والكذب بل تعرض في جانب الصدق لنفي مذهب الخصم ولم يتعرض في جانب الكذب اصلا ويحتمل ان يشير الى ان هذا الدليل لا يثبت مدعى المستدل بل انما ينفي مذهب الخصم اما في جانب الكذب فظاهر لان اطلاق الكاذب على الخبر المطابق للواقع فيدل على ان الكذب ليس عدم مطابقة الواقع ولظهوره لم يتعرض له وتعرض في جانب الصدق ويحتمل ان يشير الى ان هذا الدليل يثبت مذهب المستدل في جانب الكذب لانه اطلق الكاذب على الخبر المطابق للواقع لعدم مطابقته للاعتقاد فالكذب يكون عدم مطابقة الاعتقاد واما انه يجوز ان يكون الكذب عدم مطابقة الاعتقاد مع مطابقة الواقع فبعيد جدا لانه لم يذهب اليه احد ولم يذهب اليه احد واما في جانب الصدق فلا يثبت الا نفي مذهب الخصم ويمكن ان يوجه اثبات الآية لمذهب المستدل في جانب الصدق ايضا لعدم القائل بالفصل فان من ذهب الى ان الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد ذهب الى ان الكذب عدم مطابقتهما ولما اثبت الآية ان الكذب ليس عدم مطابقتهما للاطلاق الكذب مع مطابقة الواقع ثبت ان الصدق ليس مطابقتهما جميعا الا ان القول بان الصدق هذا مع ان الكذب عدم مطابقة الاعتقاد فقط لا عدم مطابقتهما قول لم يقل به احد قوله ليس بشيء ليس بشيء لان المراد الاستدلال وهو مسلم لا منع فلا ان يقولوا لم لا يجوز ان يكون التكذيب راجعا الى قولهم نشهد باعتبار الخبر فما ذكره رحمه الله تعالى من منع الخبرية لم يصادف الموقع لكونه منعا على السند لا يقال لم لا يجوز ان يكون رده على سبيل المعارضة كما هو الظاهر من عبارة المعترض اذ هنا يتجه الرد اصلا لان المستدل ان يقول لا نسلم ان المعنى لكاذبون في الشهادة ولئن سلم فالخبر الذي تضمنه نشهد كما انه لا يطابق الواقع لا يطابق اعتقادهم ايضا فلم لا يجوز ان يكون الكذب باعتبار عدم مطابقة الاعتقاد ولكن لعله رحمه الله تعالى لما رأى فيما ذكره من المنع ضعفا سكت عنه في شرح المفتاح واختار المنع

فعلى ان التكذيب راجع الى قولهم نشهد بناء على كونه اخبارا بالشهادة في الحال وعلى الاستمرار لا انشاء
للشهادة ثم ان المفهوم من شرح المفتاح ان كون التكذيب راجعا الى الخبر المتضمن وهو ان شهادتنا
هذه من صميم القلب وجه رابع اختاره صاحب المفتاح والمتضمن لهذا الخبر والمشعر به ان
واللام واسمية الجملة فانما تشعر بهذا الخبر وهو ان اخبارنا بانك رسول الله صادر عن صميم القلب
وصدق الرغبة كما في قوله تعالى قالوا انا معكم لظهور ان هذه التاكيدات ليست لنفي شك او رد انكار
في الحكم وكان هذا الوجه من جعل المتضمن لهذا الخبر هو نشهد لظهور ان التاكيدات انما تؤكد الحكم الذي
دخلت هي عليه وانها لم تدخل في نشهد بل في انك لرسول الله فالاوجه ان نفسر قوله لكاذبون
في الشهادة بان التكذيب راجع الى قولهم نشهد باعتبار كونه خبرا قوله فيما اوقع رحمه الله تعالى فيما وقع
لان المعنى كرسف الايضاح واتبعه الشرح المختصر ان الوجه الاول من الجواب ان المعنى نشهد شهادة
واطأت فيها قلوبنا السنتنا كما يترجم عنه ان واللام واسمية الجملة فالتكذيب في قولهم نشهد وهذا
فيه المواطاة فجعل رحمه الله الجواب المذكور في الايضاح تفسير الجواب الاول المذكور في التلخيص ويمكن
توجيهه بان هذه التاكيدات وان دخلت في المشهود به لكنها تشعر بان الشهادة من جد وجد بليغ
وصدق رغبة فيجوز ان يجعل هذا الخبر وهو ان هذه الشهادة صادرة عن صميم القلب متضمنا لقولهم
نشهد انك لرسول الله ولذا قال بقوله رحمه الله تعالى فالتكذيب راجع الى قولهم نشهد انه راجع الى نشهد
انك لرسول الله لا الى مجرد نشهد ولفظ الشهادة ايضا لا يخلو عن تاكيد المشهود به لانها تدل على الغيب
وان المشهود به صار معاينا عند الشاهد ولذا اشتهر الاخبار بلفظ الشهادة في الدعاوى والخصومات
كما عرف في الفقه هذا وقد ذكر صاحب الكشاف في قوله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون
ان المراد بكذبهم قولهم آمنا بالله وباليوم الآخر وذكر رحمه الله تعالى في شرحه ان آمنا اخبار لا انشاء
فيحتمل الصدق والكذب ولو سلم فيتضمن اخبارا بصدوره عنهم فيقال الحاصل هذا يجوز رجوع
التكذيب الى نشهد وان كان انشاء قوله اي في تسمية هذا الاخبار الخالي عن المواطاة شهادة ليس معنى
تسميتهم اخبار شهادة انهم اطلقوا لفظ الشهادة على معنى الاخبار فاراد من تلفظهم بلفظ الشهادة الخ
انهم يخبرون ان اخبارهم الخالي عن المواطاة وليسوا بشاهدين فكذبوا في قولهم نشهد باعتبار تضمنه خبرا
كاذبا وهو ان اخبارنا هذا شهادة والمواطاة وان سلم انها ليست مشروطة في مطلق الشهادة
لكن دلت التاكيدات في كلامهم على ان شهادتهم هذه متصفة بالمواطاة فكانهم قالوا اخبارنا شهادة
مع المواطاة والفرق بين هذا الوجه والوجه الاول انه على الاول يرجع التكذيب الى نفس نشهد وعلى هذا الى الخبر
بينهما

في هذا الوجه راجع الى الخبر الذي يتضمنه نشهد واما اذا فسر بما ذكره رحمه الله تعالى فالفرق ان الخبر المتضمن فيه
هو ان شهادتنا هذه مع المواطاة وههنا هو ان اخبارنا هذا شهادة مع المواطاة وبينهما بون بائن
قوله فظهر بما ذكرنا فساد ما قيل ان الجواب الحقيقي هذا الجواب عن الفساد بعد في ومن التحقيق بمكان
بيانه ان النظام استدل بانه تعالى كذب المنافقين في خبرهم المطابق للواقع بناء على عدم مطابقته
لاعتقادهم فرد السيد انه تعالى جعلهم كاذبين في نفس الخبر المطابق بناء على عدم مطابقته
للاعتقاد حتى يثبت له ان الكذب عدم مطابقة الاعتقاد فانه لو كان تكذيبه تعالى بالنسبة الى
اعتقادهم جاز ان يكون التكذيب لعدم مطابقة الواقع في اعتقادهم فتوجيه الجواب عن
استدلالهم ان يمنع رجوع التكذيب الى قولهم انك لرسول الله فضلا عن رجوعه الى نفس
لم لا يجوز ان يرجع الى الشهادة او تسميتها ولو سلم رجوعه اليه فلا نم ذلك بحسب نفس الامر لم لا يجوز
ان يكون بالنسبة الى اعتقادهم وح يجوز ان يكون الكذب لعدم مطابقة الواقع في اعتقادهم واما
جعل الجواب الحقيقي هو المنع والوجوه الثلثة بيان السند فلا نظائر له لانا الوجوه الثلثة او الوجه
الاخير معارضة لكن لو حمل على المعارضة لم يتم الجواب لورود المنع اما على الاول فبان يقال لا نم
رجوع الكذب الى خبر يتضمنه نشهد ولو سلم فهذا الخبر لا يطابق اعتقادهم ايضا فلم لا يجوز ان يكون
رجوع الكذب اليه لعدم مطابقته للاعتقاد واما على الثاني فبان يمنع رجوع الكذب الى تسميتها
ولو سلم فالخبر الذي يتضمنه لا يطابق اعتقادهم ايضا واما على الثالث فبان يقال هذا المشهود به
كما لا يطابق الواقع في اعتقادهم لا يطابق اعتقادهم فلا نم رجوع الكذب اليه بواسطة عدم مطابقة
الواقع في اعتقادهم لم لا يجوز ان يكون بواسطة عدم مطابقة الاعتقاد قوله وقد يجاب عن الآية
بان المعنى ان المنافقين لقوم كاذبون عادتهم الكذب فلا نعتمد عليهم يا محمد لمجرد ان صدر منهم كلام
صادق وهو شهادتهم برسالتك فان الكذوب قد يصدق قوله مع الاعتقاد بانه مطابق للواقع
ان يجعل قوله مع الاعتقاد متعلقا بمطابقته حالا عنه لكن الحال عن خبر المبتدا لا يصح على الاصح ولذا لم يجعل
في تعريف فصاحة الكلام قوله مع فصاحتها حالا عن خلوصه مع انه ابعد عن المناقشة من جعله حالا
عن ضمير خلوصه ثم انه يرجع ضمير بعده وضمير عدمها بعد الى الاعتقاد المذكور سابقا المفسر بالاعتقاد
بانه مطابق وفسر الضمير بالاعتقاد بانه غير مطابق فاختلفا الراجع والمرجع فهذا استخدام [illegible]
اعترض بها على الشارح العلامة حتى يقتضي منه العجب كما يأتي قوله وجعل ضمير مطابقته للواقع مع
الاعتقاد اي مطابقتهما جميعا وكذا قوله عدمها معه اي عدم مطابقة الواقع مع الاعتقاد اي عدم مطابقته لهما

أي عدم مطابقته الواقع وعدم مطابقته الاعتقاد على ما هو معنى السلب الكلي لا عدم مطابقة المجموع
على ما هو معنى رفع الإيجاب الكلي لكان المعنى على ما ذكره رحمه الله تعالى من غير اشتباه في اللفظ ولم يحتج إلى
بيان أن اللزوم بين اعتقاد المطابقة ومطابقة الاعتقاد وكذا بين اعتقاد عدم المطابقة وعدم مطابقة
الاعتقاد لأن مطابقة الاعتقاد وعدم مطابقته يكونان ح مذكورين صريحا وكأنه رحمه الله تعالى إنما
لم يذكر لوجهين أحدهما أن قوله كلام للإيضاح فإنه ذكر فيه مطابقة الواقع مع اعتقاد المخبر فإن
قوله لا مانع من ذلك التوجيه والثاني أن عدم مطابقة الواقع والاعتقاد يتناول عدم مطابقة
الواقع مع عدم الاعتقاد أصلا وإن كان الثاني لا يخلو عن بعد وأنه من أقسام الواسطة على ما ذكره
مع أن عدم مطابقة الواقع مع الاعتقاد يحتمل معنى رفع الإيجاب الكلي وأنه يوجب دخول قسمين
من أقسام الواسطة على ما ذكر في الكذب قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد لا يقال لا يلزم من توافقهما
يستلزم أيضا اعتقاد المطابقة مطابقة الاعتقاد واعتقاد عدم المطابقة عدم مطابقة الاعتقاد
من غير اشتباه فإنك إذا اعتقدت مطابقة نحو السماء تحتنا الواقع فهذا طابق هذا الخبر اعتقادك
وكذلك إذا اعتقدت عدم مطابقة مثل السماء فوقنا الواقع لم يطابق هذا الخبر اعتقادك لأنا
لأنا نقول إنما يعتقد الحكم الذي يعتقد أنه مطابق للواقع وإذا كان اللزوم بين اعتقاد المطابقة
ومطابقة الاعتقاد ثابتا مطلقا لتوافق الواقع والاعتقاد أو تخالفهما وكذا بين اعتقاد عدم المطابقة
وعدم مطابقة الاعتقاد لم يحسن تعليل اللزوم بالتوافق على أن لزوم التوافق في جميع صور
الصدق وفي صور الكذب ممنوع فإنك إذا رأيت رجلا واعتقدت أنه زيد لكنه في الواقع عمرو
وقلت رأيت رجلا فهذا الخبر يطابق الواقع ويعتقد مطابقته أيضا مع تخالف الواقع والاعتقاد
وكذلك إذا قلت في الصورة المذكورة رأيت بكرا قاصدا إلى الكذب فهذا الخبر لا يطابق الواقع ويعتقد
عدم مطابقته مع تخالف الواقع والاعتقاد اللهم إلا أن يقال التوافق في الأول بأن الواقع
والمعتقد رؤية رجل وفي الثاني بأنهما عدم رؤية بكر قوله فكثيرا ما يقع الخبط وفي هذا المقام ذكر
بعض الشراح في تقرير مذهب الجاحظ أن الخبر إن طابق الواقع واعتقد المخبر مطابقته فصدق
وإن لم يطابقه واعتقد عدم مطابقته فكذب وإن طابقه واعتقد عدم مطابقته فلا صادق
ولا كاذب وهو خبط لأنه ترك قسمين من أقسام الواسطة وهما المطابقة مع عدم الاعتقاد أصلا
وعدمها مع عدمه وكذا كم خبط في تقرير مذهب النظام حيث توهم أن الشك ليس بخبر وأن لا عبرة
الواسطة وهو أيضا خبط لأن الشك خبر ولا يلزم الواسطة قوله ما يفهم منه التحقيق

مرجع

مرجع الصدق والكذب عند بعض إلى طباق الحكم لاعتقاد المخبر وإلى لا طباقه لذلك سواء كان ذلك الاعتقاد خطأ
أو صوابا ثم ذكر ما يدل على ذلك أن قوله تعالى والله يشهد إن المنافقين لكاذبون متمسك هذا البعض وقال العلامة
في شرحه أن قوله طباق الحكم حيث لم يقل ذلك الحكم كما في مذهب الجمهور إشارة إلى أن الحكم المعهود الذي
هو المطابق للواقع فحمله على أنه سبب للحفظ وقال رحمه الله تعالى في شرح المفتاح هذا خبط عظيم لأنه
جعل ضمير لطباقه للحكم لغير المطابق للواقع مع عوده إلى الحكم المفسر بالمطابق ولم ينظر إلى قوله سواء
كان ذلك الاعتقاد خطأ أو صوابا ولا إلى أن قوله تعالى والله يشهد إن المنافقين لكاذبون ليس بظاهر
ملائما لهذا المذهب لأن خبر المنافقين بهذا التفسير صحيح فلا تكون الآية متمسكا له ثم أخرج مذهبا
آخر في نفي الواسطة وزعم أنه المشهور مع أنه لا يذكر في كلام القوم وهو أن الخبر إن طابق الواقع
والاعتقاد جميعا فصدق وإلا فكذب ثم قال وههنا مذهب آخر في غاية السخافة وهو أن الخبر إن
طابق الاعتقاد فصدق وإلا فكذب وإطلاق لفظ الحكم وسياق كلامه يدلان على أنه بعينه هذا المذهب
قوله أفترى على الله كذبا أم به جنة في بعض الشروح مبنى هذا الاستدلال للجاحظ بهذه الآية على
أم متصلة لكنها منقطعة بمعنى بل والهمزة على معنى الترقي في إنكار البعث لأن شرط المتصلة أن أحدهما
أحد المستويين والآخر الهمزة وأنه مقصود هنا ولا يخفى عليك أن مبنى الاستدلال على أن الجنة
حال المجنون غير الافتراء وهذا حاصل على تقدير كون أم منقطعة أيضا لأن الإضراب عن شيء إنما
يكون عن غيره فإن قيل يدفع بأنه يجوز أن يكون الإضراب عن نسبة الكذب إلى الكذب مع شناعته إلى غيره
يدفع بأنه يجوز تفرع المتصلة بين هذين الأمرين أيضا قوله لكان الظاهر أن عدم اعتقاد الصدق
لا يصلح دليلا على عدم الصدق ولا على عدم إرادته أما الأول فظاهر وأما الثاني فلأنه لما أراد الصدق
لم يلزم منه جزمهم بالصدق قبل التردد بين الصدق وغيره وعدم اعتقاد الصدق لا ينافي إرادته على
الوجه لا يقال لا يستقيم قوله لأنهم يعتقدونه أصلا لكون حكمه رحمه الله بأن غيره ظهر منه عدم الوجود
والاستقامة لا أقل من قصور خبرا بحقيته لأنا نقول قد أشار رحمه الله بقوله لا يريدون بكلا
الصدق الذي هو أحل من اعتقادهم إلى توجيه الاستقامة يعني أن الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية
البعد بحيث لا يجوزونه فيه أصلا ولا يصح أن يراد بأحد شقي الترديد لأنه يستلزم التجويز لكن لما كان
نبوة لم يعتقدوه على هذا المعنى ضرب من خفائه قال لو قال لأنهم اعتقدوا عدم صدقه لكان
أظهر قوله فكونه خبرا كاذبا وليس بخبر الأول لأنه لو كان أولا لانحصر فيما هو مجموع الأمرين
لا الصدق وما هو مثل قولهم يحتمل الصدق والكذب قوله وفيه بحث لما ذكره في المطول أن كلام القائل

منزلة لحان الطيور لانتفاء الارادة والاختيار ولهذا ذهب المحققون الى ان كلام الناسي ليس بخبر ولا انشاء
ولا يتصف بصدق ولا كذب **وقيل** هذا البحث انه سياتي في شرح قوله لانه قصد المخبر افادة
المخبر من يكون بصدد الاخبار والاعلام لا من يتلفظ بالجملة الخبرية والاخبار والاعلام
من غير قصد وشعور لا يتصور فالكلام اذا خلا عن ذلك لا يسمى خبرا ولان احتمال الصدق
والكذب من لوازم الخبر ولو كان قول هو اوهو خبرا لكان محتملا لهما لكنه ليس كذلك **وانت خبير**
بان الكلام الذي هو خبر لا يلزم ان يكون القصد فيه الى الاخبار والاعلام سيما فان الجملة
الخبرية كثيرا ما تورد لاغراض اخر ومن لا يسلم ان للقصد والشعور مدخلا في الخبرية كيف يسلم
ان قول هو لا ه غير محتمل للصدق والكذب اللهم الا ان استعمال من يعتد بهم وتصريح المحققين
بعدم الاحتمال دليلا عليه **قوله** وفيه نظر لوجوب علم المخاطب يعني انه ان اراد انه لا فرق بينهما
اصلا كما هو ظاهر عبارته فليس بصحيح لوجوب علم المخاطب الخ واما قوله فظاهر ان النسبة المعلومة
آه فعقد عرب رحمه الله تعالى عليه لعدم استقامته **قوله** ولا بحث للنحاة عنها كانه اشارة الى
دفع سؤال وتقريره من وجهين احدهما ان الاسناد وان تقدم من جهة اخرى وهو ان
وجوده متأخر عن وجود ما له وصف لهما فلم اعتبر احدى الجهتين دون الاخرى **والثاني**
ان اللفظ الموصوف بكونه مسندا اليه وان تأخر عن الاسناد باعتبار وصفه فهو متقدم عليه
باعتبار ذاته واعتبار الذات ان لم يرجح فلا اقل من ان لا يرجح فدفع ذلك بان وجوده انما
يتوقف على ذات الطرفين وذاتهما لا يبحث عنها اصلا حتى يعتبر حالهما وما لهما من التقدم وكذلك
تقدم اللفظ الموصوف باعتبار الذات فلم يعتبر الذات لانه لا يبحث عنها لم يعتبر التقدم الذي
باعتباره **قوله** المحكم اوكون الخبر عالما به قيل هما ملزوم ولازم فلا يصدقان لانفصال
بينهما للحقيقيا ولا منع جمع ولا منع خلو لانه يجب في منع الخلو ان يستلزم نقيض كل من الطرفين
عين الاخر ولا شك ان نقيض اللازم لا يستلزم عين الملزوم بل نقيضه ويجب في منع الجمع ان يستلزم
عين كل منهما نقيض الاخر ولا شك ان عين الملزوم لا يستلزم نقيض اللازم بل عينه ويجب
في الحقيقية كلا الامرين **واجيب** بان هذه منفصلة اتفاقية وما ذكره من الاستلزامات
فانما هو في اللزومية **ويمكن** الجواب بان هذه حملية شبيهة بالمنفصلة لا منفصلة كما حقق
في موضعه فيعتبر التنافي بين جزئيها باعتبار الصدق على موضوعها لا باعتبار الوجود ويمنع بين
الملزوم واللازم فينبغي ان يكون احد الامرين صادقا على مقصود المخبر بان يقصد المخبر احدهما فاذا لم يقصد

اللازم

منع الخلو
الملزوم يجب ان يصدق اللازم وبالعكس ويجوز ان يصدق كلاهما بان يقصد جميعا فالانفصال على سبيل
على ان الشيخ ذكر في الاشارات ان لغير الحقيقي اصنافا اخر غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولك زيد
اما ان يلد واما ان يكون عالما اوكالعالم اما ان يعبد الله واما اي يتبع الناس **قوله** فان قلت قد اتفق القوم
ان مدلول الخبر الظاهر من كلامه رحمه الله ان القول بان مدلول الخبر هو الايقاع لا الوقوع يستلزم
ان يكون مقصود المخبر من الخبر افادة الايقاع لكن من قال بان المدلول هو الايقاع مصرح بان المقصود
بالافادة هو الوقوع وان الصدق والكذب باعتباره وان تحقق مفهوم القضية باعتباره تحققه
وذلك بانهم اختلفوا في ان الالفاظ وضعت للصور الذهنية او للامور الخارجية وذهب البعض الى الثاني
لان الخارج هو المقصود والاخرون الى الاول لان الالفاظ لا تدل على ما في الخارج بل
دالة على الصور الذهنية اولا وبالذات وبواسطتها الصور على ما في الخارج للارتباط بينهما كما بين الايقاع
والوقوع فانه وضع للايقاع يدل على الوقوع ويشعر به بتوسط الايقاع والكل متفقون على ان المقصود
افادة ما في الخارج وبما ذكرنا ظهر ان كلامه رحمه الله وقوله الا ان الناقض لو جاز يستلزم اجتماع
النقيضين لان الناقض لازم قطعا مطلقا **قوله** وتسمى الاول اي الحكم فهيهنا معلومان هما الحكم
وكون المخبر عالما به وعلمان متعلقان بهما وافادتان واستفادتان متعلقتان بهما فالملزوم واللازم
اما ان يجعلا متعلقين اي معلومين او علمين او افادتين او استفادتين او مختلفين اي يجعل الملزوم
معلوما واللازم علما او افادة او استفادة وقس الباقي عليه فبعض الاقسام ستة عشر حاصلة
من ضرب الاربعة في الاربعة بعضها اقسام الاتفاق واثنا عشر اقسام الخلاف هذا
ان فرق بين الاستفادة والعلم وان لم يفرق بينهما كان اقسام الاتفاق ثلاثة واقسام الاختلاف
ستة فالمجموع تسعة حاصلة من ضرب ثلاثة في نفسها فهذه احتمالات عقلية وقد ترك منها اقسام
الاختلاف محافظة على التناسب بين الملزوم واللازم وما اشار اليه رحمه الله بقوله ويمكن ايضا
جواز ان يكون قسما منها كما سيجيء وترك من اقسام الاتفاق كونهما افادتين لان الافادة اما ان
تنسب الى الخبر او المخبر واياما كان فلا يناسب جعلهما فائدة الخبر وجعل الخبر مفيدا لهما واما
العلامة جعلهما استفادتين والمص علمين على ما ذكره في تفسير كلام السكاكي هذا ان فرق بين
الاستفادة والعلم والا فمن جعلهما استفادتين جعلهما علمين وبالعكس ثم ان من جعلهما معلومين
لم يجعل اللزوم باعتبار وجودهما لانه لا يلزم من وجود الملزوم اعني الحكم في نفسه تحققه في
الخارج مثلا وجود الاخبار والخبر فضلا عن كونه عالما به بل يجعل اللزوم باعتبار العلم فيهما

عليها ولا وفرع عليها هذا الحكم وتفريع الاسئلة وان لم يكن ظاهر الوجه بدون ملاحظة تفريع الحكم عليها
لكن يظهر وجهه معها قوله خالي الذهن من الحكم والتردد فيه اما ان يراد بالحكم التصديق وهو
ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة او وقوع النسبة او لا وقوعها ومعنى خلو الذهن عن التصديق
عدم اتصافه بالتصديق وعدم قيام التصديق به وعن وقوع النسبة عدم ادراكه اياه وعدم حصول
الوقوع فيه وعلى الاول يحتاج الى الاستخدام في قوله والتردد فيه اذ لا معنى للتردد في التصديق
فيرجع ضمير فيه الى الحكم الذي اريد به التصديق ويراد بالضمير معنى آخر للحكم وهو وقوع النسبة
وعلى الثاني لا يحتاج اليه لكن فيه شوب قصور من جهة ان خلو الذهن عن الوقوع باطلاقه
يتناول عدم التصديق وعدم تصوره اياه فيستغني عن قوله والتردد فيه لانه يوجب تصور الوقوع
فنفي تصوره المدلول عليه بخلو الذهن عنه ينفي التردد فيه فينبغي ان يقيد خلو الذهن عن
الوقوع بعدم التصديق به قوله رحمه الله اي لا يكون عالما بوقوع النسبة لم يحتمل ما ذكرنا
من الوجهين واما قول المص متردد في الحكم فلا بد ان يحمل على الاستخدام على عكس السابق قوله
واسمية الجملة قيل تصريح المص والسكاكي بتجرد نحو لا ريب فيه ونحو الاسلام حق عن التاكيد يدل
على انها ليست من المؤكدات واجيب بان تاكيدها ليس على الاستقلال بل على سبيل التبعية فانه
ان كان هناك مؤكد آخر يجعل اسمية الجملة من المؤكدات والا فلا وكلام الايضاح مشعر بانها ليست
من المؤكدات مطلقا حيث مثل صورة خالي الذهن بقوله عمرو ذاهب وقال في قوله تعالى ثم انكم
بعد ذلك لميتون اكد اثبات الموت تاكيدين لتنزيل المخاطبين منزلة من يبالغ في انكار الموت
لتماديهم في الغفلة والاعراض عن العمل لما بعده وظاهره ان ان واللام في الآية من المؤكدات
فلو عد اسمية الجملة منها لكان في الآية ثلث تاكيدات والظاهر ان بناء كونها مؤكدة على
افادتها الثبات والدوام فيختص تاكيده بمقام العدول عن الفعلية لانها انما تدل عليه في
هذا المقام اللهم الا ان يسند تاكيده الى جزء عدمي ولا يتعلق التجدد قوله على لفظ المبني للمفعول
نقل عنه رحمه الله تعالى في الحواشي انه هو الرواية وكانه اوضح بقوله احسن تقويته ووجه كونه
حيث لا تعرض فيه للمتكلم والمخاطب مع تقدير ان يكون مستغنى على صيغة المعلوم يحتمل ان يعود
العائد فيه الى المتكلم او المخاطب لكن الاوجه ان يجعل المعلوم كالمجهول في الجواز قوله لكن يشترط
فيه ان يكون قصد المتكلم لا يبعد ان يكون هذا مخصوصا بان يكون عالما في التاكيد وتحقيقه
لغاية فلا يبعد ان يكون حسن الاتيان بها موقوفا على ذلك الشرط وان يكون من المؤكد قليت كذلك

فليس فيما ذكر

فيه

فليس فيما ذكره مخالفة للقوم باعتبار انهم اطلقوا حسن التاكيد في صورة التردد وعن هذا الشرط وانه قد
بل مخالفة لهم باعتبار انهم لم يفرقوا بين التاكيد بان وبغيرها وانه قد فرق ولا يعترض عليه بان كلامه
مخالف لكلام السكاكي والمص بل لا يبعد فهمه منه على ما اخترناه انه لم يجعل بطلان جعل مجرد الخلو باصلا فيهما
دليلا على ما ذكره من الاشتراط حتى يتوجه عليه انه لا يلزم من ذلك البطلان والظاهر انه لنفس ما ذكره من الاشتراط
قوله لا يودي الى انه لا يستقيم اه يشعر بان المستحسن في حكم الواجب وتركه يوجب عدم الاستقامة
كترك الواجب قوله مؤكدا بالقسم لما ذكره في الكشاف ان ربنا يعلم جار مجرى القسم في التاكيد كشهد الله
فيكون مؤكدا واما السكاكي والمص فلم يجعلاه من المؤكدات فيتكلف في وجهه ان غرضهما بيان المؤكدات التي
يعبر من جملة الجملة الملقاة وربنا يعلم جملة على حدة ليست من اجزاء قولهم انا اليكم مرسلون وقيل
ان التاكيد ينبغي ان يعتبر بالنسبة الى المخاطب اي يستعمل التاكيد بما يكون مؤكدا عنده لان التاكيد لازالة التردد
والانكار فيجب ان يكون المؤكد مؤكدا عنده وقوله تعالى ربنا يعلم لا يفيد التاكيد على زعم الكفار لانه المستقر
الحق يتجاوز ولا يخفى ما فيه قوله وكان الرسل عيسى يؤيد ما ذكره في الكشاف انه ما تنزل عنه في الانطاكية
من الاثنين من ارسلكما قالا الله الذي خلق كل شيء وليس له شريك الحالات وكيف في هذا الوجه
اسنادهما الى واحد وهو اسناد مجاز الارسال الى الله تعالى على موافقة ما ذكر في التنزيل اذ ارسلنا اليهم
اثنين قوله وكل يوجهه ان الرسل ارادوا بقولهم انا اليكم مرسلون من رسول الله وان تكذيبهم لكونهم
مرسلي رسول الله فكونهم مرسلين من ذلك الرسل فان الخطاب في انا يتناول الرسل والمرسل
تغليبا للمخاطبين على الغائب وان نفي الرسالة عنهم تغليب لمرسلهم عليهم ففي هذا الوجه تغليبان وبهم
ثالث وهو رجوع التكذيب في قولهم انا مرسلون من رسول الله الى كونهم مرسلي رسول الله لا الى كونهم
مرسلين من ذلك الرسل مع ان هذا هو الظاهر دون الاول قوله انا ثانيا في الرسالة من الله ومن رسوله
بما يقال بل نفيا في الرسالة من رسول الله ايضا لان منافاة البشرية للرسالة من الله عندهم بناء
على ان الرسول يجب ان يكون من جنس المرسل فينبغي ان يكون رسول الرسول من جنس المرسل ايضا كالآخر
لان مجانس المجانس مجانس وفيه انه بناء على ان منافاة البشرية للرسالة عندهم لما ذكر من وجوب
المجانسة بين المرسل والرسول والشان في اثباته قوله مبني على ان تكذيب الاثنين منهم تكذيب الآخر هذا
مبني على ان قوله في المرة الاولى متعلق بقوله كذبوه لو جعل متعلقا بالحكاية لم يحتج الى هذا
العذر ووضح ليس في الكلام دلالة على تكذيب الثالث في المرة الاولى فان قلت يحكى عنه في المرة الاولى
ليس رسالة منهم بل رسولان فيحتاج الى العذر في قوله عن رسلهم قلت المعنى انه تعالى قال حكاية

عن الرسل في المرتبتين اعني انا اليكم مرسلون وانا اليكم لمرسلون فلا حاجة الى التقدير والتوزيع في النظم
لانيا في ارادة هذا المعنى قوله بمجرد ارادة شاذ اذ جعل في المرة الاولى متعلقا بالكذب وفيه تردد وتقرير
على قياس اتحاد المرسل والمرسل به وهو نفس الظاهر قوله مما شمعون ويحيى نقل عنه في الحواشي هكذا صححت
اسم الاثنين والثالث في بعض كتب التفسير فكتبته وبقي كذلك في الكتاب ثم وقفت عليه بلا اظهار غيره
وهو ما ذكر في شرح المفتاح ان الاثنين هما يحيى ويونس بفتح الباء الموحدة واللام وقيل بولس بولس
والثالث شمعون قوله اى الخبر لما كان استشرف متعديا بنفسه كما ذكره لم يصح اللام التقوية مع تقديم
الفعل وان صحت مع تأخيره فانه لا يجوز ان يقال ضربت لزيد على ان يكون اللام للتقوية كما يجوز لزيد
ضربت وانما يجوز ذلك في غير الفعل نحو ضارب لزيد فينبغي ان يجعل اللام في كذا كما في ردف لكم
ثم لو صح انه جاء استشرف للشيء كما جاء استشرفه صح ما ذكره من غير زيادة اللام ولو جعل ضمير له للخبر
اى للحكم لم يحتج الى ذلك ثم الظاهر انه لا يلزم من قوله فيستشرف استشراف المتردد والطالب ان يستشرفها
على استشرافه ان يصير مترددا طالبا بالفعل كما اشار اليه بقوله والمراد ان الكلام المقدم يشير بعد ان
يستشرفها بالفعل قوله والتزم ان الاستشراف المذكور بالفعل يستلزم التردد بالفعل فيرد عليه
انه ح لا يكون مما نحن فيه لان المخاطب ح متردد طالب حقيقة فلا يستقيم جعل غير الطالب كالطالب
ويجاب بانه ليس المراد من قوله فيستشرف انه يصير كذلك بالفعل بل من شانه ذلك وانه وان صار
طالبا بالفعل لكن التاكيد ليس باعتبار ذلك بل باعتبار تقديم الملوح الذي من شانه ان يصير به المخاطب
طالبا قوله ولا يخفى ما في هذا الاثر يكون معنى كلام المتن يجعل غير السائل كالسائل اذا قدم اليه ما يلوح
له بالخبر فيصير مترددا به ولا يخفى ركاكته لانه ح لا يكون المخاطب غير سائل حقيقة يجعل كالسائل بل يكون
سائلا حقيقة قوله ولكن الغرض من ذلك يكون القسم الاخر وهو ان يقدم الملوح الذي من شانه ان يصير المخاطب
مترددا من غير ان يصير كذلك مترددا كما في ان التنزيل ظاهر فيه جدا قوله ان يكون معلوما له لا يقال
الدليل ما يلزم من العلم به العلم بالمدلول وانه عبارة عن مجموع التصديقات المترتبة الموصلة الى المطلوب
وهي تمنع ان تكون محسوسة فكيف يصح ما ذكره ان الدليل يكون معلوما له ولا يرتدع عن الانكار لعدم التامل
وكيف يصح كون الدليل محسوسا لانا نقول المراد من الدليل هنا ما هو مصطلح الاصول اعني ما يمكن التوصل
بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري وهو لا يلزم من وجود العلم به العلم بالمدلول ويجوز ان يكون محسوسا ولا يبعد
ان يراد بالتامل معنى الاستحضار ح يجوز ان يجعل الدليل على المعنى الاول ولا يستلزم معلومية الانتاج
ذكر ويبقى اشكال المحسوسية ويمكن دفعه بان يكتفي في محسوسية الكل بمحسوسية الاكثر او المادة قوله

وجوه

وجوه متصفة منها ان ما عبارة عن العقل ومعنى تأمله تأمل به ومنها ان الضمير في قوله معه للخبر المنكر
لدلالة المنكر عليه ومنها ان ما عبارة عن العقل وضمير الفاعل في تأمله عائد اليه والمنصوب الى الخبر المنكر
قوله في المختصر قيل معنى كونه معه ان يكون معه موجودا اي في نفس الامر وفيه نظر لان مجرد وجوده لا يكفي في
الارتداع ما لم يكن حاصلا عنده وقد توجه عليه انه لم يلزم من كلام القائل ان مجرد وجوده كاف لانه
ح يكون المعنى اذا كان هناك في نفس الامر من الشواهد ما ان تأمله المنكر ارتدع فالارتداع ليس لاجل الكون
بل للتأمل فيما معه قوله خارج في التخيل لان الذهن لا يتبادر اليه واما التنظير في تشبيه تنزيل وجود الانكار
منزلة عدمه بناء على ما يزيله بتنزيل وجود الريب منزلة عدمه بناء على ما يزيله فهو وان كان صحيحا
لكن الذهن لا يتبادر اليه كما يتبادر الى التمثيل قوله وح لا يكون شاهدا لما نحن فيه قيل اذا جعل وجود
الريب منزلة عدمه بما يزيله وقيل لا ريب فيه فهذا الحكم يكون للاديب لا لمكان بوجوده المزيل
فعلى هذا المعنى يكون مثالا ايضا لان تنزيل كلام هذا منزلة العدم لوجود المزيل والجواب
ان المخاطب بهذا الكلام هو النبي واصحابه صلوات الله عليه وعليهم بتمييز ولا ريب لهم لانه يكون وجود
المزيل فلا ينكرون هذا الحكم لان انكاره مبني على انكار كون الريب بمنزلة العدم المبني على انكار
وجود المزيل قوله وايضا اذا نزل وجود الريب من المرتابين منزلة العدم فصار الريب معدوما
واثبات الحكم باعتبار فلا يعتبر ما يترتب على وجود الريب من الانكار قوله لان الغرض من الاية في هذا المقام
ان المراد انه لا يكون الشك الا بمجرد اعتبار جعل الريب كالعدم من غير اعتبار امر اخر من جعل الانكار
المذكور كالعدم قوله وهو انه كلام معجز يقال لهذا الحكم وهو انه مما لا ينبغي ان يرتاب فيه دليلان
احدهما ان القرآن بالغ بكمال بلاغته واعجازه على ما هو مصطلح الاصول والثاني انه كلام معجز اتى به
من دل على نبوته بالمعجزات الباهرة وكل ما هو كذلك فلا ينبغي ان يرتاب فيه على ما هو مصطلح اهل النظر
والمناسب لما اختاره رحمه الله تعالى بيان معنى كون الدليل مع المنكر ان يكون معلوما له او محسوسا
عنده ان يجعل الدليل هنا هو الاول على ما سبق بيانه لكن قد تقدم وجه حمل كلامه رحمه الله تعالى على
مصطلح اهل النظر ايضا قوله بل فيه بان المراد هو الاول ايضا وضمير هو انه كلام ليس عائدا
الى الحكم بل الى الدليل بل للمصنف ان تأملوه اي تأملوا النظر فيها قوله تنبيها على دفع التوهم التجوز
قد صرح فيما بعد ان التاكيد المعنوي بقوله نفسه لا يدفع توهم التجوز بل هو الحق فما ذكره هنا من
دفع توهم التجوز سواء نسب الى لا ريب فيه ونفسه جميعا كما هو الظاهر او الى نفسه فقط او الى لا ريب فيه
فقط غلط الحق ومناقض لما سيأتي قوله اما الاولان فظاهر واما الثالث فلانه اذا لم يكن نفسه فقط فلا بد ان
يكون كذلك هو

ويمكن ان يقال المانع من دفع التأكيد المنفى للسهو انما هو الضمير لانه يعود الى السابق اى سهوا فهو
وان سهوا اضرب بحق لو قيل مكان نفسه في جاء زيد نفسه نفس زيد كان دافعا للتوهم السهو ايضا
ولا شك في انتفاء هذا المانع في لا ريب فيه فانه ضمير لا يرجع الى المؤكد بل يحتمل وعلى الظاهر العبارة
اشتباه الا ان يحمل الى الريب فيه ونفسه لا الى لا ريب فيه فقط لكن ينبغي ان يعدل عن الظاهر الا ان يكون
العدول عنه اولى لان ارتكاب عدم الصحة لكن لابد لهذا الارتكاب من وجه صحة وانه يكشف ههنا
عند التأمل قوله قلت لعله وجه الكناية قد تطلق على اللفظ وعلى ذكره واستعماله والثاني نظير
التجوز فعرفها بان تذكر اللازم وتريد الملزوم والبعض نظر الى الاول فعرفها باللفظ المقصود به لازم معناه
شرح قول السكاكي على مقتضى تعريفه الكناية فقال اراد هذا الكلام كناية اى ذكر هذا الكلام كناية بالمعنى
الذي ذكره السكاكي وعلى مقتضى كون الكناية لفظا يكون الكناية هنا نفس هذا الكلام ثم وجه الكناية
ان الكلام المجرد عن التأكيد في مقام انكار المخاطب لفظ استعمل فيما يستلزم معناه فان معنى هذا الكلام
في عرف البلغاء خلو ذهن المخاطب واذا استعمل في هذا المقام لم يقصد به هذا المعنى بل اريد لازمه وهو
تنزيل المنكر منزلة الخالي فان هذا المعنى يستلزم خلو ذهنه استلزاما وضعيا لاستلزامه علم المخاطب
بما يزيل الانكار الخالي وكذا الكلام المؤكد المورد في مقام خلو ذهن المخاطب معناه في عرفهم انكار المخاطب
او تردده ولم يقصد به هذا المعنى عند ايراده في هذا المقام بل ما يستلزمه وهو تنزيل الخالي منزلة
المنكر المتردد لان هذا المعنى يستلزم انكاره وتردده استلزاما وضعيا لاستلزامه ثبوت المخاطب
لامارات الانكار او تقديم الملوح للانكار او تردده واذا كان الكلام المورد كناية على تقدير كون نفس
اللفظ يكون ايراده وذكره كناية على تقدير كون ذكر اللفظ فقد صح ما ذكره رحمه الله تعالى ان الايراد كناية
من غير اشتباه ولا اختلاف في العبارة بعد وضوح المقصود ليت ارباب المحشين يحمل قوله تمام
يلزم ايراده على معنى يلزمه معنى الكلام المورد وقوله لان سوق الكلام مع المنكر على معنى ان معنى
الكلام المسوق مع المنكر ثم قوله وكذا الكلام انه لا يريد بالقول المعنى المصدري كي يكون كناية بمعنى
المصدري الذي ذكره السكاكي وان اريد بالقول يكون كناية بمعنى اللفظ قوله وكذا المجرد عن
اي يجعل الكلام المؤكد كالمجرد فانه يجب كل منهما بما يتعلق به يجب ان يكون فيه موكونه الغرض
مع الانكار في المؤكد وكون المخاطب خالي الذهن تحقيقا او تقديرا في المجرد قوله كان من المتكلم
بالقصد خبرا انه لا يكون حمل على معنى انه لا يكون من ان تجعل اللفظ بمعنى المصدر او ان تجعل بمعنى الملفوظ
على تقدير المجاز وقوله كان انه لا يكون كلاهما ثابتا قوله ان شوالا تقال ثبوت الحكم شيئا والاعلم شوال

والشوق

التاسعة

والشوق السكر والكلب ضرب من العدو والكارد البعير الذي انشق نابه وذلك في التسعة
وربما كان في الثامنة ويقال الانثى بعد ذلك والمتون الناقة الموثقة الخلق التي اثبت ان تكون
قوله يلف شمل الشمل المتفرق المنتشر ولم اجمعه الباء في بتعدد السببية اي بسبب وصالها او
التفات خاطرها وميلها وقيل المراد من لف شملها بها جمعه معها على ان يكون الباء صلة للف قوله
ولذا ذكره بالاسم الظاهر يقال القوم ذكروا ان الاصل ان المعرفة اذا اعيدت معرفة فالثانية عين
الاولى وقال رحمه الله انه ليس على اطلاقه وانت خبير بان تخلف الاصل في موضع وموضعين لا ينافي
اصالته لان الاصل بمعنى الكثير الراجح وان كان بمعنى القاعدة فالتخلف في مواضع معدودة لا ينافي
ظهورها كيف وان الدليل عليها قائم وهو ان الاصل في التعريف العهد الخارجي فتكون المعرفة المعادة
مشارا بها الى المعرفة الاولى فاذا كان ذلك الاصل والظاهر ان المعادة عين الاولى فيكون اعادة
المعرفة معرفة دليل المغايرة ومقتضية لها وبالجملة فالظاهر ان المعرفة المعادة كالضمير في ان الظاهر
انها عين الاولى كما ان الظاهر ان الضمير يرجع الى عين المذكور سابقا ويحتمل الاول المغايرة كما يحتمل
الثاني ان يرجع الى ما في ضمن المذكور فلو اتى الضمير هنا لاحتمل العود الى مطلق الاسناد الذي في ضمن
الاسناد الخبري كما ان الظاهر يحتمل ان يراد به هذا المطلق على انه لا يظهر له اطلاق الاسناد على الا ان كثيرا
من الامور المذكورة في باب الخبر لا يختص به وانما يختص به لانه كونه بابا واعظم شانا او لا انه يختص
بذلك التخصيص دون الانشاء وذلك لانا لا نذكر في احد الابواب ما في تحقق الخبر به ونحيل الى الانشاء
على المقايسة لحال الخبر على انه قد ذكر المص فيما بعد ان المجاز العقلي غير مختص بالخبر وفيه نوع اشعار
بانه قسم الاسناد الخبري الى الحقيقة والمجاز حتى احتاج الى بيان عدم اختصاص المجاز بالخبر ولم يبين
عدم اختصاص الحقيقة به لان عدم اختصاص المجاز يستلزم عدم اختصاصها لاستلزام المجاز
ايا ما على ذكره الشارح والمص وغاية ما يمكن ان يقال اذا كان المقصود تقسيم الاسناد الخبري كان الموضع
موضع الاضمار لسبق المرجع صريحا فلما عدل الى الاظهار واطلق الاسناد عن قيد الخبرية علم انه ليس
المقصود تقسيم الاسناد الخبري بل تقسيم مطلق الاسناد وانه لا يتعلق من شوب قوله لم يقل انه اما
واما لانه كلامه يشعر بانه لو قال كذا لكان افاد الحصر في القسمين فقال ومنه ومنه دلالة على عدم الحصر اما
الاول فلان الظاهر المتبادر من اشتمال هذا المقام ولا ينفصل المانع من خلو سواء كان مانع منع الجمع
او بدونه لانه هو الذي يضبط الاقسام واما الثاني فلان العبارة السابقة في مثل هذا الموضع
هي المنفصلة فلما عدل عنها الى منه ومنه فلا بد من نكتة والاشعار بعدم الانحصار الانسب من الانفصال

المعرفة اذا اعيدت معرفة فالثانية عين الاولى

ايضا

على ما هو الظاهر المتبادر بحسب النكتة فيحمل عليه فاندفع ان قوله منه ومنه كما لا يدل على الحصر لا يدل على
قوله وظاهر ان البحث في الحقيقة والمجاز يعني ان الحال وان كان قد يقتضي الحقيقة العقلية وقد
يقتضي المجاز العقلي وتطبيق الكلام عليهما تطبيق له على مقتضى الحال لكن بمجرد ذلك لا يكون ذكرهما
في المعاني اولى لكانت الحقيقة والمجاز اللغويان ايضا من مباحث المعاني لان الحال قد يقتضيهما بل
لا بد ان يكون البحث من حيث انها يطابق بها اللفظ مقتضى الحال والبحث عن الحقيقة والمجاز ليس
من هذه الحيثية ولو بحث عنهما من هذه الحيثية يكون من المعاني سواء كانا العقليين او اللغويين
فالفرق بينهما بجعل الاول من المعاني والثاني من البيان يكون تحكما ولذلك ذكر بعض الشروح ان
الحق انهما داخلان في المعاني من جهة التعلق بمطابقة مقتضى الحال وفي البيان من جهة التعلق
بايراد الكلام في تراكيب مختلفة في الوضوح فلو بحث عنهما من الجهة الاولى يكون من المعاني لكنهم لم يفعلوا
ذلك ولا يبعد ان يكون المصنف قد نظر الى الظاهر وان العقليين على التقدير من اقسام الاسناد وهو
من احوال اللفظ بخلاف اللغويين فانهما من نفس اللفظ قوله لكن بقي خارجا عنه اي بقي التعريف على
هذه الحال وهو ان ما لا يطابق الاعتقاد خارج عنه فالحاجة الى اعتبار التغليب في انه بقي
الخروج لما لا يطابق الواقع والاعتقاد بناء على انه قد كان خارجا بقوله ما هو له ولم يدخل بزيادة
قوله عند المتكلم قوله اعتمادا على انه يفهم مما ذكره في تعريف المجاز فانه ذكر فيه قيد التأول فيفهم منه
اعتبار عدم التأول في تعريف الحقيقة لتقابلهما واذا لم يكن هناك تأول ونصب قرينة على ان المراد
خلاف الظاهر يفهم منه ان ما ذكره من الحكم على وفق اعتقاده قوله لعدم الاطلاع على السر فانه قد
لم يطلع عليها ينبغي الا يشترط الظاهر وكلام المتكلم انما يفيد لنا الحكم الذي عنده في الظاهر في نفس الامر
لعدم الاطلاع عليه فالمفهوم من قوله الكلام المفاد به عند المتكلم ما عنده بحسب الظاهر فانهم ذكروا ما هو
مكان التعريض الافادة حيث قال المفاد به قوله عبارة عن قوله ملابس قيل انه يفهم من تعريف المجاز وليس
بشيء لانهما متقابلان فلا ينبغي قيد في احدهما لا يكون دليل الخلو كلا القيدين عنه في تعريف الآخر بل ربما
يجعل دليلا على اعتبار عدم ذلك القيد كما سبق من الاعتماد في تعريفنا السكاكي ويمكن ان يقال انه سيذكر
بعد التصريح ان للفعل ملابسات شتى الى آخره فيفهم منه ان الحقيقة هو الاسناد الى الملابس الذي هو
الفاعل فيما بني له والمفعول فيما بني له لا يقال المفهوم منه ان اسناد الفعل الى الملابس المذكور حقيقة
ولا يقتضي ان يكون كل حقيقة هو اسناد الفعل الى الملابس المذكور ولا غاية الامر ان يوجد ما ذكر
ان اسناد الفعل الى الملابس حقيقة كليا لكن الايجاب الكلي لا ينعكس كليا قلنا فرض انعكاسه كذلك

اسناد

اسناد الفعل دون معناه فالاولى ان كل حقيقة هي اسناد الفعل ولا شك في عدم استقامة الظهور لان من الحقيقة
اسناد معنى الفعل لانا نقول الظاهر ان قصد المصنف تعريف الفعل ولا ما شابه فالتعريف على حقيقتها
كما صرح به رحمه الله تعالى فينبغي ان يكون الحقيقة والمجاز ما ذكره فيه لا بنفسه وغيره وانما الاقتصار على
ذكر الفعل دون المعنى هو الاصل وحال معناه يعرف بالمقايسة قوله وههنا بحث لان الاول ان الظاهر
ان الملابس هو الفاعل والمفعول الحقيقيان لا اللفظيان لانهم قالوا في عيشة راضية انه اسند فيه الى الملابس
الذي هو المفعول به ومعلوم ان العيشة انما هي مفعول حقيقي لا نائب فاعل لفظي بل فاعل النحو في نحو
نهر وصام نهاره وبنى الامير المدينة انه اسند فيها الى الملابس الذي هو المكان والزمان والسبب
ومعلوم انها مكان وزمان وسبب بحسب الحقيقة لا بحسب اللفظ بل فاعل بحسبه واذا كان الملابس هو
الفاعل الحقيقي فقولنا انا مي اقبال وارد بان يكون اسناد معنى الفعل الى الملابس الذي هو الفاعل للقيام
الاقبال بالناقة صدوره منها والا وحسا ان يخرج مثال ذلك بما ذكره لما قصد بان المراد الاسناد الى الملابس
على وجه اسند اليه الاقبال ليس ثابتا للناقة على وجه اسند اليها فان الاسناد على وجه الحلول بالمواطاة
اعني هو ثبوته لها انما هو على وجه الاشتقاق وقد يقال انه يمكن ان يخرج ايضا بان يراد الاسناد الى
ما هو له على وجه يكون ثابتا له واسناد الاقبال اليها ليس على وجه ثبوته لها او يراد الاسناد الى ما هو له
والثاني ان قول الشيخ اما ان يكون حجة على المص وغيره من مخالفته عليه او لا وعلى الاول لا يستقيم
توجيه كلام المص بجعل مثل انا مي اقبال مما ليس بحقيقة ولا مجاز لتصريح الشيخ بمجازيته لان توجيه
كلام المص بما يخالف كلام الشيخ لا يدفع الاعتراض عليه وعلى الثاني لم يتجه السؤال بانا مي اقبال على
تعريف الحقيقة لانه مجاز عند الشيخ على رأي الشيخ ولا يلزم على المص القول بها ويمكن ان يدفع بان
الشق الثاني يختار لكن الاعتراض من جهة المص على السكاكي ان تعريفه يقتضي ان يكون ما ليس بمسند فيه
فعلا او معناه حقيقة وليس كذلك واجاب بالمنع واسنده واتى بقول الشيخ وقد اصاب المحقق
المفصل فان الشيخ رئيس في هذا الفن بالغ في الاسناد والتأييد فحكم بعدم انعكاس تعريف المص بناء
على قول الشيخ فهذا الحكم بالحقيقة في حيز المنع فلا ان يجوز ان يجوز في العبارة تبا لغيره ومجازية
انا مي اقبال لا يحتاج الى التمسك بقول الشيخ بل يمكن اثباته بالدليل قوله وجوابه ان معناه يتوجه عليه
انه يستلزم ان يكون نحو صام النهار بل الانسان فيه ولم يجر في النهر بل ماء النهر وما ربحت التجارة بل التاجر
مجازا مع انها حقيقة قطعا على ان الاسناد الى في صورة النفي لا اشكال ان الاسناد حقيقي ولا يصدق عليه التعريف
والحق ما نقل في الحواشي ان هذا كلام ظاهري عن التحقيق انما اريد بما صام نهاري فطره بعامر

ليلي نهاري

وبما ربحت التجارة خسرت يكون مجازاً قوله او بان يراد نفي الصوم حقيقة عن النهار مثلاً يكون حقيقة
فيخرج الشق الثاني من الثاني قوله وما لزم عليه من دخول المجاز العقلي مثل ما صام نهاري في التعريف فغير لازم
لانه ان اريد به فطر نهاري فظاهر ان الصوم المنفي بمعنى الافطار ليس ثابتا للنهار فلا يلزم دخوله في
التعريف بخلاف القيام المنفي اي نفي القيام وعدمه فانه ثابت لزيد وان اريد نفي الصوم حقيقة عن النهار فلا شك
انه ثابت للنهار حقيقة كعدم القيام لزيد فما صام نهاري مثلا بالمعنى الاول مجاز غير داخل في تعريف الحقيقة
وبالمعنى الثاني حقيقة داخل في تعريفها واما مثل انهاري صائم فلا يخرج عن الحقيقة لانه ان اريد به الاستفهام عن ثبوت
الصوم للنهار في الخارج فمجاز وان اريد به الاستفهام عن ثبوت الصوم للنهار نفسه كما اذا قلت انهاري صائم
ام انت فحقيقة ... في الصورتين الا الاسناد الصوم بمعنى واحد الى النهار ... قوله
ويسمى مجازا حكميا اما باعتبار ان كل مجاز ... انما هو مجاز في الحكم والاسناد ... او مقدرا كالحكم وباعتبار
ان المجاز لما كان في الاضافة والايقاع لكن الحكم اشرف منهما فاعتبر الاشرف في التسمية او ان الاضافة والايقاع
منسوبان الى الحكم لاستلزامه اياه فالمجاز فيهما منسوب الى الحكم فيكون حكميا لما عرف ان المنسوب الى
المنسوب الى الشيء منسوب الى ذلك الشيء واما تسميته بالمجاز في الاثبات اما باعتبار ما ذكره رحمه الله ان المجاز
في اللغة فرع المجاز في الاثبات وباعتبار انه ما لم يحصل معنى الاثبات لا يكون مجازا كما حققناه وهذان
الوجهان لابد من اعتبار الاشرف لان الاثبات ما يكون حكما واما بالاسناد المجازي فاما باعتبار الاشرف
او لان الاسناد بمعنى مطلق النسبة قوله والوجهان ... ان المذكور هنا اي ... من الاسناد والمطلق المجاز
العقلي لانه قال ... الاسناد ... قوله من الحقيقة فيما نقل عنه رحمه الله في الحواشي ان من في من الحقيقة
بيانية ومن العقل ابتدائية على معنى انك تطلب موضعه من العقل والكلام انه جعلها متعلقة بمحذوف حالا
من الموضع ويحتمل ان يكون من الحقيقة متعلقا بيؤول وكذا قوله من العقل ويختلف المعنى بين هذه الاحتمالات
وبين ما ذكره رحمه الله في قوله من الحقيقة لان المطلوب على ما ذكره نفس الحقيقة وعلى هذا الاحتمال الاول جزء
يرجع من الحقيقة اليه هو المعنى المجازي ثم انه قيل انما ذكر قوله او الوضع لان المجاز العقلي يجوز ان لا يكون له حقيقة
عند الشيخ فلا يطلبها او يطلب ما يرجع من الحقيقة اليه لانتفائها قوله وفيه تأمل لان الظاهر ان الموضع
الذي يؤول اليه من العقل انما هو الحقيقة ... ربما يمنع انتفاء الحقيقة ... قوله والظاهر انه ...
... لان التأويل طلب ما يؤول اليه بمعنى المرجع ... ان يكون مصدرا بمعنى المفعول اي المرجوع بمعنى المرجوع اليه
على الحذف والايصال او يكون اسم مكان ثم انه يحتمل من تفسير الشيخ التأويل ان حاصله ملاحظة ملابسة
ما اسند اليه لما هو له من الحقيقة ومناسبته اياه ... ولاحظت ... المسند ...

وفي بعض النسخ يرجع ...

الى النهر

له ذكره

الى النهر لانه مكانه فقد تطلبت الحقيقة ولاحظت علاقة المكان اياه ولما ذكره رحمه الله من نصب القرينة فيصلح علامة
وامارة عليه لان حاصله هو ... بما يفصح عن ذلك قوله فيما يجيء نحو قول المعتز ... الافعال كلها ولعل الحاجة
بالتأويل في القصد الى الاسناد الى السبب في الظاهر ان قوله والقصد بيان لمعنى التأويل قوله بالمجيء بذكر وجوه
احدها ان المجاز اللغوي ... يتعدى الوضع الاصلي الذي يقتضيه الوضع وهو الموضوع له الى غيره
للملاحظة علاقة بينهما كذلك العقلي يتعدى موضعه الحقيقي الذي يقتضيه العقل الى غيره للملاحظة ملابسة بينهما
وكلاهما مشروط بالقرينة فكما انه ذكر في تعريف اللغوي كون العلاقة بينهما فقد ذكر في تعريف العقلي كون الملابسة
بينهما محققة ان المص ذكر تحقيق التعريفين ان للفعل ملابسات شتى الى ... الاسناد الى غير ما هو له
مجاز قوله والثاني انه سيذكر المص ولابد في المجاز من قرينة فلو كان الاول نصب القرينة لم يكن لذكر هذا الكلام
بعده وجه يعتد به بل الظاهر ان قوله هذا بيان شرط المجاز بعد ذكر ماهيته كما انه يذكره بعد تعريف المجاز
اللغوي وذكر العلاقة فيه ان شرط قيام القرينة المانعة عن الحقيقة قوله والثالث انه اذا قيل جرى النهر
وقصد اثبات الجري للنهر حقيقة فلا شك ان اسناد الفعل الى ملابس غير ما هو له وقرينة المجاز منصوبة وهي
استحالة قيام الجريان بالنهر عقلا مع انه ليس بمجاز قطعا بل حقيقة وان كان كاذبا قوله فان قيل لو قيل
انبت الربيع البقل ولم يعلم حال القائل يحمل على الحقيقة كما سيأتي ان قول الشاب ... علم الحقيقة
ما لم يعلم ... انه لم يرد ظاهره ... هذا الكلام ذكره رحمه الله بناء على تفسير التأويل بنصب القرينة واما المذكور
في المتن انه لم يحمل على المجاز ... لا يستلزم الحمل على الحقيقة بل يجوز ان يتوقف فيه حتى يعلم حال القائل قوله
اي غير الملابس لا يظهر للتقييد بالملابس فائدة اذ يكفي في تعريف المجاز اسناد الفعل الى ملابس لا يكون له ...
اعتبار ان يكون ذلك مغايرا للملابس الذي يكون له فانه لا حاجة اليه بل ربما يدعى ان التقييد مخل
لان المجاز في الحقيقة هو الاسناد الى غير ما هو له فجعل الاسناد الى غير الملابس الذي هو له يوجب ان يكون المجاز
اعم مما هو في الحقيقة لان ما هو له اعم من الملابس الذي هو له على زعمه رحمه الله تعالى كما سبق فيلزم ان
يكون اعم من الاول ضرورة قوله ويمكن ان يجاب ان التقييد بيان للواقع لان المذكور ملابس غير ما هو له
وهو مساو لملابس غير ملابس هو له لا اخص منه لان اعمية غير ملابس هو له بالملابس قوله
شتى مختلفة جمع شتيت في اللغة الشتيت المتفرق فاذا كان شتى جمعا له كان لمناسبة ان يفسر بمتفرقات
وكانه قصد الاشارة الى ان معنى التفرق هنا الاختلاف ويجوز ان يكون المختلفة مقام المختلفات لاداء معنى
قوله لان الفعل لا يسند اليها فان قيل ان اريد انه لا يسند الى المفعول معه باقيا على حاله فكذا المفعول له
لانه لا يبقى منصوبا بعد الاسناد اليه وان اريد انه لا يسند اليه اصلا فممنوع لجواز ان يرفع الخشية في التولد

والخشية

جعل التعريف للمطلق بناء على تعميم الاسناد للصريح واللازم ينافي ذلك لاقتضائه عدم تحقق المجاز
في الاضافة والايقاع اذ المجاز في صورتيهما انما هو في الحقيقة في الاسناد اللازم لهما لا فيهما ولا يكفي
سواده بمطلق المجاز العقلي المذكور في مقابلة المجاز العقلي في الاسناد خاصة المجاز العقلي الشامل
للاسناد والاضافة والايقاع فالتعريف للمطلق بناء على جعل الاسناد متناولا للاسناد اللازم في نحو
الاضافة والايقاع لا يستقيم لانه ح يكون تعريفا للمجاز العقلي في الاسناد خاصة والاولى ان يقال
اما ان يكون نفس الاضافة والايقاع مجازا عقليا على ما هو الظاهر او لا بان يجعل المجاز في صورتيهما
هو الاسناد اللازم لهما لا نفسهما وعلى الاول يتعين ان يكون التعريف للمجاز الاسنادي خاصة لا
المطلق لان المذكور في التعريف الاسناد اللهم الا ان يحمل الاسناد على مجرد النسبة وعلى الثاني لا يكون
المجاز الا في الاسناد اما صريحا في الكلام او لازما منه ولا يتحقق ح مطلق المجاز العقلي الشامل للاسناد
وغيره ثم انه على الاول اذا جعل التعريف للمطلق يتوجه عليه ان المذكور في الكتاب انما هو المجاز او
لانه قال ومن الاسناد مجاز عقلي وحمل الاسناد فيه على مطلق النسبة في غاية البعد وكذا جعل القسم
اعم من المقسم من وجه للتعميم الا ان يجعل مرجع الضمير في قوله وهو اسناد واه الى مطلق المجاز العقلي
المذكور في ضمن المجاز العقلي الاسنادي قوله وقد يكون كناية لا يقال المجاز فيه صريح ايضا لان
السلسلة اوقعت فيه على الهموم صريحا وهذا الايقاع مجاز عقلي لانا نقول لا كلام في هذا المجاز
بل في المجاز المكني عنه بهذا المجاز وهو اسناد الحزن بمعنى الحزونة الى الهموم فان السلسلة انما
توقع على المتصف بالحزن ففي هذا التركيب مجازان صريح ايقاعي ومكني اسنادي وربما يتوهم
ان ليس فيه الا مجاز واحد هو المكني الاسنادي لان ايقاع السلسلة على الهموم انما يكون مجاز التصريح كونها
مجوزة به قوله من ظاهر كلام السكاكي والمصنف فانه يفهم من ظاهر كلام المصنف اختصاصه بالاسناد وكذا
من ظاهر كلام السكاكي حيث فسر المجاز بالكلام المفاد به خلاف الظاهر حمل الكلام على المصطلح و
القفوري قوله كما يتوهم من المفتاح ليس التوهم من مخرجه لانه ذكر فيه ان قيد التاول يخرج الكذب ولم يذكر
خروجه بقول الجاهل لان عدم القول بالشيء ليس قولا بعدمه بل بين انه قال لو قلت خلاف ما عند العقل
اشتبه طرده بنحو قول الجاهل فلو كان التاول مخرجا له لما اشتبه انتقاض الطرد به لان بين ... له دخوله
التعريف قوله وللقائل ان يقول يتجه عليه ما ذكره سلمه الله انه مناف لكلام السكاكي حيث حكم بانه
لو قال خلاف ما عند العقل يدخل فيه قول الجاهل فما وخلاف ما عند المتكلم يخرجه وعلى ما ذكره لا يخرج
عند العقل يكون قول الجاهل كلا ... الا ما عند العقل اذ انبات الربيع مما يتصوره العقل فلا يدخل

فخلاف ما عنده وغاية ما يمكن ان يقال من جهته رحمه الله تعالى ان حاصل كلام السكاكي ان لو قيل خلاف ما عند المتكلم
لخرج قول الجاهل ودخل نحو كسا الخليفة الكعبة دون قولنا خلاف ما عند العقل فانه ليس فيه ان القائل
ولا يقدح في ذلك حصول المحذورين فيما فيه خروج قول الجاهل بخلاف ما عند العقل لا ينافي كلام السكاكي وانما
ينافيه لو دخل فيه نحو كسا الخليفة الكعبة وربما يقال لم يقصد تحصيل عنده ومجرد ما تصوره
بل ما ثبت عنده ولم ينتف وما حكم العقل بالبديهة او بالنظر الصحيح فليس ثابتا عنده بل منتفيا وقوله
تصور الكواذب من التصور اللازم للتصوير يقال صورت الشيء فتصور ومنه قول الشاعر تريك وجه
الارض كيف تصوره على ايجي بمعنى امكان تصور الكواذب امكان وجودها فلا يخرج قول الجاهل خلاف ما
ثبت عند العقل لانه منتف عنده بنظره الصحيح قوله ما ذكره من تقرير كلام المصنف مشعر كما ترى وجه الاشعار انه
يلزم من اعتراضه على السكاكي انه يجوز تعريف المجاز بالكلام المفاد به خلاف ما عند العقل بمعنى خلاف ما في نفس
الامر بان قيل والامر بان يصح تعريفه باسناد الفعل او معناه الى غير ما هو له في نفس الامر فيراد في تعريفه
غير ما هو له في نفس الامر لكن لا يخفى انه على تقدير تسليم ما ذكره من اللزوم لا يلزم ان يراد في تعريفه غير ما هو له
في نفس الامر جواز ان يراد غير ما هو له عند المتكلم لان المسند اليه في المجاز يجب ان يكون غير ما هو له في نفس
وعند المتكلم ايضا وقيل توجيه الاشعار انه يفهم من كلامه ان مثل كسا الخليفة الكعبة يكون المسند اليه
خلاف ما هو له في نفس الامر وهذا بعيد لانه لا يلزم ان يشمل هذه كما يكون خلاف ما هو له في نفس الامر يكون كذلك
عند المتكلم ايضا مع انه لا يلزم من كونه بعض شرائط المجاز كونه كلها كذلك والاظهر ان كلامه عن هذا الاشعار
ما يقال اما توجيه الاشعار بان المتبادر من اطلاق ما هو له في نفس الامر فلا يصلح توجيها للاشعار
اصلا بل توجيها لتجويز ارادته قوله بل يتعين ذكره في مقابلة الحقيقة فان تعمل الحقيقة اسناده الى ما هو
عند المتكلم في الظاهر كان المجاز اسناده الى غيره فيقال ح يكون قوله عند المتكلم متعلقا بالظرف الذي هو له
كما في كونه تعريفا للحقيقة لكن شرح رحمه الله تعالى في المختصر بانه متعلق بمعنى الغير حيث قال اي الى غير
غيريته الواقع او عند المتكلم وبين تعريفي التعلقين فرق فانه على الاول يتقيد ثبوت الفعل لما هو له بكونه عند المتكلم
وغير ما هو له يكون مطلقا عن هذا القيد متناولا لما يكون غيرا في الواقع لا عند المتكلم وعلى الثاني العكس
فيجوز ان يكون غير ما هو له بالمعنى الاول غيرا له بالمعنى الثاني وبالعكس فاذا زعم المتكلم شيئين متحادا ما
وانه له ما هو له فيصدق على احدهما انه مغاير في نفس الامر لما هو له عند المتكلم وهو الشيء الاخر ولا يصدق
عليه انه مغاير له عنده لانه عينه عنده وكذا اذا زعم في شيء انه ما هو له كذلك خلاف الواقع فهذا الشيء غير
لما هو له في نفس الامر وليس غيرا عنده لما هو له عنده ويمكن ان يقال لم يقصد بغير ما هو له شيء مغاير للشيء بمعنى له ...

العقل

بما هو مسند اليه في الواقع ليس مستحيلا اصلا فلو ذكر المسند اليه لربما يذهب الوهم اليه قوله اي لجهة
اشارة الى ان قوله عقلا تمييز ووجهه ان يجعل تمييزا عن نسبة الاستحالة الى القيام ويجعل الاستحالة
لازمه والمراد صحة كون الفعل فاعلا لما ذكر صحة كونه فاعلا الاستحالة المتعدية على ما ذكروا
ان التمييز كما يكون فاعلا لنفس الفعل المذكور نحو طاب زيد نفسا يكون فاعلا للمتعدية نحو امتلاء الاناء
ماء فان الماء فاعل للامتلاء والامتلاء والازم منه نحو فجرنا الارض عيونا فان العيون فاعل التفجر التزم
قوله معرفة فاعله او مفعوله الا ان معرفة الحقيقة بمعرفة الفاعل او المفعول الحقيقي لانه لاخفاء
في معرفة نفس الاسناد فان لم يعن ظاهرا معلوما فلا تنقسم معرفة الى ظاهرة وخفية وانما يجري خفاء
والظهور في معرفة الفاعل او المفعول الحقيقي واما التوجيه بانه لا يلزم ان يكون للمجاز حقيقة وانما يلزم
ان يكون له فاعل او مفعول حقيقي فليس بوجيه لان الكلام في المعرفة لا في الوجود ومعرفة الشئ
لا يتوقف على وجوده قوله اي قول ابن المعتز في الايضاح انه لابي نواس قيل هو كنية لابي المعتز
فلا مخالفة وقيل انه اشارة الى ان ما في الايضاح ليس على ما ينبغي والله اعلم بحقيقة الحال هذا وكانه
اودع في قوله يلاود عمره وقايق الحسن الى الآخر وحسد فيما اتاه من نوع محالفة يعني في البيت
وبين ما اشتهر ان المعاد مثل سائر الكواكب والطباع مجبولة على معاداة المعادات وكيف لا
تقول الحرية وذكانه يجعل نظره يرى حسنا آخر وحقيقة اخرى ويزداد دقايق جماله فلا تكرار قوله
اي قد يشق نفسي تعتبر ذكره السكاكي والقائم انه بناء على مذهب ان الفعل وانما الا على
فالتقدير عند الشيخ اقدمني الله تعالى ويحتمل ان يكون نسبة الفعل الى الفاعل حقيقة لا يتوقف
على كونه مخلوقا له فانك تقول ضرب زيد واقدم زيد عمرا بلده وكذا حقيقة مع ان الضرب والاقدام
مخلوق الله تعالى فلا يبعد ان ينسب الاقدام الى النفس حقيقة مع انه مخلوق له تعالى لا للنفس قوله
بهذه الحالة يشير الى ان قوله وجاءنا خبر التصغير ثم توسطت الواو بين اسمها وخبرها لتاكيد الصوق
كما في قوله وكنت وما ينهنهني الوعيد وقيل الواو للحال على تجويز الواو في المضارع المثبت وعلى تقدير
المبتدا او في انا يضرب والخرج محذوف دليه نعم وقيل الواو للعطف عند القائلين على ان
على تقدير المعطوف عليه المضمرة ويجوز ان يعطف على مصدره والعدول في المعطوف الى المضارع لقصد
الاستحضار والاستمرار قوله فالاعتبار اذا لا ذكروا انه اراد بهذا المعنى ما وضع له لفظ الاقدام
والتصغير فما ذكر انه موجود ويستلزم ان لا يكون مجازا في اللفظ اشبه مسلم لكن دعوى ممنوع والانه
على وجود موجود التقدم والتصغير على الحقيقة غير مستقيم وهو ظاهر وان اراد به لازم المعنى الموضوع
له الاقدام

وهو ظاهر

المجاز
لعدم

وهو ظاهر بعينه قوله المعنى الذي يرجع اليه الفعل وهو التقدم لاجل الحق فوجوده مسلم لكن استلزامه
في اللفظ ممنوع كيف والمعنى الحقيقي للفظ الاقدام وهو غير التقدم ضرورة وغاية ما يمكن ان يقال
الاقدام الحقيقي المسند الى الحق مجاز الحاصل معناه ويحصل مؤداه التقدم لاجل الحق فالتقدم
ههنا معنى حقيقي للاقدام المسند الى الحق مجازا فرجوع معنى الاقدام الى التقدم بملاحظة التجوز
في الاسناد قال رحمه الله في شرح المفتاح وانا اظن كلام الشيخ اقرب الى الصواب بالنظر الى مقصود
الكلام اذ ليس المقصود هنا الى اقدام وتصغير بل الى قدوم وصيرورة على ما صرح به الشيخ دفعا لما
يتوهم من اعتراض الامام يعني ليس المراد هنا اقداما وتصغيرا حتى يطلب له فاعل وانما هو موهوم مقدر
والمحقق الموجود هو القدوم والصيرورة انتهى كلامه يعني ان المذكور وان كان لفظ الاقدام والتصغير
لكن لم يقصد بهما الى اقدام وتصغير محققين بل انهما موهومين واذا لم يوجد يطلبا الفاعل فاندفع
ما نقل رحمه الله في الحواشي انه اذا لم يكن هناك اقدام بل قدوم كان هناك مجاز لغوي في المسند
لا عقلي في الاسناد وذلك لانه لا يلزم من استعماله لا اقدام عدم استعمال اللفظ فيه حتى يلزم المجاز
في اللفظ بل انه يستعمل في اقدام موهوم لا يقال قد ذكروا ان التخييلية مجاز على قول السكاكي
لان الالفاظ لم يوضع الا للالفاظ المحققة فاستعمالها في الموهومة يكون مجازا فالاقدام في الموهوم يكون
مجازا لانا نقول استعمل الالفاظ في الصورة الوهمية الشبيهة بالالفاظ المحققة ولا شك في مخالفتها
ولم يستعمل الاقدام هنا الا في الاقدام الحقيقي الا انه موهوم من حيث الوجود وانما يكون مثل الاظفار
لو استعمل في امر موهوم شبيه بالاقدام الحقيقي وليس فليس وفائدة ذكر الاقدام استعمالا في اقدام
موهوم مع ان الموجود هو التقدم هي المبالغة في مدخلية الحق في التقدم حتى جعل مقدما اذ لا شئ
ادخل في مدخلية التقدم من المقدم بل انه هو الحق ثم فيه وهل يحتاج حصول هذه الفائدة الى توهم
موهوم وفرض وجوده ونقل اسناد الاقدام منه الى الحق حتى يكون هناك اقدام موهوم متوهم من موهوم
الظاهر انه لا وان التزام انه يحتاج اليه ونقل الاسناد منه الى الحق فينبغي ان يوجد فاعل يصح
بحيث اذا اسند اليه يكون حقيقة ويؤيده ما ذكرنا من عدم الاحتياج الى نقل الاسناد من المقدم الموهوم
الى الحق قول الشيخ لا تستطيع في نحو صيرني رؤيتك ان تزعم ان له فاعلا قد نقل عنه الفعل وجعل
الى نحو هذا الوجه فان قيل التقدم امر حادث لا بد له من ايجاد وموجد فيلزم من وجوده
وجود الاقدام والمقدم فكيف يصح ما ذكر ان الموجود التقدم لا الاقدام موهوم يقال المراد بالاقدام
هنا امر مخصوص يطلق عليه الاقدام في العرف فانك اذا اركبت زيدا على دابة الى موضع وحملته اليه

هذا الفرق على السيد الشريف قدس سره

او اخذت بيده وجررته اليه يقال انك اقدمته هذا الموضع ولا شك ان بهذا الاقدام ليس لازما لو
القدوم ق قد يجاب بان الاقدام وان كان موجودا في نفس الامر لكن لم يقصده من قال اقدمني
بلدك حق لي ولم يلتفت خاطره اليه اصلا فامتنع ارادة الاقدام بقوله هذا حتى يحتاج الى تقديره واعتباره
وانت خبير بان هذا يوجب التجوز في الاقدام وربما يفهم من قول الشيخ هذا ان المجاز العقلي لا يجب
ان يكون له حقيقة عقلية وهذا حق لا شبهة فيه اصلا ولا يرد عليه اعتراض من جعل بيانه انه لا نافي
في هذا الكلام وجود فاعل حقيقي نقل الاسناد منه الى الفاعل المجازي ونقل الاسناد من الفعل لشيء
بثبوته وادائه حاصل يرجع الى نفي لزوم الحقيقة للمجاز وقوله هذا الحكم وبهذا المعنى ق قوله سابقا ليس
بواجب ان يكون الفعل فاعلية التقدير اذا انت نقلت الفعل اليه صارت حقيقة محتمل لان يكون
مراده خطا في التقدير فاسند اليه اولا ونقل عنه الى الفاعل المجازي واذا نقلت عنه الى ذلك
الفاعل صارت حقيقة فيحمل المحتمل على المحكم ق بعبارة اخرى قوله السابق ساكت وقوله اللاحق ناطق
فيحمل الساكت على الناطق ولكن سوق كلام الشيخ حيث ذكر ان الموجود انما هو القدوم وهو تعبيره
يشعر بانه نفى الفاعل الحقيقي رأسا لانه اذا لم يمكن اقدام لم يكن مقدم قوله وكذا لا معنى لقولك الخالق
قد يناقش فيه بانا لا نسلم عدم صحة ان يقال خلق الابن من ابيه قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة
قوله كالاستخدام قيل هو استخدام فلا معنى للتشبيه ق دفع بان شرط الاستخدام ان يكون
للفظ معنيان وليس للنهار ههنا معنيان لان النهار الذي ادعى كونه صائما ليس شيئا غير النهار وقال
بانه ليس المقصود التشبيه كما في قول الاسم كريم قوله وجوابه ان مبنى هذه الاعتراضات ان يقال اذا
كان المراد بالربيع حقيقة الربيع لم يكن اسناد الانبات اليه حقيقة وان ادعى كون الربيع قادرا
مختارا لان الانبات انما يسند حقيقة الى من هو قادر حقيقة لا ادعاء ولا يمكن ان يقال قصد بالانبات
اثره ومعنى شبيها بالانبات الحقيقي كما هو مذهب السكاكي في التخييلية واسناد هذا الامر الى القادر
الادعائي حقيقة لان السكاكي صرح بان الانبات ههنا امر محقق واذا لم يفد الادعاء المذكور كون
اسناد الانبات الى الربيع حقيقة فسعيه في نفي المجاز العقلي بنظمه في سلك الاستعارة بالكناية يكون
ضايعا ولا يبعد ان يقال اذا ادعى ان الربيع قادر مختار صح اسناد الانبات اليه فينبغي ان يعتبر
قادرا مختارا وحكم هذا الاسناد ولا يتفوه عن شوب قوله اعتراض قوي ومعناه فتقسيم المجاز الى المجاز
المرسل والاستعارة وقسمتها الى المصرحة والمكنية ذكر في المكنية مجازا مع ان المنية في قول الهذلي مستعملة
في الموت بادعاء السبعية لذكرت مستعملة فيما وضعت له بالتحقيق قوله ومنهم من لم يقف الخ

وقيل

فان قيل يجوز ان يكونوا قائلين عليه لكنا اجابوا بوجه آخر يقال عدم ابهم هذا يدل على ان المراد بالمنية
عند جعلها استعارة بالكناية هو الصاحب الحقيقي لها وبالنهار هو الصائم الحقيقي وبها ان انفس العقلية
حقيقة وبالربيع هو الواجب تعالى حقيقة قوله من الاعتبارات الراجعة الخ اختار ان الاعتبار الراجع
الى المسند اليه لانه غير الراجع اليه من حيث انه مسند اليه لانه راجع اليه من حيث الوصف فبيان الامور العارضة
له من حيث انه مسند اليه بالاعتبارات الراجعة اليه لانه محل بحث ق توجيهه ان المراد بالراجع اليه
ما يرجع اليه لا بواسطة الحكم او المسند فقوله لا بواسطة الحكم تفسير لقوله لذاته ق فيه انه يلزم ان يكون
ابين الحمر من المبين لان الراجع اليه لا بواسطتهما الا يلزم ان يرجع اليه من حيث انه مسند اليه الخ الامر فيه سهل
جواز ان يقيد بالحيثية المذكورة بقرينة السابق ق يمكن ان يرجع الضمير في لذاته الى المسند اليه ماخوذا
بهذا الوصف فيرجع الى الراجع اليه من حيث هذا الوصف قوله اما حذفه قدم لانه لا يترتب عليه
مقتضيات الاحوال المترتبة على الذكر من تنكيره وتعريفه وتقديمه وتأخيره فكان تقديمه اولى في طريق التعليم
ق ذكر رحمه الله من انه عبارة عن عدم الاتيان الخ فيتوجه عليه ان الحاذف كان له عدم سابق فلو
عدم لاحق فلم لم يعتبر اللاحق مع ان الحذف عبارة عن العدم اللاحق لانه اسقاط ق دفع بان العدم السابق
هو الاصل فاعتباره اولى مع ان الواقع هنا هو العدم السابق لان المحذوف في الكلام لم يكن موجودا
فيه لا بل انه لم يؤت به في الاصل فاعتبار الاصل والواقع اولى من ملاحظة تجوز ولا يبالي العبارة بعد
ق عهد ويهاق ق ذكر السيد الشريف قدس سره ان الاوفق بهذا الفن ان الذكر لاصالته لا يستدعي وجود نكتة
زائدة عليها والحذف لمخالفته الاصل يستدعي نكتة باعثة عليه ق فيه ان نفس الاصالة نكتة باعثة
على الذكر كما ان النكتة الباعثة على الحذف فعدم استدعاء الذكر نكتة زائدة على الاصالة لا يجب ان يكون مقتضيا
في استدعاء النكتة من الحذف ق يمكن دفعه بان الاصالة وان كانت نكتة لكنها نكتة ظاهرة مستلزمة
ونكتة الحذف ليست كذلك قوله والحذف الخ اراد ما سوى حذف الفاعل في الفعل المبني للمفعول لان ذلك
لا يحتاج الى القرينة بل الى الغرض الداعي فقط ولا يبعد ان يقال لانهم حذف الفاعل في هذه الصورة
من اطلاق الحذف لانه انما يطلق حيث يصلح لتقدير المحذوف وفي هذه الصورة لا يصلح له اصلا ولذلك
انهم اطلقوا القول بان حذف الفاعل لا يجوز وما سيذكر من حذف الفاعل في هذه الصورة لا ينافي ما
ذكرنا لانه لا يفهم من الاطلاق قوله وقيل معناه الخ اما ان يريد للقرينة ظاهرا وباطنا وكونه عبثا
بالنظر الى باطنها وهو المراد بالحقيقة فالظاهر انه خال عن التحصيل واما ان يريد كونه عبثا بالنظر
الى الظاهر الذي هو القرينة فالفرق بينه وبين الوجه الاول انه جزم في الاول بعدم العبث نظرا الى الحقيقة

باعتبار انه ركن من الكلام ولم يجزم في الثاني بعدمه نظرا الى الحقيقة بل انما جوزه بالنظر اليها باعتبار انه
تعلق غرض حقق فالفرق بوجهين قوله وانما قال تخييل لان ما ذكر من العدول ليس تحقيقا بل على
سبيل التخييل لان تحقيق العدول يتوقف على كون الدال عند الذكر هو اللفظ فقط وعند الحذف العقل
فقط وليس شيء منهما محققا بل لكل منهما مدخل في الدلالة على التقديرين كما اشار اليه بقوله ولان
عند الذكر الخ لا يقال معنى الدال عند الحذف فانما هو اللفظ المدلول عليه بطريق الحصر لا يصح دائما
بعقبه لانه يقال كان وجه الصحة ان الكلام في الدلالة اللفظية والموصوف بها هو اللفظ فقط وهذا
لا ينافي ان يكون للعقل مدخل فيها كما هو الواقع فلا عند الذكر يكون الاعتماد بالكلية على اللفظ لافتقاره
الى العقل في الدلالة ولا عند الحذف على العقل لان البحث في الدلالة اللفظية لانا نقول الحكم بصحة ذكر
ان الاعتماد عند الحذف على دلالة العقل مع انه لا يوصف بالدلالة اللفظية اصلا لان هذا بناء
على الظاهر وما ذكر من حصر الدلالة في اللفظ بناء على الحقيقة على انه لا مانع من نسبة الدلالة الى العقل باعتبار
ان له مدخلا فيها وعلم بما ذكرنا وجه عدم التعرض لتعدد الدوال بنسبة الدلالة عند الذكر الى ليس
هو اللفظ فقط فان قيل سلمنا ان الدلالة اللفظية لا يوصف بها الا اللفظ لكن لا نسلم وجودها عند
بل عند دلالة عقلية على المحذوف من غير حاجة الى اللفظ المدلول والتي اعتبرت الدلالة اللفظية
عند فيها انما تكون ثابتة للكلام بواسطة القرائن يقال انا استعير العادة في المقام وتعينها …
حتى ان المذكور ملحق في نفسه بالفاظ تخييلية كان الدليل ما يستند اليه السند عند الحذف هو اللفظ
المحذوف وانما الكلام على هذا الحذف وفي تجوز ان يكون العقل قوله مثل رمية من غير رام مثل يضرب
لمن … غرض غير فعله وشنشنة اعرفها من اخزم قوله يا اخزم مات اخزم عن بنين فوثبوا
يوما على جدهم ابي اخزم فجرحوه فقال ان بني زملوني بالدم شنشنة اعرفها من اخزم الشنشنة
الخلق والطبيعة واخزم جد حاتم الطائي قوله لا يكادون يذكرون فيه المبتدأ والسر فيه
ان المرفوع بالمدح او الذم او الترحم لما كان وصفا لما قبله في المعنى خولف فيه الاعراب للافتنان ولان
بذلك الافتنان من حيث تغيير المألوف على اهتمام تام بالمذكور من جهة ان في الافتنان زيادة تنبيه
وايقاظ للسامع وتحريك من رغبته في الاستماع وذلك الاهتمام انما يكون لمدح او ذم او ترحم بما يقتضيه
المقام ولما كان بينه وبين ما قبله وسط الاتصال اذ هو واحد في المبتدأ يكون في صورة متعلق
من متعلقات ما قبله اختير في هذا الحذف تقوية الافتنان في الدلالة على ما ذكر من الاهتمام قوله
ولا يستحق العدول عنه لا يقال سيأتي ان هذا كله مع قيام القرينة وعند قيامها فلا يشكل ان ذكره

عبث

عبث بناء على الظاهر فالاحتراز عن العبث بناء على الظاهر يستلزم العدول الخ يكون داعيا وكذا التخييل
الا ان … الدليلين لانه يقال ليس المقصود بحجة القصد الى الاحتراز والتخييل بل القصد بالفعل
ولا خفاء انه غير لازم قوله وسيذكر لتكمل نعم المفلحون فان قيل الكلام في الذكر المقابل للحذف ولا
يكون بحذف وقوله الآية ليست كذلك لانه لو لم يذكر اسم الاشارة في اولئك هم المفلحون لكان هم المفلحون
خبرا لاسم الاشارة الاول في قوله على هدى فيكون المسند اليه عند عدم ذكر الخبر الثاني مذكورا ايضا
يقال صحة ذكر المسند اليه لا يتوقف على ان يكون بحيث لو لم يذكر يكون المسند اليه في الكلام
عدم … فهذا السند … كان المسند … مسند آخر اولا … المقابلة ليس لان
الذكر عند الحذف وانا … يذكر هذا المسند اليه لهذا المسند لا يكون له مسند اليه اصلا في الكلام
خارج عن مقتضى المقابلة … قوله … بل من تكريره كما يلوح به قوله بتكرير
اسم الاشارة ومطلق ذكره الصادق على التكرير فلا تنكر في المناسبة بل المجانسة بل الحالة والمغايرة
محققة ذكر المكرر … حالة الذكر قوله كما ثبت لهم الاثرة في موضع العدل الخ ثابتة … فهي
الاثرة وقيل الدلالة على ان الاثرة بالهدى سبب الاثرة بالفلاح … الاثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة
التقدم والاستبداد قوله في تمييزه متعلق بحصلت او بالظرف الواقع موقع المفعول الثاني اعني
بالثابت اي المنزلة قوله الاصل الوضعي الذي … بعد اخرى … الثابتة
لا … دون … على الانفراد … واستقلالها واصله
حوالد وهو بمعنى الحول اي كنت متميزا على الانفراد مستقلا في ذلك مع ما حولها … تكرير
اسم الاشارة افاد اختصاصهم بكل واحدة منهما على حدة فكل منهما يميزهم عن غيرهم واذا لم يكرر
فربما فهم اختصاصهم بالمجموع فيكون هو المميز لا كل واحد منهما قوله اي يكون الخبر عاما الخ يحتمل
ان يراد عمومها المسند اليه المقصود وغيره وان يراد عمومها المتعدد وعلى المتعدد بين ايضا ان يراد عموما
في هذا المقام او في نفسه … فالحمل الاول … او عمومها المتعدد … في هذا المقام الثلاثة
الباقية … عمومها المتعدد في نفسه … وغيره في نفسه وعمومها … في هذا المقام
اما افادة الاول فلان العموم ح مع ارادة التخصيص … ينافي جميع قرائن الحذف كالوقوع في
جواب السؤال مثلا لان العموم ينافي قرينة خاصة … اختصاص المسند … المسند اليه حقيقة كونه
خالق … نحو … ارادة المخصوص تنفي قرينة خاصة اخرى ومنها في جواب
من … الفاسق … واما افادة الثاني فكذا … الثالث فلان العموم ح ينفي جميع قرائن الحذف

لم يذكر

عند عدم ذكر اسم الاشارة الثاني بيان

اذ لو وجد شيء منها لدل على خصوص المحذوف الذي هو المقصود فلم يكن الخبر عام النسبة للمقصود وغيره في
هذا المقام وقولك خير من هذا الفاسق ليس عام النسبة بهذا المعنى لاختصاصه بالمقصود وبكل واحد
واما صحة الرابع فلان العموم صح مع ارادة التخصيص بمعين بنفيان جميع قرائن الحذف فلان العموم للمتعدد
في هذا المقام ينفي جميع القرائن الدالة على ان المحذوف واحد خاص نحو خالق لما يشاء [illegible] ولعدم ذلك
المتعدد نحو منطلق عند قيام القرينة على ان المراد زيد ولا ينفي القرينة الدالة على ان المحذوف جميع المتعدد
وارادة التخصيص بمعين ينفي هذه القرينة فان نحو خير من هذا الفاسق عام النسبة للمتعدد في هذا المقام
ومشتمل على قرينة الحذف الدالة على ان المراد المتعدد وارادة التخصيص بمعين من ذلك المتعدد ينفي
هذه القرينة ايضا اذا عرفت ذلك فيقال لا يمكن حمل كلامه على هذا الوجه الصحيح وما يتوهم ما يقال من حمل
كلامه عليه هو انه احترز بتقييد عموم النسبة عن نحو خالق لكل شيء [illegible] الواقع فيه خصوص الخبر في نفسه
فالمناسب ان يكون المراد بالعموم العموم في نفسه على ما يناسب الاحتراز عن الخصوص في نفسه ويمكن دفعه
بان هذا المثال كما هو خاص الخبر في نفسه خاص الخبر في هذا المقام فالاحتراز عنه ليس بملاحظة خصوصه
في نفسه بل بملاحظة خصوصه في هذا المقام وما يتوهم المنع فيما ذكر ان نحو خير من هذا الفاسق عام
النسبة باعتبار ان عمومه في نفسه حاصل في هذا المقام لان القرينة مما دلت على اختصاص نسبته بالمقصود
وهو كل احد فمتوجه مندفع بما ذكرنا ان عموم النسبة في الوجه الصحيح ليس بمعنى عمومها للمقصود وغيره
وهو انه اذا كان مقتضى الذكر هو عموم النسبة للمتعدد مع ارادة التخصيص بمعين منه فما وجه قوله
علم النسبة الى كل مسند اليه اي كل ما يصلح له [illegible] في ذلك وجوابه ان المراد من كل مسند اليه مجرد
التعدد او ان ما ذكره حال ادنى الحالات المقتضية للذكر فلا ينافي ان يكون العموم لبعض ما يصلح له
من المتعدد وارادة التخصيص بمعين من هذا البعض حالة مقتضية اخرى لم يذكرها قوله وهو
ايضا حكم يقال حاصل الكلام هنا ان تقرير المسند اليه لاجل انه يوجب تخصيص الحكم لان تخصيصه
يجب تخصيص طرفيه وتخصيصه يوجب تقوية الفائدة والنقض انا ان المسند ليس طرفا للازم الفائدة
حتى يوجب تخصيصه بل المسند اليه لازم هو المتكلم ولا يتصور تخصيصه بتعريفه ولا تنكير
المسند اليه المذكور في الكلام فنا ان الكلام على وجه اللازم حكما اليك كما ينبغي ولا اقرب ان يقال
تعرف المسند اليه كما يوجب تخصيص الحكم الذي هو الفائدة يوجب تخصيص لازمها فيوجب ان فائدة
اتم فائدة لازم الفائدة في قولنا ان زيدا حافظ التوراة يختص بالنسبة الى اللازم في قولنا انك
حفظت التوراة فافادة اللازم في الاول اتم منها في الثاني قوله لانه وضعي بحسب التخصيص

النكرة

مرتبة

النكرة فقد يسبق الى الفهم انه انما يحسن الفرق بينهما بتخصيص بحسب الوضع وعدمه لو تساويا في
التعيين وليس كذلك لان المعرفة اشارة الى ما يعرفه المخاطب من المعين من حيث انه معين واما النكرة
فلا اشارة فيها الى المعين من حيث هو معين اصلا وانما هي عبارة عن امر معين في الواقع وبينهما بون
بائن ويمكن ان يقال حاصل الفرق ان كليهما يستعمل في المعين لكن التعيين في المعرفة داخل في وضعها
لكونها موضوعة للمعين من حيث هو معين بخلاف النكرة فان التعيين لم يدخل في وضعها بل التعيين
فيها انما هو بحسب الاستعمال قوله وتقديره كالخطاب مع معين ذكر رحمه الله في شرح المفتاح قوله
وحق الخطاب ان يكون مع معين ان حق العبارة ان يكون لمعين يقال خاطبه وهذا الخطاب لم [illegible]
معه والمخاطب معه فتوجه هنا الى الخطاب مع معين لم يرد على حق العبارة وما يمكن من توجيه [illegible]
في الجملة بان يجعل قوله مع معين متعلقا بالكون لا بالخطاب فلا يمكن هنا ولا يخفى ان الانسب
ان يرجع ضمير غيره الى الفاعل بترك تحقيقا للمقابلة بين المتروك والماتي به فيفاد بترك الخطاب مع غيره
الى غير هذا الخطاب او بترك المعين في الخطاب الى غير المعين وكانه رحمه الله اراد ان يحافظ على عبارة
الايضاح وقد يترك الى غير معين كما كان يمكنه المحافظة مع رعاية مقتضى المقابلة بالحث بما ذكرنا
من العبارة الثانية لكن الامر فيه سهل قوله على سبيل البدل هذا ظاهر اذا كان ضمير المخاطب
واحدا او مثنى اما اذا كان جمعا فالظاهر انه اذا قصد غير المعين يعم ضمير المخاطبين على سبيل الشمول
قوله اي تناهت حالهم الفظيعة في الظهور قد يناقش فيه بان صدق الشرطية لا يقتضي وقوع
المقدم فصدق قوله ولو ترى [illegible] مع [illegible] اعني لرأيت امرا فظيعا ونحوه لا يقتضي وقوع
مقدمها وهو رؤية كل واحد ليدل على غاية ظهور حالهم بل انما تدل الشرطية لكون القصد بخطاب
ترى الى العموم على كمال ظهور شناعة حالهم وتناهي امرهم [illegible] على ان فظاعة حالهم لا يختص
برؤية احد دون احد بل كل من يراها فظيعة وكلام الشرح يحتمل التوجيه بان يراد بحالهم فظاعة
امرهم وقباحة شانهم ووصف الحال بالفظاعة في قوله حالهم الفظيعة يأبى عن هذا التوجيه فينبغي
ان يعتبر حذف مضاف اي وحشته اي فظاعة حالهم الفظيعة او حالهم الفظيعة من حيث فظاعتها
قوله بالضمير الغائب كان المناسب ان يعبر عنه بعد الاحضار بالمعرف بلام العهد الخارجي ايضا لانه ايضا
احضار ثانيا وكانه رحمه الله تعالى نظر الى انه لا يلزم في العهد تقدم الذكر ويكفي العلم بالمعهود واما
في الضمير الغائب فلا بد من سبق الذكر بوجه ما وانت خبير بان الاحضار ثانيا يكفيه تقدم العلم من غير
حاجة الى تقدم الذكر الا ان يقال الاحضار ثانيا انما يحسن اذا كان الاحضار اولا ويكفي كونه

بعد حصول بعض الجملة فليتأمل **قوله** بعد التسليم اشارة الى تقديم المنع وتوجيهه ان يقال لا نم انحصار الاسم المختص
العلم فان الرحمن مختص به تعالى وليس علما له ثم وصفه وربما يقرر منع هذا المنع بالنظر الى
المقصود فان مقصود السائل ان قوله باسم مختص ينبغي بما سبق من القيود دخول الرحمن في الاسم
المختص وعدم خروجه بل يقدح في هذا المقصود كالاخراج به لا يخرج بالقيدين السابقين ايضا
فلا يمنع الانتقاض عنهما لان معنى الانتقاض ان يحصل به ما يحصل بالاولين ولو خرج بهما او بأحدهما مع
دخوله في الاخر لغي قيد الانتقاض ويجاب بان الظاهر ان المراد بالاسم المختص ما يكون مختصا بحسب
الوضع والرحمن ليس كذلك لانه موضوع لذات لها الرحمة الكاملة واختصاصه انما هو باعتبار الغلبة
والاستعمال ولك ان تقول ان المراد الاختصاص في الجملة او بحسب الاستعمال فهو يخرج باحد القيدين السابقين
بناء على ان مفهومه كلي فبالنظر اليه الانحصار بعينه ولكن كان بالنظر الى الخصوص لعارض يجب الاستعمال
فليس الانحصار ابتداء واذا كان خارجا باحدهما دون الاخر لم يكن الاخر لغوا **قوله** لانا نقول هذا
موقوف فيه اشارة الى انه لا يحسن هذا التفسير لانه لابد من اعتبار معنى الاولية في معنى الابتداء كما في
المختار سابقا وما سينقله عن البعض لا يقال كثيرا ما يطلق الابتداء على ما يكون بواسطة كقولهم
ان الموجودات مستندة اليه تعالى اما ابتداء او بواسطة لانه يقال فقد اعتبرت الاولية ثمة لان معنى
الاستناد الى الله ابتداء انه مسند اليه اولا ومعنى الاستناد بالواسطة ان الاستناد الى شيء آخر اولا
ثم اليه تعالى ولا يستقيم هذا الاعتبار هنا لانه ليس معنى الاحضار بواسطة فيما ذكره احضار القوة
الاحضار اولا الى شيء آخر ثم بعد انا فثم الابتداء بنفسه ثم فسر هذا التفسير بنفس لفظه ولم يفسر
ابتداء بنفس لفظه لتيسير سعي وتوجيه ان يقال الاحضار بواسطة انما هو الاحضار بنفسه لا بنفس لفظه
لان في الحقيقة احضار بالواسطة ايضا لانه يقال المسند اليه انما هو اللفظ لا المعنى كما تقدم في صدر احوال
الاسناد الخبري فلا معنى لتقييده بنفس لفظه لانه يقال المسند اليه وان كان هو اللفظ لكن المخبر عنه هو المعنى
جزما فتقييد الاحضار على هذا في الغالب والاستخدام فقد عرفت مما ذكرنا وجه تقييد هذا التفسير بل لا وجه
عدم الملائمة وثانيها من جهة تفسيره بنفسه بنفس لفظه والثالث ان المفهوم الظاهر من الاحضار
بنفس لفظه ان لا يتوقف على شيء آخر لكنه يتوقف على العلم بالوضع ولم يعد هذا بعد ما لم يعد والرابع
انه لما كان معنى الاحضار ابتداء الاحضار بنفس لفظه لم يحسن تقييده كالاسم مختص به للظهور ركاكة
والخامس ما اشار اليه بقوله ولو اريد بذلك انه لا يقال لا تلازم بين المعنيين ممنوع فضلا عن الاتحاد
فان المخبر المتكلم او المخاطب يحضر كلا منهما بالذات بنفس لفظه مع انه ليس اسما مختصا به وايضا الا انه

بالرحمن

بالرحمن لانحصار بالاسم المختص وليس بنفس اللفظ لتوقف الاحضار به على ملاحظة الغلبة وخصوص الاستعمال
لانه يقال الاحضار بضمير المتكلم والمخاطب ليس بنفس لفظه لانه انما وضع لمفهوم كلي والمشخص فيه
هو الجزئي فاحضاره يتوقف على العلم بالوضع ايضا وقد سبق ان المراد الاختصاص بحسب الوضع فلا يكون
الرحمن مختصا قد يجاب بان الظاهر ان المراد بالاسم المختص بنفس هذا الاسم فيكون علما وبان بنفس
لفظه ومعناه معناه وايضا ان اللازم مما ذكر ان لا يكون الاحضار بنفس لفظ المختص به الاسم المختص فيبقى
الاسم لغوا لاشتمال الاخص عليه فلا يصلح شرطا فالمناسب ان يفرق بين الاحضار بالاسم المختص
وبين الاحضار بنفسه فانا اقول ولم يذكر من كون الاسم لغوا فالقائل ثم كان الاسم ذات اولا اذكر
الاسم يجوز ان يكون لتحقيق الماهية هنا ولا يبعد ان يوجه كلام هذا القائل بان الوجه ما ذكره وحاله
ولا يتجه عليه شيء مما ذكرنا وهو انه يقال احترز بالابتداء عن المضمر الغائب والمعرف بلام العهد الخارجي
لان الاحضار فيهما بواسطة تقدم الذكر فيكون الاحضار فيهما ثانيا لا اولا وعن الموصول لانه
العلم بالصلة او العهد بثبوت الصلة له لان الموصول موضوع لما عهد بثبوت الصلة له فالاحضار فيه
ايضا ثانيا لا اولا ان هذا المعنى لا يحتاج الى توسط الواسطة بل ذكره اخل الا ان المناقشة في العبارة
بعد وضوح المرام ليست من دأب المحصل **قوله** لان اللفظ الموضوع لمعين انما هو العلم فقيل سلمنا ذلك
لكن لا نم ما ذكره لو كان المذكور دالا عليه لكن الاسم المختص لا يلزم ان يكون لفظا موضوعا لمعين كالرحمن
والجواب انه قد سبق ان المراد بالاختصاص ما هو بحسب الوضع فخرج الرحمن وايضا ما لا يتوقف
فيه على شيء بعد العلم بالوضع على ما هو معنى الاحضار بنفسه لا يكون الا لفظا موضوعا لمعين اذ لو وضع
لمفهوم كلي استعمل في المعين لا يكون الاحضار فيه بنفس لفظه بالمعنى المذكور هذا وانت خبير بان
بناء ما ذكره رحمه الله تعالى على ما اشتهر من ان المعارف لغير العلم لم توضع لمعين بل الاستعمال فيه وهذا تأويل
ذكره الرضي لقولهم المعرفة ما وضع لشيء بعينه وهذا منهم بناء على القول بان الوضع عام مع خصوص
الموضوع له على ما حققه بعض المحققين فان هذا مثلا موضوع لكل مشار اليه وضعا واحدا
واحدا فلا يلزم الاشتراك لانه تبادر معنى تعدد الوضع ولا يجوز استعمال اللفظ في الجزئيات لانها غير
الموضوع له وما كان الموضوع له هو الجزئيات المعينة لا الكلي لكن لوحظ في وضع اللفظ لها امر عام
ولوحظت الخصوصيات بكونه مشارا اليه وتعين مثلا كان الموضوع له خاصا والوضع عاما فعلى هذا
يبقى قولهم المعرفة ما وضع لشيء بعينه جاريا على ظاهره **قوله** وبعد التثنية والتي اي بعد الجملة الصغيرة
والكبيرة التي شأنهما كيت وكيت حذف الصلة للابهام اشارة الى ان العبارة لا تحيط بما يعبر عليهما

بعد المحترزات التي اشار اليها وقد بيناها ان لا يكون التخصيص بها فينبغي ان يشار الى قول البعض
فانه خال عن هذا التخصيص اي التوجيه بانه لزم من تفسير الابتداء بالمعنى المذكور بعد ان اشار اليهما
بالقيد التي احدهما عدم ملاحظة هذا المعنى مما هو المفهوم من لفظ الابتداء والآخر اتحاده مع القيد الآخر
فينبغي ان يشار الى قول البعض لينفع البعد الاول ففيه ان القائل ان لا يقول بعد البناء والتي
الى التجاوز عنهما فيكون معنى الكلام انه يلزم بعد التجاوز عما ذكرنا عدم توجيه التخصيص فيشار الى قول
البعض والمتبادر لنا الفهم منه ان المصير اليه فيه هذا اللازم بعد التجاوز ولكن يشكل ارادة الاشارة بعد
التجاوز فالمتبادر ان المصير اليه فيه هذا اللازم وحده ومع احد البعدين او كليهما وايضا كما يدفع البعد الاول
يدفع الثاني قوله ولا يخفى على المنصف ان الوجه ما ذكرنا اولا اما اولا فلان الاحضار اول زمان الذكر
انما يجري على اطلاقه كما هو الظاهر يمنع وجوده في العلم لان الاحضار فيما وضع لمفهوم كلي يستعمل
في جزئياته لا فيه ضمنا الا ترى انك لا تفهم من ضمير المتكلم او المخاطب اول زمان ذكرهما الجزئين المعينين
واما ثانيا فلانه على هذا التقدير يكون قيد الابتداء مخرجا لبقية المعارف ولا يكون لقوله باسم
مختص به فائدة اصلا بدون تحقيق المقام على ما ذكره رحمه الله اذ كان الاسم المختص مخرجا لغير العلم لكن
يكون لقوله ابتداء فائدة اخراج ضمير الغائب كما ان فائدة قوله بعينه اخراج اسم الجنس فائدة الاسم
المختص اخراج غير العلم مما سوى ضمير الغائب فليتأمل قوله حذفت همزته بانتقال حركتها الى اللام قبلها على ما هو
قياس تخفيف الهمزة ثم بحذفها التزام الادغام فيه خلافا للقياس لان الادغام فيما تحرك المثلان مع
ضرورة تحريك [illegible] ثم متقبلا عن الجائز الى الواجب واما بعد نقل حركتها فيكون مخالفا للقياس تخفيف الهمزة
لكن لزوم الادغام ح موافق للقياس فهذا الاسم لا يخلو عن خلاف قياس فيه توفيق بين الاسم
والمسمى حيث انه تعالى خارج عن دائرة القياس وطرق العقل قوله ثم جعل علما بطريق
الاختصاص بناء على انه لم يطلق على غيره تعالى اصلا او بطريق الغلبة التقديرية بناء على انه
لم يطلق على غيره تعالى اصلا لان الله هو الاله حذفت الهمزة فمقتضى القياس صحة اطلاقه على المعبود
بالحق مطلقا وان لم يرد به الاستعمال كالدبران والعيوق فانهما من الاعلام الغالبة غلبة تحقيقية
لان صحة اطلاقهما على غير الكوكبين بمقتضى القياس مع ورود الاستعمال قوله لما افاد التوحيد قد يناقش
فيه بانه لما تقرر انه لم يصح دخول المفهوم على الا هذا الفرد فان حكم بالوجود تعين ذلك الفرد بالارادة
كما في هذه الكلمة فان معناها لا اله موجود الا الله والجواب انه لما لم يدل اللفظ الا على وجود هذا
المفهوم في الله يحتمل ان يكون في ضمن فرد غير هذا الفرد وغيره وان يكون في ضمن فرد [illegible] ذكره

فلا يتعين

فلا يتعين وجوده في هذا الفرد بحسب دلالة اللفظ وكفى به قادحا في التوحيد قوله فيجب ان يكون ذكره
المعبود بحق لا يقال فيه بحث فانك اذا بان لفظ الاله بالتنكير بمعنى المعبود مطلقا حقا كان او باطلا
ولفظ الاله المعرف باللام بمعنى المعبود بالحق لان المنكر هنا يحمل على المعبود بحق بقرينة ان المراد
بالجملة الا انا هو في المعبود بالحق وهو المقصود باثبات الوجود وحصره وذلك للتيقن بكثرة المعبودات
الباطلة والاتفاق عليها قوله الا ان هذا انما يلزم لو لم يجب الوضع الاول ليس معناه ان ابا لهب
استعمل هنا في الموضوع له بالوضع الاول لظهور بطلانه قطعا والتوجيه بطلانه حيث قال ويجب
نعلم ان الانبياء المشهورة الشخص المسمى به بل معناه انه لم يعتبر في الكنى المعاني الاصلية عند استعمالها
في المعاني العلمية فاذا اطلق ابو لهب على الشخص لم يعتبر الاعتبار على كونه لابا اللهب فيلزم
دلالة اللفظ على انه بهذه الحالة لكونه جهنميا واذا عرفت ذلك تبينت ان قوله لا اعتبار بجهة العلم
انما يدل على ان اطلاق الكناية باعتبار ان هذا الشخص لزم انه جهنمي اما انه باعتبار الوضع الاضافي
او غيره فلا يجوز ان يكون باعتبار الوضع الاصلي باعتبار انه قد اشتهر بعض الذوات في ضمن اطلاق بعض
اسمائه ببعض الاوصاف ينفهم منه الصفة من هذه الاسماء كما اشتهر حاتم بالجود فيفهم من اطلاق هذا الاسم
فيفهم الجود منه ولو غيرته باسم آخر لما كان يفهم فيجوز ان يكون اشتهار ابي لهب بكونه جهنميا سببا
لانفهامه منه فيجوز ان يراد هذا الوصف بطريق الكناية على اعتبار المعنى العلمي من غير ملاحظة الوضع
الاضافي كما لا مدخل في انفهام الجود من حاتم لوضعه الوصفي فان قيل لا بد في الكناية من معنى
اصلي ومعنى كنائي ينتقل من الاصلي اليه وليس هنا الا الشخص المسمى بابي لهب وكونه جهنميا فان
الانتقال من الشخص اليه باعتبار انه لازم له فكونه ينبغي ان يكون مثل لفظ يطلق على ما هو كناية بكونه
جهنميا وفائدته وانما كنيت بانفهام الوصف من الاسم للاشتهار فجعل مجرد ذلك كناية
مشكل يقال يجوز ان نعتبر الانتقال من الشخص بواسطة اشتهاره بالوصف اليه وههنا بحث
وهو انهم شرطوا في الكناية ان يكون المقصود المعنى الكنائي وهو مناط النفي والاثبات والمعنى الاصلي
وسيلة اليه والتزام كون الشخص هنا وسيلة ووصف كونه جهنميا هو المقصود الاصلي ومناط النفي
والاثبات بعيد جدا ولا يبعد ان يقال فهم الوصف عند اطلاقه على الشخص من قبيل فهم شجاعة [illegible]
واطلاق الكناية على سبيل التشبيه والاستعمال الكناية في مجرد معنى الخلفاء قوله ولو قلت رأيت اسدا الخ
فان اردت كالاسد اي شبيهه كان استعارة كما ذكره وان اردت به مفهوم الجنسي الملزوم باعتبار ما ذكرنا
من الاشتهار كما في الاسد وتريد مفهوم الشجاع كان مجازا مرسلا او كناية ثم ان قصدت جهنميا خصوصا

اعتبر

ولو خلت خصوصيته كان مجازا اشتهر عن صاحبه وكناية والا كان مجازا في مرتبة واحدة ولا يبعد ان يقتضى ما ذكره رحمه الله بان تقصد المفهوم انما يصح في مثل ذهبنا ابو لهب واما في مثل رأيتها بالذهب فلا فتأمل

قوله ولذلك جاز ذا الموصوف لا يبقى ان يكون معرفا او مساويا او اعتبار الحرفية في ذى اللام وارد الموصول نظاير فتعين المساواة قوله لو نساب التخصيص فيه لا يعتبر في التخصيص فجاز ان يكون مخصصا كما في الصورة المذكورة لا يقال لا تخصيص فيها اصلا لان الانسان يحمل ان تقيد بالتقييد كلى لا يخرج عن حد الكلية الى الجزئية لانه يقال لا يلزم في التخصيص ان يصير جزئيا حقيقيا بل ان يحصل بعض الشيوع ولا شك في تحققه قوله لقلته جدا وعلى الاخير فيكون منع بل الاولى ان يقال بانه اذا لم يكن المتكلم علم بغير الصلة كيف يأتي منه الحكم على الموصوف بشيء والا كان الشيء معلوم الثبوت عنده للموصول فيكون اعلم بحال الموصول غير الصلة قوله واجيب بانه لو سلمنا العلم بغيرها اصلة مطلقا بل الاحوال المختصة غيرها فيجوز ان يحكم عليه بامر غير مختص وفيه انه ان اريد بالاختصاص معنى الحصر يلزم ان تكون الصلة من الاحوال المنحصرة في موصوفها وهو ممنوع وان اريد مجرد زيادة التعلق فالظاهر وجوده في المحكوم به ليفيد فائدة تعلقها به ويمكن ان يوجه بتخصيص المخاطب بان المعتبر في المعرفة انما هو علم المخاطب وهذا انما لا يعرف ما يعرف مخاطبك فيجوز علم المتكلم بالصلة دون غيرها لا يقتضى ايراد الموصول اذا لم يكن المخاطب عالما بذلك وانما يجمع بينهما الشارح الى ان الاولوية ايراد المعرفة هو معرفة المخاطب دون المتكلم والاحتياج الى التصريح بالمعرفة والنكرة على التوارد نفى بينهم وبيان علم المخاطب بالصلة دون غيرها لا يقتضى ايراد الموصول موصولا بها يقتضى ايراد الموصوف نكرة او معرفة موصوفة بها على التوارد من غير ترجيح لاحدهما وقد دفع بانا انما نعتبر اقتضاء المقام الموصولية بعد تحقق ما يقتضى مطلق التعريف لا يتم لانه يندفع النكرة الموصوفة دون المعرفة فلا بعد ان يصار الى ما ذكره في شرح المفتاح ان الاقتضاء يتحقق بمجرد الملازمة والمناسبة فلا تزاحم في المقتضى ويخطر بالبال ان المناسب ان لا يطلق الاقتضاء الا اذا كان المقتضى بحاله في الجملة وقد سبق منه في مقتضيات ذكر المسند اليه ان المقتضى لم يرجح والمرجح فلا يبعد ان يكتفى بالرجحان بالاضافة وكما كان المضاف اليه كان الاقتضاء اتم واوفى قوله اى تقرير الغرض فقد يوجه باشارة على تقرير المسند اليه او المسند بان مدخلية كونه في بيتها مولى لها في زيادة تقرير الغرض انما هي في زيادة التقرير في الاصح يجى لان مجرد كونها في بيتها لا يحقق المراودة والمسند اليه من غير اعتبار كونها صاحبة البيت مستبعد ولكنا قد قيل عليه ظاهر الا ان التي تجتمع معه في بيت لا تستلزم تعينا التي هو في بيتها لجواز وجود نساء اخر في بيتها كما هو الظاهر وكذا كونها سيدة

باحد الامور الثلثة

يقرر من المراودة والمخادعة ما لا يقرر اجتماعها معه في بيت فالاولى ان يطلق التقرير عن التقييد قوله او تنبيه المخاطب على خطائه يقال التنبيه اما ان يحصل من ذكر اللفظ المشعر بالخطاء فيلزم تحقق الايماء فيه ايضا فانكار صلوح اثبات التنبيه مندفع واما ان يحصل من الخبر في مثل هذا الكلام خطاء المخاطب في هذا الظن فهو كالاولى سواء وانما ان يحصل من مجموع الكلام فيتجه عليه ان الكلام في معانى الموصولية ومقتضياتها لا في معانى الكلام الذى فيه الموصول الى وجه بناء الخبر على المبتدأ وعلى الاول لا بد ان يراد بالوجه الطريق لا الطريقة كما ذكره في الوجهة وعلى الثاني ان يراد ببناء الخبر ثبوته للمبتدأ فلا يجوز ان يراد بالوجه معنى العلة لانه لا يطرد في اكثر المواضع كما يجى واما ان يراد ببناء الخبر اسناده وربطه فيجوز ان يراد بالوجه معنى الطريق والعلة وقد يرجح ارادة العلة بعلية ان ارادة الطريق يوجب استدراك لفظ البناء بل عدم صحته لا الا استدراك فلان الايماء الى طريق الخبر فان الخبر قائم مقام الصحيح فلانه ليس لبناء الخبر على المبتدأ طريق ولو سلم فلا وجه لاعتبار الايماء اليه اذ لا بد من تعدد الايماء اليه فكم من ان هذا السؤال لا يتجه على ما ذكره رحمه الله لانه اراد بالوجه الطريق وانما على ارادة المعنى الاخير فيتجه على ارادة العلة انها معتبرة فلا يستقيم الايماء اليها وان وجه بان المحتاج انما هو ذات العلة لا كونها علة فالايماء من جهة ان ترتب الحكم على المشتق يفيد علية الماخذ يندفع بان الثابت بالايماء علية الماخذ لثبوت الحكم لا ثبوته واسناده قوله الا التعريض قد اشتهر هنا سؤال وهو ان حصول هذه المعانى التي جعل الايماء وسيلة اليها لا يحصل بالايماء فلا يستقيم جعله ذريعة لها واجاب حميد رحمه الله تعالى في شرح المفتاح بان الايماء يتحقق في هذه الامثلة وحصول تلك المعانى مترتبة عليه مناسب لكونه اثباتا للامر المهم بعد التوطئة والتمهيد فجريا على مقتضى المناسبة قيل ونحن نقول يخطر بالبال ان الاولى ان ترك هذه الحيثية لفوات معنى التوسل ووجه التحقيق في الجواب هذا السؤال ذريعة الى ترجيح ارادة العلة من الوجه بانه اذا حمل على معنى العلة يستقيم جعل ذكر الصلة التي هي علة بناء الخبر وسيلة الى هذه المعانى لانها انما تفهم من ذكر ما هو سبب الحكم الى الموصول بها فان تعظيم شعيب انما يفهم من نسبة الخسران الى من كذبه واذا حمل على معنى الطريق لا يستقيم جعل الايماء الى طريق الخبر وسيلة اليها لانها انما تحصل من نسبة الحكم الى الموصول بها من غير دخل لكون ذكر الصلة موميا الى طريق الخبر ويرد عليه انه اذا قيل ان الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فتعظيم حاصل والحصر مستفاد منه مع انتفاء الايماء المذكور فيه ويخطر بالبال انه خلاف ظاهر العبارة وهو ان هذه المعانى يمكن تحصيلها من مجموع الكلام ومن نفس الموصول بصلته اما الاول فواضح استفادته من الايماء واما الثاني فهو موقوف على اعتبار الايماء وغاية اللطافة لكن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء ولا شبهة انه ... تامل

في كون ذلك تخصيصا للعموم بحسب المفهوم فانما اذا قلت الرمان كاتب لم يلزم تعيينا لان وتخصيصه بالحصا
ولذا كذا صح ان تقول وقد يكون غير كاتب بان يرجع الضمير الى الرمان المذكور فالاولى ان يقال الذكر
معهود باعتبار العلم نحو خرج الامير لانه يقال ان ذكرنا ما تحريرا في بعضها انها حيث ذكرا وطلبتم
لاختصاص التحرير به فكان في قوله الحد الذي طلبتم اشارة الى ذلك ويمكن ان يقال ذكر
ما الذكر بطريق الكناية لا يلزم ان يكون تخصيصا بالذكر بل يجوز ان يكون باعتبار انه اختص
التحرير به علم ان مطلوب ما هو الذكر وهو ليس مذكورا صريحا

تم

حاشية المولى الشهير بمولانازاده خطائي على المختصر شرح التلخيص

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

نحمدك اللهم على ما اعطيتنا من سوابغ النعم ودوامغ الحكم ونصلي على نبيك الهادي للعرب والعجم وعلى آله وصحبه
قوله نحمدك يا من شرح صدورنا لتلخيص البيان في ايضاح المعاني ونور قلوبنا بلوامع التبيان من مطالع المثاني
آثر الحمد على الشكر لان الحمد يعم الفضائل والفواضل والشكر يختص بالاخيرة وكان نعمه تعالى من عظائم المواهب
ما لا يحصره العد والاحصاء فله سبحانه من صفات الكمال ما لا يحوم حوله الانتهاء والخفاء ولان تصدير الكتاب
بثناء الله تعالى العمل بحديث الابتداء وانه ورد بلفظ الحمد قال صلى الله تعالى عليه وسلم كل امر ذي بال
لم يبدأ بالحمد لله فهو اجذم وانه موافق الكتاب الكريم المجيد لانه ورد بلفظ التحميد وعلى المدح لانه يعم
الممدوح فيه والحمد يختص بالجميل الاختياري وقيل المدح يعم غير الحي ويكون قبل الاحسان وبعده والحمد يختص بالحي
ويكون بعد الاحسان فالحمد اولى لدلالته على كونه تعالى حيا وصل احسانه الى العباد وان ما له سبحانه
من صفات الكمال وجزيل النوال باختياره تعالى ولانافية ما لا اختيار على الباري الاختيار ولا يخفى على ذوي
الابصار ويمكن ذكر القرار الوجهين في الاول وآثر الجملة الفعلية على الاسمية مع كونها دالة على
الدوام والثبات الذي تدل عليه الاسمية لان الفعل المضارع يدل على الاستمرار التجددي وانه اعلى
في هذا المقام من الثبات والدوام لدلالة الاول بمقتضى تعاقبه على ان ما يقابل الحمد من نوابغ الانعام
ولوامع الافضال دائم متجدد على الاستمرار فلا يخلو لمحة عن ايجاب جديدة ومزيد الاحداث حمد
مزيد فظهر وجه اختيار صيغة المضارع من بين صيغ الافعال وآثر اختيار صيغة المتكلم مع الغير
على صيغة المتكلم وحده كما ذكر في المفصل فللدلالة على عظم شان نحمد الله لما تضمنه من الاشارة الى ان
هذا الامر العظيم والخطب الجسيم مما لا يمكن ان يتولاه وحده بل يحتاج الى معاون ونصير في تجديده وتطهيره
ومن بما يدعى ان فيها اشارة الى ان تحميده سبحانه وتعالى ليس بحرم الانسان بل الجان والاكوان
ايضا على ما قال الامام الرازي قدس سره ان حمد الله تعالى يعم الموارد الثلثة وتحميده ان يجعل ما يجعل
من الموارد حامدا له لا يطلع به قائله كالسكين وهذا كما ذكره بعض اهل التحقيق في قوله صلوة
صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ على الصلوة الظاهر فقط وآثر حرف الخطاب في نحمدك على اسم الله
الدال على استجماعه جميع صفات الكمال اشارة الى ان بعد الاستجماع من الظهور بحيث لا يحتاج الى الدلالة
عليه في الكلام جملة بما يدعي ان ترك ذكر ما يدل عليه اوفق لمقتضى المقام بل المتم الدلالة على ان
قوة الحامد يحرك الاتيان ودعى التوجه الى جنابه على الكمال حتى خاطبه على الحضور بيانه في الصلاة المخصة
الالتفات في اياك نعبد وآثر تأخير المفعول على تقديمه الدال على الاختصاص لمناسب المقام كما ذكر في المختصر

العام

لان تقديم

67

لان تقديم الحمد كما يجيء ما شد طيا لما تقتضي المقام وجار على ما هو الاصل من تقديم العامل على المعمول وبالجملة
من لطف الاشارة الى ان ما يشعر به تقديم المفعول من الاختصاص لكثرة شهرته واستقراره في العقول
مؤذنا بان ما يدل عليه بلزمه بما يدعى ان ذكره من فضول الكلام مع ان شرب الاختصاص هنا
لا يمتنع عن شوب شبهة لان المناسب هنا قصر الافراد وانه يتوقف ظاهرا على ان يعتقد المخاطب
ان الحامد له من شريك وفيه ما فيه وحمل التقديم على مجرد الاهتمام وان كان دافعا للشبهة لكنه يحتمل
خلاف المقصود احتمالا راجحا او التخصيص لازم التقديم غالبا وآثر كلمة يا الموضوعة لنداء البعيد
على اضرابه قوله يا من شرح مع انه سبحانه اقرب الينا من حبل الوريد هضما للنفس واستبعادا لها
عن ساحة [illegible] في تقديم شرح الصدر على تنوير القلب لان الصدر وعاء القلب ومنشأ [illegible] مقدم
النور في القلب [illegible] في شرح الصدر والتبيان في تنوير القلب لان التبيان ابلغ من البيان على ما تقرر
ان الزيادة في اللفظ توجب الزيادة في المعنى لانه بيان مع دليل وبرهان وتنوير القلب اقوى من شرح
الصدر والابلغ احرى بالاقوى والتلخيص [illegible] في التبيين كما ذكر [illegible] والمراد من تلخيص
البيان تبيينه كونه خالصا عن الحشو [illegible] وصافيا عن كدر النقصان في اعلام المقاصد
والمرام في لوامع التبيان يجوز ان يكون من اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء اي التبيان الذي
هو كالبرق في اللمعة والاضاءة ووجه ذكر [illegible] ان التبيان بجنس [illegible] على الكثير [illegible]
ويجوز ان يكون من استعارة بالكناية تشبيه التبيان بالبرق [illegible] ويكون اثبات اللوامع [illegible] جمع
لامعة بمعنى [illegible] استعارة تخييلية [illegible]
من مطالع المثاني ان يعتبر تشبيه التبيان بالشمس او النجم [illegible] ولا يبعد استعمال [illegible] اكثرا
يستعمل [illegible] في [illegible] ان يكون [illegible] الموحدة بمعنى [illegible] ان يكون من اسماء
المثلثة بمعنى القرآن [illegible] في مقابلة [illegible] ومطالع المثاني من اضافة المشبه به الى المشبه
اي المثاني التي هي كالمطالع ولا يخفى [illegible] في الجمع بين اسامي كتب من التلخيص والايضاح والتبيان والمطالع وذكر
البيان والمعاني [illegible] من التلخيص والايضاح من اللطافة قوله ونصلي على نبينا محمد ينبغي ان يعتبر
في جميع [illegible] شوقه [illegible] بجانب الحق سبحانه وتعالى [illegible] واخاج [illegible]
من [illegible] وتقريب معنوي بين المفيض والمستفيض وكونها متعلقين غاية التعلق بالعلائق
البشرية والعوائق البدنية ومتدنسين بادناس اللذات الحسية والشهوات الجسمية وكونه تعالى
في غاية التجرد ونهاية التقدس كون الملائكة مستغنية [illegible] سلوك سبيل [illegible]

منجهة وجه الى متوسط له وجه مجرد ووجه تعلق فوجه التجرد يستفيض من الحق ووجه التعلق
ملاويته لنا وهو يفيض علينا لان وجه التجرد بنسبته الى الحق تع ووجه التعلق
ملاويته لنا وهذا المتوسط اصحاب الوحي واعظمهم رتبة وارفعهم مرتبة نبينا عم ولذا التزم
ارباب التصانيف في منتهاها ومفتتحها بالصلوة عليه عم ولذلك ايضا توسلوا بالصلوة
على الآل والاصحاب لكونهم متوسطين بيننا وبينه عم فان ملاوة الآل والاصحاب بجنابه
عم اكثر من ملاويتنا وملاويتنا للآل والاصحاب اكثر من ملاويتنا له عم ولما كانت الملاوة تم
اكمل واوفر كان امر الاستفاضة اتم وحصول الافاضة اكثر ولذا لفظ النبي عم على الرسول
ثانيا في لفظ النبي الدال على الشرف والرفعة على ما قيل انه من النبوة وهي ما ارتفع من الارض
وان جعلت النبي ماخوذا منه اي اشرف على سائر الخلق واصله عند الهمزة وهو فعيل بمعنى
مفعول المؤيد بدليل اعجازه ودليل الشيء ما يعرف به ذلك الشيء فدليل الاعجاز المعجزات
التي يعرف بها اعجازه عم للمتحدين عن معارضته والاتيان بمثل ما اتى به منها وقد يقال

ما في هذا المجلد

حاشية المختصر للمغربي

حاشية المختصر للمولى الحفيد

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله نحمدك يا من شرح صدورنا للمصنفين في التلفظ بالحمد صيغتان
احدهما التعبير بالجملة الاسمية نحو الحمد لله والاخرى التعبير بصيغة المضارع
نحو نحمد الله ولكل وجه فمن عبر بالجملة الاسمية نظر الى ان نعم الله تعالى
الواجبة للحمد ثابتة دائمة في كل زمان وعلى كل حال ومن عبر بالمضارع
نظر الى ان نعم الله تعالى متجددة في كل وقت واوان بل في كل جزء من الزمان حقيقة
فناسب الاتيان بالفعل المستقبل الدال على الدوام التجددي ليحمد دائما اذ
لا طاقة للبشر على ذلك واما ايثار صيغة المتكلم مع غيره اعني نحمد بالنون دون
احمد فللاشعار والتنبيه على ان الحمد امر عظيم وخطر جسيم لا يمكن ان يستقل
الشخص الواحد بل لا بد من المعاون عليه والمشارك فيه واما وجه ايثار الخطاب
دون الغيبة نحو نحمد الله فللتلذذ بالخطاب والتنبيه على ان الحامد قوي عنده
محركات الاقبال ودواعي التوجه الى جنابه حتى خاطبه شرح صدورنا او
والتلخيص التهذيب والتنقيح يقال لخص كلامه اي هذبه ونقحه والبيان المنطق
الفصيح المعرب عما في الضمير وهذا من باب الايهام والتورية وهو ان يكون للفظ
معنيان قريب وبعيد ويراد المعنى البعيد دون القريب ومعنى التلخيص القريب
الكتاب المعروف وهو غير مراد هنا والبعيد التهذيب والتنقيح وهو المراد ومعنى البيان
القريب علم البيان وليس مرادا والبعيد المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير وهو المراد
وكذا الايضاح والمفتاح من باب الايهام ايضا وقوله في ايضاح المعاني مخلص
تلخيص البيان والتوابع البوارق والتبيان مصدر بمعنى البيان الا انه ابلغ لان زيادة
المباني يدل على زيادة المعاني والمثاني القرآن ومطالع انوارها والمراد بها الفاظ
القرآن تشبيه معاني القرآن بالنجوم استعارة بالكناية واثبات الافق استعارة تخييلية

وجهه

الموجبة

افقها

في على صحائف الدهر

مخيلة والمؤيد القوي ودلائل اعجازه اي بحجج واعظمها القرآن الباقي
وهو المراد بالحجج قوله باسرار البلاغة والمحرزين بصيغة الجمع اي الحائزين
اي الجامعين والانصار الاصحاب وتشبيه المقدم الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
في الفصاحة والبراعة بالحائزين قصبات السبق استعارة مكنية على حد قولك رايت اسدا
تقدم رجلا وتؤخر اخرى قوله تسعد التفتازاني نقل عنه في ان الاقبح ان يقال
وكان وجهه ان الدعاء ههنا بمعنى التسمية وهو يتعدى الى المفعولين بلا حرف وقال سعد
الله تعالى ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى اي اي اسم تسموه فاصل الكلام المدعو
التفتازاني بالنصب وادخل حرف الجر لتضمن التسمية معنى النفس اللزوم دون
قوله هداه الله سواء الطريق اي ارشده الى سواء الطريق او لسواء الطريق
لما قيل ان الهداية اذا تعدت بنفسها يراد بها معنى الايصال واذا تعدت باللام فالمعنى
من اللزوم او الى يراد بها معنى الدلالة قال الله تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم وانك
لتهدي الى صراط مستقيم قوله واغنيته بالايضاح عن المصباح الضمير المنصوب المتصل
باغنيت راجع الى التلخيص والمنصوب فيه راجع الى قوله واودعته غرائب نكت
الشرح الموسوم قوله شرحت فيه معنى تلخيص المفتاح وفي تحقيق ما فيه من تنكيت
الفوائد قوله غرائب نكت من اضافة الصفة الى الموصوف اي نكت لطيفة وعجيبة
بها اي سمحت وجادت بها الانظار اي الافكار قوله ودقائق سمحة اي قليلة ودقيقة
بلطائف فقر والفقر جمع فقرة وهي في الاصل حلي تصاغ على شكل فقرة الظهر صفة
ثم استعير لنكت الكلام ولطائفه وقوله في عبارة الشارح يحتمل ان يكون
لطائف وعلى هذا يكون لطائف مجرورا بالفتح لانه غير منصرف وان يكون مضافا
اليه لطائف اضافة الصفة الى الموصوف فيكون لطائف على هذا مجرورا بالاضافة واصل
التركيب على هذا او سمحة بفقر لطيفة قوله سبكتها يد الافكار اي صاغتها وصفتها

ففيه استعارة مكنية وتخييلية وترشيحية تشبيه الفكر في النفس بالصائغ استعارة بالكناية
واثبات اليد له استعارة تخييلية وذكر السبك استعارة ترشيحية لان اليد من لوازم
المشبه به والسبك مما يلائمه قوله ثم رايت جمعا بين ما بين الشرح الاول والثاني من تفاوت
الرتب لان الاول في الغاية القصوى وغيره لا يصل الى رتبته بل بين بينها وبين الجم
الغفير اي الجمع العظيم من الجموم وهو الكثرة والغفير من الغفر وهو الستر اي
انه في الكثرة بحيث يستره ملوءاه او وجه الارض قوله نحو اختصاره والاقتصار
على بيان معانيه لا يخلو من حزازة لان ضمير المجرور في اختصاره راجع الى
الشرح المذكور ضمنا والمجرور المتصل في بيان معانيه وكذا اشاره ان رجع
الى الشرح لم يلائم المعنى لانه لم يبين معاني الشرح جميعا في هذا المختصر وان
رجع الى التلخيص يلائم المعنى لكن يلزم عليه تفكيك الضماير وهو الحق كما لا يخفى
قوله لما شاهدوا الخ وكنت اضرب عن هذا الخطب عطف على قوله سالوني صرف الهمة
نحو اختصاره وقوله عن استطلاع طوالع انواره اي تقاصرت هممهم عن الاطلاع
على معانيه المشبهة بالانوار الطالعة فاضاف الطوالع الى انواره من باب جرد
قطيفة واخلاق اثواب والضمير المجرور المتصل في انواره واسراره للشرح المتقدم
قوله ان المتحلين بفتح الهمزة عطف على قوله من ان المحصلين والمتحلي من ياخذ
كلام غيره وينسبه الى نفسه يقال تحلى الشعر فلان اذا ادعاه لنفسه قوله قد يلقوا
احراز الاخذ والانتهاب الانتهاب تفسير الاخذ ويريد به جرءتهم في النظر الى الكتاب
بعين الاخذ والانتهاب كما يقال نظرت اليه بعين القبول وعين الانصاف (والنهب)
وعلى اسلوبهم مدوا اعناق المسخ وهو تبديل صورة بصورة اقبح منها وقيد
اشارة الى انهم لو اخذوا من هذا الكتاب معاني وعبروا عنها بعباراتهم كانت
عباراتهم دون عبارة الكتاب قوله وكنت اضرب عن هذا الخطب يقال ضرب

ب عن الشيء اي اعرض واعرض عنه وفي المصادر ضربت عنه اي تركته وامسكت عنه
قوله صفحا اي اعراضا والاعراض او مصدرا على انه مصدر او مفعول له او حال
ومن بالاول قوله تعالى افنضرب عنكم الذكر صفحا قوله كشحا الكشح ما بين
الخاصرة الى الضلع الخلف يقال طوى فلان كشحه عني اذا قطعك ومضى
دون مراميهم قدام مطلوبهم وحال الوصول اليه ويقال ايضا طويت كشحي على
الامر اذا اضمرته وسترته قوله علما مني الى آخره مفعول لاجله على قوله وكنت اضرب
عن هذا الخطب وما عطف عليه قوله باسرها بفتح الهمزة اي بجميعها وكلها
والاسر في الاصل الحبل الذي يربط به الاسير واذا ذهب الاسير باسره
فقد ذهب بجميعه وعن آخرها اي بكلها والمعنى من اولها الى آخرها قوله
وان هذا الفن بفتح الهمزة عطف على قوله انه في قوله بان مسحت الطبايع باسرها
ونضبت اي نضب ماؤه وغار وعن الاصمعي الناضب البعيد والجدال ستر الخطا (ونضب)
ومراجعة الكلام قوله وذواؤه بضم اوله المتقارب وفتح الالف الخشن والمعبادة
صحيحا ولا يخفى لطف قوله خاصة بلا ثمرة فان شجر الخلاف لا غرلة والمراد هنا
الاختلاف بلا نتيجة قوله ادراج الرياح مفعول فيه اي في ادراج الرياح جمع
درج يقال ذهب دمه ادراج الرياح اي هدرا والمراد من بقية آثار السلف ما
بقي من آثارهم من لطائف الفوايد وشرائف الزوايد في هذا الفن ودروسه وعفاء
سوقه والاعتداد به والالتفات اليه اوجب تجريد فوايد الفن وتنقيحها وترويج
بالاشتغال بمباحثه واستخراج لطائفه قوله وسالت باعناق مطايا الكتب
الاحاديث الاباطح سالت جرت والابطح مسيل واسع فيه دقاق الحصى وجمع
الاباطح والبطاح على غير القياس والمعنى دخلت الاحاديث وخص الاعناق
بالذكر لان البطوء والسرعة في سير الابل يظهران فيها غالبا والكلام

تخييلية تشبيها للحال ذهابها بتلك الاحاديث بحال ذهابها بما يسري على المطايا في البطاح وسيول
البطاح باعناقها ويجوز ان يعتبر تشبيه الاحاديث بما يسري عليها في الذهاب على سبيل
الاستعارة بالكناية ويكون اثبات المطايا للاحاديث تخييلية وذكر الاعناق وسيول البطاح
بها ترشيحا ويجوز ان يعتبر تشبيه الاحاديث بالمطايا على طريقة لجين الماء ويكون ذكر الاعناق
وسيول البطاح بها ترشيحا للتشبيه قوله يرنح اي يميل ويروح لارتكابه من تركيبه
العادل الذي يقع الاحتراز والانتهاب في كلامه او ينشق لارتكابه من تركيبه ويعني به
الاول قوله حلا رضي من كاس الكرام نصيب من نحو ما يتعلق بما تقدم اعني قوله
فاز من عاجلته اللبيب وذكر اللبيب رعاية لرجحه ايضا وقوله حلا رضي من كاس الكرام
نصيب مصراع ثان من بيت والمصراع الاول شربنا واهرقنا على الارض جرعة
ويروى وللكاس من ارض الكرام نصيب ويفسر الكاس بالخمر قوله وكيف
ينبني استبعاد اي كيف يمنع الطالب من الانهار الجارية فالعرف والعادة يابى
ذلك والشغف بالشين المعجمة والعين المهملة والمعجمة ايضا لغة في العشق يقال شغفه
الحب اي احرق قلبه والقرام الولوع والظما العطش والهواجر جمع هاجرة
وهي نصف النهار عند شدة الحر والآل اول شروق العطش والحاد والاقتراح
طلب شيء من غير روية وفكر وفي قوله حقيرهم دون مقولهم ومطلوبهم ونحوهما
اشارة الى انهم سالوا ذلك من غير روية وفكر وفيه مبالغة في كونه مطلوبا لهم ويجوز
ثانيا الاول في مقابلة الاول وهو اما صفة لمصدر محذوف اي انتصب انتصابا
ثانيا او شرحا ثانيا واما ظرف وثانيا لا يصلح لشيء منهما فالاولى فيه ان
تكون حالا من ضمير انتصب لانه لا يظهر ما يصلح لعطفه عليه وله مجال لجعلها والى
الحال فتشبيه العتاب بالقوس استعارة بالكناية واثبات العتاب له استعارة تخييلية
وذكر القوس المعبر عنه ثانيا استعارة ترشيحية لان الطرف مما يلائم المشبه به والحجة

4

والقريحة الطبيعة وهي في الاصل اول ما يستنبط من البئر استعير للمستنبط
من العلم بجامع السبب للحياة فان احدهما سبب حياة الارواح والآخر
سبب حياة الاشباح ثم استعير لمحل العلم وهو الطبع مجازا في رتبة الثانية
والصفو يريد يصف بالنبات والحدث فيه ذكر الجود مع القريحة التي هي الماء في
الاصل وجعل الجود بالصرصر لطف ظاهر والصرصر الريح العاصف
فناسب ان يجعل الجود بها لانها تحمل النار وفي وصف قريحته بالجود وفطنته
بالجمود اشارة الى ان طبيعته كالماء والنار وهو غاية جودة القريحة و
الطبيعة والجوب القطع قوله تقطع كل غبر اي ذي غبرة قاتم الارجاء اي مظلم
الاطراف قوله قوضت التقويض بالقاف نقض البناء من غير هدم والخيام
جمع خيمة والخرائد جمع خريدة وهي الحسنة من النساء الكثيرة الحياء في اللثام
ما كان على الفم من النقاب وفي بعض النسخ فضضت عنه ختام الاختتام
والفض الكسر والختام ما يختم به من طين ونحوه وقع ضمن الفوائد على ظاهر
الثمام وهو نبت ضعيف متناول باليد لقربه من الارض كناية عن تسهيل
اخذها وتحيزها في تيسير طريق الوصول اليه وحاصله وتبسم اي ضحك في
بان توجهت لمقاصد من الادب وهي الجاه لا يخفى ما فيه من حسن التخلص
قوله حضرة من ايام الايام بكسر الباء عطف بيان من تعدي او نعت لها بل
كل من نلقاه والسجال جمع سجل وهو الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر ولا يقال
للدلو اذا لم يكن فيه ماء سجل بل يقال له غرب والقرار النوم القليل في
ياجوج الفتنة اي عند كثرة الفتنة وقع كتب والخطبات بفتح الخاء تنزيل
الطاء الرماح على صحائف الصفائح اي على جوانب السيوف متنوعا اي
مكتوبا موقعا والسرادق نوع من الخيام يضرب للرؤساء والنبت الفكر

٧٥

ما دون ذي رعين والسدة هي عتبة الدار ملثم مكان التقبيل والاقيال جمع قيل وهو
الملك من ملوك حمير ومبوأ اي منزل من قولهم بوأ الرجل منزلا اي هيأه له وازالت
اي سلبت والموذ الملجأ ودافق الثرى يروي عطشي وصلاء الادهان وصلاء
وصلاء الحروب وبحر قوله هو الثناء باللسان على قصد التعظيم ظاهره ان الثناء
لا يكون الا خيرا وانه يكون باللسان وغيره كما قرره بعض اهل اللغة بالكلام المشعر
بالتعظيم والكلام شامل للفظي والنفسي فيكون قوله باللسان قيدا احترازيا
من ثناء الباري على نفسه وان كان اطلاق الثناء عليه مجازا اذ المراد بثنائه تعالى
على نفسه بسط الوجود وايجاد الاشياء الدالة على وجوده وقدرته وعلمه وارادته
وان قلنا ان الثناء يكون بالخير وبالشر ولا يكون الا باللسان فلا بد من قيد
الجميل ويكون ذكر اللسان زائدا بين اجزاء التعريف لبيان الواقع والتنصيص

التعريف

على مقابلته للشكر والتصريح باختصاص الحمد باللسان فانه مدار ما قصد ههنا من بيان
الفرق والنسبة بينهما وظهور ما يرد من توضيح النسبة بينهما على توحدهما ولذا قال
سواء تعلق بالنعمة او بغيرها وسواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان وان كان
الاطلاق في التعريفين يغني عن ذكر هذين التعميمين واعلم ان بين ما ذكره الشارح
ههنا في تعريف الحمد وبين ما ذكره في الشرح وهو قوله هو الثناء بالجميل على الجميل
الاختياري عموما وخصوصا من وجه لانه ذكر ههنا قيدا لم يذكره ثمة وهو قوله
على قصد التعظيم وذكر ثمة قيدا لم يذكره ههنا وهو قوله بالجميل فالمذكور ههنا يصدق
على الثناء على قصد التعظيم لا على الجميل بخلاف المذكور ثمة ويصدق المذكور ثمة
على الثناء بالجميل لا على قصد التعظيم بخلاف المذكور ههنا فان اعتبر في حقيقة الحمد كلا
الامرين فالخلل يحصل في كلا التعريفين لاشتمال كل منهما على واحد منهما فقط وان
اعتبر كونه على الجميل فقط فالخلل في التعريف المذكور ههنا وان اعتبر كونه

كونه على قصد التعظيم فقط ففي المذكور ثمة ولا يبعد ان يرجح الاخير فيستقيم ما ذكر ههنا
بان احدا اذا اثنى على ظالم على ما فعل من نهب الاموال وقتل النفوس بغير حق
على قصد التعظيم فالظاهر انه حمد ولذا يذم هذا الحامد على حمده له بل يقع في محل
اللهم الا ان يقال الجميل اعم من ان يكون جميلا في الواقع وان يجعله الحامد جميلا
والظاهر ان الحامد في الصورة الاولى يجعل المحمود عليه جميلا بصورته
قوله والشكر فعل ينبئ المراد بالفعل ههنا مطلق الحدث يشمل القول والاعتقاد
وغيرهما قوله لكونه منعما اي من حيث انه منعم لا من حيثية اخرى قال في
الشرح بسبب كونه منعما على الشاكر او غيره قوله او بالجنان لا يقال كيف ينبئ
الشكر الجناني اعني الاعتقاد عن التعظيم لانا لا نسلم انبائه بالنسبة الى نفس
الشاكر ولا يتصور بالنسبة الى غيره لعدم الاطلاع ولو اطلقه الشاكر بقول او
فعل فذلك المطلع هو المنبئ حقيقة لانا نقول معنى الانباء ان يفيد معرفة
المنبئ لو اطلع عليه من عرفه المنبئ عنه ولا يقدح فيه الجهل بالمنبئ ولا عدمه
في تحقق ذلك الشكر الجناني ويطلع عليه لا يلزم ان يكون من الشاكر شكر
يجعل شكرا اخر وان يكون هو الشكر بل يجوز ان يكون من غيره بالالهام او ايجاد
وان كان من جهته لا يلزم ان يكون الشكر هو هذا المطلع فقط لما يطلع من
الاعتقاد كيف ومعنى الانباء متحقق في غاية الامر ان يكون هناك
شكران احدهما القول او الفعل المطلع والاخر ما يطلع عليه من الاعتقاد
وانباء احد الشكرين عن الاخر لا يوجب كون الاخر غير شكر قوله او بالاركان
المراد بالاركان ما عدى اللسان من الجوارح والاعضاء وانما افرده بالذكر
مع انه داخل في الجوارح لاختصاص بينهما بالحمد اذ به يتحقق اجتماع الحمد
والشكر فيما اذا كان الثناء باللسان في مقابلة الاحسان قوله فمورد الحمد لا يكون

ان الشكر الى آخره تفريع على التعريفين اي الظاهر من التعريفين هو النسبة بين الحمد
وبين المتعلقين ويظهر من هاتين النسبتين النسبة بين الحمد والشكر فتفريع ما يظهر
من التعريفين عليهما ثم ما يظهر عليه جريا على ما هو عادة التعليم قوله وصدق الشكر
بالعكس اي اعم من الحمد باعتبار المورد لانه يكون باللسان والجنان والاركان
والحمد لا يكون الا باللسان واخص باعتبار المتعلق لانه لا يكون الا في مقابلة النعمة
والحمد يكون في مقابلة النعمة وغيرها قوله هو اسم للذات الواجب اي بالذات والواجب
بالذات ما يقتضي ذاته وجوده والممتنع بالذات ما يقتضي ذاته عدمه والممكن ما لا
يقتضي ذاته وجوده ولا عدمه واذا اطلق الواجب فالمراد انه بالذات وذكر الصفتين
اعني الوجوب الذاتي واستحقاق جميع المحامد كانه تلويح الى استجماع اسم الله
جميع صفات الكمال لان الواجب الذاتي يستجمع جميع صفات الكمال قوله والعدول الى
الجملة الاسمية يريد ان قوله الحمد لله كان في الاصل جملة فعلية اي حمدت الله حمدا فحذف الفعل
مع الفاعل واقيم المصدر مقامه وجعلت الجملة اسمية للدلالة على الدوام والثبات
كما قالوا في سلام عليك قوله وتقديم الحمد جواب سؤال مقدر تقديره لم لم يجب
تقديم اسم الله تعالى حيث قال الحمد لله ولم يقل لله الحمد مع ان اسم الله اهم والقاعدة
تقديم ما هو اهم وايضا يفيد الاختصاص به فاجاب بقوله نظرا الى كون المقام مقام
الحمد لانه في معرض اداء حق شيء مما يجب عليه من شكر نعم الله عليه التي من بعضها
اقداره على هذا التصنيف العجيب فقدم الحمد اقتضاء لمقتضى الحال وان كان ذكر الله
اهم في حد ذاته لا يقال هذا الاهتمام في الحمد عارض بواسطة المقام والاهتمام باسم
الله تعالى ذاتي والذاتي ينبغي ان يقدم في الاعتبار وان لم يقدم ينبغي ان لا يفوت
لانا نقول كون البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى المقام لا رعاية الامور الذاتية يرجح
العارض وقد يجاب عنه بانه لا يرجح بل تعارضنا لفظا فيحمل على ما هو الاصل من تقديم

المبتدا على الخبر سيما اذا كان المبتدا اسما دالا على العامل بحسب الاصل فان مرتبة
العامل التقديم على المعمول قوله كما ذهب اليه صاحب الكشاف تنظير للحط
في تقديم الحمد رعاية لمقتضى المقام وخص صاحب الكشاف بالذكر فان صاحب
المفتاح ذهب الى ان اقرأ الاول منزل منزلة اللازم غير معدى الى جزء
باسم ربك متعلق باقرأ الثاني قوله اي على انعام جعل ما مصدرية ولم
يجعلها موصولة او موصوفة كما فعل بعض الشارحين لان المصدرية لا تحتاج
الى عائد فلا تفتقر الى تقدير بخلاف الموصولة والموصوفة فانهما يحتاجان اليه
وما لا يفتقر الى التقدير اولى مما يفتقر اليه ومنع من كونها موصولة او موصوفة
تعذر تقدير الضمير المخصوص اعني عليه لاشتماله على حرف جر ما لم يتعلق وان امكن
تقديره في المخصوص عليه اعني النعم وايضا اذا كانت مصدرية يكون الحمد على نفس
الانعام واذا كانت موصولة او موصوفة يكون على متعلق الانعام الذي هو
المنعم به والحمد على نفس الانعام الذي هو صفة من صفاته تعالى اعلى واقوى
من حمد على متعلقه الذي هو المنعم به قوله ولئلا يتوهم اختصاصه بشيء دون شيء
لو ذكر المنعم به فاما ان ذكر بعضه او ذكر جميعه تفصيلا فيتوهم الاختصاص
بالمذكور واما ذكر النوع في التخصيص بالذكر ان يوجب نفي ما عدا
المذكور فان قيل ان ذكر الجميع تفصيلا ولا خفاء في امكان اجماله
فتعليله فاسد قلت اذا ذكر الجميع اجمالا بان يذكر لفظا يفيد العموم فربما
يتوهم خروج البعض لشيوع التخصيص في العموم سيما في المقامات الخطابية فيتوهم
الاختصاص بالبعض فالمعنى اي في ذكر الكل اجمالا وقد يوجه
التعليل بان عدم ذكر المنعم به اما بذكر الكل اجمالا او بذكر البعض
تفصيلا والتعليل ناظر للثاني قوله رعاية لبراعة الاستهلال وتنبيها على فضل

نفي البيان واما الاستهلال فهو كون الابتدا مناسبا للمقصود من استهل الرجل اصحابه اذا قدم
في العلم او في غيره ويحتمل ان يراد من الولد عند ولادته فكان مراعاة يدل على
حياته كذلك الاستهلال الكتاب يدل على المقصود ثم ان البراعة هنا اما باعتبار فن
البيان وهذا الكتاب في فن البيان والبيان وان اختلفا معنى لكن تشاركا في الاسم
واما باعتبار ان فن المعاني والبيان يتعلق بالبيان بالمعنى هاهنا وهو المنطق
الفصيح المعرب عما في الضمير وعلم ان رعاية البراعة يحصل بذكر تعليم البيان سوا
لوحظ كونه خاص بعد عام اولا وسواء كان هناك عطف اولا فتعليل كونه
علم من عطف الخاص على العام بالرعاية المذكورة في شيء والتوجيه بانه تعليل لما يفهم
لزوما من عطف الخاص وهو مطلوب الذكر باباه التعليل للاخص وهو قوله تنبيها على
قوله فضيلة نعمة البيان التنبيه انما يحصل على من لاحظ كونه خاصا بعد العام ومعطوفا
عليه ويمكن التوجيه بانه يعتبر اولا عطف قوله تنبيها على رعاية ثم يجعل المجموع
علة ولا شك ان حصول المجموع يتوقف على من لاحظ كونه خاصا معطوفا على عام
فليتأمل قوله رعاية للسجع اذ على حرف الميم فلو اخر من البيان القلم وعلم مالم
نعلم من البيان ويفوت السجع ولذلك قدم مع ان حقه التاخير لانه مفعول وذكر
المفعول الاعم مالم وان كان التعليم انما يتعلق اولا بغير المعلوم وقد المراد بما لم نعلم
مالم نكن نعلم اي مالم نعلم بعقولنا واجتهادنا احتراز عن قوله تعالى وعلمك مالم تكن
تعلم قوله خص من نطق بالصواب اعلم حمل من تكلم بالصواب لئلا يشكل بالكلام القديم
والصواب الخطاب وهو شامل الانبياء والاولياء والاتقياء وغيرهم من
المؤمنين قوله اوتي الحكمة بالبناء للمجهول وفسر الحكمة باشياء منها ما ذكره
الشارح وقيل انها العلم والعمل به والحكيم العالم العامل وقيل الحكمة النبوة
والخشية قوله والاصابة في القول وهي منحصرة في نوعين علمية وعملية

نطق بالصواب في الخطاب

الفاصل
والعملية تزكية وتحلية قوله فصل الخطاب الفصل هنا مصدر واريد به اسم الفاعل اي
لان المراد به القرآن وهو يفصل بين الحق والباطل او اسم المفعول اي المفصول اي البين
الذي يتبينه كل من يخاطب به من تبيينات الشيخ علمه بينا او فيه بعض اياته مفصول
عن بعض وعلى التاويلين فهو من اضافة الصفة الى الموصوف واورد ان القرآن
فيه متشابهات ما نعلم تاويله الا الله ولهذا امسك السلف عن تاويله واوكلوا
علمه الى الله تعالى فكيف يكون جميعه بينا او البيان فيه واجيب بجوابين الاول ما
من متشابه في القرآن الا وهو مبين في السنة والثاني ان الكلام في الخطاب المتعلق
بالمكلفين كالصوم والصلوة والزكوة ونحوها وهو مبين لا البيان فيه والمتشابه
لم يقصد به ذلك وحكمته تكثير الاجر للمجتهدين فيه من العلماء نحو بدا الله تعرفه ابرهيم
قوله بدليل اهل البيت التصغير يرد الاشياء الى اصولها وحكى الكسائي عن بعض الاعراب
انه سمع منزال واويل فعلى هذا يكون اصله اويل قلبت الواو الفا فصار آل
وعلى الاول قلبت الهاء همزة لمقاربة المخرج فصار ءال بهمزتين ثانيتهما ساكنة
فقلبت الثانية من جنس حركة الاولى لاستثقال الهمزتين في الاول وهذا التغيير مع
من كثرة الاستعمال قوله جمع خير بالتشديد احتراز من خير بالتخفيف لانه افعل التفضيل
وهو لا يجمع وقيل جمع خير مخفف خير بالتشديد قوله هو من الظروف المبنية
اي بعد وقيل من ظروف الزمانية وقد يستعمل في المكان مجازا ولها ثلاث حالات لانه
اما ان تضاف او تقطع عنها فاذا اضيفت فهي معربة منصوبة على الظرفية وقد
يجر بمن خاصة واذا قطعت فاما ان يجعل المضاف اليه المحذوف نسيا منسيا
فتعرب ايضا نحو فساغ لي الشراب وكنت قبلا اذ لا يريد قبلية مخصوص بل مطلق
القبلية واما ان ينوي المضاف اليه فيبنى على الضم وهاهنا كذلك اي بعد الحمد
والثناء ولها معنيان قريب وبعيد ويراد به البعدية الوضعية ويستعمل في معنيين

الضوء المخصوص وهو المعنى القريب والطريق وهو المعنى البعيد واريد هنا البعيد
ان تشبيه المجاز بالضوء الحسن استعارة بالكناية واثبات الوجوه له استعارة تخييلية
لان الوجوه من لوازم الضوء الحسن وكل اسناد من شيخ لان الاسناد يلزم للضوء
الحسن قوله ووضع كل شيء في مرتبته هذا معنى الترتيب لغة واما معناه اصطلاحا
فهو جعل الاشياء المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد على كما الاوصاف التي ذكرها
المص للقسم الثالث من المفتاح يقتضي انتفائه وعدم اختصاره وتقديم استدراك
موجبا لتخصيصه وسبب تأليفه فقال ولكن كان غير مصون الى قوله الفت قوله سيتضح
بينهما في بحث الاطناب اي بين الحشو والتطويل وهو ان الزائد في الحشو متعين
كقوله واعلم علم اليوم والامس قبله فان قوله قبله زائد قطعا فيكون حشوا والزائد
في التطويل غير متعين كقوله والفى قولها كذبا ومينا فالمين والكذب بمعنى
واحد فيكون احدهما زائدا قطعا لكن لا بعينه وهذا فرق من حيث اللفظ واما
من حيث المعنى فالحشو يكون مفسدا او غير مفسد والتطويل لا يكون مفسدا قوله
الفرق دون ان نقول فرقا آخر نوع اشعار بان ما ذكره هنا ليس فرقا يعتد به
وذلك ان هذا الفرق انما هو بحسب المفهوم فقط لان ما ذكر من المعنيين حشوا وبين
صرفا واما الفرق الذاتي الذي وعد به في بحث الاطناب فهو تعيين الفرق بينهما وبيانهما
صرفا على ما وقع عليه الاصطلاح قوله وهو كون الكلام مغلقا انما فسره بالكون
لان التعقيد في الحقيقة صفة المتكلم لا صفة الكلام فادرج لفظ الكون ليعلم
ان التعقيد من عقد المبني للمجهول فيصح جعله صفة الكلام لانك تقول كلام معقد
تعقيدا وعقد الكلام تعقيدا اسناد الفعل للمفعول قوله العث دون اختصرت
بنية على ان هذا المختصر تصنيف مستقل غير مبني على القسم الثالث من المفتاح
ولهذا ينطوي ما فيه من القواعد والاصول قوله ينطبق على جميع جزئياته اي

اي على جزئيات موضوعه فكلية الحكم باعتبار موضوعه لا باعتبار ذاته لان القضية الواحدة
لا تصدق على اخرى ولا الحكم الواحد على حكم آخر ومثال انطباقها على جزئياتها
ان توضع صغرى سهلة الحصول في الشكل الاول ثم يجعل تلك القاعدة كبرى لتلك
الصغرى السهلة المأخذ فينتج المطلوب مثلا كون الفاعل يجب رفعه قاعدة وحكم
كلي فتقول هذا فاعل فهذه صغرى سهلة المأخذ وتضم اليها وكل فاعل يجب
رفعه وهو الحكم الكلي المنطبق على الجزئيات ينتج هذا يجب رفعه فيصدق على فاعل
زيد وعمرو وبكر وخالد وغيرهم وتقول هذا الحكم منكر وكل حكم منكر يجب
تاكيده فهذا الحكم يجب تاكيده وقس على ذلك قوله لتعرف احكامها منه اي
احكام الجزئيات منه ذلك الحكم الكلي قوله وهي الجزئيات المقصودة لا نفس
القواعد لان الحكم الكلي انما يتضح غاية الاتضاح اذا ابرز في الخارج جزئي من
جزئياته قوله فهي اخص من الامثلة لان الشاهد يجب ان يكون من كلام العرب والمثال
لا يجب فيه ذلك بل قد يكون جعليا ومعنى قوله فهو اخص من المثال ان كل ما يصلح
ان يكون شاهدا يصلح ان يكون مثالا وليس كل ما يصلح ان يكون مثالا يصلح ان
يكون شاهدا لان المثال قد يكون جعليا وليس المراد بقوله فهو اخص ان كل شاهد
مثال وليس كل مثال شاهدا لان الشاهد غير المثال والله اعلم قوله وحذف
المفعول الاول والتقدير ونحمد الله حمدا على نعم استحدث اجتهادا كما لا يصرف
ذكره الشيخ قوله ما تضمنه معنى لم ابالغ يعني اول الفعل المنفي وهو لم ابالغ
بالمثبت وهو تركت المبالغة اذ لو لم يأول لكان المعنى ان عدم المبالغة في
الاختصار لم يكن للتقريب والتسهيل بل لامر آخر وهذا مبني على قاعدة ذكرها
الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز وهي ان حكم النفي اذا دخل على كلام فيه
تقييد على وجه ما ان يتوجه الى ذلك التقييد وهذا انما يتم اذا اعتبر القيد
تقييدا له

تراد دخول النفي فاذا ورد النفي على المقيد توجه اي القيد خاصة واما اذا اعتبر
بعد ورود النفي كان النفي منصبا على ما دخل عليه اعني المقيد وتوجه القيد
الى النفي قوله اي اطلعت عن نسخ المنتشر بمعنى اطلعت وبعضها بمعنى وقفت
يمكن تحصيلها منه اي تحصيل تلك الزوايد من كلامهم قوله وسميته بتلخيص المفتاح
هو على حذف مضاف اي بتلخيص القسم الثالث من المفتاح ليوافق قوله قبل وكان
القسم الثالث من مفتاح العلوم قوله دخل الى جعل الواو للحال وصاحب الحال
هو فاعل سميته وسميته بتلخيص المفتاح حال كوني اسال الله النفع به قوله والمخصوص
محذوف اي المخصوص بالمدح لنعم الوكيل والتقدير ونعم الوكيل هو قوله
واما على حسبي اي هو نعم الوكيل لان حسبي خبر المبتدا والمعطوف على الخبر
خبر فيقدر في المعطوف مبتدا كالمعطوف عليه قوله هو الضمير المتقدم يعني هو في
قوله وهو حسبي وكون المخصوص مقدما على الفعل ليس بالاعراض ولذلك عزاه
الى القائل به قوله وعلى كلا التقديرين يلزم عطف الانشاء على الاخبار يعني ان
قوله ونعم الوكيل انشاء محض والواو فيه للعطف وليس قبله ما يصلح للعطف
عليه الا جملة حسبي وهي خبرية اعني حسبي لانه في قوة يحسبني وعلى التقديرين
يكون من عطف الانشاء على الاخبار وهو لا يجوز او لا يحسن هذا تقرير كلام
الشارح واجيب على كل منهما اي لا نسلم ان الواو للعطف بل للاعتراض على ما
ذهب من يجوز وقوعه في آخر الكلام ولو سلم فلا نسلم ان المعطوف عليه هو حسبي
او حسبي وحده لم لا يجوز ان يكون عطفا على وانا اسال الله تعالى جملة حالية وعطف
الانشاء على الاخبار في جملة لها محل من الاعراب لا يجوز لنفي جوازه ولو سلم ان المعطوف
عليه هو حسبي فلا نسلم ما ذكر من عطف الانشاء على الاخبار لو كان هو حسبي جملة اخبارية
وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون انشائية ولو سلم فيجوز ان يقدر المبتدا في نعم الوكيل اي هو

وهو نعم الوكيل اي مقول في حقه ذلك فيكون نعم الوكيل جملة اسمية فيقول خبرها ان على
وهذا لا يوجب كون الجملة انشائية نعم لو كان المعطوف عليه حسبي لا يلزم عطف الانشاء على
الاخبار لان الجملة الانشائية تقع خبر المبتدا بلا تاويل بل يعقل فيه ذلك
فيكون عطف جملة متعلقة على الانشائية فلو سلم فلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار
فيما له محل من الاعراب ولا شبهة في جوازه ويمكن ان يقال الاصل في الواو العطف
دون الاعتراض فيحمل على الاصل سيما اذا لم يستقم الاعتراض على مذهب الجمهور والمعطوف
على الحال حال ولا يجوز ان يعطف الانشاء على الحال لاستلزامه وقوع الانشاء حالا
وانه ممتنع قوله بناء المختصر على مقدمة وثلاثة فنون جعل الشارح رجوع الخاتمة داخلة
في الفن الثالث مستندا على ذلك بكلام المصنف في الايضاح كما ذكره في الشرح والشريف
وجعلها بعض الشارحين خارجة عنه وقال في التقسيم المذكور في الكتاب اما من قبيل المقاصد
اولا فان كان من قبيل المقاصد فان كان الغرض منه الاحتراز عن الخطأ في تادية
المعنى المراد فهو الفن الاول وان كان الغرض منه الاحتراز عن التعقيد المعنوي فهو الفن
الثاني وان كان الغرض منه معرفة وجوه تحسين الكلام فهو الفن الثالث وان لم يكن من قبيل
المقاصد فاما ان يتعلق بما يتعلق بالسابق بالوضع او يتعلق باللاحق فالاول
هو المقدمة والثاني هو الخاتمة قوله فيهذا الفن اي فن البديع وما يتبعه لكن هذا
التقسيم الذي ذكره الشارح غير شامل لخطبة المختصر قوله لظهور عدم دخولها في
شيء من الاقسام مع انها من جملة ما ذكر في المختصر ويمكن ان يقال مراده بالمختصر
ما هو داخل في مقصوده لا الخطبة تحسينا لكون الخطبة ونحوها خارجة في المعنى
حتى يلزم عدم شمول الاقسام لها قوله والا فكلامه في اخر هذا الفن يدل على انه من
قبيل الفن الاول وان البديع غير محتاج اليه للاحتراز عن الخطأ في تادية المعنى المراد اي في
وما يرجع الى وجوه تحسين الكلام غير البديع قوله ما يشبه ذكرها بقوله الشرح في تمهيد

أي ذكر الفنون الثلاثة أعني الأول والثاني والثالث في ثلث واحد منها معرفة بلام العهد إشارة إلى الباقي
وجه يقال المعروف في تعريف العهد أن يكون السابق ثابتا بلفظه أو بمرادفه أو ... هنا
إنما هو المعاني والبيان والبديع فلم يذكر هناك ما يشعر بكونها فنونا فكيف يجعل الفنون
إشارة إليها وإن جوز ذلك باعتبار كونها فنونا ظاهر جدا يحتمل ضعيفا من ذكره
فيكون الفن الأول باعتبار كونه إشارة إلى علم المعاني بمعنى علم المعاني فلا يقتضي حمل علم المعاني
عليه وهكذا الفن الثاني والثالث ويمكن أن يجاب عنه بأن الفن الأول إشارة إلى ما ذكر
أولا وهو الذي يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى والفن الثاني إلى ما ذكر ثانيا وهو الذي
يحترز به عن التعقيد المعنوي والفن الثالث إلى ما يعرف به وجوه التحسين لا يقال قد ذكر
سابقا أن ما يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد هو علم المعاني فلو جعل الفن الأول
إشارة إلى ما يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد يكون حمل علم المعاني عليه تكرارا خاليا
عن الفائدة لأنا نقول لما بعد العهد في الفن الثاني والثالث أفاده الإعادة وطرد ذلك
في الأول أيضا نظما للفنون الثلاثة في سلك واحد قوله فإنه مقتضى لإيرادها بلفظ
التعريف لأن مراتب التعريف أربعة تعريف العهد الخارجي والعهد الذهني والجنس والاستغراق
ولا يصلح المقام لشيء من ذلك فيتعين تنكيرها قوله مما ينبغي أن يقع بين المحصلين
بعض النظر جدير به أو تطويل كونه للاحتراز أن التعظيم والتقليل باعتبار تقديرها
البلغاء يجب لها ما تقول له حاجب عن كل أمر يشينه وليس له عن طلب الدرجات حاجب
والمقام لا يسع شيئا منها فالبحث فيه تضييع زمان بلا عائدة قوله
مأخوذة من مقدمة الجيش إذ أراد أنها منقولة عنها لعلاقة ظاهرة بينهما فيكون لفظ
المقدمة في مقدمة العلم ومقدمة الكتاب حقيقة عرفية ويحتمل أن يريد أنها
مستعارة منها فيكون لفظ المقدمة مجازا فيهما ولا يبعد أن لا يلتزم النقل والتجوز
بأن يقال إنها في الأصل صفة حذف موصوفها أطلقت على طائفة من الألفاظ

له المقدمة على العلم أو على سائر ألفاظ الكتاب فالمناسب أما النقل من الوصفية إلى الاسمية أو إجراء
موصوفها مؤنثا كما قال الراضي في لفظ الخصيصة والحق أن المقدمة إن كانت بمعنى الوصف
مؤنثة تثبت لها صفة التقدم واعتبار معنى التقدم فيها المصحح لإطلاق الاسم كالقارورة
والقاعدة فإطلاقها على المذكورة حقيقة إن كان باعتبار أنها من أفراد هذا المفهوم
ومجاز إن كان على خصوصها وإن كانت بمعنى الاسم واعتبار معنى التقديم لترجيح الاسم
كما في القارورة فإطلاقها على الطائفة إنما يكون حقيقة لو ثبت وضع واضع
اللغات المقدمة لهذه الطائفة والظاهر أنه لم يثبت بل الثابت إنما هو وضعها بإزاء
مقدمة الجيش ولهذا قال الشارح رحمه الله إنها مأخوذة من مقدمة الجيش قوله من قدم
بمعنى تقدم وقد يجوز فتح الدال من المقدمة ولهذا قال في الفائق إن الفتح خلف وفي بعض
الكتب أنه يجوز فتحها على أنها من قدم المتعدي وقيل يجوز كسرها على أنها منه أيضا
لأن هذه الطائفة لما فيها من سبب التقدم أو لإفادتها الشروع بالبصيرة تقدم من
عرفها من الشارعين على من لم يعرفها قوله يقال مقدمة العلم لما يتوقف عليه الشروع
في مسائله مقدمة العلم ما يتوقف عليه الشروع في ذلك العلم وهو تصوره بوجه ما
إن أريد مجرد الشروع أو تصوره بحده أو رسمه وتصور موضوعه وغايته إن أريد
الشروع على بصيرة وهذه معان مخصوصة بمقدمة العلم معان محصورة ذكر القوم لتوقف
الابتناء عليها على أنها مخصوصة لذاتها قوله ومقدمة الكتاب لطائفة من كلام كثيرا ما
يقدمه المصنفون قدام المقصود طائفة من الكلام ينتفع الطالب بإدراك معانيها
في ذلك المقصود ويسمونها بالمقدمة كما يسمون طائفة من كلامهم فنا وقسما وبابا
أو فصلا ويجعلون كتبهم مشتملة على هذه الأمور اشتمال الكل على الأجزاء ومراده
رحمه الله بمقدمة الكتاب هذه المقدمة يعني أنها مقدمة جعلت جزءا من الكتاب
فإطلاقها على الطائفة كإطلاق الفن والكتاب والقسم والفصل على ما جعلت أجزاء له

فلا يحتاج حفظا الى اصطلاح جديد بخلاف ما لو حمل المقدمة التي جعلت جزء الكتاب على مقدمة
العلم التي هي معان فقط فانه ليس كذلك قوله وانتفاع بها بالباء وهو الواقع في اكثر
النسخ المصححة وفي بعض النسخ وانتفاع لها باللام ووجهه ان اللام تكون بمعنى
الباء او الانتفاع بمعنى النفع على ما قيل قوله وما يلائم ذلك اراد به علم
البديع قوله وقد يخفى ارتباط المقاصد بذلك اي ارتباط مسائل هذه الفنون
بما ذكر في المقدمة والكتاب بهما ظاهر جلي لا يفتقر الى بيان قوله والفرق بين مقدمة
العلم ومقدمة الكتاب وهو ان مقدمة العلم معان مخصوصة لان الشروع في العلم
انما يتوقف عليها حقيقة واما على الالفاظ الدالة عليها فلا وما يترائى من التوقف
انما هو بحكم العادة لا بحسب الحقيقة حتى لو تيسر فهم المعنى من غير الالفاظ لم يحتج اليها
اصلا واما مقدمة الكتاب فالفاظ مخصوصة هي طائفة من الكلام فالمقدمتان متباينتان
لا تصدق احديهما على الاخرى اصلا وما يتوهم من قول [illegible] في الشرح في تعريف
مقدمة الكتاب سواء توقف عليه المقصود او لا ان النسبة بينهما العموم والخصوص مطلقا
توهم ساقط فانه لما عرف مقدمة الكتاب بالالفاظ ومعلوم انها ليست موقوفا عليها بالحقيقة
اراد بالتوقف العادي او اراد انه يتوقف على معانيها نعم لو ارتكب ان مقدمة
العلم هي الالفاظ الدالة على المعاني التي يتوقف عليها الشروع وحمل التوقف المذكور
في تعريفها على التوقف العادي كانت مقدمة الكتاب اعم منها من وجه لان مقدمة
الكتاب اذا جعلت ما يدل على مقدمة العلم بالمعنى المشهور فقط فتصدق مقدمة
العلم بالمعنى المذكور على الفاظها ومقدمة الكتاب على شيء واحد واذا خلت
عنه ولم يذكر شيء منه فيها فتصدق مقدمة الكتاب بدون مقدمة العلم بجميع الفاظها
وبالعكس فيما هو الفاظ مقدمة العلم لم تقدم امام المقصود في المقدمة امام
مقدمة الكتاب دون مقدمة العلم والذي لم يقدم امام مما يدل على مقدمة

الكتاب
مقدمة العلم مقدمة العلم بجميع الفاظها دون مقدمة الكتاب واما اذا جعلت مقدمة
مشتملة على ما يدل على مقدمة العلم وعلى غيرها وانطباق يصدق مقدمة الكتاب بدون
العلم وبالعكس لان مقدمة العلم هي بعض مقدمة الكتاب فيصدق على المجموع مقدمة الكتاب
دون مقدمة العلم وعلى البعض منه مقدمة العلم دون مقدمة الكتاب الا ان يجعل مقدمة
الكتاب اسما دون مقدمة العلم مشتركا بين كل الطائفة المذكورة وبين بعضها فيصدق
على البعض المقدمتان والحاصل انه هاهنا مفهومان مقدمة العلم الفاظ دالة عليها
ومقدمة الكتاب ومعانيها مستفادة منها والنسبة بين المفهومين هي التباين الكلي الا ان
يرتكب الارتكاب المذكور فالنسبة بين الفاظ مقدمة العلم ونفس مقدمة الكتاب
هي العموم من وجه وكذا مقدمة العلم ومعاني مقدمة الكتاب قوله وهي في الاصل تنبئ عن
الظهور يعني لفظ الفصاحة التي هي ف ص ح موضوع للظهور يقال فصح الاعجمي
الاعجمي وافصح اذا انطلق لسانه وخلصت لغته من اللكنة وجاد فلم يلحن وافصح
اي صرح وفصح اللبن اي ذهبت رغوته وخلص عن [illegible] الظهور اشارة الى ان كلام
وقوله والابانة اشارة الى ان معنى الاذكار ان هاهنا يعني بان قوله مثل كلام
فصيح وقصيدة فصيحة يعني ان الكلام يوصف بالفصاحة سواء كان الكلام منثورا
او منظوما قوله قيل المراد بالكلام ما ليس بكلمة لكان اجزاء المفرد والكلام على ظاهرها
تخرج منه بعض الالفاظ وهي المركبات الناقصة مع ان الفصاحة يتصف بها جميع الالفاظ
لا يختص بها بعض دون بعض احتيج الى التاويل في المفرد او في الكلام حتى يشمل هذا
المركب ويتناوله فاختار البعض التاويل في الكلام حملا على ما ليس بمفرد بقرينة مقابلة
بالمفرد واختار الشارح التعميم في المفرد حملا على ما ليس بكلام بقرينة مقابلة
بالكلام ورجح على الاول بانه قد عهد في المفرد اطلاقه على ما يقابل المركب كما في قولهم
بالمركب يراد به ما ليس بمركب وبالمثنى والمجموع يراد به ما ليس واحدا منهما بالمعاني

اطلاق الكلام الفصيح على المركب الناقص

يراد به ما ليس بمضاف ولم يعهد في الكلام ذلك بل انه انما يطلق على المعنى
الاصطلاحي اي المركب التام او اللغوي اي اللفظ مطلقا وحقيقة
الامر انهم يطلقون على المركب الناقص الكلام الفصيح والمفرد الفصيح فان
اطلقوا عليه الكلام فالحق ما اختاره البعض وان اطلقوا عليه المفرد
فالحق ما اختاره الشارح وتعريفهم فصاحة المفرد بالخلوص عن الغرابة
وتنافر الحروف ومخالفة القياس يرشد الى ان الحق هو الاول لانه لا شك انه
يوجد في المركب الناقص تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد لفظيا
ومعنويا فلو جعل هذا المركب داخلا في المفرد على ما اختاره الشارح ينبغي
ان يكون فصيحا مع اشتماله على هذه الامور المخلة بالفصاحة لانه يصدق عليه
انه خالص عن الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس والتزامه لا يليق بحال
عاقل فاذا لم يكن فصيحا يكون تعريفهم لفصاحة المفرد غير مانع فلا بد ان
يزاد فيه الخلوص عن هذه الامور حتى يصير مانعا ودعوى ان هذه الامور
انما تخل بالفصاحة في الكلام دون المفرد غير مسموعة لان الظاهر انها تخل بالفصاحة
مطلقا وذكرها في تعريف فصاحة الكلام دون المفرد بناء على انها انما توجد في
الكلام فقط فلو وجدت في المفرد على ما اختاره الشارح لزم ان تذكر في
تعريف فصاحته ليصير مانعا كما ذكرنا وعلى ما ذكرناه انه اذا كان مركب
من الموصوف والصفة مشتمل على تنافر الكلمات يكون فصيحا على تقدير دخول هذا المركب
في المفرد ولو اعتبر فيه اسناد حتى صار كلاما لزم ان يلقب غير فصيح مع انه لم
يزد ولم ينقص فيه حرف فضلا عن الحرف ولا يخفى شناعته وايضا اذا ضم الى هذا
المركب لفظ من القران في غاية الفصاحة لزم ان لا يكون فصيحا قبل انضمام هذا اللفظ
الفصيح وهو ايضا شنيع وبقي شيء وهو انهم فسروا المفرد بما لا يدل جزء لفظه على جزء

معناه فيتناول الاعلام المركبة نحو رفع [illegible] وشاب قرناها ومن المعلوم انه يجوز
استعمالها على تنافر الكلمات مثلا ان يسمى بامدحه امدحه فيلزم ان يكون فصيحا لانه مفرد
ولم يشترط في فصاحة المفرد الخلوص عن تنافر الكلمات او يزاد في تعريفها الخلوص عنه ايضا ليصير
مانعا والاول فاسد فتعين الثاني وغاية ما يمكن ان يقال المراد بالمفرد الكلمة وانما فسره
باللفظ اي اللفظ الواحد على ما فسره في المفصل وباللفظ تخرج الاعلام المركبة وان كان المشهور
المذكور في التركيب النحوي انها كلمة او يقال هذه الاعلام مركبة صورة ولفظا لا معنى والمعتبر
في الفصاحة انما هو نفس اللفظ قوله ويوصف بها الكلام ايضا اي كما يوصف بها المفرد
كذلك يوصف بها الكلام والمتكلم فيكون الفصاحة يوصف بها جميع الالفاظ والبلاغة
يوصف بها المتكلم وبعض الالفاظ اعني الكلام الاصطلاحي فمجال الفصاحة اوسع من مجال البلاغة
اي كل ما يوصف بالبلاغة يوصف بالفصاحة وليس كل ما يوصف بالفصاحة يوصف
بالبلاغة اذ المفرد يوصف بالفصاحة ولا يوصف بالبلاغة قوله يقال كاتب فصيح
المراد بالكاتب منشئ الكلام المنثور وبالشاعر منشئ الكلام المنظوم قوله تنبئ
عن الوصول والانتهاء يعني مادة ب ل غ تؤذن بحصول الغاية والانتهاء يقال بلغ
الصبي اذا ادرك الحلم وبلغ منزله اذا وصل اليه قوله فقط هو اسم فعل اي اذا
وصفت بها الاخيرين فانته عن الاول لا تصف بها قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة ورد
اذ لا يلزم من عدم اتصاف الكلمة بالبلاغة عدم اتصاف المفرد بالمعنى الذي ذكره
رحمه الله وهو ما ليس بكلام وان كان مركبا فالدليل اخص من الدعوى واجيب
بانه اراد بالكلمة ما ليس بكلام كما انه اراد بالمفرد ذلك لكن لا يخفى ان اطلاق
الكلمة على هذا المعنى بعيد واما على تقدير ان يفسر الكلام هاهنا ما لم يكن مفردا ويراد
بالمفرد معنى الكلمة فلا بعد اصلا قوله انما هي باعتبار المطابقة لان بلاغة الكلام
مطابقته لمقتضى الحال وبلاغة المتكلم ما يقتدر بها على تأليف كلام بليغ فالمطابقة

معتبرة في كلها فقيل مراد هذا القائل ان البلاغة عند العرب ليست الا باعتبار المذكور فصح
ما ذكره من التعليل لان حاصله يرجع الى السماع والاستقراء كما اشار اليه رحمه الله
من التعليل ويمكن ان يدفع بان كون البلاغة انما عرف بهذا الاعتبار عاما في الكتب
واحد المطابقتين في تعريف البلاغتين ولم ينقل عن العرب ذلك اصلا وهو ظاهر
قوله لان ذلك انما هو في بلاغة الكلام والمتكلم يعني لو فرض اتصاف المفرد بالبلاغة
لم يلزم ان يكون بلاغته المطابقة لمقتضى الحال كما في بلاغة الكلام والمتكلم بل جاز
ان يكون امرا مخالفا لبلاغة الكلام والمتكلم كما ان الفصاحة فيه غير الفصاحة فيهما ويدل
عليه تقديم التقسيم على التعريف قوله لتعذر جمع المعاني المختلفة الغير المشتركة في امر يعمها
في تعريف واحد تفسير المختلفة وبيان لما هو مناط التعذر ولا يخفى ان المراد من
امر يعمها امر يصلح لتعريفها وبيانا لها وله اختصاص بها والا فالموجود العام يعم المعاني
المختلفة وانها مشتركة فيه وحينئذ يرد على ابن الحاجب ما فعل في تقسيم المستثنى اولا ثم
تعريف القسمين بانه لا حاجة اليه لان القسمين مشتركان فيما يصح تعريفهما به وهو المذكور
بعد الا واخواتها كما ذكره صاحب الكتاب قوله لكونها ماخوذة في تعريفها اي لكون
الفصاحة ماخوذة في تعريف البلاغة حيث قال في بلاغة الكلام مطابقته لمقتضى الحال
مع فصاحته وفي بلاغة المتكلم ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ والكلام
البليغ يتوقف على الفصاحة لانها من اجزاء تعريفه فتوقف تعريف البلاغة على الفصاحة
قوله ثم قدم فصاحة المفرد على فصاحة الكلام والمتكلم لتوقفهما عليها اي لتوقف
فصاحة الكلام وفصاحة المتكلم على فصاحة المفرد والموقوف عليه مقدم على الموقوف
فوجب فصاحة المفرد مقدم على فصاحة الكلام والمتكلم قوله المستنبط من استقراء
اللغة وهي القواعد الكلية والضوابط كقولك كل واو وياء اذا تحركت وانفتح
ما قبلها وجب قلبها الفا وكل مثلين اجتمعا في كلمة ولم يكن الثاني ساكنا

كما وجب سكون الاول ان لم يكن ساكنا وادغامه في الثاني وفيه نظر لانه ينتقض على نحو ابي
يابي وغيره وصيد وسهو وغلط من غير فصيحة لكنها فصيحة لانها ثبتت عن الواضع
كذلك ويحتمل خروجه عن تعريف علم الاشتقاق قوله وتعيين الفصاحة بالخلوص بحيث يخلو
عن تنافر وغيره ما ذكره في الشرح ان الفصاحة عندهم هي كون اللفظ جاريا على القوانين
المستنبطة من استقراء كلام العرب كثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم وما ذكر
المص من الخلوص لا شك انه ليس عين هذا الكون ولا امرا صادقا عليه فلا يصح
تفسير الفصاحة التي هي هذا الكون بما ذكر من الخلوص فان ادعي في رجحان التعريف ان يكون
صادقا على المعرف وصدق الخالص عن هذا الخلوص على الكائن هذا الكون لا يوجب
صدق الخلوص على الكون فان صدق المشتق على المشتق لا يستلزم صدق المأخذ على
الاخذ كالناطق والكاتب والنطق والكتابة نعم قد يجتمع الصدق فان مادة الفصاحة
والمتحرك والمتنفس والتحرك لا يقال اذا لم يصدق الخلوص على الكون الذي هو
لم يصح تعريف الفصاحة بالخلوص اصلا فكيف يحكم بالتسامح لانا نقول ان الادباء
كثيرا ما يتسامحون في التعريفات ويكتفون بمجرد ان يتصور المعرف ببعض من وجوه
المعرف ولا يحافظون على قاعدة المنطق من وجوب كون المعرف محمولا مع ان من
اهل المنطق من يجوز التعريف بالمباين كتعريف البيت بالجدران والسقف وما
نقل عنه ان وجه صحة التعريف في الجملة هو قصد المبالغة وادعاء ان الخلوص هو
زيادة تصحيح ولا يحتاج اليه ان يتذكر ذلك اذ يكفيهم في التعريفات لان الادباء
كثيرا ما يتسامحون في ذلك بل ادنى مناسبة في باب التعريفات وقد وقع التسامح في ان
الفصاحة وجودية والخلوص عدمي وحمله عليه ينافي كونها وجودية ولو سلم
فلا شك في صحة رفع الوجودي بالعدمي من غير تسامح فيه قوله اي مرتفعات
اي مرتفعات روي مستشزرات في البيت بكسر الزاي المعجمة وبفتحها اعني

على صيغة اسم الفاعل والمفعول مستشزرات مستفعل والاول ما فيه زوائد مستشزر ايضا مستشزرات بكسر الزاء
فقد اخذه من الازدحام والمنع من نضعفه ومن رواه مستشزرات بفتحها فقد اخذه
من المتحرك والمجعد مرفوعا قوله والضابط هيهنا يعني ان طريق معرفة التنافر من غيره
هو الذوق السليم والطبع المستقيم لا غير هذا الذي ينبغي ان يعتمد وهو عليه قوله
فضل العقاص في جمع العقاص مع افراد المثنى والمرسل لطيفة مع الاشارة الى
العقاص مع كثرتها تغيب في الاخرى مع وجه بيتها وقيل العقاص بمعنى المدارى
في الشعر وقد يروى تضل المدارى في مثنى ومرسل والمدرى حديدة ذات
اطراف يسرح بها الطعام ما سبق الكدس والمراد في البيت المنظوم في التعبير
عنها بالمدارى مبالغة لطيفة والمرسل المرجل من غير فتل قوله والضابط هيهنا
اي في معرفة التنافر من غيره قوله من المهمة الحوشى المهمة غير ضيع محرها ولك سبحانك
حصنه والمحدودة ما علاها واسنمه ومنه احدث فطيب واحدو ما علاها
وما عدا حرفهم وهذا وهو الحرف نسيم المعذلة بفتح الحرف قوله
من غير تعرض بين طوله وقصر يعني هذا التوجيه الذي ذكره القائل في معرفة الاعتداد
عما زاد من قوله وهو كون القرآن مشتملا على الكلام غير فصيح ليس بسبب اشتراطهم في
فصاحة الكلام مطلقا فصاحة كلماته من غير نظر الى طوله او قصره فما ذهب اليه
من التدرج علم من عند نفسه واما التشطير بالكلام العربي فمما يشتمله الصحف
من ورائها ايضا لانهم لم يشترطوا ان يكون كل كلماتها عربية ولو سلم فاطلاق
العربي عليه باعتبار الاكثر والغالب وان ما وقع فيه مما يوهم انه غير عربي
من توارد اللغات كما في الصابون فان معناه في جميع اللغات واحد قوله
على ان هذا القائل حصر الكلام على السكوت يعني ان من جملة فصاحة الكلام في
الكلام على قول الاكثر مبنيا على قول من فسر الكلام بالمركب التام واذا كان من جملتها

من جملتها الكثر كان القول بوجود كلام فصيح بدون فصاحة كلماته اخذ على قول من فسره على قول غيره
يوجد كلام في الجملة وهو المركب الناقص بدون فصاحة كلماته لانها انما اشترطت في فصاحة
الكلام والمركب الناقص ليس بكلام قوله والقياس على الكلام العربي يعني انه يثبت
جواز عدم فصاحة كلمة من كلام فصيح بالقياس على جواز عدم كلمة عربية من كلام عربي
فانه وقع في القرآن الذي هو كلام عربي لقوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا اي انزل
في القرآن كلمات غير عربية بل فارسية كالاستبرق والسجيل ورومية كالقسطاس
وهندية كالمشكاة وهذا القياس فاسد فان وقوع غير العربي في القرآن ممنوع
وما ذكر من وقوع الاستبرق واخواته في القرآن لا يوجب ذلك لان كونها غير عربية
ممنوع بل انها جاءت عربية ايضا لجواز توافق اللغتين كالصابون والتنور وفي كونها
كونها غير عربية فيكون القرآن عربيا ممنوع والصحيح في قوله انا انزلناه راجع
الى القرآن كما قيل واطلاق القرآن على بعضه شائع ولو سلم كون القرآن عربيا نحوا
كونه عربي النظم والاسلوب لا عربي المتن ولا ينافي كون كلماته غير عربية ولو سلم
انه عربي المتن فذلك باعتبار الاعم الاغلب لان ما هو عربي من كلماته اقل قليل
بالنسبة الى العربي ولا يجوز مثل ذلك في الكلام الفصيح لان فصاحة الكلمات شرط في
فصاحة الكلام وعربية الكلمات ليست شرطا في عربية الكلام بل يكون عربيا
اكثر كلماته ولاجل ان يقول المعلوم من كلامهم ان فصاحة المركب التام او المركب
مطلقا يشترط فيه فصاحة كلماته واما اذا كان جملة من افراد الكلام فيما يسمى كالسورة
او القرآن مثلا فلم يعلم انه يشترط في فصاحة مثل هذا الكلام فصاحة كل كلام او كلمة
منه ففي اشتراط فصاحة قوله الم اعهد سواء اعتبر كلاما او اخذ مع غيره
اولا انه لم يوجد في فصاحة السورة او القرآن تامل واشتراط فصاحة الكلمات
في فصاحة الكلام لا يوجب ذلك الاشتراط قوله في جميع احتمال القرآن على كلام غير

فصيح يعني انه لم يلزم من عدم خروج السورة عن الفصاحة فاشتمال القرآن على كلام غير فصيح
لازم البتة اما اذا اعتبر الحكم اعم من كلامه ما فظاهر واما اذا لم يعتبر فلان عدم فصاحته
يوجب عدم فصاحة الكلام الذي هو جزؤه لاشتراط فصاحة الكلمة في فصاحة الكلام
ووجه قوله بل كلمة غير فصيحة مع ان عدم فصاحة الكلام لازم جزما ان اللزوم
ابتداء على تقدير عدم فصاحة الكلام وعلى تقدير عدم فصاحة الكلمة وان كان من حيث
مستلزما للاول فاشار الى انه كلا من اللازمين مستقل بالفساد من غير احتياج الى
استلزام احدهما الآخر وعلى كل تقدير فاشتمال القرآن على كلمة غير فصيحة مستلزمة لفساد
الخبر في ابطال الكلام هذا القائل قال بل كلمة غير فصيحة قوله مما تقوم اي يجر
ويجر الى نسبة الجهل او العجز لان الاشتمال على غير الفصيح اما العدم علمه تعالى بانه غير
فصيح او بان الفصيح اولى من غير الفصيح فيلزم الجهل واما العدم قدرته تعالى
على ايراد الفصيح بدل غير الفصيح فيلزم العجز لا يقال القسم الثالث محتمل وهو ان
يكون تعالى قادرا على ايراد الفصيح بدل غير الفصيح وعالما بعدم فصاحته وبانه
الفصيح من حيث هو فصيح وامكان اولى لكن لم يورد لحكمة له تعالى في ذلك لانا نقول ظاهر
انه لا حكمة في ذلك لان القرآن انما اتى به معجزة وتصديقا للرسول صلى الله عليه وسلم والاعجاز انما هو
بالبلاغة والفصاحة على الفصيح فان قلت غاية الامر ان الثالث ايضا باطل لكونه
خلافا وخروجا عن الحكم فلو لم يتعرض له ولم يقل الى نسبة الجهل او العجز او السفه قلت
لما كان السفه نتيجة الجهل فنسبته ترجع الى نسبته قوله اي مدققا معطوفا موافق
لما في الصحاح الازج دقيق الحاجبين وطول وقد زججت المرأة حاجبها دققته
وطولته والمذكور في الاساس ان الزجج دقة الحاجب واستواؤه وحاجب ازج
وزججت حاجبها وربما يستدل على اعتبار معنى الاستواء بقوله في حديث مدح
النبي صلى الله عليه وسلم بعينيك دعجا ومن تحت حاجب ازج كحق النون من خط

خط كما قال التشبيه بقوس النون انما يحسن باعتبار معنى الاستواء وفيه انه انما يتم لو كان قوله من
النون بيانا لقوله ازج وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون ازج وصفا ثم بيانا لتمام
الحاجب بالاستواء بعد بيان اتصافه بالدقة والطول بقوله ازج وغير في العطف
في قوله كحق النون رعاية في المناسبة قوله كالسيف السريجي لابد لهذا التخريج من
ينطوي على قاعدته ثم ويمكن توجيهه بان التفعيل يجيء بمعنى النسبة الى اصله كالتميم
المنسوب الى تميم فالمسرج بمعنى المنسوب الى السريج او السراج اي بالمشابهة فالمسرج
اسم مفعول من سرجته بمعنى نسبته الى السراج كالتميم والمبرد من تميمته وبردته
بمعنى النسبة قوله كالسيف السريجي او كالسراج يكون بيانا لحاصل المعنى هذا توجيه
التخريج وما قوم بعضهم ضعيف انه لا يتبادر من نسبته الى السراج او السريجي معنى خفيا بعيد
ولعل العالم بانه ينبغي ان يكون المنسوب اليه مصدرا نحو هذا الفعل نحو فسقته
وكفرته اي نسبته الى الفسق والكفر وههنا ليس كذلك واما التوجيه بانه من قبيل
قوس الرجل اي صار كالقوس فالمسرج بمعنى الصائر كالسريجي او السراج او بانه
من ... الرجل اذا صار عوجا فالمسرج بمعنى الصائر سريجيا او سراجا على معنى التشبيه
اي مثلا او بانه من زودته التنفيذ اي صارت ذات اوراق فالمسرج بمعنى الصائر
سراجا وهذا مختص بالتخريج الآخر فيرد على الكل انه انما يتم لو كان المسرج
بكسر الراء لكنه بفتحها قوله كان قلبه لم يجعلوه اسم مفعول يمكن توجيهه من وجهين
احدهما انه لا يحكم الغرابة بمسرج حكما بانه ليس باسم مفعول منه لان كونه اسم
مفعول منه يخرجه من الغرابة بناء على ان مسرج اسم وجهه لشبيهه وفيه
انه لا منافاة بين غرابة مسرج وكونه اسم مفعول من سرجت وغرابة مسرج
اسم وجهه ممنوع ومن جعل ... في شرح المفتاح مسرجا اسم مفعول من سرج
وغيرها وقد ذكرنا وجه دفعه في الحاشية وثانيهما انهم ذكروا في عجله

وجهين وكونه اسم مفعول من شرح انشرح وجه ثالث فلم لم يذكره وفيه ان الجواب
الثالث من السوال وهو ان يكون من باب القراءة يأبى ذلك والنص ذكرناه ووجه
ترجيح مسرج من السراج انه اسم مفعول من سرجته اي نسبته الى السراج بالمشابهة
وقوله كالسراج بيان لحاصل المعنى ويمكن دفع هذا بانه اجاب عن السوال بوجهين
الاول انه يحتمل ان يكون مسرج اسم وجهه مولدا مستحدثا من السراج وفيه بعد من
وجوه احدها انه اذا كان مولدا حادثا بعد حكمهم بالغرابة فقد صح حكمهم بها اذ لم يوجد
حال الحكم بالغرابة ليس لهذا توليد مسرج اسم رقاني الاول من ائمة المعاني والبيان
من ائمة اللغة والثاني انه اذا كان مولدا لا يفيد جعل مسرج اسم مفعول منه خروجه
عن الغرابة لان المولد غريب وفيه انه حينئذ لا يبقى بين وجهي الجواب فرق يعتد به
والثالث انه اذا كان مولدا لم يصح جعل مسرج اسم مفعول منه لانه لغة اصلية وفي تحقيق
ما فيه والوجه الثاني من الجواب ان مسرج اسم انها غريب فلا يفيد جعل مسرج اسم مفعول
منه خروجه من الغرابة وفيه انه اذا كان مولدا كان غريبا فلا يجدي ايقاع الغرابة في مقابلة
التوليد وايضا قد سبق ان هذا الجواب لا يستقيم على التقرير الذي للسوال هذا التقرير
الجواب على الوجهين تقرير السوال واما على الوجه الذي فلا يصح تأتي وجهي الجواب
اصلا وكذا تأتي وجوه تقرير وجه الاول ووجهي الجواب وما كان في هذه النسخ
من الشبه والمناقشة وان امكن دفع بعضها غير انه لا قوله حلت هو الخفض من هذا القبيل
او ماخوذ الى اه يعني ان مسرج اشرح من قبيل الغريب او ماخوذ من السراج كالمسرج
فلا يفيد جعله اسم مفعول منه خروجه من الغرابة قوله عن استعماله لكن بعين المبيح من وجه
انقض على ما في الاشتهار ذكره رح في شرح الكشاف انه استعارة للترقق والاشتهار دون كانه
نظر الى ان وصف الشعر بالبرق كثير جدا وليس كذلك قوله اتاني جهة
الغرابة فان اراد ان الغرابة مشتملة عليها كما قال الشارح ان الكراهة داخلة

ما يدل على الكراهة
خلا بحث الغرابة المشتملة عليها فممنوع كيف ولم يذكر في تفسير الوحشية
وان اراد بالكراهة بسبب الغرابة ومن جهتها يلزم ان يكون كل غريب كريها
وهو محال ولو سلم فمراد صاحب القيل احد الامرين اما ان الخلوص عن الكراهة
داخل في خلوص فصاحة المفرد فلا بد من ذكره في تعريفها واما ان يخل بالفصاحة
فلا بد في تعريفها من ذكر الخلوص عن الكراهة والا لم يكن التعريف مانعا ولا يندفع
شيء منهما بما ذكره رح لان الكراهة بسبب الغرابة اما الاول فلانه لا يلزم من اعتبار
انتفاء السبب الخاص انتفاء المسبب لجواز ان يثبت الشيء باسباب شتى وفي السبب
ملزوم والمسبب لازم ولا يلزم من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم لجواز ان
يكون اعم ولو ذكر رح ما يدل على ان الكراهة بسبب الغرابة اتى رح بالكلان
انتفاء المسبب لوجب انتفاء السبب قوله وقيل الكراهة اشارة الى ما ذكره
الخلخالي وحاصله ان الكراهة في السمع اما ان يرجع النغم لا الى نفس اللفظ
لغرابته واما ان يرجع الى نفس اللفظ لغرابته واما ان يرجع الى نفسه لاشتماله
على تركيب يتنفر الطبع عنه فعلى الاول لا خفاء ان ذكر الكراهة مستغنى عنه وكذا على
الثاني لان قيد الغرابة يغني عنه واما على الثالث فلا بد من ذكرها لانه لا بد ان يذكر
في تعريف الفصاحة الخلوص عن الاشتمال المذكور ولا خلل بالفصاحة حينئذ اذا
عرفت ذلك عرفت انه لا يتجه عليه نظره رح لانه ان اراد به انه قد يكون الكراهة في
بعض الالفاظ ثابتة مع قطع النظر عن النغم فان الخلخالي لم ينكر ذلك بل اثبته
حيث ذكر ان الكراهة قد تكون للغرابة او للاشتمال المذكور لا للنغم وان اراد
ان الكراهة حيثما كانت تكون ثابتة مع قطع النظر عن النغم واعاد في اللفظ الذي يسمى
على سبيل التمثيل فاثباته مشكل قوله خلوصه ذكر لفصاحة الكلام اربع شروط ثلاثة
منها وهو عدمية وهي الضعف والتنافر والتعقيد وواحد وجودي وهو

فصاحتها وهو اعني الظرف في موضع الحال من الضمير في خلوصه اي حال كون الكلام وكلماته
فصيحة قوله واحترز به عن مثل زيدا اجلل وشعره مستشزر وانفه مسرّج فان هذه
الامثلة المذكورة وان سلمت من الضعف والتنافر والتعقيد لا يكون شيء منها كلاما
فصيحا لفقدان الشرط الرابع فيها وهو فصاحة الكلمات لان الاجلل مخالف للقياس
والاستعمال وعلى مستشزر متنافر الحروف ومسرّج غريب فلا يكون هذا الكلام فصيحا وكذا
ما ركب منها من الكلام لا يكون فصيحا ايضا قوله ولم يذكره بحذافيرها اي الكلمات بان
يقول خلوصه من ضعف التاليف والتعقيد وتنافر الكلمات مع فصاحتها واضافة ذي الى
الضمير جائزة على الاصح قوله لانه يكون مع قيد التنافر من العامل في ذي الحال اعني
الكلام فيكون قيد المنفي اذ اعتبر في الفصاحة الخلوص عنه ولم يكون قيد الخلوص
حتى يكون قيد النفي واذا كان قيد المنفي واذا دخل على كلام فيه تقييد فيكون النفي راجعا
الى القيد على ما هو المقرر عندهم من رجوع النفي الداخل على المقيد الى القيد فيلزم
ان يكون المعتبر في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة الكلمات مع وجود التنافر لا انتفاء التنافر
مع وجود الفصاحة وهو عكس كلي المقصود وحاصله اذا جعل مع فصاحتها
حالا من الكلمات يكون المعنى هكذا خلوصه من تنافر الكلمات الفصيحة فيصدق بثلث صور
عدم التنافر مع وجود الفصاحة نحو زيد قائم وهذا معنى صحيح ويصدق ايضا
بعدم التنافر والفصاحة معا نحو زيد اجلل ونحوه ويصدق ايضا بوجود التنافر
مع عدم فصاحتها وهذان الصورتان غير مرادتين قوله لفظا ومعنى وحكما
الذكر اللفظي ان يكون ملفوظا به صريحا قبل الضمير سواء كان مذكورا لفظا ومعنى
نحو ضرب زيد غلامه فان زيدا مذكور قبل ضميره لفظا ومعنى او لا نحو ضرب زيدا
غلامه فان زيدا وان كان مذكورا قبل ضميره صريحا لكنه مذكور معنى بتقدم لان
رتبة الفاعل التقديم على المفعول والذكر المعنوي ان لا يكون مصرحا به لكن

يكون هناك ما يقتضي ذكره بعين لكون رتبة الفاعل التقديم على المفعول نحو
ضرب غلامه زيد فان ذلك يقتضي كون زيد مذكورا قبل الضمير بعين ويكون
المفعول الاول التقديم على المفعول الثاني نحو اعطيت درهمه زيدا وكتضمين الكلام
السابق لذكر المرجع كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى فان الفعل يتضمن
المصدر وكاستلزام الكلام السابق لذكر المرجع استلزاما قريبا كقوله تعالى
ولابويه اي المورث فان الكلام السابق في بيان الميراث وانه يدل على المورث
او بعيدا كقوله تعالى حتى توارت بالحجاب اي الشمس فان ذكر العشي يدل
على الشمس ونحو ذلك مما يوجب كونه مذكورا والذكر الحكمي ان لا يكون مصرحا به
ولا يكون شيء من سياق او سياق مقتضيا لذكره معنى الا ان حكم الواضع ان
مفسر الضمير وما يتصل به بعده يلزم ان يتقدم مما يقتضي ذكره حكما وذلك
انما خولف مقتضى حكم الواضع لاغراض بلاغية في وضع المضمر موضع المظهر فان المرجع
المؤخر في حكم المتقدم حكما كما ان المجرور في العربي حكم الثابت فظهر مما ذكرنا انه قوله
لفظا ومعنى وحكما متعلق بالمذكور فيما اذا قال قوله كرم مع اسم صحيح الاستعمال
مع الدلالة على الكلمة في المدح واذا الحالية عن هذه الدلالة يلحق في قوة
الرتبة لطافة من حيث اشار الى انه يضيق صدره ولا ينطلق لسانه ثابت على
الكلمة في اللوم قوله والورد في قوله والوردى للحال انما جعله للحال ولم يجعل للعطف
على الضمير المرفوع المستتر في امدحه لوجود الفصل بالضمير المنصوب المتصل لو جعلته
الاول لو افق المدح الا لان وصره فيه ووقع حاله انه لو جعلته للعطف
لكان مدح الوردى جزءا من مدحه وغرضه في جعلها للحال فان مدح الوردي في ذلك يكون
مستزادا انما فاذا مدح هو بعينه اقوم فيما هو فيه وان الا لم يوقفه احد في ذلك
وهذا ابلغ قوله ما في كل التنافر اي ان فيه تنافرا ولا يلزم ان لا يكون تنافرا

اكمل منه ليناسب ما سبق ان الله دون احتماله قوله اي كون الكلام معقدا اشارة الى ان الحصر
من اعقد المبني للمفعول قوله اما في النظم اي اللفظ نظما كان او نثرا عن المراد بتعقيد
اللفظ ويحصل بارتكاب غير الاصل من تقديم ما اصله التأخير او تأخير ما اصله
التقديم او حذف او غير ذلك من كون ترتيب الالفاظ على خلاف ترتيب المعاني
قوله مثله اسم ما وفي الناس خبره لا دليل هنا على كون ما عاملا او مهملا بل يجوز
الامران فلذا جزم الشارح بانه اسم ما وقد جوز في الشرح الوجهين الا
ان يقال لما استوى الاعمال والاهمال في العامل كان الاعمال اولى من الغاية وقيل
قيل انه مبتدأ وحي خبره وفي الناس حال من الخبر وكان في الاصل وصفا
له فلما قدم انتصب على الحال كما هو المعهود من وصف النكرة وقيل حي مبتدأ
ومثله خبره وصح الابتداء بالنكرة تقديم الخبر عليه وقيل غير ذلك قوله
قيل ذكر ضعف التأليف يغني عن ذكر التعقيد اللفظي لانه لا يكون الا لضعف التأليف
فالخروج عن الضعف يوجب الخلوص عنه اعلم ان الخلخالي اعترض ان ذكر احد
الامرين من الضعف والتعقيد اللفظي يغني عن الاخر اما اعتبار الضعف فلانه
واما اعتبار التعقيد فلانه لازم للضعف اذ التأليف اذا لم يوافق القانون اوجب
صعوبة في الفهم لا محالة والخلوص عن اللازم يوجب الخلوص عن الملزوم فان قصد
الشارح رحمه دفع اعتراضه نحو الاقتصار على بعض السؤال وكان الاقتصار
بناء على ان ما ذكر لا يدفع السؤال بتمامه لانه انما يدفع اغناء ذكر ضعف التأليف
عن التعقيد فلا يدفع العكس فيقال ولا نسلم ان كل ضعف يوجب تعقيدا فان
مثل جاءني احمد بالتنوين مشتمل على الضعف دون التعقيد قوله باجماع عدة
امور موجبة لصعوبة المعنى وسواء كان كل واحد من تلك الامور جار على القواعد
ام لا وبذا ظهر فساد قول من قال لا حاجة الى ذكر تقديم المستثنى في بيان التعقيد

الايراد المذكور

اللوازم

قوله اذ لا يخفى انه يوجب زيادة التعقيد تعليل لمقام ما قبله قوله وذلك بسبب ايراد اللوازم باللفظ
قد يتوهم منه ان السبب في التعقيد لا غير ويتوجه بانه اذا حصل التعقيد بسبب الايراد بالذكر
ما ليس من لوازم معناه يكون ذلك داخلا في ضعف التأليف والتوجه انه انما حصل
في القسم الاخر وهو ايراد باللفظ ما ليس من لوازمه اذ قليل [illegible] في كلام بعيد به عن ان
اريد باللوازم سواء الوسائط مع الجنس على ما عليه ائمة الاصول ان لام الجنس يبطل الجمعية
الى الجنسية فذاك وان اريد معنى الجمع فظاهر انه لا يصح اعتباره بالنظر الى كل مادة وينقل
من اعتباره بالنظر الى المواد فيكفي في كل مادة وجود لازم بعيد وعلى كل تقدير
فالظاهر انه يلزم تنكير الوسائط في كل مادة ووجهه ان المراد بالكثرة ان يكون
الواحد فللوازم وجود لازم بعيد معنى الى واسطتين او اكثر في كل مادة قوله
ساطلب بعد الدار عنكم لتقربوا في ذكر البين واضافة البعد الى الدار مع اضافة
القرب الى ذوات المخاطبين لطائف حيث اشار بذكر البين الى ان طلب البعد
وان كان يتوصل به الى نوع عظيم وهو القرب لكن يا لكما في نفسه طلبا للبعد الذي
هو ادهى من الردى [illegible] من النوع نوع الانفجار في مهلكة ارتكابه واخر
التوضيح ودرك المرام هذا انه جعل البين على موضعه وهو الانفصال و
علته على حد التأكيد فاللطائف باعتبار العبارة الدالة على الاستقبال وصفا
ومن باضافة البعد الى الدار والقرب الى ذوي [illegible] الى انه تعلق عرض بطلب
البعد فالعاشق لا يطلبه لا بعد جد نفسه كماله فكيف يطلبه بل يطلب بعد مكانه
ومطلوب المحب انما هو قرب ذات المحبوب لا قرب مكانه قوله وهو الصحيح اما لانه
ثبت عنه بنقل صحيح واما لان الصحيح في معنى البيت ما ذكره الشيخ وهو مبني
على الرفع قوله لكنه اخطأ كانه اراد بالخطأ ما يعد خطأ ويكون في حكم عند البلغاء
والمراد وجه ظاهر من الصحة كما ذكره في الشرح انه جعل [illegible] في حلق العاشق

عرض دخل فيه جميع الاعراض وقوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير احترز عن الاعراض
النسبية كالابوة والبنوة والفعل والانفعال والملك والاين وغير ذلك قوله
ولا يقتضي القسمة احترز عن الكم المتصل والمنفصل قوله واللاقسمة احترز به
عن النقطة والوحدة لاقتضائهما عدم القسمة قوله في محله بناء على الواقع لا يحترز به
عن شيء وقوله اقتضاء اوليا للعلم لاوليا اي عارضا له ذاتيا قوله فخرج بالقيد
الاول يعني قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير قوله مثل الاضافة وذلك كالابوة
والبنوة قوله والفعل والانفعال الفعل كون الشيء مؤثرا كالقاطع ما دام قاطعا
والانفعال كون الشيء متأثرا فيه كالمنقطع ما دام منقطعا قوله ويخرج الملك كالملك
والاين ومتى والوضع قوله وبقولنا لا يقتضي القسمة الكميات الكم عرض يقبل الانقسام
لذاته قوله النقطة والوحدة الوحدة كون الشيء بحيث لا ينقسم الى امور متشاركة في تمام
ذاته وليس موهوم وراء ذلك فانه كان موهوم وراءه فهو النقطة قوله ليدخل
فيه مثل العلم بالمعلومات المقتضية للقسمة واللاقسمة العلم بالمعلومات يقتضي القسمة
ان كانت المعلومات متعددة ويقتضي اللاقسمة ان لم يتعدد كالوحدة قوله اشعار
بانه لو عبر عن المقصود احد منهم منه انه لو لم يذكر الملكة في التعريف يلزم ان يكون
هذا المعبر فصيحا وليس كذلك لانه ان اراد التعبير عن المقصود في الجملة فظاهر
انه يكون اللازم في المقصود الاستغراق يأبى ذلك وان اريد التعبير عن كل ما يدخل
تحت مقصده على ما هو معنى الاستغراق العرفي فالظاهر انه لا يتحقق بدون الملكة
قوله ما لم يكن ذلك استعانته محل تامل ويمكن دفعه بانه ليس فيه
الان ذكر الملكة يشعر بما ذكر ولا ريب في استفادة هذا الاشعار واما ان في
التعريف ما يوجب عدم فصاحة هذا المعبر ففيه قادح في ذلك ولو قال
قوله ملكة احتراز عن تعبير هذا المعبر لتوجه ما ذكرنا على انه لو قال كذلك يكون

يحكى الدفع ايضا قوله اما المركب فظاهر نحو ازيد قائم وهم عنك لوضوح قوله اما في
المفرد وكذلك التعبير عن المقصود بلفظ مفرد فصيحا جدا اذ الاستفصاح الا في صورة
واحد مثل ان يقول كما تقول عند التعداد قوله فصاحته اي انما تعتبر بعد الكلام
بعد ثبوت الفصاحة له فلو وجد في الكلام شيء من الاسباب المخلة بفصاحته لم
يكن بليغا وان كان مطابقا لمقتضى الحال قوله هو الامر الداعي اي الباعث الحامل
قوله الذي يؤدى به اصل المراد اي المعنى المطابقي عند اهل اللغة قوله خصوصية
ما وهي اي تلك الخصوصية كون ذلك الكلام مكيفا بكيفية مخصوصة وذلك هو
مقتضى الحال قوله وذلك له اي للمخاطب المنكر للحكم قوله والتأكيد مقتضى الحال
وهو امر كلي له جزئيات كثيرة قوله كلام مطابق لمقتضى الحال يعني ان قولك للمنكر
ان زيدا في الدار جزئي من جزئيات التاكيد الذي هو مقتضى الحال وقوله مطابق
لمقتضى الحال يعني ان مقتضى الحال الذي هو التاكيد مثلا صادق على ان هذا
الكلام جزئي من جزئيات ذلك الكلام وصدق عليه قوله ويحقق ذلك اي مطابقة
الكلام لمقتضى الحال قوله انه من جزئيات ذلك الكلام يعني ان قولك ان زيدا
في الدار جزئي من جزئيات مقتضى الحال الذي هو امر كلي وهو الكلام المكيف
بكيفية مخصوصة قوله فان الانكار مثلا اي الذي هو حال من احوال المخاطب
قوله يقتضي كلاما مؤكدا اي كلاما مكيفا بكيفية مخصوصة قوله اي قولك ان
زيدا في الدار مطابق له اي لمقتضى الحال الذي هو كلام مؤكد يعني ان ذلك
الكلام المؤكد الذي هو مقتضى الحال صادق على قولك ان زيدا في الدار ونحو
قوله على عكس ما قال ان الكلي مطابق للجزئي اي مطابقة الكلي للجزئي صدق الكلي
عليه ومطابقة الجزئي للكلي بمعنى تصديق منه وصادق الكلي عليه قوله فان مقامات
الكلام متفاوتة المراد بالمقامات الاحوال اذ لا فرق بينهما الا باعتبار كما تقول

الشارح والمعنى ان مقتضى الاحوال متفاوتة في نفسها لان الاحوال متفاوتة مختلفة وكل
حال تقتضي كلاما مكيفا بكيفية مخصوصة لم تقتضه الاخرى والا لم يكن متفاوتا
ولا اختلاف بين الاحوال قوله ان اعتبار اللائق تعليل لبنائه على تفاوت
المقامات اختلاف مقتضى الحال اي انما ابتنى تفاوت المقامات على اختلاف
المقتضي لانه اذا تفاوت المقامات فاعتبار اللائق باحدها وهو الذي يكون
مقتضاه يغاير اعتبار اللائق بالاخر فتفاوت مقتضيات المقام يعني تفاوت
مقتضى الاحوال لان المقام هو الحال لا تغاير بينهما الا باعتبار كما ذكره قوله اي
خصوص كل حرف منها اي التنكير والاطلاق والتقديم والذكر قوله او المسند اي تنكير المسند
قوله يباينه التعريف اي تعريف المسند اليه والمسند قوله او متعلقه اي متعلق المسند
قوله مقام تقييده لان الصحيح رجوع الضمير الى مجموع من الحكم والمتعلق والمسند اليه
والمسند ومتعلقه بتأويل المذكور لانه من التقسيم كما في قوله او اداة قصر او تابع
ولا الى احد المذكورات معينا كالحكم مثلا وهو ظاهر بل انه راجع الى احدها مطلقا
وانما ذكر على كل منها يصح تقييد احدها نحو انا ولكن يجب ان الاخذ في الاول عين
في الحال والثالث والرابع الى ان يقيد هكذا او تقييده باداة قصر او تقييده بتابع
[illegible] للفتح عنه مما ذكرنا قوله وكذا مقام ذكره اي ذكر المسند اليه او المسند او متعلقاته
قوله وانما فصل قوله ومقام الفصل يباين مقام الوصل حيث لم يعطفه
والفصل يباين مقام خلافه فيكون منخرطا في سلك ما قبله متصلا به قوله
عظم شأن هذا الباب اي باب الفصل والوصل وبعظم خطره عرفت بعضهم البلاغة
بمعرفة الفصل عن الوصل قوله لانه اخص واظهر اما الظهور فقريبة واما
الاخصية فلان خلافه مركب من كلمتين مستقلتين بخلاف الوصل فانه حرف التعريف
كالجزء منه [illegible] انه اي حرف التعريف كلمة برأسه فهو غير مستقل ويدل

الثاني

ويدل على ان حرف التعريف كالجزء من مدخوله تخطي العامل له قوله وللتنبيه على عظم
اي شأنه باب الايجاز والاطناب والمساواة ايضا قوله فان مقام الاول اي مقام
خطاب الذكي يباين مقام الثاني اي مقام خطاب الغبي فما عدا هذا عاملا من صفات
اللفظ وهذا من صفات الخطاب قوله ولكل كلمة مع صاحبتها كالترقي بالنسبة الى ما
قبلها فانه لما ذكر ان لكل مقام كلاما ترقى الى ان لكل من اجزاء الكلام اذا قرنت بكلمة
اخرى مقاما لم يكن لها اذا قرنت بكلمة اخرى غيرها قوله مع ما يشاكلها تلك الصاحبة
في اصل المعنى كالشرط والنفي وغيرهما قوله الفعل الذي قصد اقترانه بالشرط اي
باداة الشرط ولم يلزم اقترانه بنفسه قوله كل منها مع ان مقام ليس مع اذا فان ان
للشك والتردد واذا للجزم فمقام الفعل مع احدهما غيره مع الاخرى فيقع في
محل الشك والتردد ان جاء زيد اتيتك وفي محل الجزم اتيك اذا جاء زيد ولا يقع
العكس فظهر ان الفعل الذي هو اتى مقام مع ان غير مقام مع اذا وان اشتركا
اي ان واذا في معنى الشرط قوله وعلى هذا القياس كالمسند مثلا فان له مع الخبر الموجود مقاما
ليس مع الخبر اذا كان [illegible] قوله بمطابقة الاعتبار المناسب كان الكلام عبارتان متحدتان في
المعنى واحدهما مقتضى الحال والاعتبار المناسب فالشارح يطلق على الكلام البليغ انه
الكلام الفصيح المطابق لمقتضى الحال واخرى يطلق عليه انه الكلام الفصيح المطابق
للاعتبار المناسب فاراد المصنف ان ينبه على ان الاعتبار المناسب مرادف لمقتضى
الحال حيث قال وارتفاع شأن الكلام اي ارتفاع شأن كل كلام كما يشهد
بذلك اضافة المصدر والمراد بالاعتبار المناسب الامر الذي اعتبره المتكلم مناسبا
اي للمقام وهو بعينه مقتضى الحال قوله بحسب السليقة وبحسب تتبع الخ
اي ذلك الاعتبار الذي اعتبره المتكلم اما بحسب سليقة كالعرب العرباء واما
بحسب ما اكتسبه من تتبع خواص تراكيب البلغاء بالممارسة والتدرب كغيرهم

قوله مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب يعني اذا كان ارتفاع شأن الكلام لا يكون الا بمطابقته
للاعتبار المناسب وارتفاع شأن الكلام ايضا لا يكون الا بمطابقته لمقتضى الحال فيكون الاعتبار
المناسب هو مقتضى الحال والا لبطل الحصر اذ لو كان الاعتبار المناسب ومقتضى الحال لو لم يكونا
متساويين لكانا اما متباينين او احدهما اعم مطلقا او اعم من وجه واخص من وجه
فان كانا متباينين لبطل كل من الحصرين بالآخر وان كان احدهما اعم من الآخر
مطلقا بطل الحصر في الاخص لوجوده في الاعم وان كان كل منهما اعم من الآخر من وجه واخص
من وجه بطل الحصر ايضا في كل منهما قوله على ما هو مذهب اهل المصدر لانها تفيد الحصر
كما ذكروا في ضربي زيدا قائما اذ تفيد انحصار جميع الضربات في حال القيام قوله ومعلوم
انه انما يرتفع اي الكلام الفصيح قوله فقد علم ان المراد بالاعتبار المناسب ومقتضى
الحال واحد يشير به الى ان الشارح فهم من قوله مقتضى الحال التوزيع على مقدمتين ذكر من احديهما
وجه ان الارتفاع بمطابقة الاعتبار والاخرى معلومة وهي ان الارتفاع بمطابقة
المقتضى ويشعر ايضا ان [illegible] حمل الاعتبار على المقتضى انهما واحد قوله والا لما صدق
انه لا يرتفع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب وانه لا يرتفع الا بالمطابقة لمقتضى الحال بيانه
انه ان لم يكن الاعتبار المناسب ومقتضى الحال متحدا وبين كل منهما مخرج من ان يكون بينهما
عموم مطلقا او من وجه او مباينة فان يكن الاول بطل الحصر في الاخص وان كان
الثاني او الثالث بطل الحصر فيهما وهذا وجه الملازمة في كلام الشارح رحمه الله وحاصل
ان الحال والمقام بمعنى واحد وهو الامر الداعي الى ان يعتبر مع الكلام الذي يؤدي
به اصل المراد خصوصية ما [illegible] وهو الامر الداعي الى التكلم بكلام مخصوص ومقتضى
الحال والاعتبار المناسب بمعنى واحد وهو اعتبار المتكلم مناسبا بحسب البليغ او بحسب
تتبع خواص تراكيب البلغاء وهذا مقتضى الحال والمقام قوله فالبلاغة
اه موضع هذا الكلام دفع توهم تناقض وتصحيح كلام الشيخ عبد القاهر حيث

حيث جعل البلاغة تارة راجعة الى اللفظ لا الى المعنى وتارة راجعة الى المعنى لا الى اللفظ فاشار
المص الى التوفيق بين كلاميه بانه حيث اثبتها للفظ فباعتبار دلالته على المراد
النكت الزائدة على اصل المعنى وحيث نفاها عنه فباعتبار عدم دلالته عليها وكونه
دالا على المعنى الاول اعني المعنى اللغوي وحيث اثبتها للمعاني فالمراد المعاني الثواني
وحيث نفاها عنها فالمراد المعاني اللغوية المطابقية قوله باعتبار افادته اي افادة
اللفظ المعنى من اسناد المص الى الفاعل المجازي لان المفيد في الحقيقة هو المتكلم
بواسطة اللفظ والمراد بالمعنى الاول المعنى اللغوي لانه غير معتبر عند البلغاء قوله
باعتبار المعاني الاول [illegible] النكت الزائدة على المعنى اللغوي قوله لا باعتبار
الالفاظ المفردة والكلم المجردة اي المجردة عن المعاني الثواني وان كانت دالة على
المعاني الاول [illegible] المطابقة قوله نصب على الظرفية اي زمانا كثيرا ويجوز ان يكون
صفة لمصدر محذوف اي تسمية كثيرة قوله وباعتبار التأكيد مع الكثرة فيكون [illegible]
قوله والعالم به يعني في الطرق قوله كما يسمى بها [illegible] لوصف الفصاحة [illegible] بالاشتراك
على الكلام الخالص من ضعف التأليف وتنافر الكلمات الفصيحة والتعقيد وعلى الكلام
الفصيح المطابق لمقتضى الحال قوله يراد به هذا المعنى اي يراد بالفصاحة في قولهم
القرآن في اعلى طبقة الفصاحة اذ في اعلى طبقات البلاغة قوله الكلام يخرج عن طوق البشر
اي طاقتهم [illegible] وطاقتهم ويعجزهم عن معارضته اي عن الاتيان بمثله قوله وما يقرب
منه عطف على قوله هو فيكون من الطرف اعلى وهو ما يقرب منه حد الاعجاز فاعلى
يجوز ان يكون منصوبا باضمار اعني ويجوز ان يكون مرفوعا على انه بدل [illegible]
بدل تفصيل من مجمل وما على اضمار مبتدأ اي احدهما اعلى وقوله وهو [illegible]
هو مبتدأ وما يقرب منه معطوف على المبتدأ وحد الاعجاز خبر عن المعطوف والمعطوف عليه
فهو من باب الاخبار عن شيئين بشيء واحد قوله يعني ان الطرف الاعلى حد الاعجاز

وما يقرب منه عن حد الاعجاز فهو من باب الاخبار في بيان واحد بخبرين قوله لا يكون في
الطرف الاعلى بل من المراتب العلية وقريب بين العلية والاعلى قوله لان القريب من حد الاعجاز
لا يكون من الطرف الاعلى لان الطرف نهاية بحيث لا يكون امرا واحدا لا ينضم في الاستراد
الذي جعل ذلك الامر طرفا له فاذا حصل حد الاعجاز وجد الاعلى لم يمكن ان يجعل القريب
من حد الاعجاز من الطرف الاعلى والا يلزم انقسام الطرف في الاستراد الذي جعل الطرف
طرفا له قوله ويلحق عطف على قوله اعلى قوله وهو ما اذا غير الكلام عنه الى ما دونه التحق
انه غير مانع لصدقه على الطرف الاعلى والمراتب المتوسطة لان ما دون الاسفل ما دون ما فوقه
فيصدق عليها ما اذا غير الكلام عنه الى ما دونه التحق ويجاب ان ما في قوله ما دونه
اي الى ما هو مرتبة دونه يرجح ذلك اذ لا يصدق على ما ذكر نقض الطرف الاعلى والمراتب
المتوسطة اذ اذا غير الكلام عنه دونه التحق بل الى مرتبة دونه بحيث يكون دون الاسفل
وانت كثيرة سائر البلغاء يتفاوتون في هذه المراتب اعني بين الطرف الاعلى للبلاغة
والاسفل كاستيفاء الست ونحوهم قوله سوى المطابقة اي لمقتضى الحال والمقام
قوله لانها ليست مما يجعل المتكلم موصوفا بصفة نقل عن الشارح ره ان المراد صفة
بها في الدرج فلا يقال الحرف تجنيس ومرصع ومطبق لمن يتكلم بانه تجنيس ومرصع
ومطبق كما يقال بليغ فصيح ورد المتكلم بانه يرجع ما قيل وصف من صدر عنه التجنيس
بالتجنيس ضروري الصحة كما ان انكار ذلك ضروري البطلان وقيل ان وجه
تخصيصها بلاغة الكلام ان تحسينها الكلام لا يتوقف على بلاغة المتكلم بل على بلاغة الكلام
حتى لو صدر كلام بليغ من غير متكلم بليغ يكون هذه الوجوه محسنة فيه ورعاية
ذلك بناء على انها لا تفيد اذا لم تصدر عن بليغ كما ان خواص التراكيب كذلك قوله
ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ فخرج من انواع المعاني كالمدح والزم او
الشكر او الحكاية او في نوعين او انواع منها ولم يقتدر بها على تاليف الكلام

من البليغ في جميع الانواع ولم يخفى ان هذه الملكة ليست ببلاغة المتكلم فالتعريف غير
مانع ويمكن ان يدفع بالعناية وهي ان يقال بلاغة فصاحة المتكلم سابقا ملكة
يقتدر بها عن التعبير عن كل ما يدخل تحت حصره بلفظ فصيح ومن ان المراد بما
ذكر في تعريف بلاغة ملكة يقتدر بها على تاليف الكلام البليغ للدلالة على كل ما يدخل
تحت حصره من المعاني المركبة قوله فعلم مما تقدم اي علم من تعريف الفصاحة والبلاغة
في الكلام والمتكلم ان الفصيح اعم من البليغ كلما كان او متكلما لان الفصاحة ماخوذة
في تعريف البلاغة فهي كالجزء من البلاغة فمتى وجدت البلاغة في كلام او متكلم فلا بد من
وجود الفصاحة فيه وليس كلما وجدت الفصاحة في كلام او متكلم ان توجد فيه
البلاغة قوله على استعمال المشترك في معنييه اي يكون من باب اطلاق المشترك اللفظي
وارادة معنييه معا وذلك لان البليغ يوصف به الكلام والمتكلم فيكون مشتركا
قوله او على تاويل كل ما يطلق عليه لفظ البليغ اي يكون من قبيل المتواطئ
اعني المشترك المعنوي قوله لان الفصاحة ماخوذة في تعريف البلاغة مطلقا اي سواء
كانت بلاغة الكلام او بلاغة المتكلم فكل منهما يتوقف على الفصاحة اما بلاغة الكلام فلان
شرطها مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته واما بلاغة المتكلم فهو يتوقف على
الكلام البليغ لان بلاغة المتكلم متوقفة على بلاغة الكلام وبلاغة الكلام متوقفة على الفصاحة
فبلاغة المتكلم متوقفة على الفصاحة قوله ولا عكس بالمعنى اللغوي احترازا عن المعنى الاصطلاحي
فانه ينعكس وهو بعض الفصيح بليغ قوله لجواز ان يكون كلام فصيح غير مطابق لمقتضى
الحال اي ما قد ان يكون بليغا كقولك لمنكر قيام زيد زيد قائم وكالتي الزهراء ان
زيدا قائم قوله ولذا اي ولكما توجد الفصاحة بدون البلاغة في الكلام توجد ايضا بدون
البلاغة في المتكلم والبلاغة يتوقف لجواز ان يكون لاحد ملكة التعبير عن المقصود بلفظ
فصيح من غير مطابقته لمقتضى الحال وكان في قوله لجواز ان يكون كلام فصيح

تأديته يعني يوجد بهما قوله ان البلاغة في الكلام مرجعها انما جعل المرجع اي الى الاحتراز عن الخطأ في
تأدية المعنى المراد والى تمييز الفصيح من غيره مرجع بلاغة الكلام دون المتكلم وان كانا مرجعي
بلاغته ايضا تنبيها على ان مرجعيتهما لبلاغة المتكلم انما هي باعتبار مرجعيتهما لبلاغة الكلام
لان توقف بلاغة المتكلم عليهما باعتبار توقف بلاغة الكلام عليهما فلو اطلق البلاغة يجب
تناول البلاغتين او صرح بهما لم يعلم ذلك لجواز ان يكون توقف بلاغة المتكلم عليهما
اولا على بلاغة الكلام بل لاجل امر آخر قوله اي ما يحتاج ان يحصل له المرجع يستعمل مصدرا
بمعنى الرجوع والمكان على الشذوذ لان القياس فيه الفتح في المصدر وقد يكون بمعنى المفعول
اي المرجوع اليه الحرفة والاتصال ويستعمل اسم مكان بمعنى موضع الرجوع وانه
في المعنى بلفظه وبين المصدر بمعنى المفعول فقط لان مرجع الحج الى الفتح اي رجوع اليه وعلى
ان مرجع الحج هو الفتح اي موضع رجوعه ويحتمل ان يكون المرجع فيه مصدرا بمعنى المفعول
اي مرجوع اليه الحج وهو الفتح وما ذكره من التفسير اي ما يجب ان يحصل له انما يناسب
اذا هو مصدر بمعنى المفعول لا المصدر بمعناه الحقيقي والمرجع في عبارة المتن اذ يحمل
على المصدر بمعنى الحقيقي بدليل قوله الى الاحتراز ولو لم يكن كذا اي لم يحمل المصدر
بمعنى يقتضي في اسم الموضع او المصدر بمعنى المفعول قوله فلا يكون بليغا اي ولا فصيحا
لكون ذلك الزهر من ... قوله لتوقفها عليهما اي لتوقف تمام الكلام على
قوله فما كان قوله اي من مرجع البلاغة قوله اللغة اعم من ذلك اي قد تطلق اللغة على غير من
اوضاع المفردات من احوال اللفظ العارضة من الصحة والاعلال والاعراب والبناء
وغير ذلك قوله يعني به اي بعرفه اوضاع المفردات المستفادة من متن اللغة قوله علم
ان ما عداها اي ما عدا المفردات الآتي في المعلق من الكتب المتداولة كالصحاح ومجمل اللغة
ونحوها قوله الى النقير اي ... وبهذا اي بقوله يعني ان يتبع الكتب المتداولة
وهذا دفع اعتراض وارد على عبارة المتن حيث قال ومنه ما يبين في علم اللغة

قوله او في علم التصريف اي ومنه ما يبين في علم التصريف قوله اذ به اي بعلم التصريف او يعلم
بعلم مخالفة الاجلل للقياس المستنبط بالاستقراء من قوانين اللغة لان من قواعدهم ان المثلين اذا
اجتمعا في كلمة وكان الثاني منهما متحركا ولم يكن زائدا للالحاق وجب الادغام قوله او في علم
النحو اي او يبين في علم النحو قوله كضعف التأليف مثل الاضمار قبل الذكر لفظا ومعنى وحكما
قوله والتعقيد اللفظي مثل التقديم والتأخير والفصل والحذف ونحو ذلك مما يوجب
صعوبة فهم المعنى من اللفظ وانما يعلم ذلك بعلم النحو قوله كالتنافر اذ به اي بالحس لا بعلم
قوله وكذا تنافر الكلمات يعني ان التنافر انما يدرك بالذوق السليم سواء كان التنافر في حروف
نحو مستشزر او كلمات نحو وقبر حرب الخ قوله اي ما يبين في العلوم المذكورة من
اللغة والتصريف والنحو وهو اي المبين فيها الغرابة ومخالفة القياس والتعقيد اللفظي
قوله او يدرك بالحس اي بالذوق السليم وهو التنافر مطلقا قوله فالضمير عائد الى ما
اي في قوله فمنه ما يبين في علم متن اللغة قوله فقد يتوهم ان ظاهره انما المقصود
الاحتياج الى المعاني والبيان بان مرجع البلاغة يتوقف عليهما لان المرجع امر الاحتراز
والتمييز المذكوران والاول يحصل بالمعاني والثاني بعضها باللغة والصرف والنحو والحس
وعن الغرابة من غيره وعن المنافر عن غيره وتمييز ما فيه ضعف التأليف والتعقيد
اللفظي من غيره والبعض الآخر وهو تمييز ما فيه التعقيد المعنوي عن غيره يحصل بالبيان
ولا بد من بيان ان البعض الحاصل بالامور الاربعة غير البعض الحاصل بالبيان يعني ان ما يحصل
لا يحصل بها ليثبت الاحتياج اليه ولا خفاء ان هذا البيان انما يحصل اذا جعل الضمير
عائدا الى ما يبين او يدرك اذ لو جعل عائدا الى ما يدرك لم يفد الكلام الا ان الحاصل
بالبيان لا يدرك بالحس اما انه لم يبين في العلوم الثلاثة فلا لاحتمال ان يكون مبينا فيها
فلم يثبت الاحتياج الى البيان قوله بعضه مبينا في العلوم المذكورة كالغرابة ومخالفة القياس
وضعف التأليف والتعقيد اللفظي قوله وبعضه يدرك بالحس وهو التنافر سواء

كما في الحروف وفي الكلمات قوله فبقي الاحتراز اي في مرجع البلاغة امران احدهما الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد والاخر الاحتراز عن التعقيد المعنوي فوضع للاول علم المعاني وللثاني علم البيان قوله مقيدين لذلك فخرج الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد وخرج الاحتراز عن التعقيد المعنوي قوله وما يحترز به عن الاول اي اول الامرين الباقيين من مرجع البلاغة وهو الخطأ والتعقيد المعنوي لان الاول في مقابلة الثاني الذي هو الاحتراز اذ لا معنى للاحتراز عن الاحتراز ولا حول لشارح العبارة حيث قال اي عن الخطأ في تأدية المراد ولم يقل عن الاحتراز عن الخطأ في تأدية المراد قوله وسموا هذين العلمين اي المعاني والبيان علما اي لوجود زيادة اختصاص لهذين العلمين بالبلاغة اذ لا يبحث فيهما الا عما يتعلق بالبلاغة من مطابقة الكلام لمقتضى الحال وكيفية ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة والاحتراز عن التعقيد المعنوي ونحو ذلك بخلاف غيرهما من العلوم التي يتوقف البلاغة عليها كاللغة والنحو والصرف فان البحث فيهما اعم فقد يكون عما يتوقف عليه البلاغة وقد يكون عن غيره فان معرفة الغريب وغيره يعلم من اللغة ضمنا لا قصدا وكذا مخالفة القياس والتعقيد وغير ذلك قوله لمعرفة توابع البلاغة اي المحسنات اللفظية قوله انحصر مقصود في ثلاثة فنون هي المعاني والبيان وعلم توابعها علم البديع وليس المعنى ان المختصر ثلاثة في علم البلاغة وتوابعها لزم حصر مقصود في ثلاثة فنون وجعل فنونا ثلاثة لتوجيه المنع الظاهر لحد اذ يجوز ان يجعل فنين احدهما في علم البلاغة والاخر في توابعها ولك ان تجعل المعنى على هذا ثم معرفة معلومة وهي ان المناسب في العلوم المختلفة ان يجعل كل فنا ويكون المراد من ذكر الحصر مناسبة اولويته قوله وكثير يسمى الجميع علم البيان لان البيان هو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير وهذه العلوم تبحث عنه قوله وبعضهم يسمي الاخيرين اعني البيان والبديع علم البيان بتغليب علم البيان لكونه ذاتيا للبلاغة على علم البديع لكونه عرضيا لها وتبعية الطالب الاصلي جادة مسلوكة قوله والثلاثة علم البديع لانها تبحث عن المعاني المستبدعة المستطرفة

ذو واما تسمية الفن الاول بالمعاني فلانه يبحث فيه عن كيفية تطبيق الكلام على مقتضى الحال حتى انه انما يتعلق بالمعنى لان مبناه ومرجعه الاحتراز عن الخطأ في تأدية المعنى المراد وفقا لمقتضيات الاحوال خصوصا تعبير المعاني او لانه وبالذات واما تسمية الفن الثاني بالبيان فلتعلقه بايراد المعنى الواحد وبيانه بطرق مختلفة في الوضوح واما تسمية الفن الثالث بالبديع فلانه يبحث فيه عن المحسنات ولا يخفى في بداعتها وطرافتها واما تسمية الفنون الثلاثة بالبيان فلان البيان هو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير ولا خفاء في تعلق الفنون الثلاثة به تصحيحا وتحسينا واما تسمية الفنين الاخيرين بالبيان فلتغليب حال الفن الثاني على الثالث ولان تعلق الفن الاول بالمعنى اكثر واتصاله به اكثر فنبه على ذلك بتسمية الاول بالمعنى والاخيرين بالبيان هو المنطق المذكور واما تسمية الفنون الثلاثة بالبديع فلانه لا خفاء في بداعة مباحثها ومسائلها وطرافتها قوله بمنزلة المفرد يعني ان المعاني ليس جزءا من البيان حقيقة بل كالجزء منه لان رعاية المطابقة لم تعتبر في البيان على جهة الجزئية بل هي اعتبارها فيه ان الايراد الذي هو مقصود البيان انما يعتبر بعد رعاية المطابقة ولو على التقديم بحيث هذه التعرية لكفى قوله لكونه منه اي لاجل ان علم المعاني بمنزلة الجزء من علم البيان والجزء مقدم على الكل طبعا فعلم المعاني مقدم على علم البيان وضعا ليوافق الوضع الطبع قوله وهو اي رعاية المطابقة لمقتضى الحال وتذكير الضمير باعتبار الخبر اعني مرجع علم المعاني قوله وهو علم العلم يستعمل لمعان ثلاثة احدها ان يطلق ويراد به الملكة كما اختاره الشارح والثاني ان يراد به نفس مسائل ذلك العلم والثالث ان يراد به التصديق بالمسائل اعني ادراكاتها قوله واستعماله المعرفة اصطلاح بعض العلماء على تخصيص العلم بالكليات والمعرفة بالجزئيات والبسائط واستدل على ذلك باستعمال اهل اللغة العلم متعديا الى مفعولين والمعرفة بالجزئيات الى مفعول واحد وايضا المعرفة تطلق على علم المسبوق

بالجهل يقال عرفت الشيء بعد الجهل به والعلم اعم من ذلك سواء تقدمه جهل كالعلم الحادث
او لم يتقدمه كالعلم القديم ولذلك يقال علم الله ولا يقال عرف الله فيطلق عليه العالم
دون العارف قوله يستنبط منه اي تستخرج واصل الاستنباط استخراج الماء الاول
من البئر قوله من جزئيات الاحوال المذكورة اي احوال اللفظ العربي التي بها يطابق
اللفظ مقتضى الحال قوله بمعنى ان اي فرد يعني ليس المراد معرفة كل فرد فرد من
الجزئي نحو الاحاطة بها دفعة واحدة فان ذلك متعذر اذ مسائل كل علم لا تنتهي بل
تتزايد بتزايد الافكار قوله توجد من هنا اي يرد علينا من هذه الاحوال قوله بذلك العلم
اي بتلك الملكة التي هي كيفية راسخة في النفس قوله وما اشبه ذلك كالتشبيه والجمع والتفصيل
والتنبيه وغيرها مما له دخل في البلاغة في الجملة قوله وكذا المحسنات البديعية فانها ايضا من الاحوال
التي ليست بهذه الصفة قوله والمراد انه اي علم المعاني قوله من حيث انها يطابق بها اللفظ
مقتضى الحال اي ان العلم المعاني معرفة هذه الاحوال مطلقا لما اشار اليه بقوله فظهر ان
ليس له قوله وغير ذلك اي من احوال اللفظ كالحذف والذكر والتاكيد وعدمه الى غير ذلك
قوله وبهذا يخرج عن التعريف علم البيان اي ونحوه لكن من حيث انها يطابق بها اللفظ مقتضى
الحال فيخرج علم البيان عن التعريف لما قال اذ ليس البحث فيه اه قوله هو الكلام الكلي المتكيف
بكيفية مخصوصة مثلا انكار المخاطب حال من احواله يقتضي كلاما كليا متكيفا بكيفية
مخصوصة وهي التاكيد وقولك له ان زيدا في الدار مثلا جزئي من جزئيات ذلك الكلام
الكلي المتكيف الذي هو مقتضى الحال قوله على ما اشير اليه في المفتاح اي في تعريف علم المعاني
منه وصرح به الشارح العلامة في شرحه قوله لا نفس الكيفيات اي ليس مقتضى الحال نفس الكيفيات
من التاكيد وعدمه والتقديم والتاخير والحذف والذكر ونحوها قوله والا لما صح القول اه
اي وان لم يكن المراد بمقتضى الحال هو الكلام الكلي المتكيف بكيفية مخصوصة بل كان
المراد به نفس الكيفيات من التقديم والتاخير والتعريف اه قوله بانها احوال اي بان الاحوال

العارضة للفظ من التقديم والتاخير والتعريف والتنكير وغيرها قوله لانها على مقتضى
الحال اي ان التقديم والتاخير والتعريف والحذف والذكر والتاكيد وغيرها
على مقتضى الحال فيتحد الحال ومقتضاها ويلزم مطابقة الشيء لنفسه وهو
باطل قوله واحوال الاسناد ايضا من احوال اللفظ جواب سؤال مقدر وهو ان
التاكيد وعدمه من احوال الاسناد وانتم جعلتموه من احوال اللفظ فاجاب عنه بقوله
باعتبار ان التاكيد اه قوله من الاعتبارات الراجعة الى الجملة اي باعتبار اشتمالها على الاسناد
فيكون من وصفها التي توصف متعلقه وحاصله ان التاكيد وتركه من احوال
الاسناد اولا وبالذات وقد توصف بهما الجملة ثانيا وبالعرض باعتبار تضمنها
الاسناد قوله وتخصيص اللفظ بالعربي يعني في قول المص يعرف به احوال اللفظ
العربي قوله مجرد اصطلاح يعني لا يختص ذلك باللفظ العربي بل يمكن اعتباره
في كل لغة اريد وانما خصصه المص باللفظ العربي لان هذه الصناعة اعني علم
البلاغة وتوابعها انما وضعت له لا لغيره قوله ويخص المفصل اي من علم المعاني ما ادرجه فقط
المفصل من اخراج التشبيه والتقسيم ونحوها فلو قال ويخص علم المعاني تركيبات هم يجب
الظاهر هو لفهم مع انها خارجة عن النطاق من مباينته اي ويخص المفصل الذي هو
علم المعاني انحصار الكل في الاجزاء لا الكلي في الجزئيات انحصار الكل في الاجزاء عبارة
عن تحليل صورة الكل الى الاجزاء وابطالها ومن خواصه عدم صدق اسم الكل على كل جزء من
من الاجزاء مثلا علم المعاني لا يصدق على شيء من الابواب الثمانية على انفراده ومع انضمام بعضها
الى بعض لا يصدق الا على مجموع الابواب الثمانية وانحصار الكلي في الجزئيات عبارة عن مفهوم
كلي له قيود متعددة فباعتبار انضمام كل قيد منها اليه يصير نوعا مغايرا للآخر
ومن خواصه صدق اسم المقسم على كل من الجزئيات مثلا الحيوان مفهوم كلي له جزئيات
متعددة كالانسان والفرس والحمار وغيرها وله قيود متعددة يصير بانضمام كل

قيد الشيء نوعاً مثلاً ان ضممنا اليه الناطق يصير انساناً وان ضممنا اليه الصاهل يصير فرساً
وان ضممنا اليه الناهق يصير حماراً فيصدق الحيوان على كل واحد من الانواع
اعني الانسان والفرس والحمار قوله احوال الاسناد شروع في تعداد الانواع
الثمانية ويجوز في احوال الاسناد وما عطف عليه بلفظ اوجه الجر على انه بدل تفصيل
من مجمل وهو اوجه وهو المعتاد من التقدير والرفع على اضمار مبتدأ والنصب على
اضمار اعني والرفع اوجه منه لقلة التقدير لان المقدر جزء وهو المبتدأ
والمقدر في النصب هو الفعل مع الفاعل وهذا جزء الجملة او في تقدير الجملة قوله
وانما انحصر فيها وانما انحصر علم المعاني في الابواب الثمانية قوله لان الكلام
اما خبر او انشاء هذه قسمة على ما هو المشهور المعروف وثلثها بعضهم فقال الكلام اما خبر
او طلب او انشاء نحو قام زيد في الدار وبعت حال الانشاء البيع قوله لانه لا محالة
اي مطلق الكلام خبراً كان او انشاء يشتمل قوله قائمة بنفس المتكلم اي لا
بالطرفين ولا باحدهما بل محلها نفس المتكلم لكن جعل الكلام دليلاً عليها وخبراً
عنها ولولا الكلام لم تعلم تلك النسبة وان كانت موجودة في الذهن وقائمة به قوله
وهو تعلق احد الشيئين تذكير الضمير مع انه واقع على النسبة باعتبار الخبر اعني
اذا وقع بين لفظين مذكر ومؤنث جاز تأنيثه باعتبار الآخر يعني تعلق احد
طرفي الكلام وهو المسند بالآخر وهو المسند اليه كقولك زيد قائم فان النسبة بين زيد
والقيام القائمة بنفس المتكلم هو تعلق القيام بزيد بحيث يصح السكوت عليه والمراد
ان لا يتوقف اللفظ على شيء كتوقفه على الخبر عند ذكر المبتدأ او عكسه اي توقفه
على المبتدأ عند ذكر الخبر واما نحو ضربت وان توقف على ذكر المفعول لكن لا كتوقف
الخبر على المبتدأ او المبتدأ على الخبر فيصح السكوت عليه قوله ايجاباً او سلباً
اي سواء كان ذلك التعلق ايجاباً نحو زيد قائم او سلباً نحو زيد ليس بقائم

ثم وهذا انما يكون في الخبر دون الانشاء اذ لا يتصف بايجاب ولا سلب او السلب والايجاب
من انواع الحكم والانشاء ليس بحكم بل هو ايجاد معنى بلفظ يقارنه في الوجود
قوله غير ذلك مما في الانشائيات اي من النسب الانشائية لانها كما قوله لانه لا يحتمل
النسبة في الكلام الانشائي هذا اعتراض على الزوزني حيث فسر النسبة في مطلق
الكلام بما ذكر وبين الشارح وجه الخطأ فيه بعدم شموله للنسب الانشائية
لانها لا تتصف بالايقاع ولا بالانتزاع قوله فذلك التقسيم لخروج بعض الافراد
من المقسم قوله ان كان لنسبته خارج اي خارج عن الكلام سواء كانت في الذهن
او في خارجه قوله في احد الازمنة الثلاثة اي الماضي والمستقبل والحال فان
بين زيد والقيام مثلاً نسبة في الخارج ثبوتية ان حصل له وسلبية ان لم
يحصل له وخارج النسبة متحققة لكل واحد سواء اعتبرت ام لا قوله تطابق اي تطابق
تلك النسبة يعني المفهوم من الكلام ذلك الخارج اي النسبة الخارجية قوله بان يكونا
ثبوتيتين كقولك زيد قائم اذا حصل له القيام في نفس الامر فان النسبة المفهومة
من الكلام ثبوتية والنسبة الخارجية ايضاً ثبوتية فقد تطابق النسبتان
ويسمى مثل هذا الكلام خبراً صادقاً او سلبيتين كقولك زيد ليس بقائم ولم يحصل
له قيام في الخارج فان النسبة المفهومة من الكلام سلبية والنسبة الخارجية ايضاً
كذلك فقد تطابق النسبتان فيكون ايضاً خبراً صادقاً قوله بان تكون النسبة المفهومة
من الكلام ثبوتية والتي بينهما في الخارج والواقع سلبية او بالعكس مثال الاول كقولك
زيد قائم ولم يحصل له قيام في الخارج فالنسبة المفهومة من الكلام ثبوتية والتي بينهما
في الخارج والواقع في نفس الامر سلبية فلم تطابق نسبة الكلام ما في الخارج ومثال الثاني
كقولك زيد ليس بقائم وقد حصل له القيام في الخارج والواقع في النسبة المفهومة
من الكلام سلبية والتي في الخارج ثبوتية فلم تطابق نسبة الكلام ما في الخارج ويسمى

مثلها خبراً كاذباً قوله وان لم يكن لنسبة خارج كذلك اي تطابقه او لا تطابقه وما كانت نفيه
النسبة الخارجية ملزومة للمطابقة وعدمها وكان نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم نفي
عن نسبة الانشاء الخارجية التطابق فينتفي ان يكون للانشاء نسبة خارجية موجودة
انتفاء الملزوم بانتفاء لازمه قوله اي فالكلام انشاء وتحقيق ذلك اي وتحقيق انقسام
الكلام الى الخبر والانشاء قوله ان الكلام ان يكون نسبة اي المستفادة من لفظه قوله ويكون
اللفظ موجداً لها اي لتلك النسبة المستفادة منه من غير قصد الى كون الكلام دالاً
على نسبة خارجية عنه حاصلة في الواقع قوله مطابقة او لا مطابقة اي مطابقة تلك النسبة
المفهومة من الكلام للنسبة الخارجية او غير مطابقة لها قوله لا بد وان يكون بين هذين
الشيئين اي القيام وزيد مثلاً نسبة ثبوتية بان يكون هذا ذاك اعني بان يكون احد الشيئين عين
الآخر كقولك زيد قائم فان قائم هو زيد وزيد هو القائم قوله او سلبية بان لا يكون
هذا ذاك كقولك زيد ليس بقائم فان زيداً غير القائم والقائم غير زيد وهذا معنى النسبة
الثبوتية والسلبية قوله الا ترى الى ما قيل تأييد لقوله في بيان النسبة بان يكون هذا ذاك فانك
اذا اخبرت عن قيام زيد بقولك زيد قائم فقد دل هذا الكلام بطريق المطابقة على
حصول القيام لزيد وثبوته له قطعاً قوله سواء قلنا ان النسبة من الامور الخارجية
او ليست منها اختلفوا في النسبة بين الشيئين هل هي من الامور الوجودية في الخارج
ام من الامور الاعتبارية التي ان اعتبرت وجدت والا فلا والصحيح انها من الامور
الاعتبارية ولتفصيل ذلك في قولنا وهو قطع النظر عن المذهب لا بد وان يكون بين
هذين الشيئين في الواقع نسبة ثبوتية فانه قد يتوهم منه ان النسبة من الامور الخارجية
قوله وهذا معنى وجود النسبة الخارجية اي اصله النسبة المتحققة في الخارج حتى يلزم
ان يكون النسبة من الاعيان الموجودة في الخارج قوله كالمصدر واسم الفاعل والمفعول
وما اشبه ذلك اي من بقية المشتقات كالصفة المشبهة وافعل التفضيل واسم

الزمان والمكان والآلة قوله وجه تخصيص هذا الكلام بالخبر اي لوجوده في الانشاء ايضاً
لانه كما لا بد للخبر من مسند اليه ومسند فكذلك الانشاء ايضاً فما وجه التخصيص
واجاب عنه بعضهم بانه لما كان الخبر اصلاً للانشاء وكانت المزايا والخواص المعتبرة
في علم البلاغة اكثر وجوداً في الخبر خصص الخبر لذلك بها قوله لا حاجة اليه يعني
تفسير الكلام بالبليغ يعني ان مورد القسمة الذي هو الكلام البليغ بان لا يكون
فيه الزائد على اصل المراد لغير فائدة فاذا احتاج الى قول المص لفائدة قوله او على
زائد اي على اصل المراد وهو قسمان اما ان يكون مساوياً لاصل المراد وهو المساواة
او ناقصاً عنه وهو الايجاز قوله ويقابله يعني الاطناب والمساواة قوله من احوال
الجملة كالفصل والوصل قوله او المسند اليه او المسند كالقصر وعدمه قوله مثل التأكيد
والتقديم والتأخير فالتأكيد راجع الى الجملة والتقديم والتأخير راجعان الى المسند اليه
والمسند قوله فالواجب في هذا المقام يعني ان الذي يهم المص في هذا المقام بيان
سبب افراد هذه الامور عن جملة احوال قوله الجملة والمسند والمسند اليه مع انها داخلة
فيها وجعلها ابواباً برأسها قوله وقد لخصنا ذلك في الشرح اي قررنا سبب ذلك
في الشرح حال يتبين هنا قليل احتج قوله تنبيه التنبيه لغة التيقظ وفي الاصطلاح
عبارة عن عنوان بحث تقدمت الاشارة اليه في الكلام السابق بحيث لو وجه النظر
الى ما قبله فهم منه ما يذكر وههنا تفسير الصدق والكذب فانه لو تأمل قوله فيما
سبق ان لنسبة خارج تطابقه او لا تطابقه حق التأمل يعلم منه ان الكلام
الذي تطابق نسبته الخارج والواقع صدق والذي لا تطابق نسبته الخارج
والواقع كذب بدون التنبيه لكن هنا شيء وهو ان المذكور في التنبيه
لم تتقدم الاشارة اليه وهو تفريع المذاهب الثلاثة واختلافهم في مرجع الصدق
والكذب غير مذكور في الكلام السابق ولذا قال بعض الشارحين يحتمل ان

تنبيها بالنسبة الى معناه اللغوي وهو اعم مما ذكر من الاصطلاحي قوله اختلف القائلون
اي اختلف الناس في ان الخبر منحصر في الصدق والكذب او غير منحصر فيهما بل فيه قسم ثالث
فقال الاكثرون انه منحصر في الصدق والكذب وليس ثالث ثم القائلون فيهما اختلفوا
في تفسيرهما فذهب الجمهور الى ان صدق الخبر مطابقته للواقع وكذبه عدمها
وهذا هو المعول عليه وذهب النظام من القائلين بانحصار الخبر في الصدق والكذب
الى ان صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر ولو كان اعتقاده خطأ كقول القائل
السماء تحتنا معتقدا ذلك فهذا عنده خبر صادق لمطابقة الاعتقاد وقول السماء
فوقنا غير معتقد ذلك خبر كاذب ولو كان مطابقا للواقع لعدم مطابقته لاعتقاد
المخبر وذهب الجاحظ الى عدم انحصاره في الصدق والكذب بل له قسم ثالث وهو
صدق وكذب لانه ان طابق الواقع والاعتقاد فصدق وان لم يطابقهما فكذب
وان طابق احدهما دون الآخر فلا صدق ولا كذب ويتضح ذلك في كلام المص
والشارح قوله اي مطابقة حكمه للواقع يعني مطابقة نسبته المفهومة من لفظ النسبة التي
في الواقع قوله وهو الخارج الواقع والخارج ونفس الامر الفاظ مترادفة قوله
الشيئين اللذين وقع بينهما نسبة يعني بهما المسند والمسند اليه قوله لا بد وان يكون
بينهما نسبة في الواقع اي بالاثبات بان يكون هذا ذاك او بالسلب بان لا يكون
هذا ذاك قوله وعدمها اي عدم مطابقة النسبة المفهومة من الكلام للنسبة التي في الخارج
قوله وقيل صدق الخبر قائله النظام وهو من علماء المتكلمين قوله اي عدم مطابقته
لاعتقاد المخبر ولو كان خطأ اي ولو كان الخبر صوابا واعتقاد المخبر خطأ فيكون صدقا
خبر الكاذب قوله السماء تحتنا معتقدا ذلك فصدق اي مع انه كلام كاذب باعتبار
الواقع طابق اعتقادا فاسدا قوله السماء فوقنا غير معتقد ذلك كذب اي مع انه
كلام حق بحسب الواقع خالف اعتقادا فاسدا قوله والمراد بالاعتقاد اي عند

اعتبار

عند هذا القائل اعني النظام ومن تابعه قوله فيه اي مطلق الحكم الذهني من غير تعيين في
قيد آخر معه قوله وهذا يشكل اي هذا الذي ذهب اليه النظام من ان مرجع الصدق
والكذب مطابقة الاعتقاد وعدمها مع قوله بانحصار الخبر في القسمين فيشكل
بخبر الشاك الخ قوله فيلزم الواسطة اي فيلزمه اعني صاحب هذا المذهب الواسطة
بين الصدق والكذب وهو لا يقول بها ولا يتحقق له انحصار الخبر في الصدق والكذب
وهو قائل له فاجيب عن هذا الاشكال بان مورد القسمة هو الخبر وكلام الشاك
ليس بخبر لخلوه عن الحكم اللازم للخبر قوله اللهم الا ان يقال اعتذار ضعيف
عن ورود هذا الاشكال لما قدم من العناية قوله انه كاذب اي خبر الشاك داخل في
الخبر الكاذب قوله لانه اذا انتفى الاعتقاد صدق عدم مطابقته للاعتقاد بيان
ذلك ان الصدق اعتبر فيه امران الحكم ومطابقة الاعتقاد فينتفي بانتفائهما
بان لا حكم ولا اعتقاد كخبر الشاك حيث لا حكم فيه ولا اعتقاد او بانتفاء
احدهما كقول القائل السماء فوقنا ولا يعتقد ذلك حيث انتفت مطابقة
الاعتقاد فقد تحقق في الصورتين عدم مطابقة الاعتقاد فيكون خبر الشاك
داخلا في الخبر الكاذب قوله بدليل قوله تعالى اذا جاءك المنافقون الآية استدل
النظام على ان صدق الخبر مطابقة الاعتقاد وكذبه عدمها بقوله تعالى اذا جاءك
المنافقون الخ اي لكاذبون قوله لعدم مطابقة خبرهم لمعتقدهم لانهم يعتقدون خلافه
قوله حال كونه مطابقا اي حال كون خبرهم انك لرسول الله مطابقا للواقع فلو كان
الصدق والكذب باعتبار الاعتقاد لا باعتبار الواقع والا لما صح تكذيبهم في
الآية الكريمة للقطع بحقيقته قوله ورد هذا الاستدلال اي استدلال النظام
على مذهبه بالآية الكريمة مردود بوجوه ثلثة الاول ان التكذيب راجع الى الشهادة
لانها في قوة قولهم ان شهادتنا واخبارنا هذا كاذب

لانهم المنافقون الذين يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم او التكذيب راجع للمشهود به الذي
هو انك لرسول الله قوله باعتبار تضمنها خبرا كاذبا اي ان الى قولهم نشهد لانه
انشاء فلا يرجع التكذيب اليه وانما يرجع الى تضمنه اخبارهم بشهادة او الاخبار
اذا خلت عن مواطأة القلب لم يكن شهادة قوله مصدر مضاف الى المفعول الذي
اصله تضمنها اخبارهم بشهادة فحذف فاعل المصدر ومفعوله الاول واضيف
الى مفعوله الثاني والثالث ان التكذيب راجع الى المشهود به وهو قولهم انك
لرسول الله لكن لا في الواقع بل في زعمهم الفاسد واعتقادهم الكاسد لانهم
يعتقدون انه خبر على خلاف ما عليه حال المخبر عنه وهو الرسول صلى الله عليه وسلم
فيكون كاذبا عندهم وصادقا في نفس الامر لوجود المطابقة فيه والحاصل انهم
اعتقدوه غير مطابق والحال انه مطابق لم يكون اعتقادهم غير مطابق للواقع
فيكون قولهم انك لرسول الله غير مطابق للواقع في اعتقادهم ومطابق له في نفس
الامر فالتكذيب راجع الى المشهود به في اعتقادهم حيث لم يطابق الواقع فيه فان
عدم مطابقته باعتبار الخارج قوله فيكون كاذبا اي فيكون المشهود به وهو قولهم
انك لرسول الله كاذبا باعتبار اعتقادهم وزعمهم ولا يكون بسبب ذلك مطابقا
وان كان صادقا في نفس الامر والحاصل ان الرد على الوجهين الاولين على سبيل المنع
وعلى الاخير على سبيل التسليم وهو انه يقال سلمنا ان التكذيب راجع الى قولهم انك
لرسول الله لكن لم لا يجوز ان يكون في اعتقادهم انه لم يطابق الواقع وهذا الجواب
الرابع لا يثبت للمدعي قوله واثبت الواسطة اي بين الصدق والكذب حيث قسم
الخبر الى صدق وهو ما طابق الواقع والاعتقاد معا والى كذب وهو ما خالفهما
والى ما ليس بصدق ولا كذب وهو ما عداهما بصدق بان يصدق عدم مطابقة
الواقع مع مطابقة الاعتقاد او مع انتفاء الاعتقاد اصلا كقول القائل السماء تحتنا

عدم

تحتنا معتقدا ذلك او غير معتقد شيئا فهذه صورتان ومطابقة الواقع مع عدم
مطابقة الاعتقاد او مع انتفاء الاعتقاد اصلا كقول القائل السماء فوقنا
معتقدا للعكس او مع انتفاء الاعتقاد اصلا وهذان صورتان اخريان فالمجموع
اربعة قوله مطابقته اي مطابقة الخبر للواقع ولما في اعتقاد المخبر
اي المتكلم بالجملة الخبرية كقول القائل الارض تحتنا مع اعتقاده لذلك
قوله مع اعتقاد المخبر انه خبره غير مطابق للواقع وغيرهما
اي غير هذين القسمين من المطابق للواقع والاعتقاد وغير المطابق
لهما قوله وهو راجع الى غيرهما ثانيه باعتبار الاربع اعني المطابقة
للواقع مع اعتقاد عدم المطابقة او بدون الاعتقاد اصلا وعدم المطابقة للواقع
مع اعتقاد المطابقة اي مطابقة الخبر للواقع او بدون الاعتقاد اصلا قوله ليس
بصدق ولا كذب في هذه الاقسام الاربع عنده اي الجاحظ بصدق ولا كذب
قوله فكل من الصدق والكذب بتفسيره اخص منه بالتفسيرين السابقين هذه
نتيجة ما تقدم من مذهب الجاحظ في كل من الصدق والكذب بتفسير الجاحظ
اخص منه بتفسير الجمهور وبتفسير النظام لان الجمهور اعتبروا في الصدق مطابقة للواقع
وفي الكذب عدم مطابقته للواقع والنظام اعتبر في الصدق مطابقته للاعتقاد
وفي الكذب عدم مطابقته له والجاحظ اعتبر في الصدق معا وفي الكذب عدم
مطابقته للواقع والاعتقاد فيكونان بتفسيره اخص منهما لانه اعتبر فيهما شيئين
وكل من الجمهور والجاحظ اعتبر فيهما شيئا واحدا فمتى وجد الصدق والكذب
بتفسيره وجد بتفسيرهما وليس متى انتفى الصدق والكذب بتفسيره انتفى بتفسيرهما
اذ لا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم قوله بناء على ان اعتقاد المطابقة اي يعني
ان الصدق والكذب عند الجاحظ مطابقة الخبر للواقع ومطابقته لاعتقاد

الاعتقاد

المخبر او عدم مطابقته للواقع واعتقاد المخبر فحقيقة كل منهما مركبة من شيئين قوله الذي
ذكره المص في الصدق هو مطابقة الخبر للواقع مع اعتقاد المخبر بان خبره مطابق للواقع
وفي الكذب عدم مطابقته للواقع مع اعتقاد المخبر ان خبره غير مطابق للواقع
فيكون حقيقة كل منهما شيئا واحدا فقيد بالقيد قوله والتوفيق ان ما ذكره المص
مبني على ان اعتقاد المخبر ان خبره مطابق للواقع يستلزم مطابقة الخبر للاعتقاد
قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد حينئذ اي حين اذا كان الخبر مطابقا للواقع
مع اعتقاده انه مطابق للواقع لتوافق الواقع والاعتقاد في مطابقة احد المتوافقين
يستلزم مطابقة الآخر قوله وكذا اي وكذا المطابقة مع اعتقادها عدم المطابقة
مع اعتقاد عدمها فانه يستلزم ان الخبر لم يطابق الاعتقاد ايضا لتوافق الواقع
والاعتقاد وعدم المطابقة لاحد المتوافقين يستلزم عدم مطابقة الآخر قوله على
احدهما اي على اعتبار الواقع عند الجمهور والاعتقاد عند النظام فيكون الصدق
والكذب بتفسير الجاحظ اخص منهما بتفسير الجمهور والنظام قوله بدليل افترى اي
استدل الجاحظ على اثبات الواسطة وعدم انحصار الخبر في الصدق والكذب بقوله
تعالى حكاية عن المنافقين افترى على الله كذبا الآية قوله لان الكفار حصروا اخبار النبي
هو بيان استدلال الجاحظ على مذهبه بما تضمنته الآية وكيفية الاخذ منها قوله على
سبيل منع الخلو بناء على ان ام متصلة لكن اختلف مستوفي التعريف وام يعادل ... فقال
على سبيل منع الخلو مع انها مانعة الجمع ايضا لان منع الخلو قد يطلق على الاعم فيتناوله
الحقيقة ايضا قوله على ما يسبق الى بعض الاوهام ... بعضهم من قول المص ان المراد بالكذب
غير الكذب ان الله هو ام به جنة وهو ... والاثناء لا يتصف بالصدق ولا بالكذب
فيكون غير الكذب بهذا الاعتبار ... الشارح بما رايت قوله وغير الصدق
الى قوله هو الاخبار حال الجنة غير الكذب لانه جعل قسيمه في قوله افترى على الله كذبا

كذبا وغير الصدق لانهم اي المنافقين لا يريدون به اعتقادهم عدم صدقه قوله
لم يعتقدوا صدقه فلا يريدون ... اما قول الشارح على ان الاصل عادة ...
لو روح الاعتراض عليها اذ لا يلزم من عدم اعتقادهم صدقه ان لا يكون
صدقا لاحتمال تجويزهم صدقه وايضا لا يلزم من عدم اعتقادهم صدقه
اعتقادهم كذبه لجواز انتفاء الاعتقاد اصلا قوله الذي هو احد اي بعض
من اعتقادهم ... احوال كثيرة فلا يكون مرادا لهم قوله اظهر لانه يكون من تجانس
نفي الصدق ... قوله ام به جنة اعني الاخبار حال الجنة قوله فمرادهم اي مراد
الكفار وهذا نتيجة الاستدلال قوله حتى يكون هذا اي الاخبار حال الجنة
قوله بعضهم يجوز فيه من الراي ... قوله وهذا اي التأويل الذي ذكرناه
في قول المص وغير الصدق لانهم لم يعتقدوه ... ماقيل اي على عبارة
الاصل قوله لانه لم يجعله دليلا على عدم الصدق اي المص لم يجعل قوله لانهم
لم يعتقدوه دليلا على عدم الصدق بل جعله دليلا على عدم ارادتهم صدقه
ويلزم من عدم ارادتهم صدقه ان يكون صدقا قوله ورد هذا الاستدلال اي
استدلال الجاحظ على مذهبه بالآية المذكورة قوله لان الكذب ... الافتراء هو الكذب
عن عمد وقصد وان عم وان خص للجنون فيكون المعنى افتعل الكذب ام لم يتعمد
قوله واللام اي الاخبار حال الجنة ليس قسيما للكذب حتى يلزم ان يكون غيره
بل قسيما لما هو اخص من الكذب وهو الافتراء الذي هو الكذب عن قصد فيكون
القسمان اعني الكذب عن قصد والكذب من غير قصد ... وهي
مطلق الكذب فيكون حصر الخبر الكاذب بزعمهم في نوعين اعني الكذب عن عمد والكذب
لا عن عمد تخيير لنوعي الخبر الكاذب في الكذب عن عمد وهو المعبر عنه بالافتراء
والكذب لا عن عمد وهو المعبر عنه بالاخبار حال الجنة قوله اهل اللسان

الخبري اي الباب الاول من الابواب الثمانية المنحصرة في قوله وينحصر في ثمانية ابواب احوال الاسناد الخبري
فاتي بها المص على سبيل اللف والنشر المرتب حيث تكلم عليها على ترتيبها في
الذكر قوله من كلمة او ما يجري مجراها اي مجرى الكلمة ليدخل فيه نحو الذي قام ابوه
زيد وعمرو قام اخوه فان الذي قام ابوه في حكم الكلمة وكذا قام اخوه و
ما اشبه ذلك قوله او ما يجري مجراها جيء به للتعميم والادخال قوله بحيث يفيد
الحكم فاعل يفيد ضمير مستتر فيه يعود الى الضم المستفاد من قوله ضم كلمة او ما يجري
مجراها والحكم مفعول به ليفيد المذكور وقوله بان مفهوم الخ متعلق بالحكم قوله
لعظم شان الخ المزايا والخواص المعتبرة عند البلغاء اكثر وقوعا فيه وقوله في الخبر اصل
للانشاء اي في الانشاء ماخوذ منه اما بالاشتقاق كالامر والنهي واما بزيادة اداة
كالاستفهام والتمني ونحوهما قوله مع تاخر النسبة عن الطرفين هذا جواب سؤال
مقدر وهو ان يقال الترتيب الطبيعي يقتضي تقديم احوال المسند اليه ثم احوال
المسند ثم احوال الاسناد فما وجه تقديم المص الاسناد على الطرفين فاجاب الشارح
عنه بقوله لان البحث انما هو عن احوال اللفظ الخ واعلم ان ظاهر قول الشارح
من قبيل ان مفهوم احدهما ثابت لمفهوم الاخر مخالف لقواعد اهل المعقول
لان المعتبر عندهم من جانب الموضوع هو الذات ما صدق عليه ذات الموضوع او
مفهومه بحذف في المحمول فان المعتبر من جانبه ما صدق عليه مفهوم المحمول فالمحمول ابدا اعم
من الموضوع او مساوله ولا يجوز كون المحمول اخص من الموضوع لامتناع الحكم بالاخص
على جميع افراد الاعم فلا يصح ان يقال الحيوان انسان لكون الموضوع الذي هو
الحيوان اعم من المحمول الذي هو الانسان قوله انما يتحقق بعد تحقق الاسناد في اللفظين
ما لم يسند احدهما الى الاخر بان يصير احدهما مسندا اليه والاخر مسندا قوله وانما يبحث
لتاخرها اي بل الذي يبحث عنه هو المسند اليه والمسند مع قيام انهما كذلك قوله

لما يرد
قوله اي من ان يكون بصدد الاخبار والاعلام حول الشارح عبارة المص
على ظاهرها فان الخبر باعتبار معناه اللغوي اعم من ان يتكلم بالجملة الخبرية فلو ترك
على ظاهره لم يصح له الحصر المستفاد من انما وفي قوله اما الحكم او كونه عالما به
لورود الجمل الخبرية لغرض كالتحسر واظهار الضعف وغيرهما كقوله تعالى رب اني
وضعتها انثى وقوله رب اني وهن العظم مني واشتعل الرأس شيبا وما اشبه ذلك
قوله والا اي وان لم يكن المراد بالخبر في قول المص قصد المخبر من يكون بصدد الاخبار
والاعلام لا من يتكلم بالجملة الخبرية مطلقا كما هو ظاهر كلامه لم يستقم الحصر المذكور
لانتقاضه بنحو ما ذكرنا من الايتين قوله رب اني وضعتها انثى الاية لم تقصد به
ام مريم افادة الحكم ولا لازمه لشمول علمه تعالى لهما لكن قصدت اظهار التحزن
والتأسف لعدم حصول مقصودها وخيبة رجائها حيث لم تضع ما في بطنها
فيخدم في بيت المقدس ويكون من سدنته اذ لا يصلح لذلك الا الذكر دون
الانثى ولا مجال للرجال في ذلك ولما اصابها اعني امرأة عمران من ذلك ما اصابها من الغم
تكلمت بذلك الجملة الخبرية اظهارا لما اصابها مع علمها بان الباري تع عالم بما صنعت
وبما اصابها من الحزن قوله وما اشبه ذلك من قوله تع في سورة مريم رب اني وهن العظم
مني وقوله تبت اليك وما اشبه ذلك قوله والمراد بالحكم هنا اي عند اهل العربية
واحترز به عن الحكم عند اهل المعقول فانهم يعرفونه بالايقاع والانتزاع والفرق
بين الايقاع والوقوع ان الوقوع ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة
والايقاع فعل النفس بعد ... ليس المراد هنا ادراك الايقاع والايقاع والا لما
امكن انكار الحكم مع تحقق ذلك قطعا قوله وكونه مقصودا هذا جواب سؤال
مقدر وهو ان يقال لو كون الحكم مقصودا للمخبر ينبغي ان لا يتطرق اليه احتمال الكذب
فاجاب بقوله وكونه مقصودا الخ وهذا اي كون الحكم مقصودا للمخبر بخبره لا يستلزم تحققه

في الواقع قوله لا يدل على ثبوت المعنى اي الحكم المستفاد من لفظ الخبر قوله والا اي وان
لم يكن المراد بقول من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى ولا على انتفائه ما ذكرنا لم
يستقم كلامه اذ لا يخفى ان مدلول قولنا زيد قائم الخ قوله وعدم ثبوته له احتمال
عقلي يعني ان مدلول الخبر هو الصدق ليس الا واما الكذب فيحتمل عند العقل
احتمالا من حيث انه مدلوله او موضوع اللفظ قوله والثاني اي ويسمى الثاني قوله اي
كون المخاطب عالما به اي بالحكم المستفاد من الخبر قوله اذ كلما افاد الحكم افاد انه
عالم بالحكم اي كلما وجدت فائدة الخبر وجد لازمها فيمتنع انفكاك الثانية عن الاولى
كما يمتنع انفكاك اللازم عن الملزوم وليس كلما وجد لازم فائدة الخبر وجدت
الفائدة لجواز ان يكون الحكم معلوما للمخاطب قبل وروده عليه فيحصل له العلم
بلازم الفائدة دون الحكم لامتناع تحصيل الحاصل كقولك لمن حفظ القرآن
حفظت القرآن قوله وتسمية مثل هذا الحكم فائدة الخبر جواب سؤال مقدر
وهو ان يقال اذا كان الحكم يجوز ان يكون معلوما قبل الاخبار فما وجه تسميته بفائدة
الخبر فاجاب بقوله بناء على انه من شأنه الخ قوله والمراد بكونه عالما بالحكم اي بكون
المخبر عالما بالحكم حصول صورة الحكم في ذهنه وانما ذكر المخاطب عالما بالفائدة
ولازمها لانه ينبغي ان يلقى اليه الخبر لئلا يكون لغوا ضايعا هذا هو الاصل
قوله منزلة الجاهل اي بفائدة الخبر او بلازمها او بهما قوله فيلقى اليه اي
ذلك المخاطب المنزل منزلة الجاهل قوله لعدم جريه على موجب العلم اي
لعدم عمله بمقتضى علمه قوله الصلوة واجبة لمن ترك الصلوة مع علمه بوجوبها
نزله منزلة الجاهل الخالي الذهن فالقى اليه الخطاب واذا نزل العالم منزلة الجاهل
جاز ان يعتبر خالي الذهن فيلقى اليه الكلام من غير تأكيد وجاز ان يعتبر مترددا
فيلقى اليه الكلام مؤكدا استحسانا وان يعتبر منكرا فيلقى اليه الكلام مؤكدا وجوبا

باب اللطف هنا هو الذي قوله لاعتبارات خطابية اي طلبية اي يكتفى فيها بمجرد الخطاب
قوله ولقد علموا الخ هذه الآية اولها يثبت لاهل الكتاب العلم على سبيل التوكيد
القسمي وآخرها ينفيه عنهم لانهم لما اشتروا كتب العبدة مع علمهم بانه من اشترى
ذلك ماله في الآخرة من نصيب نزل علمهم منزلة الجهل حيث لم يجرهم نفعا فقيل
في حقهم ولبئس ما شروا به انفسهم لو كانوا يعلمون قوله بل تنزيل وجود الشيء
منزلة عدمه هذا ترق وانتقال يعني تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه كثير ومنه
قوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى روي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اشتد الامر
على المسلمين يوم بدر اخذ كفا من الحصى ورمى بها في وجوه المشركين وقال
شاهت الوجوه فلم يبق عين من المشركين الا وقد اصابت من تلك الحصا
نزلت قوله وما رميت اذ رميت فيه رمي حقيقة لكن لما كان الاثر المترتب على
رميه ليس مقدور البشر نزل رميه منزلة عدمه وحاصل ان ههنا ثلثة
اشياء تنزيل العالم منزلة الجاهل كقولك لتارك الصلوة العالم الصلوة واجبة
وتنزيل العلم منزلة الجهل كقوله تعالى ولقد علموا اي لو كانوا يعلمون وتنزيل
وجود الشيء منزلة عدمه كقوله تعالى وما رميت اذ رميت قوله فينبغي حينئذ شروعه
معدود [illegible] الشارح بقوله اي اذا كان الخ قوله على دليل [illegible] اي ينبغي ان يقرر الكلام
في المساق [illegible] زيد وانفعه قوله منزلة اللغو اي ما لا فائدة فيه من اللفظ
قوله فان كان المخاطب تفريع على ما قبله وفيه حصر [illegible] احوال المخاطب لانه
لا يخلو عن احدى الحالات الثلث اعني الخلو عن الحكم والتردد فيه والانكار قوله اي يكون
اي يعني لا يكون المخاطب عالما بثبوت الحكم ولا بانتفائه بان يكون خالي الذهن
عنه اصلا ولا يكون المخاطب ايضا مترددا في ثبوت الحكم ونفيه بان حصل عنده
طرفا الحكم وتحير في النسبة بينهما [illegible] واقعة ام ليست بواقعة قوله وبهذا تبين

فساد ما قيل انه توهم بعضهم ان خلو الذهن عن الحكم يستلزم خلوه عن التردد فيه فاعترض
عليه المص بان الخالي الذهن عن الحكم والتردد فيه بناء على التوهم المذكور ورده الشارح
بما رايت قوله بل الحكم والتردد فيه متنافيان اذ في الجازم بشيء او الظن به ينافي التردد
فيه الذي هو تساوي الطرفين وكذلك التردد في الشيء ينافي الجزم به او الظن
به واذا كان الحكم والتردد فيه متنافيين فوجد كل منهما يدفع الآخر فلا يكون الخلو
عن الحكم مستلزما للخلو عن التردد فيه ولا العكس فاندفع ما اورده المتوهم على عبارة
المص قوله على لفظ المبني للمفعول يجوز ان يكون فاعل استغنى الذي ناب عنه الجار
والمجرور هو المتكلم او الكلام اي استغنى المخبر او استغنى الكلام عن مؤكدات الحكم وكلاهما
صحيح قوله لتمكن الحكم تعليل لقوله استغنى عن مؤكدات الحكم اي لتمكن الحكم في ذهن المخاطب
حيث وجد اي لتمكن وجود الحكم الوارد في ذهن المخاطب حال كونه خاليا عن التردد والانكار فحيث
فحيث هنا تعليل قوله طالبا له اي طالب الحكم متحيرا فيه فهو كالمسترشد البدي ان الحكم
بينهما اي في ان النسبة بين الطرفين ايجابية او سلبية قوله تردده اي تردد ذلك
المخاطب المتحير وتمكن الحكم في ذهنه بواسطة توكيده قوله لكن المذكور في دلائل الاعجاز
قال الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز اكثر مواقع ان بحكم الاستقراء هو الجواب لكن بشرط
فيه اي في استعمال ان يكون للسائل ظن على خلاف ما انت تجيبه به قوله منكر الحكم
اي لحكم الخبر الملقى اليه قوله ازالة اي لذلك الانكار القائم في الذهن المخاطب موكدا بان
واسمية الجملة اي فقط لانهم لم يبالغوا في الانكار كل المبالغة فالقى اليهم الكلام
موكدا على قدر ما عندهم من الانكار قوله وقوله اي قول المص اذ كذبوا بصيغة الجمع
ولم يقل اذ كذبا بصيغة التثنية مع ان التكذيب في المرة الاولى اثنان فقط شمعون
ويحيى وغيرهما على الخلاف المشهور مبني على ان تكذيب الاثنين تكذيب ما فوقهما
ثالثهم او الثلاثة عاد المرسل وهو عيسى عم وارسل به وهو الاثنين والتوحيد

على ٤

٩

حيث والا فالمكذب اولا اثنان اي وان لم يؤول الكلام بما ذكرنا لم يستقم قوله
اذ كذبوا بصيغة الجمع فان المكذب اثنان فقط ويمكن ان يخرج على راي من يرى
ان اقل الجمع اثنان قوله ويسمى الاول اي القاء الخبر الى خالي الذهن ابتدائيا
لعدم سبقيته بطلب من المخاطب ويسمى الثاني اي القاء الخبر الى المتردد طلبيا
الحكم المسترشد في طلبه لانه مسبوق بطلب المخاطب اياه بلسان الحال فخصت
الحال ويسمى الثالث انكاريا لوروده بعد انكار المخاطب قوله اخراجا على مقتضى الظاهر
لم يكن فيه عدول عن ظاهر الحال قوله وهو اخص مطلقا اي ومقتضى الظاهر
اخص من مقتضى الحال مطلقا اي كل مقتضى الظاهر مقتضى الحال وليس كل
مقتضى الحال مقتضى الظاهر كما في صورة اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فانه
يكون على مقتضى الحال ولا يكون على مقتضى الظاهر قوله وكثيرا ما نصب على الظرفية
او على المصدرية اي وقتا كثيرا او تحنيثا كثيرة وما زائدة لتاكيد معنى الكثرة
كما او قلة والمعنى ان اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر كثير في نفسه لا بالنسبة
الى اخراج الكلام على مقتضى الظاهر حتى يلزم ان يكون اخراج الكلام على خلاف
مقتضى الظاهر اكثر من اخراجه على مقتضى الظاهر مع ان الامر بالعكس اعني اخراجه على مقتضى
الظاهر اكثر من اخراجه على خلاف مقتضى الظاهر قوله مقتضى الظاهر تقدم الفرق
بين مقتضى الحال ومقتضى الظاهر وان مقتضى الظاهر اخص مطلقا من مقتضى
الحال في مقتضى الظاهر مقتضى ظاهر الحال ومقتضى الحال اعم من ان يكون
ظاهرا او غير ظاهر فمقتضى الظاهر اخص من مقتضى الحال قوله فيجعل غير السائل
كالسائل المراد بالسائل هنا المتردد الطالب اذ السؤال اعم من ان يكون بالمقال او
بالحال قوله اذا قدم اليه اي يجعل غير السائل كالسائل بشرط ان يقدم للمخاطب
كلام يشير الى جنس الخبر اي بالكلام الخبر الآتي بعده من اي جنس هو

يتلوها

بتقدم البناء اي بتقدم غير السائل الى الخبر في الكلام السابق بتشفه من وراء الحجاب قوله جنس
اي قوله تعالى ولا تخاطبني في الذين ظلموا اشعر اشعارا ما بحسب العرف ان الخبر لا في
بعض من جنس العذاب كما المخاطب به وهو نوح ام ثرده من اي نوع من انواع العذاب
اغراقهم ام غيره قوله يلوح بالخبر تلويحا ما اي يشعر اشعارا خفيا قوله فصار المقام
بعد […] هناك تردد بالفعل وان المقام صالح لان يتردد فيه قوله في انهم اي قوم
نوح قوله مؤكدا اي محكوما عليهم بالتأكيد هنا استحسانا في الغرض ان المخاطب متردد
لا منكر بخلاف البناء الآتي كما ستعرف قوله ويجعل غير المنكر اراد بغير المنكر اعم من الخالي
والعالم بالحكم والمتردد فيه ينزل منزلة المنكر ويجعل كمنكر اذا ظهر عليه شيء من
امارات الانكار وهذا ايضا يشتمل على قسمين احدهما تنزيل الخالي والآخر تنزيل المتردد
والمثال المذكور في المتن للاول قوله امارة اي علامة عليه قوله عارضا بجر من عرض
العود على الاناء او السيف على الفخذ قوله يقطرك بالقاف يقال قطره اذا القاه
على احد قطريه اي جنبيه قوله ان بني عمك اي بردة قوله ويجعل المنكر كغير المنكر
تصريح بالخالي والعالم بالحكم والمتردد فيه واراد هنا الخالي قوله ما ان تأمله
ما […] موصوف بعض شيء فيصدق على المسموع من المشاهد وغيرهما قوله اي
ارتدع اي رجع عن انكاره قوله ان يكون معلوما اي يكون ذلك الشيء الدال
على صحة الحكم المنكر اياه معلوما للمخاطب ومحسوسا له قوله من غير تأكيد اي ينبغي
ان تقول الى اليهودي من النصراني او غيرهما من منكري الاسلام بخبر من المؤكدات على
مقتضى الظاهر تنزيلا منزلة الخالي الذي انكر لما معه من الدلائل والعلامات
الدالة على حقيقة الاسلام مما لو تأمله المنكر لرجع عن انكاره واعترف بصحته
واعتقاده قوله وقيل معنى كونه معه اي كون ذلك الشيء الدال على حقيقة الاسلام
مع ذلك المخاطب المنكر المنزل منزلة غير المنكر ان ذلك الشيء موجود في الخارج

من قوله مجرد وجوده لا يكفي في الارتداع لامكان ان يكون ذلك الشيء موجودا في نفس الامر
ولا يكون مشاهدا ولا معلوما ما لم يتأمل فيه لعدم حصول نوع […] فلا يكفي
في الارتداع وجوده في نفس الامر قوله وترك التأكيد لذلك اي يجعل المنكر كغير
المنكر لما معه من الدلائل والعلامات والاقتضى الظاهر انه تعالى قال لا ريب فيه
ولقائل ان يقول لا ريب بالفتح لاستغراق الجنس فالحكم مؤكد غاية التأكيد باداة النافية
للاستغراق دون ما نحن فيه مما خرج على مقتضى الظاهر لا عما نحن فيه قوله وبيانه
اي بيان كون لا ريب فيه مثالا لجعل المنكر كغير المنكر قوله وهذا الحكم مما ينكره كثير
من المخاطبين اي يعتقدون ان القرآن مظنة للريب فينكرون الحكم بكونه ليس مظنة للريب
اولا يسع ان يرتاب فيه ومن زعم ان يجعل لا ريب فيه مثالا لتنزيل المنكر
كغير المنكر ويكون مما نحن فيه وهذا يخالف ما لو ابقيناه على ظاهره فانه لا يكون
منه لكثرة المرتابين فيه فلا يصح نفيه عنه على سبيل الاستغراق لان الحكم الذي
يجعل الانكار فيه كلا انكار يجب ان يكون مطابقا للواقع اما […] فانه لو تأمل
المنكر لارتدع عن انكار الحكم وهذا الحكم اعني نفي الريب على سبيل الاستغراق
ليس كذلك لو اجري على ظاهره لثبوت الريب في الواقع فلا دليل عليه يزيل
انكار المنكر فيه وتأويله على وجهين احدهما وارد على تنزيل وجود الريب منزلة
عدمه بناء على وجود ما يزيله فعلى هذا هو نظير لا تتبل وثانيهما ان يكون ارادة
حقيقة نفي كون القرآن محلا للريب وعلى هذا يصح جعله قوله لكن نزل الكلام
منزلة عدمه اي فلذلك ألقى اليهم الخبر مجردا عن التأكيد قوله والاحسن ان يقال
انه اي الاولى ان يجعل لا ريب فيه نظير التنزيل وجود الشيء منزلة عدمه
[…] لتنزيل المنكر منزلة غير المنكر كما يتبادر قوله فانه نزل ريب المرتابين
منزلة عدمه اي حيث نفي الريب فيه على سبيل الاستغراق وما ذلك الا التنزيل

بربهم منزلة عدمه تعويلا واعتمادا على ما معهم من الدلائل الظاهرة والبراهين القاطعة
والاهتدا ما لا ريب فيه لكثير من الاشقياء فكيف يصح انكاره قوله تعويلا على ما يزيل اي
اعتمادا واحالة على ما يزيل ريبهم فما معهم من الآيات البينات ليصح نفي الريب
عنه على سبيل الاستغراق قوله كما نزل الانكار منزلة عدمه لذلك اي تعويلا واعتمادا
على ما يزيل انكارهم لو تأملوه ولقائل ان يقول هو يصح التمثيل والتنظير
لتنزيل المنكر منزلة غيره لا لتنزيل وجود الشيء منزلة عدمه مطلقا فكيف يصح
قوله كما نزل الانكار منزلة عدمه بل ينبغي ان يقال كما نزل وجود الشيء منزلة عدمه
ليكون نظير التنزيل المنكر منزلة غيره فليتأمل قوله اي مثل اعتبار الاثبات يعني
من ترك التاكيد مع الخالي والتاكيد مع المتردد استحسانا ووجوب التاكيد بقدر
الانكار مع المنكر قوله وعلى هذا القياس حاصله ان التاكيد كما يعتبر في الاثبات امتناعا
واستحسانا ووجوبا بقدر الحاجة كذلك يعتبر في النفي ايضا امتناعا او استحسانا او
وجوبا بقدر الحاجة اليه قوله ثم الاسناد اعاد لم يقل ثم هو بالاضمار لتقدم ذكر الاسناد
لئلا يتوهم انه مخصوص بالاسناد الخبري اذ هو المتقدم ذكره واراد هنا شمول
الاسناد مطلقا سواء كان خبريا او انشائيا واما قول الجماعة ان اعيدت المعرفة بلفظها
كانت الثانية عين الاولى وان اعيدت النكرة بلفظها كانت الثانية غير الاولى فالكلي
الكلي لتخلفه في بعض الصور اما في المعرفة فنحو ما نحن فيه اعني قول المص ثم الاسناد
فانه غير الاول مع انه بلفظه واما في النكرة فنحو قوله تعالى وهو الذي في السماء اله وفي الارض
اله فان الثاني عين الاول مع انه بلفظه قوله فيه حسم علة الفرق بين الحقيقة
العقلية والحقيقة اللغوية ان الحقيقة العقلية في الاسناد وهي كما قال المص اسناد
الفعل او معناه الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر والحقيقة اللغوية في المفرد اعني
طرفي الاسناد فقد يكون الاسناد وطرفاه حقيقة وقد لا يكون كذلك وسيأتي

في تفصيل ولما كان الاسناد العقلي عند المص في الحقيقة والمجاز وقد يكون حقيقة
وقد يكون مجازا وقد يكون لا حقيقة ولا مجازا كما مثل له الشارح عدل عن
التعبير بالمنفصلة المشعرة بالحصر في المتبادر منها عند الاطلاق الحقيقة وان جاز
ان يكون مانعة الجمع دون الخلو الى التعبير الدال على عدم الحصر قوله كقولنا الحيوان جسم
والانسان حيوان خارج من تعريف الحقيقة حيث لم يكن المسند فيه فعلا ومعناه
فعل ومن تعريف المجاز حيث لم يكن المسند فعلا او معناه مسندا الى غير ما هو له
فيكون قسما ثالثا للاسناد لا يكون حقيقة ولا مجازا قوله وجعل الحقيقة والمجاز
الحقيقة والمجاز يتصف بهما الاسناد بطريق الحقيقة فيقال الاسناد حقيقة اذا كان
الى ما هو له والاسناد مجاز اذا كان الى غير ما هو له ويتصف بهما اللفظ مجازا باعتبار
اشتماله على الاسناد قوله فيه خروج عن علم المعاني لقائل ان يقول لا يكفي في دخول الحقيقة
والمجاز في علم المعاني كونهما من احوال اللفظ بل لا بد من ان يكونا من حيث يطابق بهما
اللفظ مقتضى الحال قوله كالمصدر كذلك اسم الزمان والمكان والالة مع انهما
لا يسند الى شيء ولا يصح فيما يصلح للاسناد قوله فان الضاربية لزيد والمضروبية لعمرو
اي فيكون اسناد الضرب الى زيد بطريق بنائه للفاعل نحو ضرب زيد حقيقة و
الى عمرو بطريق البناء للمفعول نحو ضرب عمرو حقيقة ايضا لان في كل منهما اسناد الفعل
الى ما هو له الا انه في الاول على جهة صدوره منه وفي الثاني على جهة وقوعه عليه قوله عند المتكلم
فيه تعميم لانه يدخل ما يطابق الاعتقاد دون الواقع لانه لو قال اسناد الفعل الى ما هو
له لكان الاسناد الى ما هو له في نفس الامر ولما قال عند المتكلم شمل ما لا يطابق الواقع من معتقدات
المتكلم قوله في الظاهر تعميم ثان للاسناد المذكور يعني سواء كان ما عند المتكلم في اعتقاده
او في ظاهر حاله كان حقيقة ايضا فيشمل ما يفهم من ظاهر كلام المتكلم وان لم يوافق اعتقاده
او خالفه قوله والمعنى اي معنى من التعريف الذي ذكره المص للحقيقة العقلية

قوله الى ما يكون هو له اي يكون ذلك الفعل المسند او ذلك المسند اليه قوله على انه غير ما هو له
اي بان لا ينصب المتكلم قرينة حالية او مقالية على ان الاسناد الى غير ما هو له قوله ومعنى
كونه له اي كون الفعل او معناه للمسند اليه ان يكون ذلك المسند قائما بذلك المسند اليه
ووصفا له في الحقيقة وحقه ان يسند اليه لا الى غيره كقولك ضرب زيد عمرا فان الضاربية
وصف قائم بزيد وحقه ان يسند اليه وكذا ضرب عمرو على البناء للمفعول فان المضروبية
وصف قائم بعمرو وحقه ان يسند اليه وقس على ذلك قوله سواء كان مخلوقا لله تعالى
او لغيره يعني سواء كان ذلك الفعل او معناه المسند الى ما هو له مما يطلق عليه بحسب
عرف اللغة انه فعل الله وخلقه او انه فعل غيره كتعلم زيد فان التعلم لا حقيقة
في نسبة القيام لزيد وان كان الجميع راجعا الى الله لان اهل اللغة لا ينظرون الى [illegible]
المتكلمين من [illegible] في ذلك بحسب العرف قوله سواء كان ذلك الفعل او معناه
صادرا عمن هو له باختياره كتكلمت وضرب او صادرا عنه بغير اختياره كمرض ومات
فان الاسناد فيهما حقيقة بحسب متعارف اللغة وان كان ذلك صادرا عمن قام به بغير اختياره
وهذا التعريف يشتمل على جميع المذاهب واذا علم ذلك فالحقيقة العقلية اقسام
اربعة مطابق للواقع والاعتقاد كقول المؤمن انبت الله البقل وغير مطابق
لهما كقولك جاء زيد وانت خاصة تعلم انه لم يجئ او مطابق للواقع دون الاعتقاد
كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله وهو يخفيها منه خلق الله الافعال جميعا قوله وهذا المثال
متروك في المتن اذ ذكره في المتن لانه يعلم بالمقابلة من قول الجاهل انبت الربيع البقل
فانه مطابق للاعتقاد دون الواقع فيستنبط منه المطابق للواقع دون الاعتقاد مثل
انت [illegible] قوله والحال انك خاص اي دون المخاطب يعني ان تقييد المسند اليه في قوله وانت
تعلم للاختصاص قوله اذ لو علم المخاطب ايضا لا ينافي كونه حقيقة اي اذا كان المخاطب ايضا
عالما بعدم مجئ زيد فما دام يعلم المتكلم او ان كان لم يعلم فيحمل على السهو ويكون
كذبا

ن الاسناد حقيقة وان علم بان المتكلم عالم ايضا بان زيدا لم يجئ فان كان غير قرينة صارفة عن
المجاز وان لم تكن نسب المتكلم الى ما يكره وكان كلامه هذيانا قوله لجواز ان يكون المتكلم
قد جعل علم السامع [illegible] هذا المجاز اذا كان المخاطب عالما وعلم بان المتكلم عالم ايضا فكان
هناك علاقة مصححة له وطرفي قرينة في عمل الاسناد على المجاز ويصح الكلام قوله ويسمى مجازا حكميا
لان المجاز هو ادراك وقوع النسبة او لا وقوعها قوله والمجاز في الاثبات اي في الحكم
بالاثبات مع انه في النفي ايضا كذلك اي الحقيقة والمجاز في النفي تابعان لهما في
الاثبات لانك اذا اردت نفي شيء تتصوره اولا مثبتا ثم ترد عليه اداة السلب
فظهر ان الاثبات اصل للنفي وتخصيص المجاز بالاثبات بالنظر الى الاصل قوله واسنادا
مجازيا اي ويسمى ايضا اسنادا مجازيا لان المجاز في الاسناد [illegible] قوله الى ملابس هو بصيغة
اسم المفعول اي ما يلابسه الفعل او معناه فهو غير [illegible] صفة ملابس قوله غير الفاعل
في المبني للفاعل اي يعني اذا كان الفعل ومعناه مسندا الى غير ما هو له اذ ابني ذلك او
معناه للفاعل واسند الى غيره او بني للمفعول واسند الى غيره قوله سواء ذلك الغير
هذا التعميم لعبارة الكتاب ودفع اعتراض ورد به بعضهم على المصنف [illegible]
ذلك الغير المسند اليه ما ليس من الفعل او شبهه ان تقيد غيريته بنفس الامر وبما
يفهم من ظاهر حال المتكلم بل اعم من ذلك سواء كان غيره في الواقع او في ظاهر حال
المتكلم او فهمه قوله وبهذا اي وبهذا الذي ذكرناه من تعميم الغيرية سقط ما قيل ان
اراد انه غير ما هو له قوله عند المتكلم في الظاهر وذلك بان ينصب قرينة
على انه لم يرد الاسناد الى ما هو له وذلك انما يصح مع وجود علاقة بين الفعل او معناه
له وبين ذلك الغير المسند اليه وهذا معنى قوله بتأول فيكون مستعملا في غير ما وضع له
قوله وان اراد غير ما هو له اي وان اراد بقوله غير ما هو له ان يكون غيره
بحسب الواقع ونفس الامر يخرج عن تعريفه بعض افراده لعدم شمول التعريف لها

حينئذ مثل قول الجاهل انبت الربيع البقل فان اسناد الانبات الى الربيع الفاعل في الواقع ليس غيرا
بل هو له حقيقة فيلزم ان لا يكون مثل هذا مجازا مع انه مجاز بالاتفاق واجيب بان الاسناد
الى الربيع دون الجاهل وان كان يرى ان الربيع هو المنبت الحقيقي لكنه يعرف ان المنبت هو الله
تعالى فيكون هذا الاسناد عنده الى غير ما هو له قوله ما يؤول اليه اي يطلب المخاطب حقيقة
يرجع ويؤول اليها الاسناد قوله او الموضع معطوف على ما يؤول اي يرجع الحقيقة والمعنى
هكذا ان يطلب ما يؤول اليه الاسناد من الحقيقة او يطلب الموضع الذي يؤول اليه
قوله من الفعل متعلق بتطلب ومن ابتدائية قوله وحاصله اي حاصل التأويل ان
ينصب المتكلم قرينة صارفة اي مانعة للاسناد عن ان يكون الى ما هو له قوله للتعريفين
اي تعريف الحقيقة وتعريف المجاز قوله ملابسات جمع ملابس بصيغة اسم المفعول اي له متعلقات
كثيرة منها الفاعل الى اخره قوله كرهيف ومرهى على وزن فعيل وفعلى كقتيل وقتلى
وجريح وجرحى وصريع وصرعى وغير ذلك قوله يلابس الفاعل اي يلابس الفعل
او معناه يعني يلازم الفاعل من حيث ان الفعل ومعناه قائم به وصادر عنه ويلابس
المفعول من حيث انه واقع عليه ويلابس المصدر من حيث انه جزء مدلوله ويلابس الزمان
من حيث انه جزء مدلوله او لازم له ويلابس المكان من حيث انه لازم للحدث الذي
هو جزء مدلوله ويلابس السبب لانه هو الحامل والباعث عليه قوله ونحوها
كالتمييز والمستثنى وغيرهما قوله فاسناده الى الفاعل اي اسناد الفعل الى الفاعل
الذي لا يكون سببا نحو بنى الامير المدينة ولا مصدرا ولا زمانا ولا مكانا فالالف
واللام في الفاعل والمفعول للعهد اشارة الى الفاعل والمفعول المذكورين في قوله
يلابس الفاعل والمفعول به قوله اذا كان مبنيا له اي اذا كان الفعل ومعناه مبنيا للفاعل
واسند اليه او مبنيا للمفعول واسند اليه حقيقة بخلاف ما بني للفاعل واسند الى غيره
او بني للمفعول واسند الى غيره فانه لا يكون حقيقة بل مجازا قوله كما مر من الامثلة

له اي في قول المؤمن كقول المؤمن انبت الله البقل ونحو قول الجاهل انبت الربيع البقل
ونحو قولك جاء زيد وانت تعلم انه لم يجئ قوله واسناده الى غيرهما اي واسناد
المبني للفاعل الى غير الفاعل والفعل المبني للمفعول الى غير المفعول به لملابسة اي
لاجل ان ذلك الغير يضارع ما هو له من حيث ان كلا منهما يلابسه الفعل ويتعلق
به وان اختلفت جهة التعلق اسناد مجازي فقد استعير الاسناد عما هو له لغيره
لمشابهته اياه في الملابسة كما استعير للرجل اسم الاسد لمشابهته له في الجراءة قوله
عيشة راضية توجيه المجاز في هذا التركيب ان الرضى صفة الراضي وحقيقة
الكلام رضي المرء عيشة فاسند الفعل الى المفعول من غير ان يبنى له فبقي
رضيت العيشة وهو مع كونه مجازا سبك من الفعل المبني للفاعل اسم فاعل
واسند الى ضمير العيشة فال الامر الى ان صار المفعول فاعلا قوله وسيل مفعم توجيه
المجاز في هذا التركيب ان الافعام صفة السيل وحقيقة الكلام افعم السيل الوادي
اي ملأه فاسند الفعل الى المفعول في التقدير من غير ان يبنى له فصار افعم السيل
وهو مع كونه مجازا سبك منه اسم مفعول وقيل سيل مفعم بفتح العين فاسند
اسم المفعول الى ضمير المفعول الذي كان في الاصل فاعلا فهذا جعل الفاعل مفعولا
على عكس المثال الاول لانه جعل فيه المفعول فاعلا قوله وشعر شاعر توجيه المجاز
فيه ان شاعر مبني للفاعل وقد اسند الى غيره وهو ضمير الشعر الراجع
الى المصدر وحقيقته شعر الرجل شعرا ثم اسند الفعل الى الشعر مع بقائه على بنائه
للفاعل فصار شعر شعر الرجل فكان لكثرته صار الشعر نفسه شاعرا وهذا مع
كونه مجازا سبك من الفعل المبني للفاعل اسم فاعل واسند الى ضمير المصدر فهذا
ما كان في الاصل مصدرا فاعلا قوله فالاولى [illegible] وجه الاولوية ان الشعر وان كان في
الاصل مصدرا يطلق على نفس الكلام لكن غلب استعماله في الكلام المنظوم نحو قلت شعرا

مع بقائه على [illegible] شاعر اسم الفاعل

فيكون بمعنى المفعول به فلا يكون مثالا آخر بل هو داخل فيما قبله لكونه منخرطا في سلك نحو عيشة
راضية فيلزم التكرار قوله جد جده حقيقة الكلام جد الرجل في جده فحذف الفاعل واسند
الفعل المبني له الى المصدر مبالغة فصار جد جده مجازا لان الجاد هو صاحب الجد وفي
قام به الجد لا نفس الجد وقيل لان الشعر هنا بمعنى المفعول يمكن ان يجاب عنه بان
كونه بمعنى المفعول لا يخرجه عن كونه مصدرا نظرا الى اللفظ فيح يمثل باعتبار اسناده
الى ضمير يرجع الى المصدر فليتأمل قوله ونهاره صائم توجيه المجاز فيه ان حقيقة
هذا التركيب واصله صام زيد في نهاره اي في نهاره فحذف الفاعل واسند الفعل المبني
له الى الزمان فصار صام نهاره وهذا معنى كونه مجازا في سلك من الفعل اسم فاعل وحمل
به عن النهار فقيل نهاره صائم اي هو شيء صائم ضمير يرجع الى النهار هو فاعل الصوم
اسند اليه الصوم اسنادا مجازيا لان الصائم هو الشخص لا النهار قوله ونهر جار اصل
التركيب وحقيقته جرى الماء في النهر فحذف الفاعل واسند الفعل الى المكان
فقيل جرى النهر وهذا معنى كونه مجازا في سلك من الفعل اسم واسند الى ضمير النهر
اسنادا مجازيا فقيل نهر جار اي هو مع ان الجاري هو الماء في النهر لا النهر قوله
وبنى الامير المدينة واصله بنى الفعلة المدينة بسبب امر الامير فحذف الفاعل واسند
الفعل الى السبب الآمر فقيل بنى الامير المدينة وهذا معنى كونه مجازا قوله انبت الربيع
وجرى الانهار مثالان للمجاز العقلي في النسبة الاضافية فان اسناد الانبات الى الربيع
والجري الى النهر اسناد مجازي لان الانبات في الحقيقة لله والجري للماء قوله شقاق
بينهما ومكر الليل والنهار استشهاد للمجاز العقلي في النسبة الاضافية والاصل شقاق
الزوجين بينهما ومكر الناس في الليل والنهار فحذف الزوجين واضيف الشقاق الى
بينهما اتساعا على سبيل المجاز وكذا حذف الناس واضيف المكر الى الليل والنهار مجازا
قوله نومت الليل واجريت النهر تمثيل للمجاز العقلي في النسبة الايقاعية والاصل نومت

منه في الليل واجريت ماء النهر فحذف ما حق الفعل ان يقع عليه واوقع على غيره
وهو الليل والنهر مجازا قوله ولا تطيعوا امر المسرفين استشهاد للمجاز العقلي في
النسبة الايقاعية وتوجيه المجاز فيه ان حقيقته ولا تطيعوا المسرفين في امرهم
فالمطاع هو الامر لا الآمر فحذف المسرفين الذي حق الفعل ان يقع عليهم واوقع
على امرهم مجازا ثم اضيف الامر الى المسرفين للبيان قوله وفي التعريف المذكور انما
هو للاسنادي هذا اعتراض على المص حيث لم يشمل تعريفه انواع المجاز
العقلي لخروج ما ذكره الشارح من المجاز في النسبة الاضافية والايقاعية قوله اللهم
الا ان يراد بالاسناد مطلق النسبة هذا اعتذار عن الاعتراض المذكور ومنع ما قيل (?)
التحمل وهو ان يجعل المراد بالاسناد في قول المص اسناد الفعل او معناه مطلق النسبة
سواء كانت اسنادية او اضافية او ايقاعية او غير ذلك لكن يشكل المص بأن في
ذلك لانه لم يأت بمثال الا من الاسنادي قوله انبت الربيع اي معتقدا ذلك
قوله لكن لا تأول فيه اي عند المتكلم قوله وكذا شفى الطبيب المريض اي ويخرج الاسناد
يخرج منه ايضا نحو قول الجاهل شفى الطبيب المريض معتقدا لذلك فان
وان كان الى غير من هو له في الواقع لان الشافي هو الله تعالى لكن لا تأول فيه عند المتكلم
لانه مراده ومعتقده قوله اخراج الاقوال الكاذبة قد علمت ان التأول نصب قرينة
صارفة عن ان يكون الاسناد الى ما هو له والكاذب لا ينصب قرينة على كذبه بل
يجتهد بالمكنة في ترويجه واخفائه قوله فقط اي دون قول الجاهل مع انه ايضا
يخرج بذلك قوله وللتنبيه على هذا اي التعريف بالكافي قوله من دأبه الحاصل
من عادته قوله واقتصر على بيان اخراجه اه هذا اعتراض من الشارح على المص
انه كما ورد الاعتراض على الكافي حيث اقتصر على اخراج الاقوال الكاذبة مع خروج
قول الجاهل ايضا كذلك يرد على المص حيث اقتصر على بيان اخراج قول الجاهل مع خروج
ايضا

غيره

لانه سبب آمر اي قوم فرعون سببا آمرا للتذبيح وان كان الذبح حقيقة للجنين لكنه اسند الى سببه
الآمر وهو فرعون قوله وسببا الاكل وسوسة الشيطان فسبب الاكل من الشجرة والاكل منها سبب نزع
اللباس وسبب السبب للشي سبب لذلك الشي قوله يوما نصب على انه مفعول به تتقون اي كيف تتقون نفس
على الظرفية قوله يوما يجعل الولدان شيبا المجاز في الاسناد يجعل الى ضمير اليوم وهو اعني
الجعل فعل الله قوله كناية عن شدته اي شدة ذلك اليوم قوله عنه تعالى بالشيب ابدا اي حينئذ
من الهموم وتعاظمها قوله او عن طوله اي او كناية عن طوله وان الاطفال آه قوله تنبت الاغراض
كانه يعني الى الارض وحقيقته اخرجي اشد دفائن الارض وخزائنها قوله وعلى قال الحاكم
يعني قوله غير مختص بالخبر قوله توهم اختصاصه بالخبر لكونه الاثبات والنفي يتصف بهما
الانشاء ايضا من او مما الخبر المحتمل للصدق والكذب قوله بل يجري في الانشاء ايضا فيه نص على علم
التراثه قوله وهامان سبب آمر فيكون اسناد بنا الى السبب الآمر كما في قوله تعالى يذبح ابناءهم
وانه دليل في الخبر ومثله في الانشاء قوله وكذا قوله لينبت الربيع وجه الشبه كونه اسنادا
الى السبب في الانشاء قوله بمعنى المجالس لطلق ضمير الفعل كما في الامر والنهي كما في النهي هو
ليبنا النهي جار المجاز فيه في اسناد جار الى ضمير النهي وهو انشاء لانه نهي قوله اصلوتك تامرك
المجاز فيه اسناد تامر الى ضمير الصلوة وهو انشاء لانه استفهام قوله ولابد له من قرينة اي
لابد للمجاز مطلقا سواء كان في الاسناد او في المفرد من قرينة صارفة عن ارادة الحقيقة لانه
اذا خلى المجاز عن القرينة الحالية والمقالية لم يشعر به بوجه لتبادر الحقيقة قوله
من قوله الى النجم ادناه مثل الشمس فانه قرينة صارفة عن ارادة اسناده الى جذب
الثياب قوله وله قد يعنيه قدرعا عن قدرة جذب الثياب الى الحلي والسعد قوله او معنوية
يعني ان القرينة اما لفظية او معنوية وهي انواع كاستحالة قيام المسند الخ قوله انه يجوز
قيامه به اي قيام المسند بالمسند اليه المذكور بل بالاتفاق من الجميع انه يمتنع قيامه به
بحيث لا يناد عن ذلك احد من العقلاء ان الفعل اذا اراد مع نفسه تحدده اي قيام المسند

المسند بذلك المسند اليه المذكور معه محالا قوله نطوعه استحالة قيام المحب بالمحبة لانه
لو قام المحب بها وهو ليس من الاعراض لزم قيام العرض بالعرض وهو ممتنع فعلم
انه مجاز واصل الاسناد وحقيقته جاءت بي نفسي اليك بسبب محبتك فاسند
المحب الى السبب الباعث عليه مجازا لقرينة استحالة قيام المسند بالمسند اليه المذكور
معه قوله او عادة اي او يكون القرينة المعنوية استحالة قيام المسند بالمسند اليه
المذكور معه عادة وان لم يمتنع عقلا قوله وان كان ممكنا عقلا اي وان لم يلزم من فرض
وقوعه محال لذاته يمتنع عقلا فيكون ممكنا فيه قوله وعلى قال قيام به اي على المسند
قال الخليفة لكان ممتنعا قيام المسند بالمذكور معه لانه يقول كان مستحيلا صدوره
عن المذكور ليحمل المسند الصادر من المسند اليه كهزم وفعل وحصل واعني
الصادر عنه كهزم وبعث ورزق وما شابهه قيام المسند بالمسند اليه من ان يكون
صادرا عنه باختياره او [illegible] قوله وصدوره بالتي لعطف على مجرور واعني استحالة
اي وكصدور الكلام المشتمل على الاسناد المجازي عن الموحد فيكون ذلك قرينة
معنوية للمجاز صادقة عن ارادة ظاهره قوله السب منصوب بفعل محذوف اي قرينة
السب نعني قوله اشاب الصغير وافنى الكبير كر الغداة ومر العشي قوله فانه يحتمل
اي صدوره عن الكلام عن موحد يكون قرينة معنوية الى آخره واما اذا لم يعلم انه
قائله فيحمل على الحقيقة قوله الا اذا علم اي اشاب الصغير وافنى الكبير ونحوه مثل
انبت الربيع البقل وما اشبه ذلك اذا صدر عن الموحد يكون داخلا في الاستحالة
لان الموحد لا يسند الشي الى ما ليس له الا مجازا لا انا نقول اسناد هذه الافعال الى
ولذا ذهب كثير من العقلاء واحتج في ابطاله الى دليل قوله اذا المسند اليه يكون
حقيقة اي اذا المسند المبني للفاعل الى الفاعل او المبني للمفعول الى المفعول يكون حقيقة
على عيشة راضية وسيل مفعم فان الاول بني للفاعل واسند الى المفعول والثاني

بني للمفعول واسند الى الفاعل فيكون الاسناد فيهما مجازا لانه الى غير من هو له قوله اذا اسند اليه
اي الى فاعله او مفعوله يكون الاسناد حقيقة لانه الى ما هو له في الواقع وهذا معنى الاسناد
الحقيقي قوله اي فما ربحوا في تجارتهم يعني ان موضع اسناد الربح في الحقيقة هو التجار
لكن لما كانت التجارة سببا للربح اسند الربح اليها من باب اسناد الشيء الى سببه وكونه
فاعل الربح هو صاحب التجارة لان التجارة نفسها ظاهر غير خفي قوله سرتني رؤيتك
اسناد المسرة الى الرؤية مجاز والى الله تعالى حقيقة وفي معرفة حقيقته خفاء لان
الفاعل بحسب الظاهر هو الرؤية لا شيء آخر فيحتاج فيه الى تأمل قوله يزيدك وجهه
حسنا اسناد الزيادة الى الوجه مجاز والى الله تعالى حقيقة قوله بظهور ذلك المعنى
الذي اودعه الله في وجهه بعد التأمل والامعان فيه اي في وجهه قوله وفي هذا
تعريض اي في قول المصنف وفي معرفة حقيقته اما ظاهرة الى قوله ظن ان
هذا تكلف اي اعتراض الامام على الشيخ عبد القاهر في هذا المقام وتعريض للسكاكي
له على ذلك ومتابعة المولوي في ذلك التكلف قوله والحق ما ذكره الشيخ اي من انه
لا يجب ان يكون موجودا صادرا عن شيء بل ان كان ذكرها كالسرور
والزيادة والقدوم كانت مصادرها موجودة صادرة عن فاعل فان كان
ما اسندت له كان الاسناد حقيقة وان كان غيره كان مجازا وان كان متعديا كالسرور
والازدياد والاقدام كانت عدمية لا يحتاج الى فاعل يصدر عنه وهذا مراد
الشيخ بقوله العجيب في المجاز العقلي قوله نظمه اي خرطه وترتيبه في سلك الاستعارة
اي في ضبطها اي يجعل من واديها قوله يجعل الربيع الى قوم اذا قلنا انبت البقل الربيع
على مذهب السكاكي فقد شبهنا الربيع بالفاعل المختار من حيث ملابسة الفعل
لكل منهما اما في الفاعل الحقيقي فلصدوره به واما في الربيع فلكونه زمانه وواقعا
فيه ثم اطلقنا المشبه الذي هو الربيع واردنا به المشبه به الذي هو الفاعل الحقيقي

(الفاعل) الحقيقي بقرينة نسبة الانبات اليه وهذا معنى الاستعارة بالكناية فيكون على هذا المجاز في
فقط والاسناد حقيقة قوله بواسطة المبالغة في التشبيه اي بجعله من افراد الفاعل الحقيقي
وادعاء الانبات له قوله ذاهبا يعني السكاكي نصب ذاهبا على الحال من فاعل انكره
اعني السكاكي قوله وهي ان ينسب اليه اي الى المشبه المذكور قوله من اللوازم المساوية
ليرمز بذلك اللازم الى ملزومه المحذوف قوله ثم نرمز بها بالذكر اي بعد حذف المشبه به الذي
هو السبع قوله وتضيف اليها وتثبت للمنية شيئا من لوازم السبع المحذوف من الكلام ويسمى
ذلك اعني اثبات شيء من لوازم المشبه به للمنية استعارة تخييلية لانك مثلا لما شبهت
المنية بالسبع بالوهم تخيل المنية بصورة السبع عالة من الاظفار والبدو وغيرها من
لوازمه المساوية فلذا سميت تخييلية وهي اعني الاستعارة التخييلية تابعة للاستعارة بالكناية
لا تنفك عنها قوله فتثبت بكر الشيء العين يقال نشب الشيء بالشيء اي علق به وفي ليس
المراد بالمنية في قولنا مخالب المنية نشبت بفلان السبع حقيقة بل المراد الموت بادعاء
السبعية لها وجعلها من افراد السبع ادعاء قوله من اللوازم المساوية وهي التي سبق الانبات
انه متى وجد الانبات وجد الفاعل الحقيقي ومتى وجد الفاعل الحقيقي وجد
قوله وعلى هذا القياس غيره الجار والمجرور اعني على هذا في موضع الرفع خبر مقدم
والقياس مجرور على التبعية لاسم الاشارة وغيره مبتدأ مؤخر والضمير المجرور في
بغيره راجع الى الاسم الاشارة بقيد الوصف قوله وحاصله اي حاصل الاستعارة بالكناية
على مذهب السكاكي قوله في تعلق وجود الفعل به اشارة الى وجه التشبيه يعني
من حيث ان وجود الفعل يتعلق به اي بالفاعل المجازي كما يتعلق وجوده بالفاعل
الحقيقي وان اختلفت الجهة قوله ثم تفرد الفاعل المجازي بالذكر وذلك بان تحذف
الفاعل الحقيقي من الكلام وترمز اليه باثبات شيء من لوازمه للفاعل المجازي تنبيها
على ان المراد هو الحقيقي من الكلام لا المجازي قوله اي فيما ذهب اليه السكاكي اي من جعله

ما مر من الامثلة ونحوها من باب الاستعارة بالكناية قوله وهو يستلزم ان يكون المراد بعيشة
الى اخره لانه على مذهبه قد شبهت العيشة بصاحب العيشة وهو زيد مثلا من حيث
تعلق الفعل بهما اذ العيشة مرضية كما ان صاحبها راض ثم افراد المشبه بالذكر واريد به
المشبه به الذي هو صاحب العيشة فيلزم ان يكون المراد بالعيشة في قوله تعالى
فهو في عيشة راضية صاحبها وكذا الضمير العائد اليه من راضية للزوم اتحاد معنى
الضمير ومرجعه فيؤول معنى الآية الى فهو في صاحب عيشة راضية وهو المراد بصاحب
العيشة فيلزم ان يكون الشيء ظرفا لنفسه وهو محال قوله وقد ذكرناه اي تفصيل
الاستعارة بالكناية على مذهب السكاكي وان لم يكن هذا محله لكن ذكرناه لاجل توقف
الكلام وابتنائه عليه قوله وهذا مبني اه اي وهذا الفساد اللازم مما ذهب اليه السكاكي
انما يلزم اذا كان المراد بعيشة وبضمير راضية معنى واحدا واما اذا كان المراد بالعيشة
معناها الحقيقي اعني جنس الشخص وبضمير راضية صاحب العيشة والمعنى فهو في
عيشة راض صاحبها فلا يلزم الفساد المذكور ويكون من باب الاستخدام المذكور
في علم البديع قوله لبطلان اضافة الشيء الى نفسه وبيانه ان المراد بنهار الشخص
الصائم والمراد بالضمير المجرور ايضا الشخص الصائم وقد اضيف نهار اليه فيلزم
اضافة الشيء الى نفسه وهو محال قوله وهذا اولى في التمثيل وجه الاولوية
بقوله فما ربحت تجارتهم ان هذا المثال لا مناقشة فيه بخلاف نهاره صائم فان المناقشة
فيه واردة بان يقال الاستعارة انما هي في الضمير المستتر اي نهاره كالاستخدام في علم
البديع لكن المناقشة في المثال ليست من داب الرجال قوله لان المراد به في الجملة اي
لان المراد بها ما هو اعم من ان يكون المراد بالفاعل المجازي الفاعل الحقيقي قوله واللازم باطل
وهو عدم كون الامر بالبناء لهامان في النزاع له والخطاب معه اي مع هامان
لانه في الجملة قد يكون الامر بالبناء لغيره قوله ويستلزم ان يتوقف نحو انبت الربيع

البقل اه اي المراد بالربيع والطبيب والرؤية هو الله تعالى وانما توقفه
صحيح في هذا الاطلاق على الاذن الشرعي قوله واللازم باطل وهو توقف هذا
التراكيب على اذن الشرع قوله فينبغي كونه اي المجاز العقلي من باب الاستعارة
بالكناية كما زعم السكاكي قوله لان انتفاء اللازم وهو الفساد المذكور يوجب انتفاء
الملزوم وهو كون المجاز العقلي من باب الاستعارة بالكناية قوله والجواب ان
مبنى هذه الاعتراضات اي الاعتراضات التي اوردها المصنف على مذهب السكاكي
انما يتجه بناء على ان مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية ان يطلق المشبه ويراد
المشبه به حقيقة وليس الامر كذلك قوله بل المشبه به ادعاء اي بل المراد
المشبه نفسه لكن بادعاء دخوله في جنس المشبه به ادعاء وجعل القرينة في التشبيه
قوله لظهور ان ليس المراد بالمنية اه اي بل المراد الموت لكن بادعاء السبعية لها
وجعل لفظ المنية مرادفا للفظ السبع ادعاء قوله والسكاكي مصرح بذلك في
كتابه اي حيث قال تدعي اسم المنية اسما للسبع مرادفا له بان تدخل المنية في
وهو ان المنية تدخل في جنس السبع لاجل المبالغة في التشبيه وقال ايضا المراد بالمنية
السبع بادعاء السبعية لها وانكار ان يكون شيئا غير سبع قوله ولذا اي ولما ذهب
اليه السكاكي اي من جعل المجاز العقلي من باب الاستعارة بالكناية قوله لاشتماله على
ذكر طرفي التشبيه يعني المشبه وهو الكنايات والتشبيه في الامثلة المذكورة والمشبه به
وهو الضمير المتصل بها المخفوض بالاضافة وما اشبه ذلك مما يشتمل على ذكر الفاعل الحقيقي
والمجازي وهو اي ذكر طرفي التشبيه مانع من حمل الكلام على الاستعارة كما صرح به
اعني السكاكي في كتابه حيث قال انه نحو لقيت بفلان اسدا ولقيني منه الاسد وما
اشبه ذلك من باب التشبيه لا الاستعارة قوله والجواب انه اي ذكر الطرفين انما
يكون مانعا اي من حمل الكلام على الاستعارة قوله على وجه ينبئ اي يشعر ويعلم

في ذكرهما مطلقا مانع من ذلك بدليل انه اي السكاكي جعل نحو قد زر ازراره على القميص
من قبيل الاستعارة مع اشتماله على ذكر الطرفين اعني المشبه وهو الضمير في ازراره والمشبه به
وهو القمر اذ لم يكن بالتشبيه فلا يكون مانعا من الاستعارة قوله وبعضهم يعني الخلخالي
قوله هو اي بجواب السكاكي هو ربيع وذلك الجواب قوله ودانيا من كراي من كرجو
الخلخالي في اعتراضه المصنف وفي من ايراده في هذا المختصر مع انه مذكور في الشرح
قوله من حيث انه مسند اليه احتراز من الاحوال العارضة له لذاته مطلقا اي من حيث
انه مسند اليه لكونه جوهرا او عرضا قائما بنفسه او بمحل ونحو ذلك قوله ايضا في
اي من كون المسند اليه هو الركن الاعظم في الكلام لان المسند انما جي به لاجل المسند اليه
خصوصا اعني المسند حال من احوال المسند اليه قوله لكونه اي لكون حذف الشيء قوله عن عدم
الاعتناء به بذلك الشيء سابق على وجوده اي فيكون عدم الاعتناء بالمسند
سابق على الاعتناء به قوله وذكره بعضنا اي والتعبير عن عدم الاعتناء بالمسند اليه
بلفظ الحذف وعن عدم الاعتناء بالمسند بلفظ الترك تنبيه على نكتة خفية
وهي علة ... البر الشارح بقوله على ان المسند اليه هو الركن الاعظم اه قوله حتى اذ اي
المسند اليه كان ذكره ثم حذف وعلم ان الحذف يفتقر الى امرين احدهما قابلية المقام
وهو ان يكون السامع عارفا لوجود القرائن والآخر الداعي الموجب لرجحان الحذف
على الذكر وكان الاول معلوما مقررا في علم النحو دون الثاني قصد الى تفصيل
الثاني مع اشارة ما ضمنية الى الاول حيث قال للاحتراز عن العبث الى آخره
قوله للاحتراز عن العبث اي التكلم بما لا فائدة فيه قوله بناء على الظاهر اي وجود
القرينة لانه اذا قامت قرينة دالة عليه فذكره مستغنى عنه فيكون عبثا بحسب
المعنى لا بحسب الحقيقة وفي نفس الامر اذ هو ركن من الكلام قوله او تخييل العدول اي
القاء المتكلم في خيال السامع انه عدل من اضعف الدليلين وهو اللفظ الى اقواهما
وهو العقل قوله من حيث الظاهر اي الدال عند الذكر هو اللفظ بحسب الظاهر
والا فالدال في الحقيقة هو العقل اما بواسطة لفظ ان كان هناك لفظ

لفظ او بمحض العقل ان لم يكن قوله وهو اقوى اي الدلالة بالعقل اقوى من
الدلالة باللفظ ابدا مفتقرة في دلالته الى العقل والعقل حيث لا يفتقر الى اللفظ وغير
المفتقر اقوى من المفتقر لان المفتقر فرع المفتقر اليه قوله هو اللفظ المدلول
عليه بالقرائن اي الدال على المسند اليه هو اللفظ المحذوف الذي دلت عليه
القرينة وهو مثل كيف انت من قوله قال لي كيف انت فانه دال على لفظ انا
المحذوف من الجواب وهو لفظ انا دال على المسند اليه بواسطة العقل ولذلك قال اي
او تخييل العدول قوله لم يقل لا للاحتراز عن العبث الى آخره وهذا المثال لمن كون
في المتن اعني قوله قال لي كيف انت قلت عليل صالح لان يكون لحذف المسند
اليه وهو انا من قوله قلت عليل اي انا عليل للاحتراز عن العبث بحسب الظاهر
اعني كيف انت دال عليه او تخييل العدول الى اقوى الدليلين او لضيق المقام
عن الكلام بسبب ضجره او سامة علاقته من العلة قوله او اختبار تنبه
اي بحذف المسند اليه لاختبار تنبه السامع اي فطانته حتى هل هو ممن
يفهم بالقرائن ام لا بل لا يفهم الا بالتصريح قوله اي تطهيره عن لسانك تعظيما
لرتبته وسمو منقبته حقيقة او ادعاء قوله تحقيره اي تحقيره حقيقة
او ادعاء كقولك عند مجيء الاسكافي جاء بحذف المسند اليه تحقيرا
قوله او تأتي الانكار اي تيسره اي بحذف المسند اليه ليكون السبيل الى الانكار اذا
الحاجة اليه كما اذا قلت زان فاسق بحذف المسند اليه لئلا يرجع عليك اشاعة بذلك
الاخبار وضرر من طلب حد القذف ونحوه وتمكنك الدفع عند المؤاخذة بذلك
بان تقول اني ما اردت ذلك الشخص وانما اردت شخصا آخر قوله او تعينه اي بحذف
المسند اليه لاجل تعينه بان لا يصلح لذلك المقام الا هو حقيقة نحو خالق كل
شيء وكذا بحذف المسند اليه قوله او لاجل ادعاء التعين نحو واهب الالوف اي

الملك حيث لم يكن غيره صالحاً لذلك بحسب دعوى المتكلم قوله مغني عن ذكره اي عن
ذكره وتعيينه لانه اذا كان المسند اليه متعينا للمقام بحيث لا يصلح غيره عند اطلاق
الخبر كان ذكره عبثا للعلم به قوله يكن ذكره لامر من احتراز عن التصنف اي اذا ذكره
ولا بد ان كان داخلاً في الاحتراز عن العبث لامر مقتضاه قوله فيما ذكروا له من المثال وهو خالق
لما شاء اي يختزن ان يقال حذف المسند اليه وهو لفظ الله نحو هذه الآية للاحتراز
عن العبث بذكره قوله والا التوطئة والتمهيد اي ليبني عليه ما بعده وهو قوله ام
ادعاء انه لا ادعاء بعد الحقيقة قوله كقول الصياد في غزال مثال لفوات الفرصة اي هذا
غزال فاصطادوه قوله عن غير السامع من الحاضرين اي عن غير المخاطب من السامعين
والافراد معنى الاخفاء عن غير السامع قوله مثل جاء اي زيد الموعود مثلا قوله او اتباع
الاستعمال في ذكره اي كما في الامثال الآتية قوله او ترك نظائره اي اذا لم يكن غرض مثل
قوله مثل الرفع في المدح او الذم او الترحم فانهم لا يكادون يذكرون فيه المبتدأ نحو الحمد
لله اهل الحمد بالرفع اي هو اهل ونحو اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بالرفع اي هو الرجيم
ونحو مررت بزيد المسكين بالرفع اي هو المسكين قوله فكونه الاصل اي الاولى ان يذكر في
الكلام كل لفظ اريد ادراك معناه فيه ولا مقتضى للحذف قوله والاحتياط اي ويذكر
المسند اليه للاحتياط احضاره في ذهن السامع وان وجد قرينة دالة عليه قوله التنبيه
على غباوة السامع اي لكونه ممن لا تنفعه القرينة فذكر تنبيها اياه مصرحا قوله زيادة الايضاح
والتقرير اي حيث يكون القرينة الدالة عليه حاضرة موجودة ويكون السامع ممن ينتفع بها
قوله وعليه قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم يعني وجه ذكر المسند اليه للايضاح والتقرير
قوله تعالى واولئك هم المفلحون حيث اعاد اسم الاشارة مع دلالة ما تقدم عليه ولم يجعل
المفلحون بحذفه والسر في ذلك التنبيه على انهم كما ثبتت الاثرة بالهدى فهي ثابتة
لهم بالفلاح فجعلت كل من الاثرتين في تميزهم بها عن غيرهم بالمثابة التي لو انفرد تكفي

كفت مميزة على حيالها قوله نحو امير المؤمنين حاضر يعني اذا كان المقام مقام التعظيم نحو الملك
او اسم النصارى بعضهم قوله لكون اسمه مما يدل على الاهانة اي و المقام ايضا مقام الاهانة
كما في الاسماء المذمومة كقولك الكفر هو هذا الفاعل التارك قوله التبرك فانه هذا القول فانه
قول النبي التبرك للتعظيم لانه اعظم من ان يعظم قوله واستلذاذه اي استلذاذ ذكره كذكر المحبوب
قوله لعظمه وشرف علة لطلب المتكلم اصغاء السامع اليه اي لعظم السامع وشرفه قوله بسط
بسط الكلام اي واجراء اصغاء السامع مطلوب للمتكلم لعظم السامع وشرفه بسط الكلام
مع الاحبة في المقام مقام امتنان قوله هي عصاي اي كما عرفوا وكان جواب قوله تعالى وما تلك
بيمينك يا موسى بان يقول عصا وليس المراد بقوله تعالى وما تلك بيمينك حقيقة الاستفهام لان ذلك مستحيل
على الله تعالى بل المراد تطمين موسى وتنبيهه واستئناسه لما علم الله انه سيقلب العصى حية
ويخاف منها موسى صلعم قوله قد يكون الذكر للتهويل او التعجب او الاشهاد في قضية كما في الاولى والسلطان
يأمر بكذا والثاني زيد يقاوم الاسد والثالث زيد حكمت عليه بكذا ومن التسجيل التقرير
والتثبيت قوله فلان الاصل في المسند اليه التعريف اي كان الاصل في المسند اليه التعريف لانه محكوم
عليه والحكم على المحكوم عليه ابدا ان يكون معلوما للمخاطب حتى يفيد الحكم عليه فيتبين مجهول عنده وهو المسند
قوله وفي المسند التنكير لانه مخبر به وكونه معلوما للمخاطب قبل الاخبار لم يحرج شيئا قوله في الضمائر
قيل فيه نظر في بيان ان كل صنف من هذه الاصناف ينبه ما هو لاجله في بيان تعريفه
بالاضمار وغيره فكان الصواب ان يقال وما تعريفه واما تعريفه بالاضمار فلان المقام
للتكلم قوله لتقدم ذكره اي ذكر مرجع المسند اليه قوله محققا نحو جاء زيد وهو راكب قوله
او تقديرا نحو جاء وهو راكب زيد قوله فحوى بدلالة لفظ عليه كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى
فضمير هو راجع الى العدل المفهوم من اعدلوا قوله او قرينة حال نحو قوله تعالى حتى توارت بالحجاب
وقوله تعالى فلابويه فان قرينة الحال وهي سياق الكلام وسياقه تدل على ان ضمير توارت
راجع للشمس وضمير ابويه راجع للمورث قوله واما ضمنا نحو ضمير الثاني وضمير [illegible]

ونحو زيد وعمرو قو او منع المعارف الى قوله حاضر علة لكون اصل الخطاب ان يكون لمعين
قو اي غير معين يعني وان كان معينا صورة لانك اذا اخذت الجزء حاصل الى معنى ما من
نفع منك الرؤية كان معينا لكن غير معين تشخيص قو على سبيل اي على سبيل الشمول
والعموم لان الخاص من المعارف والاظهر ان على المعنى معتبر في المعارف حالة وضعها
فلا يكون تناوله لكل مخاطب بحاجة العموم بل على سبيل البدلية قو الى تفظيع حالهم اي
حال المجرمين بحال فظيع الامر بالغ في الفظاعة فهو فظيع اي شديد شنيع قو تناهت
اي صارت حال المجرمين القطيعة في الظهور الى حيث لا يخفى على احد من اهل المحشر
قو بل كل من يتأتى اي يتيسر ويصح منه الرؤية له حظ من هذا الخطاب قو على حذف
المضاف اي من اهل الاخبار يعني رؤية فعل رؤية مخاطب قو مع جميع مشخصاته
اي معيناته التي تمتاز بها عن غيره كالطول والعرض واللون والعمى وكونه ابيض او
اسود ونحو ذلك من العوارض الذاتية قو واحترز بهذا اي بقيد التعيين قو
نحو رجل علم جاني فيه احضار المسند اليه في ذهن السامع لكن لا بحيث يكون متميزا
عن جميع ما عداه اذ اسم الرجل شائع في جميع الرجال وكذلك الوصف بالعالمية
قو وهو راكب فانه وان حصل فيه الاحضار في ذهن السامع وقبله العلم ايضا
لكن لا ابتداء بل ثانيا قوله في ذهن السامع متعلق باحضاره وقوله ابتداء ظرف مستقر
في موضع نصب على الحال من احضاره قو باعتبار هذا الوضع انما قيد بهذا القيد
ليدخل العلم المشترك فانه يتناول زيد مثلا يتخصص آخر باعتبار وضع آخر لا يخرجه
عن العلمية فلا يضر بانما نحن فيه قو واحترز به اي بهذا القيد اعني باسم مختص
قو عن احضاره بضمير المتكلم والمخاطب الى قوله والاضافة فانه يمكن احضار
المسند اليه في ذهن السامع ابتداء بكل واحد منها لكن ليس شيء منها مختصا بمسند اليه
معين قو وبهذه القيود اي الثلاثة اعني بعينه وابتداء ومختص بتحقيق مقام

باسم م

وذكر وبهذه القيود الاحتراز سؤال وذكر بتحقيق مقام العلمية اه بعد اتمام اجاب بقوله في المطول على التقدير تسليم الاخير
نعن فان قيل لا يمنع احضار الاسم المختص بمسمى معين في القلم فانه يجوز ان يكون الاسم المختص بشيء معين غير علم

م العلمية اي لتحقيق الموضع الذي يؤتى فيه بالعلمية وتحقيق ماهية العلمية وحقيقتها
فلا بأس بان يقع فيها ما لا يصح به الاحتراز عن الجميع كما في التعريفات كقولك في تعريف
الحيوان جسم نام حساس متحرك بالارادة فان القيود كلها لا تكون للاحتراز
بل لبيان الماهية وتحقيقها قو والا اي وان لم يكن ذكر هذه القيود لتحقيق مقام
العلمية فالقيد الاخير يعني قوله اسم مختص به مغن عما سبق اعني بعينه
وابتداء قو احضار المسند اليه باسم مختص به لا يكون الا بعينه ابتداء قو عن الاحضار
بشرط يعني كما في سائر المعارف فان الاحضار بها مشروط بشيء لا مطلقا قو
فانه مشروط بتقدم العلم الوضع واذا كان كذلك فهذا القيد ليس بشيء والصواب
ما ذكره الشارح قو حذف النون يعني هو في الاصل ادغمت اللام في اللام وجعل مجموع
عام ويلزم ان لا يؤتى بالعوض الا بعد حذف المعوض عنه قو موضوع الواجب
لذاته هو الذي لا يحتاج الى غيره في وجوده وهو اعم قو وزعم بعضهم الاشارة الى
ما ذكره الخطابي يقصد الخلل من شرحه على هذا المختصر قو وكل منهما المختص في فرد
اي لدليل يدل عليه وذلك لا يمنع الكلية واعلم ان الموضوع الكلي الذي لم
يوجد في الخارج من افراده الا فرد واحد على اما ان لا يقوم الدليل على امتناع
امكان وجود فرد آخر من افراده فيه كالشمس او يقوم الدليل على امتناع
وجود فرد آخر من افراده فيه سوى الفرد الذي انحصر نوعه في شخصه الذي هو خالق
العالم والمراد بالدليل ههنا الدليل القطعي كما هو مقرر في علم الكلام وهو دليل
التوحيد فاعرفه فانه نفيس قو ومفهوم العلم جزئي يعني جزئيا حقيقيا حتى ينافي
الكلية والا فالجزئي الاضافي لا ينافي الكلية كما في الناطق والحيوان والانسان فانها جزئية
اضافية مع ان كلا منها مفهوم كلي قو انه اذ اي لفظ الجلالة قو لما افادت التوحيد
يعني في قولنا لا اله الا الله قو مثل كتب على لقب مشعر بالمدح لانه في العلو قو او كناية

أراد بالكناية التعريض قوله لان معناه ملازم النار اي معنى ابو لهب الاضافي ومعناه
اللغوي ملازم النار لان انتسابه الى النار يدل على ملابسته اياها كما يقال هو ابو الخير
وابو الشر واخو الفضل واخو الحرب لمن يلابس هذه الامور قوله ويلزم انه اي
ملازم النار وملابسها جهنمي اي منسوب الى نار جهنم قوله فيكون انتقالا من الملزوم اي
الذي هو ابو لهب الى اللازم اي الذي هو جهنمي الى لهب الحقيقي لهب جهنم فالانتقال
من ابي لهب الى جهنمي انتقال من الملزوم الى اللازم باعتبار الوضع الاول قوله وهذا
القدر كاف اي الانتقال من الملزوم الى اللازم باعتبار الوضع الاول وهو المعنى الاضافي
كاف في صحة الاطلاق قوله في هذا المقام اي في توجيه بيان الكناية في كلام المص
قوله كما يقال جاء حاتم ويراد لازمه يعني يطلق اللازم ويراد ملزومه قوله لا انه
يكون استعارة اذا اراد لازمه او ملزومه على الوجه الاول فانه اريد ملزومه
كما ينتقل منه الى اللازم مع انه غير مراد قوله ولو كان المراد ما ذكره اي من اطلاق اللازم
وارادة الملزوم قوله ولم يقل به احد اي بانه اريد الجهنمي لانه لازمهما اي لم يقل
انه كناية بل استعارة قوله على فساد ذلك اي قول ذلك القائل قوله انه مثل اي الشان
قوله يقول تبت يدا ابي لهب هذا التمثيل بهذه الآية في غير المسند اليه وهذا دأب
صاحب المفتاح وهو ان يذكر القاعدة ثم ياتي بالمثال من غير ذلك الباب تنبيها على ان
هذا الحكم غير مختص بذلك الباب قوله ولا شك ان المراد به اي بابي لهب الشخص المسمى
به لا بابي لهب اي معناه اللقبي لشيء آخر قوله او ايهام استلذاذه اي ايهام انك تستلذ به
اي بذكره باسمه العلم كذكر المحبوب قوله ام ليلى من البشر هو كلام صح من البشر ان الغائم
مقام مضمر لوح تقدم المظهر بها ايها المستلذ باسمها العلم قوله اثر الهادي اي عند
ذكر اسمه تعالى فانه يمكن ان يقال الهادي اي هو الهادي لكن ذكر اسمه العلم للتبرك
بذكره قوله ونحو التفيخ عند ذكر الشيخ اذ يمكن ان يقال قال الشيخ اي هو الشيخ لكن

ذكر باسمه العلم قصد الى التبرك بذكره قوله كالتفاؤل نحو سعد في دارك وقوله
ابن الجراح في دار عدوك والتسجيل على السامع اي التقرير نحو فلان بن فلان كذا قوله او لم
يتعرض يعني ان المراتب ثلثة اما ان لا يعلم المخاطب وحده شيئا من احوال المسند اليه
الا العلم بالصلة واما ان لا يعلم المتكلم وحده شيئا من احواله الا الصلة واما ان لا يعلما
معا شيئا من احواله الا الصلة وكل من هذه الثلث يقتضي تعريفه بالموصول والمص
تعرض للاول وسكت عن الاخيرين فقوله كليهما اي للمتكلم والمخاطب جميعا قوله الذي في
بلاد الشرق لا اعرفهم مثال لعدم علم المتكلم وحده لغير الصلة من احوال المسند اليه
قوله اولا نعرفهم مثال لعدم علمهما بشيء من احواله والجد مع الشيخ قوله استهجان
التصريح بالاسم اي باسم المسند اليه لخساسته او لكون اسمه متضمنا امرا مستشنعا او لكونه
مما يتشاءم به قوله او زيادة التقرير للخبر بذكر الموصول والصلة قوله اي تقرير الغرض المسوق
اصلحه في قول العلامة زيادة التقرير على تقوية اقوال الاولى ما اختاره
وهو تقرير الغرض المسوق له الكلام والثاني تقرير المسند اليه والثالث تقرير المسند الذي
خبر الموصول والكل وجه قوله عبارة عن التمحل اي التحيل من الحيلة فقوله وهي يعني
راودته يعني يوسف واطلق المراودة على تمحل لموافقة استعارة تمثيلية من باب اراك
تقدم رجلا وتؤخر اخرى قوله التي هو في بيتها الموصول واقع على زليخا امرأة العزيز
وضميرها راجع اليها وهو راجع الى يوسف وعن نفسه متعلق براودته قوله فانه
اي الموصول والصلة ادل عليه اي على الغرض المسوق له الكلام لان كونه في بيتها وحوله
لها يوجب تمكنها من المراودة وتيسر المراد وامتناعه وعدم الانقياد لها يكون
غاية في النزاهة عن الفحشاء قوله من امرأة العزيز او زليخا لامكان الاشتراك فيهما
قوله وقيل هو تقرير للمراودة لانه في كونه زيادة تقرير المراودة قوله لما فيه اي في كونه
في بيتها قوله والامكان ووقوع الايهام والاشتراك فلا يتقرر المسند اليه ولا يتعين مثله

في الذي هو في بيننا لا ثنا واحدة معينة مشخصة قوله وقد بينه في الشرح يعني حيث قال
فيه والمشهور ان الآية مثال لزيادة التقرير فقط والمفهوم من المفتاح انها مثال لهما
واستهجان التصريح بالاسم لانه قال او ان تستهجن التصريح او ان تقصد زيادة التقرير
نحو وراودته الآية ثم قال والعدول عن التصريح باب من البلاغة واورد حكاية
شريح فلو لم يكن مثالا لهما لما اخر ذكر زيادة التقرير عن الحكاية فافهم انها كلام في الشرح
قوله او التفخيم اي تفخيم المسند اليه اي تعظيمه وتهويله قوله كان في هذا الابهام من التفخيم
ما لا يخفى وبيانه انه اقام ما الموصول مقام اليم الذي اتى فرعون واتباعه لتعظيم
شانه اي ما لا يكتنه كنهه حتى يعبر عنه قوله تروتهم بضم التاء المثناة من فوق قوله
ففيه من التنبيه على خطائهم في هذا الظن ما ليس في قولك ان القوم الفلاني وذلك
من حيث انهم كانوا اخوانهم ومع اعداؤهم قوله الى ان بناء الخبر المراد بالخبر ههنا المسند
الى المسند اليه الموصول لا الخبر الذي في مقابلة الانشاء قوله من الثواب والعقاب والمدح
والذم لان الصلة تلوح الى ما هو الخبر حسنه وحاصله فاتى بالفاتحة على وجه
يتنبه له الفطن على الخاتمة كالارصاد في علم البديع قوله الى ان الخبر المبني اي على الموصول
مع صلته قوله سيدخلون جهنم داخرين اي صاغرين قوله نفس الخبر بل العلة والسبب
وجه الخطاب انه لا يطرد في كل صورة ان يكون الموصول وصلته علة وسببا لوجود
الخبر لتخلفه في نحو قوله ان الذين ترونهم اخوانكم البيت فان ظن اخوانهم ليس سببا
لخصومهم وغلهم قوله وقد استوفينا ذلك في الشرح اي حيث قال والفاضل العلامة قد
في شرح المفتاح الوجه الى آخره قوله وربما جعل ذريعة كلما وجد جعله ذريعة وجد الايماء
من غير عكس بالمعنى اللغوي كالايماء او مع مجاز لانه قد يكون ذريعة وقد لا يكون قوله
ارادته الكعبة البيت للفرزدق ومخاطبته لجرير بذلك ومن تامل الابيات التي سيقت
معه عرف عدم صحة ارادة الكعبة فانه قال بعد بيتا زرارة محتب بفنائه ومجاشع
وابو الفوارس نهشل قوله دعائمه اعز اي امنع من وصول الآفات

من كل دعامة من العزة وهي المنع قوله ايماء الى ان الخبر المبني عليه الى آخره وجه الايماء
هو ان اتحاد الموزون يدل على تشابه الآثار وهذا على ما اذا قال ان انشرا وادهن
او غير ذلك قوله سمك من سمك انشرا لسماء اي رفعها وقوله اطول اي اطول
من دعائم كل بيت او من بيتك يا جرير وقيل من السماء قوله ونحو تعظيم شأن الضمير ثم
اي الذي هو غير الخبر لانه قد وقع ههنا مفعوله ووجه التعظيم ظاهر من حيث فكذبه
يكون معظما وفيه اشارة الى وجه نسبة الخبر ان اليهم وهو التكذيب قوله وعائدة
يجعل ذريعة اي وقد يجعل الايماء الى وجه الخبر وسيلة الى التحقيق والاهانة
لبيان الخبر نحو ان الذي لا يحب الفقه اه واورد على هذا المثال انه اذا قيل
ان الذي يحب مرخص الفقه لا يحصل منه ايماء الى قوله قد صنف فيه فاين الايماء
الى هذا قوله او شأن غيره اي غير الخبر يعني وربما جعل الايماء الى وجه
الخبر ذريعة الى اهانة غير الخبر قوله ان الذي يتبع الشيطان فهو خاسر اهانة
شأن غير الخبر وهو الشيطان لانه اذا اهين متبع الشيطان كان الشيطان من
باب اولى قوله محققا ثابتا اي مقطوعا بوقوعه قوله ان التي ضربت بيتا مهاجرة
البيت لما اراد تحقيق زوال ودها بين له سببا صالحا منفيه اباحة من زوال
المحبة قال ما هو بعيد من العقل بعيد من القلب لا سيما اذا كان الثاني من بيت التنائي
فالشاعر جعل المحبة مبنيا على اختيار المحبوب المهاجرة ليدل جعله مبنيا عليه
على تحقيق زوال المحبة قوله فان ضرب البيت بكوفة والمهاجرة اليها اعاده
يعني يجعل ضرب البيت علة لزوال المحبة والمودة قوله ثم انه اي ضرب
انه ضرب البيت بكوفة الجند قوله حتى كان اي الايماء الى وجه الخبر برهانا
عليه اي حجة ودليلا على انقطاع المحبة وانصرام المودة قوله وهو اي
هذا المعنى المذكور في قوله ان التي ضربت بيتا البيت مفقود اي معدوم

وكون الكلام تمييزا فذلك يقتضي انه اعرف من سائر المعارف مع انه من فخ المراد انه الكمل تمييزا من بعض الوجوه بالنسبة الى ما تحته من المعارف لا بالنسبة الى ما فوقه ايضا قاسم

غير موجود قوله يعني لا اعمى اي الى وجه بنا الخبر قوله بايراده اسم اشارة اي اذا صلح المقام له واتصل به غرض ولعائل انما يتعين اسم الاشارة مع انه لو كان اعرف المعارف وهو العلم قوله اكمل تمييز لصحة احضاره في ذهن السامع بواسطة الاشارة اليه حسا فان الاشارة عند ذلك وضع اليد قوله لغرض من الاغراض ومع المقامات المفصلة في كلام المص بقوله لتمييزه اكمل تمييز وما عطف عليه قوله فردا نصب على المدح او على الحال لان جعل فردا منصوبا على المدح يكون العامل فيه فعل محذوف والتقدير امدح فردا في محاسنه وان جعل حالا يكون العامل فيه اسم الاشارة لتضمنه معنى الشيء والمعنى على هذا اشير الى ابي الصقر حال كونه فردا في محاسنه هذا وقد جزم الشارح من شرح المفتاح بالاول اعني بنصبه على الحال قوله في محاسنه جمع حسن على غير قياس قوله من نسل شيبان اخره وحال الاخ والنسل الولد وشيبان حي من بكر قوله بين الضال والسلم حال من شيبان قوله وهما شجرتان بالبادية فالضال هو السدر البري والسلم شجرة من العضاه والعضاه كل شجرة يعظم وله شوك وله اصناف مختلفة قوله فهذا الغرض الحضر الاقامة بالبادية مما يمدح به العرب قوله لا يدرك غير المحسوس اي لا يميز الشيء عنده الا بالحس قوله فيجيء علمه هذا الامر للتعجب كما في قوله تعالى فاذا اسودة من مثله والوجه الاول اعم من هذا الوجه لان قصد اكمل تمييز قد يكون للتعريض بغباوة السامع وقد يكون لغير ذلك كالسبه على كمال الغباوة بتمييزه قوله في القرب اي من المتكلم او السامع قوله واخر ذكر التوسط يعني ان النظم الطبيعي يقتضي ذكر القرب ثم التوسط ثم البعد لكنه عدل عنه لان التوسط لا يتحقق الا بعد تحقق طرفيه اعني القرب والبعد قوله ينظر فيه اللغوي اي عالم متن اللغة وكان هذا جواب سؤال مقدر وهو ان يقال ذكر اسم الاشارة لاجل بيان حاله من القرب والبعد والتوسط لا تتعلق بعلم المعاني وانما يتعلق بعلم اللغة فالوجه ان لا يذكرها والجواب ان صاحب اللغة ينظر في هذا المقام من حيث انه للقرب وصاحب علم المعاني ينظر فيه من حيث انه

انه هذا

انه اذا اريد بيان قرب المسند اليه يؤتى بهذا قوله نحو هذا اي بلفظ هذا قوله نحو هذا اي وهذا قوله والحق عنه شيء او اذا عبر عن المسند اليه بشيء يوجب تحقيره مع افادة قرب المسند اليه كان هذا القدر اعني افادة قرب المسند اليه زايدا على اصل المراد قوله على اعم وجه كما اي سواء كان باسم الاشارة او غيره فاستفادته باسم الاشارة زايد على اصل المراد قوله يعني ان بعده في المسافة ذهابا الى بعد درجته في الكمال وقد قصد به تعظيم المسند اليه نحو الامير لبعض حاضريه ذلك قال كذا قوله وتحقيره اي بالبعد ثم بين تحقير المعنى بالبعد المتقدم ما بين لتنزيله منزلة بعد المسافة اي الحد الذي يوضع معه اي يقرب منه رعاية للادب عينا كما اي ذلك الغائب المشار اليه وذلك بان يحكى عنه او لم يشار اليه نحو جاءني رجل فقال ذلك الرجل وضربني زيد فقال ذلك الضرب لانه يحكى عنه غايب ويجوز على قلة لفظ الحاضر نحو فقال هذا الرجل وهالنا هذا الضرب اي هذا المذكور عن قريب حضور وان كان غائبا لكن جرى ذكره عن قريب فكان حاضرا وقد يذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ البعد اعني ذلك نحو باشر وذلك فيه عظم لانه على ان المعنى غير مدرك حسا فكانه بعيد قوله عند تعقيب المشار اليه يعني المشار اليه باسم الاشارة الذي وقع مسند اليه قوله فهو خاد ما قبله المراد تعقيب المشار اليه المتقدم باوصاف اي تعقيب الاوصاف باسم الاشارة وانه صدق عليه ذلك قوله متعلق بالتنبيه يعني ان الجار والمجرور وهو قول المص على انه جدير متعلق بلفظ التنبيه فيكون ظرفا لغوا قوله جدير اي حقيق وحري قوله لاجل الاوصاف التي ذكرت بعد المشار اليه اي يكون تلك الاوصاف صالحة لان تكون سببا لحصول المسند اليه قوله ثم عرف المسند اليه بالاشارة يعني باسم الاشارة الواقع بعد الاوصاف الواقعة بعد المشار اليه قوله بعد اولئك اي بعد اسم الاشارة المخبر به عن المسند اليه وهو اي ما وقع بعد اسم الاشارة قوله بالاوصاف المذكورة اي التي عددت لهم من انهم يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة وغاير فيهم بقوله قوله الى حضرته

والقدر

بعد المسافة

الموصلة

قوله اي ليس للمعنى ... وهو اشار الى ... ان ليس زيادة ...

من الحقيقة المراد ما يصدق عليه العهد الخارجي و المراد من الحصة بعض الافراد الحصة النوعية
او الفرد من الحقيقة و انما فسر المعهود بالحصة ليتناول المفرد و الاثنين و الجمع و المعهود
الخارجي اعم من ان يتقدم ذكره صريحا او كناية و من ان يكون مسندا او مسندا اليه لكن
ما يخص المقام ان الكلام في المعهود الخارجي المسند اليه و الحاصل ان المعرف باللام
قسمان قسم يطلق و يراد به المعهود الخارجي اعني الحصة المعينة من افراد ذلك
المعرف و قسم يطلق و يراد به نفس الحقيقة و هذا ينقسم الى ما يطلق و يراد
به الحقيقة من حيث هي هي اى مع قطع النظر عن اعتبار كونها في ضمن فرد
من افرادها و الى ما يطلق و يراد به الحقيقة باعتبار كونها في ضمن فرد
ما و هذا هو العهد الذهني و هو من قول المص و قد يأتي لواحد و الى
ما يطلق و يراد به جميع الافراد و هو الاستغراق فليتأمل فانه نفيس قوله
واحدا كان او اثنين او جماعة مثال الاول جاءني رجل فاكرمت الرجل
و مثال الثاني جاءني رجلان فاكرمت الرجلين و مثال الثالث جاءني رجال فاكرمت
الرجال قوله و ذلك لتقدم ذكره اي كون اللام الى معهود خارجي اما بجري
ذكره قبل تحقيقا او تقديرا و تخصيصه بحكم كقوله تع و ارسلنا الى فرعون
رسولا فعصى فرعون الرسول و نحو انطلق رجل و المنطلق زيد و اما بعلم
المخاطب به لشهرته من غير جري ذكره نحو قولك خرج الامير اذا لم يكن في
البلد الا امير واحد مشهور او بقرينة الحال كقولك لمن يدخل الباب
اغلق الباب قوله و نحو ليس الذكر كالانثى الآية مثال للمعهود المذكور تحقيقا و تقديرا
معا قوله طلبت على لفظ المؤنث كما قرأ الشارح لا على لفظ الخطاب كما توهم
البعض هذا خبر امرأة عمران الى رسول الله لانه خطاب لها يعني الذي
طلبته بقولها اني نذرت لك ما في بطني محررا لان هذا الكلام يتضمن طلبها ان يكون
ما في بطنها ذكرا او بجعله من سدنة بيت المقدس لان سدنة بيت المقدس كان ذكرا

كان للذكورة

ذاك لا يصلح عندهم الا للذكور دون الاناث قوله لكنه ليس مسندا اليه لكونه مجرورا بالكاف قوله اعني
نفي عيب عن جنسهم دون الاناث لما يعتريهن من الحيض و ما يلزم المرأة من الاحتجاب
و الستر فافهمه قوله و هو مسند اليه اي في قوله و ليس الذكر مسند اليه الذكورة في حيز
النفي قوله لتقدم علم المخاطب به اي بالمعهود الخارجي لشهرته و تقرره في الاذهان نحو
خرج الامير الى آخره قوله الا امير واحد معين مشهور اما لو كان فيها امراء غير مشهورين
لم يحمل ذلك بمعرفة المشهور و تبادره الى ذهن المخاطب قوله او للاشارة الى
نفس الحقيقة يعني من حيث هي هي و يسمى هذا التعريف تعريف الحقيقة و تعريف
الماهية و تعريف الجنس قوله و مفهوم المسمى اي المسمى و هو اللفظ كذا نقل عن
الشارح رح فمفهوم الرجل هو الرجولية قوله من غير اعتبار لما صدق عليه يعني
للاشارة الى نفس الحصة المشتركة بين الافراد من غير اعتبار ما صدق عليه ذلك
المعرف من الافراد قوله الرجل خير من المرأة اى حقيقته خير من حقيقتها و منه
اللام الداخلة في المعرفات نحو الانسان حيوان ناطق و الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد
فالانسان معرف بحيوان ناطق و الكلمة معرفة بالوضع لمعنى مفرد و في التعريف
للحصة لا للافراد قوله و قد يأتي المعرف بلام الحصة اي في مطلق المعرف باللام
في تعريف العهد الخارجي مقابل لتعريف الحصة فلا يكون من فروعها و لهذا
ارجع الشارح الضمير في يأتي الى لام الحصة على ان بعض الشارحين ارجعه
الى اللام من غير تقييد قوله لواحد من الافراد يعني غير معين قوله لمطابقة ذلك
الواحد الحصة هذا محل عكس ما يقال ان الكلي يطابق الجزئي و كذا هذا اصطلاح
قوله يعني يطلق المعرف الى آخره تفسير لقوله و قد يأتي قوله كما يطلق الكلي الطبيعي و هو
الحيوان من حيث هو هو قوله و ذلك عند قيام قرينة اي يطلق المعرف بلام
الحصة على فرد ما اي بعض من افراد تلك الحصة انما يصح اذا كان هناك قرينة
دالة على ان المراد ليس هو الاستغراق و لا الحصة من حيث هي بل باعتبار كونها

في ضمن فرد ولم يكن هناك عهد اي خارجي قوله حيث لا عهد في الخارج يعني بينك وبين
مخاطبك فان قولك ادخل قرينة دالة على ان المراد الحصة في ضمن فرد منها
لان الحصة لا يتصور الدخول فيها والدخول في جميع الاسواق محال واذا كان
كذلك فالمدخول فيه ليس الافراد غير معين عندنا الا بعض من حصة السوق
قوله واخاف ان يأكله الذئب فان يأكل قرينة دالة على انه ليس المراد الحقيقة
من حيث هي ولا في ضمن جميع الافراد لاستحالتهما ولا عهد خارجي فالاكل هو ليس
الا بعضا غير معين مما صدقت عليه حصة الذئب قوله وهذا اي المعرف بلام
الحصة الآتي لواحد من الافراد باعتبار عهديته في الذهن قوله في المعنى كالنكرة
يعني بعد اعتبار القرينة وهي الدخول او الاكل مثلا قوله يجري عليه اي على المعرف
بلام الحصة من وقوعه مبتدأ نحو السوق وذا حال نحو السوق فاتحه و
وصفا للمعرفة نحو زيد اللئيم وموصوفا بها نحو ادخل السوق الفائقة قوله ونحو ذلك
اي كاسم كان وكاد وان والمفعول الاول من باب علم وغير ذلك قوله الا انهما
اي بين المعرف بلام الحصة والنكرة فرق في الجملة وهو ان النكرة تدل على ان
الاسم بعض من جملة السوق الذي فيه يدل على التنكير والمعرف يدل على ان
المراد منه الماهية المجردة عن البعضية والبعضية انما تستفاد من القرينة كالدخول
مثلا وهذا اذا لم يكن في المعرف بها علامة الوحدة والتثنية واما اذا كانت علامتها
نحو ما اعطيتك الا التمر والتمرتين فلا فرق بين المعرف والنكرة معنى قوله كالدخول
والاكل فيما مر اي من قوله ادخل السوق واكل الذئب قوله فالمجرد وذو اللام بالنظر
الى القرينة سواء في ان المراد بكل منهما بعض غير معين قوله وبالنظر الى انفسهما
مختلفان اذ النكرة موضوعة لفرد من الحصة وذو اللام للحصة نفسها قوله ولقد امر
على اللئيم يسبني تمامه فمضيت ثمة قلت لا يعنيني فانهم قالوا ان يسبني صفة اللئيم
لا حال والا لا يتعين المقصود وهو كونه لئيما مطلقا لاحتمال ان يكون حالا من الضمير

الضمير في اللئيم ويلزم ان يكون قيد اللئيم قوله وقد يفيد المعرف باللام المشار بها
الى الحقيقة فيه تنبيه على ان هذا القسم من تفريعات لام الحصة كالذي قبله فان
المشار اليه هو الحصة في ضمن جميع الافراد لا الافراد نفسها قوله لم يقصد بها الماهية من حيث
هي اي ولا من حيث تحققها في ضمن بعض الافراد يعني بعضا غير معين لعدم علامة
وهو التنوين اذ في الاسم المحلى عند العلم يدل على التعريف والتنكير على شياعه في امته
وكونه بعضا مجهولا من جملة وعدم قرينة تدل على المراد مجهول او معين من كل افراد
الحقيقة قوله بل في ضمن الجميع اي بل المراد الحصة في ضمن جميع الافراد الموجودة
لو سكت عنه ذكره اي لولا الاستثناء لكان المستثنى داخلا فيما قبله فالاستثناء معيار
العموم فاللام التي لتعريف العهد الذهني مبني ومتفرع على ما قبله قوله حمل على ما
ذكرنا يعني على فرد غير معين في العهد الذهني واللام على جميع الافراد في الاستغراق
قوله ولهذا قلنا اي ولاجل ان لام العهد الذهني ولام الاستغراق متفرعان على لام
الحصة فيرنا مرجع الضمير فيما يأتي وفي تعبيره باشارتها الى الحصة ولم يرجع الى
مطلق اللام بخلاف لام العهد الخارجي فانه غير متفرع على لام الحصة لانه مقابل لها
قوله باعتبار حضورها في الذهن احترازا عن الاشارة الى الماهية من حيث هي فانه
من ثم تخرج عن اسماء الاجناس التي ليست فيها دلالة على البعضية والكلية قوله
مثل الرجعى ورجعى يعني المعرف وغير المعرف في افادة الحقيقة سواء لان اسم
الجنس يدل بنفسه على الحقيقة والالف واللام في الرجعى ونحوه لتأكيد الحقيقة
لان الحصة مستفادة من قبل دخول الالف واللام ونحو هذا قولك ضربت ضربا
وضربت الضرب قوله فوجه امتيازه عن تعريف العهد اي العهد الخارجي وهذا
جواب سؤال مقدر وهو ان يقال اذا اعتبر الحضور في الذهن يلزم عدم الامتياز
والاشتراك باطل فكذا الملزوم قوله الى حصة معينة من الحصة اي الى بعض معين من افراد

تلك الحصة باعتبار حضوره في ذهن المخاطب قوله واحدا كان او اثنين او جمعا نحو جاءني
رجل فاكرمنا الرجل وجاءني رجلان فاكرمنا الرجلين وجاءني رجال فاكرمنا الرجال
قوله ولام الحصة اشارة الى نفس الحقيقة من غير نظر الى الافراد فلا منافاة في تعريف
العهد واحتاز عن اسماء الاجناس ايضا قوله وهو ان يراد كل فرد مما يتناوله اللفظ
بحسب اللغة بمعنى يشمل جميع الافراد حقيقة قوله جمع الامير الصاغة الصاغة جمع الصائغ
قوله فقيل المثال مبني على مذهب المازني اختلفوا في الالف واللام في اسم الفاعل و
المفعول فذهب المازني الى انها حرف تعريف مطلقا وذهب غير المازني من نحاة العربية
الى ان اسم الفاعل والمفعول ان كانا بمعنى الثبوت نحو المؤمن والكافر والصائغ
والحائك فلا خلاف في ان الالف واللام فيه للتعريف وان كان بمعنى الحدوث فالالف
واللام فيهما موصول فالخلاف الواقع بين المازني وغيره انما هو فيما يكون بمعنى
الحدوث واما ما يكون بمعنى الثبوت فلا خلاف في انها فيه للتعريف لانه بمنزلة الصفة
المشبهة في الدلالة على الثبوت واللام فيها حرف تعريف اتفاقا قوله ولو سلم اي ولو سلم
شمول الخلاف الجميع وان لا فرق قوله سواء بحرف التعريف او غيره نحو كل وجميع
وقاطبة واخوتها ونحو ذلك قوله نحو اكرم الزيدين بانونك الا زيدا واضرب
القائمين الا عمرا الدليل على عمومها صحة الاستثناء لانه معيار العموم وعلامته
لان الاخراج يتوقف على الادخال قوله شمولا اي اكثر تناولا سواء كان منفيا
او مثبتا قوله لانه يتناول كل واحد من الافراد اي يقتضي استيعاب الافراد كلها
لان معنى استغراق المفرد هو الاحاطة بكل فرد قوله والمثنى يتناول كل اثنين
والمجموع يتناول كل جماعة وذلك لا ينافي خروج فرد او فردين عنه ذلك الحكم
وفيه بحث كما سيأتي قوله فان النفي اذا كان فيها رجلا ورجلين وذلك لان لا التي
لنفي الجنس نص في الاستغراق قوله هذا اي كون استغراق المفرد اشمل قوله يتناول كل
واحد من الافراد ولذلك قال الفقهاء لو حلف لا يشتري العبيد يحنث بواحد

حد وماذكر الا اشتمال الجمع المعرف لكل واحد من افراده قوله وهما متنافيان اي الوحدة
والتعدد متنافيان قوله تنافي بين الاستغراق وافراد الاسم جواب عن سؤال مقدر
تقريره انه ينبغي ان لا يجوز ادخال اللام للاستغراق على المفرد لان المفرد يدل على كون
معناه واحدا والاستغراق يدل على كونه كثيرا ويمتنع ان يكون الشيء واحدا وكثيرا
فاجاب عن ذلك بانه لا تنافي قوله مجردا عن الدلالة على معنى الوحدة كما اذا مجرد عن
الدلالة على التعدد قوله وامتناع وصفه بنعت الجمع جواب عن سؤال مقدر
وهو ان معنى الوحدة لو كان منسلخا لجاز وصف الاسم المفرد بالجمع والتالي
باطل فكذا المقدم قوله والجواب ان عدم الجواز لا يدل على عدم تجرده عن معنى
الوحدة لجواز ان يكون للمحافظة على التشاكل اللفظي قوله وكانه جمع اه قوله ثالث
بمعنى كل فرد اي بمعنى كل الافراد فيتناول الجميع لكن على سبيل البدلية لا بمعنى كل مجموع في
فيتناول جميع الافراد دفعة واحدة ومع هذا لا يلزم الجمع بين الوحدة والكثرة قوله
ولهذا اي ولكون المفرد الداخل عليه حرف الاستغراق بمعنى كل فرد فرد لا بمعنى مجموع
الاحاد قوله امتنع وصفه بنعت الجمع فلو قال جاءني الرجل العالمون وانما يقال جاءني
الرجل العالم واذا كان كذلك فلا تنافي بينهما اذ لا تنافي بين ارادة كل واحد واحد
بدلا عن الآخر قوله لانه اخصر طريق الى احضاره اي لان يكون للمتكلم الى احضاره في
ذهن السامع طريق اخصر من الاضافة ويكون المقام مقام اختصار قوله اي مهوي
يعني ان هوى في البيت مصدر اريد به اسم المفعول فلا يحتمل ان المراد
بهواي قلبه لانه محل الهوى ويدل عليه قوله وجثماني بمكة قوله ومعناه
تحزني على بعد الحبيب او على حبسه وتقييده قوله بشان المضاف اليه الذي
هو مضاف الى المسند اليه قوله والمضاف اي وتضمنها تعظيما لشان المضاف الذي
هو المسند اليه قوله او غيرهما اي غير المسند اليه المضاف وغير ما اضيف هو اليه وان
كان ذلك الغير مضافا او مضافا اليه حيث لم يكن صنعة الدولة مضافا الى المسند

قوله وغير ما أضيف إليه المسند إليه وإن كان في نفسه مضافا إليه قوله وفي تعظيم غير المضاف
أي غير المسند إليه المضاف وغير ما أضيف إليه وهذا معنى قوله أو غيرهما لأنه لا يكون
ذلك الغير مضافا ولا مضافا إليه مطلقا قوله أو تحقير نحو لأجل هذه الأمور الثلاثة
أي المسند إليه وما أضيف إليه وغيرهما قوله ضارب زيد حاضر فيه تحقير شأن زيد
بأنه مضروب قوله عن تفصيل متعذر وذلك لكون عدد المسند إليه غير محصور قوله
أو متعسر أي ممكن لكن فيه عسر قوله نحو علماء البلد حاضرون فإنه لو فصل فلانا وفلانا لربما
لتم على تقديم بعض أو تأخيره قوله إلى غير ذلك من الاعتبارات معنى كالتصريح بذمهم
أو ذمها نحو علماء البلد فعلوا كذا أو شهادة السامع أو التهكم نحو حضر أهل الروح
أو لتضمن الإضافة تخصيصا على إكرام أو إذلال ونحوهما نحو صديقك أو عدوك
بالباب قوله للقصد إلى فرد مما يقع عليه اسم الجنس أي يكون المقام مقام فرد
أي يحصل الغرض منه في الذكر فرد غير معين من الجنس فتعيينه قدر زائد على
مفهوم الكلمة نحو وجاء رجل من أقصى المدينة يسعى أي فرد من أشخاص الرجال قوله
إلى نوع منه أي من أنواع المسند إليه النكرة قوله نوع من الأغطية أي غير ما يتعارفه
الناس هذا قول صاحب الكشاف وعند صاحب المفتاح أن تنكير غشاوة للتهويل
إرهاقا وتفخيمها أي غشاوة وأي غشاوة حيث حجبت الأبصار معا بالكلية وحالت
بينها وبين الإدراك قيل وهذا أحسن لأن إرادة التهويل أليق بالمقام على ما هو
المقصود من الكلام لأن المراد بيان بعد حالهم عن الإدراك وهذا إنما يحصل إذا
كان المنظور إليه هو التهويل إذ ربما لا يكون النوع من الغاشية مانعا عن الإدراك
قوله والتعظيم والتحقير أي بأن يكون المسند إليه وأصله في شأنه من حيث الارتفاع
أو الانحطاط إلى حد لا يمكن أن يعرف بحسب خصوصه أو بحسب العادة قوله
فتى لا يبالي المدلجون بنوره إلى بابه أن لا تضيء الكواكب له حاجب في كل أمر يشينه
وليس له عن طالب العرف حاجب فإن التنوين الأول يفيد كمال ارتفاع شأن
حاجب الأول وكمال انحطاط حاجب الثاني قوله فيكتفي بالتعظيم أي في التعظيم أو في
ما التعظيم،

تقديم م

لربما

قوله م

أن يعرف

قوله أن له لإبلا وإن له لغنما أي إبلا كثيرا وغنما كثيرا إنما لم يقل مثالا لهما حذرا من أن يمكن
قوله والتقليل أي الإشارة إلى أنه بلغ من القلة إلى حيث لا يعرف قوله ورضوان من الله
أكبر أي شيء قليل من رضوان الله أكبر أي خير من ذلك كله أعني مما تقدم في الآية وهي
قوله تعالى وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها
ومساكن طيبة في جنات عدن لأن رضا الله سبب كل سعادة وفلاح ولأن
العبد إذا علم رضا مولاه عنه فهو أكبر في نفسه مما وراءه من النعم قوله وقد جاء التنكير
للتعظيم والتكثير معا قال المصنف في الإيضاح وقد جاء للتكثير والتعظيم جميعا انتهى
وفيه تعريض بصاحب المفتاح حيث لم يفرق بين التعظيم والتكثير وبين التحقير
والتقليل والصواب الفرق لأن التنكير في قوله تعالى ورضوان من الله أكبر إنما يحمل
على التقليل لا على التعظيم لأنه لا يليق برضوان الله قوله وقد يكون للتحقير والتقليل
يعني جميعا والحاصل أن التعظيم والتكثير قد يجتمعان كما في رسل وقد يفترقان كما في
حاجب الأول في البيت المذكور في الكتاب وفي أن له لإبلا فالأول التعظيم دون
التكثير والثاني عكسه وكذلك التحقير والتقليل أيضا قد يجتمعان كما في شيء في قول الشاعر
حصل لي منه شيء وقد يفترقان كما في حاجب الثاني من البيت وفي رضوان من الله في الآية
فإن الأول للتحقير دون التقليل والثاني عكسه أعني للتقليل دون التحقير لأن المقام
لا يناسبه ذلك قوله ومن تنكير غيره أي ومن أمثلة تنكير غير المسند إليه وأورد
المصنف ذلك استطرادا لعدم اختصاص التنكير بشيء دون شيء قوله والله خلق كل
دابة من ماء قد يحمل تنكير دابة وماء على أفراد الشخص يعني أنه خلق كل فرد من
أفراد أنواع الدابة من فرد مخصوص من تلك الدابة من أفراد نوع من الماء وقد يحمل
على أفراد النوع يعني أنه خلق كل نوع من أنواع الدواب من نوع مخصوص من أنواع
الماء وهو نوع النطفة قوله من أنواع المياه لأن النوع خلق من النوع والشخص خلق

من التحقير وهو النفط قوله ومن تنكير غيره للتعظيم اي غير المسند اليه قوله بحرب من الله
ورسوله اي بحرب عظيم من عند الله ورسوله ولا شك ان هذا ابلغ من ان يقال
بحرب الله ورسوله قوله وللتحقير اي ومن تنكير غير المسند اليه للتحقير قوله ان نظن الا ظنا
كان اصله نظن ظنا ومعناه اثبات ظن ضعيف حقير فيجب فادخل حرف النفي والاستثناء
ليفاد اثبات الظن الضعيف الحقير مع نفي ما سواه واعلم انه قيل ان المفعول المطلق
الواقع بعد الا لا يكون الا للنوعية لا للتاكيد لان الاستثناء المفرغ يجب ان يستثنى من متعدد
لا متعدد اذا كان للتاكيد اما اذا كان للنوعية فيكون هناك متعدد من صفات نحو
وكذلك صرح لفظ البعض يعني بقيد التعظيم كالتنكير قوله من تفخيم فضله واعلاء قدره
بيانا لما تقدم عليها واصله ما لا يخفى من تفخيم فضله الى آخره ومثله قول او يرتبط
بعض النفوس حمامها اي موتها اراد بالبعض نفسه وقد يقصد به التحقير ايضا قوله
نحو هذا كلام ذكره بعض الناس والتقليل نحو كفى هذا الامر بعض اهتمام قوله واما
وصفه لما ذكر الاحوال المختصة بالمسند اليه شرع في ذكر توابعه واحكام كل واحد منها
وقدم الوصف على سائر التوابع لكثرة اعتبارات قوله اي وصف المسند اليه يعني سواء
كان المسند اليه الموصوف معرفة او نكرة قوله وهو الانسب ههنا يريد ان الوصف يطلق
بالاشتراك على معنيين احدهما وهو الاصل فيه المعنى المصدري اعني ذكر اوصاف للشيء
والآخر النعت اعني التابع المخصوص لكن حمله ههنا على الاول اشبه لمراد الكتاب ومجاورة
واحوال لسائر التوابع وذلك في بقية التوابع حيث عبر عنها بالمعنى المصدري اعني قوله
واما بيانه واما الابدال منه واما العطف عليه قوله اي الوصف بمعنى المصدر فحينئذ
وهو الذي درج عليه في المطول يتحد معنى المضمر والمظهر قوله والاحسن ان يكون بمعنى
النعت يعني يكون الضمير في قول المصنف فلكونه عائدا الى النعت اي التابع المخصوص الذي
هو احد معنيي الوصف لا الى المظهر المتقدم وهو الوصف بمعنى المصدر وعلى هذا يختلف
معنى المظهر والمضمر ويكون من باب الاستخدام وهو ان يكون للفظ معنيان يراد احدهما بلفظه
وبضميره الآخر كقوله اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه وان كانوا غضابا مع ما له حسنة
وهو ان المبين هو التابع المخصوص اعني اللفظ لا انه هو الذكر ولقائل ان يقول كما يبين

[illegible]

قوله في الدريع قد يسعى عن ذلك بجعله راجعا الى الصفة المفهومة من الوصف لانه بمعنى ذكر الصفة فهو يتضمن
الصفة على نحو اعدلوا هو اقرب للتقوى قوله والاحسن اه اذ الكاشف بالحقيقة انما هو الاسم هو الذكر والعبارة

الخ ... صور ... والاحسن كما ان النعت هو المبين الكاشف اولا وبالذات والمعنى المصدري انما يتصف بها ثانيا وبالعرض فافهم

بسند البيان الى اللفظ يسند الى الذكر ايضا قوله كاشفا عن معناه تفسير لقوله مبينا له قوله نحو
يحتاج الى فراغ يشغله اي يقع هذه الاوصاف تعريفا للجسم كقولك الجسم هو الطويل العريض العميق
لانها معناه قوله ونحوه في الكشف اي في كشف الوصف عن الموصوف وانما قيد بذلك لان البيت
ليس مما نحن فيه لان الالمعي ليس مسندا اليه قوله والوصف بعده اي الموصول مع الظرف بعد
الالمعي الذي هو الموصوف قوله كله اي الموصوف الذي هو الالمعي قوله او منصوب على انه اسم
او بتقدير اعني وعلى كلا التقديرين يكون الخبر محذوفا وهو قوله بعد عدة ابيات اودى
فلا يبعد الاشاحة اه ومعنى البيت ان يظن بالمرء بواسطة الفراسة ظنا مطابقا للواقع
كانه قد علمه بعين البصر والسمع قوله في عرف النحاة اه هذا الكلام كالاعتراض على المص
حيث اصطلح على ان المراد بالتخصيص عم من تقليل الاشتراك ورفع الاحتمال مع ان في
عرف النحاة ليس الا تقليل الاشتراك فهو عندهم لا يكون الا في النكرات واما وصف المعارف
فتوضيح لا تخصيص قوله حيث يعني قبل ذكره اي اذا كان الموصوف متعينا قبل ذكر
الوصف لانه لو لم يكن متعينا لكان الوصف كاشفا مخصصا لا مدحا او ذما قوله او لكونه تأكيدا
اي لكون الوصف تأكيدا للمسند اليه حيث يتقرر المسند اليه عليه وذلك فيما دل الموصوف على ما
دل عليه الوصف قوله وما من دابة الخ فدابة تحتمل الوحدة والجنس فلما دخل عليه النفي
انسلخت عن معنى الوحدة وصارت عامة لانها نكرة في سياق النفي لكن يحتمل ان يكون
عمومها باعتبار بعض الاراضي دون بعض كقولك ما من دابة في مصر فالعموم فيه خاص
بارض معينة دون غيرها فلما وصفت بقوله في الارض افاد الوصف زيادة العموم والاحاطة
فكانه قيل وما من دابة قط في جميع الاراضي السبع وما من طائر قط يطير في جو
السماء من جميع ما يطير بجناحيه وذلك ان كل واحد من الوصفين يعم كل واحد
من الجنسين باسرهما فلو كان المراد القصد الى فرد منهما او نوع على الخصوص
لوجب ان يقترنا بما يدل على ذلك وان تجردا عما يدل على خلاف ذلك بالقصد

لا يكون غير المبدل منه وفي بدل البعض لا يصدق الا على ما صدق عليه الاول وفي على بعض ويكون
المبدل منه مشتملا على البدل لا كاشتمال الظرف على المظروف بل من حيث يكون مشعرا به اجمالا
متقاضيا له بوجه ما بحيث تبقى النفس عند ذكر المبدل منه متشوقة الى ذكره منتظرة له
ولا بد في بدل البعض والاشتمال من الربط بالضمير يعود على المبدل منه قوله يشتمل على التابع
اي المشعر به اجمالا من ذكر المبدل منه قوله يطلق ويراد به التابع يعني يطلق المتبوع
في بدل الاشتمال ويراد به التابع اجمالا ثم يأتي البدل بعده مبينا وملخصا لذلك الاجمال
نحو ضربت زيدا اذا ضربت عبده يعني زيد عبده لان زيدا غير مشتمل على العبد
فيكون بدل غلط لا بدل اشتمال قوله جاءني زيد اخوه فانه لا يكون بدل اشتمال لعدم اقتضاء
الاول الثاني ولا يشعر به بوجه ما ولا بدل كل ولا بعض لعدم صدق الاول على جميع ما صدق
عليه الاول ولا على بعضه اذ اخو زيد غيره لا عينه ولا بعضه قوله لا يخلو عن ايضاح وتقرير
اما في بدل البعض والاشتمال فظاهر لان البدل ذكر اجمالا اولا في ضمن المبدل منه ثم ذكر
بلفظ مفصلا ثانيا واما في بدل الكل ففيه الايضاح والتقرير يحصل من التكرير قوله لانه لا يقع
في فصيح الكلام يعني والحال ان صاحب علم المعاني والبيان كلام البلغاء فلا وجه لذكره ما هو
بمعزل عن استعمال البلغاء والفصحاء قوله واما العطف يعني بالحرف على المسند اليه قوله فلتفصيل
المسند اليه يعني بتعدد افراده متعاقبة بمعونة العاطف قوله من غير دلالة على تفصيل الفعل
يعني والتفصيل المسند وهو يعني هاهنا اذا المعنى المطلق اي لثبوته للتابع والمتبوع
من غير تعرض لتقدم او تأخر او معية قوله مع اختصار المراد من الاختصار هاهنا طي الفعل
وحذفه من المعطوف لقيام حرف العطف مقامه يعني انه ليس من عطف المسند اليه اي بل من
عطف جملة على اخرى قوله وما يقال من انه نوع بعض الشراح قول المص مع اختصار احتراز
عن نحو جاءني زيد وجاء عمرو بالعطف ونحو جاء زيد جاء عمرو بغير عطف ورده الشارح كما رأيت
قوله او لتفصيل المسند بانه اي بان الاسناد وعن الآخر بعده مع مهلة او بلا مهلة يعني انما يحصل
تفصيل المسند بتقارن ازمنة المجيء مثلا المقتضي لتفصيل المجيء بعده فان في تفصيل المسند لكن
مع الاختصار قوله فعمرو او ثم عمرو فان فيه تفصيل المسند بحصول بعضه سابقا وبعضه لاحقا

التابع

حقا وذلك لان كون الفاء للتعقيب وثم للتراخي والمهلة وحتى للغاية التدريج
تقارن ازمنة المجيء المقتضي لتفصيله قوله فالبلغاء اي الفاء وثم وحتى يجمع في تفصيل المسند
ويفترق باختصاص الفاء بالتعقيب وثم بالتراخي وحتى بالغاية في التدريج قوله
وحتى على الاجزاء اما قبلها مرتبة في الذهن الى الاسفل على ان حتى للتدريج كنت فيهم
جند ابليس فارتقى بي الحال حتى صار ابليس من جندي قوله ومع تفصيل المسند هنا في حتى
تفصيل المسند في حتى اذ تعتبر في الذهن تعلق المسند بالمتبوع اولا وبالتابع ثانيا باعتبار
انه اقوى اجزاء المتبوع او اضعفها قوله لا يشترط فيها الترتيب الخارجي اي لا
يشترط فيه الترتيب الخارجي لجواز ان يكون ملابسة الفعل لما بعدها قبل ملابسة
الاجزاء الاخر التي قبلها نحو مات كل اب لي حتى آدم قوله في هذه الثلاثة ايضا اي في
العطف على المسند اليه بالفاء وثم وحتى قوله بين ان يكون الشيء حاصلا من شيء يعني
يحصل منه بعده قوله لاجل اي لاجل حصول تفصيل المسند اليه لا لاجل حصول
تفصيل المسند قوله نحو الزمخشري قال الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز ان النفي اذا دخل
على كلام فيه تقييد بوجه ما توجه الى ذلك القيد وكذا الاثبات يعني ان الاثبات
اذا دخل على كلام فيه تقييد بوجه ما توجه الى ذلك التقييد قوله والمقصود من الكلام اي
لا يكون في كلام امر زائد على مجرد الاثبات والنفي الا وذلك الامر الزائد عليهما هو
المقصود من الكلام قوله لبيان ان مجيء احدهما كان بعد الآخر وهو عين تفصيل المسند فيكون
لافادة تفصيل المسند لا غير حتى لو قلت ما جاءني زيد فعمرو كان نفيا لمجيئه عقيبه مجيء
زيد قوله لمن اعتقد ان عمرا جاءك دون زيد وانهما جاءاك جميعا فيكون على الاول قصر
قلب وعلى الثاني قصر افراد لنفي ما وجب الاول قوله لكن انما الرد الى الصواب يعني لكون
الان النفي الحكم عن التابع بعد ايجابه للمتبوع ولكن لايجابه للتابع بعد نفيه عن المتبوع
قوله لان اعتقاد انهما جاءاك جميعا يعني ان لكن لا تكون لقصر الافراد بل انما تكون لقصر القلب

بحق فافادنا ستعمل لهما ... وقع مجازا مرتا قوله وفي كلام النحاة ما يشعر بان انما يقال
اعتقد انتفا المجيء عنهما جميعا يعني في كلام النحاة ان لكن في ما جاءني زيد لكن عمرو لدفع وهم
المخاطب ان عمرا ايضا لم يجئ كزيد بنا على ملابسة بينهما وتوافقه انه اعتقد لكن لا يستدرك
وهي رفع توهم نشأ من الكلام المتقدم رفعا شبيها بالاستثناء قوله او صرف الحكم يعني او يكون
العطف على المسند اليه لاجل صرف الحكم عن محل الى محل آخر قوله نحو جاءني زيد بل عمرو فانك صرفت
المجيء الى المعطوف وجعلت حكم المعطوف عليه كالمسكوت عنه بالنسبة الى المعطوف قوله او ما جاء
زيد بل عمرو فان بل فيه للصرف ايضا الا انها تفيد الاثبات هنا عند الجمهور وكان معناه ما جاء
زيد بل جاء عمرو ويكون الاضراب في الفعل وحده قوله وصرف الحكم للتابع يعني صرف بل
في المثال الاول المجيء المثبت عن زيد واثبته لعمرو وفي الثاني المجيء المنفي واثبت المجيء المثبت
لعمرو فيكون حينئذ على طريق التقدير لكن جهة القلب مختلفة قوله ان يجعل في حكم المسكوت عنه
اي لا يثبت له الحكم ولا ينفى عنه بل يحتمل الوجهين على السواء ففي جاءني زيد بل عمرو يحتمل مجيء زيد
وعدم مجيئه قوله نفيه يحتمل الاية لا بل وان يكون الحكم ثابتا للمتبوع ثم صرف الحكم عنه الى
آخر وهو غير منصوص فيما قاله الجمهور قوله اي ايقاعه في الشك مصدر مضاف الى المفعول
يعني ايقاع المتكلم السامع في الشك بان يكون المتكلم عالما بالحكم لكنه يريد تشكيك المخاطب قوله
نحو جاء زيد او عمرو وهو المثال يحتمل الشك والتشكيك او للتفصيل نحو الكلمة اسم او فعل او حرف
قوله او الابهام نحو انا او اياكم الاية الفرق بين التشكيك وبين الابهام ان في التشكيك يريد المتكلم ايقاع المخاطب في
الشك وفي الابهام لا يريد ايقاعه فيه لكن لا ينبه عليه لنكتة وفي الاية لئلا يزيد انكار المخاطبين
وتجاحدهم والفرق بينهما اي بين التخيير والاباحة قوله بضمير الفصل هو لفظ صيغته صيغة الضمير
المرفوع المنفصل مطابق للمبتدا متوسط بين الخبر قبل دخول العوامل وبعدها اذا كان الخبر
معرفة او اسم التفضيل وفعلا مضارعا او ... او ... صورة الاسم وان ...
باسمية قيل له محل من الاعراب ام لا وان قلنا بان له محل فهل يتبع محل ما قبله ام ما بعده
على خلاف مذكور في النحو قوله وتعلم من احوال المسند اليه جواب سؤال مقدر تقريره لم جعل
الفصل من احوال المسند اليه دون المسند ولم يجعل من احواله او من احوالهما مع انه لا يتحقق

يتحقق الا بين المسند والمسند اليه ومع ان المسند عين المسند اليه قوله يقترن به اولا يعني في اللفظ
قبل الاتيان بالمسند قوله في اللفظ مطابق له اي للمبتدا حال ضمير الفصل يتبع افراده و
تثنية وجمعا وتذكيرا وتانيثا نحو قوله المسند فانه قد يكون فعلا مضارعا او اسم التفضيل
فلا يحصل بينهما المطابقة اللفظية فلذلك خص بالمسند اليه قوله لقصر المسند على المسند اليه يعني
ان المراد من ضمير الفصل الحصر وجعل المسند بحيث لا يكون الا للمسند اليه نحو زيد هو المنطلق
وزيد هو افضل من عمرو وزيد هو يقوم هيهنا قوله ان معنى قولنا زيد هو القائم هذا الكلام
يشعر بان الحصر في المثال المذكور ونحوه مستفاد من الضمير وليس كذلك بل مستفاد من تعريف
الخبر الا انه ... بمنزلة الحصر جعل الضمير المتوسط افاد تاكيد هذا الحصر من
الحصر من اقحام الضمير فهذا خطاء قوله فالباء في قوله فلتخصيصه بالمسند هذا الكلام تاويل
واصلاح لعبارة المتن لايهامها خلاف المقصود لان قوله بالمسند يدل على تخصيص المسند اليه
بالمسند وهو حصره على المسند لان معناه جعل المسند اليه بحيث يختص المسند ولا يتعدى غيره
وما ذلك الا لان الباء غالبا ما تدخل على المقصور عليه وليس المراد هنا الا ان المذكور في
كتبهم تخصيص المسند بالمسند اليه وهو المتبوع في قوله ان الله هو يقبل التوبة عن عباده فان
المعنى هو الذي من شانه ان يقبل التوبة دون غيره وليس المراد عكسه قوله خصصت فلانا
بالذكر اي ذكرته دون غيره يعني كون ما بعد الباء وان كان هو المقصور عليه باعتبار اصل
اللغة الا ان العرف الاصطلاحي نقل الى خلاف ذلك وهو ان يكون ما بعد الباء هو المقصور
على ما قبله قوله كما في قوله اياك نعبد معناه نخصك بالعبادة لا نعبد غيرك اي كما قال
في معنى قوله تعالى اياك نعبد نخصك بالعبادة مع ان المراد اختصاص العبادة به
اختصاص بالعبادة كانه قيل نخصك من بين جميع المعبودين بالعبادة فكذا هيهنا
المراد هيهنا اختصاص المسند بالمسند اليه على معنى اختصاص المسند اليه من بين جميع ما
يصلح ان يكون مسندا اليه بانشاء المسند قوله اي تقديم المسند اليه يعني تقديمه على مسنده

وهو تقديمه لا يجامع الناصر والمراد بالمسند اليه هاهنا المسند الا الفاعل بدليل قوله تقديمه
على المسند وقوله لانه اي تقديم المسند اليه الاصل ومعلوم ان الفاعل لا يتقدم على
المسند ابدا عند اصحابنا البصريين لان الفعل عامل ورتبة العامل ان يكون قبل
المعمول وليتمحض الفعل للفاعل اذ في تاخيره نحو زيد ان يكون لغيره نحو زيد قام ابوه
قوله فلكونه ذكره اهم اي ذكر المسند اليه اهم عند المتكلم من ذكر غيره وكونه اهم يقع لوجوه
قوله ولا يكفي في التقديم مجرد ذكر الاهتمام قال المصنف في الشرح وقد ظن كثير من الناس
انه يكفي ان يقال قدم للعناية من غير ان يذكر من اين كانت تلك العناية وبم كان اهم
انتهى واجمل هذا اشار المولى الى تفصيل وجه كونه اهم قوله ولا بد من تحققه قبل
الحكم المراد بالتحقق هاهنا التصور الذهني لانه ما لم يتصور شيء لا يحكم عليه لا الوجود
الخارجي لان من الاشياء ما لا وجود له في الخارج مع انه يحكم عليه كقولنا شريك الباري
ممتنع ووجود [illegible] ممكن في الخارج واذا كان كذلك فيقدم اللفظ الدال على
المسند اليه ليوافق الوضع الطبع وقد يبحث فيه لان المراد بالحكم ان كان المحكوم به فلا يجب
تقدم تصور المحكوم عليه على تصور المحكوم به وان كان ذلك اولى وان كان المراد به
ايقاع النسبة الحكمية او انتزاعها فيجب تقدم تصور المسند اليه على تصورها لا تقدمه
تقديمه على المحكوم به قوله ولا مقتضي للعدول عنه الواو فيه للحال اي تقديمه اصل في
حال عدم المقتضي لتاخيره اما اذا كان هناك مقتضي لتاخيره فيجب العدول عن ذلك
الاصل لكون المسند مما يجب له صدر الكلام في نحو اين زيد وكما في الجمل الفعلية فان
كون المسند هو العامل يقتضي العدول عن ذلك الاصل قوله ليتمكن الخبر في ذهن السامع
اي اذا ورد الخبر بعده قوله لان في المبتدا تشويقا للسامع الى الخبر لابهامه وذلك
بان يوصف المبتدا بامر غريب مشوق الى معرفة خبره ومن هذا كان حق الكلام
تطويل المسند اليه وذلك انما يتم فيما اذا كان في المسند اليه طول اما باعتبار الصلة
او الصفة او المتعلقات او غير ذلك تحقيقا للتشويق ومعلوم ان حصول الشيء بعد
الشوق الذي وقع في النفس قوله والذي حارت البرية فيه اي الذي تحير الناس

من قبله ولم يسند والبعض ثم لو جهه حيوان مخلوق من جماد قيل هو آدم عم لانه
خلق من التراب وقيل ناقة صالح عم وقيل عصى موسى عم وقيل القفنس
وهو طائر ببلاد الهند يعيش كثيرا فاذا قرب اجله صنع له عشا فاذا اكمل
دخل فيه [illegible] ينفخ فيه فيخرج منه انواع الاصوات المطربة فيشتعل العش نارا
ويحترق القفنس فيه ثم يخلق الله تعالى من رماده قفنسا اخر وهلم جرا وقيل
اشار الشاعر بهذا البيت الى حشر الاجساد وانها كيف تنشر وتجمع وترم وهذا القول
هو الصواب لان سياق ما قبله يدل عليه كما بينه الشارح قوله والعالم في دار
صدر فيك القائل [illegible] عبد الله بن محمد اول خليفة من بني العباس يقال تسحت
دمه اي سفكه قوله لكونه مطلوبا مثل ليلى بشر القلب بذكرها قوله لكونه محبوبا يعني
فيكون ذكره اقرب من ذكر المسند فكما ان من احب شيئا اكثر ذكره كذلك من اهتم
بشيء قدم ذكره قوله مثل اظهار تعظيمه نحو امير المؤمنين يرسم كذا ورجل عالم جاء في
ورجل جاهل عندي قوله اي قصر الخبر الفعلي عليه اي على المسند اليه المقدم والمراد
بالخبر الفعلي ما يدل على معنى الفعل من الحدث سواء كان فعلا او غيره وقيل المراد
بالخبر الفعلي ما يكون فعلا للمسند اليه نحو زيد قام او قائم اما كان فعلا متعلقه
نحو زيد قام ابوه او قائم ابوه قوله اي ولي بعدها يعني بان يكون حرف النفي مقدما
على المسند اليه والمسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل بينهما من [illegible] وليكن اذا [illegible]
وسواء كان المسند اليه مظهرا او مضمرا او منكرا قوله وثبوته اي ويفيد التقديم
ايضا ثبوت الفعل لغير المتكلم قوله على الوجه الذي نفي عنه اي عن المسند اليه المقدم
ان عاما فعاما وان خاصا فخاص قوله بالنسبة الى من توهم [illegible] فيكفي
ثبوت الفعل له ولا يلزم ثبوته لجميع من في العالم قوله ولهذا اي لكون تقديم المسند اليه
القريب من حرف النفي الواقع بعده يفيد هذا الوجه من التخصيص قوله [illegible] متناقضا

اي ثبوت الفعل لغير المتكلم ونفيها عنه في آن واحد متناقضان بل يجب عند قصد هذا
المعنى اعني نفي الفعل عن المتكلم وعن غيره ان يؤخر المسند اليه ويقال ما قلته انا ولا احد غيري
قوله لانه يقتضي ان يكون انسان غيرك يلزم من هذا الكلام ان يكون المخاطب معتقدا
ان هناك انسانا غير المتكلم قد ضرب كل احد من الناس وهو ممتنع عادة قوله واما انا
ضربت الا زيدا اي ولم يصح ايضا ان يقال ما انا ضربت الا زيدا قوله لان المستثنى منه مقدر
عام يعني لان المنفي وهو الضرب او وقع على كل احد من الناس سوى زيد يقتضي ان
يكون انسان قد ضرب كل احد سوى زيد وهو ممتنع قوله اي عاما فعام اي ان كان
نفيه عن المسند اليه المقدم الذي يلي حرف النفي على وجه العموم في المفعول فثبوته
لغيره يكون عاما وان كان نفيه عنه على جهة الخصوص في المفعول فثبوته ايضا لغيره
على جهة الخصوص فقط قوله اي وان لم يل المسند اليه اي المقدم الذي خبره فعلي قوله
بان لا يكون في الكلام حرف النفي الى اخره اي سواء كان في الكلام نفي وقدم المسند اليه
على النفي او الفعل جميعا نحو انا ما فعلت او لم يكن نحو انا فعلت فقد يفيد التخصيص وقد يفيد
التقوي قوله لمن زعم انفراد الغير بالسعي يعني يقول ذلك لمن يزعم ان هناك وجود
سعي في حاجته وان الساعي غيرك لا انت على الانفراد ففي الاول قصر قلب وفي
الثاني قصر افراد قوله انه الدال صريحا على نفي شبهة يعني لان التاكيد انما يجيء عائدا على
المقصود بالمطابقة لا بالالتزام قوله لدفع شبهة خالجت قلب السامع الشبهة في الاول
ان الفعل صدر عن غيرك وفي الثاني انه صدر منك بمشاركة الغير قوله وتقرره في ذهن
السامع اي بحيث لا يكون له شك فيه قوله الجزل اي الكثير وذلك اذا كان المخاطب
يعرف غيره باعطاء الكثير فان المراد تحقيق اعطائه الجزيل عند السامع دون تخصيص
اعطاء الجزيل به وسبب تقويته ان المبتدأ يستدعي ان يسند اليه شيء فاذا
جاء بعده ما يصلح ان يسند اليه صرفه الى نفسه فينعقد بينهما حكم ثم المسند اذا كان
متضمنا لضمير المبتدأ المعتد به صرفه ذلك الضمير اليه ثانيا فيكتسي الحكم قوة قوله
وكذا اذا ياتي التفرع لتقوي الحكم وللتخصيص ايضا قوله مثال الاول اي تقديم

قوله وكذا اذا كان الفعل منفيا وهو عطف على معتبر تقديره وقد ياتي لتقوي الحكم اذا كان الفعل مثبتا وكذا اذا كان
منفيا قوله انت لا تكذب لتاكيد الحكم لا لتاكيد المحكوم لامتناع تقدم التاكيد على المؤكد فتكون معنى قولنا انت
لا تكذب لا تكذب ومعنى قولنا لا تكذب انت لا تكذب انت انت ولا تكذب انت الا في التقوية الحكم دون
الحكم

على المسند اليه الذي لم يل حرف النفي لقصد التخصيص قوله انت ما سعيت في حاجتي اذا كان المخاطب
يعتقد ان هناك عدم سعي في حاجة المتكلم ويعتقد انه مختص بغيره او مشترك بينه
ففي الاول قصر قلب وفي الثاني قصر افراد وانه يعتقد انه مختص بعدم السعي في حاجته على
وجه ولا معك قوله والا اي مثال تقديم المسند اليه لقصد التقوي دون قصد التخصيص
قوله وهو اي التقديم في المثال لتقوية الحكم المنفي كما في نحو هو يعطي الجزيل
لتقوية الحكم المثبت وتقرره فالحكم اعم من ان يكون مثبتا او منفيا قوله لما فيه اي في
نحو انت لا تكذب من تكرر الاسناد لان الفعل المنفي وهو لا تكذب مسند الى المبتدأ
اولا والى ضميره المستتر ثانيا ففيه اسنادان احدهما بلا واسطة والاخر بواسطة
الضمير قوله المقصود في لا تكذب اذ ليس فيه الا اسناد الفعل المنفي الى فاعل المستتر فيه فيحصل
منه ما يحصل به التاكيد وهو تكرير الاسناد قوله واقتصر المصنف يعني حيث نص على
ان المسند اليه المقدم اذا لم يل حرف النفي فقد ياتي للتخصيص وقد ياتي للتقوي
واقتصر في التمثيل على مثال التقوي قوله ليتفرع عليه اي على مثال التقوي ذكر الفرق
بين تقوي الحكم وتاكيد المسند اليه قوله يعني انه اي قوله انت لا تكذب قوله لتاكيد المحكوم
عليه اراد لتاكيد المسند اليه اعني الضمير المتمكن في لا تكذب فان انت تاكيده لانه توكيد
نفسه قوله لا لتاكيد الحكم اي لا لتقوي الحكم بخلاف انت لا تكذب فانه لتاكيد الحكم ودلالته
على ان الكذب عنه منتف البتة بواسطة تكرير الاسناد فيه قوله هذا الذي ذكره حاصل
ما تقدم ان المسند اليه المقدم اما ان يلي حرف النفي او لا فان وليه فهو للتخصيص نحو ما
انا قلت هذا القول وان لم يله سواء كان هناك حرف نفي ام لا فقد يفيد التخصيص نحو انت
ما سعيت في حاجتي وقد يفيد التقوي نحو انت لا تكذب قوله ان بني الفعل على معرف اي على
مسند اليه معرف سواء كان ظاهرا او مضمرا منفيا كان الفعل او مثبتا قوله وان بني الفعل على
منكر اي بان جعل خبرا عنه نحو رجل جاءني قوله اي بالفعل مما دلت عليه البناء على المقصود
اي افادة التقديم تخصيص الفعل بالجنس او بالواحد قوله رجل جاءني على حسب
المقامات فان المخاطب بهذا الكلام اذا عرف ان قد اتاك آت ولم يدر جنسه

أرجل هو أم امرأة او اعتقد انه امرأة كان تقديم النكرة هنا يفيد تخصيص الجنس فعلى الاول
يكون قصر تعيين وعلى الثاني قصر قلب واذا عرف ان قد اتاك من هو من جنس الرجال
ولم يدر أرجل ام رجلان او اعتقد انه رجلان كان تقديمها يفيد تخصيص واحد
فعلى الاول قصر تعيين وعلى الثاني قصر افراد قوله حاملا لمعنيين يعني اسم الجنس النكرة
حامل لشيئين الجنسية اعني كل فرد من افراد ذلك الجنس والعدد المعين و
هو ان يكون واحدا بل قد يكون واحدا وقد يكون اثنين وقد يكون جمعا
ذلك قوله وقد يقصد به الجنس أي بالنكرة المفردة كقوله تعالى وما من دابة
في الارض ولا طائر يطير بجناحيه ومن رجل جاءني لا امرأة قوله وقد يقصد
به الواحد فقط نحو رجل جاءني لا رجلان قوله فان البناء عليه أي بناء الفعل
على المسند اليه المقدم سواء كان ذلك المسند اليه معرفة او نكرة قد يكون للتخصيص
وقد يكون للتقوي قوله لكن خالفه أي خالف السكاكي الشيخ عبد القاهر في
بعض الامور قوله ان ولي حرف النفي أي وان ولي المسند اليه المقدم حرف النفي
افاد التخصيص جزما قوله والا أي وان لم يل المسند اليه المقدم حرف النفي سواء كان
له هناك حرف نفي ام لا فقد يكون للتخصيص وقد يكون للتقوي من غير تفرقة بين
معرفة ونكرة ومظهر ومضمر ومثبت الفعل ومنفيه قوله ومذهب السكاكي اي انه
المسند اليه المقدم سواء ولي حرف النفي ام لا قوله ان لم يمنع منه مانع اي من
التخصيص [illegible] او بعدم استعمال الفصحاء او غير ذلك من الاعتبارات قوله
كان معرفة اي مظهرا او كان مضمرا ايضا معرفة قوله الا اذا اي السكاكي يفيد الاختصاص
لان التقديم من جوازه وان هذا هو الذي السبب قوله ان جاز اي على تقدير
قوله لفظا احتراز من الفاعل اللفظي لعدم جواز تقديمه على الفعل نحو قام زيد
قوله تأكيدا لفظا اي تأكيد الفاعل الذي هو التاء في قمت فقدم انا والمستتر فيه
انا اذا قدرنا انا مسندا مؤخرا الذي كان في المعنى احتمال الاشتراك الا ان انا

انا كثيرا ما يجلب العطف لما عرف في النحو والعطف ملزوم الاشتراك ثم اذا
قدم انا زال التشريك لزوال العطف الذي هو ملزوم له فاذا
انتفى الشرك جاز التخصيص قوله وقدر اي كونه في الاصل مؤخرا باعتبار كونه فاعلا معنى
فقط قوله اي يقدر انه كان في الاصل معناه فصل ذلك النقل بالفعل لا بالقوة
ومراده بان السكاكي يشترط في افادة التقديم الاختصاص امرين جواز تقديره
مؤخرا مع تقديره اي مؤخرا قوله اي وان لم يوجد الشرطان اي وان انتفى
مجموع هذين الشرطين سواء كان انتفاء المجموع بانتفاء احدهما او بانتفاء كل
واحد منهما قوله فلا يفيد التقديم اي تقديم المسند اليه قوله ولم يقدر اي ولم يقدر تقديره
التأخير بل اجرى الكلام على الظاهر وهو ان يكون انا مبتدأ وقمت خبره قوله
نحو زيد قام مما كان المسند اليه فيه معرفة غير الضمير فانه لا يجوز تقدير التأخير فيه
باعتبار كان اصله قام زيد فقدم لان زيدا حينئذ فاعل لفظا ومعنى ومن شرط
تقديمه على الفعل كما عرف في النحو قوله واستثنى السكاكي المنكر يعني من المسند اليه المبني
عليه الفعل ~~كما عرف في النحو~~ نحو رجل قام فانه جاز فيه تقدير التأخير قوله
على طريقة بناء الفاعل مستترا في عمل السكاكي اي قدر السكاكي قوله بل هو بدل
من الضمير في جاءني يعني انه بدل من الفاعل اللفظي وهو الضمير المستكن في جاء فيكون
فاعلا معنى لا لفظا ومع هذا يجوز تقديمه على العامل لانه ليس بفاعل لفظا قوله وانما
جعله من هذا الباب اي وانما جعل السكاكي نحو رجل جاءني من باب واسروا النجوى
على القول بالابدال مع عدم جوازه في نحو انه ينتفي تخصيصها المنكر فلا
يكون المبتدأ النكرة مخصوصة فيمتنع التركيب اذ لا سبب للتخصيص غيره اي غير السكاكي مسوغ
الا التقديم بكون النكرة مؤخرة في الاصل الكلام في النكرة الخالية عن جميع المخصصات
ولو انتفى تخصيصه لم يقع مبتدأ اذ ليس على شرط المبتدأ قوله فلا يجوز وقوعه

المتمكن في الفعل فلو اخر لكان بدلا من الفاعل لا فاعلا لفظا قوله لئلا يكون المبتدأ نكرة
محضة على ارتكاب الوجه البعيد قوله بزعم انه اي رجل نحو رجل جاءني قوله بدل مقدم
اي باق مع تقديمه على صفة البدلية الا انه بعد التقديم صار مبتدأ والجملة محله كما
كانت قبل تقديم النكرة على زعم هذا البعض قوله ويمكن في ذلك نحو استدل ذلك
البعض على ما زعم بتلويحات واعمال من كلام السكاكي في مواضع من كتابه قوله
وبالياء وتمسك ايضا بما وقع من السهو للشارح العلامة في شرح المفتاح قوله ان
المرفوع يحتمل اي المرفوع المتقدم وهو زيد في المثال الاول وعمرو في المثال الثاني
يحتمل ان يكون فاعلا مقدما ويحتمل ان يكون بدلا مقدما قوله ولم يلتفت الى تصريحاتهم اي
ومن العجائب ان ذلك البعض تمسك فيما زعم بتلويحات بعيدة ولم يلتفت اي ذلك البعض
على ضعف بناء الفاعل الى تصريحاتهم بالمنع حتى صرح الشارح العلامة بمنع تقديم التابع
باقيا على وصف التبعية على متبوعه حيث قال الفاعل هو الذي لا يتقدم اه وتبع ولم يلتفت
نكرما قبل الآخر معطوف على قوله يمسك وهو في هذا الكلام تعجب وتشنيع على ذلك البعض
قوله وكون قدم من حيث هو تابع احتراز من التابع الاعم فانه قد يتقدم على المتبوع كالحجارة
لنار فانها قد توصف بالشراع الكروية نحو ورد قطيفة واخلاق ثياب فانه وان كان جرد
في ذلك قطيفة جرد صفة قطيفة دال على معنى فيها لكن الا تفصيد الوصفية قوله لا نسلم
امتناع ان يراد وارد على قول السكاكي فلا امتناع ان يراد ما شر الا شر قوله كيف
استبعاد وانكار لمنع السكاكي تخصيص الجنس في المثال المذكور اي كيف يمتنع مع انه
لا دليل على منعه نقلا ولا عقلا والحال ان الشيخ عبد القاهر وهو ممن يتبع له في هذا
الفن بل هو الامام المقدم في هذا الفن جاز ان يكون المثال المذكور تخصيص الجنس
حيث قال قدس سره في دلائل الاعجاز ان الذي اهرع من جنس الشر لا من جنس الخير قوله ثم قال
السكاكي لفظ هنا نحو التعقيب في الذكر في بحث الكلام على ما ذكره انفا بعد مقدم

ثم على ما ذكره قوله من قبيل هو قائم اي المفيد للتقوي قوله اي لتضمن قائم الضمير اي الضمير
الراجع الى زيد فيه هذا الضمير من قائم الى المبتدأ ثانيا فيكتسي الحكم قوة قوله منزلة قائم
منزلة مصدر محذوف اي تضمنا مثل تضمن قائم قوله اي بناء الضمير في قائم قوله
بالخالي عنه اي بالاسم الجامد الذي لا يحمل ضمير البتة قوله وبهذا الاعتبار قال يقرب
يعني قائم المتضمن للضمير له جهتان جهة شبه بها الفعل وهي تحمل الضمير وجهة شبه بها
الاسم الجامد وهي عدم تغيره في الحالات الثلاث فكانه لا ضمير فيه فبالاول قرب
من قبيل تقوي الحكم وبالثانية بعد عنه فلم يكن نظيره فلاجل هذا جعل قريبا
ولم يجعل نظيرا قوله وشبهه بفتح الشين المعجمة والباء الموحدة مصدر مضاف الى فاعل
او بكسر الشين وسكون الباء بمعنى المثل قوله فالاول اي كونه مستقربا فيه شيئا من التقوي
لتضمنه الضمير الراجع الى المبتدأ قوله والثاني اي كونه ليس مثل التقوي لشبهه بالخالي
عن الضمير حتى كانه لا ضمير فيه اصلا ولذا قال يقرب ولم يقل نظيره قوله اي وشبهه اي
شبه القائم المتضمن للضمير بالاسم الخالي عن الضمير في عدم التغير في التكلم والخطاب والغيبة
قوله لم يحكم بانه اي مثل قائم مع الضمير وكذا مع فاعله الظاهر ايضا على هذا الاطلاق ليس
على اطلاقه لان اسم الفاعل مع فاعله في بعض المواضع كما اذا وقع مبتدأ وما بعده
فاعل سد مسد الخبر نحو اقائم الزيدان او وقع صلة الموصول نحو جاء الذي قائم ابوه
فانه في ذلك ونحوه من قبيل الجملة لا من قبيل المفرد قوله في مثل رجل قائم ورجلا قائما
وبرجل قائم يعني لو كان مع فاعله جملة لما تغير اعرابه لان جزء الجملة لا يتغير اعرابه
بدخول العوامل على الجملة وفي حكم البناء نظرا الى الجملة من حيث هي لا تتغير اعرابا
ولا بناء قوله الذي جرى تقديمه على المسند اي على الخبر الفعلي يعني من الاسباب المقتضية
لتقديم المسند اليه لفظ مثل وغير اذا استعمل على سبيل الكناية لا على سبيل التصريح
قوله على سبيل الكناية اي لا يقصد بلفظ مثل ولفظ غير انسان معين بل يقصد

بها غير معنوي اي كل انسان عرض مثلك في الصفة لا يبخل وكل من هو مغاير لك كايناً من كان
لا يجود واذا نفي الوجود عن غير المخاطب مثلا ثبت للمخاطب ضرورة ان الجود موجود
ولا بد له من محل يقوم به وهو المخاطب قوله يعني انت لا تبخل يعني ان من يماثل المخاطب لابد
وان يشاركه في اخص اوصافه وذلك الوصف هو علة نفي البخل عن المماثل وهي موجودة
في المخاطب فيلزم نفي البخل عنه لوجود ذلك الوصف فيه قوله يعني كان مماصفته اي
عن كل من كان على صفة المخاطب كما بنا من كان قوله من غير قصد الى مماثل اي الى انسان
معين مماثل للمخاطب قوله لزم نفيه عنه اي لزم نفي البخل عن المخاطب واثبات الجود
له بنفيه اي الجود عن غيره اي غير المخاطب قوله مع اقتضائه محلا اي مع ان الجود
موجود فيقتضي محلا يقوم به وهو المخاطب اذ الغرض نفيه عن كل من يغاير المخاطب
فثبت الجود له بطريق الكناية التي هي ابلغ من التصريح لان الكناية كدعوى الشيء ببينة
والتصريح فيه دعوى الشيء من غير بينة فالكناية ابلغ من هذه الحيثية قوله بهذين
التركيبين يعني لفظ مثل ولفظ غير انهما كانا ثابتان على ما اضيف اليه من غير تعريض
بغيره والكناية ابلغ من التصريح قوله لان الغرض بهما اي بلفظ مثل وغير اثبات الحكم
لما اضيف اليه بطريق الكناية قوله والتقديم اي وتقديم المثل والغير اوجب لتقوي
الحكم بواسطة تكرر الاسناد اعون على هذه المبالغة المقصودة قوله كان مقتضى القياس ان
يجوز التاخير لانك اذا قلت لا يبخل مثلك ولا يجود غيرك يحصل به المعنى المذكور ايضا
لكن لم يرد الاستعمال الا على التقديم قوله قيل وقد تقدم الغرض من قبل القيل وتوجيهه ورد
الاعتراض عليه كما بينه الشيخ فلا نعود وفيه نظر لان النفي عن الجملة امر قوله دال على العموم اي
عموم السلب وهو نفي الحكم عن كل فرد فرد والعام تقتضيه قوله نحو كل انسان
لم يقم بتقديم المسند اليه وهو ما اضيف اليه كل فانه يفيد عموم السلب وشمول النفي لكل
فرد من افراد الانسان قوله بخلاف ما لو اخر اي ما لو اخر المسند اليه المسور بكل عن المسند قوله

قوله فانه اي تاخير المسند اليه المسور بكل يفيد نفي الحكم عن جملة الافراد اي عن مجموع الافراد
من حيث المجموع لا عن كل فرد فرد فلفظ كل في الصورة الاولى اعني في قولنا كل
انسان لم يقم عددي وفي الصورة الثانية اعني قولنا لم يقم كل انسان مجموعي
واذا ثبت ذلك فالتقديم يفيد عموم السلب وشمول النفي لكل فرد فرد
والتاخير لا يفيد ذلك بل يفيد سلب عموم الايجاب ونفي شموله لكل فرد
فرد قوله وذلك اي الذي قيل من ان التقديم يفيد العموم والتاخير يفيد نفي الحكم
عن جملة الافراد والتقديم يفيد عموم السلب والتاخير يفيد سلب العموم قوله لئلا يلزم
ترجيح التاكيد وهو تقرير المعنى الحاصل قبله على التاسيس وهو افادة معنى اخر
لم يكن حاصلا قبله لانه لو لم يفد التقديم العموم في الصورة الاولى والتاخير التخصيص
في الصورة الثانية قوله وهو ان يكون يعني لفظ كل لاجل افادة معنى اخر لم يكن حاصلا من
قبل قوله مع ان التاسيس راجح يعني وترجيح التاكيد على التاسيس باطل لان
التاسيس اصل والتاكيد فرع عليه قوله لان الافادة اي لان التاسيس افادة والتقديم
والتاكيد اعادة وحمل الكلام على الافادة خير من حمله على الاعادة قوله اما في صورة
اي تقديم المسند اليه المسور بكل قوله موجبة اي قضية موجبة قوله اما الايجاب
اي اما كونها قضية موجبة فلانه لانه حكم فيها بنفي القيام قوله لان حرف السلب
وقع جزءا من المحمول على ... حكم فيها بثبوت عدم القيام لانسان قوله واما الاهمال
اي واما كونها قضية مهملة قوله ما يدل على كمية الافراد وهو المراد بالسور يعني لم
يقترن موضوعها بالسور قوله مع ان الحكم فيها على ما صدق عليه الانسان احترازا عما
كان الحكم فيه على الصدق فانها لم تكن مهملة بل طبيعية قوله واذا كان الانسان لم يقم اي
واذا ثبت ذلك قوله نفي القيام عن جملة الافراد اي عن المجموع من حيث هو مجموع فلا ينافي
ان يكون ثابتا للبعض لان نفي القيام عن كل فرد فرد حتى ينافي ثبوته للبعض قوله

لا الموجبة المهملة اه اشارة الى بيان الملازمة في الصورة الاولى نحو كل انسان لم يقم ولفظ كل في هذه
عدمي قوله عند وجود الموضوع اه انما قيد بذلك لان السالبة لا تقتضي وجود الموضوع
قوله يعني انهما اي الموجبة المهملة المعدولة المحمول والسالبة الجزئية متلازمان في الصدق
فكل ما صدقت عليه احديهما صدقت عليه الاخرى لانه حكم في المهملة بنفي القيام اه
بيان للملازمة بين الموجبة المهملة المعدولة المحمول وبين السالبة الجزئية قوله واياما كان يصدق
نفي القيام عن البعض لانه على التقدير الاول يكون بالتضمن وعلى التقدير الثاني يكون
بالتضمن وعلى تقدير الثاني يكون بالمطابقة قوله وكلما صدق نفي القيام عن البعض اي كلما
صدقت السالبة الجزئية قوله صدق نفيه عما صدق عليه الانسان في الجملة اي صدقت الموجبة
المهملة المعدولة المحمول قوله فهي اي الموجبة المهملة المعدولة المحمول قوله عن الجملة اي جملة الافراد
اما بنفي الحكم عن كل فرد لانه اذا انتفى الحكم عن جميع الافراد فقد انتفى عن بعضها لان ما ثبت
للكل فقد ثبت للبعض بالضرورة واياما كان يلزمها نفي الحكم عن جملة الافراد اي وعلى
التقديرين المذكورين يلزم السالبة الجزئية الموجبة المهملة المعدولة المحمول قوله كون
كل فرد لان نفي الحكم في كل واحد من الموجبة المهملة المحمول والسالبة الجزئية يحتمل ان يكون
عن كل واحد من الافراد ويحتمل ان يكون عن جملة الافراد والاحتمال الاول يستلزم الثاني ولذا كان
فالمستلزم في غير عكس فحمل على ما هو المحقق وهو النفي عن الجملة واذا كان انسان
لم يقم اه واذا ثبت ان معنى قولنا انسان لم يقم يرجع لفظ كل نفي القيام عن جملة الافراد
الى آخره قوله فلو كل بعد دخول كل ايضا معناه كذلك اي نفي الحكم الذي هو القيام
عن جملة الافراد الى آخره قوله فلو كان بعد دخول كل ايضا معناه كذلك اي نفي الحكم
الذي هو القيام عن جملة الافراد اعني كل فرد فرد كان لفظ كل لتاكيد المعنى الاول
لا التأسيس معنى آخر فيجب ان يحمل الكلام بعد دخول كل على نفي القيام عن كل فرد فرد
ليكون معنى الكلام بعد دخولها غيره قبله فيكون كل لتأسيس معنى آخر على التأسيس

التقديم
مبني على التاكيد قوله واما في صورة التأخير فيرجح هو اه اما عطف على قوله اما في صورة
اي واما بيان لزوم ترجيح التاكيد على التأسيس في صورة تأخير المسند اليه عن المسند
قوله لم يقم انسان اه قوله والسالبة المهملة نحو لم يقم انسان اشارة الى بيان الملازمة
في الصورة الثانية وهي لم يقم كل انسان ولفظ كل في هذه عموم قوله نحو لا شيء من الانسان
بقائم يعني ان السالبة المهملة نحو لم يقم انسان في قوة السالبة الكلية نحو لا شيء من الانسان
بقائم فان كل واحدة منهما يستلزم نفي الحكم عن كل واحد من افراد الانسان ولذا
قال المحشي المقتضية لانها يعني انها تقتضي ذلك قوله كما هذا اي كون السالبة
المهملة في قوة السالبة الكلية مخالفا لما عندهم اي لقواعدهم حيث صرحوا بان المهملة
مطلقا اي سالبة كانت او موجبة معدولة او محصلة في قوة الجزئية قوله بعينه بقوله
لورود موضوعها اه قوله اي موضوع المهملة يعني موضوع السالبة المهملة وهو كرة
قوله فانه يفيد نفي الحكم عن كل فرد واذا كان كذلك فيكون لم يقم انسان في تقدير لم يقم
واحد من احاد الانسان قوله معناه نفي القيام عن كل فرد اي معنى عموم السلب وشمول
النفي قوله فلو كان بعد دخول كل ايضا كذلك اي فلو كان لم يقم كل انسان بعد دخول
كل عليه معناه ايضا نفي القيام عن كل فرد قوله كان كل لتاكيد المعنى الاول اي المعنى الحاصل
قبل دخولها قوله فيجب ان يحمل اي التركيب المذكور بعد دخول كل عليه قوله على نفي
القيام عن جملة الافراد يعني يحمل على نفي الحكم عن جملة الافراد من حيث الجملة اعني يحمل على
سلب العموم ونفي الشمول لئلا يلزم ترجيح التاكيد على التأسيس الا احد هذين
المعنيين يعني ان لفظ كل في السالبة المهملة لا يخلو عن افادة احد معنيين اما
عموم السلب وشمول النفي وهو سلب القيام عن كل فرد فرد من افراد الانسان
واما سلب العموم ونفي الشمول وهو سلب القيام عن مجموع افراد الانسان وعلى هذا
لا عن كل فرد فرد فلو يأتي القيام لبعض الافراد لا ينفي هو ثبوته للمجموع من حيث
ثبوته

هو صحيح فيصدق بنفيه عن كل فرد فرد وبنفيه عن البعض قوله بشيئا آخر ضرورة ان الرفع
انما ينافي الخلو جائز اذا تعذر احد معنيين المذكورين تعين الآخر وههنا تعذر حملها
على عموم السلب وشمول النفي لما تقدم من ترجيح التاكيد المرجوح على التاسيس الراجح فتعين
حملها على سلب العموم ونفي الشمول قوله التقديم بدون كل نحو انسان لم يقم لسلب القيام عن
جملة الافراد من حيث الجملة قوله والتاخير اي وتاخير المسند اليه بدون كل ايضا نحو لم يقم
انسان قوله لعموم السلب وشمول النفي اي لنفي القيام عن كل واحد من احاد الانسان فلو
بعد دخول كل يبقى في صورة التقديم مع التاخير نحو كل انسان لم يقم ولم يقم كل انسان
قوله يجب ان يعكس هذا اي يعكس الحكم الذي كان لهما قبل دخول كل وذلك بان يجعل
كل انسان لم يقم على عموم السلب وشمول النفي وقد كان قبل دخول كل لسلب العموم
ونفي الشمول ويجعل لم يقم كل انسان على سلب العموم ونفي الشمول وقد كان قبل دخول
كل لعموم السلب وشمول النفي ليكون كل لافادة معنى لم يكن حاصلا قبل دخوله فتفيد
فوسسه لا مؤكدة قوله وفيه اي وفي هذا القول نظر قوله لان النفي عن الجملة اه فالنفي وما
يتعلق به من معطوف ومعطوف عليه في موضع اسم ان وقوله اعني افادة الاسناد اه
في موضع خبرها وقوله اعني افادة اي ذلك النفي في الصورتين قوله لا اسنادا صار
مضافا اليه فلم يبق مسندا بل المسند اليه هو المضاف الذي هو لفظ كل قوله يكون
كل تاسيسا لا تاكيدا حاصلا اذ لو سلم ان المعنى بعد دخول كل في الصورتين هو المعنى
قبل دخولهما لم يلزم ان يكون كل تاكيدا كما زعم هذا القائل لان التاكيد تقرير الاسناد
الذي في الاصل بل يقرره لان التاكيد لفظ يفيد تقوية ما يفيده لفظ آخر
وههنا ليس كذلك قوله ولا يخفى ان هذا اي هذا المعنى الذي ورده المنظر انما يتم له
لو كان مراده التاكيد الاصطلاحي وهو لفظ يفيد تقوية ما يفيده لفظ آخر قوله بل نريد
بذلك اي بالتاكيد قوله كان حاصلا بدونه اي بدون كل وهذا التاكيد غير الاصطلاحي
قوله يوجه بتوجيه ما اختار الداعي وحين ظهر انخلاع المعنى المذكور بتوجيه وعلى هذا
القائل منع آخر على تقدير ان يكون معنى التاكيد ان يكون كل لافادة معنى كان حاصلا
بدونه وهو قوله ولان الثانية اه قوله اذا افادت النفي عن كل فرد يفيد لما ذكر من

من ورود موضوعها وهو نكرة في سياق النفي قوله فقد افادت النفي عن الجملة اي عن جملة الافراد
ولا يلزم الثبوت لبعض الافراد فلم يصدق النفي عن كل فرد قوله ان هذا المعنى اي حمل
لم يقم كل انسان على نفي القيام عن الجملة دون كل فرد قوله كان حاصلا بدونه اي قبل
دخول كل لان الحكم اذا انتفى عن كل فرد فقد انتفى عن الجملة بالالتزام فيكون كل ايضا
على زعم هذا القائل تاكيدا لا تاسيسا قوله لم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس يعني
كما زعمه هذا القائل بل غاية ما في الباب يلزم ترجيح احد التاكيدين على الآخر
اذ انا اسس على كل التقديرين قوله بطريق الالتزام لانه يلزم من نفي القيام عن
كل فرد فرد نفيه عن الجملة قوله فلا يكون تاكيدا الا عند اتحاد جهتي الدلالة قوله اذ لو
اشترط اه توجيه للنظر قوله لان دلالة لم يقم انسان على هذا المعنى التزام اي على
نفي الحكم عن الجملة ودلالة كل انسان لم يقم عليه مطابقة فقد اختلف جهتي الدلالتين
فينبغي ان يكون على هذا القول تاسيسا لا تاكيدا مع انه تاكيد اتفاقا قوله وفي النكرة
المنفية يعني في الصورة الثانية نحو لم يقم انسان وهذا اعتراض من وارد
على تسميتها مهملة قوله سالبة كلية لانه تصريح بالسلب عن كل واحد قوله اصلا قوله والبيان
لابد له من مبين وذلك المبين هو وقوع النكرة في سياق النفي قوله ولا مجال
هنا لشيء يدل اه وهو عموم النكرة الواقعة في سياق النفي فيكون [illegible]
سالبة كلية قوله سوى هذا اي سوى ان يكون هناك شيء يدل على [illegible] افراد
الموضوع سواء كان لفظ كل او بعض او غيرهما قوله باعتبار عدم السور [illegible]
على ما ذكرنا يكون سورة كلية فلا وجه لتسميتها مهملة قوله بان اخرج عن اداة
اي بان جعلت كلمة كل جزءا لفظا او تقديرا عن اداة النفي ولا يكون كلمة
معمولا للفعل المنفي قوله لان الرجوع في حيز النفي شامل [illegible] بعني قوله
ان كانت داخلة في حيز النفي شاملا لما كانت فيه كل معمولا للفعل المنفي

على جهة الفاعلية او المفعولية مقدم على الفعل الذي ينصبها على جهة المفعولية او مؤخر عنه او
بغير ذلك والعطف بأو يقتضي المغايرة فعطف معمول على اداة اخذ عنه بدليل قوله
وكذا لو عطفتها على اخذت اي وكذا لا يصح ايضا عطف معمول على اخذت في قوله بأن اخذت
وأداة بتقدير فعل لأن اخذت فعل ومعمول اسم وعطف الاسم على الفعل وبالعكس
لا يصح او لا يحسن فالتقدير على هذا الوجه اخذت او جعلت معمولا وهذا وان صح من جهة
اللفظ لكن لا يصح من جهة المعنى لأن التأخير عن اداة النفي اعم من ان يكون معمولا للفعل المنفي
او لا فيكون داخلا في المعطوف عليه فلا يصح العطف عليه بأو المقتضية للتغاير
قوله اللهم الا ان يخص هذا اعتذار وتضعيف والتماس لتصحيح الكلام ولو
بارتكاب وجه بعيد وهو ان يخصص قول المص بان اخذت بالحمل على ما اذا لم
تدخل اداة النفي على فعل عامل في كل او على ما اذا لم يكن معمولا للفعل المنفي قوله على ما
يشعر به المثال يعني قوله قبل ما كل ما يتمنى المرء يدركه فان كلا فيه مؤخرة عن اداة النفي
وليس حرف النفي داخلا على فعل عامل في كل ولا هي معمول لفعل منفي وحينئذ لا يكون المعطوف
عليه شاملا للمعطوف فيصح العطف ولا يخفى ما فيه من دعوى التخصيص من غير
مخصص قوله اعم اي واذا كانت كل معمولا للفعل المنفي فقد يكون على جهة الفاعلية
وقد يكون على جهة المفعولية واذا كانت على جهة المفعولية فقد يكون مؤخرا على الفعل الذي
ينصبها وقد يكون مقدما عنه وقد اشار الى ذلك في المتن والشرح قوله وما جاء
كل النعوم من مثال الفاعل على مثال التأكيد لان الاصل في كل ان تقع تأكيدا للاحاطة
والشمول ووقوعها فاعلا قليل في لغة العرب قوله ففي جميع هذه الصور اي الست يكون
النفي متوجها الى الشمول اي شمول النفي لجميع افراد المسند اليه يعني يكون كل في هذه الامثلة
لسلب العموم النفي ولا العموم السلب النفي حتى يكون النفي متوجها الى
اصل الفعل قوله وافاد الكلام اي الكلام الذي فيه النفي او توجه النفي الى الشمول
حاصله قوله ثبوت الفعل اي في صورة الفاعل كما في المثال الاول والثالث قوله او
الوصف اي او افاد ثبوت الوصف في خبر المبتدا وصفه في الحقيقة كما في

لان الخبر

قوله عم النفي اي توجه النفي الى اصل الفعل ولا الى شموله جميعا الا الى شموله خاصة فلا يفيد الكلام ثبوت الفعل
او الوصف لبعضها وتعلقه به اصلا لكون الفعل او الوصف منفيا باعتبار الاصل او الشمول

في المثال الاول قوله عما اضيف اليه كلا اي لبعض من المشمول بها قوله في المعنى فاعل الكلام
فيما وقعت فيه كلا من المبتدأ نحو ما كل ما يتمنى المرء يدركه قوله افاد تعلقه اي وافاد
تعلق الفعل او الوصف به اي ببعض من المشمول في صورة المفعول كما في المثال
الرابع والخامس قوله ان كانت كل في المعنى معمولا للفعل بعضها بان وقعت تأكيدا
للمفعول نحو لم اخذ الدراهم كلها قوله وذلك بدليل الخطاب اي وفحوى الكلام
ما ذكرنا في الصورة المذكورة يرجع بالذوق السليم وموارد الخطاب قوله وحكى
ان هذا الحكم اي كون هذه الصورة تفيد نفي الشمول وثبوت اصل الفعل للبعض
ليس بكلي بل اكثري لتخلفه في بعض المواد كالآيات المذكورة في الشرح وفي علم
الجواب ان اعتماد ذكر مخصوص بما لا مانع فيه وهنا مانع شرعي قوله وان لم يكن داخلا
كلمة كل قوله لفظا انما قيد به احترازا عما اذا تقدمت على النفي لفظا ومعنى فان النفي حينئذ
لم يتسلط عليه بوجه والثاني ادرج لعموم السلب فهو وان تقدم لفظا متأخر معنى
لتسلط النفي عليه قوله ولم تقع معمولا للفعل المنفي فخرج نحو كل الدراهم لم آخذ فانه
وان تقدمت فيه كل على النفي لفظا لكنها معمولة للفعل المنفي فتكون داخلة في حيز النفي
قوله وافاد نفي اصل الفعل عن كل فرد اي بتوجه الى اصل الفعل فيكون النفي نفيا عاما
ويناقضه الايجاب الجزئي عند ما ازدحم النفي على كل فان النفي فيه نفي العموم
وهو لا يناقض الايجاب الجزئي قوله كل ذلك لم يكن اي قال رسول الله في جواب
سؤاله كل ذلك لم يكن اي لم يقع واحد منهما بل صليت اربعا والدليل على العموم
قول ذي اليدين في الجواب بعض ذلك قد كان والايجاب الجزئي رفع للسلب الكلي
لا السلب الجزئي قوله على شمول النفي وعمومه اي لكل ما اضيف اليه كل قوله من جهتين
اثنين قوله غلطة للسنوسي حيث اعتقد وقوع احد الامرين منهما قوله النفي
الجمع بينهما اي بين ما قبل الواو وما بعدها لان السائل عارف بانه لم يقع الا احدهما

يتسلط

ولكن لما كان الكلام لم يكن اي قال رسول الله في جواب سؤال الكلام ذلك لم يكن اي لم يقع واحد منهما بل صليت اربعا والرد على العموم قوله ذلك يا رسول الله في الجواب بعض ذلك قد كان والايجاب الجزئي رفع للسلب الكلي

الجزئية السلب الجزئي

فلو يحصل له بالحق بنفي المجموع فانه قوله انما ينافي النفي عن كل فرد يعني ان نقيض الموجبة
هي السالبة الجزئية لا الكلية والا لم يتناقضا لجواز ان يسلب عن البعض وينتفي عن
الآخر فيصدقا معا وحاصله ان الثبوت للبعض انما ينافي عموم السلب ونحو لا النفي
لا لسلب العموم وعن الشمول قوله اي على عموم النفي لكل فرد اي عما اضيف اليه كل قوله
رفع كل على انه فاعل لم اصنع شيئا اه فانه لو نصبه لافاد تخصيص النفي بالكل ويعود
ولكن على انه فعل بعض ذلك الذنب ومراده تنزيه نفسه عن كل جزء منه فلهذا رفع
وان كان الفصيح النصب في مثله قوله وبهذا المعنى يدعي تنزيه نفسه عن كل جزء مما
ترعيه هي عليه وانه لم يصنع شيئا منه قط قوله المستغني عن الاضمار اذ على تقدير
نصب كل في قوله كله لم اصنع يكون مفعولا مقدما للفعل المنفي فلا يحتاج الفعل
الى تقدير شيء ليقع عليه لانه قد اخذ مفعوله قوله اي لم اصنعه يعني ان التقدير
على رواية الرفع كله لم اصنعه بحذف الضمير للتخفيف قوله وسيجيء بيانه يعني في باب
احوال المسند عند ذكر الحالات المقتضية لتعريفه لكونه عاملا او متضمنا لماله صدر
الكلام قوله في المقامات المذكورة اي المنازل التي هي مقتضيات الاحوال قوله مقتضى الظاهر من الحال
اي ظاهر حال المتكلم قوله لاقتضاء الحال اياه الفرق بين مقتضى الظاهر ومقتضى
الحال ان مقتضى الحال اعم من مقتضى الظاهر لان كل مقتضى الظاهر مقتضى الحال
وليس كل مقتضى الحال مقتضى الظاهر قوله موضع المظهر كقولهم اي ابتداء من غير
جري ذكر للمسند اليه لفظا او قرينة حال قوله مكان نعم الرجل فانه وضع مكان الفاعل
المظهر ضمير مستتر في نعم وبئس يؤتى به من غير قصد الى مرجع معين ثم يفسر
لابهامه بنكرة منصوبة قوله مستعمل حاضر في الذهن اي ذهن المتكلم قوله وانما يكون
هذا اي ضمير المستتر في نعم وبئس قوله من يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف المخصوص
بالمدح او الذم فيه ثلاثة اوجه احدها ان يكون خبر مبتدأ محذوف فاذا قلت
نعم رجلا زيد كان زيد خبر المبتدأ المحذوف والتقدير هو زيد والثاني ان يكون

مبتدأ خبره محذوف في التقدير زيد الممدوح وعلى هذين التقديرين يكون الضمير في نعم
واقعا موقع المظهر والثالث ان يكون المخصوص مبتدأ مؤخرا خبره ما قبله وعلى هذا
يكون الضمير في نعم واقعا موقعه لتقدم مرجعه في التقدير ولا يكون مما نحن فيه قوله
ويكون التزام افراد الضمير اه جواب سؤال مقدر وهو ان يقال لو جاز رجوع
الضمير الى المخصوص على تقدير كونه مبتدأ خبره ما قبله لوجب مطابقة الضمير للمرجع
وتثنيته وجمعه لكن التزم افراد الضمير فدل على انه لا مرجع له سوى كون المخصوص
خبر مبتدأ او ذو الجواب ما ذكره الشارح قوله من خواص هذا الباب اي باب نعم وبئس
من الافعال الجامدة لشبهها بالاسم الجامد حتى ذهب بعضهم ان نعم وبئس اسمان
قوله وقولهم اي في الضمير الشان والقصة مكان الشان زيد عالم والقصة هند
فانه وضع هو وهي موضع المظهر وهو الشان او القصة ولذا سمي ضمير الشان و
القصة لانه اشارة الى الشان الحاضر في الذهن والقصة المحضورة فاضيف الى ما هو هو بعينه
قوله مليحة اي مجموع مثال واعلم ان هذا الضمير يجيء مذكرا ومؤنثا لكن الاولى
ان يسمى الشان ويذكر اذا كان في الكلام مذكر وضمير القصة ويؤنث اذا كان في الكلام
مؤنث رعاية للمناسبة لان مرجع ذلك المؤنث او المذكر قوله في البابين اي باب
نعم وضمير الشان قوله اي يعقب الضمير اي الضمير الموضوع موضع المظهر قوله ليتمكن اي ما
يعقب الضمير في نفسه بعده قوله فضل تمكن اي زيادة تمكن لان ذكر الشيء مبهما اولا
ثم مفسرا ثانيا اوقع في النفس من ذكره مفسرا من اول الامر قوله اي من المشتاق بلا تعب
ان من حصل شيئا بعد تعب الشدائد في طلبه كان لذلك الشيء في قلبه محل ومكانة
لا يكون لما حصل من غير تعب الطلب ومن اجل ذلك لزم تقديم ضمير الشان وان يكون
مفسره الجملة عما يعقبه به قوله ولا يخفى ان هذا اي هذا التعليل المذكور لوضع المضمر
موضع المظهر يجيء في ضمير الشان دون ضمير نعم وبئس لان ما في بيع المفسر لم يعلم الا بالفعل

ذكره ضمره ذكره

ضميرا واذا سمع المضمر لم يبق شيء ينتظره السامع ويتشوق اليه قوله اي بوضع المظهر موضع المضمر
نفع سواء كان المظهر الواقع موقع المضمر بعين لفظ السابق او بغيره قوله بتمييزه مصدر مضاف
الى المفعول والفاعل محذوف اي لكمال عناية المتكلم بتمييز المسند اليه عن غيره في ذهن المخاطب
قوله لاختصاصه بحكم بديع اي لاختصاص المسند اليه بحكم بديع عجيب الشان والشيء
البديع لا يغيب عن الخاطر فيكون دائما حاضرا فيشار اليه كقوله كم عاقل عاقل اعيت مذاهبه
لابي ارا وندي والاستشهاد في قوله هذا الذي لان مقتضى الظاهر ان يقول هو الذي
لان المراد هو الحكم المذكور وهو كون العاقل ردي الحال والجاهل ناعم البال
قوله نافيا لصانع العدل الحكيم اي قائلا لو كان موجودا لما كان الامر كذلك او
نافيا لوصف الاختيار والعلم بالجزئيات قائلا لو كان له ذلك لما كان الامر
كذلك قوله وكان القياس فيه الاضمار اي كان القياس ان يقول هو الذي فعدل الى اسم
الاشارة لكمال العناية بتمييزه اي بتمييز المسند اليه المشار اليه باسم الاشارة قوله ليرى
السامعين اي ليرى المتكلم السامعين ان هذا الشيء المتميز في قوله كم عاقل عاقل البيت
قوله وهو اي الحكم العجيب الذي اثبت للمسند اليه المعبر عنه باسم الاشارة جعل الاوهام
حائرة قوله عاقل الثاني صفة للاول بطريق شهرة شاع كأن هذا الوصف بنفسه متصفا
بالعقل وكذا قوله جاهل جاهل قوله والتهكم اي الاستهزاء او السخرية قوله كما اذا كان
السامع فاقد البصر اي فتهكم به وتقول له انظر هذا ولم يكن ثم مشار اليه قوله او النداء
اي السفه بانه لا يدرك غير المحسوس اي بالبصر فيشار الى غير المحسوس عنده بما يشار
المحسوس حتى انه يدركه قوله على كمال فطانته اي بعد غور ادراكه قوله بمنزلة المحسوس فيشار
الى غير المحسوس عنده كما يشار الى المحسوس عند غيره قوله اي ظهور المسند اليه في عقل
المتكلم حتى كان محسوسا بالبصر قوله تعالت الشمس وقلما تبصر الشمس باننه مالك
ذات ومرمى نظرة تعالت الشمس قوله لانه اي العقل ليس بمحسوس حتى يشار اليه
بالاشارة الحسية بل هو معنوي قوله فعدل الى ذلك اي الى وضع اسم الاشارة
موضع الضمير قوله لزيادة التمكن اي تمكن المسند اليه في ذهن السامع قوله نحو قل هو الصمد
اي كان القياس انه يقول وبه نزل اي مع ان القياس هذا اذا كان المراد
هو الصمد يعني ذكر الله تعالى ذكره حيث لم يعلم

اي بالبصيرة

في المحققين حقيق واحد على ما قيل ان المراد وبما انزلنا القرآن المقرون بالحكمة المقتضية
لانزاله وبما نزل الا ملتبسا بالحكمة المشتملة على الهداية الى كل خير اما اذا كان المراد منهما
مصدرين فلا يكون عاما في حصره قوله على ما قيل ان معناه بسبب الحق والحكمة انزلنا
القرآن او انزلنا القرآن ومعه الحق وبالاوامر والنواهي نزل قوله او ادخال الروع اي
الخوف بسماع ذلك المظهر قوله وتربية المهابة في عين السامع حتى تزيد مهابته في
عينه قوله او تقوية داعي المامور فان داعيته الى امتثال الفعل المامور به لتقوى بسماع
المظهر دون المضمر قوله ثم يقل مع تعين مع ان المقام مقتضى ذلك لان القائل هو الله
لتقوى داعي رسول الله الى التوكل بسماع لفظ الله الذي فيه اشارة الى استغنائه
في كل ما سواه وافتقار كل ما سواه اليه قوله اي طلب العطف في طلب المتكلم ان يعطف
السامع عليه قوله مقرا بالذنوب وقد دعاكا وبجرم خان تغفر فانت لذاك اهل وان
فمن يرحم سواكا قوله لم يقل انا اي مع ان مقتضى الظاهر ان يقول الهي انا اتيتك عاصيا
لان القائل يريد نفسه فعدل الى ذكره المظهر مائلا لفظ عبدك الى آخره قوله عن الحكاية الى الغيبة
اي عن التكلم الى المظهر الذي هو الغيبة لان الاسماء الظاهرة غيبة قوله غير مختص بالمسند اليه
اي بل يوجد في غيره ايضا نحو قوله فتوكل على الله في موضع علي قوله واما على العبارة
عن تاريخ وجه الشارح ان معناه من نقل الكلام عن الحكاية الى الغيبة غير مختص بنقل
الكلام عن الحكاية الى الغيبة بما يقول الخصم على قول الشارح فافهم قوله كل منها اي كل
من الثلاثة واورد في الكلام اي بنوع التعبير ثم عدل عنه الى الآخر ولم يورد لكن حقيق
الظاهر ايراده فعدل عنه الى الآخر قوله ضرب الثلاثة في الاثنين اي ضرب كل من التكلم
اعني الحكاية والخطاب والغيبة في اثنين لان كلا من الثلاثة ينقل الى الآخرين منه بنقل من التكلم
الى الخطاب والغيبة ومن الخطاب الى التكلم والغيبة ومن الغيبة الى التكلم والخطاب فصار
ستة اقسام قوله ولفظ مطلقا ليس في عبارة السكاكي يعني انه زيادة من المصنف

يصرح به في كلام السكاكي قوله من مذهبه في الالتفات وبالنظر الى الامثلة يعني انه علم من مذهب
ان النقل عنده اعم من ان يكون سبق به التعبير بطريق من الثلاثة ثم نقل الى طريق آخر
منها غيره او لم يسبق به التعبير لكن المقام يقتضي التعبير بطريق منها فعدل الى آخر
وعلم ايضا من الامثلة التي اوردها السكاكي ان النقل عنده اعم قوله مقتضى الظاهر
ليلى اي بالتكلم فانتقل من التكلم الى الخطاب قوله بفتح الميم وضم الهمزة هذا على ما
صح عند الشارح وقيل هو بكسر الهمزة والميم معا وهو الاصل جمع مكحل قوله
والمشهور اي عند الجمهور قوله فلا بد من هذا القيد يعني اي لو لم يعتبر هذا القيد
وهو يشترط ان يكون التعبير الثاني على خلاف ما يقتضيه الظاهر لدخل في هذا التعريف اشياء ليست من الالتفات
مثل قولنا انا زيد قوله جار على اسلوبه اي طريقه ونوعه وان كان يصدق على كل منها
انه تعبير عن معنى بطريق بعد التعبير عنه بطريق آخر قوله على ما يشهد به كتب النحو
لانهم قالوا هناك حق الضمير العائد الى الموصول ان يكون بلفظ الغيبة فقولنا
الذين امنوا جار على مقتضى الظاهر قوله لان النقل عنده اي عند السكاكي قوله بطريق آخر
اي من عبر عن ذلك المعنى المعبر عنه بطريق آخر غير الطريق الاول قوله حيث ترك اي
مقتضى الظاهر وعبر بطريق آخر بمثابة قوله تطاول ليلك قوله فيتحقق الالتفات اي عند
السكاكي دون الجمهور بتعبير واحد ولا يشترط عنده في الالتفات التعبير عن المعنى بطريق
من الثلاثة ثم التعبير عن المعنى بطريق من الثلاثة ثم التعبير عنه بآخر منها كما هو قول الجمهور
قوله وعند الجمهور مختص بالاول اي بالتعبير عن المعنى الواحد اولا بطريق من الثلاثة
ثم التعبير عنه ثانيا بطريق آخر فلا يتحقق الالتفات عندهم بتعبير واحد قوله وهو
التفات عنده يعني ان النسبة بين المذهبين اعني مذهب السكاكي ومذهب الجمهور
في تفسير الالتفات ان مذهب السكاكي اعم مطلقا ومذهب الجمهور اخص مطلقا فكلما
وجد التفات على مذهبهم وجد على مذهبه وليس كلما وجد الالتفات على مذهبه
يوجد على مذهبهم قوله تطاول ليلك فانه بعد التفات من الحكاية الى الخطاب عنده
لانه لا يشترط التعبير اولا ثم التعبير ثانيا بطريق اخرى ولا يعد التفاتا اصلا عندهم

هم لاشتراطهم ذلك قوله مثال الالتفات يريد ان يذكر الامثلة الستة لاقسام الالتفات
الستة على التفسير المشهور قوله والمحصول ان اراد ما لكم اشارة الى سؤال وجواب وهو
ان يقال قوله رجوعي ليس لنفسه خطابا للنفس حتى يكون المعبر عنه واحدا لكن
لما علق عليهم بطريق التكلم اي لما عبر عما لكم بما لي كان مقتضى الظاهر اسلوب
الحكاية واجراء الكلام على نهجها ولما عدل الى طريق الخطاب وغير الاسلوب كان
التفاتا اتفاقا واما قوله وما لي ففيه التفات عند السكاكي دون الجمهور
ومقتضى الظاهر لنا يعني ثم يصلي فصل لنا لانه قال لربك والرب اسم مظهر
كل مظهر غائب قوله حين ولى الشباب اي قرب انقطاعه وذهابه قوله يكلفني
بالياء التحتية للمفرد المذكر الغائب وهو ضمير القلب وعلى هذه الرواية يكون
الالتفات من المفعول الذي في طحا بك الى المفعول الذي في تكلفني قوله تكلفني
على انه مسند الى ليلى والمفعول محذوف اي المفعول الاول والمفعول الاول هو الياء في تكلفني
قوله من المعاودة اي العادة قوله من عاد يعود عودا يعني رجع يرجع رجوعا الى ما
كان عليه قبل قوله وجه حسن الالتفات يعني مطلقا وهو حسن مشترك بين جميع انواع
الالتفات ويختص كل موقع منها بلطيفة لم تكن في الآخر قوله اسلوب اي فن
وطريقة كالتكلم الى اسلوب آخر كالخطاب والغيبة قوله تطرية هو بالياء الخالصة على
ما ذهب اليه الشارح من طريت الثوب اذا اتيت بثوب جديد وقيل هو بالهمزة
من طرأت على الامراء اذا طلعت عليهم من بلد آخر وطرأ الشيء بالهمزة جعله طريا
والمراد هنا احسن ايراد قوله اكثر ايقاظا اي تنبيها لاصغاء السامع الى ذلك
الكلام من اجرائه على اسلوب واحد كان نشاط السامع الى الكلام عند تغيير الاسلوب اكثر
من نشاطه الى الكلام على نوع واحد منه وهذا الوجه عام لجميع صور الالتفات قوله
وقد يختص مواقعه اي مواقع الالتفات سوى هذا الوجه العام بلطائف

وتركيب والمفعول محذوف وفاه فان فيه تكثير المعنى في الذكر بان يكون اللام في مالك الامر كله في يوم الجزاء للاستغراق
واي عموم كله لما ليس الاستغراق فلتا نع لكنه يفوت الاختصار مع توهم العهد والتكرار ونفس هذا في الحذف
والذارجح على الذكر وقوله على طريق الاتساع واعلم على الوافقة اسباب زمان وان الجارية يوم الدين غير

لما لا يتضح الا افراد الملفا قوله اذا ذكر الحقيق بالحمد يعني بعد الحمد يتر الدال على انه حقيق
بالحمد قوله ذلك المحرك اي للاقبال عليه قوله الى ان يؤول الامر اي امر العبد
وحاله قوله المفيد اي عن الحاجة قوله على طريق الاتساع اي المجاز لانه لا يضاف
اسم الفاعل اذا كان مضافا الا الى المفعول به لكن لما كان الظرف له بالفعل نوع
ملابسة نزل منزلة المفعول به واضيف اليه وهذا معنى الاتساع قوله والمفعول
محذوف اي مالك الاشياء جميعا في يوم الدين قوله في اي حين ازدياد ذلك
العلم قوله تناهيه اي كماله ببلوغه النهاية في القوة قوله على ذلك الحقيق اي بالحمد
الموصوف بتلك الصفات العظام قوله والخطاب اي ويوجب الخطاب معه
تخصيصه الى آخره مستفاد من حذف مفعول نستعين والتقدير على كل المهمات
ذكره من تقديم المفعول اي مفعول نعبد يعني اياك قوله بجد من نفسه ذلك المحرك
اي الى الاقبال على من يحمده قوله او من عد اقسام منه اي من خلاف مقتضى الظاهر
قوله اي مقتضى الظاهر ويسمي صاحب المفتاح هذا النوع منه بالاسلوب الحكيم
ويسمى به لاشتماله عليها ولطفه بها او لان صاحبه متصف بالحكم وصف بصفة صاحبه
قوله بغير ما يترقب المخاطب اي بغير ما ينتظره والمخاطب بكسر الطاء من المخاطب عنهما
في جواب كلام قوله والباء للتعدية يعني في قول المص بغير ما يترقب قوله الاولى بالقصد
اي بان يقصد اليه ويراد من ارادة قوله على الادهم يعني القيد هو من الدهمة وهو السواد
قوله كما قال القبعثري قوله وتلقاه اي وتلقى القبعثري الحجاج بغير ما ينتظره
الحجاج منه بان حمل القبعثري الادهم في كلام الحجاج على الفرس الادهم قوله وهو من
الدهم الاشهب لكون قرينة معينة لاحد معنيي المشترك وهو الفرس قوله وهو الاولى بان
يقصد اي يقصده الامير قوله لحديد اي خليق وحقيق قوله من صدر يقال صدر
اي شرع واو تعجب الحجاج تاتيا له انه اي الادهم حديد فقال اي القبعثري

قوله وعموم المهمات يعني بحذف مفعول نستعين وانما هو لتعميم مع حصول الاختصار ايضا والتقدير نستعينك في المهمات كلها قوله العصر اي تخصيص
الحقيق بالحمد بغاية الخضوع والعبادة والاستعانة في جميع المهمات مستفاد من تقديم مفعول نعبد ونستعين عليهما وهو اياك قوله
وهذا نوع من حيث قال المص وضع المضمر موضع المظهر ووضع المظهر موضع المضمر على خلاف مقتضى الظاهر قوله فانه كلام ذكره
حلا ومقتضى مطلقا سواء كان في باب المسند اليه او في غيره وهو كلام مختصر

ى لان يكون حديدا خير من ان يكون بليدا فحمل الحديد بلا ايضا على خلاف مراده في
سلوك هذا الاسلوب في غاية اللطف سكن سورة غضبه حتى اختار ان يحسن
اليه على ان يسيء اليه قوله اي تلقي السائل الوقع يعني تلقي السائل وتلقي المخاطب
نفي السائل مبني على السؤال والجواب بخلاف تلقي المخاطب قوله بغير ما يتطلب اي بسؤاله
قوله اي بغير ذلك السؤال يعني منزلة سؤال اخر غير سؤاله فكانه سال سؤالا آخر
قوله اي ذلك الغير يعني السؤال الذي هو غير سؤاله قوله الاولى بحاله اي بحال
السائل نظرا الى نفس الامر قوله سالوا عن سبب اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه
روي ان معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري قالا يا رسول الله ما بال
الهلال يبدو دقيقا مثل الخيط ثم يزيد حتى يمتلي ويستوي ثم لا يزال ينقص
حتى يعود كما بدا اي لا يكون على حالة واحدة فنزلت الاية قوله اي وغيرهم
العبادات الموقتة يعرفون بها اوقاتها وان كان في الجواب المطابق للسؤال في الفاظهم
انه يقال فان سبب ذلك هو ان نور القمر مستفاد من الشمس فبحسب قرب القمر
وبعده من الشمس يختلف اشكاله بالنسبة الى نظر الناظر اليه من مركز العالم قوله قل ما
انفقتم من خير فيه لطف آخر حصل بالتضمين لا على سبيل القصد وهو ان كل ما ذكر خير
فهو صالح لان ينفق قوله تنبيها على تحقق وقوعه اي عدم من الاحوال الحاصل التي حقها
ان يخبر عنها بالافعال الماضية قوله يعني يصعق يعني جعل المتوقع الذي لابد من وقوعه
بمنزلة الواقع وهو النفخة يوم نفخ الصور قوله ومثله اي مثل التعبير عن المستقبل
بلفظ الماضي التعبير عنه بلفظ اسم الفاعل قوله مكان يجيء بالياء للمفعول وذلك
لان دلالة اسم الفاعل والمفعول على ثبات الوصف وتحققه اكثر من دلالة الفعل
وان كان لهما دلالة على زمان الاستقبال وغيره بالعارض قوله وان لم يكن بحسب
اصل الوضع لا خلاف في ان اسم الفاعل والمفعول في ما لم يقع كالمستقبل مجاز وفيما

هو واقع كالحال حقيقة وكذا الماضي عند الاكثرين قوله كما يحقق فيه وقوع الوصف يعني
في الحال اتفاقا وفي الماضي عند الاكثر قوله مجاز اي مجاز في معنى الظاهر قوله القلب هو وارد
في النثر والنظم الا انه مخصوص بالمركبات وقد يكون الداعي اليه من جهة اللفظ بان يتوقف
صحته عليه كقوله واين موضعها منك الوداعا وقد يكون من جهة المعنى بان يتوقف
صحته عليه ويكون اللفظ تابعا قوله مكان عرضت الحوض على الناقة لان القاعدة ان المعروض
عليه يكون له ميل الى المعروض والحوض لا ميل له الى الحيوان فيعرض هو على الحيوان
لا الحيوان عليه ولكن لما كان المناسب ان يؤتى بالمعروض عند المعروض عليه وههنا
الامر بالعكس قلب الكلام رعاية لهذا الاعتبار وفي القلب ثلث مذاهب احدها
انه مقبول مطلقا سواء تضمن اعتبارا لطيفا اولا وهو مذهب السكاكي والثاني
انه مردود مطلقا لانه اغلوطة لا يفهم المراد ظاهرا واليه ذهب ابن مالك وغيره
ونحوه والثالث انه ان تضمن اعتبارا لطيفا قبل والا فلا واليه ذهب المص قوله
فالمصراع الاخير يعني قوله كان لون ارضه سماؤه من باب القلب قوله مع ان الارض
اصل فيه اي في الغبرة قوله رده يعني القلب لانه خلاف الاصل فلا يرتكب من غير حاجة
مع ان فيه تشويش قلب السامع قوله كقوله اي في وصف ناقته قوله والمعنى طينت
الفدن بالسياع وهذا رده عنه اذ ليس القلب فيه متضمنا لاعتبار لطيف بخلاف المص
والاقرب ان القلب فيه متضمن لاعتبار لطيف وهو المبالغة في وصف الناقة بالسمن لانه
جعل السياع اصلا والفدن تابعا له بادخال الباء عليه ويلزم منه جعل السمن في الناقة
اصلا والناقة فرعا عليه قوله احوال المسند لما فرغ من ذكر احوال المسند اليه شرع في
بيان احوال المسند قوله كما مر في حذف المسند اليه من تخييل العدول الى اقوى الدليلين
ومن اختبار تنبه السامع عند قيام القرينة ومقدار تنبهه ومن الاختصار
والاحتراز عن العبث بناء على الظاهر اما مع ضيق المقام او بدونه قوله وقيار
اسم جمل وقيل اسم فرس وقيل اسم غلام قوله وهو ضابي بالضاد المعجمة والباء

الموحدة وياء ساكنة مكسور ما قبلها قوله وهذا التحسر اي التحزن على الغربة والتوجع
من الكربة قوله فالمسند الى قيار محذوف اي فاني لغريب بها وقيار غريب فحذف
خبر قيار وهو غريب لدلالة العطف مع ان خبر المعطوف عليه مثل خبر المعطوف
عليه مع ضيق المقام لكونه شعرا قوله وغريب خبر عنهما فان قلت كيف يكون
خبرا عن شيئين قلنا فعيل يستوي فيه المفرد والمثنى والمجموع قوله واما اذا قدرنا
له اي لقيار قوله لان الخبر اي خبر ان اعني قوله لغريب مقدم في التقدير على
المعطوف اعني قيار فيكون العطف على محل اسم ان بعد مضي الخبر فيصح العطف
قوله فلا يكون مثل ان زيدا وعمرو ذاهبان اي لا يكون العطف فيه على محل اسم
ممتنعا في نحو زيد وعمرو ذاهبان لامتناع مضي الخبر لفظا وتقديرا قوله
بل مثل ان زيدا وعمرو لذاهب فزيدا اسم ان ولذاهب خبرها وعمرو معطوف
على محل اسم ان لان خبرها الذي هو لذاهب مقدم على المعطوف في التقدير
واصل الكلام ان زيدا لذاهب وعمرو قوله ويجوز ان يكون مبتدأ يعني ان
في ارتفاع قيار في البيت وجهين احدهما العطف على محل اسم ان لان الخبر
مقدم تقديرا فيكون العطف بعد مضي الخبر والثاني ان يرتفع بالابتداء
والمحذوف خبره والجملة باسرها معطوفة على جملة ان مع اسمها وخبرها
قوله مبتدأ محذوف الخبر كما ذكرنا في حذف خبر قيار يعني حذف
لقصد الاختصار والاحتراز عن العبث بناء على الظاهر قوله بقرينة الثاني
اي لدلالة خبر الثاني عليه وان كان الحذف من الاول لدلالة الثاني عليه
ضعيفا بخلاف العكس كما في قوله اني وقيار بها لغريب فانه كثير شائع ذائع
ولا يصح ان يكون راض خبرا عن نحن لان المفرد لا يكون خبرا عن الجمع
الذي يكون كل فرد منه محكوما عليه بذلك الخبر فحذف الخبر هنالك

لدلالة الكلام عليه مع ضيق المقام قوله لان اذا الفجائية تدل على مطلق الوجود
اي ولا تدل على الوجود الخاص الا بانضمام قرينة ولذلك ان اردت اذ قائم
او قاعد او نحو ذلك بل من ذكره اذ لا دلالة لاذا عليه وقيل لا حذف هنا بل يكون
زيد مبتدأ واذا خبره ويكون اذا المفاجاة على هذا القول ظرف مكان اي خرجت
فبالمكان زيد قوله وادية السفر اذ مضوا مهلا السفر بسكون الوسط جمع سافر
على حد صاحب وصحب اي الراحلين عن الدنيا الى الآخرة مهلا اي امهالا اي
فوتا وبعدا اي رجعوا البتة قوله الذي هو ظرف قطعا يعني لنا في الموضعين
مقاما قوله انه ما قال وان ولنا اي ان لنا ما قالوا ان لنا ولنا فحذف المسند الذي
هو الظرف لما ذكره قوله والاصل لو تملكون تملكون يعني مكررا لغاية التاكيد
فحذف الفعل الاول لدلالة الكلام عليه قوله كما هو القانون عند حذف العامل
يعني اذا سقط ما اتصل به من اللفظ انفصل الضمير ضرورة ولا يجوز ان
يكون انتم مبتدأ وتملكون خبره من غير حذف لان لو انما تدخل على الفعل
لانها من ادوات الشرط التي لا تدخل الا على الفعل لفظا وتقديرا قوله وفيما سبق
اسم او جملة لان الخبر اذا كان ظرفا جاز ان يقدر عامله اسما او فعلا ففي
الاول يكون المحذوف اسما وعلى الثاني يكون جملة لان الفعل لا بد له من فاعل
قوله يحتمل الامرين حذف المسند او المسند اليه قيل عند احتمال الامرين لا يكون
قرينة على تعيين المحذوف فيلزم امتناع الحذف ح لعدم القرينة قوله
اي فصبر جميل اجمل فالمحذوف على هذا هو المسند قوله او فامري صبر جميل و
المحذوف على هذا هو المسند اليه فالحمل على هذا الاخير اولى لان حذف
المسند اليه اكثر ولان الكلام انما سيق للمدح بحصول الصبر له وجعل مبتدأ
محذوفا يحصل هذا المعنى دون حذف الخبر قوله ولا بد للحذف من قرينة الحذف

ف من حيث هو سواء كان حذف المبتدأ او المسند اليه او غيرهما لا بد فيه
من امرين الاول السبب الداعي اليه لان الحذف خلاف الاصل فلا
يعدل اليه الا لسبب والثاني وجود قرينة دالة عليه اما حالية او مقالية
والا لم يتعلم ذلك المحذوف عند السامع فيخل بالمقصود فقوله التاركين
داله عليه ظاهره اي ضمير عليه المحدود راجع الى الحذف والاولى رجوعه الى
المحذوف المستفاد من الحذف قوله لوقوع الكلام الذي فيه حذف المسند
جوابا لسؤال محقق اي على معنى ان اللفظ الذي يكون به السؤال محققا
سواء كان السؤال محققا او مقدرا قوله فحذف المسند بقرينة الجواب
لدلالة السؤال عليه قوله عند تحقق ما فرض من الشرط وهو السؤال
مع ذكر اداة الاستفهام وهو من فيكون خلقهن تقدير مع فاعله المذكور
جواب سؤال محقق قوله والدليل على ان المرفوع فاعل اي انما جعل
المرفوع فاعلا للمسند لا مبتدأ لان غرض السائل بيان من نسب اليه
الفعل واذا جعل المرفوع فاعلا كان نسبة الفعل اليه في الدرجة الاولى
فكان اقرب الى افادة غرضه بخلاف ما اذا جعل مبتدأ فان نسبة الفعل
في الدرجة الثانية فيكون حصول غرضه في الدرجة الثانية وتقوى
لان جواب الاستفهام المقدم فيه الاسم لا يجيء مخالفا الامر العام من غير
حذف الاول والفعل فيه مقدم على الاسم كقوله تعالى ليقولن خلقهن العزيز
العليم فيقدر الفعل مقدما في المختصر ايضا لان الكل اصل والمختصر فرع
عليه وانما قدم الفعل في الكل لان حق الجملة الاستفهامية اذا كان فيها
فعل ان يتقدم الفعل ولم يكن ذلك في السؤال نحو من فعل لاتحاد
المستفهم به والمستفهم عنه وهو لفظ من فجاء في الجواب مقدما فيه الفعل

والقارع الخاضع المستكين من الضراعة وهي التضرع والتذلل والجار والمجرور متعلق بضارع وإن لم يعتمد على شيء لأن الجار والمجرور
يكفيه رائحة الفعل أي يبكيه من ذل لأجل خصومة لأنه كان ملجأ وكهف الأذلاء والضعفاء وفي تعليقه بيبكي ليس بقوي
والمختبط الذي يأتيك للمعروف من غير وسيلة وأصله من الخبط وهو ضرب الشجر ليسقط ورقها للإبل وأنطوائح جمع
مطيحة

تنبيهًا على أصل ما هو له جواب أن يكون كذلك قوله كأنه قيل من يبكيه يعني لما قال
ليبك يزيد توهم الشاعر أن هناك سائلا يقول من يبكيه فنزل
السؤال المتوهم منزلة السؤال الواقع وقال في جوابه ضارع أي يبكيه ضارع
تاركا للفعل اعتمادا على وجوده في السؤال المقدر قوله لخصومة أي لخيانة
تنسب إليه وهو يعجز عن دفعها عن نفسه قوله ومختبط مما تطيح الطوائح أي ينبغي
أن يبكي على يزيد كل ذليل لأنه ناصره وكل سائل فقير لإصابة حوادث
الزمان وأهلكت ماله صروف الحدثان لأن يزيد كان ناصر كل ذليل
وجابر كل فقير قوله كلواقح يعني في قوله تعالى وأرسلنا الرياح لواقح
وما حصل فيه فيكون المعنى أنه أصابه من أجل إطاحة الأشياء المهلكة فمن
أو يبكي يعني ويجوز أن يتعلق الجار والمجرور الذي هو مما تطيح بيبكي المقدر
وروي ليبك يزيد ببناء الفاعل ونصب يزيد وفاعله ضارع وحينئذ لا يكون
التركيب من قبيل ما نحن بصدده قوله وفضله أي فضل هذا التركيب الذي
فيه البناء للمفعول على التركيب الذي فيه البناء للفاعل بثلاثة أوجه على ما ذكره
قوله أما التفصيل فظ وذلك لأنه إذا قيل ليبك يزيد علم أن هناك باكيا
لكن لم يعلم أنه من هو فإذا قيل ضارع فقد فصل ذلك المجمل وعلم أن
ذلك الباكي هو ضارع وفي هذا النوع من الكلام أعني المشتمل للإجمال أولا
والتفصيل ثانيا ضرب من المبالغة لأن الشيء إذا أبهم ثم فسر كان في النفس
أوقع وآكد ولأنه إذا ذكر كان مذكورا مرتين بعبارتين مختلفتين فيكون
أبلغ وبوقوع يزيد يعني في المبني للمفعول قوله لكونه مسند السبق على طريق
النيابة قوله لا مفعول كما في غيره يعني في التركيب المبني للفاعل فإن فيه فضلة
مستغنى عنه لكونه مفعولا غير قائم مقام الفاعل وسوق الكلام على وجه

قوله

على بناء الفعل للفاعل

قوله خلوذه

وجه لا فضلة فيه أتم من سوقه على وجه فيه فضلة قوله ويكون معرفة الفاعل
يعني الذي هو هنا ضارع قوله لإسناد الفعل إلى المفعول وتمام الكلام بدون ذلك
لأنه إذا قيل ليبك بلفظ المجهول فقد انقطع طمع السامع في الباكي لإسناد الفعل
البكاء إلى يزيد ومن خارجه يكون أوله مطمعا في ذكر الفاعل والشيء إذا أتى بعد
حصول كالنعم غير مترقبة في تفرح النفس أقوى من تأثيرها مترقبة قوله يسند هو
أي الفعل إليه أي إلى فاعله من كونه الأصل مع عدم المقتضي للعدول في ذلك
نحو قولك أنشأ زيد عالم قوله ومن الاحتياط أي لضعف التعويل على القرينة
نحو قولك حاتم جواد قوله ومن التعريض بغباوة السامع أي بأنه ليس ممن
ينتبه عند القرائن فكأنه لا يفهم إلا المحسوس والصريح قوله وغير ذلك
كإظهار تعظيم المسند إليه بذكر المسند وإهانة المسند إليه بذكر المسند كقولك
زيد يعني الزانية أو التبرك بذكره تنبيها محمد ص أو الاستلذاذ بذكره
إلى غير ذلك قوله كونه اسما فيفيد الثبوت يعني فيستفاد منه الثبوت من غير
نحو زيد عالم لأن أصل الاسم من حيث إنه اسم مشتقا كان أو غير مشتق الدلالة
على الثبوت لعدم دلالته على الاقتران بالزمان قوله أو كونه فعلا فيفيد
التجدد أي فيستفاد منه التجدد نحو زيد يعلم لدلالته على الاقتران أو ظرفا
فيستفاد منه احتمال الثبوت والتجدد بحسب التقدير نحو زيد أمامك
أي حاصل أو حصل ولعل التعجب من المسند إليه بذكر المسند نحو زيد
يقاوم الأسد مع دلالته في أي الأحوال على اتفاق كتسليم سيفه وفتح
تربة بالدم ونحو قوله فلكونه غير سببي لأنه لو كان سببيا أو قيل التقوى
لكان جملة قوله مع عدم إفادة تقوي الحكم يعني بنفس التركيب لا بأمر
خارجي عنه كالتكرار وحرف التأكيد قوله نحو زيد قام أبوه المسند فيه جملة

قوله كقولك

فعلية لانه فعل سببي للمبتدأ قوله نحو زيد قام المسند فيه ايضا جملة فعلية لانه
مفيد للتقوي بتكرر الاسناد وذلك اذا كان جاريا على الظاهر وهو ان يكون
المبتدأ معرفة وخبره من غير تقدير تقديم وتأخير قوله بل قريب من زيد قام
في ذلك اي افادة التقوي قوله بالواو المخصوص نحو زيد قام فان القيام
فيه مسند الى المبتدأ بلا واسطة وثانيا بواسطة الضمير فيكتسي الحكم قوة
قوله وان سلم اي كونه عند التخصيص لا يفيد التقوي اصلا قوله فالمراد ان
المسند يكون لاجل هذا المعنى ان افراد المسند مشروط بكونه غير سببي
ولا مفيد للتقوي فهو لا يكون مفردا الا بتحقق هذا الشرط ولا يلزم انه كلما تحقق
هذا الشرط ان يكون المسند مفردا اذ لا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط
والا عدم ولا يلزم من وجود المشروط وجود الشرط وحاصله انه كلما كان المسند
مفردا لم يكن سببيا ولا مفيدا للتقوي وليس كلما لم يكن سببيا ولا مفيدا
للتقوي ان يكون مفردا قوله والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطلق هذا
مثال المسند السببي في الجملة الاسمية وقوله زيد انطلق ابوه مثاله في الجملة
الفعلية فلو عرف المص المسند السببي بالمثال فقط وجاز ظاهر لتعدد جهات
المماثلة قوله لا يكون مسندا اليه اي لا يكون ذلك العائد الى المبتدأ مسندا اليه في تلك
الجملة المسندة الى المبتدأ قوله في نحو زيد منطلق ابوه لانه مفرد لاتفاقهم على ان اسم
الفاعل مع فاعله سواء كان مظهرا او مضمرا ليس بجملة لما ذكر من عدم تفرعه
في التكلم والغيبة والخطاب قوله ان العائد مسند اليه ففي الاول فاعل وفي الثاني
مبتدأ قوله والمجرور في ذلك اي في مرفوع المسند السببي ومن غيره قوله فللتقييد اي
فلتخصيص المسند باحد الازمنة بعينه كالماضي او الاستقبال قوله قبل ذلك اي قبل
زمان تكلمك قوله بعد هذا الزمان اي بعد الزمان الماضي قوله وهذا امر عرفي

في نحو كون الاجزاء المتعاقبة من اواخر الماضي واوائل المستقبل قسما ثالثا للزمان
الزمان واسطة بين الماضي والمستقبل يسمى حالا او مبني على ما عرف اهل العرف
والا فالتحقيق انه لا واسطة بين الماضي والمستقبل قوله وذلك لان الفعل اي كون
المسند اذا كان فعلا فلقصد التقييد باحد الازمنة الثلاثة لانه قوله دال
بصيغته على احد الازمنة كضرب ويضرب واضرب قوله يدل على ذلك اي على
اقترانه باحد الازمنة قوله فانه انما يدل عليه اي على الاقتران باحد الازمنة قوله
على اخصر وجه لان الفعل هو الذي يدل بنفسه على احد الازمنة الثلاثة دون الاسم
فلا يمكن تقييد المسند باحد الازمنة على اخصر الوجوه الا بان يذكر في صورة
الفعل لانه لو ذكر في صورة الاسم والاسم بنفسه لا يدل على احد الازمنة على التعيين
لوجب انضمام شيء آخر معه يدل عليه فلا يكون ذلك التقييد باخصر الوجوه
قوله مع افادة التجدد وذلك لان الفعل لكونه دالا على الزمان دل على التجدد
لان شيئا من اجزاء الزمان لا يستقر ولا يبقى مع الجزء الآخر فاذا لم يكن القصد
الى افادة التجدد لم يكن المقام مقام ايراد المسند فعلا قوله كانوا يجتمعون فيه
يعني في كل سنة ويقيمون فيه شهرا والشاهد في قوله يتوسم وقد اظهر فيه المسند
في صورة الفعل ليدل على انه يحدث من العريف التوسم اي التفرس شيئا
فشيئا ساعة فساعة وهذا يدل على كثرة فضائله لان الشاعر في بيان اتحاد
نفسه قوله لاغراض تتعلق بذلك نحو المبالغة في المدح والذم او مجرد
بيان الثبات والاستمرار او الاحتراز عن ان يطلع السامع على وقت
وقوع المسند الى غير ذلك قوله ثابت للدرهم دائما اي من غير اعتبار
تجدده وحدوثه في زمان من الازمنة الثلاثة ولو قال وهو منطلق افاد
تجدد الانطلاق وهو يقتضي سبق الاستقرار المنافي لغرضه من الوصف

بوفود النحو قوله الشيخ عبد القاهر موضع الاسم اه الغرض من نقل كلام الشيخ عبد القاهر
البيان والتأييد بالنقل قوله ونحو ذلك يعني في المتعلقات بالمفعول نحو ضربت زيدا
وفي الدار بزيد وضربت ضربا شديدا وضربت يوم الجمعة او امامك وضربت
تأديبا وجئت والسارية وجاء زيد راكبا وطاب زيد نفسا وضربت
القوم الا زيدا قوله فلتربية الفائدة اى فلزيادة فائدة الخبر وذلك
لان تقييد المسند ازدياد تخصيصه ويزداد الحكم به بعدا عن الوقوع و
كما ازداد بعدا وقوعه الحكم ازدادت فائدة الخبر قوله في نحو كان زيد منطلقا
يعني من الافعال الناقصة قوله وكان قيد له اى للمسند الذي هو منطلقا يعني ان
كان رابطة بين المسند والمسند اليه للدلالة على المضي فقولك كان زيد منطلقا
بمنزلة قولك زيد منطلق فيما مضى فلم يكن كان هو المسند حقيقة وانما هو
تقييد المسند وهو منطلق بالزمان الماضي وفي كل واحد من كان وخبره
فائدة لم يكن في الآخر فان كان يدل وضعا على حدث مطلق بعينه خبره
كما ان خبره يدل عقلا على زمان مطلق بعينه كان قوله اى ترك التقييد اى تقييد م
المسند بالمفعول ونحوه قوله او عدم العلم بالمقيدات مثل ان نعلم ان زيدا
ضرب لكن لا نعلم من ضرب ولا اين ضرب ولا متى ضرب ولا لم ضرب ولا كيف
ضرب الى غير ذلك قوله ونحو ذلك يعني من سآمة السامع او تعظيمه او غير
ذلك قوله بالشرط هو ما علق من شرط عليه كذا اذا جعل له علامة واداة
الشرط تدل على جعل الشيء علامة لشيء فان المجيء علامة للاكرام في ان
جئتني اكرمتك قوله تقتضي تقييده به اى تقييد الفعل بالشرط قوله لا تعرف
اى تلك الاعتبارات والحالات المقتضية لتقييد الفعل بالشرط قوله الا بمعرفة
ما بين ادواته اى ادوات الشرط سواء كانت في صورة الاسم او في صورة

الحرف قوله من التفصيل اي من تفصيل معانيها باصل الوضع وفي ذلك في
معرفة الحالات المقتضية لتقييد الفعل بالشرط والمختلف موقوفة على معرفة
معاني كلمات الشرط حتى تعرف منها اية حالة تقتضي منها الفعل بان واية
حالة تقتضي منها باذا وكذا البواقي قوله وقد بين ذلك التفصيل في
علم النحو وان لم يكن بيانه فيه ايضا في سائر النحو قوله وفي هذا الكلام يعني
قول المص واما تقييده بالشرط قوله بحكم الجزاء اي للحكم الذي تضمنه الجزاء
قوله مثل المفعول ونحوه اي في كونه قيدا للفعل قوله بمنزلة قولك اكرمك
وقت مجيئك اياي يعني في كونه قيدا للحكم قوله والغرض الكلام بهذا القيد
يعني تقييد الشرط بين ادوات الشرط اي تخرج الجزاء عما كان عليه قبل اقترانه
بالشرط فان كان خبرا نحو ان جئتني اكرمتك فهو خبر على حاله ولو كان
انشاء نحو ان جاءك زيد فاكرمه فهو انشاء على حاله والشرط قيد فيهما
قوله المحكوم فيه اي في مجموع الشرط والجزاء قوله بلزوم الثاني للاول اي بلزوم
الجزاء للشرط يعني انه متى وجد الشرط الذي هو الملزوم وجد الجزاء الذي
هو اللازم قوله والمحكوم عليه هو النهار والمحكوم به هو الموجود فكان
قبل النهار محكوما به كل وقت من اوقات طلوع الشمس قوله فالمحكوم عليه طلوع
الشمس والمحكوم به وجود النهار وصدقه مطابقة هذا اللزوم نفس الامر ولو
ولكن لابد من النظر هاهنا اي في علم المعاني قوله في ان واذا ولو اي دون
غيرها من كلم الشرط لكثرة دورانها في كلام البلغاء وفي القرآن العزيز
مع ما يتعلق بها من المعاني الدقيقة المشتمل عليها القرآن وقد ذكرها في
علم النحو قوله فلا يقع في كلام الله على الاصل وذلك لان البارى تعالى عالم
بحقائق الاشياء على ما هي عليه فيستحيل في حقه الشك والتردد في شيء ما

قوله واما اذا الجزم بوقوعه اي بوقوع الشرط اما تحقيقا كما في قولك اذا طلعت الشمس
آتيك او حكما باعتبار ما خطابه خرج للتصديق على وجه مقبول كقول
ابي الطيب اذا انت اكرمت الكريم ملكته وان انت اكرمت اللئيم تمردا الاتراه
كيف ذكر اذا مع ما هو مقطوع به حكما نظرا الى كونه واجبا لاقدام عليه
وهو اكرام الكريم وان مع ما هو مشكوك فيه بل واجب الانتفاء حكما نظرا
الى كونه واجبا لاقدام عليه وهو اكرام الكريم وان مع ما هو مشكوك فيه
بل واجب الانتفاء حكما نظرا الى كونه مرغوبا عنه طبعا وهو اكرام اللئيم
قوله كان الحكم النادر اي القليل الوقوع قوله نظرا الى نفس اللفظ وان نقل
هنا الى معنى الاستقبال وذلك لان الماضي بالنظر الى لفظه يدل على تحقق مفهومه
قطعا وان لم يدل على ذلك بالنظر الى ما يصير من معنى الاستقبال كان اذا اكثر
اقرب الى القطع بوقوعه من المستقبل قوله يتشاءموا بموسى ومن معه من المؤمنين
اي يقولوا هذا بشؤم موسى ومن معه من المؤمنين ولولا وجودهم فينا
لما اصابتنا قوله المراد الحسنة المطلقة يعني من اي نوع كانت من خصب او
غيره ولم يرد بها نوع من الحسنة مخصوصة لان لفظها مطلق وليس معه
ما يمنعه من الاجراء على الاطلاق فصارت الحسنة كالمقطوع بها لعلمنا وقوع
الحسنة على الاطلاق وان كانت لا توجد الا في ضمن الانواع الا انه لم يرد بها
نوع منها مخصوص اتى على حالها لانها ان لم توجد في نوع توجد في نوع
آخر ولما صارت في حكم المقطوع به حسن استعمال اذا معها قوله ولهذا
اي لكون المراد من الحسنة المطلقة قوله لما ذكر بالبناء للفاعل اي لما ذكر انه
قوله اي الى الحسنة المطلقة اذا كانت عالية الوقوع كان ما يقابلها من
السيئة نادرة الوقوع بالضرورة قوله لتدل على التقليل في التنكير يدل على

ع

على التقليل والتنوين قوله في مقام الجزم بوقوع الشرط اي في فعل جزم المتكلم او العبد
بوقوعه قوله تجاهلا اي تجاهلا من المتكلم لاستدعاء المقام ذلك كمن كان
تجاهلا في جواب من سأله عن سيده اهو في الدار وهو يعلم انه فيها ان
فيها اخبرته بانك على الباب واذا تجاهل عن وقوع الشرط فكانه يستعمل
ان فيما هو خال عن الجزم بوقوعه قوله فيجري الكلام على سنن اعتقاده
يعني ان كان المتكلم جازما بصدق ما يخبره لكن جرى كلامه على حسب اعتقاد
المخاطب اجمالا له كقولك لمن يكذبك في قول انت جازم بصدقه ان
صدقت فماذا تفعل فاعتقادك في هذا ان صدقت سيئين في محال وقوعه
بنينا الكلام على شك المخاطب قوله منزلة الجاهل اي الجاهل بوقوع
الشرط قوله لمخالفته مقتضى العلم اي العلم الحاصل له قوله ان كان اباك فلا تؤذه
فان المخاطب جازم بكون اباه الا انه لما اذاه فكانه لا يعلم ان ابوه
قوله وتصوير المتكلم للمخاطب اي تفهيمه له وتقريبه اليه قوله على ما يفعل الشرح
اي نزله بالكلية قوله لغرض من الاغراض كالزام الخصم وتبكيته قوله اي
افنضرب عنكم اشارة الى ان الفاء للعطف على مقدر مدخول باب
هذا الاستفهام وقد ابرزه الشارح والضرب هنا مجاز عن الطرح قوله
اي اعراضا والاعراض او معرضين اشارة الى ان صفحا يحتمل نصبه ثلاثة
اوجه احدها المصدرية وثانيها الحالية والثالث مفعول له قوله فيمن قرأ
ان بالكسر احتراز عمن قرأ بفتح الهمزة اي لان كنتم فان الاية مع انه لا يكون ما يخل
فيه قوله لاشتمال المقام على الايات الدالة اه تعليل لقوله لقصد التوبيخ وتصوير
ان الاسراف من العاقل اه قوله فهو بمنزلة المحال اي الاسراف في هذا المقام بمنزلة
المحال او واجبا الانتفاء حقيق بان لا يتحقق ثبوته الا على سبيل مجرد الفرض

ف

قوله لتنزيله منزلة ما لا قطع بعدمه اي وان كان المحال مقطوعا بلا وقوعه قوله
لقصد التبكيت اي تبكيت المخاطب والزامه وافحامه قوله كما اذا كان للرجلين
ولدا اتخاذ الولد مما يستحيل على الله تعالى فعدمه ووقوع الشرط ههنا امر مقطوع
به لكن جيء بان معه على سبيل التنزيل ومجاراة الخصم وارخاء العنان له حتى يصل
الى افحامه والزامه قوله على المتصف به اي بالشرط فيجعل الكل غير متصف بالشرط
قوله تقول ان قمتما اي تغليب غير القطعي على القطعي فيجعل الجميع غير قطعي
الحصول قوله للتوبيخ اي توبيخ المخاطبين على وقوع الريب منهم مع اشتمال
المقام على ما يقلع اصل الريبة اذ المعجز القاهر والبينات الباهرة من كل
دال ظاهر على حقية القرآن قوله من المعنى اي حقية القرآن فجعل الجميع كانه لا
ارتياب لهم اي ترك ارتيابهم من المخاطبين منزلة غير المرتابين لتصحيح
اذ ذاك ادخال ان لان عدم الجزم بوقوع الشرط انما يكون بالنسبة الى من هو
غير مرتابين قوله كان الشرط قطعي اللاوقوع فيعني عدم الشرط على تقدير التغليب
مقطوع به فينبغي ان لا يؤتى بان معه بل يؤتى بلو لكونها مستعملة في فرض المحالات
قوله لانها اي لان الشرطية انما تستعمل في المعاني المحتملة الوقوع واللاوقوع
اعني المشكوك فيها لا في المقطوع الوقوع ولا في المقطوع اللاوقوع قوله وليس
المعنى ههنا الى آخره اشارة الى تزييف ما قيل في جواب هذا النظر وهو ان
الشرط هو وقوع الارتياب في المستقبل وهو يحتمل الوجود والعدم لان
ان الشرطية تجعل الفعل مستقبلا قوله ولهذا اي ولان جواز ليس المعنى ههنا على
حصول الارتياب في المستقبل قال الكوفيون ان ان ههنا بمعنى اذ التي لا تدل
على الاستقبال بوجه قوله نحو ذلك اي نحو دلالة كان على الزمان الماضي وعدم اقتضاء
في ذلك لا يقلبها ان الى معنى المستقبل بخلاف غير كان من الافعال الماضية فانه

[هامش: ومجاورة]

فانه متى دخلت عليه ان الشرطية تقلب معناه الى الاستقبال ولهذا قال
بعض اهل العربية اذا اريد ابقاء الماضي يجب ان يجعل الشرط لفظ كان
نحو قوله تعالى ان كنت قلته فقد علمته وذلك لقوة دلالة كان على
ان الحدث المطلق الذي هو مدلوله يستفاد من الخبر فلا يستفاد منه
الا الزمان الماضي قوله فمجرد التغليب لا يصحح استعمال ان ههنا قيل بل
الجواب انه لما كان البعض مرتابا قطعا والبعض غير مرتاب قطعا
جعل الجميع كانه لا قطع بارتيابهم ولا بعدم ارتيابهم وعلى هذا المبنى ذلك من
باب التغليب قوله حضار الشرط اي كون المخاطبين مرتابين في القرآن مقطوع
بانتفائه قوله فان آمنوا بمثل ما آمنتم به الاية جيء فيه بان الدالة على الشك
والتردد مع ان القرآن لا مثل له حتى يمكن ايمانهم به وعدم ايمانهم على سبيل
الفرض والتقدير للتبكيت والالزام لهم قوله غلب الذكر على الانثى يعني عدت مريم
من جملة الذكور بحكم التغليب ولذا لم يقل من القانتات قوله الصفة المشتركة
بينهما يعني القنوت قوله لكن لفظ قانتين انما يجري على الذكور فقط قيل يجوز
ان يكون المقصود وكانت من العباد القانتين فلا يكون من باب التغليب ويكون
من للابتداء قوله لان القياس يجهلون بياء الغيبة انما كان القياس كذلك
لان تجهلون صفة قوم ورجوع الضمير اليه انما يكون بالياء لا بالتاء الخطاب
الا انه لما اجتمعت المخاطبة والغيبة بها في الكلمتين اعني انتم وقوم غلب
المخاطبة لانها اقوى وحاصله ان لفظ قوم له جهتان جهة المعنى وجهة
اللفظ فمن حيث المعنى مخاطب لان الخبر عين المبتدأ ومن حيث اللفظ غائب
لانه اسم ظاهر وكل مظهر غائب فغلب جانب المعنى على جانب اللفظ
ورجع اليه الضمير بتاء الخطاب وكقوله تعالى وما ربك بغافل عما تعملون

فيمن قرأ بتاء الخطاب والمعنى عما تعمل انت يا محمد من سوالك من المكلفين وغيرهم

قوله وذلك اي بيان التغليب قوله احد المتصاحبين نحو كالابوين والعمرين

او المتشابهين نحو كالقمرين لانهما كوكبان نيران يستضيء العالم بهما قوله بان

يجعل الآخر متفقا له في الاسم اي طريق التغليب اي يجعل لفظ احد المتصاحبين

وهو المغلب عليه موافقا للفظ الآخر وهو المغلب حتى يصح تثنيتهما لان

من شروط التثنية ان يكون للشيء ثان في الوجود قوله ويقصد اليهما جميعا اي

ثم يطلق ذلك المتفق ويراد به المتصاحبان معا والتغليب اما ان يكون لقوة في

ما يغلب فضلا كما في الابوان او لمجرد كونه مذكرا كما في القمران او لعلة حروفه

بالنسبة الى ما يغلب عليه كما في العمران او لكثرته كما في قوله تعالى وكانت من القانتين

كذلك لانه ليس من تغليب المذكر على المؤنث مع انه وصف القنوت مشترك

بين الذكور والاناث بل التغليب فيه انما هو في هيئة الوصف الجاري على

الذكور على هيئة الجاري على الاناث قوله كما توهمه بعضهم نحو ليس قوله نحو وكانت

من القانتين مما غلب فيه المذكر على المؤنث كما زعم بعض الشارحين و

هو السيد عبد الله نقره كار فانه قال في هذا المحل بعد ذكر الآية فانه عد

مريم من جملة الذكور بحكم التغليب ولذا لم يقل من القانتات ولو قيل

المعدى وكانت من العباد القانتين لم يكن من باب التغليب ويكون من نحو

للوبندي انتهى كلامه قوله تعليق امر اي ربط حصول امر قوله فعلية مستقبلة

وذلك لان التعليق المذكور يستلزم ان لا يكون الشرط والجزاء حاصلين

الا في الاستقبال واذا كان كذلك امتنع الثبوت في كل واحدة من جملتي

الشرط والجزاء وامتنع المضي ايضا في كل واحدة منهما قوله فيمتنع ثبوته

ومضيه اي فلا يكون جملة اسمية ولا ماضوية فيتعين ان تكون فعلية

فعلية استقبالية غير طلبية لكونه مفروض الصدق في الاستقبال قوله ويمتنع تعليق

حصول الحاصل الثابت اه نحو واذا كان كذلك فلا يكون جملة الجزاء ايضا

اسمية ولا ماضوية لكن يجوز ان يكون طلبية نحو ان جاءك زيد فاكرمه لدلالته

على الحدوث في الاستقبال ويجوز ان يعلق على شرط قوله ولا يخالف ذلك

اي كون كل من جملتيها فعلية استقبالية في تبيح الكلام لفظا تطبيقا بين

اللفظ والمعنى وتفاديا عن مخالفة الظاهر قوله الا لنكتة اي لطيفة تقتضي

ذلك قوله وان جعلت كلتاهما او احديهما اسمية لا يتأتى جعل الشرط

اسمية الا بحسب الظاهر نحو ان انت ضربت فانا اضرب ومن الجملة

فعلية ... مرفوع بعد حرف الشرط فاعل لا مبتدأ قوله ان اكرمتني اليوم

فقد اكرمتك امس ظاهر هذه الجملتين انهما ماضويتان لفظا ومعنى

ولذا احتيج فيهما الى التأويل حتى لا تنخرم القاعدة قوله فباعتبار مجرد كان

كقوله تعالى وان كنتم في ريب اي في شك وذلك لان ان لا تقلب كان الى

المستقبل لاصالتها وعراقتها في الدلالة على الماضي قوله لتجرده الوصل والربط

اي لتجرد التأكيد والمبالغة ولا يكون لها حظ نحو زيد وان كثر ماله اه

قوله وفي غير ذلك فقليل اي واستعمال ان في غير المستقبل فيما عدا

المواضع المذكورة نحو ندرة يعول الى العقل فيها وظني ان فاتني يك سابق

فاستعمال ان هنا في غير الاستقبال مع غيركان في غير الحال وانما قلنا

استعمال ان هنا في غير المستقبل لان الشاعر في معرض التحسر والتأسف

على تفويت الوطن وتخرجه عنه وليس المعنى ان الفوات سيقع في

المستقبل قوله اي المأخذ في حصول اي حصول غير الحاصل قوله حال انعقاد

اسباب الاشتراك اي حال انعقاد الاسباب في ابتداء شيء وانتفاء واحد

منها او شرح من شرايط وقوعه قوله او لكون ما هو للوقوع اي ضروري الوقوع كما
في خبر ابيه وخبر سيدي فاذا كالواقع وان لم توجد تلك الاسباب كقولك
انه مت فان الموت لما كان ضروري الوقوع جعل كالواقع قوله عطف على
وجود الاسباب وكذا المعطوفات بعده لانها كلها من ابراز غير الحاصل في معرض
الحاصل فلو عطفت لكانت غير التي قبله قوله ومن زعم انها كلها اه هذا اعتراض
على الزوزني حيث جعل معطوفا على ابراز غير الحاصل وكذا جميع المعطوفات
باو بعده قوله فقد سهى سهوا بينا بيان السهو انه عطفه باو على ابراز غير
الحاصل يقتضي ان يكون قسيما له لا قسما منه مع انه قسم منه فتظهر فساده
قوله او التفاؤل اي التيمن من المتكلم بوقوعه قوله او اظهار الرغبة اي رغبة
المتكلم في وقوعه اي وقوع الشرط قوله فهو المرام اي المراد قوله هذا يعني قوله ان
ظفرت بحسن العاقبة قوله ابراز منصوب لانه مفعول المصدر الذي اعني قوله اقتضاء
وجملة يحتاج مع متعلقها في موضع نصب خبر كان قوله تصوره اياه من
اضافة المصدر الى فاعله وذكر مفعوله بعده قوله يخيل ذلك الامر اليه اي الى
الطالب الذي عظمت رغبته اي يوقع في خياله انه حاصل في الواقع قوله
حيث لم يقل ان يردن يعني حيث جيء بلفظ الماضي اظهارا [illegible] للرغبة
من الله تعالى في ارادتهن التحصن اي الامتناع من الزنا وانما قيد قوله ان
اردن تحصنا لان الاكراه لا يتأتى الا مع ارادة التحصن اذ المطيعة للبغا
لا يسمى مكرهة قوله يشعر بجواز الاكراه عند انتفائها اي انتفاء ارادتهن التحصين
قوله كما هو مقتضى التعليق بالشرط لان قوله ان اردن تحصنا يقتضي بمفهوم
المخالفة انه اذا لم يردن تحصنا يجوز للموالي اكراههن على البغاء وقد اجيب
عنه بوجوه ذكر الشارح هنا بعضها قوله اذا لم يظهر للشرط اه يعني ان

القائلين بمفهوم الشرط اذ ينتفي الحكم المعلق على الشرط عند انتفاء الشرط
لا يقولون بانتفائه عند انتفاء الشرط مطلقا بل اذا لم يظهر للشرط فائدة
اخرى اما اذا كانت نكتة فلا يعتبر المفهوم ولا يلزم انتفاء الحكم عند انتفاء
الشرط قوله بان ينسب الفعل الى احد يعني ان التعريض في الكلام هو ان
ينسب الفعل الى غير من تعلق به الكلام في الظاهر بوجه خفي قوله على سبيل
الفرض والتقدير يعني كما يفرض المحال لغرض من الاغراض قوله ولا يخفى عليك
انه لا حاجة للتعريض الى [illegible] لم يحصل عنهم الاشتراك هذا الكلام رد لقول من
زعم ان التعريض [illegible] بدليل ما قبله ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك
وان التعريض في التاء لا في لفظ الماضي لو قيل لئن تشرك افاد التعريض
ايضا وفيه نظر لان التعريض مستفاد من لفظ الماضي لا من التاء لانه تعريض
لجماعة صدر عنهم الشرك في الماضي والحاصل ان التعريض للواقع والاتيان
بالمضارع لا يكون تعريضا لانه ليس بواقع قوله نوع خفاء وضعف ووجه
الضعف هو ان كون الشرط ماضيا في الآية لكون حرف الشرط مقرونا باللام
الموطئة للقسم كما عرف في النحو ان فعل الشرط يمتنع ان يكون مضارعا
في هذه الصورة لا للتوجه لابراز غير الحاصل في معرض الحاصل قوله
والا فهو قد ذكر جميع ما تقدم اي وان لم يكن فيه ضعف فلا وجه لتخصيص
هذا بالنكتة قوله ثم قال اي السكاكي قوله في التعريض اي لمجرد التعريض
لا في كون الماضي مستعملا في الشرط لاجل التعريض قوله ومالي لا اعبد
الذي فطرني فانه ابرز الكلام في معرض المناصحة لنفسه وهو يريد
مناصحتهم ليتلطف بهم لان القصد بالاستفهام هنا الانكار والتعجب
من انتفاء العبادة لله تعالى وليس هذا حال المتكلم وانما هو حال المخاطبين

وانتسابهم الى الباطل لان مواجهتهم بذلك ربما تزيد في غضبهم وتهيج لجاجهم قوله اي قول
الحق من اضافة المصدر الى المفعول اي قولهم الحق قوله الا ما يريد لنفسه ويسمى هذا
النوع من الكلام المنصف لان كل من سمعه قال للمخاطب قد انصفك المتكلم او لان
المتكلم قد انصف من نفسه حيث حط رتبته عن رتبة المخاطب قوله فرضا في
الماضي يعني نفرض انه لو وقع حصول الشرط في الماضي لترتب عليه حصول
الجزاء قوله مع القطع بانتفاء الشرط وذلك بحسب الوضع فيلزم انتفاء الجزاء
ضرورة انتفاء المشروط عند انتفاء الشرط قوله واعترض عليه اي ابن الحاجب اي
على قول الجمهور انها لامتناع الثاني لامتناع الاول بانه عكس الحكم فقال هي لامتناع الاول
لامتناع الثاني واستدل على ذلك بما ذكره الشارح قوله لجواز ان يكون للشيء اسباب
متعددة يعني فاذا انتفى سبب منها يخلفه سبب اخر فلا يلزم انتفاء ذلك المسبب
بانتفاء سبب من اسبابه قوله بل الامر بالعكس يعني فاذا انتفى المسبب لزم انتفاء
جميع اسبابه فتكون لو لامتناع الاول لامتناع الثاني قوله انما سيق اي في القرآن العظيم
قوله دون العلية اي لان امتناع الفساد لامتناع تعدد الآلهة اذ لا يلزم من
انتفاء تعدد الآلهة انتفاء الفساد لجواز تطرق الفساد اليه بسبب اخر ولو
انتفى تعدد الآلهة قوله اما لما ذكره اي ابن الحاجب من ان الاول سبب والثاني
مسبب ولا يلزم من انتفاء السبب انتفاء المسبب ويلزم من انتفاء المسبب
انتفاء جميع اسبابه قوله وكما ان الاول ملزوم والثاني لازم اي وكما ان الشرط
ملزوم والجزاء لازم ولا يلزم من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم لجواز كون اللازم
اعم ويلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم قوله منشأ هذا الاعتراض اي اعتراض
ابن الحاجب على قول الجمهور ان لو لامتناع الثاني لامتناع الاول قوله قلة التأمل
اي قلة تأمل المعترض في كلام القوم وعدم الروية في مرادهم لانه ليس معنى لو

الى آخره قوله انه يستدل بامتناع الاول على امتناع الثاني اي ليس مراد الجمهور بقولهم
لو لامتناع الثاني لامتناع الاول انه يستدل بامتناع الاول الذي هو الشرط على
امتناع الثاني الذي هو الجزاء قوله بل معناه اي معنى قولهم لو لامتناع الثاني لامتناع الاول
قوله انها للدلالة اي لو تستعمل للدلالة انما هو بسبب انتفاء الاول لانه لو وجد الاول الذي
هو الشرط لوجد الثاني الذي هو الجزاء لكن لما لم يوجد الثاني في الخارج علم ان الاول لم
يوجد فعلة انتفاء الثاني هي انتفاء الاول لانه يستدل على انتفاء الثاني بانتفاء الاول
قوله من غير التفات الى علة العلم بانتفاء الجزاء ما هي وذلك الفرق الظاهر بين
ما يكون علة للعلم بانتفاء مضمون الجزاء وبين ما يكون علة وسببا لنفس انتفاء
مضمون الجزاء في الخارج قوله الا ترى ان قولهم لولا هذا الكلام مستطرد من غير ما نحن
فيه لتوضيح المقام فيما نحن فيه يعني ان قول المعربين لولا لامتناع الثاني لوجود
الاول اي للدلالة على ان علة امتناع الثاني في الخارج وجود الاول فينبغي ان
يكون حكم لو حكم لولا قوله ان وجوده دليل على ان عمرا لم يهلك حاصله ان
وجود علي سبب لعدم هلاك عمرو في الخارج لانه سبب للعلم بعدم هلاك عمرو
وفرق جلي بين ان يكون الشيء سببا لنفس الشيء او للعلم به قوله لكنهم لم يجعل
اي فلذلك لم اركهم في جعل عدم المجيء علة لعدم حصول الاكرام له في
الخارج فلو لم يكن امتناع الاول سببا لامتناع الثاني في الخارج لما صح هذا
القياس قوله لو دامت الدولة كانوا كغيرهم رعايا ولكن ما دامت دوام يعني
ان عدم كونهم كغيرهم رعايا بسبب عدم دوام الدولة قوله اداة للزوم
اي جعلوها من ان لو اداة للاستلزام دالة على لزوم الجزاء للشرط من
غير قصد الى القطع بانتفائهما قوله لتحصيل العلم بالنتائج اي لاكتساب العلوم
والتصديقات ولا شك ان العلم بانتفاء الملزوم لا يوجب العلم بانتفاء

اللازم بل الامر بالعكس اي يلزم العلم بانتفاء اللازم يوجب العلم بانتفاء الملزوم قوله
فهي عندهم اي عند ارباب المعقول من المنطقيين وغيرهم قوله مفروزة لانتفاء
الملزوم يعني الشرط بانتفاء اللازم يعني الجزاء قوله لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا
وارد على هذه القاعدة اي جار على قاعدة المنطقيين وارباب المعقول في
استعمال لو لظهور ان الغرض منه التصريح بانتفاء تعدد الآلهة لاجل انه سبب
انتفاء الفساد فاستدل بانتفاء الفساد على انتفاء التعدد فهي في الآية الكريمة
لامتناع الثاني لامتناع الاول قوله لكن الاستعمال على قاعدة اللغة هو الشائع المراد
بقاعدة اللغة المعربين والافكار المستعملين لنحوي قوله في جعلتها اي في الشرط
والجزاء بان يكون فعلاهما ماضيين ليصح تعليق ما امتنع على سبيل القطع
بامتناع غيره ولانها للماضي فينبغي ان يكون ورود اللفظ على قياس ارادة
المعنى قوله اذ الثبوت ينافي التعليق اي الشرط فلا تكون جعلتاها ثبوتيتين وفي الاستقبال
ينافي المضي لان الغرض انه للمضي فلا يكون جعلتاها مستقبلتين فتعين ان تكونا
فعليتين ماضويتين قوله استعمال لو اي في المحتمل لو قوعه لا في المقطوع بوقوعه
قوله وهو اي استعمال لو في المستقبل استعمال ان الشرطية قوله ولو بالصين اي
ولو تطلبوا بالصين قوله ولو بالسقط اي ولو تكون المباهاة حاصلة بالسقط
قوله لو تعنتم في جهد وهلاك يقال العرب يتعنت فلان اي يطلب ما يوديه
الى الهلاك قوله لقصد استمرار الفعل اي الفعل المضارع الداخل عليه لو المنفي
نفيه قوله وقتا فوقتا قيد للاستمرار اي الاستمرار التجددي الذي يكون بتجدد
الامثال الجزئيات الحال ويكون استعمال لو حينئذ واردا بطريق المجاز قوله
بسبب امتناع استمراره على اطاعتكم يعني انهم كان في ارادتهم استمرار عمل النبي صلى الله عليه وسلم
على ما يستصوبونه وانه كلما عن لهم راي في امر كان معمولا عليه قوله فان المضارع

المضارع يفيد الاستمرار يعني دون الماضي فانه وان دل على التحقق لكنه ينقطع
عند الاستقبال بخلاف المضارع فان زمان الاستقبال لا ينقطع الى الابد قوله
ودخول لو عليه يفيد امتناع الاستمرار يعني كما ان الفعل المضارع المثبت يفيد
استمرار ثبوته كذلك الفعل المضارع المنفي يفيد استمرار نفيه وامتناعه في المضارع
الذي دخلت عليه لو منفي في المعنى فيفيد امتناع الاستمرار قوله والمنفية تفيد
تاكيد النفي وجه دلالته لا نفي التاكيد والدوام يعني وان كان الاصل ان النفي اذا
دخل على كلام مقيد بقيد يتوجه الى نفي ذلك القيد لكنهم استعملوا النفي لتاكيد
النفي ايضا كما انهم استعملوا كنفي النفي والاثبات قوله رجح العقل لهم انا اعتنا
على ابلغ وجه اي بكون الجملة الاسمية حقيقة لتاكيد النفي الذي هو معنى الحرف
الداخل عليها ودل على ابلغ وجه اي ابلغ تاكيد النفي لا نفي التاكيد قوله قصد الى
استمرار الاستهزاء وتجدده وقتا فوقتا يعني لو لم يكن القصد يستهزئ الى استمرار
استهزاء الله تعالى بهم حالا فحالا كما في قوله تعالى يستهزئ بهم مطابقا لقول المنافقين
انما نحن مستهزؤن والمقام يقتضي الله يستهزئ بهم لان التجدد وقتا بعد وقت
مطلوب في هذا المقام كالاستهزاء لان معنى استهزاء الله بهم انزال الهوان
والحقارة بهم قوله اذ وقفوا على النار من قولك وقفت على كذا اذا فهمته وعرفته
قوله اي رايت امرا فظيعا اي شنيعا ومجرد ان يكون لو للتمني وحذف جواب لهما
قوله لتنزيله اي المضارع الداخل عليه لو منزلة الماضي المعلوم الوقوع قوله ممن لا خلاف
في اخباره فان علمه تعالى يتعلق بالمستقبل من حيث اليقين تعلق علمنا بالماضي
المقطوع به فجاز وقوع المستقبل مع لو في اخباره انه جاز وقوع الماضي في
اخباراتنا قوله ماضي بحسب التنزيل يعني انه من باب ما نزل فيه المستقبل منزلة التأويل
الماضي مجازا قوله كما عدل عن الماضي الى المضارع في ربما فانه وضع على المضي

من خصائص رب ان يكون فعلها ماضيا لانك اذا قلت رب رجل كريم لقيته
كنت مخبرا بعلة من لقيته في الزمان الماضي فاما المستقبل فلا يعلم الا انه يرتفع
ولا يمكنك الاخبار عنه بالقلة قوله ان الفعل الواقع بعد رب المكفوفة بما
يجب ان يكون ماضيا يعني ان ربما المكفوفة مثل رب في اختصاص فعلها بالماضي
اما على قول من قال انها نكرة بمعنى شيء موصوفة بما بعدها وهو يود وعلى
هذا لا يكون يود كفعل رب فلا يحتاج الى التاويل ويكون فعله محذوفا اي رب
شيء يود الذين كفروا تحقق وثبت قوله تنزيلا لك اي لو كانوا مسلمين قوله وقيل
هي مستعارة اي ربما في الآية الكريمة مستعارة من معناها الاصلي وهو التقليل
لمعنى آخر اما التكثير او التحقيق فيكون وداتهم لو كانوا مسلمين كثيرة او محققة
قوله لدلالة لو كانوا مسلمين عليه والتقدير ودوا كونهم مسلمين او ودوا الاسلام
وانما قدر له مفعول ولم يجعله لو كانوا مسلمين لانه على الشرط لها صدر الكلام
ولا يعمل فيها ما قبلها اذ لو تقع في موضع المفعول قوله مفعول يود هو قوله كانوا مسلمين
يعني القائم مقام المفعول لا الجملة على هذا تاويل المصدر اي كونهم مسلمين قوله
او لاستحضار الصورة اي صورة الموقوفين على النار وصورة وداة الكافرين
اسلامهم قوله اما لما ذكر يعني من افادة الاستمرار وغيره قوله مما يدل على الحال اي
على الزمان الحال اي الحاضر الذي من شانه ان يبصر ويشاهد مما يقع فيه
قوله ليشاهدها اي السامع يعني كانه طلب من السامع الحضور ومشاهدة ذلك
الحال بخلاف الماضي فانه لا يمكن رؤية ما فيه ولم يفعل ذلك اي استحضار الصورة
بلفظ المضارع قوله كما يستحضر الصورة في قوله تعالى فتثير سحابا قوله بلفظ
المضارع يعني فانه قال تثير بلفظ المضارع مع ان ما قبله ماض وهو ارسل
وكذا ما بعده وهو فسقناه فاحيينا ولم يقل فاثارت عطفا على فارسل قوله

اي
قوله استحضار تلك الصورة اي صورة اثارة الريح السحاب قوله الباهرة
العالية من اثارة الريح السحاب مسخرا بين السماء والارض متكونا في المنظر
تارة عن قطع من السحاب رقيقة كانها كقطع قطن مندوف كما يتضام بعد
ورود الاحوال المختلفة عليها حتى يصير ركاما قوله فلارادة عدم الحصر
اي حصر المسند في المسند اليه قوله او العهد اي ولارادة عدم العهد يعني عدم
المسند وذلك بان يكون المراد بالمسند وصفا غير معهود ولا مخصوص باختصاص
بالمسند اليه قيل عدم الحصر يقتضي عدم العهد لان المعهود معين مشخص ومن
حمل المعين المشخص على شيء يلزم الحصر فذكره بعد عدم الحصر صائع
قوله كقولك زيد كاتب وعمرو شاعر فانه اذا قصد بنفس المسند الى افادة
الحصر او الى امر معهود وجب تعريفه فحين ترك التعريف وجب ان لا يكون
القصد بنفسه الى ذلك قوله او للتفخيم اي تفخيم المسند قوله نفاعة شانه
قوله على انه خبر مبتدأ محذوف يعني انما يصح التمثيل ويكون مما نحن فيه اذا جعل
هدى خبر مبتدأ محذوف اي هو هدى كما يدرك كنهه او جعل خبرا ثم واما
لو جعل حالا او مبتدأ خبره ما بعده فلا يكون مما نحن فيه قوله او للتحقير اي
انحطاط شانه نحو ما زيد الا شيء اي شيء لا يعتد به او ما زيد شيئا اي نحس
به قوله لوجوبا عتبة الفائدة لان احتمال تحقق الحكم متى كان ابعد كانت
الفائدة اتم قوله اعلم ان جعل معمولات المسند الى خبرها هذا كالاعتراض على
المص حيث جعل الحال من مقيدات الفعل المسند اذ قال قبل واما تقييد
الفعل بمفعول ونحوه وجعلها هنا الوصف من مخصصات المسند مع انه يصح في
كل واحد منها انه مقيد او مخصص قوله انما هو مجرد اصطلاح يعني مجرد اصطلاح
من المص لا راجح ومقتضى لذلك ولو اصطلح على عكسه جاز له قوله قيل

لان التخصيص قال بعضهم انما نقل لعموم ذلك ينقض وهو ان التخصيص عبارة
عن نقص الشيوع ولا شيوع في الفعل لانه انما يدل على مفهوم لا تعدد فيه والحال
انما يجيء لتقييده فلا يصدق عليها انها مخصصة بخلاف الوصف فانه انما يجيء لتقليل
الذي فيه الشيوع فيصدق عليه انه مخصص قوله وفيه نظر وجه النظر انه ان
اراد الشيوع باعتبار الدلالة على الكثرة والشمول فظاهر ان النكرة في الاثبات
ليست كذلك فيجب ان لا يكون الوصف في مثل رجل عالم مخصصا وان اراد
الشيوع باعتبار احتمال الصدق على كل فرد يفرض من غير دلالة على التعيين
ففي الفعل ايضا شيوع لان قولك جاءني زيد يحتمل ان يكون على حالة
الركوب وغيره وكذا ضارب زيد يحتمل ان يكون من جهة التعنت وغيرها
ففي الحال والتمييز وجميع المنصوبات تخصيص الذي في صحة قولك ضربت ضربا
شديدا بالوصف فقد خصصت الضرب مع ان الشيوع في الفعل وفي الكلام
في الفعل الحدثي لانه هو المعتبر الذي يتقيد بالزمان قوله مر ذلك تقييد المسند
اي الفعل المسند قوله واما تعريفه اي تعريف المسند قوله معلوم له اي للسامع
باحد طرق التعريف اي المذكورة قبل قوله في الجملة الخبرية احتراز من الجمل الانشائية
فانه قد يقع فيها المسند معرفة والمسند اليه نكرة نحو من ابوك فان من هنا مبتدأ
نكرة قوله على امر معلوم اي للسامع قوله سواء يتحد الطريقان اي سواء اتحد
طريق تعريف المسند والمسند اليه نحو الراكب المنطلق فان كلا منهما معرف بالاداة
او اختلفا نحو زيد هو المنطلق فان المسند اليه معرف بالعلمية والمسند معرف بالاداة
وهذه الافادة انما تكون اذا كانت النسبة التي بين هذين الامرين المعلومين
سواء كانت ايجابية او سلبية مجهولة فانه يرجع عند الحكم بالايجاب او السلب
قوله ولكن لازم حكم اي والافادة السامع لازم فائدة الخبر وهو كون

للسامع

ان المتكلم عالما بالحكم ان كانت النسبة التي بين المعلومين معلومة ايضا
فانه لم يحصل للسامع الافادة المذكورة لكونها حاصلة له قبل الاخبار
وانما يحصل له فائدة اخرى وهي انك تعلم تلك النسبة قوله على امر معلوم بجهة
مثلا اي في كونه معلوما للمخاطب باحدى طرق التعريف قوله فائدة مجهولة اي فائدة
الحكم او فائدة لازمه قوله لان العلم بنفس المبتدأ والخبر لا يستلزم العلم باسناد
احدهما الى الآخر يعني يجوز ان يكونا متحدين في الخارج فيستفاد من الكلام انهما
متحدان في الوجود الخارجي بحسب الذات قوله نحو زيد اخوك يعني لمن يعلم انسانا
مسمى بزيد بعينه واسمه ويعلم ان له اخا لكن لا يعرف على التعيين واشتهر نفسه
كالطالب منك ان يحكم على ذلك المسمى بزيد بانه ذلك الاخ او بسوى ذلك الاخ
فلذا يجب ان تقول زيد اخوك بتقديم زيد قوله وعمرو المنطلق اي تقول ذلك
لم يعلم انسانا مسمى بعمرو ويعلم شخصا معينا له الانطلاق مرجوح بينك وبينه
او يعلم ماهية المنطلق من حيث هي قوله لمن يعرف ان له اخا اي مبهما لا يعرف
ويعرف شخصا يسمى بزيد باسمه وعينه وصار مترددا متحيرا في ان هذا ذلك
الاخ هو زيد ام غيره قوله على اعتبار العهد اي فلابد ان يكون المعرف بالاضافة
معهودا قبل الاضافة كما ان المعرف بلام العهد لابد ان يتوجه اليه اشارة ما بينك
وبين المخاطب اما في الخارج او في الذهن قوله والا لم يبق فرق اي وان
لم يكن اصل وضع تعريف الاضافة على اعتبار العهد لم يتحقق الفرق بين غلام
زيد بالاضافة وغلام لزيد بدونها وكان الحكم بتعريف الاول دون الثاني تحكما
محضا قوله كالمعرف باللام اي بلام العهد كانه اشار به الى معنى قوله فانهما يعني
الصفتين اللتين لذات واحدة قوله واتحادهما اي اتحاد الوصفين المذكورين
كان بحيث يحصل السامع اتصاف الذات به قوله وان يتم زيدا اخوك يعني

عند قصد المعنى المذكور قوله غابها الرماح وذلك لان الغاب معرفة لكونها دون الرماح
فيجب تقديمها ويحكم عليها بالرماح فيقال رأيت اسودا غابها الرماح ولا يصح
رماحها الغاب لانه يكون حكما بمعروف للمخاطب غير معلوم عنده لان الرماح لم
تعهد للاسود بمنزلة الغاب قوله يعني اعتبار تعريف الجنس يعني سواء كان مسندا نحو زيد
المنطلق او مسندا اليه نحو المنطلق زيد قوله قد يفيد يعني في المقام الخطابي دون
الاستدلالي قوله قصر الجنس اي المعرف بلام الجنس قوله تحقيقا اي قصرا محققا اذا
كان القصر المستفاد من المقام الخطابي مطابقا للواقع قوله او مبالغة اي قصرا مبالغا فيه
ان لم يكن القصر مطابقا للواقع قوله او مبالغة لكمال اي لكمال معنى الجنس في ذلك الشيء
قوله كانه لا شجاع غيره يعني ان الشجاعة ليست منحصرة في عمرو في الواقع
الا انك تدعي حصر الشجاعة عليه على سبيل المبالغة بتنزيل شجاعة غيره منزلة
المعدوم وانما يفيد القصر لان المعرف باللام يحمل على الاستغراق لان تعيين البعض
دون البعض يفضي الى الترجيح بدون المرجح واذا حمل على الاستغراق كان معنى
قولنا زيد المنطلق ان زيدا محكوم عليه بكل ما صدق عليه المنطلق كما ان معنى
قولنا المنطلق زيد ان كل ما صدق عليه المنطلق فهو محكوم عليه بانه زيد
فكل واحد من الكلامين يقتضي ان لا يكون غير زيد منطلقا ولا تفاوت
في ذلك قوله والجنس في بعض النسخ والخبر قد يبقى على عمومه كما يعني من
نحو قولك زيد الامير وعمرو الشجاع وما اشبههما فان الامير والشجاع في
هذين المثالين لم يقصد انحصارهما قوله ان ليس المعنى ههنا على القصر يعني انها لم ترد
ان ما عدا البكاء عليه ليس بحسن ولا جميل وانما غرضها ان تثبت لبكائه الحسن
وتخرجه من جنس بكاء غيره كما قيل الصبر محمود الا عنك والجزع مذموم
الا عليك وقيل انه لقصر الحسن على بكائه يعني انه لا يتجاوز الى بكاء غيره

عليه لانه لا يتجاوز الى شيء آخر قوله وان امكن ذلك اي بان يجعل
القصر مبالغة وادعاء او اضافيا بالنسبة الى بكاء غيره من القتلى قوله
تقدم او تأخر لدلالته على الذات اي واذا كان الامر كذلك فينبغي ان
يجعل مبتدأ دائما تقدم او تأخر قوله والصفة هي المنسوب اي واذا كان
الامر كذلك فهي اولى بان يجعل محكوما به فلا يصح قولهم كل ما هو مقدم فهو
مبتدأ قوله ورد بالبناء للمفعول اي ورد هذا القول المنسوب الى الامام
قوله بان المعنى اي حيث يكون الصفة مبتدأ والاسم خبرا قوله يعني ان
الصفة تجعل دالة على الذات ومسندا اليها يريد انه لا يجعل المنطلق في
قولنا المنطلق زيد مبتدأ الا بمعنى الشخص الذي له الانطلاق وهو بهذا
المعنى يصح ان يكون مبتدأ لا يجب ان يكون خبرا وزيد لا يجعل خبرا الا
بمعنى صاحب اسم زيد واذ بهذا المعنى يصلح ان يكون خبرا ولا يجب ان يكون
مبتدأ ويحتاج الى هذا التأويل لان السامع قد عرف ذلك الشخص بعينه
وانما المجهول عنده هو اتصافه بكونه صاحب اسم زيد وسوق هذا الكلام
لافادة هذا المعنى قوله نحو زيد قام وجه التقوي قد ذكر في الاسناد حيث
اسندت الجملة الفعلية الى المبتدأ والفعل وحده الى ضمير المبتدأ فاكتفى
الحكم فوقع بنفس التركيب لا بتكرار التركيب نحو عرفت وقد ينبئ آخر من
المؤكدات نحو ان زيدا منطلق وضرب زيد نفسه فانه قد ازيل التقوي
في هذه الصور مع ان المسند فيها مفرد لما علم ان التقوي فيها ليس بنفس
تركيب المسند مع المسند اليه بل بامر آخر قوله زيد ابوه قائم المسند فيه جملة
لكونه سببيا للمسند اليه بخلاف زيد قائم ابوه فانه ليس بجملة بل هو مفرد لما علم
من ان اسم الفاعل مع فاعله المظهر او المضمر من قبيل المفرد الا في ما استثني

وليس هذا منه قوله وسبب التقوي الى آه اختلف في سبب افادة في الجملة الفعلية
المسندة الى المبتدأ التقوي فذكر السكاكي شيئا وذكر الشيخ عبد القاهر شيئا آخر
فاختار الشارح في المذهبين قوله ثم اذا كان متضمنا لضمير المبتدأ به اذا كان
المسند الواقع بعد المبتدأ متضمنا لضمير ذلك المبتدأ بشرط كون ذلك الضمير
العائد على المبتدأ عمدة لا فضلة قوله فيكتسي الحكم قوة بتعدد الاسناد
لان فيه اسنادين احدهما بدون واسطة والآخر بواسطة الضمير قوله فعلى هذا اي على
ما ذكره السكاكي في سبب التقوي قوله وبحياله يجعل سببيا لان المسند الجملة
اما للتقوي او يكون سببيا فاذا انتفى احدهما تعين الآخر قوله وتقديم الاعلام
اي توطئة وتمهيد للاخبار قوله دخل في قلبه اي دخل الخبر في قلب السامع
دخول المأنوس المترقب المألوف قوله وهذا اي دخول الخبر في قلب السامع
دخول المأنوس قوله بغتة اي دفعة قوله فان ذلك اي التنبيه والتقدم
قوله فيدخل فيه اي فيما يفيد التقوي على ما ذهب اليه الشيخ عبد القاهر قوله مما يكون
المسند فيه جملة هذا كالاعتراض على المص لان كلامه يشعر بان المسند الجملة لا يخلو
عن افادة التقوي او كونه سببيا فيكون مانعة الخلو فنبه الشارح على ان
هناك قسما آخر من المسند الجملة وليس للتقوي ولا سببيا وهو خبر ضمير الشان
نحو زيد قائم وسببه انه في حكم المفرد لانه عبارة عن المبتدأ قوله على ما مر
يعني من ان التقوي اعم من ان يكون مقصودا او حاصلا ضمنا فصور التخصيص
تكرر الاسناد متحقق فيها فيستفاد منها التقوي وان لم يقصد بها ولكنه
قال للتقوي سواء كان على سبيل التخصيص ولا قوله للسببية او التقوي
في موضع رفع خبر ان قوله وكون تلك الجملة اسمية للدوام والثبوت و
كونها فعلية للتجدد والحدوث يعني ان الجملة الاسمية تفيد الثبوت والفعلية

والفعلية تفيد التجدد كقوله تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا
الى شياطينهم قالوا انا معكم حيث قيل آمنا لان ليس لهم على احداثهم الدخول
الايمان لترويج دعواهم الكاذبة وحيث قال انا معكم لارادة على انهم
ثابتون على الكفر غير متزلزلين عنه كما زعموا المؤمنين قوله وكونها شرطية
لاعتبارات المختلفة اي لان الفرق الاعتبارية فيما بين ان واذا ولو الشرطية المفصل
في الشرط قوله لاختصار الفعلية اي التي هي عين الاتفاق وفعلها قوله
ورجح الاول اي رجح تقدير الظرف بالفعل على تقديره باسم الفاعل بوقوع
الظرف صلة للموصول وصلة الموصول لا تكون الا جملة فتعين تقدير الظرف بالفعل
ليكون جملة ولا يجوز ان يقدر باسم الفاعل لانه ح يكون من قبيل المفرد
والصلة لا بد وان تكون جملة فعند التردد يحمل عليه اولى قوله واجيب بان
الصلة من مظان الجملة يعني رد هذا الاستدلال بانه لا يلزم من تقدير الظرف
بالفعل في الصلة لكونها من مواضع الجملة البتة تقديره بالفعل في الخبر الذي
الاصل فيه الافراد لانه معرب والاصل في الاعراب المفردات قوله ولو قال
الى قوله اصوب يعني ان في عبارة المص هذه خلل اذ لو حملت على ظاهرها
افادت ان الجملة الظرفية مقدرة باسم الفاعل على غير الاصح وفساده ظاهر
لان الذي يفهم من قوله اذ الظرفية مقدرة بالفعل على الاصح انها مقدرة باسم
الفاعل على غير الاصح فح يكون كلامه فاسدا لان الظرف المقدر باسم الفاعل
مفرد اتفاقا لا جملة فينبغي ان يقول اذ الظرف مقدر بالفعل قوله اهم اي من ذكر
المسند فيلزم منه تاخير المسند قوله كما مر في تقديم المسند اليه يعني ان الحالة المقتضية
تقديم المسند اليه على المسند كما مر هناك قبل مقتضية لتاخير المسند اليه وكون المسند
اهم تنال تلك الحالة وهو المقتضي لتقديمه لكون الحكم عليه ثم فاذا ذلك

الفعل يعني قوله اي لقصر المسند اليه على المسند يعني معناه تخصيص المسند اليه بالمسند
دون العكس كما هو ظاهر عبارة المتن فكان حق العبارة ان يقال فلتخصيص
المسند به لان الباء غالبا انما تدخل على المقصور عليه وههنا دخلت على المقصور
على خلاف الاصل قوله لا يتجاوزها الى القاعدية اي لا يتجاوز وصف بنسبته الى عمر
الى وصف بنسبته الى قيس نحو قولك قائم زيد فمعناه ان زيدا مقصور على صفة
القيام لا يتجاوزها الى صفة القعود قوله لا فيها غول اي لا يغتال خمور الآخرة
العقول بخلاف خمور الدنيا فانها تغتال العقول فان تقديم المسند وهو فيها على
المنفي تعريضا بخمور الدنيا وتفضيله لخمور الآخرة عليها وتفيد التقديم تخصيص انتفاء
الغول بخمور الجنة قوله اعني الغيبي المحمود ارادالها ثم فيها قوله على الاتصاف بعدم الغول
الجنة اي عدم الغول مقصور على الحصول في خمور الجنة لا يتجاوزه الى الاتصاف بالحصول
في خمور الدنيا هذا هو السؤال والجواب على تقدير اعتبار النفي في جانب المسند اليه
قوله وكذا على عدم الحصول في خمور الجنة يعني الغول مقصور على الاتصاف بعدم الحصول في
خمور الجنة لا يتجاوزه الى الاتصاف بعدم الحصول في خمور الدنيا وعلى كلا التقديرين
فالقصر غير حقيقي اذ بالنسبة الى خمور الدنيا لا سائر انواع المشروبات
قوله وكذلك القياس في قوله تعالى لكم دينكم ولي دين يعني في قصر المسند اليه
على المسند المقدم قصرا غير حقيقي الخ اعتبار النفي في جانب المسند اليه مرة وفي جانب
المسند اخرى اذ لا نفي في الآية فمعنى لكم دينكم ولي دين ان دينكم مقصور على الاتصاف
قوله بلي ونظيره ما ذكره صاحب المفتاح ان انما جعل نظيرا لم يجعل مثالا لان قوله
تعالى ان حسابهم الا على ربي ليس مما نحن فيه من المسند لقصر المسند اليه عليه بل يستفاده
قصر المسند اليه على المسند فيه من ان النافية والا المعنى ما حسابهم الا على ربي فكان
نظيرا لا مثالا قوله دون العكس اي لا من قصر الصفة على الموصوف قوله اي لان التقديم يعني

يعني ان تقديم المسند يفيد تخصيصه بالمسند اليه قوله في لا ريب فيه اي في
قوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه قوله عليها اي تقديم الظرف على الريب في الآية
قوله كقوله له همم اي كقول حسان في مدح النبي عم قوله حيث لم يجعل همم له بتقديم
قدم المسند وهو له على المسند اليه وهو همم لانه لو قال همم له لاحتمل الظرف ان
يكون خبرا وان يكون صفة بل احتمال كونه صفة ارجح واقوى لان المنكر يستدعي
في مقام الابتداء ان يوصف حتى يكون فائدة الحكم اقوى لما علم ان المسند اليه
كلما ازداد تخصيصا ازداد الحكم بعدا وكلما ازداد بعدا كانت الفائدة اقوى
فيتم صلاح الظرف ان يكون من صفاته لكونه مقدرا بالفعل او ما هو بمعناه فاذا
تقدم الظرف زال اللبس وتعين كونه خبرا لان الصفة لا يتقدم على الموصوف واعلم
انه يجب هذا التقديم للفرق بين الخبر والصفة اذا كان المسند اليه نكرة غير موصوفة
وغير مختص بالدعاء والمسند ظرف اما اذا كانت النكرة موصوفة فلا يجب التقديم
المسند عليه نحو قوله تعالى واجل مسمى عنده لان المبتدأ اذا وصف مرة لم يستدعي
وصفا آخر وكذا اذا كانت مصدرا لا يجب تقديمه نحو سلام عليكم قبل البحث عن تقديم
المسند في نحو قوله له همم من علم النحو لان التقديم في مثل هذه الصورة واجب لتأديه
اصل المعنى انه لا يصح وقوع المنكر الصرف مبتدأ بدون التقديم فكيف التقريع باعتبار
كونه لبيان العادية من علم النحو وباعتبار النكتة المذكورة من علم المعاني قوله والتفاؤل
يعني حيث يكون المسند صالحا نحو قولك سعدت بغرة جارك قوله بان يكون في المسند المتقدم
طول يعني ان الاحرى اعتبار التشويق ان يطول الكلام في المسند حتى يزداد شوق
السامع قوله تشرق من اشرق وهو لازم اي تشرق الدنيا تنور في المجاز او معنى
اشرق جعل مضيئا قوله غير مختص بها اي بين البابين وبعضها مختص بها
كضمير الفصل فانه مختص بباب الخبر والمسند اليه قوله وبكونه المورد فعلا اي بكون المسند

المسند المفرد فعلا قوله وقيل هو اي قول المص كثير مما ذكر في هذا الباب قوله الى آخره جميعها
اي جميع ما ذكر في البابين قوله فضلا عن ان يجري كل منها فيه اي في كل واحد من الامور
التي هي غير المسند اليه والمسند قوله ثم اشرع الشبه يعني في قول المص ومنه كثير مما ذكر
الى آخره قوله ومهد لذلك اي لما ذكره في هذا الباب من تفصيل بعض متعلقات
الفاعل والمفعول المراد بالمفعول هنا المفعول به دون ما عداه من بقية المفاعيل
لانه المتعدي واللازم فيه شيئان قوله فمن جهة وقوعه عنه اي فمن حيث صدوره
الفعل عنه اي عن الفاعل قوله ووقوعه عليه اي وقوع الصادر من الفاعل على المفعول به
والحاصل انه تلبس الفعل بالفاعل من جهة صدوره عنه وتلبسه بالمفعول من
جهة وقوعه عليه قوله وذكره معه اي من ذكر كل واحد من الفاعل والمفعول مع
الفعل قوله اذ لو لا يرد من ذلك اي من افادة وقوع الفعل وثبوته في نفسه قوله لكونه عبثا
اذ لا فائدة في ذكره او تقديره حينئذ لعدم تعلق الغرض بشيء منهما قوله فاذا
لم يذكر يعني هذا اذا ذكر المفعول به مع الفعل بقي ما اذا لم يذكر المفعول به مع
الفعل شرع فيه بقوله فاذا لم يذكره قوله فضلا عن عموم وخصوص اي لا يعتبر
تعلقه بمفعول اصلا فضلا عن اعتبار عموم من وقع عليه او خصوصه يعني اذا
انتفى اعتبار تعلقه بمفعول به فانتفاء اعتبار عموم مفعول او خصوصه من باب
اولى قوله توهم منها اي من تقدير المفعول والتصريح به قوله باعتبار تعلقه بمن
وقع عليه يعني اذ هو يشمس غرض المتكلم وهو اثبات الفعل مطلقا قوله وهو اي
هذا القسم يعني الفعل الذي الغرض منه اثباته لفاعله او نفيه عنه مطلقا قوله او
عموم او خصوص فيه اي في ذلك الفعل الذي تعلق الغرض بثبوته لفاعله او
نفيه عنه قوله او لا يجعل كذلك يعني او لا يجعل الفعل المطلق كناية قوله اي من
يوجد حقيقة العلم ومن لا يوجد يعني اذ اثبت في الاول العلم مطلقا للبعض من

من غير اعتبار عموم وخصوص وفي غير اعتبار تعلقه بمعلوم دون معلوم
والكناية ونفي فيه مطلقا عن البعض الآخر قوله وانما قدم المه جواب سؤال مقدر
وهو انه علة قدم العرب انه على الاول قوله عنها اي غير محجوب والمحبا الجذاع قوله
مفرد كان او جمعا اما المفرد فمثل له المؤمن اه واما الجمع فكما لو قيل المؤمنون
كذا وكذا قوله بعلة ايهام اي بسبب تخييل المتكلم السامع ان الفضل قوله ذهابا مفعول
لاجله وعامله التنزيل قوله ايهاما مفعول له وعامله ذهابا قوله بالطريق المذكور
وهو اسناد الفضل الى فرد دون آخر الى آخره قوله تحمل المص قوله اي قول صاحب المفتاح
قوله اشارة الى قوله اي قول صاحب المفتاح قوله الذي اي الى الجعل المذكور اشارة
اي المص قوله يكتفي فيه بمجرد الظن يعني لا يسئال عن تحقيقه بل يقتنع اقناعا عاما او
ظنا كالقبول قوله يطلب فيه اليقين البرهاني يعني يسئال عن تحقيقه ويكون قطعيا
في المقام لو كان مستدلا لكنا حمل حذف المفعول على اقل ما يحتمل قوله افاد المقام
او العقل اي افاد المقام الخطابي عند حذف المفعول او افاد حذف المفعول
في المقام الخطابي قوله حمله على فرد دون آخر اي من حمل الفعل على بعض افراده دون
البعض الآخر قوله انه مع يعطي اي حين اذا كان الغرض ثبوته لفاعله او نفيه
عنه مطلقا قوله يفعل اعطاء اللام في الاعطاء كاللام في قوله صلى الله عليه وسلم المؤمن غر
كريم كما ان تقييد المؤمن يفوح الى الذهن ... بريق ... كذلك تقييد الاعطاء بلحظ
المعطي يتوجه عليه فيكون عاما في افراد الاعطاء في كلها يعطي قوله كون الغرض الثبوت
او النفي مطلقا اي ثبوت الفعل لفاعله او نفيه عنه مطلقا الى آخره على اعتبار
التعميم قوله لا تم ذلك اي المنافاة المذكورة بين افادة التعميم والثبوت او النفي
مطلقا قوله عدم كونه النفي معتبرا في الغرض انه حاصل ان المنافاة في التعميم انما هو على
اعتبار عدم التعميم لا عدم اعتبار التعميم لانه لا يلزم من عدم اعتباره عدمه

المنافي

معناه من الكلام فلذلك قال الشارح في التمثيل مثال غير مقصود قو والاول اي
الاول من الضربين المنقسم اليهما الفعل المتعدي المنزل منزلة اللازم قو والمعتز
بالله اي في مدح المعتز بالله وهو احد الخلفاء ببغداد وتعريض المستعين بالله
وهو ضد للمعتز بالله ومنازع له في الخلافة قو كناية عنه اي عن ذلك الفعل هيئة
حال كونه متعلقا بمفعول مخصوص قو اي يصدر عنه السماع والرؤية اعني السامع والبصير
ثم جعلهما كنايتين اي جعل مطلق الرؤية كناية محاسنه وآثاره ومطلق السماع
كناية عن سماع اخباره لبيان الذي في اشتهارها وجلاء بيانها قو فذكر الملزوم يعني مطلق
الرؤية والسماع واراد اللازم يعني رؤية آثاره ومحاسنه وسماع اخباره الدالة على
استحقاقه الامامة قو ما هو طريق الكناية يعني ذكر الملزوم وارادة اللازم نحو
زيد طويل النجاد قو حتى يعلم ان الممدوح اي ليعلم ذو سمع وذو بصر ان الممدوح
هو المتفرد بالكمالات والمستحق للخلافة دون غيره قو ولا يخفى انه يفوت هذا المعنى عند
ذكر المفعول يعني لو قال ان يرى مبصر محاسنه ويسمع واع اخباره لفات يعني
المقصود وهو ابانة الذي في اشتهارها حيث ادعى لزوم رؤية محاسنه وآثاره
وسماع اخباره لمطلق فعل الرؤية والسماع قو ابانة لفاعله او تقييده مطلقا
اي ولا يكون الغرض عند عدم ذكر المفعول مع الفعل ابانة لفاعله او تقييده عنه
مطلقا بل يكون الغرض منه ابانة لفاعله او تقييده عنه مع اعتبار تعلقه بمن وقع
عليه الفعل قو وجب التقدير اي تقدير المفعول قو انه عاما فعام وان خاصا
فخاص ان دلت القرينة على عمومه كان عاما والله يدعو الى دار السلام اي
كل احد وان دلت على خصوصه كان خاصا كقوله تعالى اهذا الذي بعث الله اي
بعثه لان الموصول يستدعي ان يكون في صلته ما يرجع اليه قو تعين انه مراد يعني
فلذا كان مرادا لا يترك من اللفظ الا لداع وغرض قو فيه الحذف اي حذف المفعول

لزم اللفظ فيما وجب تقديره قو فان الجواب يدل عليه اي جواب فعل المشية يدل
على تعيين مفعول المحذوف قو وهذا اوقع في النفس يعني البيان بعد الابهام اوقع
في النفس لما فيه من التأكيد لان ذكر الشيء مرتين مبهما ثم مبينا اوكد من ذكره مرة واحدة
قو لتعلق فعل المشية اي بمفعوله غريبا نحو الدم من عينيه بطريق البكاء فذكر تعلق
المفعول هنا ليتقرر في نفس السامع ويستأنس به قو بناء على غرابة تعلقها اي
فعل المشية بمفعولها على ما ذهب اليه صدر الافاضل فانه زعم ان هذا البيت
ليس كذلك قو فلم يحذف مفعول المشية يعني قوله ان ابكي قو ان المراد بالاول يعني
قوله بكيت تفكرا غير الحقيقي فلا يتعلق فعل المشية مطلقا ببكاء التفكر بل وجه
قوله بكيت تفكرا غير الحقيقي فلا يصلح ان يكون الثاني بيانا وتفسيرا للاول لانه غيره
قو فلا يحذف مفعول المشية لعدم تقدم ما يدل عليه قو وعجب عيني عجب
نفس لم يبت جفونه بكاء مطلق اي من غير اعتبار تعلقه بمفعول مخصوص والتقدير
لو شئت ان ابكي حقيقة البكاء لما قدرت على الاتيان به لانعدام مادة الدمع
مني قو فلا يصح تفسير الاول يعني الذي هو البكاء المطلق لعدم دلالة الاول عليه
اذ هو غيره قو كما اذا قلت لو شئت ان تعطي درهما اعطيت درهمين فانك
لو حذفت مفعول المشية الذي هو قولك ان تعطي درهما لما دل عليه الجواب الذي
هو قولك اعطيت درهمين لان اعطاء الدرهم غير اعطاء الدرهمين فيتعين ذكره
فكذلك قوله ولو شئت ان ابكي بكيت تفكرا فلذلك لم يحذف فيه مفعول المشية
ان مفعول المشية يحذف بشرطين احدهما وجودي وهو ان يكون لبيان بعد الابهام والآخر
عدمي وهو ان لا يكون في تعلق الفعل به غرابة قو بل انما حذف لغرض حتى يعني
كالاختصار ونحوه فلا يكون مما نحن فيه بحذف الحجة قو فيحتمل ان يكون بمعنى
لو شئت ان ابكي تفكرا يعني يريد هذا القائل انه اراد بالبكاء الاول ايضا

غير الحقيقي فيصح ان يكون الجملة تفسير الاول فيكون مما ذكر فيه مفعول المشية مع بيانه
وتقديمه لغرابته لان تعلق المشية ببكى الدم امر عجيب قوله لان ترتيب هذا الكلام
يعني قوله ولو شئت ان ابكي قوله يأبى هذا المعنى اذ لو كان المراد منه البكاء الفكري
وهو اسف الشوق مع علامه بنزل ازاد لما رتبه عليه اذ لا اختصاص له بمن لم يبق له
الشوق غير الخواطر لجواز ان يأتي ذلك الاسف من غيره ايضا قوله واما لدفع توهم اه
اي بحذف المفعول لدفع ان يتوهم السامع في اول الامر ارادة شيء غير مراد المتكلم
قوله وجب الاتباع نحو قوله تعالى كم من كرام جنات وعيون وكم اهلكنا من قرية قوله لئلا
يلتبس بالمفعول اي بمفعول ذلك الفعل الواقع بعد من الخارج قوله فحذف دفعا
لهذا التوهم يعني توهم عدم انتهاء الحز الى العظم وايضا حذف اللحم ليصور في نفس
السامع من اول الامر ان الحز انتهى الى العظم لو لم يرده الا العظم قوله مما صرح لفظا اي
المفعول قوله كيفوت الغرض كان الغرض بالجنس هو نفي الوجدان عن المثل وانشاء
انه ابقاع ذلك النفي عما صرح لفظ المثل اتم في تحصيل الغرض من ايقاعه على
ضميره لظهور قصد المجاز في افادة المراد على نسبة التصريح قوله في حذف
مفعول طلبا يعني في البيت اي قوله قوله حصل الى المبالغة في التادب اذ لو قال
طلبنا لك مثلا لكان مستلزما بجواز المثل له اذ العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده
قوله واما للتعميم في المفعول اي بحذف المفعول للتعميم فيه وعدم فطن السامع المفعول
بما يدل على الفعل دون ما لم يذكر كقصره المفعول في قولنا فلان يعطي الدرهم
دون الدينار بخلاف ما لم يذكر المفعول نحو فلان يعطي فانه يحتمل عند الحذف ان يكون
المعطي نقدا او ذهبا او فرسا او ابلا الى غير ذلك ويحتمل مع كل ان يكون كثيرا
او قليلا مع الاختصار يعني بسبب حذف المفعول الى تكثير المعنى وهو افادة
التعميم قوله اي من ذكر المفعول بصيغة التعميم كما لو قيل يدعو كل احد ما لم يدع كل احد

احد قوله اي جميع عباده يعني يدعو كل احد الى الدعوة الى دار السلام من اهل الطاعة و
ذوي جميع المكلفين بخلاف الهداية في قوله تعالى بعد هذا ويهدي من يشاء الى صراط
مستقيم قوله فالمثال الاول يعني قول المص قد كان منك ما لم يولم قوله والا يعني قول المص
والله يدعو الى دار السلام قوله وهو بذكره تاكيدا يعني قوله قبل ولا يجب التقدير
بحسب القرائن قوله واما مجرد البيان الحذف اي عن الاعتبار بقيام القرينة قوله اي هذا المعنى
اي قيام القرينة عند الحذف قوله وههنا بحث اي في قول المص او للتعميم مع الاختصار
وحاصله ان المفعول المحذوف ان كان عاما يكون فائدة التعميم لعموم المقدر فلا يفيد
الحذف سوى الاختصار فيجب ان لا يجعل فيما الحذف لمجرد الاختصار وان لم
يكن عاما يجب ان لا يفيد الكلام عند الحذف العموم ان تعلق الفعل به وهو محذوف
كتعلقه به وهو مذكور قوله ما ودعك ربك وما قلى وذلك لانه لو قيل قلاك بذكر
المفعول لما كان جانبا للفاصلة مرعيا والفاصلة هي السجع الا انه لا يقال في القرآن السجع
وانما يقال الفاصلة لقوله كتاب فصلت اياته قوله كقول عائشة رضي الله عنها اي عند
ذكرها احواله عم وذكرها كيفية مباشرته نساءه قوله وما رأى مني اي العورة اي ما رأيت
من النبي عم العورة وما رأى النبي عم مني العورة فحذف المفعول في الموضعين وقرينته
اقتران هذا الكلام مع ذكر احواله عم قوله وتعيينه حقيقة او ادعاء قوله ونحو ذلك
اي كابهام انه في تركه تطهير اللسان عنه او تطهيره عن اللسان وتحصيل انه في تركه
تعويل على العقل وفي ذكره تعويل على اللفظ وكم بين الدليلين وكاختبار تنبه
السامع او مقدار تنبهه عند قيام القرائن قوله لرد الخطاء اي خطاء السامع
في التعيين اي في تعيين المفعول ورجوعه الى الصواب وهو المراد بالتخصيص
قوله واصاب في ذلك اي وهو مصيب في ذلك الاعتقاد قوله واعتقد انه غير
زيد اي واعتقد ذلك المخاطب ان ذلك الانسان الذي وقع عليه الفعل غير زيد

اي واعتقد ذلك المخاطب ان ذلك الانسان الذي وقع عليه الفعل غير زيد وانه اخطأ
في ذلك فترده بهذا الكلام الى الصواب وهذا هو قصر القلب وكما يجيء تقديم المفعول
لقصر القلب يجيء لقصر الافراد الا انه اقتصر على ما ذكره وخصص الرد بالذكر ليدل على
نفي ما عداه قوله اي تأكيد هذا الرد اي للتأكيد قولك زيدا عرفت زيدا عرفت لا غيره
بخلاف قولك عرفت فانه ليس بحسبان يكون سامعك اعتقد انك عرفت انسانا
وانه غير زيد وانك ترده الى الصواب قوله وقد يكون اي تقديم المفعول على الفعل
وكذا في نحو زيدا اكرم وعمرا لا تكرم اي وقد يكون تقديم المفعول على الفعل
لرد الخطأ ايضا في الانشاء وقد يكون مختصا بالخبر وفيه تكلف قد تبين وجهه
في حواشي المطول فليراجع ثمة قوله وكان الاحسن ان يقول لافادة الاختصاص
يعني كان الاولى ان يذكر الحصر بدل قوله رد الخطأ في التعيين وكذا لافادة الاختصاص
ليدخل فيه القصر بانواعه الثلاثة اعني قصر القلب والافراد والتعيين ويدخل ايضا
نحو زيدا اكرم وعمرا لا تكرم فان في اعتبار رد الخطأ فيه تكلفا قوله فيكون
مفهوم الكلام مناقضا لمنطوقه لا غيره يعني فلا يجمع بينهما جمع بين المتنافيين
قوله واما زيدا ضربت ولكن اكرمته يعني بتعقيب الفعل المنفي الذي قدم مفعوله
عليه باثبات فعل هو ضده قوله لان مبنى الكلام ليس على ان الخطأ واقع في الفعل
يعني والعطف بلكن مشعر بان بناءه على ان الخطأ قد وقع في الضرب فترده
الى الصواب انما يكون بقولك ولكن عمرا لا بقولك ولكن اكرمته قوله واما نحو زيدا
عرفته يعني مما كان الفعل الواقع بعد المفعول المقدم مشتغلا بضميره قوله ان الفعل
المحذوف المفسر بالفعل المذكور قبل المنصوب اي بان يقال تقديره عرفت زيدا
عرفته ويكون من باب التأكيد اللفظي لانه بتكرير اللفظ قوله والا اي وان لم يقدر
المفسر قبل المنصوب بل يقدر بعده بان يقال تقديره زيدا عرفت عرفته فتخصيص

ص قوله كما في بسم الله يعني فانه يقدر على الجار في تقديره الاختصاص والاهتمام قوله يحتمل المعنيين
اي التخصيص والتأكيد والمراد بالتأكيد ههنا التقوي لا التأكيد الاصطلاحي
قوله واما نحو واما ثمود فهديناهم يعني على قراءة النصب قوله بين اما والفاء هذا مبني
على مذهب من يمنع دخول اما على الفعل ويأول ما ورد من ذلك قوله فليتأمل
وجه التأمل في الآية ظهور ان ليس الغرض انا هدينا ثمود دون غيرهم ردا على
من زعم الاشتراك او انفراد الغير بالهداية بل الغرض اثبات اصل الهداية لهم
ثم الاخبار عن سوء صنيعهم كذا في المطول قوله لمن اعتقد انك مررت بانسان
وانه غير زيد يعني فان ذلك عند الخطأ مخصصا مرورك بزيد دون غيره وكذلك
قولك اذا حلفت قراءة القرآن افاد تقديم الظرف اختصاص قراءتك بالظرف
كما تقول بالزوج لا فراده الا وقت الخلو قوله والتخصيص لازم للتقديم المراد
بالتخصيص ههنا ثبوت الحكم المذكور سواء كان بالاثبات او بالنفي للمقدم ونفيه
عما يقابله قوله يعني تقديم المفعول ونحوه اي في تقديم ما اصله التأخير قوله قال الشيخ
عزوه الى نحو ولكن كانوا القيهم بطرد التقديم في جميعها رعاية الفاصلة والسجع
من التخصيص لزوم التخصيص للتقديم حتى الكلي قوله ولهذا يقال في اياك نعبد
الى قوله لا الى غيره اي قال هذا لانه لا قال ان التخصيص لازم للتقديم غالبا ولا
يمكن اثباته بالبرهان العقلي القاطع وانما يعرف بالذوق لا جرم عند باقوال
علماء علم المعاني الذين لهم الذوق السليم والطبع المستقيم قوله اي جميع صور
التخصيص يعني في جميع المواضع التي قدم فيها ما حقه التأخير قوله ولهذا اي لاجل
ان التقديم يفيد وراء التخصيص الاهتمام قوله اي باسم الله افعل يعني كل فعل
يبدأ في فعله بسم الله كان اتم وهو ما جعل التسمية مبدأ له من قراءة التوراة
قوله فمقصود الموحد تخصيص اسم الله بالابتداء اي جعله من بين الاسامي مبتدأ به

بذلك وحاصله قصر الابتداء على اسم الله فالمجرور بالباء هو المقصود كما في قوله تعالى
يختص برحمته من يشاء قوله واجيب اي عن هذا الايراد بجواب الاول لصاحب الكشاف
والثاني لصاحب المفتاح وكلاهما حسن قوله بان الاهم فيه اي في قوله تعالى اقرأ باسم ربك
القراءة ولذلك اكرامها بتكرير الفعل قوله باعتبار هذا العارض يعني كون هذه
السورة اول سورة نزلت قوله اي هو معمول اقرأ الذي بعده يعني قوله اقرأ وربك
الاكرم قوله ومعنى اقرأ الاول اوجد القراءة جواب سؤال مقدر وهو ان قراءة الامر لا
يتعدى بنفسه فيكون باسم ربك متعلقا به فاجاب عن ذلك بقوله ومعنى اقرأ الاول
من غير اعتبار تعديته الى مفعوله يعني انه يكون القصد فيه الى نفس الفعل [illegible]
الفعل المتعدي منزلة اللازم من غير اعتبار تعلقه بمفعوله ولا بمفعوله واقرأ
على هذا استيناف وجواب لقوله كيف اقرأ وهذا على انه تعلق باسم ربك باقرأ
الثاني تعلق المفعول به ودخول الباء للدلالة على التكرير والدوام كما في اخذت الخطام
واخذت بالخطام ويجوز ان يكون اقرأ الاول والثاني بمنزلة اللازم والمفعول فيهما
محذوف والباء للاستعانة او للملابسة اي مفتتحا باسم ربك وتبركا به ويجوز ان
يجعل باسم ربك متعلقا بالله وبسم الله متعلقا بالاول على القول بان التسمية
جزء من كل سورة قوله جواب صاحب المفتاح اتم لعدم توقفه على امر مختلف
فيه وهو كون هذه السورة اول سورة نزلت مع ان الاكثر على ان اول سورة
هي الفاتحة واحسن ايضا لعدم اشتماله على اعتبار اهمية شيء من اسم الله الا انه
ظاهر ما في المفتاح يدل على انه جعل باسم ربك مفعوله وهو مخالف لما في الكشاف
لانه جعله حالا اي مفتتحا باسم ربك وهذا اولى من قول صاحب المفتاح قوله
كما في قوله بعضها اي بعض الالفاظ من غير اعتبار تعلقه ببعض معانيه قوله اي
معمولات الفعل يعني وما يتصل به قوله على بعض اي على بعض اخر منها اعني من معمولات

ت الفعل قوله وان مقتضي يعني من المقتضيات التي ذكرها قبل قوله وحقه ان يلي فعله
لانه كالجزء من فعله فيستحق ان لا يفصل بينهما بشيء قوله لان في نحو ضرب غلامه
زيدا وفي بعض النسخ ضرب غلامه زيد بنصب غلام ورفع زيد ولعل الاولى
لصحة استعمال هذا التركيب بخلاف الاول فانه غير مستعمل لعود الضمير فيه على متأخر
لفظا ورتبة وانما استعمله الشارح لبيان الاصل لا غرض لانه وقع في الكلام
قوله مقتضيا التحرز عن الاصل لانه لما اتصل بالفاعل ضمير يعود الى المفعول وجب
تاخير الفاعل لئلا يلزم عود الضمير على متأخر لفظا ورتبة قوله فان اصل التقديم
اي على المفعول قوله وهو عام يعني ان زيدا في المثال المذكور اخذ اي متناول
من عطوت الشيء اي تناولته وكذا المفعول الاول في نحو علمت زيدا منطلقا اصل
التقديم ايضا لان باب علمت من دواخل المبتدأ والخبر واصل المبتدأ التقديم
على الخبر قوله جعل الاهمية ههنا اه هذا الكلام كالاعتراض على المص حيث
ذكره في باب المسند اليه وحاول الشارح التوفيق بين الكلامين قوله وجعلها
في المسند اليه شاملة له ولغيره يعني حيث قال هناك واما تقديمه فلكون ذكره
اهم اما لانه الاصل ولا مقتضي للعدول عنه واما ليتمكن الخبر في ذهن السامع الى اخره
قوله شاملة له اي لكونه الاصل قوله فاراد المص بالاهمية ههنا الاهمية العارضة
يعني لا الاهمية الاصلية ومع كون الاصل التقديم اه قوله بشأنه اي ما تقدم قوله فيقال الخارجي
قتل يعني بتقديم المفعول على الفاعل اه لئلا يتناسى فانه في ذلك ترويج [illegible]
منهم متعلقة بقتل لتخلص الناس من شره قوله ولان في التاخير اي تاخير ما حقه التاخير
عن قوله يكتم ايمانه يعني على تقدير ان يكون حالا من ضمير يكتم ايمانه وهو صفة
لرجل قوله لتوهم انه اي يكتم من آل فرعون قوله من صلة يكتم اي متعلق به قوله تعلق
اللغو قوله منهم اي من آل فرعون فيلزم الاخلال بالمقصود قوله ثم انه يعني في آل

فرع على ذاته في موضع رفع صفة ثانية لرجل قوله لئلا يتوهم خلاف المقصود يعني على تقدير
تأخيره وهو كونه من صلة يكتم ايمانه والمراد بالصلة ههنا المتعلق قوله لانه فواصل
الآي على الالف يعني انه لو أخر قوله في نفسه خيفة عن قوله موسى وهو فاعل لأوجس
لفاتت الفواصل لان الفواصل في الآية القبلية وما بعدها قدم الجار والمجرور على المفعول
وان كان حق الفاعل التقديم عليه كما سبق لان تقديمه يوهم حصر الخيفة في نفسه
قوله في اللغة الحبس يقال قصرت الشيء على كذا اذا لم يجاوز به الى غيره كذا في الصحاح
وفي الاصطلاح تخصيص شيء بشيء هذا المعنى مناسب للمعنى اللغوي ايضا لانك اذا
قلت في قصر الموصوف على الصفة ما زيد الا شاعر فكأنك قد جعلت زيدا محبوسا على صفة
الشعر بحيث لا يتجاوزها الى غيرها واذا قلت في قصر الصفة على الموصوف ما شاعر الا زيد
فكأنك جعلت هذه الصفة محبوسة في ذات زيد وحاصله ان القصر الاصطلاحي
عبارة عن تخصيص احد الامرين بالآخر وحصره فيه قوله حقيقي وهو القصر على الصفة
لا باعتبار صفة اخرى معينة بل في نفس الامر او على الموصوف لا باعتبار موصوف آخر
بل في نفس الامر قوله وغير حقيقي وهو الاضافي وذلك لان السلب المندرج في القصر
ان كان عن جميع ما عدا المقصور عليه فهو الاول والا فهو الثاني قوله كقولك ما زيد الا قائم
مثال للقصر الموصوف على الصفة قصرا غير حقيقي اعني بالنسبة الى صفة معينة لا بالنسبة
الى ما عدا المذكور قوله وانقسامه اي القصر وهذا جواب عن سؤال مقدر وهو
ان يقال ان التخصيص امر اضافي لا يصلح ان يكون جنسا لهما لما فيه من تقسيم الشيء الى نفسه
والى غيره قوله بهذا المعنى وهو ان لا يتجاوز المقصور عليه اصلا وهو الحقيقي او لا يتجاوزه
عن الاضافة الى شيء آخر معين وان امكن ان يتجاوزه الى غير ذلك المعين وهو
الاضافي قوله من قبيل الاضافة لانه في الحقيقي ايضا معنى الاضافة الى كل ما يغايره
غير الحقيقي بالاضافة الى معنى آخر معين والحقيقي بالاضافة الى جميع ما عداه قوله

مطلب القصر

قوله غير الشمول احتراز من التأكيد في مثل قولك جاء القوم اجمعون قوله وبينهما اي
بين الصفة المعنوية والنعت النحوي وقد يفرق بين الصفتين بان الاولى معنى يقوم
بذات والثانية تقوم بما معنى قال ابن الحاجب في شرح المفصل ما وضع لذات
باعتبار معنى هو المقصود قوله عموم وخصوص من وجه العلم يصدق على العلم في المثال المذكور
الصفة المعنوية والنعت النحوي اما الاول فلان العلم معنى قائم بالغير واما الثاني فلانه
وقع صفة لاسم الاشارة دالا على معنى في غير الشمول فيكون نعتا نحويا قوله العلم حسن
يصدق على العلم فيه انه صفة معنوية ولا يصدق عليه انه نعت نحوي لانه وقع مبتدأ
وعكس قوله مررت بهذا الرجل فانه يصدق على الرجل انه نعت نحوي ولا يصدق
عليه انه صفة معنوية لانتفاء المعنى القائم به ووقوعه صفة لاسم الاشارة قوله
واما نحو قولك ما زيد الا اخوك يعني عما وقع فيه الخبر اسما جامدا وهو دفع
توهم انه ربما يتوهم ان هذه ليست من قصر الموصوف على الصفة لعدم
تقديره ولا عكسه لعدمهما ايضا لجمودهما قوله من قصر الموصوف على الصفة تقديرا
انما كان من قصر الموصوف على الصفة دون العكس لان الاصل في المبتدأ ان يكون
غير صفة لان الاصل فيه الدلالة على الذوات قوله اذ المعنى انه مقصور اي المعنى
ان زيدا مقصور على كونه اخاك فرده الى الوصف الذي هو الكون والتقدير
ما زيد الا كونه اخاك وكذا الباب لا الكون ساجد ما هذا الا كونه زيد فيكون
من قصر الموصوف على الصفة ومن الحقيقي قوله اذا اريد به اي ان زيدا يتصف بغير
الكتابة من الصفات اي لا صفة لزيد لا ظاهرة ولا باطنة الا الكتابة اما اذا
اريد انه يتصف بها لا بما يقابلها فيكون من غير الحقيقي قوله وهو اي قصر الموصوف
على الصفة قصرا حقيقيا لا يكاد يوجد لتعذر الاحاطة بصفات الشيء يعني
ما من موجود الا ويكون له صفة يتعذر الاحاطة بها او يتعسر وهذا القصر منفي

نفي جميع ما عدا هذا الوصف عن هذا الموصوف الموقوف على هذا المتعذر او المتعسر
قوله حتى يمكن حينئذ تحليل وليس بغاية في المعنى لنفي الاحاطة بجميع صفات
الشيء ممكنة ليثبت له شيء منها وينفي عنه ما عداها قوله بل هو محال اي قصر
الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا محال لانه يمكن ان للصفة المنفية اه قوله وهي
في الصفات اي نقيض الصفة المنفية عن الشيء صفة له ايضا ولم يمكن نفيها
والا لزم ارتفاع النقيضين عن محل واحد وهو محال قوله كثير اي واقع في
الكلام شايع ذايع اذ لا يتعذر ولا يتعسر معرفة انحصار صفة معينة في موصوف
معين كمعرفة انحصار الكينونة في الدار في زيد قوله وقد يقصد به اي بالثاني
يعني قصر الصفة على الموصوف قصرا حقيقيا وقصر الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا ايضا
قوله ويكون قصرا حقيقيا ادعائيا يعني ان القصر الحقيقي نوعان احدهما الحقيقي
تحقيقا والثاني الحقيقي مبالغة باعتبار عدم الاعتداد وهو يتصور في الموصوف على الصفة والموصوف م
نحو ما حاتم الا جواد فانه نزل غير صفة الجود من الصفات منزلة العدم وان
كان هو ايضا حاصلا لحاتم نحو ما جواد الا حاتم فانه نزل غير حاتم منزلة
العدم وان كان صفة الجود حاصلا له ايضا ويكون هذا قصرا حقيقيا ادعائيا
او قصرا غير حقيقي لفوات المقصود وهو ابدا الذي هو تنزيل ما عدا منزلة العدم
قوله دون صفة اخرى يعني اعتقد المخاطب الموصوف متصفا بها كما في الواقع اما
حقيقة او ادعاء لاعتقاده بوجه من الوجوه الخطابية وهذا يسمى قصر افراد قوله
او مكانها اي او تخصيص امر بصفة مكان صفة اخرى اعتقد المخاطب حقيقة
او ادعاء الموصوف متصفا بها الا بالاخرى او متصفا بها او بان يكون مترددا
بينهما كقولك لمن يعتقد ان زيدا قائم لا قاعد او يتساوى الامران عنده
ما زيد الا قاعد فعلى الاول يكون قصر قلب وعلى الثاني قصر تعيين قوله دون امر

امر آخر كقولك لمن يعتقد ان الشاعر زيد وعمرو ما شاعر الا زيد قوله او مكانه اي
او تخصيص صفة بامر مكان امر آخر كقولك لمن يعتقد ان الشاعر عمرو لا زيد او
تساوى الامران عنده ما شاعر الا زيد قوله اعتقد اشتراكه اي اعتقد اتصاف
الموصوف المقصور على الصفة بصفتين قوله ادنى مكان من الشيء يقال هذا دون
ذاك اذا كان احط منه قليلا قوله ثم استعير اي تجوز فيه باستعماله في غير موضوعه
الاصلي قوله في الاحوال والرتب يقال زيد دون عمرو في الشرف قوله ثم اتسع فيه
اي باستعماله دون قوله اشتراك ما فوق الاثنين اي اتصاف امر باكثر صفتين قوله وقد يكون
اي وقد يخرج عنه ايضا بعض مثل قصر الصفة على الموصوف كما اذا اعتقد المخاطب
ثبوت صفة لاكثر من امرين قوله اعم من الواحد وغيره يعني من الاثنين والجمع قوله
فقد دخل في هذا التفسير القصر الحقيقي اذ تخصيص امر بصفة دون سائر الصفات
او تخصيص صفة بامر دون سائر الامور قوله وكذا الكلام على مكان اخرى ومكان آخر
حاصله انه اراد بقوله دون اخرى انه صفة واحدة واحد فيخرج من تعريفه
القصر الحقيقي سواء كان من قصر الصفة على الموصوف او من قصر الموصوف على الصفة بصفة
اسلمه وان اراد اعم من الواحد وغيره فيدخل فيه القصر الحقيقي بنوعيه
ثم كل منهما اي من الاول والثاني يعني من قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على
الموصوف من غير الحقيقي قوله ومن منع استعمال اللفظ او نفي حيث فالثاني قصر
الموصوف على الصفة تخصيص امر بصفة دون اخرى او مكانها والثاني قصر الصفة
على الموصوف تخصيص صفة بامر دون آخر او مكانه قوله الاول اي التخصيص بشيء اه اي القصر
الاول من كل منهما فيكون المجموع اربعة اضرب قوله يتنزل صفتين في موصوف
واحد يعني اتصاف ذلك الامر بتلك الصفة وبغيرها جميعا في قصر الموصوف
على الصفة واتصاف ذلك الامر وغيره جميعا بتلك الصفة في قصر الصفة على الموصوف

واعلم ان المقصور عليه ابدا ما بعد الا والمقصور ما قبلها قوله لقطع الشركة يعني التي بين
الصفتين في الثبوت للموصوف او بين الموصوفين وغيره في الاتصاف بالصفة قوله
ومر في كل من القسمين يعني قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف قوله
اي عكس الحكم الذي اثبته المتكلم يعني اتصاف ذلك الامر بغير تلك الصفة عوضا
عنها في الاول وكون اتصاف غير ذلك الامر بتلك الصفة عوضا عنه في الثاني قوله او
تساويا عنده اي من تساوي عنده الامران قوله اما من اعتقد العكس اي عكس
المتكلم قوله فالحاصل اي حاصل تقرير كلام المص وان لم يكن مرضي الشارح
كما ستطلع عليه قوله شيء دون شيء اما قال بشيء دون شيء ليتناول قصر الموصوف على
الصفة وعكسه قوله وفيه نظر اي في دخول قصر التعيين تحت تخصيص شيء بشيء
مكان آخر بل ينبغي ان لا يكون داخلا الا تحت تخصيص شيء بشيء دون آخر كما
هو صنيع السكاكي قوله لانا لو سلمنا اذ لا نسلم قصر التعيين في تخصيص شيء
بشيء مكان آخر بل في موضع سلمنا ان كذلك لكن فيه ايضا تخصيص شيء بشيء
دون آخر قوله ولهذا اي ولكون قصر التعيين فيه تخصيص شيء بشيء دون آخر جعل السكاكي
التخصيص والحاصل ان المص جعل التخصيص بشيء دون آخر وهو قصر الافراد قسما
واحدا وجعل التخصيص بشيء مكان آخر قسمين لان المخاطب اما ان يعتقد عكس
حكم المتكلم وهو قصر القلب او تساوي عنده الامران وهو قصر التعيين والسكاكي عكس
فجعل التخصيص بشيء مكان آخر قسما واحدا وهو قصر القلب والتخصيص بشيء دون
آخر قسمين لان المخاطب ان اعتقد الشركة فهو قصر افراد وان تساوى عنده
الامران فهو قصر تعيين قوله وشرط قصر الموصوف يعني على الصفة حال كونه قصرا
افرادا او لا افرادا قوله عدم تنافي الوصفين اي المثبت والمنفي ليكون نفي [illegible] كما
في الثبوت للموصوف قوله كونه كاتبا او منجما يعني او نحوهما مما يجوز اجتماعه مع كونه شاعرا

وشرط قصر الموصوف

المهملة الحاء

قوله كونه منجما هو على صيغة اسم المفعول بالفاء الفوقانية الموحدة في الشعر
يكتنفهما ميمان بعد الاخيرة الف وفي الصحاح المجمة وجدة منجما لا يقول الشعر
قوله مما ينافي القيام اي مما لا يجوز اجتماعه مع كونه قائما كالكونه اسود او ابيض ونحو
ذلك مما يجوز اجتماعه مع صفة القيام ليكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيرها قوله
في اهمال هذا الاشتراط اي اشتراط التنافي بين الوصفين في قصر القلب قوله
خارج من اقسام القصر على ما ذكره المص اي القصر الغير الحقيقي اذ ليس من الافراد
والتعيين وهو ظاهر ولا من القلب لعدم التنافي بين الشعر والكتابة قوله
لا يقال هذا شرط الحسن اي حسن القلب لا شرط تحققه ولا يخرج من قولنا ما زيد
الا شاعرا قوله اما اولا يعني كونه شرطا للحسن قوله فلان دلالة اللفظ عليه يعني ان
لفظ الكتاب لا يشعر بذلك بوجه واما لفظ الايضاح فينافي كونه شرطا للحسن
لانه قال ليكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيرها قوله واما ثانيا اي كونه اذا لم يتنافي
الوصفان تنافيهما في اعتقاد المخاطب قوله معلوم مما ذكره في تعريفه اي
مما ذكره المص في تعريف قصر القلب لانه قال والمخاطب بالثاني يعني بقصر القلب
من يعتقد العكس يعني ثبوت ما نفاه المتكلم ونفي ما اثبته [illegible] مستلزما
منتفيا عنده قوله فلا يصح قول المص اي ولم يصح على هذا الحمل قول المص يعني
فقط اعتراض المص في الايضاح على السكاكي بانه اي السكاكي لم يشترط في
قصر القلب تنافي الوصفين قوله بحث في الشرح يعني في شرحه المسمى بالمطول
وهو قوله ان اراد به اي بالاشتراط [illegible] ايهام اه فليطالع
قوله او لا اي لا يكونان متنافيين لان اعتقاد كون الشيء موصوفا باحد
المتنافيين على الاطلاق لا ينفي جواز اتصافه بهما معا ولو استلزم اتصافه
بهما فقصر التعيين اعم مورد من القصرين الاولين قوله من غير عكس اي [illegible] وليس كل

قوله

مثال يصلح لقصر القلب والافراد يصلح لقصر التعيين لانهما مشروطان بقيد عدم التنافي
او بالتنافي وقصر التعيين ليس مشروطا بشيء قوله والمذكور ههنا اربعة يعني العطف
والنفي والاستثناء وانما والتقديم قوله وغير ذلك مما سبق اي وغير هذه الاربعة المذكورة
ههنا من طرق القصر كضمير الفصل بين المبتدا والخبر وتعريف المسند بلام الجنس
قد تقدم ذكره فيما سبق وانما لم يذكرهما لاختصاصهما بالمسند والمسند اليه مع سبق
ذكرهما بخلاف العطف والتقديم فانهما وان سبقا لكنهما يعمان غيرهما ايضا قوله منها
العطف يعني بلا او ببل لان الوصف المثبت هو المعطوف عليه والمنفي هو المعطوف في
في لا وفي بل بالعكس يعني المنفي هو المعطوف عليه والمثبت هو المعطوف قوله منها
العطف اشارة الى ان طرق القصر غير منحصرة في الاربع حيث لم يصرح بالعدد
قوله زيد شاعر لا كاتب يعني لمن اعتقد انه شاعر وكاتب معا قوله مثل بمثالين يعني
لقصر الموصوف على الصفة افرادا قوله اولهما اول المثالين المذكورين لقصر الموصوف
افرادا قوله وقلبا [illegible] بالعكس يعني الوصف المنفي فيه معطوف عليه والمثبت
معطوف قوله وقلبا اي وفي قصر الموصوف على الصفة قصر قلب قوله زيد قائم لا قاعد
يعني لمن اعتقد قاعد لا قائما وذكر له ايضا مثالين كقصر الافراد قوله يكون مشعرا
بانتفاء الغير اي بانتفاء الوصف الاخر ضرورة انتفاء اجتماع المتنافيين قوله
اي قصر الصفة على الموصوف يعني افرادا وقلبا بحسب القرائن قوله زيد شاعر لا عمرو
فان كان المخاطب به يعتقد شركة زيد وعمرو في الشاعرية يكون قصر افراد
وان كان يعتقد انه الشاعر عمرو لا زيد يكون قصر قلب وكذا الحكم في قوله ما عمرو شاعر
بل زيد قوله ما شاعر عمرو يعني بتقديم الخبر قوله لبطلان العمل اي عمل ما لعدم الترتيب
بين الاسم والخبر قوله او جاء للقلب مثالا يتنافى فيه الوصفان يعني في كل من
وقلبا زيد قائم لا قاعد او ما زيد قائما بل قاعد قوله قال مثالا واحدا يصلح

افرادا

يصلح لهما اي للافراد والقلب نحو ما قائم الا زيد لعدم اشتراط التنافي في قصرها اي
وقلبا قوله وكل منهما يصلح مثالا لهما اي لقصر الافراد والقلب قوله لم يتعرض لذكره
لم يتعرض لنص لذكر قصر التعيين في القصر بطريق العطف ولم يتعرض ههنا مع انه
قوله ومنها اي من تلك الطرق قوله في قصره اي قصر الموصوف على الصفة افرادا
قوله ما زيد الا شاعر اي لمن يعتقد انه شاعر قوله وقلبا ما زيد الا قائم اي لمن يعتقد
انه قاعد لا قائم قوله وفي قصرها اي وفي قصر الصفة على الموصوف افرادا وقلبا قوله
ما شاعر الا زيد اي لمن يعتقد ان عمرا وزيدا شاعران فيكون قصر افراد ولمن
يعتقد ان عمرا شاعر دون زيد فيكون قصر قلب قوله والتعيين بحسب اعتقاد
المخاطب يعني اذ كل مثال يصلح للافراد او القلب سواء كان في قصر الموصوف على
الصفة او في قصر الصفة على الموصوف يصلح ان يكون مثالا لقصر التعيين في قصر الصفة
وقصر الموصوف والفرق بينهما بحسب اعتقاد المخاطب قوله ومنها انما قوله كقولك في
قصره اي في طرق القصر انما كقولك في قصر الموصوف على الصفة افرادا انما زيد كاتب
لمن يعتقد انه زيد كاتب وشاعر ومعناه ان زيدا مقصور على صفة الكتابة
لا يتجاوزها الى صفة الشاعر والمقصور عليه بانما هو الجزء الاخير بعدها انما
في قولنا انما زيد قائم قوله وقلبا اي وكقولك في قصر الموصوف على الصفة قصر
قلب انما زيد قائم لمن يعتقد انه قاعد لا قائم قوله افرادا وقلبا اي وكقولك في
قصر الصفة على الموصوف سواء كان قصر افراد او قصر قلب انما قائم زيد لمن يعتقد
ان عمرا وزيدا قائمان او عمرا قائم دون زيد قوله انما يستعمل اي [illegible]
الا على قصر القلب اذ ليس هناك [illegible] انه لا ينفي [illegible]
ابدا ينفي [illegible] انه يكون [illegible] الاول في الفعل [illegible] جاءني
زيد [illegible] ولم يكن [illegible] عمرو [illegible] كان [illegible] زيد [illegible] كان عكس قولك جاءني

الجاني

زيد وعمرو بل المعنى ان الجاني هو زيد لا عمرو فهو كلام مع من غلط فزعم انه عمرو او زيد او من اعتقد انهما جانيان وهذا المعنى قائم بعينه في انما فاذا قلت انما
جاء زيد لم تكن تنفي ان يكون قد جاء مع زيد غيره بل تنفي المجي الذي اثبته
لزيد عن عمرو فهو كلام مع من زعم ان الجاني عمرو وحده او من زعم انه زيد وعمرو
جانيان قوله واشار الى سببه اي واشار المص الى علة كون انما مفيدة للقصر
قوله لتضمنها اي لتضمن انما معنى ما والا فلاجل ذلك كانت مفيدة للقصر قوله الى انه اي الى
ان معنى انما ليس معنى ما والا بعينه ولذلك لا يصلح انما في كل موضع
يصلح فيه ما والا ولو العكس نحو قوله تعالى وما من اله الا الله ونحو قولنا ما احد الا وهو
يقول ذلك مع انه لا يجوز ان يقال انما من اله الله انما احد الا وهو يقول ذلك
وكذا يجوز ان يقال انما هو درهم لا دينار ولو كانا سواء في المعنى لكانا ينبغي ان يكون
في انما من النفي مثل ما يكون في ما والا فيجوز دخوله على احد الذي لا ينفع الا بعد
النفي دخول من الزبرع فيما بعده قوله حتى كانهما اي انما وما والا وهذه الجملة
اعني كانهما لفظان مترادفان فان نفيه في المعنى اي ليس انما وما والا لفظين
مترادفين حتى يكون معناهما واحدا قوله بينه بثلاثة اوجه يعني انه استدل
على تضمن انما معنى ما والا بوجوه ثلاثة قوله الميتة بالنصب اي بنصب الميتة
وبناء حرم للفاعل قوله معناه ما حرم عليكم الا الميتة يعني يعلم بقوله
ان كلمة انما تتضمن معنى ما والا وما كافة قطعا اذ لو كان موصولا لم يبق الكلام
معنى صلة لبقاء ان بلا خبر والموصول بلا عائد قوله اي يرفع الميتة يعني
بناء حرم للفاعل ايضا قوله فعلى القراءة الاولى يعني بنصب الميتة مع بناء
حرم للفاعل قوله لبقاء ان بلا خبر والموصول بلا عائد يجوز ان يقال على
هذا الوجه العائد محذوف والميتة بدل منه وخبر المبتدأ ايضا محذوف بتقدير

ما ينا سبه المقام لكن هذا تأويل بعيد قوله وعلى الثانية اي وعلى القراءة الثانية
وهي برفع الميتة وبناء حرم للفاعل ايضا يكون ما في انما موصولة والمبتدأ خبر والعائد
محذوف والتقدير ان الذي حرمه الله عليكم الميتة وهذه تفيد القصر اذ لا يصح
ارتفاعها اي لا يستقيم ارتفاع الميتة على انها فاعل حرم المبني للفاعل اي بالقراءة
المبنية لا يفعل فتعين ان يكون خبر قوله فاذا كان انما حاصلا اذا كانت
الثانية يفيد القصر وجب ان يكون القراءة الاولى اعني قراءة النصب ايضا
مفيدة للقصر في القراءة يجب ان يكون منطابقة لا متنافية قوله والا اي وان
يتضمن انما معنى ما والا لم تكن القراءة الاولى مطابقة للقراءة الثانية لافادة الثانية
القصر دون الاولى وحينئذ قوله هو القراءة الاولى والثانية يعني بناء حرم للفاعل
مع نصب عينة وبرفعها قوله ولهذا اي ولاجل ان براده السكاكي والمص بقراءة
النصب والرفع ما ذكرنا لم يتعرضا اي السكاكي والمص قوله بل قد لفظ الميتة
اي بل تعرضا لاختلاف في لفظ الميتة رفعا ونصبا قوله ويرجح هذا اي جعلها
موصولة على انها اسم ان والميتة خبرها قوله هذه القراءة الثالثة يعني برفع
الميتة مع بناء حرم للمفعول قوله وبقول النحاة هذا هو الوجه الثاني من الوجوه الثلاثة
الدالة على تضمن انما معنى ما والا قوله لا اثبات ما بعده اي بعد انما ونفي ما عداه
وذلك لان التاكيد اثبات المسند للمسند اليه على الفصل بها ما المؤكدة فانها
يتضمن معها معنى القصر اذ لا معنى للقصر الا تاكيد الحكم على تاكيد وقيل انه ما في
انما نافية فيكون ان للاثبات وما للنفي والاصل بقاء معنيهما على ما كان عليه قبل
التركيب وليست ان للاثبات ما عدا المذكور وما للنفي المذكور بالاتفاق
قوله ولصحة انفصال الضمير معه هذا هو الوجه الثالث من الوجوه الثلاثة يعني لو
لم يكن انما متضمنا معنى ما والا لما جاز الانفصال الضمير معه نحو انما ضرب انا

كما ينفصل مع ما والّا نحو ما ضرب الا انا لانه لا يجوز الانفصال الا مع تعذر الاتصال
قوله تعذر ههنا اي في انما قوله بين نفي الضمير يعني لفظ انا في المثال وعامله يعني يقوم
فاصل يعني الا والغرض هو الحصر قوله يستشهد بشعره يعني لاثبات القواعد وليس
الغرض مجرد التمثيل قوله الحمد هو ما دون الرجل ممن يجب عليه ان يحميه سمي بذلك
لانه يجب على اهله التذمر له اي حث بعضنا بعضا في الحرب قوله بدافع يقال
دافع ودفع بمعنى قوله اي يحفظ اهل دافع هو على صيغة اسم الفاعل ويقول الا انا دافع
عنه على صيغة اسم المفعول قوله وهو ليس بمقصود يعني بما اخذ من القصد في المدح
مع ان المقام مقام مبالغة في معرض التفاخر وعد المآثر قوله ولا يجوز انه يقال
انه اي فصل الضمير في قوله انما يدافع عن احسابهم انا ومثلي قوله على ان يكون انا
تاكيدا يعني تاكيدا للضمير المستتر في الفعل على تقدير ان يقال انما ادافع عن احسابهم
انا قوله وليست ما موصولة يعني ليست ما في انما اسما موصولا بمعنى الذي وانا خبره
والمعنى ان الذي يدافع عن احسابهم انا لانه لو قصد هذا المعنى لقال من اذ لا داعي
للعدول عنه الى لفظ ما قوله ومنها التقديم هذا هو الطريق الرابع من طرق القصر
الاربعة الا ان افادة التقديم للقصر في بعض المواضع على ما اشار اليه والتخصيص
لازم للتقديم غالبا قوله والمعمول يعني معمول الفعل وما يتصل به كالمفعول والحال
وغيرهما قوله تميميا يعني ان كان ممن يردد بين قيس وتميم كان قصر تعيين
وان كان ممن يعتقد انك من قيس وتحققت انك قيس كان قصر قلب قوله بحسب اعتقاد
المخاطب يعني ان كان ممن يعتقد انك وزيد كفيتما مهمه كان قصر افراد
بمعنى وحدي وان كان ممن يعتقد انك كفيت مهمة غيرك كان قصر قلب بمعنى
لا غيري وان كان ممن تردد في مهمة نفسك ومهمة غيرك كان قصر تعيين بمعنى
لا غيري قوله يختلف من وجوه اي من وجوه اربعة قوله اذ انا كل صاحب الذوق
ايضا

المفهوم

في التسليم فيه يعني في الكلام في صورة التقديم قوله فهم القصر يعني قوله ذلك بطريق المعنى
من فحوى الكلام لا بالوضع لان التقديم لم يوضع لمعنى قوله دلالة الباقية اي العطف
والنفي والاستثناء وانما قوله تفيد القصر يعني انها وضعت لمعنى اذا انظر العقل
جزم بواسطة وضعها لها على افادتها التخصيص قوله من وجوه الاختلاف يعني بين
الطرق الاربعة قوله النص على المثبت والمنفي اي يصرح بهما جميعا كما في
نحو زيد شاعر لا كاتب قوله الا لكراهة الاطناب يعني لاجل كراهة الاطناب في الكلام
ويكون المقام مقام الاختصار او لاشتمال الاطناب على سبب ترك هذا الاصل
وهو استهجان ذكر اعتقاده او تأتي الانكار لدى الحاجة او قصد الابهام قوله
اما الاول يعني قوله زيد يعلم النحو والتصريف والعروض قوله لا التصريف ولا العروض
يعني فيكون على هذا من قصر الموصوف على الصفة قوله واما الثاني يعني قوله زيد يعلم
النحو وعمرو وبكر قوله اي لا عمرو ولا بكر يعني فيكون من قصر الصفة على الموصوف فاقتصر
على لفظ لا غير كنفي المنفيات ولم يصرح بالفاظها كراهة الاطناب قوله وهي على
الضم تشبيها بالغايات يعني بقبل وبعد هذا مذهب البصريين واما الكوفيون
فيبنونه على الفتح نحو لا رجل قوله او نحوه هو منصوب معطوف على مفعول القول
وهو زيد يعلم النحو لا غير قوله وما اشبه ذلك نحو ليس غير وليس الا وانما صلح
الثلاثة الباقية وهي النفي والاستثناء وانما والتقديم قوله دون المنفي اي
لا يصرح فيها بالمنفي وانما يدل عليه ضمنا كما تقول في قصر الموصوف على الصفة
ما انا الا تميمي وانما انا تميمي وتميمي انا فانك تثبت كونك تميميا صريحا و
بنفي كونك قيسيا مثلا وانما تنفيه دلالة وضمنا قوله النفي بلا العاطفة يعني
مطلق النفي كما توهمه بعض الشارحين اذ لا دليل على امتناع ما زيد الا قائم
ليس هو بقاعد قوله وقد يقع ذلك في كلام المصنفين يعني كصاحب الكشاف

في تفسير قوله تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله حيث قال ما هو اصلح لك لا يعلمه الا الله
لا انت ولا من تشاوره كالحريري حيث قال في المقامات لعمرك ما الانسان الا ابن يومه على
ما تحقق يومه لا ابن امسه قوله بغيرها اي بغير لا العاطفة مما يدل على النفي صريحا كليس
وان ونحوها قوله في شيء ذكر نفيه يعني لو جاز ذلك لزم تحصيل الحاصل قوله
ورجع دفعا التنازع يعني بينك وبين من تخاطبه على تقدير التنازع لزيد صفة اخرى مثل
القيام او معه معينة او غير معينة قوله وكذا الكلام في ما يقوم الا زيد يعني لا يصح
ذلك سواء كان في قصر الصفة على الموصوف او في قصر الموصوف على الصفة قوله و
فائدته اي تقييدا عن قوله بغيرها من ادوات النفي قوله او علم بصيغة المصدر
مجرور بالعطف على نحوي اي او منفيا بعلم المتكلم او بعلم السامع قوله او نحو ذلك
يعني من الافعال الدالة على النفي مثل امتنع وابى وكف وغير ذلك مما او يعد
من كلم النفي فانه لا امتناع في ذلك قوله انما قال هذا يعني قول المص بغيرها قوله
لا النافية هذا يعني على تقدير ان يكون هذا بدلا من الناس قوله الضمير لذلك الشخص
يعني لا العاطفة التي نفي بها ذلك الحكم النافية مطلقا ولا للعاطفة قوله سواء
كان اي عدم من ان يكون صريحا او غير صريح قوله ان الضمير لذلك الشخص قوله وهو
ما ياتيني عن زيد وهو فاعل معنى قدم على ما ياتيني للقصر قوله غير مصرح به لان كلمة
انما والتقديم انما يدل على النفي ضمنا ولا العاطفة قوله موضوعة لنفي المعنى الصريح النفي
المعنى الضمني قوله كما في النفي والاستثناء اي كما صرح به في النفي والاستثناء قوله وهذا
كون النفي الضمني ليس في حكم الصريح قوله وانما معناه اي معنا قولنا امتنع زيد
عن المجيء قوله فيكون لا عمرو في قولنا لا عمرو قوله ليس في حكم النفي الصريح لان النفي الصريح
لا يجامعه لا العاطفة ويجامع النفي الضمني فافترقا قوله كما في انما انا تميمي تنبيه
يعني كما نفي ضمنا في انما انا الخ بل ذلك غير مراد ولو اريد لم يصح لفوات وجه التشبيه

السند في من المشبه به اذ لا دلالة لقولنا الخ قوله على نفي عمرو يعني حتى يكون عمرو في المنفي
بلا العاطفة منفيا ضمنا بما قبلها وهو قولنا امتنع زيد عن المجيء قوله ان لا يكون
الوصف يعني شرط الوصف المقصود نفيه على الموصوف ان يكون غير مختص
بذلك الموصوف لانه لو كان مختصا بالموصوف لا يذكر معه النفي لان النفي انما يكون
لازالة الشركة ولا شركة هنا قوله فانه يمتنع ان يقال للذي لا يسمع يعني
ان كل عاقل يعلم ان الاستجابة لا تكون الا ممن يسمع ويعقل قوله لا يحسن مجامعة
الثالث اي مجامعة النفي بلا العاطفة انما في الوصف المختص بالموصوف قوله كما يحسن
في غيره اي في الوصف غير المختص بالموصوف فعند السكاكي لا يصح مجامعة
في المختص وعند عبد القاهر تصح لكن لا تكون مستحسنة كما تستحسن في غير
المختص قوله وهذا اي عبد القاهر قوله اقرب الى الصواب اي اقرب من قول
السكاكي قوله اذ لا دليل على الامتناع الخ اي مع انه لا يلزم منه فساد في المعنى مع
ثابتة في موضوعها نحو يقولون بافواههم ويكتبون الكتاب بايديهم ونحو ذلك
غاية ما في الباب انه يلزم من استعمالها في غير المختص بزيد فائدة لا توجد في
المختص قوله و ينكره اي ويصر على انكاره قوله هو اي انما فائدته اي في ذلك الحكم
قوله وفيه بحث اي فيما نقل المص في الايضاح عن دلائل الاعجاز قوله لخبر اي لكلام
خبري من شانه الخ قوله لعدم اصراره عليه اي لعدم اصرار المخاطب على انكار
ذلك الحكم الذي استعمل انما فيه قوله وعلى هذا اي على التاويل المذكور يكون
ما نقله في الايضاح عن دلائل الاعجاز موافقا لما ذكره السكاكي في المفتاح وهو
قوله فسبيله طريق انما ان تسلك مع مخاطب في مقام لا يصر على خطائه او يجب
عليه ان لا يصر قوله لعودك اي في التمثيل الطريق الاول اعني النفي والاستثناء
قوله اذا اعتقدهما اي اعتقد صاحبا للشيخ غير زيد حال كونه مصرا على الانكار

انه زيد قوله وقد ينزل المعلوم او المقربه عند المخاطب قوله منفيا اي لهذا النفي قوله لذلك
المعلوم يعني المنزل منزلة المجهول الطريق الثالث والكلام على هذا مخرج على مقتضى الظاهر
قوله فالمخاطبون اي بقوله تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل قوله عالمين بكونه
اي بكون محمد صلى الله عليه وسلم قوله فاستعظم له اي لذلك الاستعظام المنزل منزلة الانكار فكانهم
اثبتوا له عليه السلام وصفين الرسالة والبعد عن الهلاك فقصرهم على وصف
وهو الرسالة فحسب لا ان يكون له الرسالة مع صفة كونه مستبعد الهلاك فكان القصر
هنا قصر افراد فاستعمل له النفي والاستثناء قوله عطف على قوله افرادا في المعنى او يتعلق به
حال كونه قلبا اي قصر قلب قوله ان انتم الا بشر مثلنا اي انتم بشر لا رسل على
اعتقادهم ان الرسول لا يكون بشرا بدليل قولهم في موضع اخر ما انتم الا بشر مثلنا
وما انزل الرحمن من شيء ان انتم الا تكذبون قوله مع اصرار المخاطبين وهم الرسل
قوله وهو ان هم القائلون يعني من الكفار قوله منزلة المنكرين للبشرية يعني فكانهم باصرارهم
على دعوى الرسالة منكرون لبشرية انفسهم فاخرج الكلام على وفق ذلك وسلكوا
طريق النفي والاستثناء قوله لما اعتقد عليه لقول في قولهم القائلون قوله فقلبوا
هذا الحكم اي اعتقاد الرسل الرسالة وانكار بشريتهم على زعم القائلين قوله مجاراة
يقال جاراه مجاراة وجراء اي جرى معه وجاراه في الحديث والمراد هنا المساهلة
والمراد انه ليس المراد من الاية القصر حتى يرد الاعتراض وانما المراد منها المساهلة
مع الخصم بتسليم مقدمة دليله لابطال مكانه قوله من العثار وهو الزلة يعني لا من العثور
والاطلاع قوله لا تسليم انتفاء الرسالة يعني يكون المراد من قصر القلب بالنفي
عدم الرسالة وثبوت لهم البشرية قوله واما اثباتها اي اثبات الرسل البشرية لانفسهم
فليكون على وفق كلام الخصم كما هو دأب المناظرين قوله من ترفقه من الترفيق وهو
ضد التغليظ وقد رفق الشيخ برفقه رفقة وارفقه ورفق قوله من يعلم ذلك اي من

من يعلم انه اخوه قوله مشفقا على اخيه اي تنبيهه لما يجب عليه من حق الاخوة
وصلة الرحم قوله بناء على ما ذكرنا يعني من كلام الشيخ عليه في دلائل الاعجاز على ما
قال صاحب المفتاح وهو ان طريق انما يسلك مع مخاطب لا يصر على خطائه
قوله ان يكون هذا المثال اي قول المص انما هو اخوك لمن يعلم ذلك على
سبيل اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر لان المخاطب لما لم يشفق على
اخيه فكانه اخطأ في زعم انه ليس باخيه لكنه غير مصر على ذلك قوله
وقد ينزل المجهول اي المجهول عند المخاطب منزلة المعلوم اي منزلة ما
شانه ان يكون معلوما للمخاطب لا يصر على انكاره قوله لادعاء ظهوره
اي ظهور المجهول بحيث انه امر ظاهر مكشوف لا يشتبه عليه فيستعمل اي لهذا
المجهول المنزل منزلة المعلوم الطريق الثالث وهو انما قوله حكاية يعني
عن اليهود تعظيما لشانهم قوله ادعوا ان كونهم مصلحين اي ادعت اليهود على خلاف
عادتهم في الكذب ان كونهم الى اخره قوله ان لا يجهله المخاطب ولا ينكره
فيتضمن ذلك انكار الا فادا انكارا بليغا قوله ولذلك اي لاجل ادعائهم
ظهور اصلاحهم قوله للرد عليهم اي في ذلك الادعاء وتكذيبهم حال كونه
مؤكدا بما ترى قوله من ايراد الجملة الاسمية اي من انواع الكلام في قالب الجملة
الاسمية قوله الموكدة لذلك اي لذلك الحصر قوله بحرفي التنبيه يعني الا التنبيه الحاصل
في تعقيبه بالا عطف على قوله تصدير الكلام وهو ايضا تاكيد اخر قوله
لاعتبارات الطرق الاربعة يعني العطف والنفي والاستثناء وانما والتقديم
قوله رابعة مع ان المخاطب بما يعجبه يكون حاكما حكما مشوبا
بصواب وخطأ وانت تريد اثبات صوابه ونفي خطائه وعن تبيينه كما تشتبه الك
الثلاثة الاول وهي ما عدا التقديم في ان دلالتها على القصر بالوضع والكلام في

الآخرة وهي ما عدا العطف فإنها لا تنصيص فيها على المثبت والمنفي جميعًا
بل على المثبت فقط وثانيتها كاشتراك الآخرتين وهما إنما والتقديم في صحة
المجامعة لا العاطفة ومزية إنما أي وفضيلتها في إفادة القصر وتخصيصها
بالذكر لخلوص كلام [قوله] معًا أي دفعة واحدة لا تعلقهما باعتبار تعقل
معنى ما وإلا وتعقل معناهما أي معنى ما وإلا دفعة لاستفادتهما من لفظهما
تعلقهما أي الحكمين معًا أدرج لأنه لا يذهب الوهم إلى عدم القصر من أول
الأمر بخلاف العطف فإنه تعقل منه الحكمان بالترتيب [قوله] التعريض يعني إذا
استقريت مواقع استعمال إنما يكون أحسن مواقعها موقعًا يكون الغرض بها
فيه التعريض بأمر هو مقتضى معنى الكلام بعدها ولا يراد به نفس معناه
نحو قوله تعالى إنما يتذكر أولو الألباب فإن الغرض منه ليس أن يعلم السامعون
ظاهر معناه [قوله] من فرط جهلهم أي من عنادهم وغلبة الهوى عليهم كالبهائم
التي ليست بذات عقل [قوله] على ما مر يعني من ذكر الثلثة [قوله] نحو ما قام إلا زيد
فزيد مقصور عليه القيام فهو من قصر الصفة على الموصوف [قوله] وغيرهما أي
ويقع القصر بين غير الفعل والفاعل من سائر متعلقات الفعل [قوله] ما ضرب
زيد إلا عمرًا وآخر مقصور عليه ضاربية زيد [قوله] وما ضرب عمرًا إلا زيد فمضروبية
عمرو مقصورة على ضاربية زيد [قوله] ما أعطيت زيدًا إلا درهمًا فالدرهم فهو
مقصور عليه الإعطاء المخصوص بكونه واقعًا من المتكلم على زيد وكذا ما أعطيت
درهمًا إلا زيدًا فزيد مقصور عليه الإعطاء المخصوص بكونه إعطاء درهم وفي
الحال والحال نحو ما جاءني زيد إلا راكبًا فالمجيء المخصوص بكونه من زيد مقصور
على بعض أحواله وهو الركوب لا يتجاوز إلى غيره وما جاء راكبًا إلا زيد فالمجيء
المخصوص بكونه على هيئة الركوب مقصور عليه [قوله] وغير ذلك من المتعلقات

قوله

١٠٦

ن يعني سوى المفعول معه لأنه لا يقع بعد إلا فلا يقال لا تغش إلا وزيدًا [illegible]
فعدم الاستثناء لا يقع الاستثناء في معمول الفعل الواقع [قوله] تأخير المقصور عليه مع
أداة الاستثناء يعني سواء كانت الأداة إلا أو غيرها من كلمات الاستثناء فلذلك عبر
بالأداة دون إلا وتأخير المقصور عليه مع الأداة بأن يكون المقصور مقدمًا
على أداة الاستثناء وهي على المقصور عليه [قوله] فيما ضرب عمرًا إلا زيد فمضروبية
عمرو مقصورة عليه وجاز أن يكون لزيد مضروب آخر أو لم يكن [قوله] وما ضرب
زيد إلا عمرًا فضاربية مقصورة على عمرو وجاز أن يكون لعمرو ضارب غير
زيد [قوله] ومعنى قصر الفاعل على المفعول هذا جواب سؤال وهو أن يقال
إن الفاعل ذات وكذا المفعول به فكيف يقصر أحدهما على الآخر فأجاب بأن
المراد قصر الفعل المسند إلى الفاعل عليه وهذا هو المراد من الفاعل نفسه هو القصر
على المفعول [قوله] فيرجع قصر الفاعل على المفعول إلى قصر الصفة على الموصوف
لأن الفعل في الحقيقة صفة للفاعل أي قصر الموصوف على الصفة [قوله] ويكون حقيقيًا
أي يكون قصر الصفة على الموصوف أو قصر الموصوف على الصفة حقيقيًا وغير حقيقي
لكن الأقسام الثلاثة أعني الأفراد والقلب والتعيين إنما في الإضافي غير الحقيقي
لتعذر أن يكون للشخص الصفة واحدة [قوله] ولا يخفى اعتبار ذلك أي كله
في كلمة التوحيد لكونها من قصر الصفة على الموصوف يرد العكس منطبقًا على كل
من أقسام القصر الثلاثة فيرد المشتركين أي معتقدي الشركة فهو إفراد
ويرد الوثنية والكواكبية والنارية أعني عباد الأوثان والكواكب من
الشمس والقمر وغيرها وعبدة النار المعتقدين على غير الله فهو قصر
قلب ويرد من لا يدري أن له إلهًا فهو قصر تعيين ويرد المعتزلة وهم الثنوية غير
الإله الحق به قائل وهم فيما يختصون [illegible]

١٧٦

برب العالمين قصر اضافي وبالنظر الى اهل التوحيد قصر حقيقي لأن التوحيد ما
حقيقة متحقق في الاذهان والاعيان والعبارة والكتابة لا هي اعتبارية قوله
اي يلي المقصور عليه الاداة مقترنة على المقصور عليه وهو بعد بلا فصل قوله
ما ضرب الا عمرو زيد في قصر الفاعل على المفعول التقدير ما ضرب زيد الا عمرو قوله
وما ضرب الا زيد عمرو اي قصر المفعول على الفاعل التقدير فيه ما ضرب عمرو الا
زيد ومنه قول [illegible] يا قوم الا كارها باب الامير ولا دفع الحاجب
قوله استلزام تقديمهما بحاليهما قصر الصفة التي هي الضرب في المثالين المذكورين
قوله قبل تمامها وهو زيد في المثال الاول وعمرو في المثال الثاني فلا بد من تقديم الفاعل
في الاول والمفعول في الثاني قوله وانما جاز على قلة الخ جواب سؤال مقدر وهو ان
يقال اذا لم يتم المقصور قبل ذكر المفعول ولم يجز قصره فكيف ما جوزه
فاجاب بقوله نظرا الى انها الخ قوله باعتبار ذكر المتعلق في الآخر يعني انها في الحقيقة
تامة بذكر المتعلق في الآخر قوله في المفرغ وهو استثناء الذي لم يذكر معه المستثنى
منه في كلام غير موجب وان كان المفرغ في الحقيقة هو الفعل قبل الا لانه غير
مستقل فالمستثنى منه فعل في المستثنى قوله يتوجه اي ذلك النفي قوله لأن الا للاخراج
يعني ان الاستدعاء اداة الاستثناء الاخراج واستدعاء الاخراج مخرجا منه قوله ليتناول
المستثنى وغيره فيتحقق الاخراج وايضا لعدم المخصص بنوع او صنف كرجل
وفرس وامتناع ترجيح احد المتساويين على الآخر قوله مناسب للمستثنى في
جنسه وفي الصفة بان يكون المستثنى منه بحيث يصح اطلاقه على المستثنى قوله ما ضرب
احد فاحد عام يشمل زيدا وغيره وهو مناسب له في جنسه قوله ما كسوته
لباسا فلباس شامل للجبة وغيرها وهو من جنسها قوله كائنا على حال فالكون
على حال يشمل حال الركوب وغيرها قوله ما سرت وقتا فالوقت شامل ليوم

ليوم الجمعة وغيره وهو من جنسه قوله وعلى هذا القياس نحو ما صليت الا في المسجد
وما طاب زيد الا نفسا وغير ذلك قوله وصفته اي ومناسب للمستثنى في صفته
ايضا يعني في كونه فاعلا او مفعولا او ظرفا او حالا او غير ذلك قوله شيء بالقصر
اي بتوسط الا واخواتها قوله فروده بقاء ما عداه اي ما عدا المستثنى في ذلك الحكم
ما ضرب زيد الا عمرو اي تقديره ما ضرب زيدا احد الا عمرو واقتضى هذا الكلام
قصر فعل الفاعل على المفعول ضرورة لافادة انه ضرب زيد ولا احد على عمرو
دون غيره كائنا من كان قوله وفي انما عطف على قوله في الاستثناء قوله يؤخر
المقصور عليه يعني يجب ان يكون المقصور عليه في انما هو القيد الاخير من الكلام
لانه لا علامة في انما يدل على تعيين المقصور عليه من غيره فيلزم طريقة واحدة
من الترتيب في الكلام ولم يمكن ان يكون تلك الطريقة بتوسط انما بين المقصور
والمقصور عليه لان انما لا يجيء اوسط الكلام والترتيب الطبيعي ان يكون المقصور
مقدما على المقصور عليه كما في النفي والاستثناء فتعين حينئذ ان يكون تلك
الطريقة بان يذكر المقصور بعد انما ويؤخر المقصور عليه عنه قوله انما ضرب زيد
عمرو المقصور عليه وهو عمرو والمقصور ضاربية زيد قوله فيكون الفعل لا على
يعني عمرو في المثال المذكور قوله ولا يجوز تقديمه على غيره يعني فيما اذا كان القصر
من انما اذ اذا كان القصر مستفادا من تقديم ما حقه التأخير فيجوز التقديم نحو انما زيدا
ضربت قوله للالتباس اي لئلا يلتبس المقصور عليه بغيره قوله لعدم [illegible] قوله وهو بالكلام
اي في انما ليس لفظ الا مذكورا بالفعل بل بالقوة قوله بل متضمنا او ان
متضمن لمعنى الا قوله قصر الموصوف على الصفة يعني افرادا نحو ما زيد الا شاعر
لمن يعتقد انه شاعر وكاتب وقلبا نحو ما زيد الا قائم لمن يعتقد انه قاعد
لا قائم وفي قصر الصفة باعتباريه اعني افرادا وقلبا بحسب المقام نحو

لانشاء غير زيد قوله لما سبق يعني من ان شرط المنفي بلا العاطفة ان لا يكون
منفيا قبلها بغيرها قوله ولا شاعر غير زيد او عمرو وما طلان لا العاطفة
لا يجامع غير كما لا تجامع الا فلا تقول ما زيد غير شاعر لا كاتب ولا
شاعر غير زيد لا عمرو قوله الانشاء في اللغة الابداع والاختراع ثم يحمل عرفا
على كلام ليس لنسبته خارج تطابقه او لا تطابقه قوله وقد يقال الخ اي
وقد يطلق الانشاء على فعل المتكلم اعني القاء الكلام الانشائي قوله كما ان
الاخبار كذلك اي يطلق على فعل المتكلم اعني القاء الكلام الخبري وهو
الكلام الذي لنسبته خارج تطابقه او لا تطابقه والانشاء قسيم الخبر
فيكون معناه القاء الكلام الانشائي دفعا على قسيمه قوله والاظهر
ان المراد هنا هو الثاني يعني فعل المتكلم الذي هو القاء الكلام الانشائي
قوله بقرينة تقسيمه اي تقسيم المص الانشاء الى الطلب وغير الطلب
وقسم الطلب الى التمني والاستفهام وغيرهما واراد بها معانيها المصدرية
لا الكلام المشتمل عليها بقرينة قوله بعده اللفظ الموضوع له الخ واذا كان
كذلك فيكون المراد بالانشاء معناه المصدري وهو فعل المتكلم اعني القاء
الكلام الانشائي كما يعلم قوله تقسيمه مصدر مضاف الى المفعول والفاعل
محذوف كما بيناه قوله ورب ونحو ذلك كلم الخبرية وغيرها قوله و
اكثرها اي اكثر الانشاءات الغير الطلبية قوله يستدعي مطلوبا اي طلبك
بدون ان يكون لك مطلوب مما يستحيل عند العقل قوله لامتناع تحصيل
الحاصل يعني لا بد ان يكون المطلوب غير حاصل وقت الطلب ولا بد
ان يكون ايضا متصورا بوجه ما اجمالا او تفصيلا لاستحالة ان يصير
النفس طالبة لحصول ما في الذهن او في الخارج او انتفائه فيه مع انه لا يكون

يكون مشعورا به بوجه ما في الوجود قوله وانواعه اي انواع الطلب كثيرة
ذكر منها هنا خمسة انواع وهي التمني والاستفهام والامر والنهي والنداء
قوله واللفظ الموضوع له ليت يعني ان اللفظ الموضوع للتمني او
بالذات هو ليت وحدها واما غيرها مما يتمنى به نحو هل ولو فليست
موضوعة له وافادتها التمني امر خارجي قوله ولا يشترط امكان التمني
لان الانسان كثيرا ما يحب المحال ويطلبه ولذا يستعمل فيما كان ممتنعا
سواء كان الامتناع بحسب الذات او بحسب الحال في الزمان الماضي والمستقبل
او بحسب قرائن الاحوال واما يستعمل في الممكنات في الممكن الذي ليس فيه
المتكلم ولا يكون له طماعية في وقوعه اما اذا كان وقوعه متوقعا ومطموعا
فيجب ان يستعمل فيه صيغ الترجي نحو لعل وعسى قوله يقول ليت الشباب
يقبل مع جزمك بانه لا يعود قوله والامر والنهي والاستفهام والنداء ذكر
صيغ هذه الاربع الانشائية قوله ممكنا ولا تقول لعله يعود لعدم توقع
عوده وانتفاء طماعية رجوعه مع ان ذلك شرط في الترجي قوله واذا
لما ترجيا يعني ويجب استعمال صيغة الترجي فيه وهو لعل وعسى
حيث تعلم الاشفيع بصدق بصوره تمني بان لا يكون شفيع في اصلا
او كان لكن لم يعلم وجود شفاعته قوله لحصول الجزم بانتفائه يعني عن هل
الاستفهام فيه علم بانه لا حقيقة الاستفهام تقتضي الجهل بالمستفهم عنه كما هنا
ذكر من ان الطلب يستدعي مطلوبا غير حاصل وقت الطلب والعلم
بان الشفيع ليس بموجود حاصل فيحمل على ما يناسب المقام والذي يناسبه
هنا هو التمني قوله اذا ينصب المضارع بعدها حالا اذ لا وجه للنصب
في هذا الموضع الا باعتقاد ان ولا يقدر ان بعد الفاء الا بعد احد الاشياء

السنة التي هي الامر والنهي والاستفهام والنفي والتمني والعرض فلو لم يحمل لو
على احد هذه الاشياء لا يكون لنصبه وجه والذي يناسب لو هو التمني لانه
كما يفرض بلو ما يستحيل وقوعه تفرض بليت الذي هو التمني قوله اي كانهما يعني حرفي
التنديم والتحضيض وهذا الاخير اعني هلا والا ولوما ولولا في لوما منصوبة المحل
بانهما بدل من قوله حرفي التنديم وهو على رواية حذف نحو وتسمى هذه
الحروف عند استعمالها في الماضي حروف التنديم وعند استعمالها في المستقبل
حروف التحضيض والتحضيض وهو الحث والتحريض على فعل انما يتحقق
بالنسبة الى الاستقبال والتنديم وهو جعل الفاعل نادما انما يتحقق بالنسبة
الى الماضي قوله ماخوذة اي هذه الحروف منها اي من هل ولو اللتين للتمني
حال كونهما اي هل ولو قوله مركبتين مع لا وما اي هل مع لا ولو
وما المزيدتين قوله وانما ركبتا معهما لتضمنهما اي لتضمن هل ولو
قوله والتزامه بالجر عطف على التركيب اي الاعتراف به والقول به مع
ان الاصل عدمه لان الاصل في كل كلمة ان تكون بسيطة قوله المتضمنين
هما اي هل ولو بما لا قوله المتضمنين صفة جرت على غير من هي له وجب
ابراز الضمير لدفع اللبس قوله على معنى ليتك اكرمته حصل الى اخره
وعلى هذا يكون التمني جاريا على اصله من عدم امكان المتمنى لان الاكرام المتمنى
قد فات وفقد اذ هو في الزمان الماضي وما مضى لا يعود قوله مع المضارع
التحضيض اي وليتولد التمني في المضارع التحضيض قوله فهل الى حث
على القيام اي ولما لا تقدم وعلى هذا لا يكون التمني جاريا على اصله لان
القيام امر ممكن الحصول قد قربه اي في المضارع حقيقة او ادعاء وانما
يتولدان اي التنديم والتحضيض من التمني اذ ليس حاصل غنى فعل

فعل في الماضي الا التذاذ بها لوقوعه كما انه ليس حاصل غنى فعل في المستقبل الا
عليه قوله حصل مضافا الى المفعول الاول او والتقدير لتضمينهما المتكلم هل ولو
معنى التمني اي جعل اياها مستفهمين معنى التمني وهو [illegible] معنى كلام المفتاح
لان على هذا التقدير لا يكون مضافا الى المفعول بل الى الفاعل في كلام
الكلام المفتاح اذ مضافا الى المفعول قوله لعدم القطع بذلك اي
بالتركيب اعتد [illegible] لاحتمال ان يكون كل منهما حرفا موضوعا للتنديم
والتحضيض من غير اعتبار التركيب قوله فيعطى اي لعل التي للترجي في التمني
ليس بطلب لانه ارتقاب شيء او خوف بحصوله ويدخل فيه الطمع
والاشفاق فالطمع ارتقاب المحبوب والاشفاق ارتقاب المكروه قوله
وينصب في جوابه اي في جواب لعل قوله فيعطى حكم ليت قوله لبعد المرجو اي انما
يتمنى بلعل لبعد المرجو وهو الحج المتفاوت عليه الزيادة في المثال
الحصول لانه لا يمكن حصول الحج لعدم [illegible] مسافة السفر و[illegible] البدن
ولهذا اي لبعد حصول المرجو قوله فتنصب منه اي من لعل في المثال ومعنى
معنى التمني فينصب المضارع في جوابه لانه يتمنى فيما يبعد حصوله [illegible] الصحيح
اما لكونه ممتنعا او لوجه اخر التمني لا الترجي لانه انما يستعمل فيما يكون
متوقعا قريبا الحصول فلذا في المثال المذكور لعل معنى التمني مع
بان الترجي والتمني قريبان معنويا ومناسبة ظاهرة وعليه قراءة حفص
لعلي ابلغ الاسباب اسباب السموات فاطلع الى اله موسى بنصب اطلع
قوله وهو طلب حصول صورة في الذهن اي حصول صورة الشيء المستفهم
عنه في ذهن المستفهم قبل الوقوع لان الطلب في الاستفهام والطلب في
الامر والنهي والتمني والنداء في الاستفهام لتحصيل في الذهن نقش

الخارج وفي البواقي يحصل في الخارج ما نقشه في الذهن **قوله** واي ضيق التصور
اي وان لم تكن تلك الصورة وقوع نسبة **قوله** الهمزة اي الهمزة المفتوحة
وهل وما ومن الى قوله ايان هذه الالفاظ على ثلاثة اقسام اما ان يستعمل لطلب
حصول التصور فقط او لطلب حصول التصديق فقط او يستعمل لطلب
التصور تارة ولطلب التصديق اخرى فالقسم الثالث هو الهمزة والقسم
الثاني هو هل والقسم الاول بقية هذه الالفاظ **قوله** لطلب التصديق وهو
طلب حصول صورة وقوع نسبة بين شيئين او لا وقوعها وتقريره
بانقياد الذهن واذعانه لوقوع نسبة تامة بين الشيئين تعريف بالايجاب
او الانقياد والاذعان لازم لحصول صورة وقوع النسبة او لا وقوعها بين
الشيئين وطلب التصديق راجع الى تفصيل المجمل فانك اذا قلت اقام
زيد تعلم ان احد الامرين وهو اما قيام زيد او عدم قيامه واقع قطعا
لكن التعيين منهما غير معلوم وتوضيحه فانت عالم بالاجمال جاهل بالتفصيل
فتطلب بقولك اقام زيد تفصيل ذلك المجمل المعلوم **قوله** وازيد
قائم في الاسمية يعني ان الهمزة تدخل على الجملتين الاسمية والفعلية لكن دخولها
على الفعلية اكثر **قوله** او لطلب التصور حيث طلب التصديق **قوله** اي ادراك غير
النسبة يعني ان التصور هو حصول صورة غير النسبة المذكورة سواء كان التصور
تصور المسند اليه او تصور المسند **قوله** عالما بحصول شيء في الاناء يعني انك تعلم
ان في الاناء شيئا والمطلوب تعيينه فالحكم وهو كون شيء في الاناء معلوم
في هذه الصورة وانما المجهول ان الكائن ما هو ادبس ام عسل فالكائن
معلوم اجمالا اذ من المعلوم ان احدهما مجهول تفصيلا اذ لا يعلم انه دبس
على التعيين ام عسل على التعيين **قوله** عالما بكون الدبس واحدا من

مع الخابية والزق يعني ان الكائن وهو الدبس معلوم على التعيين وانما
المجهول هو الظرف المكون فيه فالظرف معلوم اجمالا اذ من المعلوم انه احدهما
اما الخابية واما الزق مجهول تفصيلا **قوله** لم يقبح ازيد قائم يعني بتقديم
التقديم والتاخير فيما كان المسند فعلا كما قبح هل زيد قام **قوله** عمرا
عرفت بتقديم المفعول على الفعل **قوله** يستدعي حصول التصديق بنفس
الفعل يعني ان التقديم يستدعي ان يكون نفس الفعل معلوما والهمزة
لا يستدعي ان لا يكون معلوما حتى يلزم ان يكون بينهما تناف لانهما كما يجيء
لطلب التصديق المنافي للتقديم يجيء لطلب التصور الذي لا يكون منافيا
قوله وهذا ظاهر اي الفرق بين هل والهمزة في اعمرا عرفت جلي لان لطلب
تقديم ما اصله التاخير وهو عمرا اذ مفعول به فيد للتخصيص فيكون الهمزة
التصور ويقبح استعمال هل فيه لانها لطلب التصديق والتقديم يقتضي
حصول التصديق فيكون هل لطلب تحصيل الحاصل وهو محال وانما قال يقبح ولم
يقل يمتنع لجواز ان يكون عمرا في نحو هل عمرا عرفت مفعولا لفعل محذوف
مقدم عليه على ان يفسره الفعل المذكور ومفعول المذكور محذوف والتقدير
اعرفت عمرا عرفته فيكون الهمزة فيه لطلب التصديق فلا يمتنع دخول
هل عليه بل لا يقبح لكن هذا تاويل بعيد خلاف الظاهر فيقبح الاتيان
بهذا التركيب فيحمل الكلام على ظاهره ويقبح استعمال هل فيه لان التمسك
بظواهر الالفاظ حجة فلا يعدل عنها الا بنكتة **قوله** لان ازيد قائم فليتأمل
وجه التأمل انا لا نسلم ان تقديم المرفوع فيه يستدعي حصول التصديق
بنفس الفعل غايته انه يحتمل ذلك على مذهب عبد القاهر فيجوز ان يكون
ازيد قام لطلب التصديق ويكون تقديم زيد للاهتمام ونحوه كالتبرك

بانه

والاستلزام ويدل على هذا اذا علل قبح هل زيد قام بان هل بمعنى قد وان
يختص بطلب التصديق كما ذكره الشارح في الشرح قوله هو ما قبلها اي
ما يتصل بالهمزة قوله فتكون لطلب التصديق اي حتى على هذا لطلب التصديق
اي في هذا لطلب التصديق بصدور الفعل منه قوله لطلب تصور المسند
اي قصر الفعل الصادر عن المخاطب ما جنسه اضرب هو ام غيره مثل
هذا المثال يحتمل ان يكون لطلب التصديق او لطلب التصور والتعيين بحسب
القرائن واذا قلت اضربت زيدا ام اكرمته فهو لطلب تصور المسند اضرب
هو ام اكرام والتصديق حاصل بثبوت احدهما قوله اذا كان الشك
في الفاعل اي في الفاعل من هو مع العلم بوقوع ضرب على زيد قوله اذا
كان الشك في المضروب اي في المفعول من هو مع القطع بوقوع الضرب من
المخاطب قوله وكذا قياس سائر المتعلقات اي وكذلك الحكم في سائر المتعلقات
نحو في الدار صليت ويوم الجمعة سرت وتاديبا ضربت وراكبا جئت
ونحو ذلك قوله وهل لطلب التصديق فحسب اي لا يكون لطلب التصور
كالهمزة فكل موضع يقبح وقوع هل فيه يقبح وقوع الهمزة فيه على عكس
قوله ومن وقوع المفرد هنا اي بعد مجيء ام في قولك هل زيد قام
ام عمرو منقطعة وسميت منقطعة لان ما بعدها علة عما قبلها وجهه مع ما قبلها
في الاستفهام عنه اي وجه لطلب التعيين فيكون لطلب التصور بعد علم
الطالب بحصول النسبة الى احد الامرين فلم يتوجه الطلب اليها لامتناع
طلب الحاصل قوله وهل انما يكون لطلب الحكم اي لطلب التصديق وقد يكون
النسبة معلومة للطالب لان مستدعاه الطلب عدم حصول المطلوب فيكون الجمع
بين هل وام المتصلة جمعا بين المتنافيين قوله قبح ولم يمتنع لجواز ان

ان يكون زيد فاعلا لفعل محذوف والتقدير هل قام زيد قام او يكون
التقديم لغير التخصيص كالتبرك او نحوه قوله وهذا ايضا اي ويكون
التقديم يقتضي حصول العلم بثبوت اصل الفعل قوله في التقديم اي
المفعول على الفعل قوله مفعول محذوف يعني ان زيدا في المثال المذكور
يحتمل ان يكون مفعولا لفعل محذوف قبله ويكون مفعول المذكور محذوفا
اي هل ضربت زيدا ضربته وهذا الاحتمال وان كان يصحح دخول هل
لانه ضرب ما اخذ مفعوله في الظاهر الا انه مع بعده يكفي في تصحيح
هل زيدا ضربت فلذا عده قبيحا لا ممتنعا قوله فانه لا يكون قبيحا وجه عدم
قبحه ان الفعل الظاهر اخذ مفعوله وزيدا منصوب بفعل مقدر يفسره
الظاهر ولا يجوز ان يكون منصوبا بالفعل الظاهر لان اعماله على
جهة واحدة لا يجوز وانت بالخيار ان شئت قدرت المفسر قبل
المنصوب ويكون التقدير هل ضربت زيدا ضربته وعلى هذا يكون من باب
التاكيد ولا يلزم الفساد المذكور واليه اشارة المصنف بقوله
لجواز تقدير المفسر قبل زيد وان شئت قدرت المفسر بعد زيد و
يكون التقدير هل زيدا ضربت ضربته ويكون على هذا من باب التخصيص
ويلزم الفساد المذكور وليس الوجه الاخير في جواز على الوجه
الاول مع يلزم قبح الكلام بل الاول ارجح لان الاصل في العامل ان
يكون مقدما على معموله قوله في ان الاصل وفي رجل في حاصل ان في نحو
رجل جاءني وجهان احدهما ان يجعل رجل مبتدأ مع على تقديمه والاخر
ان يجعل ان اصله وفي رجل على انه يكون رجل بدلا عن الضمير
المستتر في جاءني قدم لافادة التخصيص والوجه الاول ابعد

في وجهان

المبتدأ نكرة محضة ابعد من كون الاسم الظاهر بلا أحد في التفعيل وعلى التقدير الذي
يدعي التقديم ان يكون نفس العرفان معلوما وهل يستدعي ان لا يكون
معلوما فيهما تناف ولهذا كان قبيحا ولم يكن ممتنعا لاحتمال ان يكون جملة فاعل
فعل محذوف وان اذا اهمل الكلام على الوجه المرجوح وهو ان يكون جملة مبتدأ
من غير تقدير تقديم وتأخير لا يلزم ان يكون نفس العرفان معلوما حتى
يلزم التنافي بينه وبين هل قوله لان تقديم المظهر المعرف للتخصيص عنده
اي عند السكاكي لامتناع تقدير التقديم والتأخير فيه عنده على ما يجيء
في تقديم المسند اليه قوله وفيه نظر لان ما ذكره الى هنا جواب عن اعتراض
اورد على السكاكي يعني انه لا يلزم من ذلك لان ما ذكره سبب خاص للقبح ولا يلزم
من عدم الخاص عدم العام فلم لا يجوز ان يكون هناك سبب آخر للقبح
عام ما في الباب انه لا يلزم مما ذكره السكاكي قبح هل زيد عرف لا انه
يلزم عدم قبحه قوله بان هل بمعنى قد وقد جاء على الاصل كقوله تعالى هل اتى
على الانسان اي قد اتى قوله وتطفلت عليها في الاستفهام يعني جعلت هل
بعد حذف همزة الاستفهام قبلها كأنها بنفسها للاستفهام قوله فكذا ما هو بمعناه
اي فكذا هل التي بمعنى قد يعني لما كان اصل هل قد وقد من لوازم الافعال
لا يجوز ان يقال هل زيد ضرب على ان يكون زيد منصوبا بما بعده وقد
قيل فلم يجوز ايضا ان يقال هل زيد عرف باعتبار الاصل كون
زيد مبتدأ او على كونه فاعلا لفعل محذوف ولو جاء في كلامهم مثل هل
زيد عرف على التنكير او تقدير الفعل اعادة لاصلها قوله وانما لم يقبح هل زيد
قائم جواب سؤال مقدر وهو ان يقال ما ذكره يقتضي ان يقبح او يمتنع
دخول هل على الجملة الاسمية التي لا يكون خبرها فعلا نحو هل زيد عارف فاجاب

فاجاب عنه بقوله لانها تبقى هل اذا لم تر الفعل في حيزها اي يعني اذا لم يجد
فعلا تسلت عنه ذاهلة بخلاف الاسمية التي خبرها فعل فانها اذا رأت فعلا
في حيزها تذكرت العهود القديمة فلم تبق الرغبة تعانقه كذا قال سيبويه
فقوله فلم ترض بافتراق الاسم بينهما اي بكون الاسم فاصلا بين هل والفعل
الواقع في حيزها قوله على الوضع كالسين وسوف يعني وان لم يذكر
النحاة فانهم لم يلتزموا ذكر علامات كل شيء قوله حصل انكار الفعل
الواقع في الحال وذلك لان انكار الضرب في الحال في مثل هذا
المقام يوجب انه وقع منه الضرب او اشتغل بمقدماته واذا ذكر الضرب
هنا بلفظ المضارع علم انه للحال قوله ان هل تخصص المضارع بالاستقبال
فلم تصلح لانكار الفعل الواقع في الحال يعني لو جاز تقديره بهل لزم
ان يكون للحال والاستقبال جميعا اعني ذكرتم وهو اخوك لا يكون قرينة
على ان المراد انكار الضرب الواقع في الحال للاستفهام عن وقوع الضرب
في الاستقبال قوله بخلاف الهمزة اي فانها لا تختص بالاستقبال قوله جارية في كل
ما يوجد فيه قرينة على ان المراد انكار الفعل الواقع في الحال يعني ان
لا يسع ان يقبح سواء كانت القرينة مقالية كما في هل تضرب زيدا وهو
اخوك او حالية كما في قولك على اسم ما يتعلق وبعلاك الضرب
اباك واتبع الاحد حال الفعل والضرب والشتم قوله سواء عمل ذلك
المضارع في جملة حالية كقولك هل تضرب زيدا وهو اخوك فان تضرب
هي العاملة في الجملة الحالية اعني وهو اخوك قوله ومن العجائب ما وقع
اخره يعني انه توهم بعض الشارحين ان هذا الامتناع من جهة ان الفعل
المستقبل لا يتقيد بالحال لعدم المقارنة قوله واعمالها فيها اي ويجوز

اعمال الفعل المستقبل في الحال لوجوب مقارنة الحال لوقوع الفعل قوله قرينة
ما فيها رية اي كن ريبة ما فيه خلاف او نزاع كيف وهذا حال الانكار والاستبعاد قوله
والتعجب والعجاب من قول هذا القائل قوله على قضاء الله ما كان جالبا القضاء
اصله الحكم ثم استعمل في كلام الفصيح والنزاع من النحاة ولهذا يقال قضى او
قضاء ذلك اي فرغ من امره في تركيب قضاء الله بالرفع والنصب فاذا
رفع يكون فاعلا لجالبا على ما كان جالبا في موضع مفعول ويكون القضاء بمعنى
الحكم والتقدير ساغل الفارغ نفسي باستعمال السيف في الاعداء في حال
جلب حكم الله على النحو الذي يجلبه واذا نصب القضاء يكون مفعولا لجالبا
وفاعله ما كان جالبا ويكون القضاء الموت المحتوم والقدر المقدور وفي نسخ
جالبا الموت على ما كان جالبه وذكر بعضهم ان كان بمعنى صار قوله كما سنذكره
يعني في بحث الحال من باب الفصل والوصل بحسب الظاهر يعني اذا اثبتنا في
المضمضة بين الحال المبنية للهيئة والمستقبل فيجوز ان يكون عاملها فعل ماض
او مستقبل او حال لكن ما كان لفظ مشترك بين معنى هيئة الفاعل والمفعول وبين
احد الازمنة الثلاث صار بحسب هذا المعنى الحال وان لم يكن مرادا منافيا للاستقبال
بحسب ظاهر اللفظ ومن ثم قالوا ان تكون الجملة الحالية مصدرة بشيء من علامات
الاستقبال قوله فهم منه اي فهم هذا النفي من قول النحاة يجب تجريد صدر الجملة الحالية
قوله ولم ينظر في صدر المقام يعني في قول النحاة يجب تصدير الفعل العامل في
قوله لبيان امتناع تصدير الجملة الحالية اي لو امتناع تصدير الفعل العامل
في الحال فهم في واد وهو في واد وشتان بين زيد وعمرو قوله ولاختصاص
التصديق بها وما عطف عليه معترضة لقوله كان لها مزيد اختصاص اي
كان لهل مزيد اختصاص بما كونه زمانيا لاجل هذين الامرين اعني اختصاص

ص التصديق بها وتخصيصها المضارع بالاستقبال قوله وعدم مجيئها لغير العطف بل
طلب التصديق اي مقصورة على عدم مجيئها لغير التصديق في بعض
البناء هو المقصود وان كان الاكثر فيه ان يكون مقصورا عليه وهذا كما
يقال نخصك بالعبادة يعني لا نعبد غيرك قوله كان لها اي لهل دون
الهمزة لهذين الامرين قوله كالفعل فان كونه زمانيا اظهر من كونه غير زماني
وان كان بعض الافعال كافعال المدح والذم والتعجب غير زماني
لا الاسم لان الزمان جزء مدلول الفعل ودلالة الكل على الجزء من اقوى
الدلالات لانها بديهية دون الاسم فالفعل من حيث هو فعل لا ينفك عن الزمان
بحسب الوضع بخلاف الاسم فانه قد ينفك عنه من حيث هو اسم قوله لعروضه
له اي بسبب عروض الزمان لذلك الاسم حين دلالته عليه قوله فظاهر
يعني اذا كان تخصيص الفعل المضارع بزمان الاستقبال يكون لها مزيد اولوية
بالفعل في المضارع نوع من مطلق الفعل وما يكون لازما للنوع كان
لازما للجنس في الجملة قوله لذلك اي لكونه زمانيا يقع في موضع نصب بمعنى
قوله انما يتوجهان الى المعاني والاحداث يعني كونها في معرض التجدد قوله لا
الى الذوات التي هي مدلولات الاسماء يعني ان الذوات من حيث انها ذوات
ثابتة ممنوع نسبتها الى جميع الازمنة على السوية لان الذوات توجد في ماضي
وفي الحال وفي الاستقبال اذ انتم فاعل فعل محذوف يعني على الاصح والتقدير
هل تشكرون انتم تشكرون ويجوز على ضعف ان يكون مبتدأ وان يكون فاعلا
يعني عدم قوله لان ابراز ما سيتجدد يعني الفعل الواقع بعد هل لانها
تخصص المضارع بالاستقبال قوله في معرض الثابت يعني الجملة الاسمية
التي لا فعل فيها قوله من ابقائه على اصله يعني ابرازه في معرض التجدد

كما دل لو المبني عن طلب الشكر الدائم الثابت كما دل على طلب الشكر عما ينبئ عن طلب
قوله الشكر المتجدد تعديه في الآية يعني في قوله فهل انتم تشكرون لان الفعل فيه كالمعنى ظ
به وليس فيه ابراز ما يتجدد في معرض الثابت لان التقدير فهل تشكرون
انتم تشكرون فهل وان دخلت على الاسم صورة فهي داخلة على الفعل في التقدير
قوله وان كان للثبوت اي كما في قولنا افانتم شاكرون للثبوت والدوام
كما في قوله فهل انتم شاكرون له من حيث ان كل واحد منهما جملة اسمية لا فعلية فيها
قوله لان هل ادعى للفعل من الهمزة يعني ما مر في قوله ولها اختصاص التصديق بها
الى قوله اظهر قوله اي ترك الفعل مع هل يعني والاتيان بالاسم الدال على الاستمرار
قوله بحصول ما سيتجدد يعني بحصول الفعل وانما لم يكن هل ههنا على اصل السؤال
لامتناع جهل عليه لانه تعالى عالم بخفيات الامور فيحمل هل ههنا على طلب الشكر
بمعونة قرينة الحال قوله لان الذي تقصد به الدلالة على الثبوت يعني انه اذا صدر
هذا القول من البليغ كان المطلوب الدائم معنى لطيفا وهو الاستفهام عن استمرار
انطلاق زيد وكان الكلام مخرجا على مقتضى الظاهر واذ خلى من البلاغة لاجل
علمه بما يقتضيه هل من الفعل بخلاف ما اذا صدر عن غير البليغ لان استعمال اللفظ في
غير موضعه انما يكون عن جهل لا عن نظر الى معنى لطيف فيكون هذا القول منه
قبيحا [illegible] ينطلق فانه غير قبيح وان كان نفس الاستفهام يستدعي
الفعل لان هل ادعى للفعل من الهمزة قوله بسيط البسيط امر نسبي يطلق على معنيين
على ما لا جزء له اصلا كالباري تعالى وكالنقطة والوحدة وعلى ما يكون اقل اجزاء بالنسبة
الى غيره وهذا المعنى هو المراد ههنا قوله وجود الشيء يعني في نفسه وحده ذاته
كما تقول هل الحركة موجودة وليس موجودا بعد موجود معنى الحركة قوله هل الحركة
موجودة يعني بعد وجود معنى الحركة اما الحركة المطلقة وهي خروج الفعل من
الشيء

من القوة الى الفعل على سبيل التدريج او حركة مخصوصة وهي خروج الجسم من حيز
الى حيز اخر قوله وهي التي يطلب بها وجود شيء لشيء اي تحقيق الشيء
وثبوته لشيء اخر كالسؤال عن ثبوت الدوام للحركة وعدم ثبوته لها
بعد العلم بمعنى الحركة وبالعلم بوجودها قوله وفيما اعتبر في هذه شيئان
اي فيما اعتبر في هل المركبة غير الوجود وهما في المثال المذكور الحركة
ودوام وجودها وفيما في هل البسيطة وجودها اي نفسه اعتبار شيئين
غير الوجود قوله وفي الاول شيء واحد يعني اعتبر في هل البسيطة بعد اعتبار
الوجود شيء واحد فقط وهو في المثال المذكور حركة قوله فكانت مركبة
بالنسبة الى الاولى يعني لما اعتبر في الثانية شيئان غير الوجود وهما في
المثال المذكور الحركة ودوام وجودها وهما غير مطلق الوجود وقد اعتبر
في الاولى شيء واحد غير الوجود وهو الحركة وما اعتبر فيه شيئان اكثر
اجزاء مما اعتبر فيه شيء واحد فكانت الثانية بهذا الاعتبار مركبة بالنسبة
الى الاولى لان الثانية اكثر اجزاء منها فكانت الاولى بالنسبة الى الثانية بسيطة
لانها اقل اجزاء من الثانية وقد علمت ان البسائط امر نسبي كما يطلق على ما لا جزء له
يطلق على ما هو اقل جزءا من غيره فبهذا الاعتبار سميت الاولى بسيطة والثانية
مركبة قوله والباقية من الفاظ الاستفهام وهي غير الهمزة وهل فانها ادوات
الاستفهام اسماء وحروف فالحروف منها شيئان الهمزة وهل وما عداهما اسماء
الحروف ادخل في الاستفهام من غيرها والهمزة اعرق فيه من هل قوله وتختلف
من جهة ان المطلوب بكل منها تصور شيء اخر يعني ان ما سوى الهمزة وهل
من الفاظ الاستفهام وان تشاركت افرادها في طلب التصور فقط لكن بينها
تفاوت من جهة ان المطلوب بكل منها تصور شيء غير ما يطلب بالاخرى على ما

سنبين ذلك فيطلب بما شرح الاسم يعني معناه لغة كما اذا سمعت لفظا
ولم تفهم معناه فانك تقول ما هو وتريد ان يفسر لك ما هو المراد منه
قوله طالبا ان يشرح هذا الاسم يعني انه المطلوب هنا هو شرح هذا الاسم
فيقال وان لم يكن موجودا فيجاب بايراد لفظ ارادف للاوضح المعنى
عند السامع سواء كان من تلك اللغة ام من غيرها كما اذا قيل ما العنقاء
فيقال طائر وما العقار فيقال الخمر حكي الزمخشري في ربيع الابرار
ما هاملة العنقا كانت طائرا وكان فيها من كل شيء وكانت في زمن
اصحاب الرس تاتي الى اطفالهم وصغارهم فتخطفها وتذهب بها نحو الجبل
فشكوا ذلك الى نبيهم فدعى عليها فاهلكها الله وقطع نسلها
فسميت عنقاء مغرب لذلك قوله او ماهية المسمى اي ويطلب بما
ماهية المسمى والماهية منسوبة الى ما والماهية مقلوبة الهمزة
ها والاصل الماهية او نقول انها منسوبة الى ما هو على تقدير جعل الكلمتين
كلمة واحدة قوله هو بما هو له من العبارات اعني هو الاخير تاكيد لفظي
لهو الاول كما اذا علمت مثلا ان الملك شيء موجود في نفسه فتقول ما هو
وتريد ان يفسر لك على التفصيل مجموع اجزائه الذاتية من الجنس والفصل
قوله في الترتيب اي ترتيبا للطلب قوله ان يطلب اولا شرح الاسم يعني
اولا الى بما الشارحة قوله ثم وجود المفهوم في نفسه يعني ثم يطلب ثانيا
بهل البسيطة وجود المفهوم في حد ذاته اولا وجوده قوله ثم ماهيته وحقيقته
اي ثم يطلب ثالثا بما الثانية وهي ما الحقيقية ماهية ذلك الموجود المسؤول
عنه بهل البسيطة ثم يسأل رابعا بهل المركبة عن وجود حقيقته لموجود آخر
او عن وجود حقيقته شيء آخر له فما الشارحة وهي الاولى تتقدم على هل

هل البسيطة والمركبة وما الحقيقية وهي الثانية لا تتقدم على هل البسيطة وانما
يتقدم على هل المركبة لان السؤال عن حقيقة الشيء الموجود في نفسه يتقدم
على السؤال عن وجود حقيقته لموجود آخر وعن وجود حقيقته شيء آخر له
وحاصله انه يطلب بما شرح الاسم ثم بهل وجود مفهوم ثم بما حقيقته ثم بهل
وجود شيء له وفي هذه لطيفة وهي انه يقال هل بين ما بين وما بين
هلين وبذلك على ذلك قول المص وتقع هل البسيطة في الترتيب
بينهما قوله من الاسم بالجملة اي من اللفظ اجمالا قوله بالتفصيل اي تفصيلا
قوله غير قليل اي بينهما فرق جلي ولو يتوهم ان الحد عين المحدود
حتى يلزم تعريف الشيء بنفسه لان المحدود يتصور الشيء اجمالا والحد يتصور
تفصيلا والاجمال غير التفصيل ولذا قيل الحد مجموع مفردات والمحدود
متصور المجموع ولم بينهما قوله وقف على الشيء الذي يدل عليه يعني وقوفا
اجماليا لا تفصيليا قوله وما نحن فلا نقف عليه وقوفا تفصيليا بان
نعرف جميع ذاتياته قوله المرتاض بصناعة المنطق اي العالم بها المتقن
لها الذي خاض فيه ورجع ودون جمع قوله فالموجودات لها حقائق
ومفهومات يعني ان الموجود له ماهية مركبة من الذاتيات ماخوذة
باعتبار التحقق والوجود وهي حصص ذلك الموجود وصورة حاصلة
في العقل من اللفظ الدال عليه سواء كانت من الذاتيات اولا وسواء
كانت مع الوجود اولا وهو ظاهر والمعدومات ترتسم في العقل
من اسمائها صور هي مفهوماتها لكن لا تحقق لها لتكون حقائق انتهى
كذا نقل عن الشارح رحمه في تحقيق هذا المحل قوله لها حقائق ومفهومات
يعني ما كان للموجود مفهومات وحقائق كان لها حدود بحسب الاسم

وبحسب الحقيقة فيكون لها حدود اسمية وحدود رسمية وأما المعدومات فليس
لها الا المفهومات يعني انه لما لم يكن للمعدومات الا المفهومات لم يكن لها حدود
الا بحسب الاسم لان الحد بحسب الذات موقوف على العلم بوجود الذات قوله
ثم هي عليها في اثناء التعاليم يعني كل علم من العلوم قوله صارت تلك الحدود
بعينها حدودا حقيقية مثال ذلك ان تعريف المثلث مثلا قبل وجوده
في مبادئ الهندسة بشكل يحيط به ثلاثة اضلاع تعريف اسمي وبعد اثبات
على وجوده بعينه تعريفا حقيقيا قوله فيفيد تشخصه وتعينه يعني
سواء كان التشخص تشخصا شخصيا او نوعيا ووصف العارض بالتشخص
بكسر الخاء المهملة لأن العارض على ضربين عارض مشخص نحو زيد فان موضوع
لذات باعتبار تشخصها وعارض غير مشخص كالكتابة فانها عارض حقيقة
الانسان لكنها غير مشخصة قوله كقولنا من في الدار اي شخص في الدار بعد
ما يعرف ان احدا من اولي العلم في الدار لكن لم يعرف مثلا اسمه او صفته
فيجاب بزيد ونحوه من الاوصاف المفيدة لتعينه وتشخصه كقولك الطويل
الذي من صفته كذا وكذا او نجارا وابن بكر ونحو ذلك قوله وجوابه
ونحوه نحو انسان او فرس او طعام وغير ذلك قوله ويدخل فيه اي فيما
ذكره السكاكي هاهنا والمعنى ما ذكره السكاكي ما يناسب ما ذكره المص في ما قوله
او عن الوصف اي او يسأل بما عن الوصف قوله الكريم ونحوه نحو الفاضل
والشجاع والسخي وغيرها قوله وبما عن الجنس المراد بالجنس هنا الكلي
هو النوع قوله وفيه نظر اي وفيما ذكره السكاكي في ما وفي من نظر اذ لا يشمل
قول في ما ما يطلب منه شرح الاسم قوله والتعيين في جواب من جبرئيل ملك
نقض للمص ينقل كلام السكاكي الاعتراض عليه وتضعيف مذهبه

مذهبه وحاصل النقض في المثال بانه لا يكفي في جواب من جبرئيل ان يقال ملك
حتى يكون السؤال عن الجنس اي النوع كما زعم بل لا بد من ذكر اوصاف له تفيد
تشخصه وتعينه فلا يكون من ما يسأل به عن الجنس بل انما يسأل به عن العارض
المشخص قوله وهو ما اضيف اليه اي من ذلك الامر قد يكون هو النبت وقد يكون
اخص منها سواء كان ذاتيا او عرضيا نحو اي شيء هو واي جسم هو واي
حيوان هو ويجاب بالمميز قوله عما يشتركه في الحقيقة اي عما اشترك فيه معهما
وهو كون كل منهما فريقا ومنه قوله تعالى ايكم يأتيني بعرشها اي أ الانسي ام
الجني وهاهنا اشارة الى كون كل منهما يصح ان يكون اتيانه قوله اي كم اية اتيناهم
فكم اسم استفهام في موضع نصب باتيناهم واية بالنصب مميز لكم الاستفهامية
من الفصل بفعل متعد يعني اتيناهم فانه لو لم يأت بمن مع مميز كم الخبرية بالفعل
قوله فكم هاهنا للسؤال عن العدد يعني ان السؤال هاهنا باق على اصله كقولهم كم
عمة لك يا جرير وخالة فدعا قد حلبت على عشاري فمن روى بنصب
عمة اي اخبرني اي عدد من الزمان او من الحلبات عمة لك قد حلبت عشاري
اي ذلك كثير لا اعرف عدده فانه خرج عن عدده قوله بكيف عن الحال فاذا
قيل كيف زيد فجوابه صحيح ام سقيم قوله وباين عن المكان اذا قيل اين زيد
فجوابه في الدار او في المسجد قوله ومتى عن الزمان اي ماضيا كان او مستقبلا فاذا
قيل متى جئت ومتى تجيء فجوابه يوم الجمعة او يوم الخميس قوله وبايان
عن المستقبل فاصلا اي اوان فحذفت الهمزة من اوان واخرى الياء التي
من اي فصار ايوان فقلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء قوله في موضع التفخيم
اي حيث يكون هناك استعظام شأن الجملة التي دخلها ايان ويتضمن قوله
يسأل ايان يوم القيامة فانه سؤال متعنت مستبعد لقيام الساعة

قوله

كقوله تعالى يسألون ايان يوم الدين فان هذا سؤال استهزاء واستبعاد ولذا قيل في جوابه
يوم هم على النار يفتنون قوله فأتوا حرثكم انى شئتم اي كيف شئتم لا من اين شئتم
لقرينة قوله نساؤكم حرث لكم قوله ولم يجئ انى زيد بمعنى كيف هو اي لم يجئ انى
بمعنى كيف من غير ان يليها الفعل حتى انه لم يسمع انى زيد بمعنى كيف هو ام سمع انه صحيح م
قوله الاتي كل يوم اي الآتي في غيرها وانه اذا كان يجد عندها فاكهة الشتاء
في الصيف وبالعكس وليس المراد به المكان حقيقة وانما اراد به ما اراد من قوله
من اي وجه لك ما لك وكيف المراد كيف لك هذا بدليل قوله تعالى بعده
قالت هو من عند الله قوله بين المعنيين يعني معنى كيف ومن اين قوله ويحتمل ان
يكون معناه اي معنى انى اي من اين هذا دليل آخر على ان انى بمعنى اين ولو تعلق
بقوله يحتمل ان يكون مشتركا الى آخره قوله في غير الاستفهام يعني على سبيل المجاز وذلك
حيث لم يكن حملها على حقيقة الاستفهام فيحمل منها معنى آخر يناسب المقام بحسب
قرائن الاحوال قوله مما يناسب المقام صفة مخصصة لغير الاستفهام الذي يجوز ارادة
البتة والافعال الاستفهام امنى قوله كم دعوتك فانه ليس معناه كم مرة دعوتك فيقال
عشر مرات دعوته بل المراد الاستبطاء وهو انه كثير من المرات دعوتك فما اجبت وهو
شكاية من البطء ومنه قوله تعالى حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله
قوله ولا يخفى اذ لا معنى لاستفهام العاقل من نفسه يعني ان الاستفهام فيه ليس على
بابه بل هو مجاز عن التعجب قوله فاين تذهبون المراد هنا التنبيه على ضلالهم كما يقال
للتارك الجادة اين تذهب مثلت حالهم بحاله في تركهم الحق وعدولهم عنه الى
الباطل قوله اذا علم المخاطب ذلك اي اذا علم المعنى تاديبك فلانا فانه ظاهر
انه ليس غرضك ان تفيد المخاطب انك ادبت فلانا وانما الغرض ان تصرح
للمعنى وتذكره ما كان يعلم من شرح تاديبك في محل الوعيد والزجر عنها واما

المعنى

واما اذا لم يعلم المعنى ذلك التاديب فهو تعريض ووعيد قوله حمل المخاطب على طلب الاقرار بما تقرره
بما يعرفه كقولك لمن جاءك اجئتني وقد يقال التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت
على المخاطب اي الذي حمل المتكلم المخاطب على الاقرار به قوله وانت ضربت
في تقرير الفاعل يعني اذا اردت ان الضارب هو مخاطبك دون غيره وقد جعل
السكاكي قوله تعالى أأنت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم مما هو تقرير الفاعل
ولذا قال ع م في الجواب بل فعله كبيرهم هذا ولو كان هذا التقرير الفعل
لكان حق الجواب فعلت او لم افعل وتنظر فيه المص بما هو مذكور في الايضاح صح
قوله والانكار مثل كيف تؤذي اباك اي كيف يجوز ذلك قوله كذلك
اي كالتقرير في ايلاء المنكر الهمزة مثل ايلاء المقرر به الهمزة تقول في انكار
نفس الضرب اضربت زيدا وقوله كذلك حال من الانكار اي حال كونه
مثل التقرير في ايلاء المنكر الهمزة قوله نحو اغير الله تدعون يعني بعد قوله تعالى ارأيتكم
ان اتاكم عذاب الله او اتتكم الساعة اي اخبروني من تدعون ان اتاكم عذاب
الله او اتتكم الساعة ثم قال على سبيل الانكار اغير الله تدعون يعني اتخص
المتكلم بالدعوة فتعلق الاستخبار محذوف وهو من تدعون ويجوز ان يتعلق
بالاستخبار قوله اغير الله تدعون قوله والمشرفية مضاجعي المشرفية هو السيف
الى مشارف وهي قرى من ارض العرب تدنو من الريف كذا في الصحاح
قوله وكالفاعل في قوله تعالى اهم يقسمون رحمة ربك اي ينكر كونهم قاسمين
فان المنكر ان يكون هم القاسمين لا نفس القسمة قوله والمفعول في قوله تعالى
اغير الله اتخذ وليا فان المنكر اتخاذ الولي قوله كذلك يجري في هذه
التفاصيل يعني كونها لانكار الفعل والفاعل والمفعول وغيرها من الظرف
والحال وغير ذلك مما جرى في التقرير قوله تنقله اي تنفي للنفي فيصير

اثباتا وحاصله ان المنكر في الآية ما دخلت الهمزة وهو ليس الله بكاف عبده والانكار
في قوة النفي فان دخل على الاثبات صيّره منفيا وان دخل على النفي كما في
هذه الآية صيّره مثبتا لانه اذا سلّطت على قولك ليس الله بكاف عبده سلبته
يصير الله كاف عبده وهو المراد قوله وهذا المعنى ان الهمزة فيه لنفي النفي اثبات وهو
لا بالتقرير اي ان مراده التقرير بالنفي يعني حمل المخاطب على الاقرار بما دخله النفي
لا على الاقرار بالنفي فقد يقال ان الهمزة هنا للانكار وقد يقال انها للتقرير
وكلاهما جائز وهكذا قوله الم نشرح لك صدرك ووضعنا والم يجدك
يتيما وما اشبه ذلك فلك ان تجعل الهمزة فيها للتقرير ولك ان تجعلها
للانكار بالمعنى الذي ذكرناه قوله بل لما يدعي المخاطب وهو اعم من ان يكون
والياء والهمزة او قوله عليهم عيسى وهو عدم القول بذلك القول
ويحكى له اي لانكار الفعل قوله اشار بهذا اي الى صورة الانكار التي لا يليها فيها
الفعل الهمزة قوله صورة اخرى يعني يدل على انكار نفس الفعل بطريق برهاني
من ايلاء المنكر الهمزة قوله فان ذا النكرة تحكم بها فقد نفيته عن اصله لانه لا بد له
من محل يتعلق به اذ ان المخاطب ادعى انحصار الضرب فيهما واذا ادعى ذلك
ادعى ان من لوازم ذلك الضرب كونه محلا لاحدهما ثم اذا انكرت ان يكون
محلا لاحدهما بادخال همزة الانكار على احد المفعولين وادخال ام على الآخر
فقد انكرت لازم ذلك الضرب وانكار اللازم مستلزم لانكار الملزوم
بالضرورة قوله والانكار اما للتوبيخ اي والانكار الذي يتولد من الاستفهام
ثم اما للتوبيخ الى آخره قوله فان العصيان واقع لكنه منكر اي ما كان
ينبغي ان يكون العصيان اي لم عصيته قوله اتعصي ربك اي لا ينبغي ان
يكون العصيان اي لم تعصيه قوله افاصفاكم ربكم بالبنين هذا خطاب

لمن قالوا الملائكة بنات الله اي لم يكن الله تعالى خصكم بافضل الاولاد
وهم البنون واتخذ لنفسه ادونهم وهي البنات هذا خلاف ما عليه عادتكم
فان العبيد لا يؤثرون بالاصفى والاهنى والسادة بالادون والادنى
قوله لا يكون هذا الالزام اي لا يكون كناية لطائفة الانبياء الكرام الائمة
الهداية وقبولها فانه لا يقدر على ذلك الا الله قوله من هذا استبعاد ان ذا
مع انك تعرف بعيد اذ تستعمل صيغ الاستفهام في مقام التحقير وذلك اذا
كان قصد المتكلم عدم علم المتكلم والمخاطب يعلم ان ذلك كان قبل
من شخص مستخف وما هذا كان قبل هذا شيئا حقيرا وكان نحوه شيئا
آخر غير الشاهد المعلوم ويقال في ذلك تستعمل التحقير بالشاهد اذ
لم يرض بما يعلم من حاله وطلب غيره اراد ان يتضح كنهه فقال
من فرعون اي هل تعرفون الاه قوله وبهذا اي لاجل ان للتهويل قوله لا يجوز
حمله على حقيقة الاستفهام وهو ظاهر وذلك ان الاستفهام من الله يستحيل
ان يكون على بابه لانه تعالى عالم الغيب والشهادة يعلم ما في البر والبحر
وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا
يابس الا في كتاب مبين فمن هو بهذه الصفات يمتنع ان يكون الاستفهام
منه على حقيقته بل تطلب له معنى يناسب المقام فيحمل عليه والمراد
هنا هو الاستبعاد لذكراهم اي كيف يذكرون ويتعظون ويوفون
بما وعدوه من الايمان قوله ومنها اي من انواع الطلب الامر اختلف
الاصوليون في ان صيغة الامر سواء كانت اسما او فعلا مقرونة
باللام ام لا موضوعة لماذا فقيل للوجوب فقط واستعمالها في غيره
مجاز وقيل للندب فقط واستعمالها في غيره مجاز وقيل للقدر

المشترك بين الوجوب والندب وهو الطلب على جهة الاستعلاء وقيل هي مشتركة
اشتراكا لفظيا بين الوجوب والندب وقيل بالوقف اي ما ندري اهل هي
موضوعة للقدر المشترك بين الوجوب والندب وهو الطلب او هي مشتركة
لفظي بين الوجوب والندب وقيل هي مشتركة بين الوجوب والندب والاباحة
موضوعة لكل منها وقيل القدر المشترك بين الثلاثة وهو الاذن في الفعل
والاكثر على انها حقيقة في الوجوب قوله طلب فعل جنس شامل للنهي والدعاء
وغيرهما وقوله غير كف احتراز عن النهي فانه وان كان طلب فعل
لكن ذلك الفعل هو الكف عن فعل اخر هو مدلول النهي قوله على جهة الاستعلاء
اي على طريق طلب العلو سواء كان الطالب عاليا حقيقة او لا احتراز عن
الدعاء والالتماس قيل فيه نظر لخروج بعض افراد المحدود عنه نحو اكفف او
كف مع انه امر بالاتفاق وعلى هذا لا بد من زيادة لفظ اخر في التعريف حتى
يصح الحد وهو قولنا غير كف عن فعل اخر فيندرج حينئذ فيه نحو اكفف لانه لم
يطلب به الكف عن فعل اخر غيره بل المطلوب به نفس الكف الذي هو
فعل الشخص قوله في صيغة الموضوعة لها اي اختلف في صيغة الامر التي
وضعت صيغ الامر لها اي لتلك الحقيقة قوله والحق تكافؤ الدلائل مفيدة
للقطع بناء على تعارضها وتدافع دلائل كل فريق قوله من المقترنة باللام
وغيرها اي وغير المقترنة باللام سواء كانت افعالا او اسماء فالمراد
بصيغة الامر ما دل على طلب فعل غير كف استعلاء سواء كان اسما او فعلا
وفي هذا اشارة الى اقسام صيغ الامر ثلاثة الاول المقترنة باللام الجازمة
ويختص بما ليس للفاعل المخاطب والثاني ما يصح ان يطلب بها الفعل من
الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث اسم دل على طلب الفعل

لكن هو عند النحاة من اسماء الافعال والاول لغلبة استعمالهما في حقيقة الامر اعني
طلب الفعل على سبيل الاستعلاء سماها النحويون امرا سواء استعمل في حقيقته
او في غيرها حتى ان لفظ اغفر في قولنا اللهم اغفر لي امر عندهم واما
الثالث فلما كان اسما لم يسموه امرا غفلة عن اللباس كذا في الشرح قوله
سواء كان عاليا في نفسه ام لا اي سواء كان مع ذلك الاستعلاء
جهة علو يتطاول على المطلوب منه او لا قوله اعني الطلب استعلاء يعني
ولا يتوقف على وجود قرينة وما عدا هذا المعنى كالدعاء والالتماس
والندب يتوقف فهم معناه على قرينة قالية او حالية ولا شك
ان المعنى الذي لا يتوقف فهمه من اللفظ عند سماعه على قرينة يكون هو
الموضوع له بالضرورة ويكون استعماله فيه حقيقة بخلاف ما يتوقف
فهمه على القرينة فان استعماله فيه يكون مجازا قوله اي غير طلب الفعل
استعلاء يعني بحسب قرائن الاحوال وذلك بان لا يكون لطلب الفعل اصلا
او يكون لطلب لكن لا على سبيل قوله كالاباحة هي تساوي الطرفين من الفعل
والترك وذلك حيث استعملت الصيغ في مقام الاذن نحو جالس
الحسن او ابن سيرين لمن يستأذن في الجلوس بلسانه او لسان
حاله قوله والتهديد اي التخويف وذلك ان استعملت في مقام عدم
الرضى بالمأمور به قوله والانذار اي والانذار ابلاغ مصحوب بالتخويف نحو تمتعوا
والتهديد هو التخويف مطلقا فيكون اعم من الانذار لانه تخويف مقيد
والمقيد اخص من المطلق قوله والتعجيز يعني وقد يكون صيغ الامر
للتعجيز وذلك ان استعملت في مقام اظهار عجز من يدعي امرا ليس
في وسعه قوله لكونه مجازا يعني من جهة ان ذلك خارج عن وضعه

متعلق

وطائفتهم فاتيانهم بما لا قدرة لهم عليه محال قوله والظرف اعني قوله من مثله
يتعلق بفأتوا وعلى هذا يكون من مثله ظرفا لغوا لكون عامله مذكورا ولا يكون فيه
ضمير قوله والضمير لعبدنا اي لمحمد عم والمعنى فان كنتم في شك من القرآن
فأتوا بشخص مثل محمد في كونه اميا لم يقرأ الكتب ولم يخالط الاحبار والعلماء
على ما اخبر الله تعالى به او صفة لسورة او عطف على قوله متعلق بفأتوا
يعني ان قوله من مثله وهو المراد بالظرف مجازا يحتمل وجهين آخرين احدهما ان يكون
متعلقا بفأتوا وقد تقدم بيانه والآخر ان يكون صفة لسورة في قوله فأتوا
بسورة وعلى هذا يحتمل الضمير المجرور في مثله امرين ان يكون لما نزلنا وان
يكون لعبدنا وهو محمد عم والمعنى له على الاول فأتوا بسورة موصوفة بكونها من
مثل ما نزلنا وهو القرآن ويكون المراد بالسورة طائفة من الكلام المخصوص
على بابها وعلى الثاني فأتوا بسورة اي بشخص موصوف بكونه من مثل عبدنا اي
محمد عم وعلى هذا يكون الظرف مستقرا متحملا لضمير السورة قوله ثم لا يجوز على الاول
اي على تقدير كون الظرف متعلقا بفأتوا يعني لم يجوز في الضمير على التقدير
الاول وهو كون الظرف صفة لسورة ان يكون لما نزلنا وان يكون لعبدنا و
خصص على التقدير الاول بعبدنا وهل جاز فيه ايضا ان يكون لما نزلنا
قوله قلت لانه يقتضي ثبوت مثل القرآن يعني اذ لو جعل الضمير للقرآن مع
كون الظرف متعلقا بفأتوا لم يكن الكلام متعرضا لنفي مثل القرآن بل مشعرا
بوجود مثله الا انهم عجزوا عن الاتيان به وعجزوا عنه بتمادي التحدي والخطاب
قوله اذ التعجيز انما يكون عن المأتي به يعني ان المعنى من طلب اتيانهم من مثل
القرآن بسورة فعجزوا عن ذلك فيكون تعجيزهم باعتبار عدم قدرتهم عن
المأتي به وهو سورة من مثل القرآن الموهوم الثبوت قوله انما يجوز ما اذا

قوله ثم

لوازم

اذا كان وصفا اي هذا الذي ذكرنا من لزوم ثبوت المثل للقرآن انما يكون على التقدير
الاول دون التقدير الثاني وهو ما اذا جعل الظرف صفة للسورة فانه لا يلزم ذلك
فان المعجوز عنه هو السورة الموصوفة بكونها من مثل القرآن بسبب انتفاء الوصف
وهو وجود مثل القرآن واذا انتفى الوصف انتفى الموصوف من حيث هو موصوف
قوله فليكن التعجيز باعتبار انتفاء المأتي منه هل هو متفرع عن التقدير
الاول وهو كون الظرف متعلقا بفأتوا والضمير لما نزلنا وهو لزوم مثلهم
لو جوزنا ذلك لزم ثبوت مثل القرآن لكونه حينئذ باعتبار المأتي به فلم
لا يجوز ان يكون التعجيز باعتبار انتفاء المأتي منه فلا يلزم ثبوت مثل القرآن
وجوابه ما ذكره الشارح قوله ساغ اي يجوز قوله والتسخير اي ترد صيغة
الامر للتسخير وذلك اذا استعملت صيغته في مقام كون المأمور مسخرا
لارادة الامر قوله والاهانة اي ترد صيغة الامر للاهانة ان استعملت في مقام
عدم الاعتداد بشأن المأمور على وجه التحقير كقوله كونوا حجارة هذا المثال
يصلح للتسخير ايضا والمثال الذي يكون نصا في الاهانة قوله ذق انك انت
العزيز الكريم قوله لعدم قدرتهم على ذلك يعني والقدرة شرط التكليف
قد يكون الامر فيهما على بابه قوله لكن في التسخير يحصل الفعل ذكر في الشرح
ان فيه دلالة على سرعة تكوينه تعالى اياهم قردة وانهم مسخرون له منقادون
لامره قوله والتسوية اي ترد صيغة الامر للتسوية ان استعملت وعطف
عليها ما ينافيها قوله من النهي قوله توهم ان الفعل محظور اي توهم المخاطب ان ليس
له الاتيان بالفعل فابيح له الفعل مع عدم الحرج في الترك قوله
والتمني اي ترد صيغة الامر للتمني ان استعملت حسنة على طلب الفعل
من المأمور قوله ومالا صباح منك بامثل اي ليس الصبح باحسن منك

أو القرآن بكونها

ما ينافيها

فيه فاذن له

عند كون الناس هموم بنا واكما قاسيها لبلاك قوله والدعاء أي وترد صيغة الامر
للدعاء ان استعملت لطلب الشيء على سبيل التضرع قوله بدون الاستعلاء فانه لو
قلت افعل لمن يساويك مع الاستعلاء كان امرا لا التماسا قوله لانه الظاهر من
الطلب يعني ان ادوات الطلب على استدعاء تعجيل المطلوب اظهر في دلالة على عدم
استدعاء ذلك كالتراخي فانه يتوقف على قرائن الاحوال وان كان الفور هو
الظاهر وعدمه غير ظاهر يحمل على الظاهر قوله كالاستفهام يعني قياسا على
الاستفهام والنداء في اقتضاء الفورية قوله عند الامر بشيء يعني كالاضطجاع
بعد الامر بخلافه كالقيام وقبل امتثاله قوله الى تغيير الامر الاول يعني الى الامر الثاني
قوله دون الجمع بين الامرين اي لا يتبادر الى الفهم الجمع بين الامر الاول والامر الثاني لوقتيهما
قوله وارادة التراخي أي ودون ارادة التراخي للامر الاول وهذا الى وقت الفراغ
من الثاني فلو لم يكن الامر للفور لما يتبادر الى الفهم تغييره لانه امكن ان يقال انه الامر
طلب من المأمور ان يضطجع ثم يقوم بعد ذلك فان امكن ذلك فلا يتبادر
الى الفهم انه غير الامر الاول قوله وفيه نظر اي فيما قال السكاكي نظر اما في الدليل
الاول فلان الامر هو طلب الفعل استعلاء وهو اعم من الفور والتراخي ولا دلالة
للعام على الخاص وانما يفهم الفور اذا كان هناك قرينة تدل على الفور واما
في الثاني فلانا نسلم ان التغيير متبادر الى الفهم من غير قرينة تدل على الفور لما
ذكرنا في بيان النظر الاول وقيل تبادر التغيير الى الفهم يتوقف على كون الامر للفور
فلو اثبت كونه للفورية لزم الدور وفيه نظر لاستلزام ذلك ان لا يجوز الاستدلال
بالبرهان الاني قوله وهو لطلب الكف عن الفعل استعلاء يعني ان لفظ النهي
موضوع لطلب الكف عن الفعل المنهي عنه على سبيل الاستعلاء او لطلب ترك على سبيل
الاستعلاء قوله وهو كالامر في الاستعلاء اي كما اشترط في الامر الاستعلاء لا العلو اشترط

الفورية

تعريف النهي

ط في النهي قوله وقد يستعمل اي صيغة النهي قوله في غير طلب الكف اي كف النفس
عن الفعل المنهي عنه على سبيل الاستعلاء وتحرير ما في ذلك بالاشتغال باضداده ثم اعلم ان
هذا مذهب بعض الاصوليين لان المطلوب بالنهي هو كف النفس عن الفعل
لانه تكليف والتكليف لا يكون الا بالفعل قوله او طلب الترك اي ترك الفعل
المنهي عنه قوله كما هو مذهب البعض يعني مذهب ابي هاشم من ائمة المعتزلة
فانه قال ان النهي هو نفس ان لا تفعل والحاصل انهم اختلفوا في تفسير النهي
ففسره الاكثرون بطلب الكف عن الفعل ويدخل فيه نحو كف عن كذا مع انه
ليس بنهي بل هو امر بالاتفاق ويجاب ان المراد طلب الكف عن فعل آخر هو
مدلول النهي وفسره ابو هاشم ومن تابعه بطلب الترك واعترض عليه بان
الترك امر عدمي وهو غير مقدور للعبد فيكون التكليف به تكليفا بالمحال
واجيب بان المراد استمراره وهو مقدور للعبد اذ له ان يقطع بالفعل
فلا يكون تكليفا بالمحال وعلى كلا القولين قد تستعمل صيغة النهي في غير
معناه الموضوع هو لها قوله كالتهديد وذلك ان استعملت صيغة
في مقام عدم الرضا بالترك قوله لا تمتثل امري فانه يمتنع حمله على طلب
ترك الامتثال لكونه حاصلا قوله وكالدعاء والالتماس يعني ان استعملت على
سبيل التضرع كقول المتضرع الى الناس لا تكلني الى نفسي وان استعملت في
حق المساوي في الرتبة على سبيل التلطف لا على سبيل الاستعلاء او على سبيل
التضرع والخضوع قوله يجوز تقدير الشرط بعدها تنبيه على ان اللام وضمير
يعود الى هذه الاربعة هو الفاعل وتقدير الشرط مفعول اي يجوز هذه
الاربعة تقدير الشرط بعدها وايراد الجزاء عقيبها نحو ... وذلك لانها
مع الطلب ولا بد من غرض خارج عنه حاصل عليه والا كان عبثا بخلاف

يجوز تشديد

الخبر فانه لا يلزم ان يكون لغرض خارج عنه لان الحامل على الكلام الخبري افادة
المخاطب مضمونه فتنتفي فائدة الخبر حينئذ وهو المسمى بالعلة الغائية وهي
متقدمة في الذهن على المعلول ومتأخرة عنه في الخارج وهذا معنى قولهم اول الفكر
آخر العمل فيكون ذكر المسبب قرينة مصححة لذكر حرف الشرط والسبب اذ المسبب
لا يتصور بدون السبب وليس معنى الشرط والجزاء الا ذكر السبب والمسبب وقد
يجيء بعد هذه الاربعة مجزوما لان يكون ذلك الفعل علة غائية للطلب السابق
قوله ليت لي مالا الى قوله اي كان تم كل من هذه الافعال المجزومة علة غائية لما هي
الامور الاربعة ومحمول لها قوله على حصوله اي حصول المطلوب قوله وهذا
معنى الشرط اي ليس معنى الشرط والجزاء الا ذكر السبب والمسبب قوله كون المطلوب
لذلك مثلا اذا قلت لمخاطبك اين بيتك ازرك فقد ذكرت الطلب وهو
قولك اين بيتك وذكرت بعده فعلا وهو ازرك يصلح توقف ذلك الفعل
على المطلوب وهو معرفة البيت فيغلب على ظن المخاطب كونه المطلوب وهو معرفة
البيت مقصودا لغيره وهو ذلك المذكور بعد الطلب وهو الزيارة مثلا مع
تجرد ذلك الشيء يعني الذي يصلح توقفه على المطلوب قوله اشار المص الى ذلك يعني
ان قول المص واما العرض الى آخره اشارة الى جواب سؤال مقدر يرد هنا
وهو انه لم يذكر العرض مع الاربعة المذكورة مع انه مما يجوز تقدير الشرط بعده
قوله كقولك يعني لمن تراه ينزل الا تنزل الى آخره قوله يعني ذلك العرض
وليس شيئا آخر برأسه يعني ان الاستفهام متناول له فلو ذكر مع الاستفهام
لزم التكرار على فعل منفي يعني لا تنزل قوله امتنع حمله على حقيقة الاستفهام يريد
انه لا يجوز ان يكون باقيا على الاستفهام لان التقدير انك تعلم انه لا ينزل فكان
عدم النزول حاصلا فلا يجوز طلبه فيتولد بقرينة الحال عرض النزول على

المخاطب وطلبه منه وهذه في المعنى همزة الانكار اي لا ينبغي لك ان تنزل
وانكار النفي اثبات ولهذا صح تقدير الشرط المثبت بعده كما ذكره الشارح
بقوله ان تنزل تصب خيرا قوله في غير هذه المواضع يعني الاربعة التي هي التمني
والاستفهام والامر والنهي لقرينة تدل عليه هذا اعتذار عن تقدير الشرط بعدها
يعني اذا جاز تقدير الشرط سابقا بمعونة القرينة جاز تقديره باعانة
هذه الاشياء قوله فاسد هو الولي فالفاء في قوله فاسد جواب شرط مقدر
اي ان ارادوا الى آخره فالقرينة الدالة على الشرط هو الفاء والكاف
انحان ولي سواه قوله اذ ليس كل ما فيه معنى الشيء حكمه حكم ذلك الشيء لفظ
ماهنا المراد بها الهمزة التي للانكار والشيء لا ينبغي فيصير التركيب هكذا
فالهمزة وان كان فيها معنى لا ينبغي لكن ليس حكمها حكم لا ينبغي قوله بخلاف
انتصاب زيد الى آخره يعني انه يحسن الاول بالفاء ولا يحسن الثاني الا بالوجه
مع ان الهمزة بمعنى لا ينبغي فعلم بذلك انه لا يلزم من كون الشيء بمعنى
شيء آخر ان يكون حكمه حكم ذلك الآخر من جميع الوجوه وان قوله فاسد
هو الولي جواب شرط مقدر كما ذكره الشارح قوله لفظا او تقديرا نحو
يا زيد ويوسف اعرض عن هذا اي يا يوسف قوله وهو طلب الاقبال
اي معنى النداء طلب المتكلم اقبال المخاطب قوله لان الاقبال حاصل يعني
فيمتنع توجه النداء هنا الى طلب الاقبال لان التقدير ان الاقبال حاصل
وانما يتوجه الى غير حاصل من الحث على الاسماع والاغراء على الظالم وزيادة
الشكوى بمعونة قرينة الحال وهو التكلم قوله والاختصاص وهو في
معنى منادى الشخص نفسه قوله على انه حال اي انا افعل حال كوني مخصصا
بهذا الفعل دون غيري وقد يكون ذلك في معرض التفاخر سواء
مثل

النصاغر

انا اكرم الضيف ايها الرجل مختصاً من بين الرجال باكرام الضيف
نحو انا المسكين ايها الرجال اي مختصاً بالمسكنة وغير ذلك وانما نقل من
النداء الى الاختصاص لان المنادى ايضاً مختص بالخطاب من بين امثاله
مع عدم التبس من الاثنان لا بن يخرفه وهذا من قبيل اطلاق اسم
الكل على الجزء والملزوم على اللازم اذ المنادى يلزمه التخصيص وانما
يكون هذا النقل اذا ذكر اولا ضمير المتكلم ويؤتى بعده باي ويجري
مجراه في النداء من ضمه والاتيان بعده بهاء التنبيه ووصفه بذي
اللام او يؤتى بلفظ مضاف منصوب او باسم معرف باللام نحو انا
معشر العرب نفعل كذا ونحن العرب اقرى الناس وكل واحد من اي
والاسم المضاف دل على موضوع ضمير المتكلم وان ثبت فيه حرف النداء
مستكن اعلم استعمل على النداء فيما لم يوجد فيه معنى النداء لا حقيقة
ولا مجازا وقولك ايها الرجل تاكيد الاختصاص لان الاختصاص قد
فهم اولا بضمير المتكلم فلو قال بدل قوله وكالاختصاص وكتوكيد
الاختصاص لان الاختصاص قد فهم اولا بضمير المتكلم فلو قال بدل
قوله وكالاختصاص وكتوكيد الاختصاص لكان اوفق كذا قالوا قوله
ومجانسه ذلك يعني كالندبة ونحوها قوله في الخبر حتى يقع موقع الانشاء
يعني فيكون هذا من قبيل اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر لان مقتضاه
ان يستعمل الخبر في مقام نفسه ولا يصار اليه الا لطلب نكتة فلا بد لها كما
من لا يكون له ممارسة بهذا العلم قوله بلفظ الماضي كما اذا قيل
لك في مقام الدعاء اعاذك الله من الشبهة وعصمك من الحيرة ووفقك
للتقوى بالفاظ الافعال الماضية ليتفاءل بها على ان مطلوبه تمام الامر

يقال

الى
او لوقد الحصول ان يخبر عنها بالافعال الماضية بالوقوع قوله فيما يحتمل
حاصله يعني ان الطالب متى بلغ حرصه في طلب غاية الكمال انتقشت في خياله
صورة مطلوبه في خياله فيخيل اليه ان مطلوبه حاصل فيخيل عنده كانه في
بحث تقييد المسند بالشرط قوله نحو اي كقول البليغ في مقام الدعاء
منه ما قدر الله بعد رزقني الله فانه يحتمل ان يكون قصد التفاؤل او اظهار
الحرص لامكان اجتماعهما معا على البليغ بما يجري على البليغ فانه
لعدم علمه بذلك لا يحملهما عنده قوله لانه اوقع ينفي من حيث اللفظ
فكان الخبر على ابتنائه نفاديا عن صورة الامر المشعر بالاستعلاء المنافي
للتأدب قوله يحمل المخاطب على المطلوب يعني ابلغ حمل بالطف وجه قوله نحو كذلك
لصاحبك يعني كما الطالب يذكر مطلوبه في صورة الاخبار ويقع به
فيقول تاتيني غدا مكان ائتني او تقول لا تاتيني غدا مكان لا تأتني
فيكون احترازا المخاطب بين ان يصير كلام الطالب كاذبا حاملا له
على تحصيل المطلوب قوله يعني احوال الاسناد الى قوله والقصر ليس يريد ان ما
في هذه الابواب غير مختص بالخبر بل حكم الانشاء في كثير منه حكم الخبر
فليعتبره الناظر في الانشاء قوله والمسند اليه فيه اما محذوف او مذكور الى غير
ذلك يعني من كونه مقدما او مؤخرا معرفا او منكرا وكذا المسند اسم او فعل
مطلق او مقيد بمفعول او شرط او غيرهما والمتعلقات اما متقدمة او متأخرة
مذكورة او محذوفة وكذا اسناده وتعلقه ايضا اما بقصر او بغير قصر والاعتبار
المناسبة في ذلك مثل ما مر كالتقييد بالشرط فان الشرط يحتمل الصدق
والكذب بخلاف الانشاء لا يكون الا مفردا بخلاف مسند الخبر قوله لان الاصل في
ظاهر لما كان الفصل سابقا يحصل بنفسه من غير احتياج الى الشيء وكان الوصل

مبحث
الفصل
والوصل

في الترجيح

لا مقابله بواسطة حرف العطف كما في الفصل اصلح بالنسبة اليه فلذا قدم
واما تقديم الوصل عليه في التعريف فبالنظر الى شيء آخر وهو انه لما كان الفصل
ترك العطف والترك عدم والاعدام لا تعرف الا بملكاتها فقدم الوصل
لكونه بمنزلة الملكة. وقد يقال قدم في صدر الباب لان العدم سابق على
الوجود في الحوادث وفي مقام التعريف قدم الوصل لان العدم المضاف
ومعرفة العدم المضاف تعرف بملكاتها قوله الوصل عطف بعض الجمل
على بعض يعني باحد حروف العطف فان بسبب العطف يحصل الاتصال
قوله ترك عطفه عليه اي عدم عطف بعض الجمل على بعض فبين الفصل
والوصل تقابل العدم والملكة ومدارهما على النسبة بين موضوعي الجملتين وهي
لا تخرج عن ثلاثة اقسام لانه اما ان يكون بين موضوعيهما اتحاد كان احدهما عين
الآخر او كمال [illegible] او مباينة ان لم يكن بينهما ما يجمعهما من الجامع العقلي
او الوهمي او الخيالي او لا اتحاد ولا مباينة وهي المساواة بالحالة المتوسطة
ان كان بينهما ذلك ومدار الفصل على القسم الاول والثاني ومدار الوصل
على الثالث قوله فان كان للاولى في الجملتين اي فالسابقة منهما لا تخلو اما ان يكون لها محل من
الاعراب بان وقعت في موضع المفرد فاكتسب اعرابه او لم يكن لها محل من الاعراب
بان لم تقع موقع المفرد قوله حكم الاعراب الذي لها يعني الذي يكون اعراب
المعطوف عليها بسببه قوله عطف الثانية عليها اي على الجملة التي لها محل من الاعراب
وقصد التشريك بينهما في حكم الاعراب قوله كالمفرد اي كعطف المفرد على المفرد
فانه يقتضي التشريك في الاعراب ليستدل به على التشريك فيما يوجب الاعراب
من المعاني كقولك مررت برجل خلقه حسن وخلقه قبيح فانك اشركت بين
الجملتين في الاعراب وهو الجر ليستدل به على التشريك في المعنى وهو كون كل واحدة

قوله

الاولى في التقديم

واحدة منهما صفة لرجل ويكون كل واحدة منهما في قوة المفرد في الاعراب الذي لا يكون
الا للمفرد او لما هو في قوته قوله بالواو ونحوه يعني نحو الواو من حروف العطف الدال
على الجمع والتشريك كالفاء وثم وحتى قوله جهة جامعة سيأتي بيان الجامع
بين الجملتين واعلم انه كما يشترط الجامع بين الجملتين يشترط ايضا بين
المفردين او المفردات نحو قولك الشمس والقمر والسماء والارض محدثة بخلاف
قولك الشمس ومرارة الارنب ودين المجوس والف باذنجان محدثة قوله
ويكتب ويشعر فان الجملة الثانية وهي يشعر فاعل عطف على الاولى
بقصد تشريكها مع الاولى في حكم اعرابها وهو كونها خبر المبتدأ والجهة الجامعة
بينهما اي اتحادهما في المسند اليه مع التناسب بين الكتابة والشعر وهو يعطي
ويمنع الجهة الجامعة بينهما اي اتحادهما في المسند اليه مع تضاد المسندين
قوله بخلاف نحو زيد يكتب ويمنع او يعطي ويشعر يعني انه لا يصح عطف
يمنع على يكتب ولا يشعر على يعطي لعدم المناسبة بين المنع والكتابة وبين الشعر
والاعطاء ولا يكفي في صحة العطف اتحادهما في المسند اليه مع تنافي المسندين
والجهة الجامعة بين الشعر والكتابة التأليف قوله وذكر حرف العطف يفيد نص
المص لخصوص الواو ونحوها اذا اريد معه العاطف الدال على الجمع دون
غيره نحو بل ولا ولكن وليس كذلك لان هذا الشرط مخصوص بالواو دون
كل من الفاء وثم وحتى وغيرها من حروف العطف فيه اذا وجد كان العطف
مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة ام لا نحو زيد
يكتب فيعطي اذا صدر منه الاعطاء بعد الكتابة بلا مهلة بخلاف الواو فيه
فانه ليس له الا مجرد معنى الجمع فلا بد له من جامع قوله على التشريك والجمعية
يعني زائدا على معنى التشريك والجمعية بخلاف الواو فانها لم يكن له الا التشريك

والجمعة ربما

توقفت صحة العطف على جهة جامعة بين المعطوف والمعطوف عليه فان وجدت
صح العطف والا فلا قوله لا بد في الواو ولا بد في صحة العطف بالواو سواء
كان عطف مفرد على مفرد او جملة على جملة من جهة جامعة بين المعطوف عليه
والمعطوف قوله اذ لا مناسبة بين كرم ابي الحسين ومرارة الصبر لانه لا تعلق
لاحدهما بالآخر والذي شجعه على ذلك ما تخيل الذهن ان اكرم ابي الحسين
هو الذي يزيل مرارة البخل قوله وتوصل الحبيب الى الحبيب لكن فيه قبح
ايضا لان المحبة التي هي سبب انعقادها الدراهم والدينار قلما يفتخر بها عاقل
او يرى لها محل الذكر في الشعر قوله كما هو الظاهر يعني لانه كلا من المعطوف عليه
بخيل وبينك الى مفرد اي عالم صبر النوى وكرم الحسين قوله باعتبار
وقوعه اي وقوع مدخول على ما الشرطية في الصورتين اي في عطف الجمل
على الجمل او عطف مفرد على مفرد قوله بدلالة البيت الآتي وهو قوله زعمت
هواك عفا الغداة كما عفا عنها طلول باللوى ورسوم فاعل زعمت ضمير
الحبيبة والخطاب في هواك للنفس وجواب القسم البيت الذي بعده
وهو قوله ما زلت عن سنن الوداد ولا غدت نفسي على الف هواك تحوم
فصلت الثانية عنها يعني بانه ترك عطفها عليها قوله فحكمه حكم يعني ان كلا منهما
مقول قول آخر ان فعلتن قوله على معنى عاطف يعني كالتعقيب والتراخي والترديد
قوله بذلك العاطف يعني الذي هو غير الواو وكان العطف مقبولا قوله
التعقيب والمهلة اي اذا قصد التعقيب بالفاء او المهلة بثم مختصا في علم
النحو يعني معلومة قبل هذا العلم فلا يحتاج الى تمهيدها هنا وذلك لانه عرف
في علم النحو ان لكل حرف من حروف العطف غير الواو معنى مخصوصا زائدا على معنى الاشتراك
مناسبا بمخصوص بين الجمل كالتعقيب والتراخي والاستدراك فكانت

مخصوصة

فكانت مواضع استعماله معلومة قبل هذا العلم لانه ان وجد بين الجملتين
معنى من تلك المعاني صح العطف بذلك الحرف المخصوص به وعلم هناك
موضع العطف وكذا فائدته معلومة وكذا وجه كونه مقبولا وهو هنا افادة
هذا العاطف معنى مخصوصا مناسبا مخصوصا بين الجملتين فكان
العاطف بذلك العاطف مقبولا قوله وهذا اي افادة الواو مجرد الاشتراك
فيما اذا كان للاولى محل من الاعراب ظ واما فيما لم يكن للاولى محل من الاعراب
فانه لم يكن في قوة المفرد فلم يعلم موضع العطف بالواو بمجرد القواعد
المتقدمة في علم النحو بل لا بد في معرفته من وجود العلم بتلك القواعد مع
ادنى تبصر في هذا العلم على ما اشار اليه المص بقوله والا فان كان للاولى
الخ قوله حتى حصر بعضهم البلاغة على معرفة الفصل والوصل يعني ليس المراد
من حصرها في ذلك ان الامر كذلك بل التنبيه على صعوبة هذا الباب
ودقة مسلكه على معنى عاطف غير الواو يعني ويكون العطف مع بالواو وقوعه
فالفصل واجب اي فصل الثانية عن الاولى بترك عطفها عليها متعين
قوله لئلا يشاركه اي يشاركه قوله تعالى الله يستهزئ بهم قوله تعالى فانا
على تقدير عطفه عليه في الاختصاص بالظرف المتقدم وهو اذا خلوا كما
علم في بحث التقديم والتأخير من ان تقديم الظرف على ما يتعلق به يقتضي
اختصاص ذلك المتعلق بالظرف قوله وليس كذلك اي وليس استهزاء
الله تعالى بهم مختصا بوقت خلوهم الى شياطينهم لان استهزاء الله بهم وهو
قتلهم وجزاؤهم وما سولت لهم انفسهم مستدرجا اياهم من حيث لا يشعرون
مستمر في جميع احوالهم لا ينقطع البتة بحال سواء خلوا الى شياطينهم او لم
يخلوا معهم قوله فانه قيل ترجيحه يعني فانه قيل انه اذا ظرف هنا مع ترجيحه

وبعد تسليم ان العامل فيهما هو الجزاء لانسلم ان مثل هذا التقديم يفيد الاختصاص
بل التقديم لمجرد اقتضاء الشرط التقديم كما هو شانها قوله اذا الشرطية في الظرفية تحتمل
احتمال الشرط يعني اذا دلت اذا على قرأت القرآن ومعناه ما قرأ الا
اذا طلع سواء جعل ذلك الاختصاص باعتبار مفهوم الشرط ام باعتبار
ان التقديم يفيد الاختصاص قوله ولو سلم اي ولو سلم ان اذا شرط لا ظرفية
قوله واذا قدم متعلق الفعل الخ جواب سوال مقدر توجيهه ان يقال لا يلزم
في العطف على مقيد بشيء تقييد المعطوف بذلك الشيء فاجاب بقوله اذا
قدم متعلق الفعل الخ يعني اذا كان القيد مقدما على المعطوف عليه نحو يوم
الجمعة سرت واكرمت زيدا كان ابلغ في الخطاب باختصاص الفعلين
به قوله وان لم يكن للاولى حكم لم يقصد اعطاؤه للثانية تصريح بصورتين
قد يشيرهما بقوله وذلك بان لا يكون لهما الخ قوله اي بين الجملتين كمال الانقطاع
اي بان لا يكون بينهما تعلق اصلا قوله ايهام خلاف المقصود على عليائه من نحو نعم
لا وايدك الله قوله او كمال الاتصال اي او كان بينهما كمال الاتصال بان يكون
الثانية بمنزلة الاولى قوله او شبه احدهما اي او كان بينهما شبه كمال الانفصال
او شبه كمال الاتصال قوله فكذلك يتعين الفصل يعني في هذه الصور الاربع
يعني اما في الصورة الاولى وهي ان يكون بين الجملتين كمال الانقطاع فلان العطف
بالواو يقتضي مناسبة بينهما والمناسبة تنافي كمال الانقطاع واما في الثانية وهي
ان يكون بينهما كمال الاتصال فلان العطف فيها بمنزلة عطف الشيء على نفسه
مع ان العطف يقتضي المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه واما في الثالثة
والرابعة وهي شبه كمال الانقطاع وشبه كمال الاتصال فظاهر مما ذكرنا
في الاولى والثانية لان شبه الشيء حكمه حكم ذلك الشيء قوله اي وان لم

يكن بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام ولا كمال الاتصال ولا شبه احدهما في ذلك
بان بينهما حالة متوسطة او يكون بينهما كمال الانقطاع ولكن يكون في الفصل ايهام
الى خلاف المقصود قوله فالوصل متعين اي فالعطف بالواو متعين لوجود الداعي
الى الوصل من دفع الايهام واعطاء حكم الاول للثانية وغير ذلك وعدم
المانع من الوصل حيث لم يكن بينهما احد الكمالين مع الايهام المذكور او شبهه
التوسط بين الكمالين اي بين كمال الاتصال قوله فحكم الاخيرين اي كمال
الانقطاع بلا ايهام والتوسط بين الكمالين حكم الاربعة السابقة يعني كمال
الانفصال بلا ايهام وكمال الاتصال وشبه كمال الانقطاع وشبه كمال
الاتصال قوله اما كمال الانقطاع بين الجملتين فيكون لامر يرجع الى نفس
الاسناد بان يكون احدى الجملتين خبرا لفظا ومعنى والاخرى انشاء لفظا
ومعنى والى طرفيه واشار المص الى الاول بقوله فلاختلافهما خبرا وانشاء
لفظا ومعنى قوله حبسها بالمرساة يقال ارسى الملاح السفينة اذا
القى المرساة في البحر ثم استعمل في كل افادة قوله تزاولها الزاولة
المقاساة والمعالجة للامر الشاق والضمير في تزاولها قيل للسفينة وقيل
للمراح وقيل للحرب وهو الظ يدل عليه ظاهر قوله فكل اختفاء البيت الا
الجبين يجيبه الخ قوله اي لا يدخل الاحجام وفي بعدم الاقدام والغرض تعليل
الامر بالارساء بان زوال فلا يجوز جزم تزاولها لئلا ينحل المعنى وهو تعليل
المزاولة بالارساء كما في قولك اسلم تدخل الجنة ولا رفع على ان يكون حالا
لئلا يفوت معنى التعليل المذكور فتعين القطع لان العطف مبني
وهذا مثال لكمال الانقطاع الخ هذا جواب سؤال مقدر وهو ان يقال ان
البيت ليس مما نحن فيه لان للجملة الاولى وهي ارسوا محلا من الاعراب لانها مقول

بكون

قوله

يعني

قوله م

نحو ... الجبين

القول وكلمة هنا فيما لم يكن محل من الاعراب وقد اشار الشارح الى جواب قوله
معنى فقط اي لا لفظا بان يكون احدهما خبرا لفظا ومعنى والاخر انشاء معنى
لا لفظا قوله لا اداء انشاء معنى بقرينة فصل رحمه الله عما قبله لانه وان كان خبرا
لفظا فهو انشاء معنى لانه دعاء بتقدير يرحمه الله وما قبله خبر لفظا ومعنى
قوله وان كان جميعا يعني جملة مات فلان وجملة رحمه الله قوله لا جامع بينهما اي بين
الجملتين كما سيأتي وهذا هو الذي يكون كمال الانقطاع فيه راجعا الى طرفي
الاسناد قوله فلا يصح العطف في مثل زيد طويل وعمرو نائم يعني على تقدير ان
لا يكون بين زيد وعمرو علاقة لا بالصداقة ولا بالعداوة ويكون المسند فيهما
ظاهر انه ليس مناسبة بين النوم والطول فيكون بين الجملتين كمال الانقطاع
فلا يصح عطف احدهما على الاخرى قوله واما كمال الاتصال اي كمال الاتصال
بين الجملتين يكون لامور ثلاثة بينها بقوله فتكون الثانية مؤكدة له قوله طائفة
من الحروف يعني الحروف المعجمة التي اولها الهمزة واخرها الياء اشارة الى ان الكتاب
المتحدى به مركب من جنس هذه الحروف وعلى هذا يكون له محل من الاعراب قوله
جملة مستقلة يعني مركبة من مبتدأ او خبر اي احدهما كونها محذوفا اي هذا الم وانه
مؤلف من هذه الحروف ولا محل للجملة من الاعراب قوله جملة ثانية يعني مثل الاولى
في الاستقلال وعدم المحل من الاعراب فذلك مبتدأ والكتاب خبره قوله جملة
ثالثة يعني كالاولى في الاستقلال وعدم المحل قوله والتوسل ببعده له يعني ذلك
لكونه اسم اشارة الى البعيد يدل على تعظيمه وبعد درجته فكانه في رتبة
عالية لا اشارة اليها الا من بعيد قوله الدال على الانحصار يعني مبالغة وتنزيلا لكون
غير القرآن كتابا منزلة العدم حتى يصير معناه ذلك الكتاب هو الكتاب
الكامل وما عداه من الكتب السماوية في مقابلته ناقص قوله حاتم الجواد

الجواد فحاتم مبتدأ والجواد خبره والمعنى لا جواد الا حاتم فكأن من عداه من الاجواد
بالنسبة اليه ليس بجواد قوله قبل التأمل يعني في هذه المبالغة قوله جزافا
بتثليث الجيم يعني لا تحقق لمفهومه قوله وارتفاع المنتزع كما اي انتزع قوله
ذلك الكتاب قوله لا ريب فيه قوله فوزانه اي دفع توهم التجوز في جاءني
زيد نفسه فان زيد دفع توهم من يتوهم ان اسناد المجيء الى زيد على سبيل
التجوز بان جاء نائبه او رسوله او عسكره او كتابه او نحو ذلك ويجوز
ان يكون قوله لا ريب فيه حالا مؤكدة مثل بينا في قوله هو الحق بينا وذلك
لانه دل ذلك الكتاب بسبب افادة التعظيم على انه لا ريب فيه لان عظمة
كل شيء بما يناسب ذلك الشيء فعظمة الكتاب انما تكون بان يكون صافيا
لا ريب فيه فيكون قوله لا ريب فيه بمنزلة التأكيد المعنوي قوله او تأكيدا
لفظيا عطف على قوله تأكيدا معنويا اي الم الله وهو الجملة الثانية
التي نزل من الاولى منزلة التأكيد اللفظي في اتحاد المعنى قوله او هو هدى
يريد ان قوله هدى فيه اعرابات وانما يكون مما نحن فيه اذا جعل خبر مبتدأ
محذوف كما ذكره الشارح وفصل عما قبله وهو ذلك الكتاب لا ريب فيه لاتحاده
معه في المعنى ونوعه قبله بمنزلة التأكيد اللفظي حتى كانه قيل ذلك الكتاب لا ريب
فيه ذلك الكتاب لا ريب فيه ومعنى هدى للمتقين انه نفسه هداية محضة
بالغة درجة لا يكتنه كنهها هذا وانما لم يذكر الصفة لان الجملة لا تقع صفة
لجملة اخرى لان الموصوف لا يكون الا ذاتا وما يقع موصوفا في الجملة نسبة
لا ذات بل نسبة ولهذا لم يقع ايضا محكوما عليه قوله اي الضالين الصائرين الى
التقوى تنبيه على ان تسميتهم متقين مجاز باعتبار ما يؤول اليه على حد قوله
اني اراني اعصر خمرا واذا فالهداية لا تكون الا للضالين قوله فان معناه

اي معنى هدى للمتقين قوله من الابهام والتفخيم اي التفخيم الناشي عن الابهام بالموجود
الناشي عن التنكير اذ التنكير قد يكون للتعظيم كما يكون للتحقير كقوله له حاجب
عن كل امر يشينه وليس له عن طالب العرف حاجب قوله حتى كانه اي ذلك الكتاب
لان الكتب السماوية بحيث المقصود منها هو الهداية قوله لانها المهواه يعني ان الهداية
هي المقصود من انزال الكتب السماوية فما هو اكثر هداية فهو ارفع درجة وان كمال
حال الكتاب بحسب كمال هدايته فكل ما دل على كمال حاله دل على كمال هدايته
بالضرورة قوله وزان زيد الثاني يعني في دفع توهم السامع التجوز او الغلط
واتحاد معنى التاكيد والموكد فيكون هدى للمتقين بمنزلة التاكيد اللفظي
كما ان قوله لا ريب فيه بمنزلة التاكيد المعنوي قوله لكونه مقررا اي لكون هدى
للمتقين مقررا ومثبتا لقوله ذلك الكتاب كما ان زيد الثاني مقرر للاول مع
اتفاقهما في المعنى قوله مع اتفاقهما اي اتفاق لفظي ذلك الكتاب وهدى للمتقين
في المعنى لان معناهما واحد قوله بخلاف لا ريب فيه يعني وان كان مقررا لذلك
الكتاب لكنهما مختلفان معنى وان كان معنى ذلك الكتاب يستلزم نفي الريب عنه
فيكون من باب التاكيد المعنوي قوله او كون الجملة الثانية بدلا منها عطف على كون
الثانية موكدة للاولى اي الثاني من كمال الاتصال ان يكون الجملة الثانية
بدلا من الاولى قوله غير وافية بتمام المراد يعني كما في بدل البعض وبدل الاشتمال
قوله او كغير الوافية كما في بدل الكل قوله وافية بكمال الوفاء اي وافية بتادية
تمام المراد قوله غير الوافية اي بشان المراد يعني ان الغرض
من الابدال ان يكون الكلام وافيا بتمام المراد وهذا انما يكون فيما يعتنى بشانه
كذا في الشرح قوله مطلوبا في نفسه اي مطلوبا لغيره فان الاعتناء بشان
الاول فوق الاعتناء بشان الثاني او كونه قطعيا شنيعا او عجيبا لطيفا وغير

قوله

وغير ذلك مما له جهة استدعاء الاعتناء بشانه فيقصد المتكلم المراد بنظم اوفى من الكلام
السابق ليظهر بمجموع القصدين اليه في الكلام الاول والثاني مزيد الاعتناء بشان
المراد قوله فتنزل الثانية من الاولى اي فتجعل الجملة الثانية بالنسبة الى الجملة الاولى
بمنزلة بدل البعض من الكل او بمنزلة بدل الاشتمال من متبوعه فلا تعطف عليها
لما بين البدل والمبدل منه من كمال الاتصال لئلا يعطف الشيء على نفسه قوله
فالاول وهو ان تنزل الثانية منزلة بدل البعض نحو قوله تعالى في كون عام المعنى
مطلوبا في نفسه امدكم بما تعلمون امدكم الخ المراد من الاية الكريمة التنبيه على
نعم الله عند المخاطبين قوله لكونه مطلوبا له على القول والمقام يقتضي اعتناء
بشانه والضمير في شانه وفي لكونه في نفسه ثلاثتها راجع الى التنبيه وفي قوله وذريعة
الى غيره اي وسيلة الى غير التنبيه وهو الايمان قوله بالتفصيل اي بحيث الاولى فانه
لا يدل عليها بالتفصيل قوله من غير احالة اي في تلك الدلالة على علم المخاطبين بتلك
النعم المعاندين فانهم اذا عاندوا انكروا ثم يذكرونها قوله فوزانه اي وزان امدكم الثاني
وزان بدل البعض من الكل قوله ليشمل الانعام وغيرها يعني ان الامداد بما ذكر
من الانعام والبنين والجنات وغيرها بعض الامداد بما تعلمون ويحتمل فضل
الكل لو تبينان حاله قوله نحو امدكم بما تعلمون من الاجمال المحوج للسامع منهم ان
يسال عما ذا امدنا قوله وان فكن في السر والجهر مسلما اي ان لم ترحل فكن على
ما يكون عليه المسلم من استواء الحالين في السر والجهر قوله اظهار الكراهة لاقامته
يعني سيما اذا المخاطب يخالف باطنه ظاهره قوله او بتاديته اي تادية هذا
المراد الذي هو التنبيه على كمال اظهار الكراهة لاقامته قوله مع التاكيد الحاصل
من النون يعني من التاكيد المستفاد بنحو قوله لا ترحلن فانه اغنى عليه بالالتزام قوله
وكونها مطابقة له جواب سؤال مقدر وهو ان يقال لا نفي عند ما اغنى

من الاولى

بالمطابقة على طلب الكف عن الاقامة لانه موضوع للنهي واما اظهار كراهة المنهي فمن لوازمه
ومقتضاه فيدل عليه بالالتزام دون المطابقة (قوله) اي وزان لا تقيمن عندنا
يعني في كونه بدل اشتمال من قوله ارحل (قوله) ولم يعتد ببدل الكل يعني لم يذكر المص
بدل الكل مع ان صاحب الكشاف جعل قوله تعالى انما نحن مستهزءون بدل الكل من
قوله انا معكم مستدلا على ذلك بان محقر الاسلام معظم الكفر وكان نظره اي المص
على ان بدل الكل لا يتميز عن التاكيد الا ان لفظه غير لفظ متبوعه وانه المقصود بالنسبة
دون متبوعه (قوله) وهذا لا يتحقق في الجمل اي مجموع الامرين الذين يتميز بهما بدل
الكل عن التاكيد في الجمل التي لا محل لها من الاعراب وهي التي لم تقع موقع المفرد
فانها لا تراهم يقصد بها البدل دون المبدل منه (قوله) من الملابسة وهي الاتحاد في الحكم
ودلالة احدهما على الآخر (قوله) ذات محل من الاعراب يعني منصوبة المحل مفعول اول
كما في البيت الثاني لان المراد التمثيل لابدال الجملة الثانية من الاولى لكونها غير وافية
بتمام المراد او كغير الوافية بقطع النظر عن كون الاولى لها محل من الاعراب او لا (قوله)
في المثالين يعني الآية والبيت يعني ان قول المص في الموضعين ان الاولى على صيغة
اسم التفضيل يدل على ان المراد بدلالة الجملة الاولى فيهما وافية بتمام المراد
لان وضع اسم التفضيل للتشريك في اصل الفعل لكنها كغير الوافية لما ذكره الشارح
في الجملة الاولى من حصول الاجمال وعدم دلالتها على تمام المراد بالمطابقة بل لدلالتها
عليه بالالتزام فكان كغير الوافية بهذا الاعتبار (قوله) او كون الثانية بيانا لها عطف
على مؤكدة اي القسم الثالث من كمال الاتصال ان تكون الجملة الثانية بيانا للاولى وذلك
بان تنزل الثانية من الاولى منزلة عطف البيان من متبوعه (قوله) لخفائها اي الاولى يعني ان
المقتضي لتبيين الجملة الاولى بالثانية خفاء الاولى مع اقتضاء المقام ازالته (قوله) فوسوس
اليه الشيطان قال يا آدم فصل قال عن وسوس لكونه تفسيرا له وتبيينا لوسوس

ومقتضياته

نظر المص

لان الوسوسة هو التكلم بكلام خفي يكرره ويدعو به الى شر وفيه نوع
خفاء فازاله بقوله قال يا آدم الآية (قوله) اي وزان قال يا آدم يعني الخ في
ازالة الابهام قوله جعل الله يعني قوله قال يا آدم الخ توضيحا وبيانا للجملة قال
يعني قوله فوسوس اليه الشيطان (قوله) فظاهره ليس لفظ قال الخ يعني لا يكون قوله قال
بقطع النظر عن فاعله وهو الشيطان بيانا لوسوس حتى يكون من باب عطف البيان
للفعل فقط اعني وسوس لانا اذا قطعنا النظر عن الفاعل اعني الشيطان لم يكن
قال بيانا وتوضيحا لوسوس لان الوسوسة كلام خفي ودعوى يا آدم ليس بيانا له في
نفس الامر على ان عطف البيان لا يحصل وقد يعطف الجملة التي تصلح بيانا للاولى نظرا
على المتقدم لها ومغايرتها الاولى كقوله تعالى يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم
وفي سورة ابراهيم ويذبحون بالواو وحيث طرح الواو جعل بيانا ليسومونكم
وتفسيرا للعذاب وحيث اثبت الواو جعل التذبيح كانه جنس آخر باعتبار
زيادته على جنس العذاب زيادة ظاهرة وقد تقطع الجملة عما قبلها لكونها بيانا
وتفسيرا لمفرد من مفرداتها كقوله عذاب يوم كبير الى الله مرجعكم جعل قوله
الى الله مرجعكم بيانا لقوله عذاب يوم كبير اي مرجعكم الى من هو قادر على
كل شيء فكان قادرا على اشد مما اراد من عذابكم (قوله) واما كونها كالمنقطعة عنها
اي عن الاولى هذا هو الموضع الثالث من المواضع الاربعة التي تجب فيها فصل
الجملة الثانية عن الاولى وذلك لان المواضع التي تجب فيها ترك العطف اربعة
اثنان منها بالاصالة وهي ما اذا كان بين الجملتين احد الكمالين اعني كمال الانقطاع
او كمال الاتصال واثنان بالشبه لهما وذلك حيث كان بين الجملتين شبه احدهما
اعني شبه كمال الانقطاع او شبه كمال الاتصال وما نحن فيه الاول ثم شرع في
الآخرين (قوله) موهما لعطفها على غيرها يعني الذي لا يقصد العطف عليه

ومن ذلك اذا وجد قبل الجملة السابقة جملة غير مستقلة على مانع من عطف الثالثة عليها
لكن المقام احتياط بقطع الثالثة لئلا يتوهم السامع ان المراد عطفها على
المتوسط وشبه هذا بفتح الشين المعجمة والباء الموحدة اي ما كان العطف فيه يوهم
خلاف المراد قوله باعتبار اشتماله على مانع من العطف ومن ذلك المانع اشتراكهما في العطف
بخلاف المراد كما ان المختلفتين انشاء وخبرا والمتفقتين اللتين لا جامع بينهما يشتمل
على مانع لكن هذا دونه لان المانع في هذا خارجي بما يمكن دفعه بنصب قرينة
كذا في الشرح قوله ويسمى الفصل لذلك اي لكون عطفها عليها موهما لعطفها على
غيرها قطعا لكونه قاطعا للوهم قوله لكن ترك العطف لئلا يتوهم انه يعني اذ لو عطف
اراها اي اظنها على تظن لسلمى كان صحيحا اذ لا مانع من العطف عليه اذ المعنى
ان سلمى تظن كذا وهذا المعنى صحيح ومراد للشاعر الا انه قطعها ولم يعطفها بالواو
لئلا يتوهم السامع انها عطف على ابغي وهو فاسد المعنى اذ المعنى ان سلمى تظن اني
ابغي بها بدلا وتظن ايضا اني اظنها تهيم في الضلال وليس هذا مراده لان مراده اني
احكم على سلمى بانها تهيم في الضلال حيث تزعم اني ابغي بها بدلا قوله ويحتمل اي
هذا البيت الاستيناف اذ يبنى على سؤال مقدر وههنا محل ورود السؤال كانه
قيل كيف تراها قوله واما كونها اي الثانية كالمتصلة هذا هو الموضع الرابع من مواضع الفصل
الاربعة المتقدمة قوله فتنزل منزلته بحمل تقديره اي فتنزل الاولى منزلة السؤال
او فتنزل الثانية منزلة الجواب وكلاهما صحيح قوله لكونها مشتملة عليه اي منشأ لذلك
السؤال المقدر قوله لما بينهما اي لما بين السؤال والجواب من الاتصال
من الاتصال لان السؤال يقتضي الجواب البتة قوله قال السكاكي فتنزيل ذلك السؤال
حاصل هذا البحث ان المعنى بتنزيل الجملة المتضمنة للسؤال منزلة السؤال والسكاكي
ينزل السؤال المقدر منزلة السؤال الواقع قوله وتنزيله اي السؤال بالمحوي قوله

قوله كاغناء السائل هذا اضافة المصدر الى المفعول اي كاغناء المتكلم السائل عن
السؤال الذي يحمل على تقديره عدم ذكر الجواب ان يسأل عنه السامع اي اغناء المتكلم
بذكر الجواب عن تكلف السؤال قوله اذ تحقير الهاء اي للسائل قوله وكان المعنى هذا
كالاعتراض على صاحب المتن حيث نظر الى قطع الثانية عن الاولى انما يكون على تقدير
تنبيه الاولى بالسؤال ثم تنزيلها منزلته مع ان كون الاولى منشأ للسؤال كان يجب
كون الثانية هي الجواب كالمتصلة بها قوله ويسمى الفصل لذلك استينافا تسمية للشيء
باسم سببه باعتبار انه سبب استيناف الثانية عن الاولى كانتنانها على اعتبار سؤال
ينقطع به كلام المتكلم قبله كما يسمى الفصل لكونه عطف الثانية على الاولى موهما لعطفها
على غيرها عطفا على ما ذكر مع ان كان القطع موجودا في كل واحد منهما قوله نفسها يسمى
استينافا تسمية الشيء باسم ما يجاوره فلفظ الاستيناف على اصطلاحهم يطلق على معنيين
قوله وهو اي الاستيناف يقع بسؤال الذي يقتضي فصل الثانية او نفسها قوله عليل مع المبتدأ
المحذوف اي انا عليل جواب سؤال محقق وهو قول القائل كيف انت وشاهد
فيه وقوله سهر دائم الخ مع المبتدأ المحذوف اي سبب علتي سهر دائم جواب سؤال
مقدر ناشئ من جواب السؤال الاول اعني من قوله انا عليل لكون ان تعاد ويسأل
عن مطلق سبب علته من غير ان يقول هل سبب علتك كذا وكذا فصل قوله سهر
دائم الخ عما قبله لوقوعه موقع الجواب وهو محل الشاهد حيث لم يقل وسهر دائم
قوله بقرينة العادة الخ كالدليل لكون السؤال في البيت عن السبب المطلق لا عن
الخاص قوله لان يقال الخ اي لان يسأل عن سبب الخاص بان يتردد فيه ويقول
هل سبب علته كذا وكذا حتى يلزم التأكيد في الجواب كما هو شأن المتردد فيه
نحو بل التسهد الدائم والحزن اي حاله قبل ما لو قال هل سببها ضالة مع الحزن
لانهما بعد اسباب المرض فعلم بذلك وبعدم التأكيد ان السؤال عن السبب المطلق

دون السبب الخاص قوله لهذا الحكم اي الحكم في الجملة الاولى وكل موضع امكن فيه تقدير الخاص صح
تقدير العام من غير عكس وتقدير الخاص اولى قوله كانه قيل هل النفس امارة بالسوء
اي فهل ان النفس لامارة بالسوء فالتأكيد دليل على ان السؤال عن سبب خاص
فان الجواب عن مطلق السبب لا يؤكد لكون المخاطب خالي الذهن قوله ولا يخفى
اي فعلم من قوله اذا كان طالبا متردد حسن تقوية الحكم بمؤكد ان المراد بالاقتضاء ههنا
الاقتضاء على سبيل الاستحسان لا على سبيل الوجوب واما ما ذكر في الآية بتأكيد فمن ان فيه او للزوم
مع ان التردد يكفيه واحد استبعاد كون نفوس الانبياء امارة بالسوء
وهذا الضرب يقتضي من السؤال وهو الذي يكون السؤال عن سبب خاص للحكم
يقتضي تأكيد الحكم الذي يكون في الجملة الثانية لان السؤال لما كان طالبا للخصوص مع السبب
لا للماهية يعلم ان السؤال جملة طلبية فيقتضي تأكيد حكمها قوله احسن اي احسن
من تحيتهم لان تحيتهم كانت بالجملة الفعلية الدالة على الحدوث اي نسلم سلاما وتحية
بالجملة الاسمية الدالة على الدوام والحاصل انه فصل قوله قال سلام عن قوله قالوا سلاما لكون
الثانية اعني قال سلام جواب سؤال مقدر ليس عن سبب عام وخاص قوله يعني جماعة
عاذلين يعني ان العواذل جمع عاذلة لان فاعل اذا كان صفة لا يجمع على فواعل وفي جمع
عاذل يعني امراءة عاذلة لا ذا اراد الرجال بدليل قوله صدقوا ولو صدقن كان
العواذل جمع عاذلة صفة جماعة لا صفة امراءة قوله كانه قيل اصدقوا ام كذبوا يعني
لما اظهر الشكاية عن جماعات العذال على اتهام السهر كان ذلك مما يحرك السامع
لسؤال الشاعر فالحاصل اصدقوا في ذلك ام كذبوا ففصل كما هو حق الجواب وقال
صدقوا ولم يقل وصدقوا قوله له اي للاستيناف وجه منه ما لم يأتي قوله
فحذف المفعول يعني المفعول بلا واسطة وهو الحديث قوله زيد حقيق بالاحسان اي
بالاحسان البالغ من الخصال المرضية والخصال الحميدة قوله ومنه ما بني على صفة

تأكيد م

اسمه

صفة اي ومن الاستيناف ما يكون المسند اليه في الجملة الاسمية صفة ما استونف عنه الحديث دون
قوله والسؤال المقدر فيهما اي فيما يأتي باعادة اسم ما استونف عنه وما بني على صفته
لماذا احسن اليه سؤال عن سبب عام كما ان قوله وهل هو حقيق بالاحسان سؤال عن
سبب خاص قوله ابلغ من الاستيناف اي باعادة الاسم لكونه منطويا على بيان سبب الحكم
فيما اذا كان السؤال المقدر عن سبب الحكم لاشتماله على بيان السبب لان ما فيه بيان السبب ادعى
الى القبول مما ليس كذلك قوله فالجواب يشتمل على بيانه اذ لا محالة يعني سواء كان باعادة اسم
ما استونف عنه او مبنيا على صفته وان لم يكن مطلوبا ولم يكن من البلاغة في شيء قوله وان
اي وان كان السؤال عن غير السبب فذلك مثل قوله في بيان الابلغية لاشتماله على بيان السبب
فذلك لان حق الاستيناف المبني صفة ما استونف عنه الحديث على الاستيناف المعاد فيه اسم
ما استونف عنه الحديث كما في قوله تعالى قالوا سلاما الى آخره يعني في كون السؤال في الآية
والبيت المقدر ثابتا عن غير السبب قوله ووجه التفصي عنه حذفه في الشرح وهو قوله صدقوا عنه
ان اذا ثبت لشيء حكم ثم قدر سؤال عن سببه واريد ان يجاب بان سبب ذلك اذ مستحق لهذا
الحكم فهذا الجواب يكون تارة باعادة اسم ذلك الشيء فيفيد ان سبب هذا الحكم كونه حقيقا به
وتارة باعادة صفته فيفيد ان سبب استحقاقه لهذا الحكم هو هذا الوصف وليس يجري هذا
في سائر صور الاستيناف فليتأمل قوله وقد يحذف صدر الاستيناف اي الجملة المستأنفة عند
قيام قرينة قوله يسبح له فيها الآية يعني فيمن قرأ يسبح مبنيا للمفعول قوله فقيل يسبحه رجال
يعني تحذف صدر الاستيناف وهو يسبح لقرينة الدالة عليه وهو السؤال المقدر وفي قراءة
يسبح بكسر الباء فلا يكون مما نحن فيه لان فيه رجال فاعل يسبح الظاهر قوله وعليه اي
على حذف صدر الاستيناف قولهم نعم الرجل قوله عن تفسير الفاعل المبهم لانه لما قيل نعم الرجل
او نعم رجلا كان الفاعل مبهما لكونه جمعا ذهنيا منظورا فيه من الاختلاف تفسيره بانه
من هو فقيل زيد اي هو زيد كذا بعض الشارحين وفيه تأمل لانه المعهود الذهني معلوم

قوله م

قوله م

قال م

يبين المخاطبين فلو نصح دليلا لابهامية الفاعل واما من جعل المخصوص مبتدأ والجملة قبله
خبره فلا يكون من قبيل بحثنا قوله اما مع قيام شيء مقامه اي مقام المسند اليه بدل عليه
قوله في الرجلين معروفين فيما رعوا وبسحروا اي الغوا وبحوده قوله وفي ذلك اي
او بحذف كل المسندين بروح قيام شيء مقامه قوله اي هم نحن ثم حذف المبتدأ جميعا عن
ان يقوم شيء مقامه وهذا على قول من يجعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف قوله لدفع الايهام
اي ايهام الفصل خلاف المراد كقول البلغاء لا وايدك الله فاذ لو قيل لا ايدك الله
بدون الواو لما علم كلام الاوساط لا وهم الدعاء بنفي التأييد ويصير الدعاء للمخاطب
دعاء عليه قوله ومنه اي وهم لبس الامر كذلك قوله فبينهما كمال الانقطاع يعني فكان حقهما
الا يعطف الثانية على الاولى لكن عطفت عليها لان ترك العطف الخ قوله وقع هذا الكلام
الا بمعنى سواء كان في هذه المادة او في غيرها نحوا لا واصلحك الله وغير ذلك مضمون
قوله لا يعني الجمل الخبرية المنفية المخرجة الى ما يتبع لا عينا قوله لما يتعلق به اي لم يدرك وعاب
عنه في هذا الكلام اي في قولهم لا وايدك الله قوله نقل عن الثعلبي حكاية منقلة او يحكى ان
هارون سأل الكاتبة عن شيء فقال الكاتب في جوابه لا وايدك الله امير المؤمنين فخلع هارون
عليه خلعة لانه راعى حسن الادب في عبارة باب التقاول قوله ولم يدر انه لو كان كذلك
اي ولم يدر هذا الزاعم انه لو كان معطوفا على قلت لم يدخله قوله وانه عطف على قوله
انه لو كان اي ولم يدر ايضا هذا الزاعم انه لو لم يقل قلت بل قال المخاطب ابتداء
في جواب سؤال لا وايدك الله فلا بد للمعطوف من معطوف عليه في اللفظ او التقدير والحاصل
ان الشارح رد على هذا القائل بوجهين قوله وقد توهم بعضهم هو الشارح الخلخالي قوله
خبرا اي لفظا ومعنى او اتفقتا انشاء كذلك قوله مع تحقق جامع اي جهة جامعة بينهما
قوله لانهما اي الجملتين اما ان تكونا خبريتين لفظا ومعنى او انشائيتين لفظا ومعنى
فالمجموع ثمانية اقسام يعني الستة المذكورة مع المتفقتين خبرا لفظا ومعنى والمتفقتين

والمتفقتين انشاء لفظا ومعنى فتكون ثمانية قوله او رد للقسمين الاولين يعني المتفقتين
خبرا لفظا ومعنى والمتفقتين انشاء لفظا ومعنى قوله الا انهما اي الخبريتين المتفقتين في
اللفظ والمعنى مع جهة جامعة قوله في المثال المذكور يعني قوله تعالى ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي
جحيم ويعطى الجملتين اسمية قوله بخلاف الاول يعني قوله تعالى يخادعون الله وهو خادعهم
الجملة الاولى فيه فعلية والثانية اسمية فالجامع بينهما في الاول اتحادهما في المسند وهو
وكون المسند اليه في احديهما مخادعا وفي الاخرى مخادعا وفي المثال التضاد في المسند
والمسند اليه لان الابرار ضد الفجار والنعيم ضد الجحيم وقوله كلوا واشربوا في شرحي الجامع قوله
بين هذه الجمل الثلاثة الانشائية اتحادها في المسند اليه مع الاكل والشرب والاسراف
المتناسبة قوله يمكن تطبيقه على قسمين له بيان ذلك ان يكون الجملتان مع كونهما انشائيتين معنى
خبريتين لفظا ويكون الاولى خبرا والثانية انشاء كقوله تعالى واذ اخذنا الاية وقوله بعبادة
اخرى قوله على قسمين لان انشاء معنى واللفظان الاول خبر والثاني انشاء وثانيهما الانشائيتين
معنى واللفظان خبريان قوله فتامل قوله واعاد لفظ الكاف يعني حيث قال وقوله ولم يقل
وقوله لفصل عما قبله في الجملة قوله وقوله يعني في اتفاقهما معنى لا لفظا ويكون الجنس
يعني الانشاء قوله لان قوله لا تعبدون اخبار لا بمعنى الانشاء يعني لا تعبدون خبر في معنى النهي
اي لا تعبدوا فعطف عليه قوله والجامع بينهما اتحادهما في المسند اليه والمتكلم واحد منهما
داخل تحت اخذ الميثاق قوله لا بد من فعل يعني لانه معمول والمعمول لا بد من عامل واصل
العمل للافعال قوله واما معنى فلمبالغة يعني ان الخبر بمعنى الامر والنهي ابلغ من صريح الامر
والنهي لان المخاطب كانه سارع الى الامتثال قوله صوابه المتكلم يخبر عن المخاطب
الى الامتثال قوله تريد الامر يعني تريد اذهب اليه فلان وقيل الكلام يعني ان لفظ الاول
يعني قوله لا تعبدون للتوحيد ولفظ الثانية يعني واحسنوا الخ وقيل جواب لا تعبدون جواب
قوله اخذنا ميثاق بني اسرائيل جواب القسم كانه قيل واقسمنا عليهم لا تعبدون

وقيل معناه الا تبعد وفيما حذفت ان رفع وأما مثال اتفاقهما معنى لا لفظا ويكون الثاني
في تأويل الخبر فكقوله تعالى فلما جاءها نودي ان بورك من في النار ومن حولها وسبحان الله
رب العالمين يا موسى انه انا الله العزيز الحكيم وألق عصاك فان قوله ألق عطف على
قوله بورك وان اختلفا خبرا وانشاء لان المقام مشتمل على تضمن الانشاء معنى الخبر لان
المعنى فلما جاءها قيل له بورك من في النار وقيل له ألق عصاك كما وضح في علم النحو
وان المفسرة لا تأتي الا بعد جملة فيها معنى القول وهو نودي والجامع بينهما اتحادهما
في المسند اليه وهو موسى عليه السلام وكونهما لتفسير نودي هكذا قال صاحب المفتاح والاولى
ان يجعل قوله وألق معطوفا على محذوف اي فلا تخف وألق عصاك لقيام قرينة حالية
عليه وهي خيفة موسى عليه السلام عندما شاهد من الاشياء مع انه لو جعل على قوله بورك لزم الفصل
بين المعطوف والمعطوف عليه بقوله يا موسى انه انا الله العزيز الحكيم مع انه لا تعلق له باحدهما
قوله وكذا المسند في الاولى والمسند في الثانية نعني لا باعتبار احدهما فقط ومن ذلك الجامع
بان يكون الذهن عند تصور احدى الجملتين طالبا لتصور الاخرى او قريبا منه من جهة العقل
او الوهم او الخيال سواء كان المشترك مما يجوز اجتماعهما او يمتنع قوله كالمناسبة الظاهرة
بين الشعر والكتابة فان المسند اليه فيهما واحد مع المناسبة بين الكتابة والشعر لان الكتابة
نظم الحروف وعدها كما ان الشعر نظم الكلمات وعدها قوله لتضاد الاعطاء والمنع نعني ان المسند
اليه فيهما واحد مع المناسبة بين الاعطاء والمنع في التضاد الا انه يجوز الاجتماع بين المسندين
في المثال الاول ولا يجوز في الثاني قوله وزيد شاعر وعمرو كاتب المسند اليه فيهما ايضا متعدد
مع المناسبة بينهما وبين المسندين فيهما قوله وزيد طويل وعمرو قصير المسند اليه فيهما
ايضا متعدد مع المناسبة بينهما وبين المسندين فيهما الا انه يجوز الاجتماع بين المسندين في المثال الاول
لا في الثاني قوله او نحو ذلك كان يكونا عالمين او قاضيين وجاهلين الى غير ذلك بحيث
يكون الذهن عند تصور حكم احدهما طالبا لتصور حكم الآخر مناسبا للحكم الاول او قريبا منه

قوله فيما من الاخراج له بنوع علاقة قوله وان اتحد المسندان هنا وصلية اي لا يصح العطف ايضا
مع عدم المناسبة بين المسند اليهما فيهما وان كان بين المسندين فيهما وان كانا متحدين
قوله ولهذا حكموا بامتناع نحو خفي ضيق وخاتمي ضيق اي ولاجل انه لا بد من المناسبة
بين المسند اليهما والمسندين صرح السكاكي بامتناع العطف في نحو خفي ضيق وخاتمي
ضيق لعدم المناسبة بين المسند اليهما وان كان بين المسندين مناسبة وهي اجتماعهما في
مطلق الضيق ولذا اذا قلت زيد طويل والخليفة قصير اختل الكلام اذ لا مناسبة
بين زيد والخليفة قوله سواء كان بين زيد وعمرو مناسبة او لم يكن معنى فانه لا يجوز
العطف لان ذكر الشعر والقول عقيب ذكر الآخر منهما مستكره بخلاف ذكر الشعر و
الكتابة عقيب الآخر منهما فانه غير مستكره قوله عند المفكرة وهي التي لها قوة التركيب
بين الصور المأخوذة عن الحس المشترك والمعاني المدركة بالوهم بعضها مع بعض
وهي دائما لا تسكن نوما ولا يقظة وليس من شأنها ان يكون عملها منتظما بل النفس تستعملها
على اي نظام تريد كذا في الشرح والمراد من الاستعمال ان تتصرف بواسطتها في المدركات
قوله من جهة العقل المراد من العقل القوة العاقلة المدركة للكليات والمراد بالجامع العقلي
ما بسببه يقتضي العقل اجتماع الجملتين في المفكرة وليس المراد بالعقلي ما يدركه العقل
من غير ان تتأدى اي تصل اليه قوله كادراك الالتذاذ لاجل انه مهروب منه سبع
وكادراك العداوة والصداقة من زيد مثلا قوله يجتمع فيها صور المحسوسات اي خيالات
المحسوسات الظاهرة واشباحها قوله وتبقى فيها بعد غيبتها عن الحس المشترك اي وتبقى
تلك الصور اي صور المحسوسات فيها اي في القوة التي يجتمع فيها صور المحسوسات اعني القوة
الخيالية فمتى التفت اليها الحس المشترك وجدها حاصلة في خزانة الخيال قوله ما
يمكن ادراكه باحدى الحواس يعني الخمس من البصر والسمع والشم والذوق واللمس قوله
ظاهره اي قول السكاكي ظاهره فانه ينبغي ان يكون الجامع بين الجملتين لاتحاد تصور

من اجزائهما واراد بالتصور الامر المتصور لان التصور لا يمكن الاتحاد فيه قوله غير ابعد عن عبارة
السكاكي يعني لما فيها من ايهام غير المقصود وعدم الوفاء بالمراد قوله اجتماعهما اي اجتماع
الجملتين في المفكرة لا اتحاد في التصور لان اراد بالتصور المتصور الواقع في الجملتين اي في تصور
قوله
المسند اليه او المسند او قيد من قيودهما كالصفة او الحال او التمييز او الظرف او غيرها
قوله او تماثل اي او يكون بينهما تماثل في تصور المسند اليه نحو زيد شاعر وعمرو كاتب او
في تصور المسند نحو زيد اب لبكر وعمرو ابن لخالد او في قيد من قيودهما وحكم التماثل
حكم الاتحاد قوله فان العقل بتجريده الخ هذا اشارة الى سبب كون التماثل مما تقتضي
بسببه العقل جمعهما في المفكرة قوله عن التشخص الخارجي وهو الصفات المميزة للموجود
عن كل ما عداه قوله يرفع التعدد اي يرفع العقل التعدد بين المثلين ويجعلهما
متحدين بان يعقل ماهيتهما النوعية المجردة عن التشخص فان العقل يجرد الامور
بذاته الجزئي من حيث هو جزئي بل يجرده عن العوارض المشخصة في الخارج وينتزع
بلغ المقابلة هنا
منه المعنى الكلي فيدركه فالمماثلان اذا جردا عن المشخصات صارا متحدين فيكون حصول احدهما
في المفكرة حصول الاخر قوله وانما قال في الخارج يعني ولم يقل عن جميع العوارض لان
وههنا بحث اي في قول من قال ان التماثل جهة جامعة بين الجملتين سواء كان
سكاكيا او غيره قوله او تضايف يعني ان الجامع العقلي على اقسام الاتحاد في التصور
والتماثل والتضايف وغير ذلك اي او يكون بينهما تضايف في تصور المسند اليه
او المسند او قيد من قيودهما قوله لا يمكن تعقل كل منهما الا بالقياس الى تعقل الاخر يعني
ان التضايف بين الشيئين يوجب اجتماعهما عند العقل اذ تعقل احدهما والمضافان
امران وجوديان لا يجتمعان في موضع واحد في زمان واحد من جهة واحدة ويكون
ماهية احدهما معقولة بالقياس الى الاخر فحصول كل منهما في الفكر يستلزم حصول
الاخر فيه وهذا معنى الجمع بينهما قوله كما بين العلة والمعلول فان العلة انما تعقل

تعقل من حيث هي علة بالنسبة الى المعلول من حيث هو معلول وبالعكس قوله بالاستقلال
او بواسطة انضمام الغير اليه اشارة بالاستقلال الى العلة التامة وبانضمام الغير
الى العلة الناقصة ويحتمل ان يراد بالعلة ما يصدق عليه علة سواء كانت قريبة او بعيدة فيجوز ان
يقال ابوك زيد وابنك عمرو وهذا الشيء علة لذلك وذلك معلول لهذا و
كتاب سيبويه الكثير وما ابدل غيره اقل قوله والاقل والاكثر فان الاقل من حيث هو اقل
انما يعقل باعتبار ما هو اكثر منه قوله او وهمي اي والجامع بين الشيئين وهمي عطف
على قوله عقلي والوهم هو القوة المدركة للمعاني الجزئية الموجودة في المحسوسات من
غير ان يتأدى اليه من طرق الحواس قوله وهو امر بسببه يحتال الوهم الخ اي الجامع الوهمي
ما بسببه يقتضي الوهم اجتماعهما في المفكرة وهي الة لها قوة التفصيل والتركيب بين
المأخوذة من الحس والمعاني المدركة بالوهم بعضها مع بعض كما تقدم قوله بان يكون
بين تصوريهما اي تصور الشيئين قوله يبرزهما اي الشبيهين قوله في معرض المثلين
وذلك من حيث انه في الصورة شبيه من البياض كانهما من نوع واحد وحكم المثلين
حكم المتحدين كما عرفت قوله زيد في احدهما اي في الصفرة مثلا فان الوهم يتوهم
ان التلاوة من نوع واحد زيد ان الجامع بين هذه التلاوة هو الوهم ويحكم ان هذه
التلاوة من نوع واحد قوله والعقل يعرف انهما نوعان متباينان بخلاف العقل فانه
يعرف ان كل واحد منهما من نوع اخر وانما اشتركا في عارض هو اشراق اللون يبهجهما
على ان ذلك في الحقيقة مجاز قوله بين امرين وجوديين يعني المتضادين هما الامران
الوجوديان اللذان لا يجتمعان في موضع واحد في زمان واحد من جهة واحدة ويكونان
متعاقبين عليه ويكون بينهما غاية الخلاف ولا يكون ماهية احدهما معقولة بالقياس الى
الاخر قوله كالسواد والبياض في المحسوسات فانهما وامثالهما وان كانت محسوسة بالحس الظاهر
الا ان كون السواد متضادا للبياض معنى جزئي لا يدركه الا الوهم فلذا يصح التمثيل بالجامع الوهمي

قوله والمحج ان بينهما اي بين الايمان والكفر تقابل العدم والملكة لا تقابل التضاد قوله في جميع ما
علم مجيئه به بالضرورة اي التصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد عم كالتوحيد والنبوة
والبعث والجزاء ونحو ذلك وقولنا بالضرورة احتراز عما علم بالادلة فان انكاره
يكون كفرا بناء على ما هو تفسير التصديق في المنطق عند المحققين يعني شيخ قطب الدين
الشيرازي ره في شرح المفتاح وغيره اعني غير الشيخ قطب الدين المذكور قوله
عما من شأنه اي من شأنه ان يكون مؤمنا فلا يقال للحائط وغيره من الجماد كافر
ولا لحيوانات العجم كافر لانها ليس من شأنها ان يتصف بالايمان قوله فيكون وجوديا
الى اخره وجه تفريع تمثيل ما مثل بها المتضادين قوله اي بالمذكورات يعني بالسواد و
البياض والايمان والكفر قوله فامثال ذلك تعد من التضاد لان الاسود والابيض
مثلا متضادان باعتبار اشتمالهما على الوصفين المتضادين وهما السواد والبياض
والا فهما لا يتواردان على المحل اصلا فكيف يتضادان وذلك لان الاسود مثلا
هو المحل مع السواد ليس بعرض ويسمى هذا النوع من التضاد التضاد المشهوري
قوله او شبه تضاد لانه اي او يكون بين تصوريهما شبه تضاد قوله وليسا متضادين لعدم
توارديهما لانه يريد ان السماء والارض لما لم يتعاقبا على موضوع اصلا لم يكونا
متضادين قوله ومن قبيل الثاني الى سؤال وجواب يرد ههنا اما السؤال فهو
ان يقال جعل الاسود والابيض من قبيل المتضادين باعتبار اشتمالهما على الوصفين
المتضادين فلم لم يجعل نحو السماء والارض ايضا من هذا القبيل بهذا الاعتبار
واما الجواب فهو ان يقال ليسا من قبيل الاسود والابيض لان الوصفين المتضادين
في نحو الاسود والابيض جزء من مفهوميهما لان الاسود شيء له السواد والابيض شيء
له البياض بخلاف السماء والارض فان الوصفين المتضادين فيهما وهما الارتفاع
والانحطاط لازمان لهما وليسا بداخلين في مفهوميهما قوله فيما يعم المحسوسات والمعقولات

فيه اشارة

من الاول والثاني مثال شامل للمحسوسات كما في المعدودات المحسوسة وللمعقولات كما في العقول العشرة
قوله باعتبار اشتمالهما على وصفين لا يمكن اجتماعهما الاول والثاني غير متضادين لانهما جوهران
عن المحلين الموصوفين بالاولية والثانوية وهما لا يمكن اجتماعهما لان كون الشيء الواحد
سابقا على الغير ويكون مسبوقا بالغير في حالة واحدة محال قوله ولم يجعله متضادين
يعني ولم يجعل الاول والثاني متضادين باعتبار اشتمالهم على الوصفين المتضادين وهما
الاولية والثانوية ويسمى هذا التضاد تضادا مشهوريا كما في الاسود والابيض اذ
قد يشترط لانه يعني ان العدم معتبر في مفهوم الاول بخلاف الثاني والثاني لا يكون متضادين
عند من يشترط في المتضادين ان يكون بينهما غاية الخلاف واما عند من لم يشترط ذلك فكذلك واما
عند من يشترط فظاهر في مخالفة الثالث والرابع فيه فوقها للاول اكثر من مخالفة الثالث له واما
عند من يشترط ان يكون بينهما غاية الخلاف فيمتنع ايضا جعلهما من المتضادين لكن من
هذه الحيثية بل من حيثية اخرى وهي كون مفهوم الاول معتبرا فيه العدم حيث
قيل فيه ولا يكون مسبوقا بالغير ولا يكون وجوديا واذا لم يكن وجوديا فلا يكون ضدا
لغيره لما علم من ان الضدين هما الامران الوجوديان لانه قوله يتنزلهما اي المتضادين
المتضادين اذ لا يحضره اي لا يحضر الوهم احد المتضادين الا حضره اي ويحضره الاخر
اي لاجل تنزيل الوهم المتضادين منزلة المتضايفين قوله ولذلك اي التنزيل يحضر الضد
كالسواد مثلا اقرب لانه مع الضد كالبياض قوله ينفصل كلا منهما اي كلا من الضدين
بحيث يحصل الاخر وليس غيره اعني العدم ما يقتضي اجتماعهما في المفكرة قوله او خياليه
عطف على وهميه اي او الجامع بينهما خيالي قوله بسببه يقتضي الخيال يعني وان كان العقل
من حيث الذات لا يقتضي ذلك قوله ان يكون بين تصوريهما اي بين الشيئين المتصورين
قوله سابق على العطف اي على التكلم بالعطف لاجل اسباب مختلفة في الخارج مؤدية
الى ذلك التقارن في الخيال بسبب وصول من الخارج فان المحسوس اذا كانت حاضرة

وكونه مسبوقا بالغير

قوله

منزلة

انطبعت صورها في الحواس ثم يوجد مثل ذلك الصورة في الحس المشترك ثم يوجد في الخيال
فاذا غابت المحسوسات انمحت تلك الصورة عن الحواس الظاهرة لكنها تكون باقية في الخيال
فاذا اخذ الحس المشترك في مطالعة تلك الصور المخزونة في الخيال صادف تلك الصور متخيلة
بالفعل قبل قول المص في الوهم بين تصوريهما شبه تماثل وتضاد وفي الخيال بين
تصوريهما تقارن فيه نظر لان التضاد انما هو بين نفس السواد والبياض لا بين
تصوريهما وهو العلم بهما وكذا التقارن انما هو بين نفس الصور فيجب ان يريد
بتصوريهما موضوعيهما ليكون له وجه صحة قوله ولذلك اي ولذلك الاختلاف في الاسباب
قوله فكم من صور لا انفكاك بينهما اي متلازمة لا ينفك بعضها عن بعض اما لجوده ذلك
الخيال او لكثرة الف الخيال اياها وهذا مثال للترتيب قوله لا يجتمع اصلا اما لضعف
ذلك الخيال او لعدم الف الخيال اياها وهذا مثال للترتيب قوله لا يجتمع اصلا اما
لضعف ذلك الخيال او لقلة الف الخيال اياها قوله وكم من صور لا تنقطع عن خيال كصورة
محسوسة زيد متمكنة في خياله وهذا مثال للوضوح وحاصله في صاحب صنعة يشاهد
فيها اشياء مخصوصة مرة بعد اخرى بحيث لا تفارق مشاهدتها في الكل او جلها او اغلب احواله
كانت صور تلك الاشياء حاضرة في خياله واضحة اي في خيال غيره قوله فضل احتياجها
اي زيادة احتياجها في معرفة الفصل والوصل الى معرفة انواع الجامع بين الجملتين
قوله معظم ابوابه اي ابواب علم المعاني قوله وهو اي باب الفصل والوصل قوله بحسب جرى
الالف والعادة اي كثير متعدد مختلف ليس له ضابط محصور بل هو بحسب ما يالف
الانسان ويعتاده وانعقاد الاسباب في استيداع الصور الجزئية خزانة الخيال مما يفوت
الحصر اي لا يمكن حصره قوله ظهر ان ليس المراد اي وقد ظهر مما ذكر وهو ان المراد
بالجامع العقلي امر بسببه يقتضي العقل اجتماعهما في المفكرة والوهمي وهو امر بسببه
يحتال الوهم في اجتماعهما في المفكرة والخيالي وهو امر بسببه يقتضي الخيال اجتماعهما

عنها في المفكرة ان ليس المراد بالجامع ما يدرك بالعقل او الوهم او الخيال وان كان ذلك هو المتبادر
من اللفظ لما اشار اليه بقوله ان التضاد وشبهه لا يخفى لو كان المراد من الوهمي ما يدرك
بالوهم لم يصح التمثيل بالتضاد وشبهه قوله ليسا من المعاني التي يدركها الوهم يعني
لان التضاد وشبهه معان كلية فيكون المدرك لهما هو العقل دون الوهم
فانه لا يدرك الا المعاني الجزئية قوله وكذا التقارن في الخيال يعني وكذلك لما
لو كان المراد بالخيالي ما يدرك بالخيال لا يشكل عليه بان يكون بين تصوريهم
تقارن في الخيال لان التقارن معنى معقول ليس من الصور التي تجتمع في الخيال
حتى يدرك بالخيال وقد خفي هذا على كثير من الناس يعني ان بعضهم لما لم يعرف
ان ليس المراد من العقلي والوهمي والخيالي ما يدرك بالعقل او الوهم او الخيال
اشكل عليه التمثيل فاعترض اولا بان السواد والبياض مثلا محسوسان فكيف يصح
ان يجعل من الوهميات مع ان الوهم لا يدرك المحسوسات انما يدرك المعاني الجزئية
الموجودة في المحسوسات من غير ان يتأدى اليها من طرق الحواس كادراك صداقة زيد
وعداوة عمرو قوله واجابوا بان الجامع اي واجاب المعترض ثانيا بان الجامع
كون كل منهما مضاد الآخر قوله وفيه نظر لانه ممنوع اي وهذا الجواب فاسد لانا
لا نسلم ان تضاد السواد والبياض معنى جزئي بل هو كلي وان اراد ان تضاد
هذا السواد لهذا البياض قوله في انهما اي التماثل والتضايف والتضاد وشبهها
قوله ان اضيفت الى الكليات كتضاد السواد الذي اضيف اليه التضاد
امر كلي فيكون التضاد ايضا كذلك قوله وان اضيفت الى الجزئيات كتضاد
هذا السواد لهذا البياض فان هذا السواد الذي اضيف اليه التضاد امر جزئي
لا ذهاب اليه وكان شار اليه جزئي فيكون التضاد المضاف اليه ايضا جزئيا فكيف
يصح جعل بعضها على الاطلاق عقليا وبعضها وهميا فليس هذا الا تحكم محض

وظاهر انه ليس بصورة ترتسم في الخيال يعني ما يدرك اي لو كان الجامع خياليا يعني ما يدرك بالخيال
فظاهر انه ليس بعارض الصورة صور مرتسمة قوله باعتبار مفرد من مفرديهما يعني
مثل الاتحاد في المخبر عنه او في الخبر او في قيد من قيودهما وخلافه ظاهر للقطع
بامتناع العطف في نحو هزم الامير الجند يوم الجمعة وخاط زيد ثوبه فيه وان
حصلت المناسبة باتحاد الظرف لكن لا مناسبة بين زيد والامير قوله ونحو الشمس
ومرارة الارنب والف باذنجانة محدثة لانها اشتركت في كونها محدثة لكن لا مناسبة
بين كل منها والاخر قوله في بيان الجامع اي ما يصدق عليه انه جامع بين الجملتين
قوله وحيث صرح فيه اي في ذلك الموضع المفوض البيان قوله سهو منه اي من السكاكي
لانه قال كلاما يدل على انه يكفي لصحة العطف وجود الجامع بين الجملتين باعتبار مفرد
من مفرديهما قوله واراد اصلاحه اي واراد المص اصلاح كلام السكاكي قوله فذكر
مكان الجملتين الشيئين منهما قوله فوقع الخلل فيه اي في قول المص او هي كقوله
فلا بد من تاويل كلام المص بان يراد بالشيئين بهما مفردين فيهما ما يكون كل وجه
فيهما البياض لونه مفرق للبصر ومفهوم السواد لونه قابض للبصر مع ان ظاهر
عبارته يعني قوله في التصور يمنع من الحمل على ما ذكر السكاكي قوله ومن محسنات الوصل
اي وصل احدى الجملتين بالاخرى بالعطف قوله في الاسمية بان تكونا اسميتين
والفعلية اي بان تكونا فعليتين قوله في الماضي اي بان يكون فعلاهما ماضيين
والمضارعية اي بان يكون فعلاهما مضارعين قوله فاذا اريد مجرد الاخبار
من غير تعرض للتجدد في احدهما والثبوت في الاخرى اي انما يحسن رعاية التناسب اذا
كان المراد بالاخبار في كل واحدة من الجملتين مجرد النسبة بدون التعرض لقيد زايد
نحو التجدد والثبوت وغير ذلك من القيود الزايدة على مجرد الاخبار لان التناسب
اللفظي مطلوب عندهم وما يمنع من رعايته فيحسن رعايته فالجامع المذكور من مجوزات

مجوزات العطف والتناسب من محسناته قوله مثل قام زيد وقعد عمرو يعني وان يقول
قام زيد وعمرو قاعد وان عكس وكذا زيد قائم اي وكذا يحسن ان يقال في تناسب
الاسميتين زيد قائم وعمرو قاعد قوله الا لمانع يعني لا يعدل من هذا التناسب المذكور
وهو التناسب اللفظي الا لمانع يمنع عن رعايته فاذن لا يراعي التناسب لان رعاية
المعنى اولى من رعاية اللفظ مثل ان يراد باحدهما التجدد وبالاخرى الثبوت وذلك
كما اذا زيد وعمرو قاعدين ثم قام زيد دون عمرو فيجب ان تقول قام زيد وعمرو قاعد
بعد لانه اذا كان المراد مجرد النسبة كان المطلوب حاصلا في ضمن رعاية التناسب فيحسن
رعايته اما اذا قصد معنى زايد كما ذكرنا فلو تحصل ذلك في ضمن رعاية التناسب فيجب
ترك التناسب لئلا يفوت المطلوب او يراد في احدهما المضي وفي الاخرى المضارعة يعني وكما
اذا اريد بعدها من مجرد المضي وباخر حكاية الحال الماضية فاذن يجيء عطف الماضي
او المضارع على الاخر يعني فيجيء ان شاء الله تعالى ويراد باحدهما الماضي وبالاخرى
المضارع مثل قوله تعالى ان الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله وقوله فريقا كذبتم
وفريقا تقتلون قوله او يراد في احدهما الاطلاق وفي الاخرى التقييد بالشرط يعني مثل اكرمت
زيدا وان جئتني اكرمك فان الاولى وهي اكرمت زيدا حصل فيها الاطلاق والثانية
وهي اكرمك قصد فيها التقييد بالشرط وهو حصول المجيء ومنه قوله تعالى وقالوا
لولا انزل عليه ملك الاية فان جملة قالوا لولا الى اخره مطلقة وجملة الجزاء اعني قوله لقضي
الامر مقيدة بالشرط وهو قوله ولو انزلنا ملكا قوله فحذف يعني ان قوله ولو انزلنا ملكا جملة
ان هذه عند الشارح من هذا القبيل اعني قصد الاطلاق في احد الجملتين والتقييد
بالشرط في الاخرى لانه جعل قوله ولو انزلنا ملكا عطف على احدا فيه حذف الشرط بل جعله
معطوفا على الشرط نفسه فيكون المعطوف عليه مقيدا والمعطوف مطلقا وعند
غيره ليس مما نحن بصدده لان قوله ولو انزلنا عطف على الجزاء اعني لا يستاخرون والمعطوف

على التي اجزا فيكون الكلام جملة واحدة قوله شبه بذكر بحث الجملة الحالية الى آخره شبه
تعقيب باب الفصل والوصل بالبحث عن الجملة الحالية وكونها بالواو تارة وبغير
الواو اخرى بالتذييب وهو جعل الشيء ذنابة للشيء فكان هذا تتميم لباب الفصل والوصل
وتكميل له قوله المستقل وهو الزائد على الجزء والتجدد قوله كما قال الاصل في الكلام
الحقيقة يعني ان لفظ الاصل يطلق على معان كالقواعد والضوابط والكثير الغالب
والراجح وغير ذلك قوله عن المؤكدة المفردة بمضمون الجملة اي المحققة لمضمون الجملة
السابقة وقيل التي تكون مقررة لمضمون جملة اسمية فانها لا تكون بالواو اصلا لقولك
هو الحق البتة لتمام الاتصال والاتحاد بينها وبين ما قبلها لكونها مقررة
لمضمون ما قبلها قوله لانها اي لان الحال وان كانت في اللفظ فضلة تم الكلام
بدونها قوله كالخبر بالنسبة الى المبتدأ يعني من حيث انك تثبت بالحال المعنى لذي
الحال كما تثبت بالخبر اي انما يحصل في ضمن غيره فان الركوب في جاء زيد راكبا محكوم
على زيد لكن بالتبعية فانك لم تقصد الاخبار فيه باثبات الركوب بل اثبت المجيء او
وصلت به الركوب بعده قولك زيد راكب فانك جردت الاخبار فيه لاثبات
الركوب واذا كان الحال كالخبر من حيث المعنى وميل البلغاء في الاكثر الى المعاني فلا
يدخل الواو بين الحال وصاحبها كما لا يدخل بين المبتدأ والخبر قوله كالنعت
بالنسبة الى المنعوت يعني قد يترك عليها الواو كما لا يدخل النعت بل يجب اتصاف المنعوت
به لان المقصود منه بيان حصول هذا الوصف لذات الموصوف من غير نظر الى كونه مباشر
للفعل او غيره ذلك مباشر له ولهذا جاز ان يقع نحو الابيض والاسود من الصفات
اللازمة نعتا لا حالا قوله كالخبر في باب كان يعني الحماسي فلما صرح الشر واسى وهو
عريان وكقولك كعب بن زهير صاف باليح اضحى وهو [?] قوله والجملة
الوصفية المصدرة بالواو كقوله تعالى سبعة وثامنهم كلبهم وكقوله او كالذي

تي المعنى للمبتدأ ... فان ... جاء زيد راكبا ه

نكرة
كالذي مر على قرية وهي خاوية فان الجملة عند صاحب الكشاف صفة لقرية لا حال منها لانها
محضة قوله فعلى سبيل التشبيه والالحاق بالحال يعني ان مثل ذلك مما ورد على
خلاف تشبيها بالحال قوله مستقلا بالافادة من غير ان يتوقف اليه لا سيما اذا كان ما قبلها ايضا
مستقلا قوله بل متوقف على التعلق بكلام سابق في المعنى من انك لا تقصد بالحال اثبات
الحكم ابتداء بل تثبت اولا حكما ثم تصل به الحال وتجعلها من صلة لتثبت على سبيل
التبع له قوله فتحتاج الجملة الواقعة حالا يعني بسبب كونها مستقلا من حيث هي جملة
والخبر والنعت سواء كان مفردين او جملتين نحو جاء زيد راكبا وزيد راكبا
ورجل راكب ونحو زيد الراكب جاء ورجل يركب جاء فانه فتقر في كل واحد منها على مجرد
الضمير قوله يحصل الارتباط نحو جاء زيد والشمس طالعة او وما يتكلم عمرو وكقول جاء
عمرو وما خرج عمرو قوله فلا يجوز خرجت وزيد قائم لانه يصير منقطعا عن [?]
الكلام معلقا قوله يجوز ذلك فيها اي يجوز ارتباطها بالواو على وقعت حالا عن
وما لا يجوز ذلك فيه قوله عن ضمير ما في عبارة عن صاحب الحال اعني ما يجيء
الحال منه قوله وذلك بان يكون اشارة الى بيان ما ينتصب عنه الحال قوله
معرفا الى آخره اي كل واحد من الفاعل والمفعول الذي يجوز ان ينتصب عنه الحال
قوله فاذا لا يجوز ان ينتصب عنه حال يكون شيئا يمتنع مجيء الحال عنها عند جمهور
النحاة النكرة المحضة اعني التي لم تخصص بوصف ونحو غيره والمبتدأ والخبر
مطلقا اعني سواء كان معرفة او نكرة وما ورد مما يوهم ذلك فهو مؤول فنحو
قولهم [?] وهذا بعلي شيخا فمع الخبر الذي يعمل فيكون شيخا حالا من المفعول في
المعنى [?] سيبويه مجيء الحال من المبتدأ قوله وانما لم يجعل عن ضمير صاحب الحال
يعني [?] قوله عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال مع انه اخصر قوله لان قوله كل جملة
مبتدأ خبره قوله يجب ان [?] الى آخره يعني وما يتعلق به من قوله حالية عن ضمير ما

ح الحال م

يجوز ان ينتصب عنه حال فتدخل في المبتدأ فلو قال كل جملة خالية عن ضمير ما يجوز ان
يقع حالا عنه بالواو لكان معناه هكذا كل جملة وقعت حالا وهي خالية عن ضمير ذي
الحال يصح ان يقع حالا عنه بالواو قوله ولا يخفى فساده لان المراد بيان وجوب الواو مع
هذه الجملة اعني الخالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال اذا وقعت حالا وقيل
وقوعها حالا لا يصح الحكم صاحب الحال عليها اي حملا على سبيل المجاز قوله
ليدخل فيه الجملة الخالية عن الضمير المصدرة بنحو لا ذلك الا انه يجوز ان يقع تلك
الجملة حالا عنه لكنه عما يجوز ان ينتصب عنه حال من الجملة ويصح ان يكون قوله كل جملة خالية عن
ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال متناولا للمصدرة بالمضارع الخالية عن الضمير
المذكور فيصح استثناؤها بقوله المصدرة الى آخره اي الا الجملة الخالية عن الضمير
المصدرة بالمضارع المثبت فانها لا يصح ان يقع حالا ان كانت بالواو قوله يجب
ان يكون بالضمير فقط لامتناع تصدير المضارع المثبت بالواو قوله ولا يخفى
ان المراد الى آخره هذا الكلام كالتخصيص لعموم ما شملت عبارة المصنف فان قوله كل
جملة الى آخره لانه شامل الجملة الانشائية وهي لا يصح ان يقع حالا سواء كانت مع الواو
او بدونها وما ذلك الا لان الغرض من الحال تخصيص وقوع مضمون عاملها في وقت
حصول مضمون الحال فيجب ان يكون مما يقصد فيه الدلالة على حصول مضمونه وهو الخبرية
دون الانشائية قوله اي وان لم تخل الجملة الحالية عن ضمير صاحبها اي وان لم تخل
الجملة التي تقع حالا عن ضمير صاحبها فاما ان تكون فعلية او اسمية والفعلية اما ان
تكون فعلها مضارعا او ماضيا والمضارع اما ان يكون مثبتا او منفيا فصحت هذه الاقسام
يجب فيه الواو وبعضها يمتنع وبعضها يستوي فيه الامران وبعضها يترجح فيه
احدهما فاشار الى تفصيل ذلك وبيان احكامه بقوله وان كانت فعلية الى آخره
قوله امتنع دخولها اي دخول الواو فيه ويجب الاكتفاء بالضمير قوله وما

ويعني يتكلم جاء يقول متكلما مرفوع لفظا ومنصوب المحل على الحال من فاعل
جاء اي لا تقطة النجم متكلما اي طالبا الكثرة بما اعطيت قوله لا تقطة حال كونك بعد
ما تقطة كثيرا او المن بالعطاء مستكثرا قوله لعراقة المفرد في الاعراب اي اصالته
دون الجملة لانها انما عرضها الاعراب بسبب وقوعها موقع المفرد قوله والهيئة حق قائم بالغير
والاصل فيما يقوم بالغير هو الوجود اذ العدمي لا يحتاج الى محل يقوم به الا باعتبار
كالعمى وهذا معنى الصفة قوله غير ثابتة اي غير مستمرة قوله مقارنة اي ذلك الحصول
لما جعلت الحال قيدا له وهو العامل قوله فتمتنع الواو فيه اي في المضارع المثبت
الواقع حالا او الغير الحالية العين الذي كونه قوله فلكونه اي يكون المضارع المثبت فعلية
مثبتا فبفعلية يدل على عدم الثبوت وبكونه مثبتا يدل على الحصول قوله واما المقارنة
اي مقارنة حصول الصفة لما جعلت قيدا له قوله فيصلح للحال كما يصلح للاستقبال اما
على ان يكون مشتركا بينهما او يكون حقيقة في الحال مجازا في الاستقبال وعلى كل التقديرين
فيدل على الحال قوله الحال هو زمان التكلم يعني الذي هو احد الازمنة الثلاثة قوله وحقيقة
اي حقيقة الحال المقابل للاستقبال قوله يجب ان يكون مقارنا اي يكون مضمونه
مقارنا لزمان مضمون الفعل الى آخره قوله ماضيا كان اي زمان مضمون الفعل المقيد بالحال
قوله على وزن اسم الفاعل لفظا وتقديره معنى يعني فيمتنع دخول الواو فيه مثله
واما ما جاء في نحو قول بعض العرب الى قوله مالكا بهذا اعلم فمن ان لكل واحد
من قولهم قمت واصك وجهه وارهنهم مالكا جملة فعلية فعلها مضارع مثبت
مع انها بالواو واجاب عنه بثلاثة اجوبة قوله فيكون الجملة اسمية يعني لا فعلية حتى
يرد الاعتراض قوله اي وانا اصك وانا ارهنهم هذا هو الاول من الاجوبة الثلاثة
وهو ان يقدر بعد الواو وقبل الفعل مبتدأ لكون المضارع مسندا اليه فيكون
الجملة اسمية وهذا هو الجواب الذي عند المص ولذلك قدمه على الاخيرين وقوله

للعطاء

اجاب ابن مالك رح حيث قال وزادت واو بعدها ابو حيان البيت قوله وقيل
شاذ اي نحو بعيد او ضرورة اي للشعر وهذا هو الجواب الثاني من الثلاثة قوله وقال عبد القاهر
هي اي الواو فيهما للعطف اي لعطف اصك على قمت وارهنهم على نجوت لان الواو
فيهما للحال اذ ليس المعنى قمت صاككا وهذا هو الجواب الثالث ولما كان خلاف الظاهر
اخره ورواه اي الجائز ومعناه ان يوضع ما كان في الزمان الماضي واقعا في هذا
الزمان اي بعد ذلك الفعل الماضي واقع في حال التكلم وانما يعدل ذلك
في الفعل الماضي المستغرب كانك تحضره للمخاطب وتصوره له ليتعجب منه لفظاعة
شانه كما تقول رايت الاسد فاخذ السيف فاقتله فهذا مانع من رعاية التناسب
وهو رعاية الحال الماضية ومع وجود المانع لا يرعى التناسب وان وجب من ان
رعاية المعنى اوجب من رعاية اللفظ قوله فالامران جائزان اي دخول
الواو فيه وتركه جائزان من غير ترجيح هكذا قال المص في الايضاح وقال صاحب
المفتاح التزامه ارجح وهو الاولى لان موجبه ارجح وذلك لان اصل الحال قوية وسبق
في الاعتبار من النهج فيترجح مقتضاه وهو ترك الواو قوله بتخفيف نون لا تتبعان
اي بتخفيف النون المكسورة فان قيل لا تتبعان حال قلنا ان لا للنفي اي فاستقيما
غير متبعين لان عطف الخبر على الامر ليس على الظاهر وان قلنا ان لا للنهي ويكون
نون التاكيد الخفيفة على قول يونس واكثر كسرت لالتقاء الساكنين فلا يكون حالا لان
الجملة الطلبية لا تقع حالا لان طلب الشيء يستدعي كونه غير ثابت كما علم وحاله ان يكون
ثابتا في نفسه فيستحيل ان يكون ثابتا لغيره قوله وانما جاز فيه الامران اي وانما جاز
في المضارع المنفي دخول الواو وتركها لدلالته اي لدلالة المضارع المنفي على المقارنة
اي على وجود مقارنة الحال لما جعلت قيدا له لكونه مضارعا فيجوز ترك الواو
دون دلالته على الحصول اي حصول صفة غير ثابتة لكونه منفيا ما وقت فيجوز دخول

دخول الواو قوله وان كان الفعل ماضيا يعني في الجملة الفعلية الواقعة حالا سواء كان مثبتا او منفيا
ويكون معه قد لفظا او تقديرا كقوله تعالى اجاؤكم يعني فيما يكون الماضي فيه ماضيا لفظا
ويكون مع الواو قوله وقوله تعالى او جاؤكم حصرت صدورهم يعني فيما يكون الماضي ماضيا
لفظا بغير الواو ومع قد تقديرا اي قد حصرت صدورهم قوله فانهما ينقلبان معنى المضارع
الى المعنى اي فان لم واصحابه لم ولما ينقلب معنى المضارع ماضيا وقد يكون معهما
قد البتة قوله الا ان مقتضى القياس يعني ان القياس يقتضي جوازه اي يجب
جواز الامرين في الماضي مثبتا كان او منفيا قوله اما المثبت اي اما جواز الامرين
في الماضي المثبت يعني جواز دخول الواو وتركها فيه قوله لكونه بقد مثبتا فبحصلية
يدل على عدم الثبوت وبكونه مثبتا يدل على الحصول قوله دون المقارنة اي دون دلالته
على المقارنة اي مقارنة حصول صفة غير ثابتة لما جعل قيدا له لكونه ماضيا فيجوز فيه الامران
قوله شرطوا اي في الماضي المثبت قوله ظاهرة او مقدرة يعني لفظة قد في الحال فيحصل وجه
حالا قوله واعتذر عنه من يكون في الشرح وهو تقريب وعادة ما عسى ان يقال في هذا
المقام ان حالة الماضي وان كانت بالنظر الى عامله ولفظ انما تقرب من حال التكلم
فقط والحال مبيانات بحكم مشتق اللفظ الماضي والحالية لتنافي الماضي والحالية في
الجملة فانه يلفظ قد لتقاطع الحالية وعلو اجازته في الحالية الماضي وقد يكون
فيه كما ترى في اشتراط حلول الجملة الحالية في زمان الاستقبال فقط ان تقدم من الماضي
المثبت بلفظ قد يجد بسبب لفظي ليتهي كلامه قوله اما جواز الامرين في الماضي المنفي
اراد بجواز الامرين دخول الواو وتركها وبالماضي المنفي الواقع حالا الفعل الماضي
في ضمن صاحب الحال قوله فلدلالته على المقارنة اي مجرد مقارنة الحال لما هي
قيد له دون دلالته على الحصول قوله اي دلالته على المقارنة يعني دلالة الماضي المنفي الواقع
حالا على مقارنة الحال لما هي قيد له قوله الى زمان التكلم اي بحيث يستغرق جميع الازمنة

الماضي لم يوجد في شيء منها اصلا نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم اي عدم نفع الندم متصل
بزمان التكلم وحال قوله عند الاطلاق اي الانتفاء عن قرينة منافية للاستمرار قوله كقرب
اليوم قرينة دالة على انقطاع النفي قوله بخلاف المثبت اي الماضي المثبت لو في حالة
قوله من غير ان يكون الاصل استمراره يعني انه منقطع الوجود فلا يدل على المقارنة فان قلت
الماضي المثبت يدل على الوجود فلم لم يكن الاصل فيه الاستمرار كما كان الاصل في الانتفاء الاستمرار
ليدل على المقارنة قلت قد اشار الشارح الى الجواب وتحقيقه اي تحقيق ان الاصل في النفي
الاستمرار بخلاف الانتفاء قوله لان استمرار العدم لا يفتقر الى سبب وذلك لان العدم ابطل
عند المتكلمين يعني اذ لا يفتقر الى سبب موجود يؤثر فيه بل يكفي فيه انتفاء سبب الوجود
فكذا استمراره لانه عدم ايضا قوله بخلاف استمرار الوجود يعني فانه يفتقر الى سبب لافتقار الوجود
الى دليل فيه نظر لانه كلما حصل وانتفى فالاصل استمراره ما لم يطرأ ما يرفعه بناء على
الحال فلا فرق بين استمرار العدم وبين استمرار الوجود ولئن عدم ما يمكن ان يفتقر الى انتفاء
علة الوجود اذ لو تحققت لتحقق الوجود فاستمرار العدم يفتقر انتفائها ايضا فالاولى
ان يقول بدل قوله يعني ان الاصل استمراره يعني ان تقييد نفي شيء بزمان لو صح ان يعم
ذلك النفي جميع اجزاء ذلك الزمان بخلاف الاثبات فان تقييد اثبات شيء بزمان
لا يوجب ان يعم ذلك الاثبات جميع اجزاء الازمنة انك اذا قلت ضرب كونه صدق
هذا القول وكذا مع الضرب في جزء من اجزاء الزمان الماضي بخلاف ما اذا قلت ما ضرب
فانه يفيد استغراق نفي الضرب في جميع اجزاء الزمان الماضي قبيل التكلم اي حاصل هذا الكلام
قوله من الطرفين اي من كونه غير مقيد بما يدل على انقطاع ذلك الانتفاء كما تقدم قوله
الدال على المقارنة فقد علم ما قدم من الاشكال المذكور لان استمرار النفي انما يدل على
المقارنة بالنسبة الى الحال التي هي احد الازمنة الثلاثة اعني الحالة التي تقابل الاستقبال لا الحال التي
هي بيان الهيئة قوله اي عدم دلالته يعني عدم دلالة الماضي المنفي على الحصول قوله فتكونه

قلت
فلكونه منفيا يعني ونفي الشيء عدم حصوله فيدل على عدم حصوله لا على حصوله فان قلت اذا قلت
جاء زيد لم يتكلم كان الحال في الحقيقة عدم التكلم لا التكلم لان معناه غير متكلم قلت
وان كانت الجملة الحالية التي لم تخلو عن مضارع ماضيا قوله لعكس ما مر في الماضي المثبت اي
من ان دلالته على الحصول دون المقارنة وههنا بعكس لان الجملة الاسمية تدل على
المقارنة لدلالتها على الثبات والاستمرار ولا تدل على حصول صفة غير ثابتة بل
على حصول صفة ثابتة قوله المشهور ان دخولها اي الواو اولى يعني ان الجملة الاسمية
تدل على الثبوت والحال المفردة تدل على عدم الثبوت فيحسن دخول الواو في الجملة
الاسمية لعدم مشابهتها للحال المفردة قوله فيحسن زيادة رابط اي
غير الضمير وهو الواو لتأكد الربط قوله نحو فلا تجعلوا لله اندادا اي نحو قوله تعالى
فيما كانت الجملة الاسمية مصدرة بالواو فانه مصدر قوله تعالى وانتم لا تعلمون بالواو
للربط ابتداء فانه اول الامر بان الجملة مرتبطة بما قبلها غير مستقلة بنفسها فظهر من هذا
وما سبق ان الجملة الاسمية التي وقعت حالا لها اربع احوال الجمع بين الواو
وضمير صاحب الحال فالواو من غير ضمير والضمير من غير واو وخلوها منهما
والخلو عنهما جميعا عند ظهور الملابسة نحو خرجت زيد على الباب وهذه في
غاية القلة كما ان القسم الثالث قليل قوله ما بينهما اي ما بين الاستغناء وبين
الانفراد التي جعلوها هالة التفاوت قوله وقال عبد القاهر اي وفي نحو كلمته فاه الى في
وغيره وهذا القول يخالف ما تقدم في الجملة مما ذكر من التفصيل في ما تقدم ان
المشهور في الجملة الاسمية الواقعة حالا الغير الخالية من ضمير ذي الحال اولى
ترك الواو والمشهور ايضا ان دخولها اكثر من تركها وما ذكر الشيخ عبد القاهر
ههنا من ان المبتدأ في الاسمية الحالية ان كان ضمير صاحب الحال وجبت
الواو مطلقا يغايره قوله وذلك اي بيان وجه وجوب الواو اذا كان

المبتدأ ضمير صاحب الحال قوله في الجملة اي الجملة الواقعة حالا المشتملة على ضمير ذي الحال فهي
تدخل في صلة العامل اي بجعلها من تتمته ومتعلقاته قوله في الاثبات اي في اثبات الحكم
المقصود بالعامل كالمجيء مثلا في قولك جاء زيد يسرع قوله وبتقدير تقدير المفرد
اي تنزيلها منزلة المفرد في عدم استيناف حكم آخر بها قوله وهذا اي دخول
الجملة الحالية في صلة العامل وانضمامها اليه في الاثبات وتقديرها تقدير المفرد
مما يمنع الى آخره قوله وجب بضمير المنفصل المرفوع يعني نحو جاء زيد وهو
يسرع او مسرع قوله كان بمنزلة اعادة اسمه صريحا يعني نحو جاء زيد وزيد يسرع قوله
ويمنعه اليه في الاثبات اي وضم يسرع الى جاء في اثبات المجيء لزيد قوله لا يكون
اي لا يوجد ولا يتحقق مع تقدير استيناف الاخبار عن زيد بانه يسرع او يقرأ او
يكتب او غير ذلك قوله والا لكنت اي ولو لم تقصد استيناف الخبر عن ذكره ثانيا
لكنت تركت المبتدأ اي هو في قولك وهو يسرع مثلا قوله بمضيعة اي بموضع اضاعة
قوله وجعلته لغوا في البين اي بين الفعل وما هو من صلته لان اصل الفائدة كان يحصل
بدون هذا الضمير بان يقال جاء زيد يسرع او مسرعا فالاتيان به يشعر بقصد الاستيناف
المنافي للاتصال فلو تحصل بافادة الربط يجب الواو قوله ومن يجيء ان تقول
جاء زيد وعمرو يسرع امامه اي من مجيء الاجنبي التركيب لا دخل في التركيب نحو جاء في
زيد وعمرو يسرع بدون الواو اذ انسب بالتمثيل لهذا الكلام فيه قوله ثم تزعم انك لم
تستأنف كلاما ولم تبتدئ للسرعة اثباتا يعني وهذا الزعم في غاية السقوط عن
درجة الاعتبار عند البلغاء لانك قد استأنفت كلاما وابتدأت للسرعة اثباتا
قوله وعلى هذا اي وعلى ما قرره الشيخ عبد القاهر من بيان وجه وجوب الواو
في الجملة الاسمية قوله اعني مجيء الجملة الاسمية يعني الواقعة حالا قوله بضرب من التأويل
اي تأويل تلك الجملة الحالية من الواو بمفرد نحو كلمته فوه الى في اي مشافها

حالا قوله ونوع من التشبيه اي بان تشبه الجملة بمفرد في عدم دخول الواو قوله بالظرف الواقع
لان الاستيناف هٰهنا اظهر لان الضمير اقرب الى الاسم من الظاهر او من الاجنبي نحو
نحو على كتفه سيف اي مما يكون الظرف فيه مقدما بعده اسم ظاهر مرفوع قوله حالا
اي عن شيء نحو جاء زيد على كتفه سيف وعلى يده صقر او وعليه ذهب تاج ونحو
ذلك قوله اي ترك الواو يعني اذا كان ذو الحال معرفة ان عبد القاهر جعل الاسم
مرتفعا بالظرف لاعتماده على ما قبله قوله اذا انكرته يقال نكرت الرجل الرجل
بالكسر نكرا ونكورا اذا استنكرته ونكرته وانكرته بمعنى اذا لم تعرف
لك تقرير قوله في مثل هذا اي على كتفه سيف وعلى سوحه قوله لاعتماده اي اعتماد
الظرف على احد الاشياء الستة وهو ذو الحال قوله ان الظرف يعني على قوله في تقدير
اسم الفاعل اي مستقر وهو يعني فاعله مفرد قوله دون الفعل اي دون تقدير الفعل
قوله الا ان يقدر فعلا ماضيا يعني مع قد ومع ذلك لا يكون ثم فرق بين هذا وبين
تقدير اسم الفاعل قوله هذا الكلام اي كلام المصنف توجيه لكلام الشيخ قوله وفيه بحث
اي فيما علل به كثرة ترك الواو في نحو على كتفه سيف قوله دخل تقدير يمتنع
الواو اي على تقدير المفرد وعلى تقدير الفعلية المقدرة بالمضارع يمتنع دخول
الواو قوله وعلى تقديرين لا يجب الواو اي على تقدير الاسمية وعلى تقدير الفعلية
المقدرة بالماضي لا يجب الواو بل يجوز تركه قوله فمن اجل هذا اي من اجل ما ذكرنا
وهو ان هٰهنا صورا اربعا يجوز ترك الواو في ثلثة قوله من مفعول تشعر يعني
ياء المتكلم التي بعد نون الوقاية قوله حال في حرف التشبيه من معنى الفعل اي يعني اشبههم
بالاسود حال كونهم حوالي قوله بعطف مفرد حالا لانه لو جعل حالا بالواو
لتوهم عطفا لجملة على المفرد قوله كقوله واسد يعني لنا اي كقول ابن الرومي
قوله لا يتسق الكلام فيهما اي في نحو فيهما قوله والبناء اي والبنيان نحو في الايجاز

والاطناب على امر عرفي اي يعرفه اهل العرف ويتعارفونه بينهم فلا يمكن ان يقال على التحقيق
ان الاتيان بهذا المقدار ايجاز وبذلك اطناب ولم يوصف الكلام باحدهما
بالنظر الى ذاته لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح وانما يوصف باحدهما اذا اعتبر
هناك كلام وجعل اصلا وقيس عليه في المقايسة قوله وهو اي والامر العرفي متعارف
الاوساط من الناس وهم الذين لا يكونون في غاية البلاغة والفصاحة ولا في غاية العي والفهاهة فكان
كلامهم تودية اصل المراد اعني المعنى المطابقي من غير اعتبار مطابقة مقتضى الحال
او عدم اعتبارها ويكون صحيح الاعراب [illegible] في فهم شيء وسطا اي بين الجيد
والرديء لان الوسط الذي هو بمعنى العدل والخيار قوله في مجاري عرفهم اي عاداتهم
في تادية المعاني فيما بينهم عند جريان المعاملة ومحاورات [illegible] اليومية
قوله [illegible] اي تلك الالفاظ التي يعبرون بها فيما بينهم قوله في حكم التحقيق اي امر
الحيوانات العجم ويعرف كل واحد من الايجاز والاطناب بالنسبة الى هذا الكلام فالايجاز
اداء المعنى المقصود من الكلام بالفاظ اي بعبارة اقل من عبارة الكلام المتعارف قوله
والاطناب اداؤه باكثر منها اي بعبارة اكثر من عبارة المتعارف سواء كانت القلة
او الكثرة راجعة الى نفس الجمل بان يكون جمل كلامك اقل من جمل متعارف الاوساط
او اكثر او راجعة الى اجزائها كالمسند اليه والمسند ومتعلقاتها بان يكون اصل الاجزاء
او احد المتعلقات متروكا في كلامك مذكورا في متعارف الاوساط او بالعكس
قوله ثم قال اي السكاكي بعد ذكر اشتراك الاطناب قوله حليقا اي جديرا وحريا
وحقيقا قوله بابسط مما ذكرت اي مما ذكره المتكلم في ذلك المقام من العبارات
اللائقة بحسب مقتضى الحال قوله وزعم بعضهم في الشارح الخلخالي قوله وهو
غلط لا يخفى لما يلزم من عدم التكرار والتداخل في كلام المص [illegible] وجه حذف من
عنده وهو ما ذكره الشارح رحمه الله قوله كذلك يوصف به اي يوصف الكلام بالايجاز

بالايجاز لكونه اقل الى آخره قوله فللايجاز معنيان [illegible] ان يكون الكلام اقل من عبارة الاوساط
او يكون المقام يقتضي ابسط منه في الظاهر بينهما عموم من وجه يعني بين معنى الايجاز
عموم وخصوص من وجه لتصادقهما فيما هو اقل من متعارف الاوسط وهو اقل مما يقتضيه
ما هو اقل مما يقتضيه المقام كما في قوله اذا قال الخميس نعم بحذف المبتدا فانه
اقل من عبارة المتعارف وهو هذه نعم وليس اقل من مقتضى المقام لضيقه يقتضي
حذف المسند اليه وصدق الاول [illegible] كما في قوله تعالى رب اني وهن العظم
مني واشتعل الرأس شيبا فانه اقل مما يقتضيه وليس اقل من متعارف الاوساط
بل هو اكثر منه فعلى هذا اي ذلك يكون لفظ المختصر اقل من متعارف الاوساط او
اكثر منه او مساويا له قيل هذا القسم اعم من الاول لان الاول فرد من افراده والصواب
ان بينهما عموما من وجه كما تقدم قوله وفيه اي فيما ذكره السكاكي نظر [illegible]
لان كون الشيء [illegible] قوله وغيرهما في كالاضافة ونحوها من الاعراض النسبية قوله
والجواب انه اي ان السكاكي لم يرد تفسير بيان معنى الايجاز والاطناب اصلا
بالكلية حتى يرد عليه اعتراض لان ما ذكره السكاكي بيان لمعناهما قوله ثم البناء
على المتعارف اي متعارف الاوساط المتقدم الذكر قوله والبسط الموصوف
وهو الذي يكون المقام والمعنى المقصود حليقا به بان يقال ايجاز الكلام قد
يكون لكونه اقل من المتعارف وقد يكون لكون المقام حليقا بكلام ابسط من الكلام
المذكور كذا في الشرح قوله رد فيه لتعريفهما قوله الى الجهالة اي الى ما هو مجهول لا
نضبط متعارف الاوساط ليس بمحكوم ولكن تضبط البسط الموصوف قوله حتى يقاس
عليه ويرجع الرأي بحكم بان المذكور اقل منه او اكثر قوله والجواب جواب
رد الى الجهالة قوله الالفاظ قوالب المعاني هذه قاعدة ذكرها تمهيدا للجواب وجه
ان الاصل في اللفظ ان يكون بقدر المعنى لا زائدا ولا ناقصا [illegible]

ويمانع فذ فيجاب لفظ مساو له قوله والاوساط اي المتوسطون بين الجهال
والبلغاء قوله لا يقدرونه في تادية المعاني الى آخره يعني ان القدرة على تادية المعاني
بعبارات مختلفة في الطول والقصر وغيرهما بحسب مقتضيات المقامات دأب البلغاء
بخلاف الاوساط فان لهم في تفهيم المعاني حد معلوم من الكلام يجري فيما بينهم في الحوادث
اليومية بل بحسب الوضع على المعنى المقصود وهذا معلوم للبلغاء وغيرهم
فلا يكون البناء على المتعارف ردا الى الجهالة لانه واضح بالنسبة اليهما جميعا قوله
فانما هو للبلغاء اي مقصور عليهم لا يتجاوزهم الى غيرهم قوله فلا يجعل عندهم ما
يقتضيه كل مقام الى آخره لانهم يعرفون اي مقام يقتضي البسط وان كل مقام
اي مقدار يقتضي من البسط فلا يكون بناء التعريف على كلام واحد منهم ردا الى الجهالة
قوله والاقرب الى الصواب قوله اي اقرب ما قيل في تحقيق معنى الايجاز والاطناب
الى الصواب او الى [illegible] معانيهما وانما كان اقرب لان تعريفهما بناء على زعمه على
امر معلوم بين وهو المساواة قوله المقبول اي المعتبر من طرق التعبير عن المعنى المراد
هو تادية المساواة و الايجاز والاطناب كما ان الغير المقبول تادية الاخلال والتطويل
والحشو بين كون هذه الاقسام الستة وقال الشارح في الشرح التعبير عن المعنى
اما ان يكون بلفظ مساو له اولا والثاني اما ان يكون ناقصا عنه او زايدا والناقص
اما ان يكون وافيا او لا والزايد اما ان يكون لفائدة او لا فهذه ستة من طرق
ثلاثة منها مقبول وثلاثة مردود قوله تادية اصله اي اصل المراد قوله مساو
اي لاصل المراد هذا هو المساواة والمراد بالمساواة ان يكون اللفظ بمقدار اصل
المعنى لا ناقصا عنه بحذف او غيره كما سياتي ولا زايدا عليه بنحو تكرير او
تتميم او اعتراض كما سياتي ايضا ان شاء الله تعالى قوله او بلفظ ناقص عنه
واف اي واف باداء المراد وهو الايجاز قوله او بلفظ زايد عليه لفائدة

لفائدة وهو الاطناب والمساواة واسطة وكذا على قول السكاكي واسطة بينهما وهي متعارف الاوساط
وقيل الايجاز هو التعبير عن المراد بلفظ غير زايد عليه والاطناب هو التعبير عنه
بلفظ زايد عليه فعلى هذا لا واسطة بينهما قوله ان يكون اللفظ ناقصا واصلا
المراد اي قاصرا عن اداء المقصود ويسمى عبارة وتقصيرا او هو غير مقبول
كقوله وهو العيش خير اي كقول الحارث اي حلزة اليشكري قوله اي الناعم
هو صفة العيش في المصراع الاول اي والعيش الناعم خير في ظلال النوك قوله
وفي ظلال العقل متعلق بالعيش بتقدير المحذوف في المصراع اي في
العيش له الشاق في ظلال العقل قوله فيكون محذوفا اذ اراد ان العيش الناعم
في ظلال النوك وهو الحمق خير من العيش الشاق في ظلال العقل فان زاد هذا
المعنى واخل كما ترى وقوله كدا مصدر في معنى مكدودا وهو حال من ضمير عاش او صفة
مصدر محذوف اي عيشا مكدودا يقال كده اي اتعبه قوله واحترز بفائدة عن
احترز المص بقوله لفائدة عن شيئين عن التطويل وهو ان لا يتعين الزائد في الكلام
وهو غير مقبول ايضا وعن الحشو وهو عبارة عن المفيد وغير المفيد وهو ما يتعين
الزائد على الكلام وهو غير مقبول قوله والكذب والمين واحد يعني واحدهما فالمعنى
في الجمع بينهما قوله قددت اي قطعت من القد وهو القطع والتقدير لنا الذي فيه
اي قطعت الزباء الجلد الملصق بهذين العرقين قوله في قتل الزباء بجذيمة وهي [illegible]
وذلك ان الزباء [illegible] ملك الزباء كتبت الى جذيمة بان لي ملكا لا احد غيرك كفوا فاقبل
الى اجمع ملكك ملكي وهو تزيد العقد به لانه قتل اباها فلما دخل [illegible] عليها
دعت بالسيف وامرت بقطع راهشيه فسال الدم منها حتى هلك قوله
والفى قولها كذبا ومينا وهو وعدتها من جمع ملكها الى ملكه والتزويج بها قوله
علم المنية سميت بها لانها تشعب اي تفرق قوله مرضا للضرورة المانع لها من

مكروها

ايضا م

الاول ترك عد التنوين كما في الايضاح وغيره لان التنوين تابع لحركة فيسقط في الوقف
فلو اعتبار لانه ثابت في حال دون حال وحروفه الملفوظة الثابتة وصلا ووقفا
عشرة قوله اي الحروف الملفوظ بها اشارة الى جواب ما يقال من ان عدد الحروف
في القصاص حيوة اثنى عشر حرفا لا عشرة وجوابه ان المعتبر في الوجازة الحروف الملفوظة
لا المكتوبة لان الايجاز انما يتعلق بالعبارة لا بالكتابة وهي تسقط ما في وغيره القصاص
لسقوطهما وعدم ثبوتهما في العبارة فيبقى عشرة احرف او احد عشر حرفا على اعتبار
التنوين وعدم اعتباره وهو قوله اي الحروف الملفوظة اه ان يتصل نحو احد عشر
حيث ما قبلها في اربعة عشر في العبارة نوع تفضيل في الحيوة في الاداء لانها
المطلوب الاصلي لان نفي القتل انما يراد لحصول الحيوة والتنصيص على المطلوب الاصلي
اولى من التنصيص على غيره قوله اي منع القصاص لتامهم اشارة الى ان اضافة المصدر
في منعه الى الفاعل والمفعول محذوف لا الى المفعول والفاعل والا لا مانع من ذلك ايضا
في القصاص اذا تحقق قتل جماعة شخصا بغير حق فانهم يقتلون به قصاصا قوله في هذا
الجنس من الحكم يعني تحصل الناس بسبب شرعية القصاص حيوة عظيمة فتنكير حيوة على هذا
للتعظيم قوله او من النوع عطف على التعظيم اي لكم في القصاص نوع من الحيوة وهو
الحاصل فتنكير حيوة على هذا للنوعية قوله اي الذي يقصد قتل ... لان المجني عليه
لانه قاتل بالفعل فهو فاعل بالقوة قوله لكان العلم اي بحقيقة حاصل الذي هم
بقتل ... شرعية القصاص سببا لحيوتهما و تنكيرها فانه احرى ... القصاص
ليس بمقتضى للحيوة على الاطلاق بل للحيوة منكرة لان شرعية القصاص انما يكون رادعة
و الاقدام على القتل دائما بل غالبا قوله مطرد اي كل فرد من القصاص سبب للحيوة
فانه قد يكون انفى للقتل وهو الذي يكون على وجه القصاص قوله وقد يكون ادعى
اي ادعى للقتل كالقتل ظلما الذي يقتل القاتل بسبب قتل الغير ظلما فيكون هذا النوع من

يتعلق

قوله

محذوف

من القتل ادعى للقتل قوله فانه يشتمل على تكرار القتل يعني و التكرار من حيث انه تكرار من
عيوب الكلام قوله والمطابقة اي رعاية المطابقة في الاية فان القصاص ضد الحيوة
فالجمع بينهما طباق كما سيأتي قوله متقابلين اي متنافيين قوله في الجملة متعلق بقوله متقابلين
اي سوى امكان تقابلهما بحسب ذاتهما ام لا كالقصاص والحيوة فان القصاص انما
كان مقابلا للحيوة ومضادا لها باعتبار انه قتل والقتل تقابل الحيوة فجعل ما
يشتمل عليه مقابلا في الجملة قوله وايجاز الحذف هو ما يكون الايجاز فيه بسبب حذف ما
عليه دليل قوله عمدة كان او فضلة يعني ليس المراد بجزء الجملة ما يكون عمدة اعني ركنا
للاسناد بل اعم من ذلك فالمراد بالجزء هنا ما يذكر في الكلام و يتعلق به ولا يكون مستقلا
سواء كان عمدة او فضلة مفردا او جملة قوله بدل من جزء جملة بدل كل ولا يجوز ان يكون
بدل بعض من كل لخلو البدل عن ضمير المبدل منه قوله او موصوف يعني ذلك الجزء قوله
فطلاع الثنايا يجوز ان يكون مجرورا على انه معطوف على قوله جلا او يجوز ان يكون مرفوعا
على انه معطوف على ابن لكن المروي هو الجر فافهم قوله متى اضع العمامة و البس الذي
تعرفوني اقدامي وشجاعتي قوله اي انكشف امره وكشف الامور جلاه على هذا يكون
على تحليته وهو صفة موصوف محذوف فعلى التفسير الاول يكون لازما وعلى الثاني يكون متعديا
قوله وحذف التنوين جاز ان يقرا بضم الحاء او فتحها مع فتح الفاء على صيغة الفعل
المجهول او المعلوم وجاز ان يقرا بفتح اوله وسكون ثانيه وهو فتح ثالثه على صيغة
الاسم مبتدا خبره في الجار والمجرور بحكم اعني قوله باعتبار انه لا نزع من باب حكاية
الجمل ولا يكون على هذا ما نحن فيه لعدم الحذف فيه قوله لان الفعل وحده اي انه منقول
من الفعل وحده وحذف التنوين منه لكونه غير منصرف للعلمية ووزن الفعل على ما توهم
عيسى بن عمر النحوي لان هذا الوزن ليس مما يختص بالفعل حتى يكون تاثيره في المنع
الصرف وانما التاثير لما يختص به او له زيادة كزيادة الفعل وهي احد حروف

ويجب

المفتاحية وما شاكلها مما جعلوه داخلا على الفعل ويعرف من تتبع كلام النحاة قوله
في آخر باب الانشاء نحو من نحو قولك ليت لي مالا انفقه اي ان ارزقه انفقه وحذف قوله تعالى
فالله هو الولي اي ان ارادوا وليا بحق فالله هو السيد الولي الذي يجب ان يتولى وحده
قوله حذف جوابه اي حذف جواب اذا الشرطية وهو اعرضوا قوله الا كانوا عنها معرضين
فانه يدل على اعرضوا قوله او للدلالة اي لا يمكن وصفه لفظاعته شأنه حتى كأنه قوله او لتذهب
نفس السامع كل مذهب ممكن نحو فلو يتصور مطلوبا او مكروها الا ويحتمل ان يكون
الامر اعظم منه ولو تعلق بشيء اقتصر عليه مثالهما اي مثال الحذف للدلالة على انه لا يحيط
به الوصف والحذف لتذهب نفس السامع كل مذهب قوله اذ وقفوا على النار
بحذف جواب الشرط نحو جواب لو اي لرأيت امرا عظيما فحذف اما للدلالة على ان الوصف
لا يحيط به او للذهاب نفس السامع كل مذهب هذا اذا جعل لو للشرط اما اذا جعلت
للتمني فلا يكون الآية مما نحن فيه لانها حينئذ لا تقتضي جوابا قوله او غير ذلك بالرفع معطوف على
على قوله سبق قوله كما مر في الابواب السابقة نحو باب المسند اليه وباب المسند وباب متعلقات
الفعل قوله لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل فانه حذف هنا المعطوف مع حرف
العطف اي ومن انفق من بعده وقاتل وان كانت جملة الا انها مع المعطوف صارت جزء
جملة قوله واما جملة اي ذلك المحذوف قوله مسببة اي تلك الجملة المحذوفة قوله ليحق الحق
ويبطل الباطل نحو بعد قوله تعالى ويريد الله ان يحق الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين
قوله فعل ما فعل نحو من اثبات الاسلام واظهاره وابطال الكفر فان اللام فيه لتعليل
الفعل المقدر وعلى انه يقدر المحذوف متأخرا عن قوله ليحق الحق ليفيد معنى الاختصاص
المراد من الآية وقيل قوله ليحق الحق متعلق بيقطع وعلى هذا لا يكون الآية من قبيل
ما نحن بصدده قوله او سببا لمذكور اي الجملة المحذوفة سبب لمسبب مذكور نحو قوله
تعالى واذ استسقى موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة

اي شرط او جواب

عشرة عينا فانه على قوله ان قدر فضربه بها اي فضرب موسى الحجر بالعصا فانفجرت
ويكون المحذوف جملة قوله هو الشرط فيكون على حد قوله تعالى فالله هو الولي اي
ان ارادوا وليا بحق فالله هو الولي قوله يسمى فاء فصيحة انما سميت الفصيحة لانها
تفصح عن المحذوف او لانها لا يفصح عن معناها في الاكثر الا الفصيح او لانها لا ترد الا
في الفصيح لعدم من فخره بموردها قوله قيل على التقدير الاول وهو ظاهر كلام
صاحب المفتاح قوله وقيل على التقدير الثاني وهو ظاهر كلام الكشاف قوله وقيل
على التقديرين وهذا هو الظاهر فان قلت اي التقديرين اولى الاول ام الثاني قلت
الظاهر ان الاول هو الاولى لكثرة الاضمار في الوجه الثاني على ما مر قوله اي غير السبب
والمسبب اي ويكون المحذوف جملة غير مسببة ولا سبب قوله فنعم الماهدون اي هم نحن
قوله في بحث الاستئناف نحو من باب الفصل والوصل على حذف المبتدأ هي الخبر نحو حذف
الجملة بأسرها وهذا على قول من جعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف قوله اي اكثر من
جملة واحدة نحو ذلك المحذوف اكثر من جملة قوله نحو انا انبئكم اي نحو قوله تعالى حكاية عن
المستعبر عن يوسف الصديق ثم قوله فارسلون الى قوله يوسف هذا مما يبين جلالة جميع
ما ابهام من المتعلقات محذوف من اصل النظم ايثارا للايجاز قوله كما مر في الامثلة السابقة
اي من ومثل التوبة وغيره قوله وان تقام اي شيء مقام المحذوف وفي كل واحد
من الوجهين لا بد من دليل يدل على المحذوف والمحذوف واراد بقيام شيء مقام
المحذوف ان يكون قد دل على المحذوف اذا لو وجد القائم بدون هذا المحذوف
يكون بحيث لو ذكر المحذوف لكان المحذوف معتمدا عليه والا لم يكن قائما مقامه قوله
نحو ان يكذبوك اي نحو قوله تعالى تسلية لرسوله ثم قوله ان تكذبك الرسل
متقدم على تكذيبه نحو ذكر مجرد ان يكون جواب الشرط لان الجزاء مترتب على الشرط
وسبب له وهذا متقدم على الشرط قوله بل هو سبب لمضمون الجواب المحذوف نحو

تفريع

قوله فقد كذبت الآية سبب لعدم الحزن والصبر اقيم مقام مسببه والتقدير فلا تحزن
واصبر لانه قد كذبت رسل من قبلك قوله وادلته اي وادلة الحذف كثيرة قوله
منها اي من ادلة الحذف ان يدل العقل قوله اي على الحذف فقط مطلقا ويدل على المقصود الاظهر
قوله حرمت عليكم الميتة اي تناولها قوله فالعقل دل على ان هنا حذفا اذ لا معنى
لتحريم الذوات قوله والمقصود الاظهر يعني بحسب العادة والعرف قوله من هذه الاشياء
المذكورة في الآية يعني الميتة والدم ولحم الخنزير وشرب الالبان فانها ايضا حرام
وان جاز ان يقدر هكذا حرم عليكم اكل الميتة او استعمالها او الانتفاع
بها الا ان الاظهر من الميتة هو تناولها قوله ادنى تسامح يعني ان في عبارة المص
هنا والذي في عبارته بعد ذلك تسامحا تقدير الكلام هكذا ومن ادلة الحذف دلالة
العقل على الحذف ودلالة المقصود الاظهر على التعيين فجعل الدلالة دليلا مع ان
الدلالة ليست من الادلة بل هي صفة الدليل انما هو نفس الدليل فصوابه ان يقول
ما يدل العقل عليه قوله وكان على حذف مضاف هذا تصحيح لعبارة المص وهو
ان يقدر مضاف محذوف ويجعل الضمير المجرور في اجعلنا له والتقدير ومن دلالة
ادلتها كثيرة منها اي من دلالة ادلتها ان يدل العقل عليه وحسبه المص بان جعل دلالة
العقل في المثل الفعل الدال بحذف تضعيف وحذف بناء اي تضعيف حرف وبناء
احدى قوله اي على الحذف وتعيين المحذوف فقد نقل وذلك ان كان المراد من ادلة
العقل على تعيين المحذوف ان العقل يدل على تعيين المحذوف من غير حاجة الى
خارج عن اعتبار العقل لزم ان لا يكون التعيين في قوله تعالى وجاء ربك
من مدلول العقل لاحتياجه الى صحة معنى الكلام بحسب المقام وان كان المراد
بها ان بحسبه يستفاد من العقل سواء كان بمعونة قرينة او لا لزم ان يكون
التعيين في جميع ما ذكر من الامثلة مدلول العقل لكونه مستفادا من العقل

عقلا

الفعل في الجملة قوله على امتناع مجيء الرب تعالى وتقدس فانه لا يصح نسبة المجيء اليه تعالى
وانما يصح اسناده عند العقل الى امر الله تعالى او عذابه فانه يدل على احدهما ويكون المراد
انه يدل على تعيين الامر او تعيين العذاب لان العقل لا مجال له في ذلك وحاصله
ان المحذوف الذي دل العقل على تعيينه هو احد الامرين من حيث هو لا احدهما
على التعيين قوله ومنها ان يدل الفعل عليه اي على مطلق الحذف ويدل على التعيين
قوله اذ لا معنى للوم على ذات الشخص في الانسان انما يلام على كسبه لا على ذاته فحره (?)
فدل الفعل على ان في قوله قد شغفها محذوفا قوله فانه يحتمل اي قوله فيه يحتمل وجوه
تقديرات ان يقدر في حبه الى آخره قوله قد شغفها حبا اي قد اصاب حبه شغاف
قلبها وهو غلاف القلب قوله وفي مراودته اي ويحتمل ان يكون تقديره لمتنني
في مراودته قوله تراود فتاها عن نفسه اي تخادعه امرأة العزيز عن نفسه وتطالبه
مرة بعد اخرى مرة بعد مرة وسبق لتنال شهوتها منه قوله وفي شأنه اي واحتمل تقديره
لمتنني في شأنه قوله حتى يشملها اي حتى يشمل هذا التقدير التقديرين المذكورين
لان الشأن عام شامل للحب والمراودة قوله دلت على الحب وهو المراودة قوله
اياه اي صاحبه يعني وغلبته عليه والحب المفرط في شيء لا يلام عليه وانما يلام على
امر داخل تحت كسبه وقدرته وهو ههنا المراودة نظرا الى العادة لانه قادر على ان يدفعها
عن نفسه قوله ومنها الشروع في الفعل اي ومنها ان يدل الشروع في الفعل على تعيين المحذوف
قوله دل على ان المحذوف ذلك الفعل المشروع فيه بعينه لا شيء آخر قوله وعلى هذا
القياس يعني ولو قلت عند الشروع في الاكل يقدر آكل وكذا عند الشروع في القيام
والقعود فالفعل الذي يتعلق به حرف الجر يقدر بعد (?) فان لم يكن ظاهرا فهو
بتقديره والشروع فيه مرشد على ان المحذوف هو ما جعلت التسمية مبدأ له قوله وقد
الاقتران اي مقارنة الكلام او المخاطب بفعل فانه يدل على تقدير ذلك الفعل نحو

لاغراض المخاطب بمجال الاعراض على نفد اغرست قوله او مجارة المحامع المخامعون لنا بالتي [فاء]
وابتنى يدل على ذلك ومنها ان يدل غرضا الذي على الحذف والقرينة الحالية او الحالية
على تعيين المحذوف كقولهم الاحظية فلا الية اي ان لم يكن لك في النساء خطية
اي ذات خطوة فانى غير الية اي مقصرة وقولهم لو ذات سوار لطمتني اي
لو لطمتني ذات سوار لهان علي او لو لطمتني ذات سوار قوله والاطناب والاسهاب كثيرة [لطمتني]
وعلى ما ذكر سعة قوله احدها جهة اي صورة اجمال قوله موضحة اي صورة
تفصيل قوله وعلى اخبر من علم واحد اشارة الى ضرب مثل سائر قال المبرد ان
رجلا وابنه سلكا طريقا فقال الرجل يا بني استخبر لنا عن الطريق فقال اني عالم
فقال يا بني على اخبر من علم واحد يضرب في مدح المشاورة والبحث قوله او
ليتمكن فضل تمكن اي او يكون الاطناب لاجل ان يتمكن المعنى في نفس السامع زيادة تمكن
قال المعنى الذي على سبيل الابهام تشوقت نفسه الى معرفته على سبيل التفصيل فاذا القى [اذا القى]
اليه على سبيل التفصيل مرة ثانية تمكن في نفسه فضل تمكن قوله كما له او فرح عندها
اي عند النفس من ان ببيان او لذة قوله او لتكمل لذة العلم يعني لنفس السامع به اي بالمعنى
لان الشيء اذا ابهم اولا حصل للسامع بسبب ادراكه والم بسبب عدم علمه بتفصيله
لان الادراك لذة والحرمان عن الشعور بالمجهول بوجه ما الم فاذا حصل له
العلم بتفصيله ثانيا حصل له لذة كاملة لان اللذة عقيب الالم اتم من اللذة التي
لم يتقدمها الم وكانها لذتان لذة الوجدان ولذة الخلاص عن الالم قوله فيفيد شرح
شيء ما له اي موضوع له لانه لم يعلم الا انه يطلب شرح ما عنده ولم يعلم ان ذلك [شيء]
الشيء يطلب شرحه ما هو قوله اي تفسير ذلك الشيء فكما هذا الذي تطلب الشرح [بلغ]
فمن ان يقال الشرح صريح على الايضاح الغرض بروحه الاجمال اولا والتفصيل ثانيا في مقام [[illegible] انها]
مقام تاكيد الطلب على هذا الطلب متقدم اعانة وقت ارساله المؤذن بمعاساة

١٤٢

المكاره ومعاناة الشدائد المقتضي بان ينال رتبة على ابلغ الوجوه ان يشرح
صدره ويجعله حليما حمولا يتحمل ما يرد عليه من الشدائد بان يذهب معه الصابر
بجميل الصبر وحسن الثبات وعلى هذا التاكيد قوله تعالى ويسر لي امري فانه سينال
على ابلغ الوجوه ان يسهل عليه امره الذي هو خلافة اشرح لي امره وما يصحبها من
اولية جلائل الخطوب وهذا الايضاح بعد الابهام يحتمل ان يكون لاحد الاغراض الثلاثة
المذكورة اعني ان يرى المعنى في صورتين مختلفتين وليتمكن في النفس فضل تمكن و
ليكمل لذة العلم به قوله اي قول من يجعل المخصوص خبر مبتدا محذوف يعني لا على
قول من يجعله مبتدا خبره ما قدم عليه خبره قوله اذ لو اريد الاختصار اي لو اريد الاختصار
ههنا لكان المساواة لا الايجاز بشهادة قوله نعم زيد اذ لا ايجاز فيه بل هو مساواة
قوله وفي هذا اشعار بان بعض [illegible] اذ لو اريد الاختصار اشعار بان الاختصار
قد يطلق على ما يقابل الاطناب فيعم الايجاز والمساواة قوله اي حسن باب نعم يعني
حسن الاطناب في باب نعم قوله سوى ما ذكر من الايضاح بعد الابهام وهو امران
اخراجه مع ما ذكر من الايضاح بعد الابهام قوله من جهة الاطناب يعني حيث لم يقل
نعم زيد قوله والايجاز بحذف المبتدا يعني الذي هو صدر الاستيناف ونظر الى انه
ليس على الابهام الصرف ولا على الايضاح الصرف فهو يحتمل بينهما قوله من جهة واحدة
حاصله انه اعم قال ايهام الجمع لان حقيقة الجمع بين المتنافيين غير حاصل قوله
ومن في التح لف لفظ المثنى كان يجعل التعبير عن المعنى الواحد بالمثنى المفسر باسمين
عطف احدهما على الاخر لف لفظ بعد النفي قوله وتشيب فيه الخصلتان الحرص وطول الامل فانه لو
اريد الاختصار لقيل وتشب فيه الحرص وطول الامل يقال شب الغلام يشب
بالكسر اذا نما قوله فما زالت في ليلتين شعر وظلمة وثمانين من عمر وعمر حسب انعام
قوله والمراد بالذكر على سبيل العطف اي المراد المعنى بقوله واما بذكر الخاص بعد

الذكر على سبيل عطف الخاص على العام لا على سبيل الوصف والابدال ولو قال وايذان بعطف
الخاص على العام لكان اوضح اي مزية الخاص نبه على سائر افراد العام قوله حتى كان
اي كان الخاص قوله تنزيلا للتغاير اي لتغاير الخاص لسائر افراد العام قوله لما امتاز
عنه الخاص قوله ولم يعرف حكمه منه اي ولم يعرف حكم ذلك الخاص من ذلك العام فوجب
التخصيص عليه والتصريح به قوله واما بالتكرير اي يكون الاطناب بتكرير كلمة او اكثر
قوله وفي تكريره تاكيد للردع والانذار ووجه النكتة الباعثة على ايثار الاطناب
في الآية قوله وفي ثم دلالة على ان الانذار الثاني ابلغ من الاول وهذا كما يقال للمنصوح
اقول لك ثم اقول لك لا تفعل قوله تنزيلا لبعد المرتبة منزلة بعد الزمان قوله
وفي ثم اصل ثم الدلالة على التراخي الزماني لكنها قد يجيء لمجرد التدرج في درج
الارتقاء من غير اعتبار التراخي واعتبار ان الثاني بعد الاول في الزمان وذلك اذا تكرر
الاول بلفظه نحو بل اشرع واشرع ونحو قوله تعالى وما ادراك ما يوم الدين ثم ما ادراك
ما يوم الدين وفي زيادة التنبيه على ما ينفي التهمة ليكمل الكلام بالقبول كقوله
تعالى وقال الذي آمن يا قوم اتبعوني لاشعاره اجل الاضافة الى ياء المتكلم بوفور
الشفقة على المخاطبين ونفي التهمة عن المتكلم وقد يجيء التكرير لتعدد المتعلق
كما في سورة الرحمن فانه تعالى ذكر نعمة بعد اخرى وعقب كل نعمة بقوله فباي آلاء ربكما
تكذبان فان الغرض من ذكره عقيب ذكر كل نعمة غير الغرض من ذكره عقيب نعمة
اخرى اما التعقيب في قوله يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس فلا تنتصران وفي
قوله هذه جهنم التي يكذب بها المجرمون الآية مع ان العذاب وجهنم ليستا
من آلاء الله فلان ذكرهما ووصفهما على طريق الزجر عن المعاصي والترغيب في الايمان
قوله واما بالايغال اي يكون الاطناب والايغال في اللغة بمعنى الامعان وبمعنى الادخال
قوله واختلف في تفسيره اي اختلف في معنى الايغال ما هو على قولين فقيل هو

ختم البيت ... بالخبر

قوله هو ختم البيت بما يفيد نكتة يتم المعنى بدونها وعلى هذا يختص الايغال بالشعر وقيل
هو ختم الكلام بما يفيد نكتة يتم المعنى بدونها قوله كان علما في رأسه نار فانها
لما ارادت ان تصف اخاها صخرا بالاشتهار لم تقتصر في بيان ذلك على تشبيهه بالعلم
بل جعلت في رأس العلم نارا لما في ذلك البيان قوله كان عيون الوحش البيت فانه
تم معنى التشبيه لان الجزع وهو نوع من الخرز يشبه به الاعين في الشكل
واللون واذا كان غير مثقوب كان اشبه بالعيون قوله النجل والنوع المراد بالنجل الغزال
وبالنوع الوحشية قوله بدا بالقصر يعني خيمه قوله وفيه سواد وبياض اي والحال
ان في الجزع سوادا او بياضا بعد ما ثقب نعم فيه فتح التشبيه بما زيد عما
نقل عن الاصمعي قوله ومثل لذلك اي للايغال في النثر قوله وترغيب في الرسالة
زيادة ترغيب فهو معطوف على حث اي للحث على ... معهم شيئا من دنياكم وفيما بحسن
صحة دينكم فينتظم لكم خير الدنيا والآخرة قوله واما بالتذييل اي ويكون الاطناب
بالتذييل قوله تشتمل على معناها اي تشتمل الجملة الثانية على معنى الجملة الاولى ويعني
باشتمال الثانية على معنى الاولى افادتها بفحواها لما هو محط البيان منها او في
المراد افادتها نفس معنى الاولى بالمطابقة فلا يكون على هذا قوله تعالى كلا سوف
تعلمون من التذييل قوله للتاكيد هذا التعريف شامل لما دخل بعض صور الايغال
فان لفظ النكتة في تعريف الايغال قد يصدق على التاكيد ايضا قوله فهو اعم من
الايغال اي التذييل اعم من الايغال من وجه واخص منه من وجه آخر فالنسبة
بينهما عموم وخصوص من وجه لتصادقهما في مادة وانفراد كل منهما بصدق الآخر
في مادة اخرى فجهة عموم التذييل من حيث انه يكون في ختم الكلام وفي غيره وفي
خصوصه من حيث انه لا يكون الا بجملة للتاكيد وجهة عموم الايغال من حيث كونه بغير
جملة ونحوه للتاكيد وغيره فيجتمعان فيما يكون الايغال فيه للتاكيد فانه يصدق

عليه اذ ايغال وتذييل ويتفرع الايغال فيما يكون بالمفرد وفيما يكون لغير التاكيد مطلقا
اي سواء كان بالمفرد او بالجملة ويتفرع التذييل فيما يكون في غير ختم الكلام قوله
بل تتوقف عليه اي ما استفاد منه المراد بدون تعلقه بما قبله قوله فيتعلق بما
قبله يعني فيصح ان يكون مثالا بعد قوله بناء على ان المجازاة هي المكافاة ان خيرا
فخير اه يعني يستعمل تارة في معنى الاثابة واخرى في معنى المعاقبة في قوله جزيناهم
بما كفروا يعني عاقبناهم بكفرهم قيل وهل نجازي الا الكفور يعني وهل يعاقب
فحينئذ هذا يكون من الضرب الثاني لعدم توقف المراد منه على ما قبله فيصح ان يكون
مثالا قوله ان الباطل كان زهوقا اخرج مخرج المثل وهو بعيد عما هو بعينه الباحث
لما قبله بدون تعلقه به وقد اجتمع الضربان في قوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك
الخلد افان مت فهم الخالدون كل نفس ذائقة الموت فان قوله افان مت فهم
الخالدون تذييل من الضرب الاول لتوقفه على ما قبله من تعلق فاء افان مت وضمير فهم
بالجملة السابقة وما بعده وهو كل نفس ذائقة الموت تذييل من الضرب الثاني لعدم
توقفه على ما قبله قوله لان الضرب الثاني مذيلة وان كانت الامثلة تدل على انه
راجع الى قوله لتاكيد منطوق اي نفهم بالمطابقة قوله فان زاهق الباطل
يعني ان قوله ان الباطل كان زهوقا تاكيد منطوق قوله زهق الباطل قوله واما
لتاكيد مفهوم يعني بالمفهوم ما يلزم من المنطوق قوله لا يبقى بفتح التاء المثناة
من فوق وضم الدال من قولهم لم استر شعثه اي اصلح ما تفرق من اموره قوله
لعموم مسماه لصحة مجيء الحال من النكرة لان العموم من مسوغات الابتداء
بالنكرة وقيل انتصاب الحال عنها وليس المراد هنا اخ بعينه بل كل من يصلح
للاخوة فكان عاما فصح مجيء الحال عنه وحاصل ما افاده البيت الثاني انه
ليس في الدنيا صديق مهذب الاخلاق منزه عن العيوب وقوله اي الرجال المهذب

صدقه
ب تاكيد لهذا المعنى لانه استفهام على سبيل الانكار وهذا مثل يضرب لمن رأى منه
زلة وانت لم تلمه تفرقها منه والشعث في الاصل انتشار الشعر وتفرقه
لقلة تعهده والمراد به هنا ما يكون في الرجال من خصال غير مرضية قوله واما بالتكميل
اي واما ان يكون الاطناب بالتكميل ويسمى الاحتراس وذلك الدافع قد يكون في وسط
كان الدافع لايهام خلاف المقصود جملة او غيرها وسواء كان واقعا
في وسط الكلام او في اخره قوله غير مفسدها غير بعد للزيادة متضمن للتوسط
بين الفعل وفاعله دفعا لما يتوهم من ان تسقي ديارك مخربة ودعا
عليها بالفساد بالزهاد وقوع المطر فقد يكون سببا لخراب الديار فاوقع دعا
قوله غير مفسدها دفعا لهذا التوهم قوله واما في اي ما يكون الدافع فيه في
اخر الكلام نحو قوله تعالى فسوف ياتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين
الاية قوله اعزة على الكافرين وقع في اخر الكلام واقع لما يتوهم من ان ذلة
على المؤمنين من اذلتهم لضعفهم لانه علم منه ان الذلة منهم تواضع للمؤمنين
ولهذا عدي بعلى لتضمنها معنى العطف فكانه قيل العاطفين عليهم على وجه
التذلل والتواضع قوله واما بالتتميم اي ويكون الاطناب بالتتميم قوله
لنكتة كالمبالغة هذا التعريف يصدق على بعض صور الايغال قوله مع حبه اي
اشتهائه والحاجة اليه وهو مبالغة في اطعامه قوله فهو لتادية اصل
المراد يعني اما لو كان الضمير في حبه لله فلم يكن فيه مبالغة وقيل في قوله تعالى
واتى المال على حبه قوله واما بالاعتراض اي ويكون الاطناب بالاعتراض
قوله وهو ان يوتى في اثناء الكلام يعني بان يوتى بين جزئين لتأنيهما تعلق
بالاول كتعلق الفاعلية والمفعولية وغيرهما وليس المراد ان يوتى بين جزئي
الكلام المصطلح بالخصوصية الذين هما المسند والمسند اليه قوله او بين كلامين

متصلين معنى اي بينهما اتصال من جهة المعنى بان يكون الثاني بيانا للاول او تأكيدا له او بدلا
منه او عطفا عليه قوله بجملة او اكثر اي اكثر من جملة لا محل لها اي للجملة المعترضة
قوله سوى دفع الايهام اي دفع ايهام خلاف المقصود فعلم من هذا انه لا يسمى اعتراضا
ما يقع في آخر كلام لا يكون بعده كلام او يكون لكن متصلا بالكلام الاول من جهة
المعنى ولا ما يكون اقل من جملة ولا ما يكون له محل من الاعراب ولا ما يقع في اثناء
كلام او بين كلامين متصلين من جهة المعنى لدفع الايهام كما في صورة التكميل وهذا
التعريف شامل لبعض التتميم والتذييل لان الزيادة فيهما لا يمتنع ان يكون جملة في اثناء
كلام او بين كلامين متصلين معنى قوله وقعت في اثناء نعم بين امرين بينهما اي
تعلق العطف بجهة المفعولية والنكتة فيه تنزيه الله تعالى وتقديسه عما ينسبون
قوله بلغتها اعتراض في اثناء الكلام يعني بين اسم ان وخبرها والضمير في بلغتها للثمانين
يريد بيان ضعف القوى الجسمانية في سن الثمانين ومثل هذا الاعتراض تلبيس
بالحال قوله فرح بينهما قوله بين اعلم ومفعوله اي وبين ما حل محل مفعوليه
وهو قوله ان سوف يأتي الخ لسبقه المخاطب على ان العلم ينفع كل احد فينفعه
بطريق المبالغة قوله وعند الشان محذوف اي محذوف من تقديره ان سوف يأتي الخ
قوله ومن هذا اي قوله ان سوف الخ ان كل ما قدر الخ قوله لانه انما يكون بفضلة اي الا
التتميم لا يكون الا بفضلة من الكلام والفضلة تقتضي ان يكون لها محل من الاعراب وفي
يجب ان لا يكون له محل من الاعراب فبينهما مباينة كلية قوله لانه انما يكون لدفع
ايهام وما لا يكون له مباينة قوله لانه لا يكون الا في آخر الكلام يعني والاعتراض
على ما ذكره انما يكون في اثناء كلام او بين كلامين متصلين معنى وبعض التذييل لا يقع
الا في ختم الكلام وما لا يقع فيه مباينة قوله لكنه اي لكن تعريف الاعتراض
يصدق على بعض صور التذييل قوله لانه كما لم يشترط في التذييل ان هذا

اعتراض

ح اطلاق التذييل
هذا الكلام عليه وبيان شمول الاعتراض لبعض صور التذييل
وان لم يشترط فيه ان يقع بين كلامين لكنه يلزم من عدم اشتراط الوقوع عليه
الوقوع فيجوز ان يقع بين كلامين وهو يصدق عليه تعريف الاعتراض قوله فيشترط
فساد ما قيل انه اي الاعتراض يباين التذييل بناء من هذا القائل على انه لم
في التذييل ان يقع بين كلامين متصلين قوله وهو اكثر اي الحال ان الاعتراض
اكثر من جملة قوله ايضا اي كما ان ما يقع الاعتراض فيه اكثر من جملة لان الواقع
اذ بين كلامين او كما ان طرفي الاعتراض اكثر من جملة او كما ان محل الاعتراض
وهو الكلام اكثر من جملة واحدة كذلك الاعتراض اكثر من جملة واحدة قوله
هذا هو تفصيل معنى ايضا في عبارة المص قوله الواقع هو بينه ضمير هو راجع
الى الاعتراض نفسه والضمير المجرور في بينه راجع الى الموصول اعني الالف واللام
في الواقع وهو واقع على محل الاعتراض اعني طرفي الاعتراض قوله فهذا اعتراض
اي قوله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين اعتراض باكثر من جملة
قوله لانه كلام اي لان قوله تعالى ان الله يحب التوابين الآية قوله والكلامان
متصلان معنى لان الاول مبتدأ ثانيا والبيان هو المتبوع في المعنى وان كان
غيره في اللفظ قوله فان الغرض الاصلي هذا علة لتعلق محذوف اي وانما
كان قوله نساؤكم حرث لكم بيانا لقوله فأتوهن من حيث امركم الله لان الغرض الاصلي
قوله طلب النسل لا قضاء الشهوة يعني والماتي الذي امر الله تعالى به هو
مكان الحرث فيجب ان لا يكون الاتيان الا من حيث يتأتى فيه هذا الغرض فقوله
تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم ادل على هذا المعنى قوله مما سوى
دفع الايهام يعني ان المراد بكون النكتة في الاعتراض غير دفع الايهام
فيجوز على قولهم ان يكون النكتة فيه دفع الايهام كما ان النكتة في التكميل هي

دفع الايهام ايضاً قوله وذلك بان لايلي الجملة الاعتراضية بمصرع ووقع الاعتراض في آخر
الصورتين اما في شعر ووقع آخر كلام او بين كلامين لا اتصال بينهما نحو قولهم فلان
ينطق بالحق والحق ابلج قوله فالاعتراض عند هؤلاء وذلك لانهم لم يجعلوا
الاولين الا في جواز كون النكتة دفع الايهام وجوازان لايليها جملة متصلة بها
قوله فيشمل الاعتراض بهذا التفسير بعض ما قال هؤلاء انه جار من لكون النكتة دفع الايهام
وان لايليها جملة متصلة بها قوله التذييل مطلقا اي يشمل جميع صور التذييل هذا
ان اشترط في الجملة المذيلة ان لا يكون لها محل من الاعراب والا فانما يشمل بعض صور
التذييل لا جميعها قوله وبعض صور التكميل اي ويشمل الاعتراض على قولهم ايضا
بعض صور التكميل قوله مما يكون بجملة لا محل لها بعض او باكثر من جملة كذلك قوله
لكنها اي الاعتراض بهذا التفسير يباين التتميم لانه انما يكون بفضلة والفضلة لابد لها
من الاعراب وانما التعميم باعتبار الجملة قوله بجملة او غيرها لنكتة ما وقد يجوز وقوعه
آخر جملة متصلة بها بل يشترط ان يكون الاعتراض واقعا في اثناء كلام او كلامين
متصلين معنى قوله او بين الكلامين المتصلين معنى وقد يكون له محل من الاعراب سوى
كان جملة او اقل من جملة او اكثر قوله عطف على قوله اما بالايضاح لا اي لا الاطناب
قوله لم يذكر ويؤمنون به يعني من حيث الظاهر وبالنظر الى كلام اوساط الناس
قوله اعني بحملة من تبيهم يعني لا يرتاب في ايمانهم من يصدق بهم لانه لا يتحقق تسبيح الرب
وتحميده بدون الايمان فلا حاجة الى الاخبار به لولا ارادة الاطناب قوله
ترغيبا ذكره في الايمان كما وصف الانبياء في غير موضع في كتابه بالصلاح
كذلك قوله وعلم محذوف اي يتفرع ما ذكرنا وعلم انه قد يوصف الكلام
قوله بالنسبة الى كلام آخر مساو له في اصل المعنى يعني كما وصف بهما باعتبار زيادة
اصل المراد بلفظ ناقص عنه او واف به او باعتبار لفظ زائد عليه لفائدة

لفائدة قوله الى جانبك الغمض البيت اراد بالغمض مسه اخذ الراحة وبالنغص التجنبة
والمشقة فالمصراع الاول من البيت الاول وتمام البيت الثاني مساويان في اصل
المعنى وهو الاعراض عن الدنيا عند ضعف الشيارة وحروف المصراع الاول اقل
من حروف تمام البيت الثاني فيكون المصراع الاول موصوفا بالايجاز وتمام البيت
الثاني بالاطناب اي من القبيل يعني عما فيه الايجاز والاطناب باعتبار كثرة الحروف
وقلتها بالنسبة الى كلام آخر مساو له في اصل المعنى قوله والبيت محقق القول
لان اصل معنى البيت بيان قدرتهم على اخراجهم قول الناس وعجز الناس عن
انكار قولهم قوله لاحتياج اليه في نفس البلاغة لكونه جزء من علم البلاغة فيعلم محتاج اليه
في تحصيل نحو الكلام اذا الكلام لا يحصل بدونها نحو الغرض اليه وهو علم اي ملكة
الا العلم قد معناه مطلق الادراك ثم جعل علما على العلم المدون وفيه ثلاثة
اقوال فقيل ملكة وهو مختار الشارح وقيل نفس القواعد والاصول وقيل التصديق
بالمسائل فيكون على هذا ادراكا خاصا قوله يعرف به اي بذلك العلم قوله المدلول عليه
اي من المعاني التي يقتضيها الحال قوله في وضوح الدلالة اي لا في اللفظ والعبارة
مثلا ان يورد المعنى بالفاظ مترادفة فانه لا يكون من علم البيان قوله عليه اي على ذلك
المعنى الغرض من معرفة هذا الايراد ان يحترز المتكلم عن الخطأ في ادى الكلام مطابقا
لتمام المراد حتى لا يورد من الكلام ما يدل على مقصوده دلالة قوله خفية عند انتفاء
المقام دلالة واضحة او واضحة عند اقتضاء دلالة خفية او اوضح عند اقتضاء له
متوسطة في الوضوح والخفاء او متوسط عند اقتضاء اوضح او اخفى والمراد
بالدلالة الدلالة العقلية لان اختلاف دلالة التركيب على المعنى الواحد وضوحا
وخفاء واوضح واخفى انما يكون في الدلالة العقلية على ما سنذكر بيان ذلك
قوله فلا حاجة الى ذكر الخفاء اشارة الى رد ما قرره بعض الشارحين

مطلب [illegible]

كما مآء

من ان التقدير في وضوح الدلالة عليه وخفائها فرده الشارح لعدم الاحتياج اليه
لان الوضوح والخفاء امران نسبيان انما يتحققان بالنسبة الى ما هو اخفى واوضح
فالواضح بالنسبة الى الاوضح خفي والخفي بالنسبة الى الاخفى واضح قوله لكن
العرفي يعني لا يجوز ان يكون اللام في المعنى للعهد اذ لا يرد عليه منع ايراد معنى
واحد فقط في عبارات مختلفة بزيادة وضوح الدلالة ونقصانها ولا للاستغراق
الحقيقي اذ القوة البشرية لا تقدر على استحضار جميع المعاني التي لا تتناهى فتكون قوله
للاستغراق العرفي نحو جمع الامير الصاغة قوله فلو عرف احد معنى قوله مستغرق
على قول اللام في المعنى للاستغراق العرفي يعني البعض احد على ايراد معنى واحد فقط
بطرق مختلفة في وضوح الدلالة عليه لم تصر بمجرد ذلك عالما بالبيان يعني ما لم
يكن في ذلك ملكة له راسخة قوله يعني دلالة الوضعية احترز عن دلالة الطبيعية
كدلالة اخ على الالم وعن دلالة العقلية كدلالة الصوت عن المصوت فانهما
غير مرادتين هيهنا قوله والاول الدال يعني ما يلزم من العلم به العلم بشيء آخر قوله
والثاني المدلول يعني ما يلزم من العلم بشيء آخر العلم به قوله بالدلالة لفظية اقسامها
الثلاثة اعني الوضعية والعقلية والطبيعية قوله ان يكون للوضع مدخل فيها
سواء كان بمحض الوضع كما في الدلالة المطابقة او بشركته كما في التضمن والالتزام
فانهما بشركة الوضع لا انهما وضعية صرفة ولهذا سميتا دلالة عقلية قوله فالاول
هي المقصود يعني ان يكون للوضع فيها مدخل بانواعها الثلاثة قوله يفهم منه المعنى
عند الاطلاق يعني بحيث اذا سمع او تخيل فهم منه المعنى للعلم بالوضع قوله وهي
الثلاثة يعني الدلالة اللفظية التي يكون للوضع فيها مدخل ثلاثة اقسام قوله
اما على تمام ما وضع اللفظ له يعني من حيث انه تمام معناه كدلالة الانسان قوله
او على جزئه اي على جزء ما وضع اللفظ له من حيث انه جزء كدلالة الانسان على الحيوان

ن او الناطق قوله او على خارج عنه اي عما وضع اللفظ له من حيث انه خارج كدلالته
على المستعد للكتابة او الضحك وكدلالة السقف على الحائط قوله اي الدلالة على الجزء
والخارج يعني دلالة التضمن ودلالة الالتزام قوله ويسمى كل من الاخيرين عقلية يعني
وان لم يكن العقل مستقلا فيهما لافتقارهما الى كون اللفظ موضوعا للكل او الملزوم
الا انه لما كان للعقل مدخل في كل واحد منهما باعتبار انتقال العقل من المعنى الموضوع
له الى الجزء والى الخارج سميت عقلية قوله لتطابق اللفظ والمعنى اي لتوافقهما
من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقا قوله لكون الجزء في ضمن المعنى الموضوع له اي لكون
المعنى المفهوم من اللفظ داخلا في ضمن المعنى الموضوع له اي لكون المعنى المفهوم
من اللفظ داخلا في ضمن المعنى الموضوع له اللفظ قوله لكون الخارج لازما للموضوع له
لان اللفظ لا يدل على امر خارج عن مسماه وانما يدل على الخارج اللازم والا لزم
ان يكون اللفظ الواحد دالا على معان لا تتناهى لامتناع الترجيح من غير مرجح [illegible]
قوله وقد ينتقض تعريف كل منها حاصله انه اذا اطلق ذلك اللفظ واريد
به الكل او الملزوم ودل على الجزء بالتضمن او على اللازم بالالتزام وقد ذلك
يصدق على تلك الدلالة انها دلالة اللفظ على ما وضع اللفظ له لان الفرض
انه موضوع للجزء واللازم كوضعه للكل والملزوم وكذلك اذا اطلق واريد
به الجزء او اللازم كان دالا عليهما بالمطابقة مع صدق تعريف الدلالة التضمنية
والالتزامية عليهما قوله باعتبار الاضافة اي النسب والجهات وكثيرا ما يقع قوله
يعني القوم قوله وانباه الذهن انقياده واهتداؤه اليه من غير توقف قوله
اما على العموم او بعد التامل له هذا تعميم لعبارة المص ودفع توهم ارادة اللزوم
البين قوله في الذهن متعلق بالانفكاك في قوله عدم الانفكاك قوله والمراد
وانه لم يكن ما ذكرنا بان كان المراد اللزوم البين يخرج كثير مما ليس بخارج

يعني قوله اشارة الى انه لا يشترط اللزوم الخارجي يعني بحيث يكون المعنى الخارجي عن
مدلول اللفظ بحاله يلزم من تحقق المدلول في الخارج تحققه اي للاعدام دلالة
على الملكات مع المعاندة بينهما في الخارج كالعمى قوله عمى من شانه ان يكون بصيرا
قوله ومن نازع في اللزوم الذهني بان لا يشترط عند اهل العربية وانما يشترطه
المنطقيون فكانه اراد قوله ولو اي ولو كان اللزوم الذهني لاجل اعتقاد
المخاطب قوله بسبب عرف عام كاصطلاح العوام قوله لذلك المعنى يعني المعتبر
عنه بطرق مختلفة قوله دلالة منصوب على التمييز اي من جهة الدلالة عليه اي على
ذلك المعنى الموجود بطرق من بعض الالفاظ بل كلها مستوية الاقدام في ذلك
فلا تفاوت فيها بحسب الدلالة قوله لم يكن كل واحد من الالفاظ دالا عليه اي
لم يكن جميع تلك الالفاظ دالا على ذلك المعنى لعدم العلم بالوضع والهيئة
التركيبية اي هيئة التاليف من محكوم عليه وبه وصدور الفعل عن فاعله
ووقوعه على المفعول وغير ذلك قوله دلالة اوضح بالنصب على المصدرية
واوضح صفة اي يدل عليه دلالة موصوفة بكونها اوضح او اخفى من دلالة كلام
يشبه الاول قوله ان علم الوضع فلا تفاوت اي بل يكون فهمه من الكلام الثاني كفهمه
من الكلام الاول قوله والا لم يتحقق الفهم اي وان لم يعلم ان الالفاظ الجديدة
موضوعة لذلك المعنى لم يفهم شيئا اصلا فعلى كلا التقديرين لم يكن تفاوت في الدلالة
وضوحا وخفاء قوله معناه انه عالم بوضع كل لفظ يعني فتكون موجبة كلية قوله
وانما قال لم يكن كل واحد يعني يدل على السلب الجزئي دون ان يقول لم يكن واحد
منها دالا عليه بل على السلب الكلي قوله فنقيضه اي يعني نقيض الموجبة الكلية السالبة
الجزئية قوله فيكون الالزام بصدق بصورتين ان لا يكون عالما بوضع شيء منها
وان يكون عالما بوضع بعضها دون بعض وعلى كلا التقديرين عدم دلالة بعضها

بعضها مخفي قوله ولقائل ان يقول لا نسلم عدم التفاوت حاصل السؤال وجوابه
ان مرجعه خصوص بعض المعاني لمطابقه في العقل وبعضها انما هو من جهة سرعة
تذكر الكامع الوضع وبطؤه وذلك بسبب تعيين الالفاظ المخزونة في الخيال
بحيث تحضر معانيها في العقل بادنى التفات لكثرة الممارسة وقرب العهد
بها وبعضها يكون بحيث الى التفات اكثر وحينئذ اقول يجوز ان يختلف مراتب
اللزوم اي لزوم الاجزاء للكل في التضمن ولزوم اللوازم للملزوم في الالتزام
قوله وهذا في الالتزام ظاهر لان الدلالة العقلية انما تكون بسبب تعلق
بين معنيين ينتقل الذهن بسبب ذلك التعلق من احدهما الى الاخر فانه يجوز
ان يكون للشيء لوازم قوله فتكون نادية الملزوم بالالفاظ الموضوعة لهذه اللوازم
يعني ان اختلاف التعلقات ح يعني سبب انتقال الذهن من المعنى الى المعنى وضوحا
وخفاء صار سببا لاختلاف الدلالات وضوحا وخفاء مثلا كثير الرماد يدل
على المضياف وكذا مهزول الفصيل وجبان الكلب يدل عليه لكن دلالة الاول اوضح
من الثاني ودلالة الثاني اوضح من الثالث قوله وفي التضمن ان يكون المعنى جزءا من شيء
آخر يعني يجوز ان يكون الشيء جزءا ولجزئه جزء فدلالة جزئه على جزئه يكون اوضح
من دلالة ذلك الشيء على جزء الجزء قوله دلالة الحيوان على الجسم اوضح من دلالة
الانسان عليه دلالة الحيوان على الجسم من غير واسطة لان الجسم جزء من الحيوان اذ حقيقة
الحيوان جسم نام حساس متحرك بالارادة ودلالة الانسان على الجسم بواسطة الحيوان
لان الحيوان جزء من الانسان والجسم جزء من الحيوان فالجسم بالنسبة الى الحيوان جزء
والى الانسان جزء الجزء فدلالة الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه قوله
بل الامر بالعكس اي وارد على قوله دلالة الشيء على جزئه اوضح من دلالته على جزء
جزئه اي لا نسلم ذلك بل دلالته على جزء جزئه اوضح من دلالته على جزئه

فان فهم الجزء لا قوله نعم اي صح انه فهم الجزء قبل فهم الكل لتوقف الكل
على الجزء لكن المراد ههنا شيء آخر وهو انه ينتقل الذهن من الكل الى الجزء
لانهم صرحوا بان دلالة التضمن تابعة للمطابقة لان المعنى التضمني انما
ينتقل اليه الذهن من الموضوع له فكانهم بنوا ذلك على ان التضمن فهم
الجزء وملاحظة بعد فهم الكل قوله ويكفي في فهم الكل له جواب سؤال
فكانه قيل له وهل يمكن فهم الكل بدون ملاحظة الجزء ثم استظهر على عدم
الملازمة بين فهم الكل وفهم الجزء سواء كان اللازم داخلا في المراد
باللازم هنا ما لا ينفك عن الشيء سواء كان داخلا فيه كما في التضمن
او خارجا عنه كما في الالتزام قوله فمجاز اي فما اطلق عليه مجاز كقولك رأيت
اسدا في يده سيف فان قولك في يده سيف قرينة دالة على عدم ارادة
المعنى الموضوع له لفظ الاسد قوله والا اي وان لم يقم قرينة على عدم
المعنى الموضوع له اللفظ فكناية وهي ليست بمجاز ولا حقيقة بل هي قسم
ثالث كقولك زيد طويل النجاد فانه ليس فيه قرينة على عدم طول النجاد
بل يجوز ارادته مع ارادة لازمه وهو طول القامة بخلاف قولك رأيت اسدا
في يده سيف فانه لا يجوز ان يراد به الشجاع والحيوان المفترس معا قوله
والجزء مقدم على الكل طبعا يعني ان الكل يحتاج الى الجزء في وجوده مع ان
الجزء ليس بعلة للكل قوله وطبعا اي ليوافق الوضع الطبع قوله ليس جزء
معناها اي ليس معنى المجاز في الحقيقة جزء معنى الكناية لان معنى المجاز
اطلاق الملزوم وارادة لازمه فقط ومعنى الكناية اطلاق لفظ الملزوم و
ارادة اللازم مع انضمام قيد اليه وهو جواز ارادة الملزوم معه فباعتبار
وجود هذا القيد في معنى الكناية وعدمه في معنى المجاز جعل الاول كالمركب

فهم قوله

ارادة

الاسد

كالمركب والثاني كالجزء منه لبساطته قوله التي كان اصلها التشبيه يعني قد ذكر المشبه به وهو
مثلا واريد به المشبه وهو الرجل الشجاع مثلا فصار استعارة تفرعت عليه لذكر المشبه
قوله ثم جعل مقدمة لبحث الاستعارة يعني كما جعل السكاكي قوله اي هذا باب التشبيه
يعني ان قوله التشبيه خبر مبتدأ محذوف ويجوز ان لا يكون له اعراب لانه غير مركب
على وجه والنظر فيه في اربعة اشياء في بيانه وذكره والغرض منه واقسامه اي
مطلق التشبيه يعني سواء كان على وجه الاستعارة نحو رأيت اسدا يرمي او على وجه
تبتني عليه الاستعارة وهو التشبيه المصطلح عليه مثل زيد كالاسد في الشجاعة او غير ذلك
وهو كل تشبيه لا يكون على وجه الاستعارة ولا على المصطلح عليه في علم البيان بواسطة
انتفاء قيد من قيوده فيه بان لا يكون مدلولا عليه بالكاف ونحوه قوله لئلا يتوهم
الى التشبيه المذكور يعني الاصطلاحي الذي هو زيد [illegible] واعلم انه وقع في نسخ التلخيص
لفظ التشبيه مكررا والاولى ترك ذكره لانه لم يذكر الاخير كذلك حتى يقال الاول بدل
منه وجه للتحذير ووضع المظهر موضع المضمر على نوع نكتة كذا ذكره
بعض الفضلاء في هذا المحل قوله فليس على اطلاقه يعني حتى يكون شاملا لجميع الجزئيات
بل في بعض الصور وهي البعض قوله على مشاركة امر يعني المشبه لامر يعني المشبه به في
معنى يعني وجه الشبه قوله وهذا شامل لمثل قاتل زيد عمرو اه هذا اعتراض على
تعريف المص يعني يرد على هذا التعريف العطف بالحروف وباب التفاعل وافعل
التفضيل فان جميعها يصدق عليه انه مشاركة امر لامر في معنى ولا يسمى شيء منها
تشبيها فالاولى ان يزيد في التعريف قولنا بالكاف ونحوه لفظا او تقديرا حتى يخرج
هذه قوله والتجريد اي على وجه الاستعارة بالتجريد نحو رأيت منك اسدا
بك بحرا فان فيهما [illegible] واخرجنا المص اذ لا يطلق عليها اسم التشبيه قوله فان في
الثلاثة يعني الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكناية والتجريد قوله في المثال المذكور
الثلاثة

قوله

بذكر الاسد

اي في قوله واذا المنية انشبت اظفارها الفيت كل تميمة لا تنفع قوله اذ المراد بالاظفار
معناها الحقيقي يعني عند اهل المنطق لا انه لما تصور المنية بصورة السبع اثبت
لها الاظفار حقيقة ادعاء انها من افراد السبع فلا يكون فيه دلالة اشارة الى ان
عند المعرف قوله فدخل فيه اي في التشبيه على الاصح قوله نحو قولنا زيد اسد بحذف حرف
فاداة التشبيه وكان اسم المشبه به خبر المشبه وهو مذكور فان المحققين ذهبوا
الى انه يسمى تشبيها بليغا لا استعارة لان الاستعارة انما تطلق حيث يطوى ذكره قوله
صالحا لان يراد به المنقول عنه قوله يعني الذي هو المعنى الحقيقي قوله والمنقول اليه
يعني الذي هو المعنى الادعائي قوله وهي اربعة قد يكون جميعها مذكورة وقد لا يكون
قوله ووجهه اي المعنى الذي هو مشاركة الطرفين قوله واداته اي اللفظ الدال
على المشاركة قوله وفي اقسامه يعني باعتبار هذه الاعتبارات اعني الطرفين ووجهه
واداته والغرض منه قوله واطلاق الاركان على الاربعة هذا جواب عن سؤال مقدر
وهو ان الركن ما يكون داخلا فيما هو ركن له وشيء من هذه الاربعة ليس بداخل في
التشبيه فكيف يكون ركنا له واجاب الشارح عنه بقوله واطلاق الاركان على الاربعة
المذكورة اما باعتبار انها قوله اعني الدلالة على مشاركة امر لامر يستلزم المشبه والمشبه به
في معنى يستلزم وجه التشبيه قوله بالكاف ونحوه يستلزم اداة فالاربعة ماخوذة في التعريف
بهذا الاعتبار الدال على المشاركة المذكورة يعني مشاركة امر
لامر في معنى بالكاف ونحوه قوله زيد كالاسد في الشجاعة كثيرا ما تطلق على مثل
هذا الكلام تشبيها تسمية للدال باسم المدلول وهو مشتمل على الاركان الاربعة قوله
والاداة الة في ذلك اي في بيان التشبيه وفي ذكر الطرفين واجب البتة بخلاف الوجه
والاداة قوله اما حسيان اي منسوبان الى الحس يعني مدركان باحدى الحواس الخمس
الظاهرة قوله والصوت الضعيف المراد بالصوت الضعيف الصوت الذي لا يسمع

١٥١

الا عن قرب لكنه لم يبلغ حد الهمس وهو الصوت الذي اخفى فيصل حتى كانه لا يخرج
عن فضاء الفم قوله والجلد الناعم والحرير في الملموسات فالاول يحصل من هذه الاشياء
يشبه بالكل منها قوله وفي الكبريت ذلك ناشئ بالاكثر ما سوى الصوت الضعيف والهمس
في النكهة فان هذه الثلثة لا ناشئ فيها بخلاف غيرها قوله لا نفي هذه الاجسام
يعني الخد والورد والفم والريق والخمر والجلد والحرير لانها اجسام والاجسام
لا يدرك بالحس الظاهر بل انما يدرك بها الاعراض القائمة بها قوله فقد اشتهر بالنفي
اي اشتهر هذا الاستعمال في العرف وشاع وجرى الحكم عليه قوله او عقليان عطف على
حسيان اي او طرفاه عقليان قوله ووجه التشبيه بينهما اي بين العلم والحيوة في قولك
العلم كالحياة قوله جهتا ادراك اي سببا للادراك وعلى هذا قوله المراد بالعلم
هنا الملكة التي لا جواب سؤال مقدر يرد على قوله ووجه الشبه بينهما كونهما جهتي
ادراك وهو ان العلم ادراك وقد جعل وجه الشبه كونهما جهة وطريقا الى الادراك
فيلزم ان يكون المشبه الذي هو العلم طريقا الى نفسه وهو خلف فاجاب بقوله فالمراد
بالعلم هاهنا الملكة قوله ولا يخفى انها اي الملكة المذكورة جهة وطريق الى الادراك
لا نفس الادراك فلا يلزم ما ذكر قوله وقيل وجه الشبه بينهما اي بين العلم والحياة
نفس الادراك لا كونهما جهتي ادراك ويرد السؤال المذكور عليه ايضا لانه يلزم
اتحاد المشبه ووجه الشبه ويجاب بما ذكر في الاول قوله لا يوجب اختصاص كما في استلزام
الحياة مع العلم للادراك قوله على ما هو شرط في وجه الشبه اي يشترط في وجه الشبه
ان يكون مشتركا بين المشبه والمشبه به وقائما بهما لا ان في المشبه به اقوى واشهر منه في المشبه
قوله ولهذا لا يخفاه تزييف اخر لهذا القول وتوجيه له كما في قولنا العلم كالحس في
كونهما ادراكا اي لا يحصل من قولنا ادراك كان المجموع منهما ادراك كثير فانه لا
يحصل من قولنا العلم كالحس في كونهما ادراكا قوله او مختلفان اي او طرفاه مختلفان وهو

فيما الاولان يكون المشبه عقليا والمشبه به حسيا كقولنا المنية كالسبع في اغتيال النفوس فان
المنية اي الموت مشبه عقلي والسبع مشبه به حسي وثانيهما ان يكون المشبه حسيا والمشبه به
عقليا كقولنا العطر كخلق كريم فان العطر وهو الطيب مشبه حسي وخلق الكريم
مشبه به عقلي لانه كيفية نفسانية قوله والوجه في تشبيه المحسوس بالمعقول انه اشارة
جواب ما قيل من انه لا يجوز تشبيه المحسوس بالمعقول لان العلوم العقلية مستفادة من الحواس
ومنتهية اليها ولذلك قيل من فقد حسا فقد علما يعني العلم المستفاد من ذلك الحس
واذا كان المحسوس اصلا للمعقول فتشبيهه به يكون جعلا للفرع اصلا والاصل فرعا
وهو غير جائز قوله ويجعل كالاصل اي ويجعل المشبه به المعقول المقدر بالمحسوس اصلا
لذلك المشبه المحسوس مبالغة فيصح التشبيه غاية ما في الباب انه تشبيه المحسوس الحقيقي
بالمحسوس التقديري الذي هو المعقول الحقيقي قوله والا اي وان لم يقدر المشبه به
المعقول محسوسا لم يصح تشبيه المحسوس به لان المحسوس اصل للمعقول قوله تسهيل للضبط
بتقليل الاقسام لانه كلما قل الاعتبار قلت الاقسام واذا قلت الاقسام كان اسهل
ضبطا قوله اشارة الى تعميم تفسير الحسي والعقلي نحو والمراد بالحسي الخ
قوله المدرك هو بعينه باحد الحواس الخمس الظاهرة قوله او مادته اي افراده بقطع
النظر عن هيئته الاجتماعية قوله وهو المعدوم الذي فرضنا مجتمعا من امور اي
المعدوم الذي ركبته المتخيلة من امور كل واحد منها موجود في الاعيان محسوس
وليس المراد بالخياليات هنا الصور المرتسمة في الخيال المتادية اليه من طرق الحواس
وذلك ان اعلام الياقوتية ليست مما تادت الى الخيال من الحواس اذ
لم يقع بها احساس قط قوله وهو من باب جرد قطيفة اي اضافة محمر الى الشقيق
من باب اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى شقيق محمر والمراد به شقائق النعمان
وهو نبت معروف قوله اذا تصوب مال الخ التصوب هو من قولهم صاب المطر اذا نزل

اصلا

قوله اعلام جمع علم وهي الراية وحاصله انه شبه الشقيق عند تسفل رأسه وتصعده
بهبوب الرياح عليه باعلام ياقوت بسوطها على رماح من زبرجد فان اعلام ياقوت
نشرن على رماح من زبرجد لا يدرك مجموعها من حيث انه مجموع باحد الحواس الخمس
الظاهرة لكن مادته وهي كل واحد من الاعلام والياقوت والرماح والزبرجد
محسوس بحس البصر فالمشبه هنا مفرد حسي والمشبه به مركب خيالي قوله ويكون بحيث
لو ادرك بعين على تقدير وجوده لكان مدركا بها اي باحدى الحواس الظاهرة فقوله
وهذا القيد يميز العقلي يعني العقلي الصرف فانه لا يجب ان يكون بحيث لو وجد
في الخارج لكان مدركا بالحس وليس المراد بالوهميات هنا المعاني الجزئية المدركة
بالوهم كما سبق الاشارة اليه لان انياب الاغوال ورؤوس الشياطين ليست من
المعاني الجزئية وانما هي صور قوله وانياب اغوال على ما يدرك بالحس لكنها
لما اعتقد فيها غاية الخداع حتى شبه نصال السهام او الرماح بها لانها من
وهمي لا وجود لها في الخارج فان الغول امر وهمي فكذا انيابه فكل واحد منها
قوله ما يسمى متخيلة ومفكرة هما قوة واحدة لكن لها اعتباران ولذلك
سميت باسمين لاعتبارين كل منها على انفراده قوله في تصويرها اي في تصوير
المتخيلة الغول فالضمير المضاف اليه تصوير راجع الى الغول من اضافة المصدر الى
المفعول قوله كاللذة اي كاللذة والالم الحسيين والشبع والجوع ونحوها فعلم
مما ذكرنا انحصار طرفي التشبيه في الحسي والعقلي لانه جعل الخيالي من الحسي والوهمي
والوجداني من العقلي تقليلا وتسهيلا على المتعلم لانه كلما قلت الاعتبارات
قلت الاقسام واذا قلت كان تعلمها اسهل ضبطا وانما جعل الخيالي من الحسي لان للحس
مدخلا كما عرفت مع ان المدرك منها هو الصورة لا المعنى وجعل الوهمي من العقلي لانه لا
مدخل للحس فيه والوجداني من العقلي لاشتراكهما في ان المدرك منها هو المعنى

لا التصور قوله فضلا عن اشتراك المشبه والمشبه به في ذلك المعنى المشترك اختصاصا بالمشبه به
ذلك المعنى ليس في الواقع الا بالفرض والاعتبار كالتخييلي وهو ما لا يمكن وجوده فيهما او في
احدهما الا بتأويل قوله وجه ذلك ان زيدا والاسد الخ اي وانما قلنا ان المراد بوجه الشبه
المعنى الذي له زيادة اختصاص بالطرفين وقصد بيان اشتراكهما فيه حيث
اولنا عبارة المص ولم يبقها على عمومها لان زيدا والاسد في قولنا زيد كالاسد
يشتركان في كثير الخ قوله انه لا يوجد ذلك المعنى يعني لا يكون وجه الشبه فيما ذكر
من الطرفين محققا ثابتا متقررا بحسب نفس الامر قوله والصبح للسيل يعني في
البيت السابق وهو قوله رب ليل قطعته بصدود او فراق ما كان فيه وداع
قوله اي في هذا التشبيه المذكور في هذا البيت قوله في جوانب شيء مظلم اسود
غير موجود في المشبه به الا على طريق التخييل وهو وصفا مظلم بالاسود للمبالغة في سواده
وقد يقال للسيل انه مظلم وان كان هذا قوله وذلك اي وجود هيئة بيان
وجود تلك الهيئة التي هي وجه الشبه في المشبه به وهو قوله سنن لاح الخ
قوله لما كانت البدعة ما لا يكون في قول الرسول عم ولا فعله ويعتقد انه قول
او فعل وكل ما جهل اي وكل ما اعتقادات ارباب الضلال قوله فلا يهتدى
للطريق الموصل الى المطلوب قوله من ان ينال مكروها كما يتفقه عدو ومقاتل
او يقع في مهواة مهلكة قوله بطريق العكس اي بطريق ان يثبت لاحد الضدين
ضد ما اثبت للضد الاخر لان الذهن ينتقل من احد الضدين الى الاخر قوله اي
كون السنة والعلم كالنور الخ اي شائع في العرف تشبيه البدعة ونحوها بالظلمة
وتشبيه السنة ونحوها بالنور تخييل بسبب شيوعه اي كثرة خطوره بالبال
وكثرة وروده في المقال لان الفهم الخ اي السنة وكل ما هو الخ قوله نحو اتيتكم اي
نحو قوله صلى الله عليه وسلم اتيتكم بالحنيفية البيضاء بين الدجى اي حال كون النجوم

قوله ٢

كائنة

النجوم كائنة بين الدجى قوله بالسنن بين الابتداع اي حال كون السنن
بين الابتداع قوله اي النجوم يعني مثل تشبيه النجوم ببياض المشيب في قوله او
بالانوار اي او تشبيهها اعني النجوم بالانوار الخ ومراده انه لما تخيل للسنة نور
وضياء وللبدعة سواد وظلام صار بهذا التخييل كانهما من المبصرات وصار
تشبيه المبصرات كالنجوم والدجى بهما كتشبيهها بالمبصرات حقيقة والتاويل فيه
انه تخيل ما ليس بمتلون متلونا والا فالبياض والاشراق والظلام من اوصاف
الاجسام وقد توصف بها المعاني قوله ولا يخفى ان قوله لاح بينهن الخ اشارة
جواب ما قيل في هذا المحل من ان سبك هذا البيت غير مرضي وكان الصواب
ان يقول وكان النجوم بين دجاها سنن لاحت بين ابتداع لانه انما يليق
النوع من بين الظلم لا العكس انتهى قوله اي سنن لاحت بين الابتداع النكتة
في العدول الى القلب وارتكابه مع انه خلاف الاصل بيان كثرة البدع حتى كان
البدعة هي التي تلوح من بينها قوله من وجوب اشتراك الطرفين في وجه الشبه يعني
المستفاد ذلك الوجوب مما قال المص من ان وجه الشبه هو ما يشترك فيه الطرفان
قوله كون القليل مصلحا والكثير مفسدا لعدم اشتراك الطرفين اعني النحو والملح
في ذلك لان المشبه اعني النحو لا يحتمل القلة والكثرة لامتناع جعل رفع الفاعل
ونصب المفعول مضاعفا اذ لا يخفى ان المراد الخ قوله بل وجه الشبه هو [illegible]
باعمالهما الخ وذلك لوجوده في الطرفين فان الملح اذا استعمل في الطعام صلح
والا فسد كذا النحو ان استعمل في الكلام صلح والا فسد قوله اما غير خارج عن
حقيقتهما بان يشتمل صورتين ما يكون حقيقتهما النوعية او جزء حقيقتهما
ولذلك عدل عن قولنا اما داخل في حقيقتهما لان تمام الحقيقة اذ الشيء لا يدخل
في نفسه قوله كما في تشبيه ثوب باخر في نوعهما اي في كونه ثوبا خاصا كتشبيه

قطن بثوب آخر فهنا وجه الشبه تمام الحقيقة قوله وفي جنسها اي مع كون نوعيها
كتشبيه ثوب قطن بثوب حرير وهنا وجه الشبه جزء الماهية وكتشبيه بعض الحيوانات
بالانسان في مجرد كونه حيوانا فقوله في كونهما كتانا مثال لكونه نوعا وقوله او
ثوبا مثال لكونه جنسا وقوله او من القطن مثال لكونه فصلا قوله او خارجا اي
وجه الشبه عن حقيقة المشبه والمشبه به صفة لهما ضرورة وجوب الاشتراك المشبه والمشبه به
في وجه الشبه متحققة في الذات اي ذات الموصوف مفتقرة اليها قوله اما حقيقية
للصفة الحقيقية قوله كالكيفيات الجسمية الكيفية ما لا يتوقف تصورها على تصور
غيرها ولا تقتضي القسمة واللاقسمة في محلها اقتضاء اوليا وقد مر بيان ذلك في
صدر الكتاب قوله اي المختصة بالاجسام يخرج العروض والحلول والقيام والثبوت
قوله اللتين بناؤها اي في تقدم الرماح قوله فيتميز ذات الجنبين اي بعد(?) فيهما
بالتجاذب والتقاطع على هيئة الصليب نقلا عن كتب الشروح قوله من الالوان
متعلق بمدرك وذلك كتشبيه الشيء الابيض بالثلج وكم يدرك الكون تصوره ضروري
غني عن التعريف قوله والشكل هيئة لا يعني ان الشكل هيئة تعرض للشيء لو احاطه حد
حد واحد كالكرة والدائرة او حدان كنصف الدائرة او حدود كالمثلث والمربع
والحد النهاية كتشبيه المستوى المنتصب بالرمح وكتشبيه الشيء المستدير بالكرة
تارة وبالحلقة اخرى والدائرة سطح يحيط به خط واحد في داخله نقطة
كل الخطوط المستقيمة الخارجة من تلك النقطة اليه متساوية وتلك النقطة يقال لها
مركز الدائرة قوله كم متصل فان الذات لا المراد بالكم هنا عرض يقبل التجزي
وبالاتصال ان يكون لاجزائه اي وقت فرض التجزية حد مشترك يتلاقى عنده
وبه احترز عن العدد ويكون قار الذات ان يكون اجزاؤه المفروضة ثابتة
وبه احترز عن الزمان فالمقدار كالخط والسطح والجسم التعليمي ومن ذلك

الا المحيط

وذلك كتشبيه عظم الجثة بالجبل والفيل قوله هي الخروج ~~هي الخروج من القوة الى الفعل~~
من القوة الى الفعل على سبيل التدريج هذا تعريف الحكماء وهو تعريف لمطلق الحركة
واما عند المتكلم فهي حصول الجسم في مكان بعد حصوله في مكان آخر وهي عبارة
عن مجموع الحصولين وهذا مختص بالحركة الاينية وذلك كتشبيه الذاهب على الاستقامة
بالسرعة بنفوذ السهم قوله وفي جعل المقادير والحركات من الكيفيات تسامح
وجه التسامح ان المقادير من مقولة الكم اعني الذي يقتضي القسمة لذاته والحركة
من الاعراض النسبية والكيفية لا تقتضي لذاته قسمة ولا نسبة فكانه اراد بالمقادير
اوصافها من الطول والقصر والتوسط بينهما قوله اي بالمذكورات يعني بالمدركات
بالبصر قوله باعتبار المجموع حال يحصل من اجتماع اللون والشكل وباعتبارهما
يوصف الشخص بالحسن والقبح باطن الصماخين الصماخ هو ثقب الاذن قوله من
النوع اي حركة الهواء قوله مقاومة اي صلابة قوله والخشونة وغير ذلك اي كالثقل والخفة
والقبض والكسورة(?) قوله والاوليان منها يعني الحرارة والبرودة فعليتان
لان الحرارة كيفية من شانها تفريق المختلفات وجمع المتشاكلات والبرودة كيفية من
شانها تفريق المتشاكلات وجمع المختلفات قوله والاخريان انفعاليتان اي الرطوبة
واليبوسة لان الرطوبة كيفية تقتضي سهولة التشكل والتفرق والاتصال واليبوسة
كيفية تقتضي صعوبة ذلك قوله ويكون للشيء بها غير سيال وذلك كالحجر
مثلا فانه ينفعل عن وضعه ولا عند كبير لا يبس ولا يكون قبول العرض في
الباطن من الرطوبة وعاسلا من اليبوسة قوله والصلابة وهي تقابل اللين اي كيفية
مانعة عن قبول الغمز الى الباطن قوله واللزوجة والهشاشة الهشاشة سهولة تفرق
الجسم وصعوبة اتصاله واللزوجة عكسها قوله واللطافة هي ان لا يحجب ما خلفه
والكثافة ضدها اي بان يحجب ما خلفه قوله وغير ذلك اي مما هو حد كون(?)

قوله

في غير هذا الفن قوله وعملية عطف على حقيقية اي الصفة المخصصة اما حقيقية كما مر او عملية
قوله بذوي الانفس يحتمل من العقلاء وغيرهم قوله من الذكاء اي حدة الفؤاد قوله معد بفتح
الدال اسم مفعول اي اعدتها النفس لاكتساب الاراء وقيل هو ان يكون سرعة انتاج
القضايا وسهولة استخراج النتائج ملكة للنفس كالبرق اللامع بواسطة كثرة مزاولة
المقدمات المنتجة كما اذا لاحظ ان كل جسم جوهر مثلا ولا شيء من الواجب بجوهر انتقل
ذهنه سريعا من ملاحظتها بين الحدين الى النتيجة وهي ان الواجب ليس بجسم من الشكل
الثاني قوله وقد يقال على معان اخر العلم يطلق على اشياء يطلق على حصول صورة الشيء
عند العقل وعلى الاعتقاد الجازم المطابق الثابت وعلى ادراك الكلي وعلى ادراك
المركب وعلى ملكة يقتدر بها على استعمال موضوعات ما نحو غرض من الاغراض صادرا
عن البصيرة بحسب ما يمكن فيها ويقال لها الصناعة كذا في الشرح قوله حركة للنفس
مبدؤها ارادة الانتقام اي كيفية يحصل عند غليان دم القلب لارادة
الانتقام قوله والحلم هو طمأنينة النفس عند ثوران الغضب قوله وهي الطبيعة اي
الخلق قوله ملكة احترز عن الحال قوله تصدر عنها اي صادرة عن النفس بسبب تلك
الملكة القائمة بها وانما قلنا عن النفس احترازا عن افعال الجوارح كالكتابة الصادرة
عن صاحب ملكة قوله مثل الكرم الكرم هو مقابل البخل واللؤم فان كان بذل النفس
فهو شجاعة وان كان بذل المال فهو جود وان كان كف ضرر مع قدرة فاما ان يكون مع الغضب
واما ان لا يكون معه والاول عفو ويقرب منه الحلم ونيل الحقد تجاوز عن الغير فانه
قوله وغير ذلك نحو كالبخل والعجز والجبن وغيرها قوله واما اضافية اي واما
ان يكون وصفا اضافيا وهي التي لا تقرر لها في ذات الموصوف وغير
مقتضية لها بل يكون مفروضة معتبرة عند العقل قوله فانها ليست اي فان
ازالة الحجاب معنى لا تقرر لها في ذات الشمس وغير مقتضية لها قيل وجه الشبه هنا

هنا في المخصصة هو الظهور الا انهم تسامحوا فيه وجعلوا الازالة فرعه في الحجاب
شأن البصيرة مع الشبهة الحائلة بينها وبين ما تريد الاطلاع عليه كشأن البصر
مع الظلمة في كونهما معها كالمحجوب بين عن مدركهما وفي انقلاب حالهما الى رفع الحجاب
مع الحجة اذا علمت ومع الشمس اذا ظهرت قوله وقد يقال الحقيقي في بحر وهذا
يتوقف على بيان مقدمة وهي ان الشيء الموجود اي في الخارج على احد احوال ثلاث فانه
اما ان يكون وجوده في الخارج اي يكون الخارج ظرفا لوجوده كزيد او يكون في
اي يكون الخارج ظرفا لنفسه لا لوجوده كالملازمة بين طلوع الشمس ووجود النهار
فانها ثابتة في الخارج سواء اعتبرها ام لم يعتبر واما ان تكون وجوده في الاعتبار
وهو الذي لا تحقق له ولا ثبوت الا بحسب اعتبار العقل فان اعتبره كان موجودا وان
لم يعتبره لم يكن موجودا كالصورة الوهمية الشبيهة بالمخلب والانياب للمنية وكبحر
من زئبق وجبل من ياقوت ووجه الزهد اذا علم هذا فنقول قد يطلق الحقيقة
على ما يقابل الاضافي كما في صيغ الصفات فيشمل الحقيقي على هذا الاصطلاح الموجود
في الخارج والموجود في الاعتبار وقد يطلق الحقيقي باستعمال آخر على ما يقابل
الاعتباري فيختص بهذا الاستعمال الاخص من الاستعمال الاول قوله اشارة الى انه مراد
ههنا اي الى ان اطلاق الحقيقي في مقابلة الاعتباري مراد في باب التشبيه
قوله بين حقيقي وهو ما له تقرر في ذات الموصوف كالكيفيات النفسانية
كاتصاف الشيء بكونه مطلوبا او موجودا هذا مثال للوصف النسبي فان مطلوبية
المطلوب ليست وصفا متقررا بل هو وصف اعتبره العقل بالنسبة الى الطلب
القائم بالنفس ولهذا كان اعتباريا نسبيا قوله او كاتصاف شيء بكونه
وهمي هذا مثال للاعتباري المحض كتوهم الانسان كتصور الانسان برأسين
او بلا رأس وغير ذلك قوله لكونه مركبا من متعدد هذا القسم من وجه الشبه

ما يكون بمنزلة الواحد ذو جهتين فهو بالنظر إلى الجهة متعدد وبالنظر إلى هيئة المجموع
واحد قوله بأن يكون حقيقة ملتئمة من أمور مختلفة كحقيقة الإنسان فإنها ملتئمة من الحيوانية
والناطقية قوله أو اعتبارياً أي لا حقيقة لها في حد ذاتها بل بمجرد اعتبار العقل
كالهيئة المنتزعة في الشعر كأن مثار النقع فوق رؤوسنا وأسيافنا ليل تهاوى كواكبه
قوله وكل منهما أي من الواحد وما هو بمنزلته حسي أو عقلي فيكون وجه الشبه بهذا
الاعتبار على أربعة أقسام من ضرب اثنين وهما الواحد وما هو بمنزلته في اثنين وهما
الحسي والعقلي قوله لتكون كل منها وجه تشبيه وذلك إنما يكون إذا كان التشبيه في أمور
كثيرة لا يتقيد بعضها ببعض بل كل واحد منفرد بنفسه ولم يكن ذلك تشبيهات
معدودة بعضها إلى بعض لأغراض فلا يجب فيها ترتيب فإنك إذا قلت زيد كالأسد
بإسقاط البحر جوداً والسيف مضاءً لا يجب عليك أن تحفظ في هذه التشبيهات
نظاماً ولم يتغير حال التابع بترك بعضها كتقديم هو يصفو ويكدر ولم يحل عن
فإنه لو ترك ذكر الكدر وإرادة كان المعنى في تشبيهه بالماء في الصفاء وبالعسل
في الحلاوة باقياً على حاله قوله بل في الهيئة المنتزعة يقع في التركيب الاعتباري
أو في الحقيقة الملتئمة منها يقع في التركيب الحقيقي قوله أو مختلف بعضه حسي وبعضه
عقلي فيكون هنا ثلاثة أقسام أخر وإنما لم يقسم ما هو بمنزلة الواحد إلى هذه الأقسام
الثلاثة لأن الاختلاف فيه غير معتبر لأن المعتبر منه هو الهيئة الحاصلة من المتعدد لا المتعدد
وتلك الهيئة واحدة لا تعدد فيها قوله أي يجوز أن يكون كلاهما أي كلا طرفي التشبيه
أعني المشبه والمشبه به قوله امتناع أن يدرك بالحس من غير الحسي شيء إنما كان
الأمر كذلك لأنه لا يدرك بالحس إلا ما كان محسوساً ويمتنع قيام المحسوس بالمعقول فإن
وجه الشبه أمر مأخوذ من الطرفين قوله والعقلي من وجه التشبيه أعم من الحسي
أي أوسع مجالاً وأكثر أفراداً إذ كلما وجد الحسي وجد العقلي من غير عكس وحاصله

أن وجه الشبه إذا كان حسياً فطرفاه لا يكونان إلا حسيين لأن وجه الشبه قائم بالطرفين ويمتنع
قيام المحسوس بالمعقول وإن كان وجه التشبيه عقلياً فينقسم باعتبار الطرفين إلى أربعة أقسام لأن
طرفاه إما حسيان أو عقليان أو المشبه عقلي والمشبه به حسي أو بالعكس قوله وإدراك
العقل من المحسوس شيئاً ولذلك يستفيد الذهن علوم العقلية من الحواس قيل لذلك
فقد من فقد حساً فقد علماً أي علماً يتعلق بذلك الحس قوله ولذلك يقال إلى آخره
أي ولما قلنا من أنه يجوز أن يكون طرفا العقلي عقليين دون الحسي قال علماء علم
البيان التشبيه بالوجه العقلي أعم من التشبيه بالوجه الحسي لأنه يعم أنواع الطرفين الأربعة
المذكورة بمعنى أن كل ما يصح لا أي ليس المراد بالعموم هنا العموم المنطقي بمعنى أنه
كلما صدق التشبيه بالوجه الحسي صدق التشبيه بالوجه العقلي من غير عكس بل بمعنى
أنه كلما يقع فيه التشبيه قوله فإن قيل هو أي وجه الشبه مشترك فيه إلى آخره
هذا السؤال وارد على قوله وكل منهما إما حسي يعني كيف يجعل وجه الشبه حسياً
مع أنه مشترك فيه لما عرفت من أن المعنى الذي يشترك فيه الطرفان فيجب أن يكون وجه الشبه
عقلياً دائماً قوله كالحمرة التي تدرك بالبصر جزئياتها الحاصلة في المواد يعني مثل حمرة
هذا الخد وحمرة هذا الورد فإنها تدرك بالحس وأما الحمرة من حيث هي حمرة فكلي
مدرك لا بالبصر ولا بغيره من الحواس لأن الماهية من حيث هي أمر معقول كلي لا
مدخل للحس فيه وإنما يدركه العقل قوله فالحاصل إشارة إلى الوجه الضبط فقوله
وكل من الأولين أي الواحد والمركب إما حسي أو عقلي تصير الأقسام أربعة
والأخير أي المتعدد من وجه التشبيه قوله أو مختلف يعني بعضه حسي وبعضه عقلي فهو
يصير ستة يقع من مجموع الأربعة الأول والثلاثة الأخيرة قوله والثلاثة العقلية يعني
الواحد العقلي والمركب العقلي والمتعدد العقلي قوله طرفاها إما عقليان أو حسيان
إلى آخره تبلغ اثني عشر من ضرب ثلاثة في أربعة قوله صار ستة عشر فإنما يقع بانضمام الأربعة الأول

وبالذوق طعم ... وبالشم ...

المنتهي عشر الاخلاء قوله الواحد الحسي هذا شروع في تعداد امثلة الاقسام المذكورة اي كالحمرة
من المبصرات التي في تشبيه الخد بالورد قوله والخفاء اي خفاء الصوت من المسموعات في تشبيه
الصوت الضعيف بالهمس قوله وطيب الرائحة من المشمومات في تشبيه النكهة بالعنبر قوله
ولذة الطعم من المذوقات في تشبيه الريق بالخمر ... الزين او نحو الشرب ... حيث
اشتهى الطعم بالرمز قوله ولين الملمس من الملموسات في تشبيه الجلد الناعم اي اللين بالحرير قوله
كلام اي لم نعدم انفا من ان هذه المذكورات مدركة بالحس ... تحقق الظاهر من قوله
ويكون الخفاء اي قول شارح وروح الشارح ان الخفاء والطيب واللذة امور عقلية
وبالذوق طعم الخمر الذي ... قوله كالعراء عن الفائدة اي الخلو عنها قوله والجراءة اي انما احتاس
الجراءة على الشجاعة ... على ما فسرها الحكماء مختصة بذوات الانفس لوجود ... كونها صادرة
عن روية فيمتنع اشتراك الاسد فيها بخلاف الجراءة فانها اعم قوله في تشبيه وجود الشيء
العديم النفع بعدمه يعني في العراء عن الفائدة فان طرفاه مفقود كما يقال هذا الموجود
كان معدوما والوجود والعدم من الامور العقلية سواء كان الموجود عبارة عن الفائدة ام لا
قوله وتشبيه الرجل الشجاع بالاسد يعني في الجراءة فان طرفاه حسيان قوله وتشبيه
العلم بالنور يعني في الهداية قوله وتشبيه العطر بخلق شخص كريم يعني في استطابة النفس ولا يخفى
ما في الكلام من اللف والنشر يعني في كلام المصنف فقوله كالعراء الى قوله والعطر بخلق
كريم لف ونشر مرتب قوله كالعراء عن الفائدة ... باستطابة النفس قدم شاذه التركيب
قوله والمركب الحسي اي وجه الشبه المركب الحسي ... وقد علمت انه وجه الشبه اذا كان
حسيا لا ينقسم باعتبار حسية الطرفين وعقليتهما لما علم ان الحسي مطلقا لا يكون طرفاه
الا حسيين لكن تنقسم باعتبار آخر وهو ان طرفيه اما مفردان او مركبان او احدهما
مفرد والآخر مركب ويصرح بصورتين والمجموع اربعة اقسام فالمفردان نحو زيد
كالاسد والمركبان نحو قوله كان مثار النقع فوق رؤوسنا واسيافنا ليل تهاوى

المنبع

في كواكبه والمختلفان كتشبيه الشقيق باعلام ياقوت في قوله كانت محمر الشقيق البيت فهما
مركبان في المشبه مركب وكتشبيه نهار مشمس قد شابه زهر الربى بليل مقمر فيها المشبه مركب
والمشبه مفرد ... بجعلها مشبها او مشبها به يعني او وجه تشبيه قوله وبهذا اي وكون
ان معنى التركيب ههنا ما قلنا في صاحب المفتاح يصرح الخ قوله حقيقة مركبة
من اجزاء مختلفة كحقيقة زيد الحجرية وهي ذاته فانها مركبة من اجزاء مختلفة وهي
اعضاؤه او العقلية وهي ماهيته فانها مركبة من اجزاء مختلفة وهي الحيوان الناطق
قوله زيد كالاسد مفردين اي مع ان كلا من زيد والاسد والانسان جسم
مركبة من اجزاء مختلفة قوله اي تقع نوره وهو بصير كل واحدة من العنب كالكرة
ونوره ضمير عائد الى العنقود والثريا فيه بعد النجم قوله الى المقدار المخصوص
يعني ما ذا بين تلك الصور ومجموع مقدار الثريا والعنقود ... ما له من الطول
والعرض المخصوصين ... الهيئة وهو وجه الشبه مدرك بالبصر وطرفاه وهما الثريا
وعنقود العنب مفردان وان كان العنقود مقيدا بقوله حين نور لان التقييد لا ينافي التركيب
قوله من اثار الغبار يعني ان مثار اسم مفعول اضيف الى موصوفه ... من باب جرد قطيفة
واصله كان النقع المثار قوله واسيافنا الواو فيه بمعنى مع قوله تهاوى اصله
تتهاوى حذف التاء الثانية لطلب التخفيف لما في اجتماع المثلين من الثقل وعدم
امكان الادغام لوقوعها اول النطق لما يلزم عليه من الابتداء بالساكن وهل المحذوف
تاء المضارعة ام تاء التفاعل الخلاف مذكور في علم الصرف ويجوز ان يكون تهاوى ماضيا
من غير حذف لكن جعله بمعنى الماضي يخل بكثير من لطائف قصدها الشاعر قوله مشتمل
ذات ... من الكواكب والبروج قوله مستطيلة كذا كل منها مستطيل اما السيوف فظاهر واما
الكواكب فلانها تستطيل اشكالها بالتهاوي وقيل للزيادة بكونه على الاستدارة
قوله في جوانب شيء مظلم كذا كل منها متفرق في جوانب شيء مظلم اما السيوف

في ظلمة الغبار واما الكواكب ففي ظلمة الليل فهذه الهيئة ووجه الشبه مركبة وكذا طرفاهما
قوله توقدا وبالغروب مستطالة لاشكالها اي الكواكب والحاصل ان كلا من وجه
الشبه وطرفيه في هذا البيت مركب لانه هيئة منتزعة من امور متعددة قوله في
تشبيه الشقيق باعلام ياقوت الخ يعني في قوله وكأن محمر الشقيق اذا تصوب او تصعد
قوله اعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد قوله فان المشبه هو الشقيق مفرد
والمشبه به هو الهيئة الحاصلة من اعلام ياقوت منشورة على رماح من زبرجد
مركب وكذا وجه الشبه وهو الهيئة الحاصلة من اجرام حمر مبسوطة مخروطة
على رؤسها مركب قوله وعكسه اي يكون المشبه مركبا والمشبه به مفردا
قوله كذا شابه اي خالط فان المشبه مركب وهو ظاهر والمشبه به مفرد على ما في الكتاب
انه مقيد بعض والتقييد لا ينافي الافراد ولا يقتضي التركيب ووجه الشبه ايضا
مركب لانه هيئة منتزعة من عدة امور قوله ومن بديع المركب الحسي اي ومن بديع
وجه الشبه التركيبي الحسي قوله من الاستدارة بيان للهيئة وفي شرح ان كل
واحد من الاستدارة والاستقامة هيئة لان الهيئة والعرض واحد وعلى ما اقام الاعراض
فيكون الامر المعتبر تركيبه منها اي من كل واحد منها ومن عرض آخر عرضا ايضا وهو
ظاهر ويكون ذلك الامر هيئة وهو المطلوب قوله ويعتبر فيها اي الاستدارة والاستقامة
وغيرهما التي كل منها هيئة قوله الاوفق عبارة اسرار البلاغة يعني فتر عن المص عبارة
الشيخ في اسرار البلاغة لما هو اعلق منها قوله اعلم اي حيث قال الشيخ هناك اعلم
ان مما يزداد به التشبيه دقة قوله دقة ويجيء المراد بالسحر ما يميل الى القلب قوله ان يجيء
اعني يجيء وجه الشبه في الهيئات الخ قوله والهيئة المقصودة اي الهيئة التي وقعت
عليها الحركة قوله احدهما ان تقترن اي الهيئة التي وقعت عليها الحركة وربما
يظهر تغيير المص عبارة الشيخ اذ قال ان تقترن بالحركة وربما يظهر تغيير المص

عبارة الشيخ هو ان تقترن الهيئة التي وقعت عليها الحركة بغيرها من اي صفات
الجسم قوله والثاني ان تجرد هيئة الحركة يعني عن اوصاف الجسم قوله فالاول وهو
ان تقترن بالحركة غيرها من اوصاف الجسم قوله كما في قوله والشمس كالمرآة وجه التشبيه الذي في
قول ابي المعتز او ابي النجم قوله من تموج الاشراق وفي ذلك لان الشمس حركة متصلة
دائمة وكونها بسبب تلك الحركة تموج واضطراب قوله يهم اي يقصد لوقعه
توجه بان ينبسط ذلك الشعاع على دائرة الشمس والمرآة قوله وكذلك المرآة
اذا كانت في كف الاشل وذلك لان حركته تدوم وتتصل ويكون فيها سرعة وتدل
واما الحركة فتموج نورها لا ارادة قوله والوجه الثاني يعني من الوجهين قوله عن
غيرها من الاوصاف اي من اوصاف الجسم كاللون وغيره وبجعل وجه الشبه الحركة
من غير ان يعتبر معها شيء من الاوصاف للجسم كما قال وكان البرق مصحف قار قوله
فانطباقا تارة وانفتاحا على ما في هيئة الحركة للبرق وهو الانطباق والانفتاح
لا البرق والمصحف قوله ولو لكان وجه الشبه مفردا اي لو لم يكن هناك اختلاف
حركات لما حصل في هيئة الحركة تركيب في حركة الرحى والسهم لا تركيب فيها لاتحادها
اي لاتحاد الحركة فيها جهة واحدة وعلى وجه واحد قوله اي فينطبق نفي المصحف
او البرق انطباقا الخ فان الشاعر لم ينظر الى جميع اوصاف البرق ومعانيه الا
الى الهيئة التي يجدها العين منه من انبساط يعقبه انقباض فشبه تلك الهيئة
بما يفعله القاري باوراق المصحف من فتحها مرة ثم طبقها وتطبيقها اخرى
حالة بتركه وانما كان هذان الوجهان من بديع التشبيهات لاحتياج في
ادراك نحوهما الى دقة نظر وفرط فكر قوله وقد يقع التركيب في هيئة
السكون يعني كما يقع في هيئة الحركة قوله كما في قوله يصف اي توصيف التشبيه
في قول ابي الطيب في صفة كلب قوله اي بمجلس يعني ذلك الكلب قوله

الخلوج

بجلوس البدوي المصطلي صدر بيت غابه باريح محرق لم يجد له اي نعوا ثم محكمة من جلد الشعر لا من جلد الحيش المنقول المحكم الفتل قوله بجلوس البدوي عند الاصطلاء بالنار الى آخره البدوي اذا اصطلى بالنار اقعى بالحسو ونصب ركبتيه لنقل النار الى بطنه وصدره واغاضوا البدوي لانه لا يصطلي الا على حفرة فهو يعمي في الاكثر والحضري اصطلاءه على التنور فلعله لا يقعي قوله في استحيا اي يستحيا ذلك التالي قوله حملوا التوراة اي كلفوها قوله ثم لم يحملوها اي لم يقبلوها قوله وكذا في جانب المشبه به حاصله ان وجه الشبه هنا بين احبار اليهود الذين كلفوا العمل بالتوراة ثم لم يعملوا بذلك وبين الحمار الحامل للاسفار والغرض توجيه الذم الى من اتعب نفسه في حمل ما يتضمن المنافع العظيمة ثم لا ينتفع به لجهله وهذا المقصود ليس حاصلا من الحمار المطلق بل من الحمار المشروط بالشرطين المذكورين فيكون وجه الشبه منتزعا من احوال مجموعة قرن بعضها الى بعض ومن ذلك ان دون من الحمار فعل مخصوص الخ قوله وعلم ايضا اي ان وجه الشبه المركب العقلي قوله فيقع الخطأ ايضا في التشبيه قوله لوجوب انتزاع وجه الشبه من الاكثر ذلك المتعدد وذلك حيث وقع بعد اداة التشبيه امور يظن الناظر ان المقصود في التشبيه امر منتزع من بعضها مع ان مقصود المتكلم امر منتزع من جميعها قوله لوجوب انتزاعه اي في وجه الشبه في هذا البيت قوله فان المراد اي مراد الشاعر من البيت قوله اتصال ابتداء مطلع بانتهاء موئس ومن ذلك وجب انتزاعه من مجموع البيت فان الابتداء من الشطر الاول والانتهاء من الشطر الثاني قوله والمتعدده اي ووجه الشبه الذي لا يكون مركبا من متعدد وقد علمت انه على ثلاثة اقسام اما حسي بجميعه او عقلي بجميعه او بعضه حسي وبعضه عقلي قوله في تشبيه فاكهة باخرى فان هذه الثلاثة كلها

المنتزع

كلها حسية ولو شبه الواحد منها بالواحد المقابل له من الاخرى او الهيئة من الثلثة الاخرى لكان التشبيه مفردا لا متعددا قوله واخفأ السفادا اي ترك الذكر على الانثى ومن المثل هو اخفى سفادا من الغراب قوله في تشبيه انسان تحمى فانها حسنة الطلعة ومشهورة الثبات بل غاية في اشتهار الثبات قوله تتردد هي فيها اي جميع تلك الامور المذكورة في تلك الهيئة المنتزع عنه قوله والمراد ههنا ما به التشابه اي المراد بالشبه الشيء يكون به التشابه لا نفس التماثل وفي المثل قوله يكون كل منهما الخ اي لاتصاف كل من المتضادين بضادة الاخر قوله ثم ينزل التضاد اي لتشبيه المنتزع من نفس التضاد قوله يقال ملح الشاعر يكون التمليح في عبارة الكتاب مصدر ملح الشاعر قوله والتسوية بينهما اي بين التمليح والتلميح وهذا جواب عما قيل ان التلميح هو ان يشار في فحوى الكلام الى مثل سائر او شعر نادر او قصة مشهورة على معنى ان يكون في الكلام ما ينتقل الذهن منه الى الشيء من ذلك قوله والا فتهكم اي وان لم يكن الغرض ما ذكر من مجرد الملاحة والظرافة الى آخره قوله لا يكون هذا من التمليح والتهكم في شيء لانه لا يكون المراد حقيقة ما بينهما وهو التضاد ومع ذلك لا حاجة الى قوله ثم ينزل منزلة التناسب قوله كان زيد اخوك مثال الخبر الجامد لكون اخا ليس له مصدر من المصادر حتى يكون مشتقا من ذلك المصدر وكان قدم مثال للمشتق الا ان المصدر وهو القدوم وذلك لان الخبر في المعنى هو المشبه والشيء لا يشبه بنفسه فلا يستقيم ان يكون للتشبيه فيكون للشك او الظن قوله ومثل نحو زيد مثل الاسد قوله لان مودى هذا المعنى نحو زيد يشبه او يماثل الاسد او شابه او يماثل الاسد قوله بخلاف كان فانها يليها المشبه لا المشبه به قوله ويماثل ويشابه كانهما للتفاعل على التشبيه اخذهما بعدها من الجزئين قوله بل المراد تشبيه حالهما الى آخره حاصله ان الماء من

الآية ليس هو المشبه به وانما المشبه به مركب من مضمون الجمل الواقعة بعد الكاف قوله فقد يكون
ملفوظا وقد يكون محذوفا حاصله ان المقدر عندهم كالملفوظ فالمشبه به الذي
يلي الكاف اعم من ان يكون ملفوظا او مقدرا قوله وقد يذكر فعل ينبئ من افعال
العلم او الظن يدل لو داة وفاقا معناها ونائبا عنها قوله علمت زيدا اسدا
استعمل في التشبيه ما يؤدي معنى العلم قوله لما في علمت من معنى التحقيق فدخل العلم
يدل على قوة تشبيه زيد بالاسد فيكون التشبيه قريبا وقوله قرب هو بمعنى اولى
كراهة وتشديده وكذا يعد علي وزيد … قوله وحسبت زيدا اسدا وكذا ظننت
وما في معناه فاستعمل فيه ما يؤدي معنى الظن لان بعد التشبيه لان دخل الظن يدل
على ضعف التشبيه فيكون بعيدا قوله والاظهر حاصله ان الفعل هنا غير منبئ عن التشبيه
وانما ينبئ عن حال الاسد على زيد فان الفعل يحكم بان لا علم هذا المحل تحقيقا
كما في علمت زيدا اسدا فانه يدل على التشبيه وانه لم يكن هنا فعل بل الفعل منبئ عن
حال التشبيه في القرب والبعد الا نفسه قوله والغرض منه اي من التشبيه وهو الغاية
التي يقصدها المتكلم في ايراد التشبيه قوله يعود الى المشبه انما كان ذلك اغلب وان
كان الغرض قد يعود الى المشبه به لاستواء … في المشبه محكوم عليه بالتشبيه فيكون اصلا
في الكلام وغيره فرعا عليه والاصل ان يكون الغرض من الكلام عائدا الى الاصل قوله
بيان امكانه اي امكان وجود المشبه على صفة كذا وكذا حيث يدعي المدعي شيئا
لا يكون امكانه ظاهرا فيحتاج الى التشبيه لبيان امكانه قوله وهذا التشبيه ضمني التحقق
هو ان يبرز الكلام معنى آخر بلفظ آخر قوله اذا علم السامع لون المشبه به دون
المشبه كما اذا قيل لك ما لون عمامتك فقلت كلون هذه واشرت الى عمامة لك
قوله ما لا يجدي في غيره فانك اذا كنت على طرف نهر وقت اخبارك صاحبك بانه
لا يحصل من سعيه على شيء ثم اخذت ترقم على الماء وقلت هل افاد رقمي على الماء

شيئا فانك في سعيك هذا كرقمي على الماء فانك تجد لتمثيله هذا من
من التقرير والتاثير زائدا على الاول والنطق بذلك … النفع وان كان
معلوما بنفسها الا ان التمثيل بالمحسوس يفيد زيادة قوة لان الالف بالحسيات اتم منه
بالعقليات وعليه قوله تعالى حكاية عن ابراهيم ولكن ليطمئن قلبي ويحتمل ان
يكون الغرض ههنا بيان مقدار المشبه لا تقرير حاله لان تحلون الفعل من الفائدة
مراتب مختلفة في الافراط والتفريط والتوسط واذا بالمحسوس عرف مرتبته
قوله وهذه الاغراض الاربعة يعني بيان الامكان والمقدار والحال والتقرير
قوله في الاول اي في بيان الامكان ان المقيس عليه لابد وان يكون اجلى من
المقيس واشهر بالوصف الجامع بينهما لان المقيس عليه اصل والمحتج به والمقيس فرع
وملحق قوله وبعلم الحال في الثاني اي في بيان الحال لامتناع تعريف المجهول بالمجهول
ان كان المشبه به اخفى بوجه التشبيه من المشبه وبما يساويه ان ساواه في المعرفة
والخصوص والعموم قوله فيقتضي الامرين يعني الاعلمية والاشهرية معا قوله فالتشبيه
به اي بالاتم الاشهر في عادات السامع للترغيب فيه قوله كما في تشبيه وجه الاسود
بمقلة الظبي فان المشبه هنا بوجه التشبيه اقرع في قالب الحي ابتغاء تزيينه
وطلبا لانتقال استحسان سواد مقلته الى سواده فان سواد مقلة الظبي المشتهى
بالبهاء قوله اي تقبيحه يعني تقبيح المشبه للتنفير عنه قوله وجه مجدور اي علم
اثر الجدري قوله حتى نقرتها اي نقرتها بالمنقار فانه اظهر المشبه وهو الوجه
المجدور في اقبح صورة لارادة زيادة القبح فيه والتنفير عنه وطلبا لانتقال
زيادة استقباح تلك السلحة ونقرتها اليه قوله حديثا ليس يعني اي جديدا
لم يبل الا الطبيع قوله لابراز المشبه في صورة الممتنع يعني ان المشبه وهو الغم الموصوف
وان لم يكن ممتنعا لكنه شبه بالممتنع ابرزه في صورته قوله اما مطلقا يعني مطلقا

قوله

اي سواء كان مع حضور المشبه في الذهن او مع عدمه قوله ولم تزل ترجيه الى آخره اي
ازهار من البنفسج لازوردية و نرجيها اي تنكس و علم من اليواقيت بتعلق
بينهن و الضمير في كانها عائد الى اللازوردية وردية و اوائل النار في اطرافها خبر كان و اما
قال ضعفن في الساقات التي عليها اللازوردية اذا حالف اعنت قوله
لكن بينهما ربح اي نعم ان النادر هو حضور صورة المشبه به مع حضور البنفسج و الرياض
فاذا حضر المشبه هنا مع المشبه به تطرف المشبه به و كذا المشبه للجمع بين صورتين يكون
احدهما في غاية البعد عن الآخر قوله احدهما ايهام انه اي المشبه به اتم من المشبه في وجه الشبه
قوله
وجه التشبيه الذي يجعل فيه الناقص مشبها به اي نعم حيث يوهم في الشيء القاصر
عن غيره انه زايد عليه و مع يجعل الفرع اصلا و الاصل فرعا و يشبه الزايد بالناقص
ويكون الغرض بالحقيقة اعلاء شان ذلك الناقص بحيث صار اصلا لذلك الزايد
للمبالغة قوله ان وجه الخليفة اتم من الصباح اي نعم حيث جعل الصباح فرعا و جعل
الخليفة اصلا قوله بيان الاهتمام به اي بالمشبه به يعني يكون الغرض بيان كون المشبه به
مهما عند المتكلم قوله في الاشراق و الاستدارة بالرغيف اي نعم لظاهر الاهتمام بشان
الرغيف قوله اشتمل على هذا النوع من الغرض يعني بيان الاهتمام قوله اظهار المطلوب
لكن لا يحسن المصير اليه الا في مقام الطمع في تسهيل قوله الزيادة ذكر انواع جميع ما تقدم
قوله بالزايد في وجه الشبه فانه يتعين احد الطرفين بكونه مشبها و الآخر بكونه مشبها به
لاختلاف وجه الشبه فيهما قوله الى الحكم بالتشابه متعلق بمحذوف تقديره ترك التشبيه
ذاهبا الى الحكم و الجار و المجرور حال و مثاله بان يقال هذان الشيئان متشابهان قوله
احترازا من ترجيح احد المتساويين في وجه الشبه يعني من غير مرجح و ذلك لان السابق
الى الذهن في التشبيه ترجيح المشبه به في وجه الشبه و لا ترجيح هنا لان الغرض ان الطرفين
متساويان في وجه الشبه فحكم هنا بالتشابه ليكون كل واحد من الطرفين مشبها به و
مشبها

قوله وليست بزائدة فاصرة لبس بمتعد فتكون الباء للتعدية فقط قوله ترك التشبيه
الى التشابه لانه اراد الجمع بين دعوه و هو امنه في لون الحمرة من غير تفاوت في الزيادة
و النقصان قوله عند ارادة الجمع يعني يجوز في التشابه التشبيه ايضا و هذا انما فهم من
قوله فالاحسن ترك التشبيه الى التشابه فانه يعلم منه جواز التشبيه ايضا قوله كتشبيه غرة
الفرس بالصبح كما يقال بدت غرة الفرس كالصبح قوله و عكسه اي تشبيه الصبح بغرة
الفرس كما يقال الصباح كغرة الفرس قوله متى اريد يعني بالتشبيه قوله في مظلم اكثر
منه اي ظهور بياض قليل في سواد كثير قوله اذ لو اريد ذلك لوجب ان يجعل لون ذيل
تشبيه غرة الفرس بالصبح لاجل المبالغة في الضياء لا لاجل وقوع منير في مظلم فانه
هو لا يكون من باب التشابه و يجيء العكس فيه الا الغرض يعود الى المشبه به من ايهام
كونه اتم من المشبه على ما عرفت قوله و هو اي التشبيه باعتبار طرفيه اي اعلم ان
التشبيه له تقسيمات اربع باعتبار طرفيه و باعتبار وجهه و باعتبار اداته و باعتبار
غرضه و الاول على اربعة اقسام اما تشبيه مفرد بمفرد او مركب بمركب او مفرد بمركب
او مركب بمفرد و قد يكون الكل تفصيله قوله كتشبيه الخد بالورد كقولك خده كالورد
في الحمرة و كقوله تعالى هن لباس لكم و انتم لباس لهن فان كل واحد يشتمل على صاحبه
عند الاعتناق كالتباس و في ان كل واحد منهما يمنع صاحبه من الوقوع في فضيحة
الفاحشة كاللباس الساتر للعورة و ليس في قوله لكم و لهن قيد في التشبيه لعدم توقف
الاشتمال و الصيانة عليه قوله او مقيدان اي المفردان مقيدان قوله كقولهم
لا يحصل من سعيه على طائل اي يكون سعيه بلا فائدة قوله لان وجه الشبه
تعلق لاعتبار هذين القيدين يعني كون السعي
لا فائدة فيه و كون الرقم على الماء قوله فالمشبه مقيد يعني المرآة في كف الاشل
المشبه به يعني الشمس قوله بان يكون كيفية حاصلة له يعني انه يجب في هذا التشبيه

ان يكون كل من المشبه والمشبه به هيئة حاصلة من عدة امور قوله كما في تشبيه الشقيق
يعني قوله وكان محمر الشقيق اذا تصوب او تصعد اعلام ياقوت نشرن على رماح من
زبرجد قوله فكثيرا ما يقع الالتباس قال صاحب المفتاح هذا فن له فضل احتياج
الى سلامة الذوق وصفاء القريحة فليس الحاكم فيه غير الناس اذا التبس احدهما بالآخر
سوى ذلك قوله نقصانا من النفس يعني الاستقصاء وقوله تزيد في رؤية
البصر جواب لما وتصور من الصورة لا من التصور قوله ذا شمس يقال اشمس اليوم
اي صار ذا شمس يضيء بها ولم يستره الغيم كما يقال اقمر الليل اي صار ذا قمر
يضيء به وشابه من الشوب بمعنى المخالطة قوله زهر الربا الزهر بضم فالربا جمع
ربوة وهو ما ارتفع من الارض تقرب الى السواد يعني فصار بذلك النهار المشمس
كالليل المقمر قوله فالمشبه مركب وهو الهيئة الحاصلة من نضوء الشمس من عدة اشياء قوله
ثم بالمشبهات كذلك اي ثم يؤتى ثانيا بالمشبهات بها على طريق العطف او غيره
ويسمى ملفوفا لما فيه من لف المشبهات بعضها بالبعض وعدم التوزيع بينها بالمشبه
بها كما في المفروق قوله كقوله في صفة العقاب اي كقول امرئ القيس يصف عقابا قوله
العناب والحشف البالي لف ونشر مرتب لقوله رطبا ويابسا قوله اذ ليس لاجتماعهما
هيئة يعتد بها ليس هذا من المركب لانه ليس لانضمام الرطب من القلوب الى اليابس
منها هيئة يقصد ذكرها ولا لاجتماع الحشف البالي مع العناب ولذا فرق التشبيه
وقيل كان الرطب من القلوب عنابا وكان اليابس منها حشفا لم يكن احد
التشبيهين موقوفا في الفائدة على الآخر قوله او مفروق اي او تشبيه مفروق
ويسمى مفروقا للفرق بين المشبهات بالمشبه بها قوله ثم آخر وآخر ثم يؤتى بمشبه ومشبه به
آخرين وهكذا قوله كقوله اي المرقش الاكبر كقول الشاعر وهو المرقش الاكبر
يصف نساء وحاصله ان في هذا البيت ثلاثة تشبيهات كل منها مستقل بنفسه ليس

ليس بينها امتزاج يحصل منه شيء واحد اذ شبه الشعر بالمسك في اللون والرائحة وشبه
الوجوه بالدنانير في الاستدارة والاستنارة وشبه اطراف الاكف وهي الاصابع بالعنم
وهو شجر لين الاغصان يشبه به بنان الجواري وطرف دنانير للفرق في قوله
طرفه الاول اي طرف التشبيه الاول وهو المشبه دون طرفه الآخر وهو المشبه به
قوله صدغ الحبيب وحالي كلاهما كالليالي غاية وثغره في صفاء وادمعي كاللآلي
فالمشبه هنا متعدد وهو صدغ الحبيب وحال المحب والمشبه به واحد وهو
الليالي وكذا ثغره وادمعي مشبه واللآلي مشبه به قوله بلغ مجروحا المجروح
المدبج اي المرجل بعضه في بعض عن الشعر قوله جمع اقحوان الاقحوان هو
البابونج ويقال في جمعه اقاحي بالتشديد واقاح وعن يبسم عن تكشف وتبدي
عن ذي بعض قوله شبه ثغره بثلاثة اشياء يعني باللؤلؤ والبرد والاقحوان قوله
وباعتبار وجهه التشبيه باعتبار وجهه له تقسيمات بثلاثة تمثيل وغير تمثيل
ومجمل ومفصل وقريب وبعيد قوله اي التشبيه الذي لا يحتاج له الا الى ما في حق
المص وهو ما وجهه اي موصول بمعنى الذي والجملة الاسمية بعدها صلتها والعائد هو
الضمير المجرور في وجهه قوله وصف منتزع من متعدد وسواء كان الوصف
حقيقيا او غير حقيقي قوله كما في تشبيه الثريا اي كما مر ذكره في وجه التشبيه المركب
قوله بكونه غير حقيقي اي اما قيد الا بكونه عقليا لان العقلي اعم من الاضافي قوله كمثل
الحمار يعني في قوله تعالى مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا
فان وجه التشبيه فيه امر اعتباري لا تحقق له في الخارج قوله ما لا يكون وجهه
منتزعا يعني ان غير التمثيل يصدق بصورتين بان لا يكون منتزعا من متعدد سواء
كان حقيقيا او لا يكون منتزعا من متعدد لكن لا يكون وهميا بل يكون حقيقيا في
دون السكاكي لان الوصف حقيقي وحاصله ان التمثيل بتفسير الجمهور اعم منه بتفسير

السكاكي قوله وهو ما لم يذكر وجهه اي وجه الشبه وهو على اقسام اشار اليها بقوله منه
قوله يفهمه اي يفهم وجه التشبيه كل احد ممن له مدخل في ذلك اي في فهم وجه التشبيه
احترازا عمن ليس له مدخل في ذلك كالاعلام من السوقة وغيرهم قوله نحو زيد كالاسد
فانه يظهر ان وجه الشبه هنا هو الشجاعة قوله ومنه خفي لا يدركه الا الخاصة
اي الذين ارتفعوا عن طبقة العوام بدرك المعاني الدقيقة قوله كما انها اي الحلقة
متناسبة الاجزاء فوجه التشبيه بينهما هو التناسب الكلي المانع من التفاوت الا انه
في المشبه في الشرف وفي المشبه به في الصورة اي وجه المجمل اشارة الى ان قوله
وايضا منه عطف على قوله منه ظاهر ومنه خفي فما لم يذكر فيه وصف احد الطرفين
اي لم يذكر لا وصف المشبه ولا وصف المشبه به نحو زيد اسد وبحر وزيد الفاضل
عند اوله وصف الفضل ليس مشعرا بوجه الشبه وهو الشجاعة قوله ومنه ما ذكر فيه وصف
المشبه به وحده اي ومن المجمل ما ذكر فيه وصف المشبه به المشعر بوجه التشبيه دون
وصف المشبه قوله كقول بعضهم هم كالحلقة المفرغة لا يدرى اين طرفاها ذكر فيه
وصف المشبه به وهو كونها المفرغة لا يدرى اين طرفاها وهو مشعر بوجه التشبيه
واما لم يذكر فيه وصف المشبه وحده اذ كان ما عنده مثال من كلامهم وانه يجوز
ذلك ايضا قوله صدقت عند البيت لي كقول ابي تمام يمدح الحسن بن سهل
قوله ستصبح العيس بي والليل عند فتى كثير ذكر الرضى في ساعة الغضب صدقت
عند البيت قوله فلم يخب ظني حيث ابتغي لعمرو من مواهبه قوله ان جيبه اي من
مكان السحاب فقد كان فيه السحاب والمطر قوله وان ترحلت اي ترحلت عن
مكان بنصب الغيث عليك لج في طلبك وصب عليك وحاصله اذ ذكر في البيت الاول
اعني صدقت عند البيت وصف المشبه وفي البيت الثاني اعني كالغيث ان جئته البيت
وصف المشبه به والوصفان مشعران بوجه الشبه وهو الافاضة في حالتي الاعراض عنه

عنه والاقبال وحالتي المجيء اليه والترحل عنه قوله كقوله وثغره في صفاء وادمعي
كاللآلي فان وجه التشبيه وهو الصفاء مذكور هنا وهي على قسمين احدهما
ان يكون المذكور حقيقة وجه الشبه والثاني ان يكون امرا لازما له واليه الاشارة
بقوله وقد يتسامح بحقيقة وجه الشبه قوله في المجمل احترازا من اللزوم لجواز التخلف
فان الحلاوة منها قد يستلزم ميل بعض الطبائع لمرض وغيره قوله ما قرب
مبتذل اي مستعمل للعامة وغيرهم والابتذال الامتهان بشيوعه وعموم قربه نحو هنده
كالفحم فان الفحم اعرف شيء بالسواد قوله لظهور وجهه اي وجه الشبه في بادئ
الراي قوله اي في ظاهره يعني من غير تعمق فالبادي من البدء او من ابتداء
الراي فهو من البدء كهو ذا اي لكون وجه الشبه امرا جمليا اي غير مفصل قوله
اسبق الى النفس وكذا الى الحس من التفصيل لان المفصل يشتمل على المجمل
وشيء آخر ولهذا لما كان العام اعرف من الخاص وجب تقديمه في التعريفات
الكاملة الا ترى ان الحواس الظاهرة تدرك من تفاصيل المدركات في المرة
الثانية ما لم تدرك في المرة الاولى ولذا قيل النظرة الاولى حمقاء قوله اعني
المعتاد دون التكلف فيها وجه الشبه فيكون وجه التشبيه قليل التفصيل لاشتماله
على امرين فقط وحضور الكوز في الذهن عند حضور الجرة الصغيرة غالب
لقرب المناسبة بينهما قوله او مطلقا اي او حضور المشبه به في الذهن مطلقا
من غير تقييده بحضور المشبه قوله غالب الحضور في الذهن مطلقا فان حضور
صورة شيء يتكرر على الحس قريب من حضور صورة شيء يقل وروده على الحس
قوله بحضور صورة القمر منخسفا فان عند سماع لفظ القمر قوله بحضور صورته في
الذهن غير منخسف لانخسافه الا ان يراه كثيرا غير منخسف وكذا صورة المرآة
عند سماع لفظها تحضر في الذهن مجلوة لا غير مجلوة واما كان التشبيه قريبا منه

كونه قليل التفصيل مع غلبة حضور المشبه به في الذهن لقرب المناسبة أو لتكرره على الحس
قوله لمعارضة كل من القرب أي قرب المناسبة بين المشبه والمشبه به والتكرر قوله سببا على الحس
لظهوره أي لظهور وجه الشبه فإن كل واحد من قرب المناسبة والتكرر على الحس
يقتضي سرعة الانتقال من المشبه إلى المشبه به والتفصيل يقتضي بطوءه فيتعارضان فيسهل
السؤال فيتبع وجه الشبه كأنه لم يحتج إلى التفصيل فيصلح سببا للابتذال قوله
وهو خلافه أي المشبه البعيد بخلاف القريب قوله بعد فكر وبدقيق نظر أي بعد تدبر
وتأمل قوله وذلك مع عدم الظهور لأمرين قوله أما كثرة التفصيل أي تفصيل
وجه الشبه قوله فإن وجه الشبه فيه من التفصيل ما قد سبق أي من وجه الشبه هو الهيئة
الحاصلة من أشياء مفصلة من الاستدارة مع الإشراق والحركة السريعة المتصلة مع
تموج الإشراق قوله ولذا لا يقع في بادي الرأي للمرآة الدائمة الاضطراب أي
واطراد ما هو كثير التفصيل بكونه في بادي النظر حتى لا يدرك ولا يستطيع
المرآة أن يجمع تلك الهيئة في نفسه أول وهلة الرؤية ويجعلها وجه الشبه
قوله أو ندور أي أو عدم الظهور لأجل ندور حضور المشبه به في الذهن
قوله لبعد المناسبة بينهما قوله وأما مطلقا أي وأما عدم الظهور لندور حضور
المشبه به في الذهن مطلقا من غير تقييد بحضور المشبه قوله لكونه وهميا أي لكون المشبه به
أو وهميا قوله إشارة إلى الأمثلة التي ذكرناها آنفا أي الآن نحو من تشبيه نصال السهام
بأنياب الأغوال في المشبه الوهمي ومن تشبيه الشقيق بأعلام ياقوت منشورة على رماح
من الزبرجد في المشبه به المركب الخيالي ومن تشبيه مثل ضياء الشمس بمثل الحمار يحمل
أسفارا في المشبه به المركب العقلي فإن كلا من هذه الثلاثة سبب لندرة حضور
المشبه به في الذهن قوله وقلة تكرره أي المشبه به على الحس فإن المشبه إذا قل
تكرره على الحس قل التفات الذهن إليه فلا يرتسم منه معنى جامع بينه وبين

قوله
بين غيره فالغرابة أي غرابة التشبيه وبعد المشترك بينهما أي بين الطرفين قوله
بعد حضور الطرفين أي بعد حضور المشبه والمشبه به في الذهن أي ما يجمعهما يجي وجه
بينهما قوله الشبه إذ بتقدير في الأوصاف وجودها أي وجود الأوصاف كلها كتشبيه الثريا بعنقود
الملاحية المنورة قوله أو عدمها أي بتقدير عدم الأوصاف كلها كتشبيه الشحم القديم
المنفح بالعدم قوله أو وجود البعض وعدم البعض بأن يكون مركبا من وجودي
وعدمي كتشبيه سنان الرمح بسنا لهب لم يتصل [illegible] كل من ذلك في أمر واحد بأن يكون كلاهما مفردين أو
مقيدين أو غير مقيدين قوله أو امرين أو أمور بأن يقع في تشبيه مركب بمركب أو مركب بمفرد
أو مفرد بمركب قوله أعرفها أي أعرف الوجوه التي يقع التفصيل عليها وجهان أحدهما
أن تعتبر بعض الأوصاف دون البعض والآخر أن تعتبر جميعها قوله منسوب لا وجه له
زعموا أنه منسوب إلى امرأة تسمى ردينة [illegible] شبه سنا الرمح بسنا اللهب في
شعلة يعلو [illegible] فأخذ السنا منفصلا عن الزجاج وأثبته حمرة [illegible] عنه فأخذ البعض
وترك البعض ففصل التشبيه على مجرد السنا وتصوره منقطعا عن الزجاج ومعلوم
أن هذا التفصيل في الحاصل [illegible] وهذا بالأمر [illegible] يثبت وينظر في حال كل من الأصل
والفرع حتى يقع في النفس أن الأصل شيئا [illegible] حقيقة التشبيه وهو الزجاج الذي
يعلو رأس الشعلة فيكون هذا التشبيه من أعلى الطبقة قوله وأن تعتبر الجميع أي جميع
الأوصاف قوله باعتبار اللون والشكل وغير ذلك فإنه اعتبر في التشبيه من الثريا
الشكل والمقدار واللون واجتماعها على المسافة المخصوصة في القرب واعتبر مثل ذلك
في العنقود المنور من الملاحية قوله حين [illegible] كما في قوله وكأن محمر الشقيق إذا تصوب
أو تصعد البيت قوله أبعد أي عن الأذهان وأغرب وذلك لبعده عن إدراك العامة
له قوله والتشبيه البليغ أي الذي يبلغ القلوب ويكون مقبولا عندها قوله دون القريب
المبتذل فإنه لا يتلقاه أحد بالقبول قوله فربما غير مستقر [illegible] الغرابة تقتضي ذلك والوجه

وجه الوجدان بعنفوان لا بيد كما ... فيكون اكثر تعلقا بالغلبة من القريب المبتذل قوله فيحتاج
الى نظر وتأمل يعني في الانتقال من المشبه الى المشبه به فيستدعي مزيد تفكر وزيادة فكر
قيل في هذا يكون الغريب غير ظاهر وعدم الظهور نوع من التعقيد ما كان سببه لطف
المعنى ودقته او ترتيب بعض المعاني على بعض والتعقيد المذموم ما كان سببه سوء
ترتيب الالفاظ واختلال الانتقال من المعنى الاول الى المعنى الثاني الذي هو المراد من اللفظ
بوجه لم يبرح حياء اي لو كان للشمس حياء لم تطلع حياء من هذا الوجه الحسن قوله فالتشبيه
مكني عنه ... كما في قولك فان المسك بعض دم الغزال فانه يلزم من تشبيهه على
الشمس في الضياء ... وهو محض التشبيه قوله فيه فعل ينبئ عن التشبيه لان
باب المفاعلة يقع لاشتراك الفعل بين اثنين فيكون الملاقي والمعارض من الجانبين
فينبئ عن التشبيه قوله تشبيه النجوم بالنجم يعني في الثقوب والثواقب جمع ثاقب يقال
كوكب ثاقب اي شديد الاضاءة كانه يثقب الظلمة فينفذ فيها قوله بصريح اللفظ
او بسياق الكلام قيل التشبيه المشروط هو ما اشترط فيه ان يكون المشبه به متصفا
بما هو غير متصف به في الواقع او غير متصف بما هو متصف به في الواقع ويدل على
ذلك الشرط صريح اللفظ كما ذكر او سياق الكلام كقولهم هي بدر يسكن الارض
اي كوكب البدر يسكن الارض قوله اما مؤكد للتأكيد فيه والمبالغة قوله وهي تمر مر السحاب
اي الجبال تمر يوم القيامة كمر السحاب فحذف اداة التشبيه من السحاب للتأكيد في التشبيه
والمبالغة فيه فان حذف الاداة يدل على ادعاء التشبيه ... كانه هو او احد من
افراده قوله ومنه اي من المؤكد ما يعني من التشبيه المحذوف الاداة وقد اضيف فيه
المشبه به الى المشبه اي افادة الغرض يعني الغرض من التشبيه وقد تقدم انواعها قوله
اعرف شيء اي اعرف كل شيء في بيان الحال اي اذا كان الغرض بيان حال المشبه من
جهة وجه التشبيه لا من جهة اخرى والا لم يكن التشبيه مقبولا كما اذا شبه بالاسد في البخر
لانه الاسد ليس اعرف شيء بالبخر قوله مسلم الحكم فيه اي في وجه التشبيه يعني بان يكون المشبه به

به حكم باعتبار وجه الشبه لا ينكره احد معروف فيه اي معروف الحكم قوله في بيان الامكان
اي امكان وجود المشبه وغير ذلك مما ذكر عنده ذكر الغرض منه قوله فالمراد في الغرض اي الغرض
من التشبيه كتشبيه ثوب اسود بمسك ما ... ضعيف الاسود اذ كان الغرض بيان المقدار
فانه مرجوح قوله مذكور قطعا اي المشبه به لا يحذف والا لبطل التشبيه قوله وعلى التقدير
اي حذف المشبه وذكره قوله وعلى التقادير الاربعة الحاصلة من ضرب اثنين اعني ذكر
المشبه وحذفه في اثنين اعني ذكر وجه الشبه وحذفه قوله تصير ثمانية اي يحصل الاقسام
ثمانية من ضرب الاربعة المذكورة في اثنين وهما ذكر الاداة وحذفها قوله الدال على
سوق الكلام يعني الدال على قوة على مراتب التشبيه قوله وانما قيد بذلك اي بقوله باعتبار
ذكر الاركان او بعضها قوله ان ذكر الجميع فهو ادنى المراتب نحو زيد كالاسد في الشجاعة
وانما ... لهذه المرتبة لتخصيص وجه الشبه وعدم ادعاء ان المشبه من جنس المشبه به مبالغة
قوله وان حذف الوجه والاداة فاعلاها اي اعلى المراتب للتشبيه لاجتماع موجب القوة
فيها العموم والادعاء واعني عموم وجه الشبه وادعاء كون المشبه عين المشبه به قوله
والا فمتوسط اي وان لم يذكر الجميع ولم يحذف الوجه والاداة معا فمرتبته متوسط
بين الاعلى والادنى قوله او حذف المشبه نحو اسد في جواب هل ... هذا القسم مع ما قبله كلاهما في اعلى
المراتب واقوى ... الاعلام ههنا ... بيان ترتيب مراتب التشبيه قوله اي فقط
ومع حذف المشبه هذا يشتمل على اربع مراتب ... والى سابقها نحو زيد كالاسد قوله
ولا قوة لغيرها اي لغير الستة المذكورة وهما اي غير الستة المذكورة قوله اما العموم
فان ظاهر الحمل فيما حذف فيه وجه الشبه وحده او مع حذف المشبه لانه لم ينص عليه فيحمل
الشجاعة ... بالارادة في نحو قولنا زيد كالاسد وغيرها ... الاسد حملا ...
كانه هو الاسد قوله بانه هو اي بان المشبه هو المشبه به مبالغة ...
الوجه والاداة او حذف الاداة دون الوجه فمتوسط بين الاعلى وهو ما حذفا فيه

وهو ما لم يخرج عن شيء منها قوله هذا هو المقصد الاهم لانك علمت ان المقصود من فن البيان منحصر
في ثلاثة انواع التشبيه والمجاز والكناية ولما فرغ من النوع الاول وهو التشبيه شرع في النوع
الثاني وهو المجاز وتعرض للحقيقة بعد ان النوع لعدم تعلق الغرض بها قوله اي هذا
بحث الحقيقة والمجاز اشارة الى ان لفظ الحقيقة وما عطف عليه في كلام المص خبر
مبتدأ محذوف كما قدره ويجوز ان يكون مبتدأ خبره محذوف مقدم على المبتدأ
في التقدير اي ومن مقاصد علم البيان بحث الحقيقة والمجاز قوله اذ به اي بالمجاز يمكن اختلاف
الطرق في الخفاء والجلاء اما الحقيقة فلعدم التفاوت فيها لما علمت من ان السامع ان كان
عالما بالوضع فلا تفاوت وان لم يكن عالما به لم يفهم منه شيء اصلا قوله الا انها لما
كانت كالاصل له يعني انما بحث عن الحقيقة مع ان المقصود الاصلي هو البحث عن المجاز لما
بينهما من شبه تقابل العدم والملكة والاعدام تتضح بملكاتها اذ بضدها تتبين الاشياء
قوله وقد تقيدان باللغويين يعني فيقال الحقيقة اللغوية والمجاز اللغوي ليتميزا عن
العقليين اللذين هما في الاسناد في الترجمة الذي ذكره هنا لغير العقليين قوله والاكثر
ترك هذا التقييد يعني ان الاولى عدم التقييد لانه يخرج ايضا بهذا التقييد الحقيقة
والمجاز الشرعيين والعرفيين مع شمول التعريف والاحكام لهما قوله الحقيقة الكلمة
اي الحقيقة في المفرد فيلي الكلام خرج المعنى فانه لا يوصف بالحقيقة ولا بالمجاز والحقيقة
الفعيلة قوله والتاء فيها للنقل يعني ان لفظ الحقيقة في الاصل وصف على وزن
فعيل اما بمعنى اسم الفاعل ان جعل فعله لازما من حق الشيء اذا ثبت او بمعنى اسم المفعول
ان جعل متعديا من حققته اذا اثبته ثم نقلت الى اللفظ المستعمل فيما وضعت له
كالذبيحة فان الذبيح في الاصل وصف لكل ما ذبح من البقر والابل والغنم وغيرها
ثم نقل وجعل اسما للشاة لا غير فلا يقال للبقر ذبيحة وان ذبح والتاء في الحقيقة
والذبيحة للاشعار بالنقل من الوصفية الى الاسمية لان التاء في النقل من معنى الى آخر

آخر

كما في قائم وقائمة فانه لم يجئ للتأكيد الى معنى التأنيث قوله في الاصطلاح يعني فرق بين
معنى الحقيقة في اللغة واما في الاصطلاح وهي الكلمة المستعملة فيما استعملت خرج الكلمة
الموضوعة قبل الاستعمال فانها لا يقال عليها انها حقيقة او مجاز كلفظ اسد قبل استعماله
في السبع لكن كان الواضع وضعه لذلك ولم يستعمل فيه اصلا فقبل استعماله
في مجازه لا يتصف بالحقيقة ولا بالمجاز وهو فيما وضعت له خرج الكلمة المستعملة
في غير ما وضعت له غلطا كما اذا اردت ان تقول لصاحبك خذ هذا الكتاب
مشيرا الى كتاب بين يديك فغلطت فقلت خذ هذا الفرس ولكن يخرج به احد
قسمي المجاز وهو ما استعمل فيما لم يكن موضوعا له لا في اصطلاح التخاطب ولا في
غيره كلفظ الاسد في الرجل الشجاع فان الاستعارة وان كانت موضوعة بالتأويل
لكن الوضع عند الاطلاق انما يفهم منه الوضع بالتحقيق دون التأويل قوله مما لا يعني
له يعني لا من جهة المعنى اما من جهة اللفظ فلانه لا يجوز تعلق الجارين والمجرورين
اذا كانا من جنس واحد بمتعلق واحد واما من جهة المعنى فلان استعمال الشيء
في الشيء عبارة عن ان يطلق منه ويراد ذلك فظاهره ان لا يطلق الكلمة
المستعملة ويراد اصطلاح التخاطب قوله عن الغلط قبل الوضع كما سيأتي
معناه هو تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه والغلط كذلك فكيف يخرج
واجيب بان القصد شرط في الوضع والغلط ليس مقصودا قوله كالاسد
في الرجل الشجاع يعني في مثل قولك رأيت اسدا يرمي قوله والوضع اي
وضع اللفظ يعني لا مطلق الوضع الذي هو تخصيص شيء بشيء متى اطلق
او احس الشيء الاول فهم منه الثاني قوله ليدل بنفسه اي بنفس ذلك اللفظ
من غير قرينة سواء لم يكن بتأويل وكان بالتأويل وهو ادعاء دخول المشبه
في جنس المشبه به وكونه فردا من افراده بجعل اعتبار معنى التشبيه كما تقرر في محله

اسد فجعل افراد جنس الاسد قسمين متعارف وهو الذي له غاية جرءة الاقدام
ونهاية قوة البطش مع الصورة المخصوصة وغير متعارف وهو الذي له تلك الجرءة
والقوة لا مع تلك الصورة بل مع صورة اخرى فيكون الاستعارة فيما ذكر من الوضع
وهو ان يكون بتأويل وما هو بتأويل يسمى وضعا ادعائيا وما هو بدونها يسمى
وضعا حقيقيا واللفظ اذا اطلق يتبادر الى الفهم منه الحقيقي لغلبة استعماله فيه فلا
يخرج الاستعارة عن التعريف بقوله بنفسه لان نصب القرينة فيها لتعيين المراد لا
لنفس الدلالة بخلاف المشترك قوله وهذا شامل للحرف اي هذا التعريف للوضع
شامل لوضع الحرف ايضا قوله بل يحتاج الى الغير وهو ذكر متعلقه قوله مشروط
في دلالته ذكر متعلقه وهذا التأويل لا يكون الحرف دالا بنفسه على معناه الافرادي
بل مع انضمام شيء اخر وهو ذكر متعلقه فلا يكون التعريف متناولا لوضع الحرف
قوله فخرج المجاز يعني بقوله بنفسه قوله بقرينة لا بنفسه يعني فلا يكون موضوعا له
دون المشترك فانه لم يخرج يعني عن التعريف بقوله بنفسه قوله وان لم يستعمل فيه اي
حين اطلق على الرجل الشجاع لانه لا يدل عليه بنفسه يعني لا يدل على لازم ما وضع له
الا بواسطة قرينة حالية او مقالية والغرض انه يدل بنفسه هذا خلف قوله لا يقال
معنى قوله يعني لا يقال في تصحيح العبارة لو اخذ نحو الكناية مكان دون المشترك
قوله اي من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له او من غير قرينة لفظية يعني وح
يخرج المجاز عن التعريف دون الكناية لان المجاز لا بد فيه من قرينة لفظية مانعة عن
ارادة الموضوع له بخلاف الكناية لان القرينة فيها ليست لفظية ولا مانعة عن
ارادة الموضوع له قوله انا نقول اخذ الموضوع له حاصل الجواب انه لو اخذ هذين
مكان قوله بنفسه للزم الدور عند اخذ الاول والزم انحصار قرينة المجاز في
اللفظي عند اخذ الثاني وليس كذلك لان القرينة اعم من المعنوية واللفظية قوله

قوله على ما صرح به صاحب المفتاح يعني حيث قال الحقيقة في المفرد والكناية
يشتركان في كونهما حقيقتين ويفترقان في التصريح وعدمه قوله وهذا حاصله
حاصله ان كلام السكاكي غير صحيح مع جواز ارادة الملزوم يعني ومع جواز
ارادة الملزوم لا يوجب كون اللفظ مستعملا فيه قوله والقول بدلالة اللفظ
لذاته فانه لبعض المعتزلين وهو عباد بن سليمان الصيمري ومن تابعه فانه قال لو
دلالة اللفظ على مسمى دون مسمى مع استواء نسبته اليهما لزم الترجيح بلا مرجح فلا بد
لحصول الدلالة من اختصاص اللفظ بواحد منها والاختصاص يفتقر الى مخصص
والمخصص هو ذات اللفظ فان لها مناسبة الى معنى بسببها تخصص اللفظية ونحن
نقول المخصص هو الواضع لذات اللفظ قوله اي ان هذا القول يعني القول بدلالة اللفظ
لذاته قوله مبني على يركب منها النوع المركب من الحرف هو اللفظ قوله لا بد المناسبة بينهما
اي بين ذلك المركب وبين ذلك المعنى فان الحكمة تقتضي ذلك قوله وسيأتي
تركيب الحروف ايضا خواص كما ان بعض انفسها خواص قوله كالنزوان والحيدى فانه
جعلت حركة اللفظ دليلا على المسمى فالنزوان ضربا من حمل والحيدى اي عدل
عن ظله لنشاطه وهو ترد على امثال هذين يوجد مادة في عدم الحكم [illegible] الان يقال حمل
على مقابلة من باب حمل النقيض على النقيض كما يحمل المثل على المثل قوله
وكذا باب فعل بالضم يعني جعل الفعل اللازم دليلا على المعنى اللازم وهو السجايا
والطبائع فان فعل بالضم لازم كما ان السجايا لازمة للانسان قوله والمجاز يعني الذي
هو غير المجاز العقلي لانه قد ذكر في صدر الكتاب قوله في الاصل مفعل لفظ المجاز
قبل النقل يحتمل ان يكون مصدرا وان يكون اسم مفعول وان يكون اسم مكان او اسم زمان
ومعناه ظاهر لانه من الجواز بمعنى التعدية ثم نقل وجعل مستعملا للكلمة التي تجاوزت
ما وضعت هي له الى غيره او يجوز بها الاصلي قوله وذكر بعض ان الظاهر انه اي لفظ
مكانا

بيان

المجاز في الاصل قوله فان المجاز طريق الى تصور معناه بمناسبة المعنى الاصطلاحي للمعنى
اللغوي ووجه تسمية المنقول اليه بهذا اللفظ اعني المجاز الاول على هذا التوجيه الحكمية
فانها ايضا طريق الى تصور معناها فينبغي ان تسمى مجازا وقد اشار الشارح رحمه
اليه بقوله في الشرح اعني الاصل المختص منه نعم واعتبار التناسب في تسمية شيء
وعلى ما مختلفان اي المجاز المفرد والمجاز المركب حقيقة كل منهما تخالف حقيقة الآخر فلا يمكن
جمعهما في تعريف واحد فعرف كلا منهما على انفراده فخرج بالكلمة المجاز المركب قوله
والمجاز العقلي قوله مرتجل وهو ما لم يسبق له استعمال في غير معناه والمنقول عكسه
قوله وغيرهما اي غير المرتجل والمنقول كالمشتقات فانها حقائق ولا يقال انها مجاز
في منقول قوله في اصطلاح به التخاطب بتلك الكلمة يخرج الحقيقة ويدخل اقسام
المجاز الثلاثة اللغوي والشرعي والعرفي قوله مع قرينة مع ذلك الاستعمال قوله
متعلق بالمستعمل يعني الجار والمجرور متعلق بقوله المستعمل بان يكون فيه علاقة معتبرة
نوعها عند الواضع في الصورة الكلية كاطلاق لفظ السبب على المسبب اذ لو لم يكن
بينهما تلك العلاقة لكان اللفظ بالنسبة الى المعنى المجازي حينئذ كاو مرتجلا مجازا لكونه
وضعا جديدا او مجازا اطلق اللفظ على كل ما لم يكن معناه وانما لم يعتبر شخص العلاقة
لانه لو كان المعتبر العلاقة الشخصية لتوقف استعمال اللفظ في معناه المجازي على النقل
في تلك الصورة مع انه ليس كذلك قوله فلا بد من العلاقة يعني المعتبر نوعها وهذا تفريع
مجاز قوله مع قرينة ونحوه قوله ليس مجازا مع قرينة لعدم العلاقة قوله لانها مستعملة
في غير ما وضعت له اللفظ المستعمل في غير ما وضع له يكون مجازا وقد يكون كناية وقد يكون
غلطا وقد يكون مرتجلا اي مستعملة بعد ان وضع لمعنى قبله ولم يستعمل فيه والا لو استعمل
فيه لكان منقولا وقد لا يكون منقولا قوله اي من الحقيقة والمجاز اللغوي يحتمل ان تكون اقسام
وهذه القسمة في الحقيقة بالقياس الى الواضع لا الحقيقة لدلالتها على المعنى بنفسها ما

البسيط

حب وضع فان كان صاحب وضعها واضع اللغة فلغوية وان كان صاحب وضعها الشارع
فشرعية والا فعرفية ان تعين صاحبها نسبة اليه ويسمى حينئذ اصطلاحية او صاحب
كل صنعة ان تعين بازاء ما يبتذل وله اسماء وان لم يتعين مطلقة قوله وفي المجاز اي
وكذا المجاز بالنسبة الى الكل واحد من هذه الحقائق قوله مجاز نحوي في الحديث يعني المعنى
القائم بغيره سواء صار عرفيا كالضرب او لم يصر كالطول يكون مجازا عرفيا خاصا
قوله فانها حقيقة عرفية في الاول يعني ان المخاطب بالعرف العام اذا استعمل لفظ
الدابة في ذوات القوائم الاربع يكون حقيقة عرفية عامة واذا استعمله في الانسان يكون
مجازا كذلك قوله والمجاز مرسل يعني المجاز المفرد الذي هو عبارة عن الكلمة
المستعملة في غير ما وضعت له كما ستعرفه جنس تحته نوعان مرسل وهو ما كانت
علاقته المصححة للاطلاق غير المشابهة ومع تشبيه معناه بما هو موضوع له وانما
سمي مرسلا لانه ارسل اي ارسل عن التقييد بعلاقة اقامته مقام معنى الكلام وتلك العلاقة
يجب ان يكون مما اعتبرت العرب نوعها ولا يشترط النقل عنهم في كل جزئي منها فيجب
ان يعلم ان العرب تطلق اسم السبب على المسبب ولا يجب ان يسمع اطلاق الغيث
على النبات وهذا مبني على ان المجاز موضوع بالوضع النوعي لا الشخصي والاستعارة وهي
ما كانت علاقته المشابهة كاطلاق الاسد على الشجاع قوله فخرج هذا اي فخرج بهذا التفسير
الاستعارة فتكون الاستعارة مجازا علاقته المشابهة ويسمى هذا النوع من المجاز
بالاستعارة للتناسب بينه وبين معنى الاستعارة وهو طلب العارية لانه يدعي
في الاستعارة كون المشبه فردا من افراد حقيقة المشبه به فيثبت له ما يخص المشبه به
وهو اسم جنسه او لازم من لوازمه وهذا شأن العارية فان المستعير
العارية بمنزلة المستعار منه لا يتفاوتان الا ان احدهما اذا انتزع العارية
كان مالكا والآخر ليس مالكا قوله كاسد في قولنا رأيت اسدا يرمي فانه شبه

الشجاع بالاسد فاستعير له اسم المشبه به وهو الاسد واطلق عليه مجازا والقرينة قوله يرمي
فانها مانعة من ارادة المعنى الموضوع له قوله وكثيرا ما يطلق الاستعارة على فعل المتكلم
يعني على المعنى المصدري لا على اللفظ المفرد كما ذكر قبل وعليه قال صاحب المفتاح
هي ان تذكر احد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الآخر وقيل هي ذكر الشيء باسم غيره او
اثبات ما لغيره لاجل المبالغة في التشبيه قوله ويشتق منه المشتقات فيكون المتكلم مستعيرا
ولفظ المشبه به مستعارا والمعنى المشبه به مستعارا منه والمعنى المشبه مستعارا له والى ذلك
اشار بقوله فيهما اي في المشبه والمشبه به يعني على هذا الاصطلاح اي المشبه به مستعار
منه سواء كان مذكورا او متروكا كالاسد مثلا والمشبه مستعار له كالرجل الشجاع
لانه اخذ من الاسد لفظ بالعارية للرجل الشجاع قوله لفظ المشبه به كلفظ الاسد
مثلا فالاستعارة على الاول من الكلم وليس بشيء منه مشتق وعلى الثاني هي استعمالها اعني
فعل المتكلم قوله والمرسل اي والمجاز المرسل قوله وتصل الى المقصود اي المنعم عليه لانه
المقصود بالنعمة وايضا باليد تظهر النعمة وهي بمنزلة العلة الصورية لها قوله والاخذ
وغير ذلك يعني من الدفع والوضع والرفع فيكون اليد كالسبب للقدرة قوله وعن آثارها
العلة المادية لان المراد اعانكم بالبصر الحاصل بها تسمية الشيء اي الكل قوله في تركه
هذه العبارة نوع من التسامح ووجه التسامح هو جعل التسمية مجازا مع ان التسمية
مجاز والمعنى في تسمية الكل باسم الجزء مجاز قوله عند اطلاقه على نفس ذلك الشيء
يشترط في اطلاق الجزء على الكل استلزام للكل كالرقبة والرأس فان الانسان
لا يوجد بدونهما بخلاف اليد فانه لا يجوز اطلاقهما على الانسان واما اطلاق العين
على الربيئة فليس من حيث انه من حيث انه رقيب قوله يجعلون اصابعهم
في آذانهم اي اناملهم والقرينة امتناع جعل الاصبع في الاذن عادة قوله
في الانامل جمع انملة بفتح الهمزة والغرض منه المبالغة كانه جعل جميع الاصبع

الاصبع في الاذن لئلا يسمع شيئا من الصواعق قوله وهو سبب يعني جعل الدم مسببا والقرينة
سببا لانها نبات بل الامر بالعكس لان الزرع مسببة عن الدم فيكون من تسمية المسبب باسم
السبب قوله اذ لا يتم بعد البلوغ لانه اليتيم هو طفل بلا اب قوله اي عصير
يؤول الى الخمر فذكر الخمر واراد به العنب في العصير لانها وانما فعل ذلك لان
العنب يؤول الى الخمر قوله او محله اي تسمية الشيء الحال باسم محله قوله الحال في
محل الدم لقلة بفتح الدم وتشديدها صف لاهل اي الحال ذلك الاهل في ذلك
النادي اي محل الحديث قوله باسم ما يحل في ذلك الشيء المراد بالحلول هنا
حصول جسم في آخر قوله اي في الجنة لان الرحمة لا يصلح ان يكون ظرفا حقيقيا
قوله واللسان اسم لآلة الذكر يعني الذكر الحسن باللسان الذي هو آلته قوله
صرح به في الكتاب يعني حيث قال اي في الجنة سمي اي ذكرا حسنا قوله بل
تلويح وايماء اليه حاصله ان المعتبر في جميعها اللزوم بوجه ما وهو حاصل
فيها ولا يشترط ان يلزم من تصوره تصوره قوله من اطلاق المقيد على المطلق
المشفر اسم لشفة البعير فهو مقيد فاذا اطلق على شفة الانسان فقد استعمل في
مطلق الشفة قوله قد يكون استعارة مرسلة يعني باعتبارين فباعتبار التشبيه
استعارة وباعتبار عدم التشبيه كاطلاق المقيد على المطلق مجاز مرسل قوله
والاستعارة قد تقيد له يعني الاكثر ان الاستعارة تطلق ولم يقيد بشيء وقد تقيد
بالتحقيقية لتفصل عن الاستعارة التخييلية والمكنى عنها عبارة عن التشبيه المضمر في
النفس وهذا لا يمكن ان يشار اليه اشارة ولا عقلا قوله اي ما عني بها اما ولكن
تصحيح لعبارة المصنف رحمه الله بيانا من عبارة لتحقق معناها الموضوع له وليس
بلازم بل المراد المعنى المجازي فدفع الشارح هذا التوهم اي ما عني بها له قوله دل
نقل الى امر معلوم له وذلك بان يكون المشبه المتروك شيئا محققا قوله حسيا

النادي في جسم

او عقلية يعني فيقال ان اللفظ نقل من مسماه الاصلي فجعل اسما لهذا المعنى على سبيل
الاعارة للمبالغة في تشبيهه بالمعنى الموضوع له قوله لدى اسد شاكي السلاح مقذف
عامله لبد اظفاره لم تقلم فاذا وصف المستعار له بوصف يلائم المستعار منه
فهو ترشيح واذا وصف بوصف يلائم المشبه فهو تجريد والا فمطلقة فقوله
شاكي السلاح تجريد وهو لبد ترشيح وقوله مقذف ان كان من قذف به في الوقائع
فتجريد وان كان من قذف باللحم فهو ترشيح قوله وهذا امر متحقق يعني ان المشبه
المتروك فيه وهو الذي متحقق عقلا قوله قال المص فالاستعارة ما تضمن التجريد
بهذا ان المص وغيره يجعل زيد اسد تشبيها بليغا لان حد الاستعارة لا يصدق
عليه قوله والمراد بمعناه ما عني باللفظ اي معناه المجازي قوله فخرج نحو
نحو [illegible] اي لا يتناول الاستعارة من لفظا المستعمل فيما وضع له وان تضمن تشبيه
شيء مما وضع له لانه لو تناوله يلزم ان يكون تشبيه ما استعمل فيه بما وضع له
وما استعمل فيه وهو ما وضع له فيلزم تشبيه الشيء بنفسه وهو باطل قوله على
ان ما في قولنا [illegible] عبارة عن [illegible] كلام المص معوقة لتوجيه ما ذهب اليه قوله
لانا لا نسلم انه اي لفظ اسد في نحو زيد اسد محمول مستعمل فيما وضع له فقط بل
هو مستعمل في معنى الشجاع قوله على انه هذا اي نحو زيد اسد محمول على حذف اداة
التشبيه قوله وان التقدير زيد كالاسد يعني حتى يكون اسد مستعملا فيما وضع له
قوله في مثل هذا المقام وهو ما اذا ذكر المشبه به والمشبه بحسب الصورة فقوله [illegible]
ما يتعلق به الجار والمجرور يعني تعلق الجار والمجرور دليل على ان المشبه
مؤول بالمشتق كالشجاع والمجترئ ونحوهما فان الشجاع مشتق من الشجاعة والمجترئ
مشتق من الجرأة قوله اسد علي اي انت مجترئ علي واسد في الحروب نعامة
النعامة مخصوصة بالجبن قوله والطير اغربة عليه معناه ان كل الطيور في

الحزن على الموتى مثل الاغربة اي باكية عليه بكاء الغربان قوله موضوعة للمشبه كالاسد
للسبع المخصوص ان موضوعة للمشبه كالرجل الشجاع وان موضوعة لاعم منهما اي من
المشبه به والمشبه وهو الشجاع مطلقا قوله لان مجرد نقل الاسم اي من غير ان يكون
تبعا لمعناه قوله كما في الاعلام المنقولة كيزيد ويشكر ونحوهما فالاستعارة يعني
انه لا يقال لمثل هذه الاسامي انها مستعارة ولما كانت الاستعارة ابلغ
من الحقيقة يعني انهم جاز [illegible] بان الاستعارة ابلغ من الحقيقة قوله الا وقد ثبتت
في صنف الاعارة وذلك لان جعل اذا كان متعديا الى مفعولين كان بمعنى صير
ويفيد اثبات صفة لشيء فلو يكون لغويا نظرا الى هذا الادعاء فان كونه لغويا
يبتني على كون الكلمة مستعملة في غير ما هي موضوعة قوله وجعلها التي في الواقع
وانه مجاز عقلي لان التصرف في امر عقلي من جهة العقل كان مجازا عقليا [illegible] يعني هو
انه يجري في الاسناد كما سبق في اول الكتاب قوله انما يكون بعد دخول المشبه في جنس
المشبه به يعني فيكون مجازا عقليا قوله اذ لا تعجب ان يظلل انسانا حسن الوجه
انسانا آخر [illegible] ان مجرد التعجب من تظليل شمس من الشمس انما يكون اذا جعل
الشخص المظلل داخلا في جنس الشمس وفردا من افرادها لكونه كالشمس في الجمال
والبهاء لا لكونه مسمى بالشمس على ما ظن والا فلا تعجب من تعجيبا يعني فلا تعجب من
الشمس قوله تعجب من بلى على [illegible] انكر قوم بلى الكتان بسرعة وتعجبوا ذلك وهو
ينهاهم عن ذلك التعجب ويقول اما [illegible] فيه فقد زاد ذلك على القمر وشأنه
القمر ذلك وهذا انما يصح اذا جعل المشبه الممدوح داخلا في جنس القمر لانه
مع الاعتراف بانه آدمي لا يكون موضع تعجب من بلى غلالة الذي [illegible]
لسرعة بلى كان الاولى التعجب من انه [illegible] عنه يقطع ثياب الكتان
كما ان القمر كذلك والبلى بالكسر مصدر من بلي الثوب والازرار جمع زر بالكسر

والضمير في ازراره لمحمد والاضافة بادنى ملابسة وقيل للغلالة لانها في الثوب
قوله لا ينافي القرينة في البيت ليس بالاستعارة هذا رد لما ذكره بعض الشارحين في
هذا المحل وهو قوله الظاهر ان الاستعارة هنا لذكر المشبه وهو الضمير في ازراره
والمشبه به وهو القمر انتهى كلامه قوله لانا نقول ان الذكر على هذا الوجه اي ذكر المشبه
في الكلام على هذا الوجه لا ينافي الاستعارة كما في قولنا سيف زيد في يد اسد فان
زيدا مشبه في المعنى لا في اللفظ فلا يكون ذكره مانعا من الاستعارة لصدق
تعريف الاستعارة وهو لفظ شبه معناه بما وضع له وانما يكون ذكر المشبه منافيا
للاستعارة ان لو كان المشبه جاريا على المشبه به او واقعا بيانا لان المراد بذكر
المشبه ذلك لا ان يكون مذكورا في عالم الله تعالى قوله ورد هذا الدليل اي
القول بان الاستعارة مجاز عقلي بسبب ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به قوله وتحقيق
ذلك اي الرد على من قال ان الاستعارة مجاز عقلي بسبب ادعاء دخول المشبه في
جنس المشبه به قوله ولفظ الاسد انما هو موضوع للمتعارف فقط اي للفرد المتعارف
دون الفرد الغير المتعارف قوله فاستعماله في غير المتعارف استعمال في غير ما وضع له
فلا يكون مجازا عقليا بل هو مجاز لغوي قوله وبهذا يندفع ما يقال انه
اي وبهذا التحقيق الذي ذكرنا يندفع ما قاله صاحب المفتاح من الاصرار على
دعوى الاسدية له لان الاصرار على هذا التشبيه ليست مانعة عن ارادة السبع المخصوص
حتى يحصل المنافاة المذكورة بل عن ارادة المعنى المتعارف ليتعين المعنى الغير
المتعارف له والاصرار على دعوى الاسدية للرجل الشجاع لا ينافي القرينة من
قوله كما في البيتين المذكورين يعني قوله قامت تظللني وقوله لا تعجبوا من بلى
غلالته الى آخرهما قوله فللبناء اي لبناء الاستعارة على تناسي التشبيه الاستعارة
حتى كانه لا مشابهة هنا اصلا تحتج المبالغة في التشبيه حتى اعتقد انه لم يكن هناك استعارة

استعارة وان مجازا لاطلاقه على المذكور وكونه مستعملا فيما وضع له بل المبالغة في التشبيه
قوله والاستعارة تفارق الكذب بوجهين اثنين بالبناء الى آخره اي بسبب بناء
الدعوى في الاستعارة على التاويل المذكور قوله ونصب او بلاغة في الكذب اي بخلاف
الكذب فان صاحبه يتبرأ عن التاويل قوله على ارادة خلاف الظاهر يعني من كلامه
في الاستعارة قوله لما عرفت انه لا بد للمجاز من قرينة اي لما علمت من ان الاستعارة
مجاز وكل مجاز لا بد له من قرينة عن ارادة المعنى الموضوع له فالاستعارة لا بد
لها من قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له اللفظ من الغرض الاول
الاول قوله ولا تكون الاستعارة علما لعدم ان الاستعارة لا تدخل العلم قوله سواء كان
علم شخص او علم جنس قوله لانه يقتضي التشخص ومنع الاشتراك اي العلم يقتضي
تشخص معناه فلا يصدق على فرد آخر بوضع واحد لانه جزئي حقيقي فلا يمكن
ادخال الشيء في جنس العلم لانه فرد من افراد بخلاف الجنسية فانها تقبل الشركة قوله
بواسطة اشتهاره بوصف من الاوصاف اي بسبب خارج عن مفهوم العلم
كما اذا اشتهر شخص من الاشخاص بوصف من الاوصاف فيجعل اسم العلم مثلا في
ذلك الوصف فكانه تضمن ذلك الاسم ذلك الوصف قوله كحاتم فانه متضمن لوصف
الجود فيصح الاستعارة فيه باعتبار هذا الوصف لانه بهذا الاعتبار يقبل الشركة
فيصح ادخال الشيء فيه فيقال رأيت حاتما ويراد زيد بادخال زيد تحت حاتم
الذي صيرناه جنسا للجواد قوله كانه موضوع للجواد وهو ما لغاية الجود في ذلك
الشخص في ذلك الشخص قوله من رفع الاسد اي كما جعل الاسد كانه موضوع للشجاع
سواء كان متعارفا او غيره قوله وعلى غيره وهو من يتصف بالجود قوله لكونها
مجازا يعني وكل مجاز لا بد له من قرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له فلا بد لها
من قرينة له قوله كما في قولك رأيت اسدا يرمي فيرمي قرينة واضحة على

ان المراد من الاسد غير المتعارف قوله او اكثر اي من قرينة واحدة قوله فنحلق قوله
تعالى اى نحو تعلق تعالى بالكل و احد من العدل و الايمان يقتضي ان يكون جزء الشرط
هو تحاربوا ويحتاج الى القتال مع ذكر الايمان والنيران دليل على ان النيران هي السيوف
ولو جعل تعلقه بتعالى فقط كان النيران ايضا قرينة على ان المراد بالنيران السيوف ثم يبعد
قوله وصاعقة روي بالجر على اضمار رب وبالرفع على انه مبتدأ موصوف بقوله
من نصل وخبره تنكفي فخطي من جميع ذلك اذ اراد بالسحاب الانامل وحاصله
ان الانامل هي المراد استعارة السحاب للانامل بدليل على نحو العادة من تشبيه
الجواد بالسحاب الهطال ذكر ان هناك صاعقة ثم بين ان تلك الصاعقة
من نصل سيفه ثم قال على ارؤس الاقران ثم ذكر العدد الذي هو عدد الانامل
البد فجعل كل هذه المعاني مع ارتباط بعضها ببعض قرينة لتلك الاستعارة والتشبيه
في بيان راجع الى الصاعقة قوله وهي اي الاستعارة باعتبار الطرفين فتلك الاستعارة
تنقسم تقسيمات باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع وباعتبار الثلاثة وباعتبار
اللفظ وباعتبار امر خارج عن ذلك كله قوله اي اجتماع الطرفين في شيء واحد
بان يتصف بهما في زمان واحد فيكون ذلك الشيء غير وجه الشبه قوله وحذا
في اي هو ميتا الاحياء خلاف قول المصنف الحياة قوله في الاستعارة
هو الاحياء يعني ان الاستعارة فيه تبعية لانها في الفعل و الواقع في الآية احياء
فيكون مصدر المشتق هو من الاحياء لا الحياة كما ذكره المص وان كان يصح
بتاويل بان يجعل الحياة مصدرا محذوف الزوائد واعلم ان قال احييناه لان
الطرفين في استعارة الميت الحاصلان في الآية فيها استعاريان احدهما وفاقية
يمكن اجتماع طرفيها في شيء واحد وهي استعارة الاحياء للهداية فان الطرفين
وهي الهداية والاحياء يشتركان في جواز اجتماعهما في شيء واحد اذ الشخص

من يتصف بالخشوع والاخرى عنادية لا يمكن اجتماع طرفيها في شيء واحد وهي استعارة
الميت للضال لان الشخص الواحد لا يتصف بالموت و الضلال فان كان قطعاهم واحيا
كان ميتا لا يتصف بالضلال اذ الهداية والضلال من صفات الاحياء لا الاموات
او مجازا باعتبار ما كان عليه قوله لما بين الطرفين من الاتفاق يعني في جواز الاجتماع
لعدم العناد بينهما قوله والا ممتنع اي اجتماع الطرفين في شيء واحد قوله لعدم
عنادية اي كافيته حاد اذا لم يحصل منه فائدة من الفوائد المطلوبة فمثله يكون
التشبيه مشاركا للمعدوم في عدم الفائدة قوله التي استعملت في ضد معناها الحقيقي
يعني كالسواد الى البياض قوله او نقيضه يعني كالسواد بالنسبة الى اللاسواد وما كان التهكمية
والتمليحية من العنادية لان اجتماع الضدين او النقيضين في شيء واحد ممتنع
قوله كما مر يعني في حق التشبيه من تنزيل التضاد منزلة التناسب قوله في ضمن
البشارة يعني بتاويل بل جعل افراد البشارة على قسمين متعارف وغير متعارف
فاطلق لفظ البشارة واريد به الفرد الغير المتعارف بواسطة قرينة مانعة
ارادة الفرد المتعارف وهي قوله بعذاب اليم اي ما قصد اشتراك الطرفين وهو
الذي يسمى في التشبيه وجها وجهيا جامعا قوله اما داخل في مفهوم الطرفين يعني
كاستعارة الطيران للعدو قوله قطع المسافة بسرعة لكن الطيران قطع مسافة بالجناح
والعدو قطع مسافة بالرجل قوله وهو اي قطع المسافة بسرعة داخل فيهما اي مفهوم
الطيران والعدو قوله الا انه اي قطع المسافة بسرعة قوله و الاظهر ان الطيران الخ يعني
الذي في المثال منافية لان الطيران هو قطع المسافة بالجناح ليست السرعة داخلة
فيه واما هي لازمة له في الاكثر فالتمثيل بقوله وقطعناهم في الارض اولى فان استعارة
التقطيع الذي وضع لازالة الاتصال بين الاجسام بعضها ببعض لتفريق الجماعة
والجامع ازالة الاجتماع الداخل في مفهومهما اي مفهوم تفريق الجماعة والاذالة

ازالة الاجتماع في القطع اشد من تفريق الجماعة قوله والفرق بين هذا اي استعارة التقطيع
لتفريق الجماعة قوله ان في كلام المرزوقي والتقطيع مخصوص بوصف وهو شدة حصول
آلة التقطيع في الجسم الملتزق بعضه ببعض فكيف احدهما استعارة والآخر مجاز اجيب عنه
ولم يكونا معا مجازا مرسلا او استعارة فما الموجب لتخصيص تفريق في التقطيع
وموضع الريح المرسل قوله ليرى الانف يعني انقالا انا قوله هوان اي خلس
قوله والفرق بين هذا اي الفرق بينهما ان خصوصية الوصف الكائن في التقطيع يعني
اشدية ازالة الاجتماع مرعي اي ملحوظ في تفريق الجماعة الذي هو المستعار له
قوله والحاصل ان التشبيه هنا منظور اي الجامع ووجه الشبه في التقطيع مقصود
بخلاف التشبيه في المرسل فانه غير مقصود قوله في غير هذا الفن يعني في علم الحكمة وهذا
السؤال وارد على تقسيم المصنف الجامع الى داخل وغير داخل يعني ان الجامع يجب ان
يكون في المستعار منه اقوى واشد ليكون الاستعارة صحيحة والحال انه تقرر في
غير هذا العلم ان جزء الماهية كالجنس والفصل اللذين في الافراد المتقررة الوجود
او المحققة لا يختلف بالشدة والضعف فالحيوانية التي في هذا الفرد ليست باشد
من الحيوانية في فرد آخر وكذلك الناطقية وان كان لا مساواة بين الحيوانية والناطقية
قوله جزء من مفهوم الملحق الملون بشيء يفرق السواد فالسواد جزء من مفهوم الاسود
وداخل فيه مع انه يقبل الشدة والضعف فصح كون الجامع الخ قوله واما غير
داخل اي واما ان يكون الجامع غير داخل في مفهوم الطرفين بل خارج عنهما
قوله كما في استعارة الاسد للرجل الشجاع يعني في نحو قولك رايت اسدا يرمي وانت
تريد رجلا شجاعا فان الجامع بين الاسد والرجل الشجاع هو الشجاعة وهي
غير داخلة في مفهومهما قوله لظهور الجامع فيما رايت اسدا يرمي فانه يظهر ان
الجامع بينهما هو الشجاعة قوله لا يطلع عليها اي على الجامع فيها الا الخاصة الذين غير بعيد

عن بعيد ذكاء قوله بان يكون تشبيها فيه نوع غرابة يعني يكون وجه الشبه فيه بعيدا عن الاذهان
قوله وسالت باعناق المطي الاباطح الاصل فيه سالت المطي في الاباطح وهي
جمع ابطح مسيل فيه دقاق الحصى فيها حيث اسند الفعل الى الاباطح فافاد ان الاباطح
امتلأت بالمطي كما تقول اشتعل البيت نارا وهذا الاسناد مجاز عقلي ولكن المسند
مجاز قوله وادخل الاعناق في السير لان السرعة والبطوء فانه بادخال الاعناق في السير
يزداد الغرابة فهذا بين الطرفين ظهرت غرابة في استعارة السيلان للسير
والسيل للماء والهوادي جمع هادية وهي مقدمة كذا في الصحاح قوله ستة اقسام
يعني تنوع باعتبار الطرفين وهو كونهما عقليين او الاول عقليا دون الآخر او
بالعكس وتنوع باعتبار وجه الشبه القسم الاول وهو ما كان طرفاه حسيين
فهو اما حسي او عقلي او مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي قوله والجامع
في الثلاثة الاخيرة يعني بالتي في التشبيه اي لما وقعت هناك من انه لا بد
بالحسي الا ما كان محسوسا وبينه فيما تمحص بالمعقول لكنه في القسم الاول اي
لكن الجامع فيما طرفاه حسيان على ثلاثة اقسام لانه اما حسي صرف او عقلي
صرف او مركب بعضه عقلي وبعضه حسي قوله وبين الجميع اشارة اي اشارة الى اقسام
الاقسام في هذه الستة يعني ان الطرفين الحالي المستعار منه وكذلك الفرق يعني
المصاغ عنه بالعجل بعد صوغه قوله الخوار اي الذي خلقه الله تعالى من حلي
القبط يعني على شكل العجل فهو الجامع يعني ولكن الفرق بين هذا الحيوان هو الشكل
لاتحادهما فيه وهذا كما يقال للفرس المنقوش في الجدار انه فرس بجامع الشكل
قوله واما عقلي اي ذلك الجامع مع كون الطرفين حسيين كشط الجلد اي نزعه
وزواله قوله والمستعار له كشف الضوء اي نزع ضوء الشمس قوله وموضع
القاء ظلمة يعني الهواء وقيل المراد بمكان الليل زمان كون الليل اي عن محل

من زمان يكون ليلا قوله اي حصول لا بعد حصول آخر قوله دائما اشارة الى مذهب الحكماء
لان حصول الظلمة عندهم بطريق اللزوم فلا يمكن تخلفه عن سببه او
او غالبا اشارة الى المذهب المختار وهو ان حصول الظلمة بطريق الفيض من الله تعالى
وقد يكون لازما للمتقدم لانه قد يفيض وقد لا يفيض فيكون غالبا بهذا الاعتبار
كترتب ظهور النجم الآخر اي وذلك المعنى في ترتيب امر على آخر مثل ترتب
ظهور النجم على كشط الجلد الاول وترتب ظهور الظلمة على ازالة الضوء فان
وهذا المعنى هكذا قال صاحب الكشاف فيه وظاهره يوذن بانها طارئة
على الليل كما ان المسلوخ منه يكون قبل المسلوخ قال الفراء والظلمة هي الاصل فاذا
غربت الشمس سلخ النهار من الليل وقال عبد القاهر وصاحب المفتاح المستفاد منه
ظهور المسلوخ من جلدته وانسلاخ لظهور النهار من ظلمة الليل قال المصنف
وليس هذا بسديد لانه لو كان ذلك لقال فاذا هم مبصرون دخول في النهار فاذا هم
مظلمون اي داخلون في الظلام ولان الواقع عقب ظهور الليل من النهار انما هو الابصار
لا الظلام قوله اي الظلمة هي الاصل اي باعتبار انه اسبق خلق الحادث في القلب فيكون
اصلا بهذا الاعتبار قوله بعد سلخ اهابه عنه اي بعد كشط جلد المسلوخ عنه اي
عن المسلوخ قيل ويمكن ان يقال النهار اسم لجميع الزمان الذي هو من طلوع الشمس
الى غروبها وظهوره حقيقة انما يكون بظهور جميع اجزائه وذلك يستلزم انتهاء
النهار ودخول الليل فح لا يكون منافيا لقوله تعالى فاذا هم مظلمون قوله وحاول بعضهم
التوفيق بين كلامين يعني كلام الكشاف وكلام الشيخ واجاب ذلك البعض عن
ظاهر عبارة الكشاف بتوذا جوبه لما شار اليها الشارح قوله والمراد من الظهور
يعني ظهور النهار قوله وذلك عار يا ابن ربطة ظاهر قال الامام المرزوقي في
شرح الحماسة عند ما تكلم على هذا البيت عار ظاهر اي زائل قوله وتلك شكاه

شكاة ظاهر عنك عارها مدحه وغير الواشين اي اضعافه وتلك الى آخره قوله عنك
بكسر الكاف خطاب المحبوبة وشكاة بالفتح الشكاية والشكوى والسكة على وزنه
الفعلة اي بخلاف الاناء عضوا من اعضائه ثم حتى قوله بمعنى النزع بمعنى سلخت الاهاب
عن الشاة اي كشط وازالته قوله وقد يكون بمعنى النزع بمعنى سلخت الشاة عن الاهاب
اي اخرجها المسلوخ بمعنى الاخراج وفصلته من جلده قوله فذهب صاحب المفتاح الى
انه اي كون السلخ بمعنى الاخراج وذهب غيره الى الاول وهو السلخ بمعنى النزع
قوله وصحح هذه الاشارة الى المختار بمعنى ان استعمال الفاء في قوله فاذا هم مظلمون
ظاهر على قول غير صاحب المفتاح واما على قوله فانما يصح من جهة انها موضوعة
لما يعد في العادة مرتبا غير متراخ لان التراخي وعدمه الى آخره قوله وان لم
الى آخره في النهار من حين طلوع الشمس يا خذ في النقص في الليل وقيل حل
الظلام الا بعد خروج جزء من النهار فزمان النهار متوسط بين ضوء النهار
من الليل ودخول الظلام قوله في اضعاف ذلك الزمان اي الزمان الذي
هو زمان المهلة نظرا الى بعد ما بين مطلع الشمس ومغربها ومثل على تقدير تسليم
ان الفاء ليست في تزوج والاخفش جوز زيادتها كقوله وان انا سبيل قتيب
قتلتهم وتحرت ناسى من الصغير فبكى قوله وعلى هذا حمل الى آخره اي انما
يصح الاستعمال اذ المفاجاة هنا اذا جعل السلخ بمعنى الاخراج ولم
يحسن فيه كما لا يستقيم ان يقال كسرت الكوز ففاجاه الانكسار دخولهم في
الظلام الى ضوء النهار كثيرة الانكسار الى الكسر من اذ عقبه وحاصل المراد
المفاجاة يشترط فيها امران احدهما عدم الشعور بها دخولهما والآخر ان يكون
مما يستحدث في ذلك المحل فيكون لحظة قوله واما مختلفا اي ذلك الجامع
بان يكون مركبا بعضه حسي وبعضه عقلي قوله من فرقة المرقوم سيدان

بصلح ان يكون اسم مكان وان يكون مصدرا ميميا فان جعل مصدرا ميميا تكون الاستعارة فيه
اصلية وبيانها انه شبه الموت بالرقاد في عدم ترتب الآثار على كل منهما ثم استعير للموت
لفظ الرقاد واطلق عليه مجازا بالقرينة قوله هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون وان
جعل اسم مكان تكون الاستعارة تبعية وبيانه انه يشبه الموت بالرقاد واستعير لفظ
الرقاد واشتق منه اي من لفظ الرقاد المستعار للموت اسم مكان واطلق عليه فتكون
الاستعارة بطريق التبعية للمصدر قوله اعلم المعنى القائم بالذات لا نفس الذات
ولذلك يقال في تفسير نحو ضارب ذات ما متصف بالضرب حيث جعل الذات مأخوذة
مبهمة لان المقصود المعنى القائم بها لا نفسها وذلك المعنى هو المصدر قوله وسيتضح لهذا
زيادة تحقيق في الاستعارة التبعية يعني ان اللفظ المستعار ان كان اسم جنس حقيقة
او تأويلا عينا كان او معنى كانت الاستعارة اصلية وان كان فعلا او مشتقا او حرفا فالاستعارة
تبعية قوله والجامع عدم ظهور الفعل يعني من الميت والراقد قوله وقيل عدم ظهور
الافعال الى آخره يعني في المثال مناقشة لان الجامع يجب ان يكون في المستعار منه اقوى
واتم وعدم الفعل في الموت الذي هو المستعار له اقوى ومن جعل الجامع عدم ظهور
الفعل زعم ان القرينة هي ذكر البعث وقد نظر فيه بانه لا اختصاص له بالموت لانه يقال
بعثه من نومه اذا نبهه والقرينة يجب ان يكون لها اختصاص بالمستعار له قوله والجميع
عقلي اي الطرفان والجامع قوله كون ما لا شبهة فيه اي يكون البعث في النوم مما لا شبهة
فيه لاحد بخلاف البعث في الموت فان بعضهم ينكرونه ومن ثمة الاستعارة اي في قوله
تعالى مرقدنا قوله مع قوله هذا اي البعث بعد الموت قوله اي احد الطرفين والآخر
عقلي وهذا يحتمل صورتين احدهما ان يكون المستعار منه حسيا والمستعار له عقليا
قوله كسر الزجاج يعني تبديل القوم والطاقة المعبر عنه بالصدع لانه موضوع له
قوله والمستعار له التبليغ اي تبليغ الرسالة ببذل القوم والطاقة والجامع بينهما
قوله

بينهما التأثير اي تأثير الكسر وتأثير التبليغ ببذل المجهود في تحصيل المقصود قوله وهما
عقليان اي المستعار له والجامع قوله واما عكس ذلك يعني بان يكون المستعار
له حسيا قوله ويكون كل من المستعار منه والجامع عقليا قوله انا لما طغى الماء
حملناكم في الجارية اي لما جاوز الماء حده المعتاد حملناكم اي اباءكم وانتم في
اصلابهم في سفينة نوح الجارية بجريه الماء قوله والمستعار منه التكبر وهو
علو عند بلاقه وهو الطغيان وهو مجاوزة الحد لذوي العقول قوله والجامع
اي الجامع بين كثرة الماء والتكبر الاستعلاء المفرط وهما اي المستعار منه
والجامع عقليان فالجامع في هذه الاقسام الثلاثة عقلي لما عرفت قوله
وباعتبار اللفظ قسمان يعني اصلية وتبعية قوله ان كان اسم جنس اسم الجنس
هو ما وضع لمعنى في نفسه من حيث هو لا باعتبار تعلق صفة به سواء كان
جوهرا كالجسم او عرضا كالحركة او بسيطا كالنقطة او مركبا كالبيت فقولنا
في نفسه يخرج الحروف وقولنا من حيث هو لا باعتبار تعلق صفة به يخرج الافعال
والمشتقات كذا في شرح المفتاح قوله اي فالاستعارة اصلية الاستعارة الاصلية
هي التي تكون في المصدر والجوامد بعدم الانتقال فيها من المصدر الى المشتقات
والتبعية هي التي تكون في الفعل والمشتقات والحروف قوله الاول اسم
عين والثاني معنى يعني وكلاهما جنس وكذا ما يكون متأولا باسم جنس كالعلم
في رأيت اليوم حاتما عند قصد تشخيص جنسه قوله فالاستعارة تبعية
لان كون الاستعارة تبعية الغير قوله والصفة المشبهة وغير ذلك كافعل
التفضيل واسم الزمان والمكان والآلة قوله اي المعاني المفردة يعني الذي
الثابتة سواء كان جواهر او اعراضا حيث هي اعراض كقولك في الجوهر
جسم ابيض وفي العرض بياض صاف واما قولهم شجاع باسل وجواد

فاضل وعالم نحرير فليس الحكم مناقضة للدليل بل لكل منها صفة لموصوف مقدر اي رجل شجاع
باسل ورجل كريم فاضل قوله دون الحرف وهو ظاهر اي امتناع الموصوفية في الحرف
لعدم استقلاله لان ثبوت الشيء للشيء فرع ثبوت ذلك الشيء في نفسه قوله ونقض الدليل
بعد استقامته الى آخره اي الدليل على ان الاستعارة في الفعل وما يشتق منه والحرف
تبعية ومن جملتها اسماء الزمان والمكان والآلة ووجه الدليل بعد تسليمه لا يتناولها
لانها تصلح للموصوفية نحو مقام واسع ومجلس فسيح ومفتاح حسن ولا تقع اوصافا
البتة بل تقع موصوفات دائما قوله وهي ايضا مردود بان المراد الى آخره يعني اتمم
الدليل على ان الاستعارة في الفعل وما يشتق منه تبعية وهم اعني القوم قد خصص
ما يشتق من الفعل بالصفات المشتقة وهذه ليست بصفات فلا يكون الدليل
المذكور متناولا لها اي لا يكون دليلا على ان الاستعارة فيها تبعية قوله فيجب
ان يكون الاستعارة في اسم الزمان ونحوه اصلية يعني باعتبار انها تصدق عليها التعريف
وليست بصفات فيكون تعريف الصفة غير مطرد لانه ليس بمانع من دخول غيره قوله
للقطع بانا اذ لا بيان لوجه مغايرة هذه الاسماء للصفة بعد دخولها في تعريف الصفة
وصدقه عليها قوله كان المعنى على تشبيه الضرب بالقتل اي تشبيه المصدر بالمصدر ثم اشتق
منه الامكان للقتل بان يستعمل لمكان الضرب واطلق عليه وهذه بعينها هي التبعية واذا
كان الكلام اعني قولكم ان الفعل يعم غير شامل لهذه الصورة فلا يخلو عن تسامح والاقتضاء
لان المصدر الدال على المعنى الى آخره قوله والتحقيق ان الفاظ الى آخره اي ولو لم
يحصل المعنى القائم بالذات لو صح ان يذكر اللفظ الدال على نفس الذات كزيد
وعمرو ونحوهما دون ان يذكر اللفظ الدال على ما يقوم بها من الصفات قوله وفي
الثالث اي الحرف لمتعلق معناه يعني يعتبر التشبيه اولا في متعلق معنى الحرف ثم يجري
فيها الاستعارة ثم يسري ذلك في الحرف في نفسه اذ لما كان معناه متعلقا

١٧٦

متعلقا بغيره فاكان صالحا لان يكون متعلقا لمعنى الحرف لم يكن فيه تشبيه قوله وهي في
ليست معاني الحروف اي مطلق ابتداء الغاية والظرفية والغرض وهي ليست معاني
الحروف لكونها معاني مستقلة ومعاني الحروف غير مستقلة قوله والا لما كانت حروفا اي
لو كانت هذه معاني تلك الكلمات اعني من وفي واللام لم يكن حروفا بل اسماء لان هذه
الاشياء معان يعبر عنها باسماء الاجناس واما معنى من فهو ابتداء خاص بحيث لا يستقل الا بذكر
لا يتعقل الا بذكر شيئين كالسير والبصرة مثلا وكذا في معناها مطلق ظرف خاص
في ظرف خاص والحاصل ان معنى من ابتداء مخصوص اي من كونه في كل منهما
حضر متعلقه اعني مطلق ابتداء الغاية وهكذا قياس البواقي قوله اي اذا افيد
هذه الحروف معاني اي ابتداء خاص وغرض خاص قوله ورجع الى تلك المعاني
مطلق ابتداء الغاية والظرفية والغرض قوله بنوع استلزام وهو الاستلزام
الذي بناه على الذوق فاذا قلت سرت من البصرة يستفيد منه ان مبدأ سيرك
الذي هو البصرة بناء على الذوق والابتداء الخاص يستلزم مطلق الابتداء وكذا
الظرفية والغرض الخاصين يستلزمان مطلق الظرفية ومطلق الغرض
هو متعلق مع شيء آخر وهذا معنى قوله الخاص فيه معنى العام وزيادة
قوله ليس بصحيح اذ ليس المجرور فيه اعني نعمة في على الوجه المذكور ولا معناه بل
متعلق معناه هو الظرفية المطلقة ومعناه فيه هو ظرفية النعيم لا نفس النعيم لكن
لما كان للنعيم ههنا تعلق عظيم في جعلها المؤلف متعلق معناها على سبيل التسامح
والمجاز وحاصله ان المشبه في قولك المجرور في زيد في نعمة والمشبه به متعلق معنى
في وهو الظرفية الحقيقية واما النعمة فظرف مجازي لكنه استعمل هنا كلمة في النعمة
المنقلبة على زيد كاشتمال الظرف الحقيقي على المظروف قوله نطقت الحال بكذا
اي دلت عليه واشعرت به اي تجعل دلالة الحال شبيهة بنطق الناطق

الاشارة

وظرفيته خاص

متعلق معنى

الى قوله وان اطلق النطق في محصله اذ لا يستعار الفعل واسم الفاعل الا بعد استعارة
المصدر فلا يقال نطقت الحال او الحال ناطقة بكذا الا بعد تقدير استعارة نطق
الناطق لدلالة الحال على الوجه الذي وقت فيه او بدلا الاستعارة من اد حال
دلالة الحال في جنس نطق الناطق لقصد ايصال المعنى في التشبيه والحاق ايضاح دلالة
الحال بايضاح نطق الناطق له فيقال نطق الحال بكذا دلالة الحال ثم يشتق
منه الفعل واسم الفاعل فيكون الاستعارة في المصدر اصلية وفي الفعل والمشتق
تبعية قوله وان اطلق النطق على الدلالة يعني يجوز ان يكون اطلاق النطق على
الدلالة مجازا مرسلا [illegible] لازمة للنطق قوله وقد عرفت اذ لا امتناع في
ان يكون اللفظ الواحد يعني اذا كان بين ذلك المعنى والمعنى الحقيقي نوعان
من العلاقة احدهما المشابهة والآخر غيرها كما ذكر في استعمال المشفر في شفة الانسان
بلا استعارة باعتبار قصد المشابهة في الغلظ ومجاز مرسل باعتبار استعمال
المقيد في مطلق [illegible] قوله ويعتبر التشبيه في لام التعليل
يعني الذي هو لافادة الغرض حقيقة قوله فتكون الاستعارة فيه تبعا للاستعارة
في المجرور يعني ما ترتب العداوة والحزن على الالتقاط ترتب العلة الغائية على
ما هي علة له استعير لهذا الترتيب لام الغاية لقرينة ما تقدم من حملها على ما هي
موضوعة من افادة الغرض خصوصا وفي الالتقاط لان معلوم ان الالتقاط
الولد لا يكون لاجل كون الولد للملتقط عدوا وحزنا وهذا كما تقول اذا رأيت
عاقلا قد احسن الى زيد ثم اذاه زيد انه قد احسن اليه ليوذيه فان الداعي
لكل عاقل الى احسان لا يكون هو الايذاء البتة الا [illegible] وذلك قد احسن واعلم انه
ان قدر التشبيه في امثال ذلك فيما دخل عليه الحرف فالاستعارة مكنية والحرف
قرينة وهو اختيار السكاكي وان قدر التشبيه في متعلق معنى الحرف كالعلية و

والظرفية فالاستعارة تبعية قوله وهذا الطريق ماخوذ من كلام صاحب الكشاف يعني
حيث قال في الكشاف معنى التعليل في اللام وارد على طريق المجاز لانه لم يكن داعيهم
الى الالتقاط ان يكون لهم عدوا وحزنا ولكن المحبة والتبني غير ان ذلك لما كان
نتيجة التقاطهم وثمرته شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل لاجله قوله لكنه غير مستقيم
اي ما ذكره صاحب الكشاف غير مستقيم على مذهب المص في الاستعارة المصرحة
قوله لان المتروك يجب ان يكون هو المشبه به لان المشبه به يجب ان يكون محذوفا
وههنا المذكور وهو العداوة والحزن قوله ثم استعمل في المشبه اعني ترتب العداوة
والحزن على الالتقاط قوله فجرت الاستعارة اولا في العلية والغرضية اعني في الذي
يتعلق معنى الحرف قوله فصار حكم اللام اي حكم استعارتها لمشابهة العلة فتكون
الاستعارة فيها تبعية مصرحة لان المذكور لفظ المستعار كاستعارة لفظ [illegible]
للمقدام و [illegible] الفاعل لا يجعل هذا الفعل قوله سهوا يحتمل نصبه لكونه او حال
يكون حالا من فاعله ذكر [illegible] باسم الفاعل اي ذكره حال كونه ساهيا وباسم
المفعول على تقدير جعل الحال من المفعول به وهو الضمير المتصل في ذكره اي
ذكره حال كون المذكور مسهوا عنه وان يكون تمييزا اي ذكره من جهة السهو وان يكون
نعتا لمصدر محذوف اي ذكرا سهوا قوله وفي هذا المقام زيادة تحقيق او
ردناها في الشرح يعني قال هناك والحاصل انه ان قدر التشبيه في امثال ذلك
فيما دخل عليه الحرف فالاستعارة مكنية والحرف قرينة فهو اختيار السكاكي كما اذا قدر
في نطقت الحال تشبيه الحال بالانسان المتكلم ويكون نطقت قرينة وان قدر التشبيه
في متعلق معنى الحرف كالعلية والظرفية وما اشبه ذلك فالاستعارة تبعية اتفق
قوله ومدار قرينتها اي علامتها ودليلها ومدار الشيء ما يوجد الشيء لوجوده
ويعدم عند عدمه قوله اي في الفعل وما اشتق منه على الفاعل يعني بان يكون نسبتها

حيث

النطق

الى الفاعل غير ملائم فيستدل بالفاعل على ان الفعل والمشتق منه مستعار قوله فان
الحصيف يستدل بها اي بالحال التي خالف نسبة النطق حقيقة الى الحال غير ملائم ولو
ذكر الحال لم يعرف ان نطقت مستعار قوله او المفعول الاول والثاني او الثاني عطف على المفعول
بان يكون نسبتهما اليه غير ملائم قوله قتل البخل واحيا السماحا لما كان ازالة البخل
منشبهة بالقتل في الالام وكثرة السماحة منشبهة بالاحياء في الاظهار استعار
القتل للازالة والاحيا للاظهار فقال قتل البخل مكان ازال البخل واحيا
السماحة مكان اظهر السماحة فقرينة الاستعارة هنا نسبة القتل الى البخل والاحياء
الى السماحة ولولا نسبتهما اليهما لم تعرف الاستعارة قوله تقريهم لهذميات اي
نضيفهم اسنة قاطعة قوله والنسبة للمبالغة اذا جعل المراد باللهذميات الطعنات
المنسوبة الى الاسنة القاطعة فالياء للنسبة على بابها في كلام قد وان جعل المراد
الاسنة نفسها ففيه سؤال وهو انه يلزم نسبة الشيء الى نفسه والجواب هذا
السؤال المشار بقوله والنسبة للمبالغة كاحمري قوله والمفعول الاول يعني ان نسبة
تقريهم الى اللهذميات غير ملائمة لان القرى انما يكون بالنسبة الى المطعوم فشبه
الطعن بالقرى والجامع ايصال شيء الى الجوف وجعل الطعن فردا من افراد
جنس القرى لقصد المبالغة في التشبيه فاطلق اسم القرى على الطعن ونسبه الى اللهذميات
قرينة الاستعارة قوله فبشرهم بعذاب اليم شبه الانذار بالتبشير والجامع التاثير
في السامع وكون كل منهما متصفا بانه ضد للآخر ثم جعل فردا من افراد جنس
التبشير لقصد المبالغة في التشبيه فاطلق اسم التبشير على الانذار ونسبه الى المجرور
وهو قوله تعالى بعذاب اليم وهذه الاستعارة قوله قتلت زيدا اذا ضربته ضربا
شديدا فان علم المخاطب بانك ضربته قرينة دالة على ان القتل مستعار للضرب
الشديد قوله غير الطرفين اي خارج عن الطرفين والجامع والتحقيق قوله

اي ح

في الاعدام

قوله ثلاثة اقسام يعني مطلقة ومجردة ومرشحة لانها اما ان لم تقترن قوله ولا تفريع
اي ولم تقترن بتفريع الكلام مراعى في ذلك جانب المستعار له او المستعار منه قوله
والمراد بالصفة المعنوية اي المراد بالصفة هاهنا الصفة المعنوية كيف كانت
لا النعت النحوي الذي احد اقسام التوابع النحوية قوله وهي ما قرن بما يلائم المستعار
له يعني من صفة او تفريع كلام عليه سواء كان المقرون وهو احد الامرين ما يلائم الاستعارة
بعد الاستعارة او قبلها او بعضه قبلها وبعضه بعدها وانما سميت مجردة لتجريدها
عما يلائم المستعار منه مع ان الاصل ان يكون ذلك المقرون ملائما له بناء على دعوى
الاستعارة قوله ثم وصف بالغمر الذي يناسب العطايا الذي هو المستعار له دون
الرداء الذي هو المستعار منه اي هو كثير المعروف وفي الاساس تقول ثوب غمر
اي واسع وعلى هذا يجوز ان يكون الغمر وصفا للرداء ايضا يجوز ان يكون وصفا
للمعروف والعطايا قوله والقرينة سياق الكلام يعني ان قوله اذا تبسم ضاحكا
يدل على ان الغمر للمعروف وضاحكا حال من فاعل تبسم اي تبسم حال كونه شارعا
في الضحك قوله يقال غلق الرهن هو نقيض الفك وكل اللوم فعلا ماضيا من مصدر
غلقا اذا استحقه المرتهن وذلك اذا لم يفكه الراهن في الوقت المشروط وكان في
الجاهلية ان الراهن اذا لم يؤد ما عليه في الوقت المشروط ملك المرتهن الرهن
والمقرون في البيت بالاستعارة وهو قوله غمر واما يكون بعدها فكقولك جاوزت بحرا
اما الكثير علومه تفريع كلام للمستعار له بعد الاستعارة واما قولك جاوزت بحرا
الكثير علومه فبعضه وهو المجاوزة بالحاء المهملة وهي راجحة في الكلام قبل الاستعارة
وبعضه وهو قوله ما الكثير علومه بعد الاستعارة قوله ومرشحة وهي ما قرن بما يلائم
المستعار منه يعني من صفة او تفريع كلام عليه وانما سميت مرشحة لانه روعي فيها
جانب المستعار منه فزادت فائدة الاستعارة والترشيح التربية من رشحه اي

أي رباه يقال فلان يرشح للوزارة أي يربى ويؤهل لها والمرأة ترشح ولدها إذا جعلت اللبن في
فيه قليلا قليلا حتى يقوى على المص قوله ثم فرع عليه ما يلائم المشتري يعني بعد أن
استعار المشتري للاختيار ذكر وصف المستعار منه فالوصف قد بعد الاستعارة وهو
الربح والتجارة وهذا الترشيح من ترشيح التفريع ونحو ساورت أسدا له لبد فالوصف قد قبل
الاستعارة ونحو ساورت أسدا عظيم اللبد بين الوصف قد شامل للطرفين قوله
أي التجريد والترشيح يعني يجوز اجتماع الاستعارة المرشحة في كلام واحد قوله وقد
هذا الوصف يعني المقذف عن اللبد والأظفار والعلم وقوله شاكي السلاح تجريد
لأنه يلائم المستعار له وكذا قوله أظفاره لم تقلم ترشيح النقف والعلم إنما يتجه في المستعار له
وقوله لبد ترشيح لأنه يلائم المستعار منه وقوله مقذف يحتمل الترشيح والتجريد لأن
المقذف هو كثير اللحم كأنه قذف باللحم وهو لا يختص بواحد منهما قوله والترشيح أبلغ
أي أكثر مطابقة لمقتضى الحال من الإطلاق أي في ... من جمع التجريد والترشيح لأن في
ذكر صفات المستعار له ما يبعد المبالغة في تشبيهه بالمستعار منه قوله يبتنى لذلك
أي للمبالغة في التشبيه في أن المشبه فرد من المشبه به بسبب ذكر ما يلائم المستعار منه
قوله على تناسي التشبيه وادعاء أن المستعار له نفس المستعار منه يعني أن المتكلم يظهر
من نفسه بعد أن أثبت للمشبه جميع ما اختص بالمشبه به أنه نسي أن شبه شيئا بشيء وجعل
المشبه فردا من أفراد المشبه به قوله حتى أنه يبنى على علو القدر يعني أنهم يستعيرون الوصف
المحسوس للشيء المعقول ويعتقدون كأن ذلك الوصف ثابت لذلك الشيء المعقول
في الحقيقة وكأن التشبيه لم يوجد أصلا كاستعارتهم العلو المكاني لزيادة الرجل
على غيره في الفضل ثم وضعهم الكلام وضع من يذكر علوا مكانيا قوله المستعار
الصعود لعلو القدر و... في مدارج الكمال إلى آخره فإن مراده أن الممدوح
يصعد في مدارج الكمال ومناهج الفضل والإفضال فأراد علو منزلته وارتفاع

التجريد والترشيح

البديهي

من زوائده

... في السماء ... مقتضى الكلام ... صح

ورتبته إلا أنه ساق الكلام مساق من يذكر علوا مكانيا ولهذا قال ...
أن تصعد في تناسي التشبيه حتى جعل صاعدا في السماء من حيث المسافة المكانية لكل
لهذا الكلام وجه قوله تناسي التشبيه يعني في الاستعارة قوله ما مر من التعجب يعني في أول
بحث الاستعارة قوله شمس تظللني من الشمس ادعى أن المشبه الذي هو إنسان بمعنى
الروح فرد من أفراد الشمس واستعار له اسم المشبه به الذي هو لفظ الشمس ثم بنى
عليه ما يتعجب منه لكونه فردا من مدلول الشمس الحقيقي قوله في قوله لا تعجبوا من بلى غلالته
قد زر أزراره على القمر لكان القمر يبلي الكتان وادعاء أن هذا الشخص من أفراد القمر
بجامع الحسن والبهاء وإضاءة الجسم ... أنه من التعجب من إبلاء الأثواب
قوله لما كان للتعجب يعني في قوله قامت تظللني ومن عجب قوله والنهي عنه أي عن
التعجب في قوله لا تعجبوا من بلى غلالته البيت قوله ثم أشار إلى زيادة تقرير لهذا
الكلام يعني قوله وبناؤه على تناسي التشبيه حتى أنه يبنى على علو القدر
ما يبنى على علو المكان إلى آخره قوله وذلك لأن الأصل إلى آخره بيان لكون
المراد بالفرع هنا المشبه به وبالأصل المشبه قوله على الشمس تشبيه لا استعارة
يعني للتصريح فيه بطرفي التشبيه وهو المكنى عنه بالضمير عن لفظ هي والمشبه به
وهو المعبر عنه بالشمس ووجوب حذف أحد الطرفين في الاستعارة قوله
ومع ذلك فقد بني الكلام على المشبه به يعني ومع الاعتراف بالأصل الذي
هو المشبه وهو هي في أول البيت الأول بنى الشاعر التعجب وعدم استطاعة
الصعود إلى الشمس وعدم استطاعة الشمس النزول إليه على الشمس الحقيقي الذي
هو المشبه به قوله فمع جحده أي فمع عدم الاعتراف بالأصل الذي هو المشبه يكون
البناء على الفرع الذي هو المشبه به أولى وأحرى بالجواز لأنه قد طوي ذكره
وبيان ذلك أن وجود الأصل ينافي البناء فإذا جاز البناء مع وجود المنافي

... الاستعارة ... بالفرع ... عدم الاعتراف ... المشبه به ...

للبنائها النبأ مع عدم المنافاة له (قوله) وأما المجاز المركب عطف على قوله في أول
بحث المجاز والمجاز أما المفرد (قوله) أي بالمعنى الذي دل عليه بالمطابقة (قوله) تشبيه
التمثيل للمبالغة يعني لطلب المبالغة في هذا التشبيه كما في تشبيه المفرد ويعني بتشبيه التمثيل
تشبيه احدى صورتين منتزعتين من أمرين أو أمور بالأخرى منهما وبالمبالغة فيه
أن تدخل الصورة المشبهة في جنس المشبه بها مبالغة في التشبيه وتذكرها بلفظ المشبه
بها من غير تغيير بوجه من الوجوه (قوله) فاستعير الصورة الأولى يعني أدخل الصورة
الأولى وهي صورة التردد الحاصل في الصورة الثانية وهي صورة التردد الحقيقي
في [...] بجامع الإقدام تارة والإحجام أخرى وهو أمر منتزع من عدة
أمور ليكون ذلك تقدم رجلا وتؤخر أخرى حال استعماله للتردد فيه مجازا أو
مجازا مركبا (قوله) إذ ذكر فيه المشبه به وأريد المشبه يعني لا ذكر له فيه ذكر المشبه
وأداة التشبيه واقتصر على ذكر المشبه به (قوله) وقد يسمى أي هذا النوع من المجاز
(قوله) وبيانه من التشبيه كلام آخر كان جواب سؤال وهو إذا أطلق التمثيل ولم يقيد
بقولنا على سبيل الاستعارة يلتبس بالتشبيه الحقيقي فإن من أنواعه نوع يسمى التمثيل
وقد تقدم بيانه فأجاب بأنه فرق بين التمثيل في الاستعارة والتمثيل في التشبيه بأن التمثيل
في الاستعارة يقال له تشبيه تمثيل بالإضافة وتشبيه تمثيلي بالقطع عنها بخلاف التمثيل
في التشبيه الحقيقي فإنه لا يقال فيه ذلك (قوله) ومن تخصيص المجاز المركب بالاستعارة
يعني حيث قال وهذا يسمى التمثيل على سبيل الاستعارة (قوله) فإن كان مركب موضوع بحسب
النوع فإذا استعمل المركبة في غير ما وضع له إلى آخره بيانه ذلك أن هيئة التركيبية في
نحو زيد قائم موضوعة للإخبار بالإثبات فإذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع
كالتحسر والتحزن أو الإخبار بلزوم فائدة الخبر (قوله) لعلاقة يعني بين المعنيين الموضوع
له وغيره (قوله) وإلا فقد استعارة كالمجاز الخبري إلى آخره يعني وإن لم يكن العلاقة

ذا المشابهة بل كانت الملازمة مثل سفر المحبوبة فيه مضافا المركب البياني ملزوم الذي
وتحزنه الذي هو لازم لسفر المحبوبة بواسطة الفراق فاستعمل في لازم معناه
هو طعنا مع كونه بواسطة التلازم وهو العلاقة ومن هذا القبيل صيغ العقود نحو بعت
واشتريت ونكحت وطلقت وغير هذه فإن جميعها مجاز مرسل (قوله) ومتى فشى
فشى استعماله أي كثر دوره على الألسن (قوله) سمي مثلا أي يسمى هذا التمثيل مثلا فالمثل
تمثيل سائر طوي فيه ذكر المشبه وأداة التشبيه ونعني بالسائر ما كثر استعماله
وأما إذا لم يكن على سبيل الاستعارة كقوله تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها
كمثل الحمار الآية فلا يسمى مثلا (قوله) على سبيل الاستعارة يعني يذكر فيه الصورة المشبهة
بلفظ الصورة المشبهة بها من غير تغيير بوجه من الوجوه (قوله) لا تتغير الأمثال يعني
عن مواردها الأصلي لكون المستعمل بلفظ موردها تنبيها على ما ورد من
التذكير والتأنيث وغيرهما عن ذكر الأمثال [...] من قبل له هذا القول فكونه
حكايات والحكاية لا تغير والمراد موضع ضرب المثل والمورد موضع وروده فإنك
إذا ضربت المثل في إظهار [...] كلام أحد قلت فإن القول ما قالت حذام
فمورد المثال صدقها ومضربه مثل صدق كلامه بصدق كلامها [...] الأول
فيه غرابة وحسن ولهذا استعير لفظ المثل للحال والصفة أو القصة إذا كان
لها شأن وفيها غرابة كقوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا أي حالهم
العجيبة الشأن كحاله وكقوله تعالى ولله المثل الأعلى أي الوصف الذي له الشأن
من العظمة وكقوله تعالى مثل الجنة التي وعد المتقون أي فيما قصصنا عليك من
العجائب قصة الجنة العجيبة (قوله) فلا يكون أي وإن لم يكن استعارة فلا يكون
مثلا لما علمت من الأمثال كلها استعارة كالمشبه بمورده (قوله) ولهذا أي ولو غير
المثل لما كان لفظ المشبه بعينه فلا يكون استعارة فلا يكون مثلا لا ينظر في الأمثال

يسمى تمثيلا

في مضاربها التي يخاطب بها ما ضربت له في الافراد والتذكير وغيرهما بل انما يحكى حرفها
فيلزم صيغتها الاولى ويحكى على ما ورد عليه من غير زيادة ولا نقصان قوله
لانه في الاصل امراة بعينها فيلزم الافراد والتأنيث في جميع مضاربه سواء كان كذلك
ام لا وقصة هذه المراة مشهورة ويقال انها قالت في جواب مذق هذا خير
الزوج الثاني والمذق اللبن المخلوط بالماء قوله ولما كانت عند المص يعني الاستعارة
بالكناية والاستعارة التخييلية وهذا كالاعتذار عن المص حيث قال فصل ولم
ينقطع اتصال الكلام بعضه ببعض مع انه البحث في الاستعارة قبل الفصل
وبعده قوله امرين معنويين يعني فعليين من افعال المتكلم القائمة بنفسه اذ
الاستعارة بالكناية هي تشبيه شيء بشيء في النفس والاستعارة التخييلية اثبات
شيء من لوازم المشبه به للمشبه والتشبيه والاثبات من افعال النفس قوله غير داخلين
في تعريف المجاز يعني المجاز اللفظ المستعمل الى آخره وهما ليسا بلفظ عنه بل امران
معنويان هما التشبيه في النفس والاثبات كما سيجيء واعلم انه اضطربت الاقوال
في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية وحاصل تلك الاقوال احدها
ما يفهم من كلام القدماء والثاني ما ذهب اليه السكاكي وسيجيء بيانهما ان شاء الله تعالى
والثالث ما ورده المص قوله قد يضمر التشبيه في النفس اي في نفس المتكلم او
في نفس اللفظ قوله فلا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه يعني والمكان المشبه به
مذكورا ضمنا لا ذكرا ما هو مختص بالمشبه به مع المشبه لذكر المشبه به معه وليس المراد
انه لا يذكر من اركانه الاربعة لئلا يكون مناقضا لما تقدم في مراتب التشبيه الثمانية
من انه لا يجوز حذف المشبه به وانما يكون ذلك في التشبيه المصطلح قوله بان
يثبت امر مختص بالمشبه به ليكون قرينة دالة على المراد ويكون في المشبه
امر ثابت حسا او عقلا اجري عليه اسم ذلك الامر المختص مثلا ان يشبه المنية

المنية بالسبع تنفردها بالذكر ونثبت لها المخالب المختصة بالسبع فنقول مخالب المنية
نشبت بفلان قوله فلا نصرح باي بذكر المستعار منه استغناء عنه بذكر بعض
روادفه ولوازمه لينتقل الذهن منه اليه كما هو شان الاستعارة فان الانتقال
فيها من الملزوم الى اللازم فعلى هذا يكون اطلاق اسم الاستعارة على هذا النوع
باعتبار ذلك اللفظ وقيل بالكناية لان هذا التشبيه غير مصرح به بل بطريق الكناية
باثبات ما هو من لوازم المشبه به للمشبه المذكور الذي هو من لوازم التشبيه لزوما
عرفيا لا عقليا قوله تشبيها لان المنية مثلا لم تستعمل لشيء بل استعملت في
معناها الاصلي ويمكن ان يقال سمي التشبيه المضمر في النفس استعارة مجازا بطريق
اطلاق اسم الملزوم على اللازم لانه التشبيه من لوازم الاستعارة قوله ليحل اي
لتلايم عند اضافته الى المشبه ثم ذلك ولا يوجد الاستعارة بالكناية بدون
التخييلية قيل يعلم من كلام المص هذا ان كلا واحد من الاستعارة بالكناية
والاستعارة التخييلية ليست بمجاز لغوي لانه لفظ على ما ذكر في تعريفه قبلهما
ليستا بلفظ على ما ذكره الآن مع ان الكثير السلف من ارباب البيان جعلوهما
من اقسامه وجعلوا المجاز اللغوي لفظا وكذا يفهم من كلامهم هنا ان كلا من المشبه
والامر المثبت له المختص بالمشبه به حقيقة لا مجاز لان كلا منهما كلمة مستعملة فيما
وضعت له مع انه جعل الاستعارة قسما من اقسام المجاز قوله تعلق معاذه
يعني دفعا لكونه ذم قوله اي اذا علق الموت مخلبه في شيء الى آخره يقال نشب الشيء
في الشيء بالكسر نشوبا اذا علق فيه قوله في اغتيال النفوس اي في اهلاكها من غالته
الشيء واغتاله اي اخذه قوله تحقيقا لا بالذات في التشبيه يعني مع انه ليس للمنية امر ثابت
حسا او عقلا اجري عليه اسم الاظفار قوله فتشبيه المنية بالسبع الى آخره يعني
انه يسمى تشبيه المنية بالسبع استعارة بالكناية ويسمى اثبات الاظفار لها

استعارة تخييلية قوله وكذا في قول الآخر يعني فحمايه قوامه قوله شبه الحال بإنسان
متكلم في الدلالة على المقصود وهذا هو الاستعارة بالكناية قوله فأثبت لها أي وهذا
هو الاستعارة التخييلية فعلى ما ذكره المص لفظ الاظفار والمنية حقيقتان
مستعملتان في المعنى الموضوع له وليس في الكلام مجاز لغوي وانما هو عقلي وهو
اثبات شيء لشيء ليس هو له كاثبات الانبات للربيع قوله فقد تبين ان الاستعارة
بالكناية والتخييلية امران معنويان وفعلان للمتكلم ومتلازمان في الكلام
قوله فتثل قولنا اظفار المنية المشبهة بالسبع اهلكت فلانا جواب اعتراض
حاصله انكم قلتم ان الاستعارة المكنية والتخييلية متلازمتان فاين التلازم في
هذا المثال اذ فيه تخييلية بدون المكنية لان التشبيه مصرح فأجاب بقوله يكون
ترشيحا للتشبيه اي في هذا المثال تشبيه وذكر الاظفار ترشيح للتشبيه قوله كما ان
اطول لكن الى آخره يعني كما يكون الترشيح للمجاز حيث استعمل اليد في النعم وترشيح هذا
المجاز بذكر ملائم حقيقة اليد وهو الطول فليكن ايضا للتشبيه قوله شيء لا مستند
الى آخره هذا كالاعتراض على تفسير المص للاستعارة بالكناية حيث ارتكب
فيه جادة لم تسلك وخالف في ذلك من تقدم من ارباب علم البيان قوله
ومعناها المأخوذ من كلام السلف الى آخره هذا هو معناها الصحيح المرتضى
عند الشارح وحاصل ان الاستعارة بالكناية على المذهب الصحيح هي استعارة
الاسم مع لفظ آخر باعتبار تشبيهه به من غير تصريح بذلك الاسم بل انما يصرح بما رادفه
او لازم من لوازمه قوله فالمقصود بقولنا اظفار المنية الى آخره تفريع على المذهب
المختار في معنى الاستعارة بالكناية وهو ما فهم من كلام السلف قوله ذلك
على ما ذكر لازمه وهو الاظفار والانياب مثلا قوله لينتقل منه الى المقصود
يعني الذي هو ذكر السبع قوله كما هو شأن الكناية يعني في الانتقال من اللازم الى

الملزوم قوله فالمستعار هو لفظ السبع الى آخره تفصيل للاستعارة بالكناية وبيان لها
في المثال المذكور على مذهب المرتضى قوله فينبهوا بذلك الرمز على مكانه على انه
قد دخل في ذلك الجنس وصار فردا من افراده قوله نفيه على ان الشجاع
اسد اي على استعارة الاسد للرجل الشجاع بقرينة نسبة الافتراس اليه قوله هذا
كلام اي كلام صاحب الكشاف وهو مائل الى مذهب الجمهور في الاستعارة بالكناية
والحاصل ان الاستعارة بالكناية عند المص هي التشبيه المضمر في النفس وعند
الجمهور وهو ان لا يصرح بذكر المستعار بل يصرح بذكر رديفه او لازم من لوازمه
وعند السكاكي هو ان يطلق لفظ المشبه ويراد به المشبه به قوله وكذا قول زهير
الامر المختص فيه حمايه قوام وجه الشبه في المشبه به قوله سلا من السلو وهو التخلي
من العشق قوله عن سلمى اي عن حبها قوله وعري افراس الصبا ورواحله محل الشاهد
وهو مثال ثالث للاستعارة بالكناية والتخييلية اورده تنبيها على ان من التخييلية ما يحتمل
ان يكون تحقيقية سماها السكاكي الاستعارة المحتملة للتحقيق والتخييل وعند
حملها على التحقيقية تنتفي الاستعارة بالكناية كذا في الشرح قوله فأعملت الانها يعني
بعد حسبا للاعراض عنه لان كل احد وطنت على تركه وقطع العزم عن معاودته
ارتكابه فانه يبطل ان يعدم العناية به بحفظ ما قوام ذلك الامر به من
الآلات والادوات قوله فقضى منها الوطر اي الحاجة بان وصل الى المقصود في
تلك الجهة بعدما سوى فيها ورجع منها الممكن قوله فأعملت الانها اي في
تلك الجهة لعدم الحاجة اليها فالمشبه هنا الصبا والمشبه به جهة من جهات موصوف
بانها قضى منها ورجع الى الوطن قوله التي هي قوام جهة المسير وهذا كما اثبت
الاظفار للمنية المشبهة بالسبع اي مال الى الجهل والفتوة وليس للصبا ههنا آلات
هنا وعقد اجرى عليه اسم الافراس والرواحل الا انه تخييله الصبا بالجهة

وتركه

ذلك

المذكورة لابد لهما من الافراس والرواحل فتوهم للصبا شيئا شبيها بها واطلق اسمها على
الشيء المتوهم فيكون تشبيه الصبا بالجهة المذكورة استعارة بالكناية واثبات الافراس
والرواحل للصبا استعارة تخييلية قوله ويحتمل اي هذا البيت قوله دواعي النفوس
الدواعي جمع داعية وهي صفة تحمل النفس على الفعل او الترك قوله وشهواتها
جمع شهوة ارادة الاشياء الملذة والميل اليها قوله والقوى الحاصلة جمع قوة وهي مبدأ
الافعال قوله الحاصلة لها اي للنفوس قوله واستيفاء اللذات الفانية فكما ان الانسان
يتوقف لرتبة بحي الافراس كذا يتوقف في النفس لذاتها بالهام القوى قوله تتأخذ اي تتقاصر
كل واحد من الدواعي والاسباب قوله مثل المال والمنال والاعوان فانها وصلة الى استيفاء
اللذات ولهذا اضاف الافراس المراد بها الاسباب الى الصبا قوله اي استعارة الافراس
والرواحل قوله على هذين الاحتمالين قوله اذا اريد بها اي بالافراس والرواحل قوله
وحينا اي لتحقق معناها حسا وحاصله انها استعارة تحقيقية لكون المستعار حسيا
محققا عقلا على الاحتمال الاول لان الدواعي امر معقول ومحققا حسا على الاحتمال
الثاني لان الاسباب كالمال والمنال والاعوان امر محسوس فالاستعارة في هذا البيت
تحتمل بالتخييل ولكن استعارة يكون للمستعار له المتروك صلاحية الحمل على ماله
تحقق من وجه وعلى ما لا تحقق له من وجه آخر قوله مثل المصنف سابقا امثلة ثلاثة
للاستعارة التخييلية قوله ما به كمال المشبه به وهو قوله واذا المنية انشبت اظفارها
قوله ما به قوام المشبه وهو قوله فلسان حالي بالشكاية انطق قوله والثالث ما يحتمل
التخييلية والتحقيقية وهو قوله وعري افراس الصبا ورواحله قوله فصل في مباحث
حاصله اذ ذكر فيه ما يخالف فيه صاحب المفتاح قوله عقلي عند [illegible] هو اسناد
الفعل ومعناه الى ما هو له قوله بالكلمة المستعملة فيما وضعت له من غير تأويل في
الوضع فخالف المصنف لانه ما ذكر في تعريفها قوله من غير تأويل في الوضع وذكر فيه قوله

احتلف

قوله في اصطلاح به التخاطب وما ذكره السكاكي قوله وهو القول بان الاستعارة مجاز لغوي
في التصرف في الاستعارة هل هو في اللفظ او في المعنى منهم من قال بالاول وهو الصحيح
ومنهم من قال بالثاني وسيجيء ضعفه وسمي الاول مجازا لغويا لكونها غير مستعملة فيما وضعت له
حقيقة وسمي الثاني مجازا عقليا بمعنى ان التصرف في امر عقلي وهو جعل غير الاسد اسدا
فان اللفظ مستعملة فيما وضعت له فيكون حقيقة لغوية فلا يحتاج الاحتراز عنها
قوله من غير تأويل في الوضع انه من افراد المحدود قوله آنفا وهو الاحتراز بهذا
القيد عن قوله من غير تأويل في الوضع قوله وهو ادعاء دخول المشبه في جنس
المشبه به اي ادعاء ان افراد جنس المستعار منه قسمان متعارف وغير متعارف مع
انها لا تعد حقيقة بل تعد مجازا لغويا لبناء دعوى اللفظ المستعار موضوعا
للمستعار له على ضرب من التأويل قوله بجعل افراده اي افراد المشبه به قوله في ذلك
النوع اي نوع الحقيقة قوله المستعمل في معنى غيره اي في معنى موضوع بكونه
غير المعنى الذي هو قوله غيره بالنسبة اي غير مخصوص لا غير مطلقا قوله وعلى هذا
القياس يعني ولو كان نوع حقيقتها شرعيا يكون الكلمة غير مستعملة في معناها الشرعي
فتكون مجازا شرعيا ولو كان نوع حقيقتها عرفيا قوله اوضح وادل على المقصود
اي مما ذكره السكاكي على قوله استعملت في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها قوله
ثم تدخل هي في التعريف اي لم تدخل الاستعارة في تعريف المجاز اللغوي اذ لا يصدق
عليها انها مستعملة في غير ما وضعت له قوله فيجب ان يكون لان يدفع ما قال بعضهم
تصحيح عبارة بوجه لا يؤدي الى زيادة او هو ان يكون الاحتراز عن التحذير [illegible]
حذف من ان لا يخرج قوله ورد ما ذكره السكاكي في كل واحد من التعريفين من
بان الوضع وما يشتق منه من الافعال والصفات المشتقة قوله اذا
اطلق يعني من غير تقييد بقيد قوله لا يتناول الوضع بالتأويل اذ الغاية منه

كانت مستعملة في غير معناه [illegible] فتكون مجازا [illegible] ؟

الوضع بالتحقيق قوله احتراز عن المجاز المعين بازاء معناه بقرينة لان ذلك التعيين
لا يسمى وضعا فلا حاجة الى تقييد الوضع في تعريف الحقيقة بعدم التأويل وفي تعريف
المجاز بالتحقيق قوله اذ التعيين بالقرينة تعيين لا بنفسه فلم يكن داخلا في تعريف الحقيقة
فلا يحتاج الى التقييد قوله وفي تعريف المجاز بالتحقيق اي ولا حاجة الى تقييد
الوضع في تعريف المجاز بقوله بالتحقيق قوله اللهم الا ان يقصد زيادة الايضاح
الى آخره يعني وحينئذ لا بأس بذكر القيدين في الموضعين قوله ويمكن الجواب من قبل
السكاكي عن اعتراض المصنف قوله بالمعنى الذي ذكره السكاكي في تفسير الوضع
وهو تعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه قوله قد عرض اللفظ اشتراك
بين معنيين احدهما ما ذكره فيما تقدم وهو تعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه
والآخر الوضع بالتأويل قوله كما في الاستعارة فان اللفظ المستعار عرض له
اشتراك بين معناه الحقيقي اعني الموضوع له بالتحقيق وبين معناه الادعائي الغير
الموضوع له بالتأويل ونصب القرينة فيه لتعيين المعنى الادعائي او لنفي المعنى الموضوع له
قوله وبهذا اي بهذا الجواب الذي ذكرنا والتوجيه الذي وجهنا قوله فلا تخرج
الاستعارة ايضا اي لا تخرج عن تعريف المجاز اللغوي على تقدير تسليم تناول الوضع
للوضع بالتأويل لصدق تعريف المجاز اللغوي عليها لانها تصدق عليها انها لفظ
مستعمل في غير ما وضع له في الجملة باعتبار المعنى الحقيقي لانها لم تستعمل فيه بل
في الادعائي كما لا تخرج عن تعريفه على تقدير عدم تناول الوضع للوضع بالتأويل
فلا حاجة الى ذكر قيد التحقيق لدخول الاستعارة قوله ادعاء ما في الباب ان
الوضع اي المذكور في تعريف المجاز قوله حتى يخرج الاستعارة يعني من تعريف المجاز
اللغوي بسبب انه تصدق عليها انها كلمة مستعملة في غير ما هي موضوع له مستعملة
في موضوعه لهما بالتأويل قوله او ما يؤدي معناه يعني كقول السكاكي مستعملة

انواع
في العرف بالنسبة الى نوع حقيقتها لم يدخل فيه اي لم يدخل في تعريف المجاز
الثلاثة قوله اذا استعمله الشارع في الدعاء مجازا يعني باعتبار كون الدعاء
جزء ما وضع له الصلوة في الشرع قوله كذلك لا بد منه اي لا بد من هذا
التقييد في تعريف الحقيقة ايضا ليتناول انواع الحقيقة الثلاثة وفي نسخة
تعريفها بالمجاز ومع اذ هذا هو في تعريفها قوله ليخرج عنه نحو هذا اللفظ اي
لفظ الصلوة اذا استعمله الشارع في الدعاء لانه مستعمل فيما وضع له في الجملة
الى آخره قوله لا يخفى ان الحقيقة والمجاز كذلك اي يختلف باختلاف الاعتبارات
والاضافات فلا يحتاج الى التقييد في تعريفهما باصطلاح به التخاطب لان المعنى
ان الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له من حيث انها موضوعة له
فيخرج عنه نحو لفظ الصلوة اذا استعملها الشارع في الدعاء لان استعماله اياها
في الدعاء ليس من حيث انها موضوعة للدعاء قوله لجواز ان تعليق الحكم يفيد
بهذا المعنى اي مشعر بالحيثية قوله اي من حيث انه جواد اي من حيث ان ذاته
مثلا قوله بل من حيث ان الدعاء جزء من الموضوع له اي جزء من الموضوع له لان
الجزء لازم للكل قوله وفي كليهما نظر اما الاول فلعدم جواز الاحالة في
بعضها باعتبار عدم ذكر بعض القيود فيه على بعض باعتبار ذكرها فيه
واما ثانيا فلان التحقيق هو الوضع الذي يستعمل الكلمة فيما هي موضوع
له بذلك الوضع اعني اي وضع كان الوضع الذي وقع فيه التخاطب فلا بد
عليه ولو سلم فلا يتم ايضا لتقييد الموضوع في قوله فيما هي موضوع له بالوضع
الذي به وقع التخاطب قوله وبينه على انه لم يرد بالقرينة معناه الحقيقي اذ
وجدت القرينة في الغلط فلا بد من زيادة قيد في التعريف وهو قيد كما يقال ما
يصح قوله المتعين لفائدة منصوب صفة المجاز واحترز به عن الغلط في نحو خذ

هذا الوجه خبر الى كتاب بين يديه واراد بالفائدة ان يكون المجاز ابلغ من الحقيقة
واحترز بقوله الراجع الى معنى الكلمة عن المجاز الراجع الى لفظ الكلمة اعني اعرابها نحو
واسئل القرية فان لفظ القرية في الاصل مجرور والتقدير واسئل اهل القرية
ثم حذف المضاف الذي هو اهل واقيم المضاف اليه الذي هو القرية مقامه فاعرب
اعرابه مجاز قوله الى الاستعارة وغيرها يعني من اقسام المجاز المرسل بان قال ان
نشأ المبالغة في التشبيه فاستعارة والا فغير استعارة قوله اي الطرف المتروك يعني
سواء كان الطرف المذكور المشبه او المشبه به حال كونه مدعيا وهذا مخالف لما ذهب
اليه غيره فان الاستعارة عند غيره انما هي ذكر المشبه به وارادة المشبه لا عكسه قوله
وهو اسم جنس يعني الذي هو لفظ الاسد فانه اسم جنسه الذي هو الحيوان المفترس
قوله وانت تريد بالمنية السبع اي جنس السبع لا فردا معينا قوله سواء كان هو المذكور
وهو استعارة مصرحة او المتروك وهي استعارة بالكناية قوله ان يكون الطرف المذكور
هو المشبه به قوله اي من الاستعارة المصرحة بما يعني جعل الاستعارة المصرحة بما وهي
ما كان المشبه به هو المذكور ثلثة اقسام محققة ومخيلة ومحتملة للتحقيق والتخييل
قوله وانما لم يعلل فيهما يعني بدل قوله فجعلهما الى اخره قوله ما يكون على القطع
اي لا اختلاف فيه قوله وهو في الكناية ... فيما اخترناه قلنا ... قوله
لا وهم التحقيق قوله في بيت زهير يعني قوله صحا القلب عن سلمى قوله ومن
الامثلة الى اخره معمول القول فموضعه نصب على المفعولية قوله وترد لك اي ترد
التمثيل على سبيل الاستعارة من الاستعارة التحقيقية قوله اي التمثيل يعني على سبيل الاستعارة
قوله مستلزم للتركيب لانه مجاز مركب كما عرفت والاستعارة مستلزمة للافراد
لانها من اقسام المجاز المفرد قوله لان تنافي اللوازم يدل على تنافي الملزومات
وبيانه ان التركيب لازم للتمثيل والافراد لازم للاستعارة والتركيب والافراد

اي لفظ المشبه

متنافيان قطعا فيدل تنافيهما على تنافي ملزوميهما الذين هما التمثيل والاستعارة
فوجب ان التمثيل لا يكون استعارة قوله والا لزم اجتماع المتنافيين اي وان لم
يكن تنافي اللوازم دالة على تنافي الملزومات فهي مجتمعة وعند اجتماع كل
منهما مع الاخر يلزم اجتماع لوازم كل منهما مع لوازم الاخر المتنافية ضرورة
وجوب اللوازم عند وجود الملزوم وحاصله ان التمثيل من الاستعارة التحقيقية
فيكون من باب المجاز المفرد وقد عرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له قوله
والكلمة لفظ مفرد والتمثيل مركب والتركيب ينافي الافراد فكيف يدخل
التمثيل في المجاز والجواب انه عد التمثيل له هذا الجواب على تقدير تسليم ان التمثيل
مجاز مركب قوله عد التمثيل قسما من مطلق الاستعارة لانه قال الاستعارة ان تذكر
احد طرفي التشبيه وتريد به الاخر مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به هذا كلامه ولا شك
ان ذكر احد طرفي التشبيه اعم من ان يكون بلفظ مركب ومفرد فيتناول التمثيل
اذ يصدق على التمثيل انه ذكر احد طرفي التشبيه واريد به الاخر فثبت ان صاحب
المفتاح ما قيد الاستعارة ولا حاجة الى تعيين التعريف وتوجيهه اعني انه يعني بان
المجاز الذي اريد به ما شبه بمعناه الاصلي مبالغة في التشبيه قوله اي الاستعارة التي
هي مجاز مفرد يعني اذ جعل التمثيل من مطلق الاستعارة لا من الاستعارة المخصوصة التي
يلزم ما ذكر قوله وقسم المجاز المفرد الى الاستعارة الخ جواب سؤال مقدر
وهو انه يلزم من قسمة المجاز المفرد الى الاستعارة وغيرها في الايضاح ان
يكون الى اخره والسؤال وارد على من ... الاستعارة التي هي قسم من اقسام المجاز
المفرد قوله لانه جعل كل استعارة مجازا مفردا يعني لا يلزم ان يكون بين الشيئين
وجمعه عموم من وجه كقسمة الابيض الى الحيوان وغيره فالحيوان قسم من الابيض
مع ان الحيوان يكون ابيض واسود وغيرهما فهو اعم من الابيض من هذه الحيثية

وان الابيض اعم منه من حيث انه يكون حيوانا ويكون جمادا فكذلك تقسيم المجاز المفرد
الى الاستعارة والى غيرها لا يقتضي ان كل استعارة مجاز مفرد لجواز ان يكون
الاستعارة اعم من المجاز المفرد من وجه وان كانت قسما منه قوله على ان لفظ المفتاح
صريح هذا دليل آخر على ان السكاكي رحمه الله لم يجعل مطلق الاستعارة من اقسام
المجاز المفرد المعرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بل من اقسام مطلق المجاز
قوله راجع الى الكلمة وهو ان ينقل الكلمة عن معناها الاصلي الى غيره قوله هو راجع
الى الحكم الكلي وهو ان ينقل الكلمة عن حكم اعرابها الاصلي الى اعراب آخر كما سيجيء في
الفصل الآتي ان شاء الله تعالى قوله خال عن الفائدة وهو مطلق المستعمل في المقيد
وبالعكس عند السكاكي ليس بمجاز مرسل كما هو عند غيره كذلك قوله وظاهر ان المجاز
العقلي والراجع الى حكم الكلمة المجاز العقلي هو المجاز في الاسناد وقد تقدم في
الفن الاول من علم المعاني والراجع الى حكم الكلمة تقدم آنفا قوله خارج عن المجاز
المذكور اي الذي قد خولف في المجاز المعرف بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له لعدم
اذ ليس بداخل في القسمة اما عدم دخول المجاز الراجع الى الحكم الكلي فلعدم صدق
الكلمة عليه فيجب ان يريد بالراجع الى معنى الكلمة اعم من المفرد والمركب ليصح الحصر
في القسمين وهما خال عن الفائدة ومتضمن لها واجيب بوجوه آخر بيتج عن الرد
على السكاكي قوله الاول ان المراد بالكلمة اللفظ الذي هو اعم من ان الكلمة قد تطلق على ما
يعم المركب ايضا نحو كلمة الله فلو فسخ حمل الكلمة في تعريف المجاز على اللفظ ليعم المفرد
والمركب وقد صرح بدخول التمثيل المركب فيه قوله لا نسلم ان التمثيل يستلزم التركيب
اي تركيب الطرفين اما تركيب المشبه فكذلك منه قوله كما في قوله تعالى مثلهم كمثل
الذي استوقد نارا الآية فان مثلهم مشبه ومثل الذي آخره مشبه به وهما مفرد
قوله وفيه نظر لورجناه في التركيب اما في الاول فلان استعمال الكلمة في

في اللفظ مجاز في اصطلاح العربية فلا يصح التعريف في غير قرينة واما في الثاني فلانه
يثبت ان مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية فهذا انما يصلح لرد كلام المعترض حيث
ادعى استلزام التركيب ولم يصح لتوجيه كلام السكاكي فانه قد عد من التحقيقية
مثل قوله كما اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى فلا شك انه ليس هاهنا بمفرد
ولا بمجاز في مفرد من مفرداته بل في نفس الكلام حيث لم يستعمل في معناه الاصلي
والحاصل انه لم يستلزم التركيب فلم يستلزم الافراد ايضا وهذا كاف في الاعتراض
اي اعتراض المصنف على السكاكي رحمه الله اذ لم يستلزم واحد منهما لم يقع عدم
احدهما قطعا واما في الثالث فلان هذا الجواب في غاية السقوط وان كان واردا ممن
هو في غاية الحذاقة والاشتهار وهو صدر الشريعة رحمه الله للقطع بان لفظ تقدم
رجلا وتؤخر اخرى مستعمل في معناه الاصلي والمجاز انما هو في استعمال هذا الكلام
في غير معناه الاصلي اعني تردد من يقوم ليذهب فتارة يريد الذهاب فيقدم
رجلا وتارة لا يريد فيؤخر اخرى وهذا ظاهر عند من له تمكن في علم البيان
قوله مما لا تحقق لمعناه حسا او عقلا اذ قال المراد بالتخييلية ان يكون المشبه
المتروك شيئا وهميا محضا لا تحقق له الا في مجرد الوهم قوله اي معناه يعني
ما لا تحقق له حسا او عقلا قوله وصورة وهمية محضة يعني قد ان صورة مشابهة
لصورة محققة في معناه قوله ودل على الخصوص ما يكون هي ام اغتيال السبع النفوس
بدليل من الانياب والاظفار والمخالب قوله فاخترع لها اي اخترع الوهم
للمنية صورة وهمية قوله اضافتها اي صاد الاظفار الى المنية قوله والتخييلية
عنده قد يكون بدون الاستعارة بالكناية جواب عن سؤال مقدر هو قوله
هذا يجب عند السكاكي ان يكون الاستعارة التخييلية تابعة للاستعارة بالكناية
وهي التابعة هذا اذ لا توجد بدون الكناية الا ان الكناية تستلزمها حيث

ما وجد بحيث لا ينفك التخييل عن الكناية قوله ولهذا مثل الى آخره اي ولعدم وجوب
تبعيتها لها وتروحها آيا قوله من غير استعارة بالكناية لتصريحه بالتشبيه قوله اذا الوجل
له مثال في الكلام ههنا الكلام الفصيح قوله وفي تفسير التخييلية اي وفي تفسير السكاكي
الاستعارة التخييلية فهو اضافة المصدر الى مفعوله قوله تعسف فيه ما بين آنفا من وجه
التعسف فيكون بحثه دعوى قوله خالية عن كثرة الاعتبارات الاولى وهذا بخلاف تفسير المص
فانه جعل اثبات الامر المختص بالمشبه به للمشبه استعارة تخييلية قوله ذكر في الشفاء
الى آخره المقصود من نقل كلام الشفاء اثبات اطلاق التخييل على الوهم قوله ويخالف
تفسير اي تفسير السكاكي قوله اي غير السكاكي يعني من اصحاب علم البيان قوله يجعل
الشيء للشيء يعني غيره فان التخييل هو جعل الشيء للشيء لاجل المبالغة في التشبيه
وهذا يخالف تفسير السكاكي قوله كجعل اليد للشمال يعني في قول لبيد اذ اصبحت
بيد الشمال زمامها فانه جعل اليد للشمال مع المبالغة في تشبيهها بالقادر وتفسيره
يقتضي ان يجعل للشمال صورة متوهمة مثل صورة اليد ويطلق عليها الوهمية
لفظ اليد اذ ان يجعل لها يداً فاطلق اسم اليد للشمال على تفسيره استعارة لانه
مستعمل في غير ما وضع له وعلى تفسير غيره حقيقة لانه مستعمل فيما وضع له
واثبات اليد للشمال استعارة كما في المجاز العقلي الذي هو المسند حقيقة قوله
قال الشيخ عبد القاهر اذ لا خلاف في المقصود من نقل كلام الشيخ عبد القاهر الاستشهاد
على ان الاستعارة هي نفس اثبات اليد للشمال ولفظ حقيقة قوله نعم بحثه الا هذا
الكلام ناشئ تلك العلماء الواحد مع جوابها ومن يكونه في المطول فليسطر عليه
قوله للزوم مثل ما ذكره في تفسير التخييلية والترشيح اثبات بعض لوازم المشبه به
المختص به للمشبه الا ان العبارة عن المشبه في التخييلية بالفظ الموضوع له وفي الترشيح
بغير لفظه ولا يلزم من هذا فرق بينهما والجواب ان تفسيره يقتضي ان يكون الترشيح

أي اراد بالكلام

الكلام الوهمي

التخييلية والترشيح واحد من ... لانه في كل

الاستعارة

شيح تخييلية لان في اثبات اللوازم في التخييلية لحصول نفس الاستعارة وفي الترشيح لتتميم
وترشيحها لا لنفس الاستعارة قوله فاعتباره في احدهما الى آخره اي فاعتبار التخييل
الموهوم في التخييلية قوله تحكم اي حكم بلا ترجيح احد طرفي الحكم من غير رجحان
وحاصل اعتراض المص مطالبة بالفرق بين التخييلية والترشيح حيث اعتبر
السكاكي في التخييلية الصورة الوهمية الشبيهة بالاظفار مثلاً ولم يعتبر في الترشيح
المعنى الوهمي وجوابه ان الامر الذي هو من خواص المشبه به لما قرن في التخييلية
بالمشبه يعني مع ان ما بينه وبين المشبه مباينة قوله جعلناه مجازاً اي عملناه على
المجاز لتصحيح المقارنة عن ان لم يمكن اثباته للمشبه وفي ذلك الامر صورة وهمية شبيهة
بصورة الاظفار المحققة قوله لم يحتج الى ذلك اي الى حمله على المجاز بعين موضوعه
الى آخره قوله مقارناً باللوازم اي مع لوازمه فالمشبه به هو الملزوم مع لوازمه
لا الملزوم وحده ولا مجموع المركب من الموصوف والصفة قوله هو الاسد الموصوف
اي المقصود بالافتراس الحقيقي قوله فانا نحتاج الى ذلك اي اعتبار المجاز
وتوهم صورة قوله ليصح اثباته للشجاع اي اثبات الافتراس المذكور فانك
شبهت الشجاع بالاسد في النفس فتكون استعارة بالكناية واثبات الافتراس
له استعارة تخييلية او تقول شبه الشجاع بالاسد في الشجاعة وتخيل له حالة
وهمية شبيهة بالافتراس الحقيقي ثم اطلق عليه لفظ الافتراس ليكون قرينة
للاستعارة فعلى الاول يكون الافتراس مستعملاً فيما وضع له وعلى الثاني في غير ما
وضع له قوله ففي الكلام دقة لان كون حكم اقتران ما هو من لوازم المشبه به
وخواصه بالمشبه غير حكم اقترانه بالمشبه به امر يحتاج الى تامل قوله ويرد ما ذكره
السكاكي قوله مستعمل فيما وضع له تحقيقاً يعني والاستعارة بالكناية لا بد ان يكون
مجازاً عنده اما لغوياً او عقلياً وقد بينا فيما مر مطلق الاستعارة التي هي احد قسمي المجاز

المجاز اللغوي وأما ثانيا فلما تبين أن المراد بالمنية السبع الذي لم يوضع لفظ المنية له
فيكون مستعملا في غير ما وضع له فيكون مجازا عنده لا محالة قوله للقطع بأن المراد
بالمنية هو الموت لا غير اي لأن المراد بالمنية في البيت هو الموت لا السبع قوله
والاستعارة ليست كذلك اي ليست مستعملة فيما وضعت له لأنها من المجاز اللغوي
قوله فما معنى اضافة الاظفار اليها اي لا حاجة الى التوجيه وهو اضافة الاظفار
الى المنية فأشار الى جوابها الى آخره قوله واضافة الاظفار يعني الى المنية قوله
يعني تشبيه المنية بالسبع وذلك لأن الاستعارة بالكناية على قوله اعني المص
عبارة عن التشبيه الذي لم يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه مع الدلالة عليه
باثبات امر مختص بالمشبه به فلم يخرج المنية عن معناها فحسن اضافة الاظفار
اليها قبل الجواب لأنه إن المراد بالمنية في البيت هو الموت وإنما المراد منه
الموت المدخل في جنس السبع على ما مر في بيان ذلك في اول بحث الاستعارة
بالكناية قوله وعلى الجواب يعني الرد المذكور قوله الذي لفظ المنية موضوع
له بالتأويل وهو ادعاء ان المنية فرد من افراد جنس السبع قوله واذا كان
مخرجا له عن الحصر اي مخرجا للفظ المنية في البيت عن ان يكون استعماله فيما وضع له
بالتحقيق لكن لا دليل على انه مجاز من احد الطرفين الآخرين من طرفي التشبيه قوله يريد
الاستعارة التبعية وهي ان لا يكون معنى المشبه داخلا في الاستعارة حرفا او فعلا
ويكون في الحروف والافعال وما يشتق من الافعال قوله وجعل الاستعارة التبعية
قرينة الاستعارة بالكناية فصار ما كان قرينة هناك استعارة هنا وما كان
استعارة هناك قرينة هنا فيعلم من ذلك نطقت في قولك نطقت الحال
هنا ان المراد بالحال المتكلم كما يعلم من الحال هناك ان المراد بنطقت دلت فهو
حيث جعل المنية استعارة بالكناية يعني عن السبع وجعل اثبات الاظفار لها

جعل
لها قرينة الاستعارة وبالجملة ما جعله القوم قرينة للاستعارة التبعية جعله
هو استعارة بالكناية وما جعلوه استعارة تبعية جعله هو قرينة للاستعارة
بالكناية فرد ما اختاره السكاكي يعني من رد التبعية الى المكنية عنها قوله بانه ان قدر
التبعية عند ردها الى المكنية عنها قوله بأن يراد معناها الحقيقي يعني نطق
نفسه لا معناه المجازي وهو دلت قوله لأنه جعلها من اقسام الاستعارة الى
آخره اي لأن السكاكي جعل التخييلية احد قسمي الاستعارة المصرح بها وجعل المصرح
احد قسمي الاستعارة وجعل الاستعارة احد قسمي المجاز قوله فلم يكن المكنية عنها مستلزمة
للتخييلية يعني كما في هذه الصورة التي جعل فيها قرينة الاستعارة التبعية استعارة
بالكناية قوله على هذا التقدير اي على تقدير جعل قرينة التبعية استعارة مكنيا
عنها وجعل الاستعارة التبعية قرينة الاستعارة المكنية عنها ووجود الملزوم الذي
هو الاستعارة المكنية بدون لازمه الذي هو الاستعارة التخييلية محال قوله باطل
بالاتفاق لأن الاستعارة بالكناية لا تنفك عن الاستعارة التخييلية لأن اللوازم المساوية
للمشبه لا تكون الا التخييل قوله فمذهب السكاكي لا يستلزم اي لا يلزم من
وجود الاستعارة التخييلية وجود الاستعارة بالكناية فتوجد التخييلية بدون المكنية
عنها كما في قولنا اظفار المنية الشبيهة بالسبع فإن اضافة الاظفار الى المنية
استعارة تخييلية ولم توجد الاستعارة بالكناية للتصريح بالمشبه وذكر الطرفين
معا اعني المشبه والمشبه به فثبت انفكاك التخييلية عن المكنية عنها قوله وبهذا ظهر
فساد ما قيل الى آخره اي بهذا الذي ذكرناه من عدم استلزام التخييلية للمكنية عنها عند السكاكي
الى آخره كما في المثال ظهر فساد ما قيل الى آخره قوله على انه مناقض لما ذكر في الايضاح
اي على انه مناقض المص في قوله باطل بالاتفاق لما فهم من كلام الكشاف والمفتاح
من جواز انفكاك المكنية عنها عن التخييلية قوله وقد يكون الامر محققا الى آخره اي

قوله اي بالكناية ان قدر الاستعارة التبعية

وقد يكون قرينة المكنية عنها امرا محققا في العقل او الحس فتوجد المكنية عنها بدون التخييلية
كما في قولنا انبت الربيع البقل اذ شبه فيه الربيع بالفاعل الحقيقي تشبيها مضمرا في
النفس من كونه تشبيه شيء بشيء مضمر في النفس هو بعينه الاستعارة بالكناية وقرينتها
الانبات في اسناده الى الربيع دليل على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقي وان
التشبيه مضمر في النفس واطلاق الربيع على الفاعل الحقيقي مجاز من باب اطلاق
لفظ المشبه وارادة المشبه به بقرينة اسناد الانبات الذي هو من خصائص المشبه به
فالانبات مستعمل فيما وضع له لانه امر محقق فلا يكون تخييلا فصح وجود المكنية
عنها بدون التخييلية وكذا هزم الامير الجند من ان تشبيه الامير بالفاعل الحقيقي
مضمر في النفس هو بعينه الاستعارة بالكناية **قوله** الا ان هذا لا يدفع الاعتراض
الى اخره يعني ان هذا الجواب يصلح ابطالا لكلام المصنف توجيها لكلام السكاكي
لانه صرح بان نطقت من قبيل الوهمي كالاظفار فيجب ان يقدر امر وهمي شبيه بالنطق
كما ذكره في الاظفار وهذا قول بالاستعارة التبعية لانها بالفعل ونحوه لا تكون
في التبعية **قوله** فلا جهة لقوله اذ المكنية عنها لا تنفك عن التخييلية لكونه مناقضا
لقوله بوجود المكنية عنها بدون التخييلية وعكسه **قوله** فتكون التبعية كنطقت منه استعارة
لا قرينة للاستعارة بالكناية وانما كانت استعارة لا مجازا مرسلا لكون العلاقة
بين المعنيين هي المشابهة ولم يقل بالاستعارة سوى هذا **قوله** اضطر اخيرا الى
القول بالاستعارة التبعية حيث لم يتأت له ان يجعل نطقت في قولنا نطقت
الحال بكذا حقيقة لانه خلاف الموضوع فلزم ان يعترف باستعارة والاستعارة
في الفعل لا تكون الا تبعية كما بين النطق والدلالة الى اخره اطلاق النطق على الدلالة
اعتبار انه اخر على انه يكون مجازا مرسلا وهو ان تعتبر من باب اطلاق الملزوم
وارادة اللازم فان الدلالة لازمة للنطق فاطلق النطق عليها اطلاق الملزوم

على اللازم والآخر ان يكون استعارة وهو ان يجعل العلاقة هي المشابهة بان شبه دلالة
الحال بنطق الناطق من حيث الدلالة فاستعير لها لفظ النطق ونطقت الحال انما هو
اي دالة فتشبيه الدلالة بالنطق استعارة بالكناية واثبات النطق لها استعارة
تخييلية وهذه استعارة اصلية فاذا اشتق من النطق المستعار نطق في قولنا
نطقت الحال يكون استعارة تبعية **قوله** بان نطقت ههنا اي في قولنا
نطقت الحال **قوله** على ان هذا لا يدفع هذا رد اخر للجواب المذكور بانه لو سلم
في بعض الصور لكنه لا يجري في بعضها فلا يصلح جوابا **قوله** ولو سلم يكون
الاعتراض الاول اي ولو سلم كون في كل مثال ان يكون له علاقتان
احدهما المشابهة والاخرى غير المشابهة على انه يكون باعتبارها في الاستعمال
قوله فيما شاع من كلام الفصحاء يعني لا في كل كلام لوجودها بدون
المكنية عنها في غير الشائع من كلامهم كاظفار المنية التشبيه بالسبع فانه غير
شائع بالاتفاق فلا يرد نقضا على هذا التأويل **قوله** وانما الكلام في الصحيح
اي وانما النزاع في صحة هذا المثال اي اظفار المنية المشبهة بالسبع هل
يصح ام لا واما كونه غير شائع على تقدير صحته وجوازه فلا نزاع فيه قوله
على ما اختاره صاحب الكشاف الى اخره يعني اعلم ان مذهب المصنف والكشاف
على ما علم السابق فان المكنية عنها لا توجد بدون التخييلية ولا العكس عند المصنف
لانهما متلازمان عنده فلا تنفك احدهما عن الاخر **قوله** ينقضون عهد الله
استعارة بالكناية لانه شبه العهد بالحبل في النفس وهذه الاستعارة بالكناية
والنقض استعارة لابطال العهد قرينة للمكنية عنها متفرعة على التشبيه المضمر
وهو اعني النقض امر محقق عقلا فيكون استعارة تحقيقية لا وهمية حتى
يكون تخييلية فظهر مما ذكر صاحب الكشاف عدم استلزام المكنية التخييلية

والاخر توجد بدونها والحال انهما قد وجدا ههنا بدونها بل بدونهما وجمع التحقيقية
قوله حصل الحاصل من مذهبه اي مذهب كل واحد منهما اعني صاحب الكشاف وصاحب
المفتاح قوله يا ارض ابلعي ماءك ويا سماء اقلعي فيه استعارتان بالكناية وتحقيقية وتشبيه
الماء بالغذاء استعارة بالكناية وتشبيه غور الماء في الارض بالبلع استعارة تحقيقية
لان معناها متحقق حسا وهي قرينة المكني عنها فان ابتلاع البلع على الماء متفرع
بتشبيه الغذاء قوله والتمثيل على سبيل الاستعارة وهو المجاز المركب كما مر وقد
قوله كان يكون وجه الشبه شاملا للطرفين وذلك كالشجاعة منه في زيد
والاسد قوله واما بافادة ما علق به في الغرض وهو ثبوت مقاومة الاشياء
القوية لزيد كانها ثابتة للاسد قوله ونحو ذلك اي ما يشبه في باب التشبيه
وذلك لان مبناهما على التشبيه اعني التحقيق والتمثيل على سبيل الاستعارة على التشبيه
فيتبعانه اي يتبع التحقيق والتمثيل في الحسن والقبح قوله من جهة اللفظ وذلك
بان لا يذكر لفظ يدل على التشبيه بل يطلق اسم المشبه به على المشبه كما يطلق على
معناه الاصلي من غير اشارة الى وجه الشبه ولا الى اداته ولا الى المشبه وبيان
يقال ان رأيت اسدا في الشجاعة تشبيه لا استعارة قوله اقوى في وجه الشبه
اي من المشبه قوله ان لا يشم رائحة التشبيه لفظا انما قيد باللفظ لان رعاية التشبيه
في المعنى واجبة فلا يجوز عدم اعتبارها من حيث المعنى قوله بين الطرفين اي
المستعار له والمستعار منه قوله نفسه او بواسطة عرف الى آخره يعني بحيث لا يحتاج
الى ذكر شيء يدل على التشبيه قوله الغاز وتعمية اي الاستعارة وتمثيل واصل اللغز
جحر اليربوع يحفر القاصعاء والنافقاء يحفر مستقيما الى اسفل ثم يعدل عن يمينه
وشماله فيخفي مكانه بتلك الالغاز قوله فوجه الشبه بين الطرفين خفي اي
فان الشبه بين الطرفين وهو عدم النفع خفي في الاسد قوله واريد الناس

س يعني الذين لا نفع فيهم والوجه في ذلك ان يترك الاستعارة ويذكر التشبيه قوله من
ودم اي اختلاف من قولهم دم الجنس الى آخره لان قولهم لم يكن الفاظا بل ... دم
بطريق التشبيه بين الطرفين خفيا يخترعه المتكلم لا بد فيه من التصريح والا كان ذلك
تكلفا بعلم الغيب قوله وبهذا ظهر الى آخره اي وبهذا الوجه المذكور من عدم استعمال
رائحة التشبيه فيهما وجلاء الشبه بين الطرفين ظاهر الى آخره قوله اعني محلا اي من
الاستعارة والتمثيل قوله اذ كل ما يتأتى فيه الاستعارة اي الاستعارة التحقيقية والتمثيل
قوله من غير عكس اي ليس كل ما يتأتى فيه التشبيه يتأتى فيه الاستعارة التحقيقية والتمثيل
لجواز ان يكون وجه الشبه غير جلي فيتأتى فيه التشبيه دون الاستعارة او التمثيل لئلا
يصير الاستعارة الغازا كما في المثالين اعني قوله رأيت اسدا واريد انسان ابخر ورأيت
ابلا مائة لا تجد فيها راحلة واريد الناس قوله ويتصل به اي بما ذكرنا الى آخره
يعني يتصل بهذا البحث من جهة انه مقابل لما قبله من حيث ان ما قبله يوجب حسن التشبيه
وهذا يوجب حسن الاستعارة قوله اذا قوي الشبه بين الطرفين يعني بحيث صار الفرع
كانه الاصل قوله كالعلم والنور والشبهة والظلمة فان العلم لقربه من النور صار
كانه هو ولذا يحسن لذلك ان يقال العلم كالنور وكذا الشبهة لقربها من الظلمة صارت
كانها هي قوله لانها لا تكون الا تابعة للمكنى عنها يعني عند المص واما صاحب المفتاح
فلما لم يقل بوجوب كونها تابعة للمكنى عنها قال ان حسنها بحسب حسن المكنى عنها
متى كانت تابعة لها وفيما تحسن الحسن البليغ غير تابعة لها قوله على سبيل الاشتراك
او التشابه اصل المجاز ان يطلق على نقل الكلمة من معناها الى معنى آخر ويطلق
ايضا على الكلمة التي نقل اعرابها الى اعراب آخر بواسطة حذف او زيادة فلو اطلق
الاعراب على هذا النوع اما بالاشتراك اللفظي او بالتشابه فعلى الاول يكون الاطلاق
حقيقة وعلى الثاني مجازا قوله تغير حكم اعرابها اي اعرابها الاصلي وحكم الاعراب اثره

قوله

الثابتة به بالفاعلية والمفعولية والاضافة وغيرها قوله في الاول اي بما تغير اعرابه بسبب حذف
اللفظ قوله والثاني اي بما تغير اعرابه بسبب زيادة لفظ قوله ليس كمثله شيء بنى على القول
بزيادة الكاف وزيادة اولى من زيادة الكاف لانه حرف على حرف واحد بخلاف
مثل ولانه يجوز ان يكون الكاف ولا مثل زايدا قوله استحالة اي يجيء على الله تعالى لان المجيء
من صفات الاجسام قوله للقطع بان المقصود هنا سؤال اهل القرية لان السؤال
لاجل الجواب والقرية لا يمكن منها الجواب عادة وان كان الله تعالى قادرا
على انطاق الجدران قوله لم يكن من هذا القبيل اي مما تغير اعرابه بسبب حذف
بل يكون مجازا مرسلا من باب جري النهر وسال الميزاب اعني من باب اطلاق
المحل وارادة الحال قوله ويكون نفيا للمثل بطريق الكناية اي يكون من باب الكناية
بنفي لازمه كقولهم ولا ترك العتب بها بمجد فانه نفى ان يكون لمثل الله مثل والمراد
نفي مثل الله تعالى فانه لو كان له مثل لكان كمثله مثل وهو الله تعالى وهذا كما يقال
ليس في بيتي شيء يشبه الخبز فهذا عنه قوله كما تقول ليس لاخي زيد اخ اي ليس
اخ نفيا للملزوم بنفي لازمه بيانه ان اخا زيد ملزوم والاخ لازم له لانه لا بد
لاخي زيد من اخ هو زيد فنفيت هذا اللازم والمراد نفي ملزومه اي ليس لزيد
اخ اي كما لا شك ان الاخ هو زيد ونفي المثل عنه تعالى في الآية المذكورة طريق
آخر وهو ما ذكره صاحب الكشاف وهو انهم قالوا مثلك لا يبخل فنفوا البخل
عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا
نفوه عمن يسد مسده فقد نفوه عنه بالطريق الاولى قوله الكناية اي تسمية هذه كناية لان فيه
نوع خفاء ولست ادري كيف ما تركيب يفيد معنى الخفاء قوله في اللغة مصدر كنيت
بكذا وتعالى ايضا كنوت فعلى الاول لامه ياء وعلى الثاني واو وفي الاصطلاح
تطلق على معنيين احدهما المعنى المصدري الذي هو فعل المتكلم وهو ذكر

ذكر اللازم وارادة الملزوم مع جواز ارادة اللازم ايضا وعلى هذا تتفرع
فيقال في اللفظ مكنى به وفي المعنى مكنى عنه والثاني نفس اللفظ الذي يشار به الى المعنى
لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته اي ارادة معناه الموضوع له اللفظ
مع لازمه كلفظ طويل النجاد المراد به لازم معناه اعني طول القامة مع جواز ان
يراد حقيقة طول النجاد ايضا قوله معه اي مع لازمه واعلم انه يفهم من قول المص
مع جواز ارادته انه يجوز ان لا يراد معناه مع لازمه وفي هذا مخالف قول صاحب المفتاح
لانه قال في موضع اذا استعملت الكلمة فاما ان يراد معناها وحده او غير
معناها وحده او معناها وغير معناها معا والاول الحقيقة والثاني المجاز
والثالث الكناية وكذا قول الامام في نهاية الايجاز يدل على وجوب ارادة الحقيقة
مع الكناية وقال في موضع آخر من المفتاح ان الكناية لا تنافي ارادة الحقيقة
فلا يمتنع في قولك فلان طويل النجاد ان يراد طول نجاده مع ارادة طول قامته
وهو الحق اعني ما يفهم من قول المص من جواز عدم ارادة المعنى الحقيقي
الكناية كثيرا اما على عدم ارادة المعنى الحقيقي فصحة قولنا فلان طويل النجاد وان
لم يكن له نجاد قط وقولنا فلان جبان الكلب ومهزول الفصيل وان لم يكن له
كلب ولا فصيل قوله فظهر انها اي الكناية قوله من جهة ارادة المعنى اي من جهة
ارادة المعنى على حذف مضاف بقرينة ما سبق في تعريفها اي قوله مع جواز ارادته
معه فلا يكون بين كلام المص تدافع قوله للزوم القرينة المانعة عن ارادة
المعنى الحقيقي اي لان المجاز يلزمه قرينة تمنع ارادة الحقيقة مثلا لا يجوز
في قولنا رأيت اسدا في الحمام ان يراد بالاسد الحيوان المفترس لوجود
قرينة تدل على ارادة معناه الحقيقي فلو انتفى هذا انتفى المجاز لانتفاء الملزوم
بانتفاء اللازم وهذا مبني على ان المجاز ملزوم قرينة معاندة لارادة

اللازم

الخصم وملزوم يعاند الشيء معاند لذلك الشيء واللازم صدق الملزوم بدون اللازم
قوله ليوافق ما ذكره في تعريف الكناية اي ليوافق ما ذكرنا من ان معناه من جهة جواز
ارادة المعنى ما ذكره المصنف في تعريف الكناية اعني قوله مع جواز ارادته قوله هو الكناية من
حيث انها كناية يعني لا كل فرد من افرادها لعدم اطراد جواز ارادة المعنى
الموضوع له في جميع افراد الكناية لتخلفه في بعض المواد قوله كما ان المجاز ينافي اي
ينافي جواز ارادة المعنى الموضوع له قوله قد يمتنع ذلك في الكناية اي قد يمتنع في الكناية
جواز ارادة المعنى الموضوع له لكن لا من حيث انها كناية بل من حيث خصوص المادة
قوله كما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى ليس كمثله شيء فان المعنى الموضوع له
هو نفي مثل مثله وهو ملزوم والمثل لازمه وهو اسرع نفي الملزوم الذي هو مثل
مثله نفي المثل عنه تعالى وهذا معنى صحيح بليغ ولا يجوز في هذه المادة ارادة المعنى
الموضوع له اعني نفي مثل مثله تعالى اذ تعالى على تقدير ان يكون له مثل هو مثل مثله
فيلزم نفيه تعالى وهو باطل قطعا فتبين ان من افراد الكناية ما يمتنع فيه لخصوص
المادة جواز ارادة المعنى الموضوع له قوله كما في قولهم مثلك لا يبخل يعني في كونه من
باب الكناية ولا يجوز ارادة المعنى الموضوع له اذ ليس المراد نفي البخل عما يماثل المخاطب
المتكلم نفي البخل عنه والا انقلب المدح ذما لانه يصير تعريضا بالمخاطب فيخل
فيتعين ارادة اللازم وهو نفي البخل عن المخاطب قوله وعن يكون على اخص وصاف
نفي المماثل لان مثل الشيء ما شاركه ذلك الشيء في اخص وصافه اعني في اوصافه
المختصة به كما يقال زيد مماثل لعمرو ويشاركه في اخص وصافه وهو الانسان قوله
وفرق بين الكناية والمجاز التابع السكاكي وغيره قوله كالانتقال من طول النجاد
يعني الذي هو لازم الى طول القامة يعني الذي هو ملزوم قوله كالانتقال من النبت يعني
الذي هو ملزوم الغيث الذي هو لازم في قولهم رعينا الغيث وكالانتقال

اللازم

من الاسد الذي هو ملزوم الشجاع الى الشجاع الذي هو لازم قوله بنفسه اي بدون
المساوي كالانسان والناطق فان بينهما ملزوم من غير انضمام شيء قوله او بانضمام
قرينة اليه الى ذلك اللزوم الذي يحصل ملزوما في ذهب اسد في الحمام بانضمام
القرينة الذي يحصل ملزوما ايضا قوله يكون الانتقال اي في الكناية ايضا من الملزوم
الى اللازم اي من اللازم الى الملزوم فلا يكون بين المجاز والكناية فرق من هذا
الوجه قوله ولا دلالة للعام على الاخص يعني باحدى الدلالات الثلاث اذ الاعم لا يستلزم
الاخص فالحيوان لا يدل على الانسان بوجه من الوجوه قوله والسكاكي ايضا معترف بـ
هذا الالزام للسكاكي قوله واعترض عليه كيف يصح الفرق بهذا الوجه اعني كون
الانتقال في الكناية من اللازم وفي المجاز من الملزوم مع اعترافه بان اللازم
ما لم يكن ملزوما لا اذ اعني السكاكي قال مبنى الكناية على الانتقال من اللازم
الى الملزوم وهذا انما يتوقف على مساواة اللازم للملزوم وحينئذ يكونان متلازمين
فيصير الانتقال من اللازم الى الملزوم في غير الانتقال من الملزوم الى اللازم
قوله ويمكن ان يقال ان مراده اي هذا جواب من قبل السكاكي عن رد المصنف وهو
ان يقال ان اللزوم بين الطرفين من خواص الكناية دون المجاز واللزوم
بينهما شرط الكناية دون المجاز فيتحقق بينهما الفرق بما ذكره السكاكي من ان الانتقال
فيها من اللازم وفيه من الملزوم كما تقدم قوله ولا دليل على هذا رد الجواب
عن رد المصنف يعني لا نسلم الاختصاص والاشتراط اذ لا دليل عليه قوله
وقد يجاب بان مراده الى اخره هذا جواب عن رد المصنف ذكره بعض
ان مراده باللازم ما يكون وجوده على سبيل التبعية اي ما يكون اثره وجوده
في الخارج بعد الملزوم فاللازم بهذا المعنى يصح الانتقال منه الى الملزوم بدون
توقف على ان تلك اللوازم ملزومات قوله ولهذا جوز الى اخره اي ولكونهم

بكونه م

اراد وا باللزوم التابع الذي هو اثر لوجود الملزوم في الخارج وجود وكون اللازم
اخص والا فاللازم المنطبق لم يكن اخص قوله كالضاحك بالفعل للانسان فان الضاحك
لازم للانسان وكونه بالفعل اخص من الانسان وجاز كون اللازم اخص بالاعتبار
المذكور قوله فالكناية ان يذكر من المتلازمين الى اخره هذا تصريح بالمراد وتفريع
عليه لتعريف الكناية والمجاز قوله ما هو تابع ورديف الى اخره فالاول كقولك طويل
النجاد مرادا به طول القامة فان طول النجاد تابع لطول القامة ولهذا كقولك
في ليس كمثله شيء على القول بعدم زيادة الكاف على ما ذكره صاحب الكشاف من
انه من باب الكناية فيكون هو كقولنا ليس كمثل الله شيء ورديفها نفي لتابعيه كالتشبيه
قوله والمجاز بالعكس اي ان يذكر من المتلازمين ما هو متبوع او رديف ويراد
به التابع او الرديف وفيه نظر لان في هذا الجواب لان ثم المجاز قد يكون من الطرفين
كاستعمال الغيث في النبات مجازا عرفيا غشاوة واستعمال النبت في الغيث نحو امطرنا
نبتا فكيف يصح ما ذكر قوله ولا يخفى عليك ان ليس المراد باللزوم ههنا امتناع
الانفكاك اي انفكاك اللازم عن الملزوم والى هذا اشار الشارح حيث قال كالضاحك
بالفعل فتامل قوله وهي اي الكناية ثلاثة اقسام الاولى المطلوب بها غير صفة ولا نسبة
او صفة او نسبة والمراد بالصفة الصفة المعنوية كالجود والكرم لا النعت النحوي
قوله فانها اي تانيث لفظ الاولى وهو جواب سؤال لانه قال ثلاثة اقسام كان
المناسب ان يقول الاول اي القسم الاول اجاب ان تانيثه باعتبار كونه عبارة عن
الكناية يعني الاولى من الكناية قوله المطلوب بها غير صفة ولا نسبة اي بان يكون
المطلوب بها نفس الموصوف قوله منها الخ اي فمن الكناية الاولى وهي المطلوب بها
نفس الموصوف ما هي اي الكناية التي هي معنى واحد كنى به عن ذات قوله اختصاص
بموصوف اي يتفق لها اختصاص عارض بموصوف معين مثل الضغائن و

والحقد وغيرهما من اوصاف القلوب العارضة لها المختصة من حيث الوجود بها اذ لا محل لها
من ابن آدم الا القلب قوله مجامع الاضغان وصف عارض للقلوب مختص بها في الوجود
موصوف بها فحذف ذكر الصفة التي هي مجامع الاضغان ليتوصل بها الى الموصوف الذي هو
القلوب فمجامع الاضغان معنى واحد كناية عن القلوب قوله مجموع معان يعني من حيث
انه مجموع بضم بعضها الى بعض بحيث يصير مجموعها مختصا بموصوف قوله بان تؤخذ صفة
كمي مثلا فتضم الى لازم اخر واخر كمستوي القامة وعريض الاظفار فانها لوازم
للانسان فان كل واحد من هذه الثلاثة غير مختص بالانسان لوجوده في غيره
والمجموع مختص به وكناية عنه قوله وتسمى هذه الى اخره اي تسمى هذه القسم من
الكناية خاصة مركبة لحصول الاختصاص بالتركيب ولقائل ان يقول الخصوص
وتفيد القامة كما في التمييز والاختصاص بالانسان قوله اي شرطها هاتين
الكنايتين يعني ما هي معنى واحد من الكناية وما هي مجموع معان قوله الاختصاص
بالمكنى عنه يعني بحيث لا يتعداه ليحصل الانتقال منها اليه واعلم ان اختصاص المعنى
الذي يكنى به عن شيء بالمكنى عنه واجب في جميع انواع الكناية لانها انتقال من
الملزوم الى اللازم على قول المص ولا يكون الملزوم اعم فيختص باللازم فيكون
على هذا ذكره وشرطها الاختصاص تطويلا لا يخفى هذا الشرح بها قوله
وبلغني فيهما اي بين اللازم وتفاوت في التادي للزوم والاختصاص به
والبعد بحو في ذلك قوله والثانية بعيدة اي وجعل السكاكي الثانية اعني
ما هي مجموع معان بعيدة لانها بخلاف الاولى والبعد بهذا المعنى غير البعد
بالمعنى الذي سيجيء قوله كالجود والكرم وغير ذلك يعني كالشجاعة وطول القامة
وغيرهما قوله وهي ضربان اي الكناية المطلوب بها صفة من الصفات على ضربين
قريبة وبعيدة قوله فان يكون الانتقال من الكناية الى المطلوب اي من الملزوم الى اللازم

عند المص قوله واوساذجة الى آخره هذا اشارة الى الفرق بين الكنايتين اعني قولهم طويل
نجاده وقولهم طويل النجاد قوله لا يشوبها شيء من التصريح بنفس الصفة اي خالصة محضة
غير مشوبة بشيء من التصريح لعدم ضمير صاحب الصفة في الصفة لارتفاع نجاده بها
قوله فيه نوع تصريح الى آخره لانه اذا اضيف الصفة الى النجاد وجب
ان يستتر فيها ضمير ما جرت هي عليه فكأنك قلت طويل هو ولا شك ان هذا
تصريح بثبوت الطول له للقطع بان الصفة المسندة الى ضمير صفة للنجاد بمعنى الذي
هو النجاد في التركيب لفظ نحو قوله واعتبار الضمير عادة لا يرتفع فيه لا يكون ارجاع
الضمير مقصودا اصليا دون كونه تصريحا بل مشوبا به قوله او خفية اي او قريبة خفية
قوله بانه يتوقف الانتقال منها اي من الكناية الى المعنى المقصود بها قوله واعمال روية
اي فكر قوله فان عرض القفا الى آخره مما يقال انه عريض القفا اذا فرط دليل البلادة وفي
ذكره نوع كناية في هذه الكناية قوله الوسادة فانه كناية عن عريض القفا وهو
كناية عن الابله روي ان عدي بن حاتم قال لما نزلت كلوا واشربوا حتى يتبين لكم
الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر عمدت الى عقالين ابيض واسود فجعلتهما
تحت وسادتي فكنت اقوم في الليل وانظر اليهما فلما اصبحت غدوت الى الرسول صم فاخبرته
فضحك وقال انك لعريض الوسادة انما ذلك بياض النهار وسواد الليل
قوله ملزوم لها اي عرض القفا وعظم الرأس ملزوم للبلاهة والبلادة
لازمة بحسب الاعتقاد لا بحسب العقل قوله وليس الخفاء بسبب كثرة الوسائط
الى آخره هذا بيان انها قريبة يعني وليس سهل منها الى آخره في ذلك الامر
الى المقصود حتى تكون بعيدة بل انما سهل منها الى المقصود لكونه يخفي بادي الرأي
اي لا في النظر الاول بل بالتأمل واعمال الفكر وبهذا عينا مر في البعيدة لتوسط
بعض من لوازم متسلسلة بين الملزوم واللازم قوله فانه ينتقل من كثرة الرماد

قوله الى كثرة احراق الحطب تحت القدور يعني للزوم بينهما اعتقادا قوله
ومنها الى المقصود وهو المضياف فبين الكناية وهي كثير الرماد وبين المطلوب
بالكناية وهو المضياف لوازم كثيرة قوله ويختلف في الوسائط ويختلف بها
يختلف الدلالة وضوحا وخفاء فكلما قلت الوسائط بين الكناية والمقصود
بها كانت الدلالة اوضح وكلما كثرت كانت الدلالة اخفى الكناية بحالها
مما يقصد بها المعنى قوله وهو المراد بالاختصاص في هذا المقام يعني لم يرد بالتخصيص
هنا الحصر اذ لا وجه له ههنا بل المراد مجرد اثبات احداهما قوله ونفيه عنه
اي ثبوتها له يعني ارادة الشاعر ثبوت هذه الصفات لابن الحشرج فترك
التصريح باختصاصه بها اي باختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات اعني السماحة
والمروءة والندى قوله او نحوه اي او نحو قولنا ان ابن الحشرج مختص بهذه
الصفات من الطرق الدالة على اثبات الصفات للموصوف كالاضافة التي تقتضي
اللزوم نحو سماحة ابن الحشرج ونفي الاضافة وهو الذي يكون الوصف فيه كونه
نحو السماحة لابن الحشرج وكاسناد الفعل الدال على الصفة الى الموصوف او اسناد
شبهه الذي نحو سمح ابن الحشرج او حصل السماحة له وابن الحشرج سمح قوله مجرورا عطفا
على ان يقول اي يعني ان قول المص ونحوه يجوز ان يكون مجرورا عطفا على ان
المصدرية والفعل المنصوب بها اعني ان يقول لانهما في تأويل المصدر
مجرور بالباء فيكون المعطوف عليه ايضا مجرورا وقد مر في ورده ان المعطوف يتبع
المعطوف عليه في اعرابه ويجوز ان يكون منصوبا عطفا على مفعول يقول اعني
قوله انه مختص بها قوله وبه يعرف اي وبما ذكرنا في المفتاح من العبارات
التي ذكرنا يعرف ان ليس المراد بالاختصاص ههنا اي في قول المص اراد ان
يثبت اختصاص ابن الحشرج الخ وفي قوله انه مختص بها هو الحصر لانه ليس فيه

مايفيد الحصر قوله تنبيهاً على ان محلها اى محل العفة المذكورة قوله ذو فقد اى صاحب فقد على
جمته والمراد به ابن الحشرج قوله مضروبة عليه اى على ابن الحشرج انما اختار
البدل اذا عم الناس والمراد جميع هذه الصفات فى قبة تنبيها بذلك الجمع فيها على ان
محلها محل ذو فقد لم يتم بذلك عرض لوجود ذوى قباب فى الدنيا كثيرين فجعل القبة
مضروبة على ابن الحشرج ليتم عرض لانه اذا اثبت الوصف فى مكان الموصوف
فقد اثبت له قوله بان يجعل فيما يحيط به ويشتمل عليه اى بان يجعل الصفة فى
شئ محيط ذلك الشئ بالموصوف قوله كنى عن ذلك اى كنى عن ثبوت المجد و
الكرم للممدوح بكون المجد والكرم بين ثوبيه وبرديه لكونه بينهما لا يتجاوز
عنهما مع تخصيصهما به باضافتهما اليه المطلوب بها نفس الصفة التى هى الكرم
وهى اعنى الكناية الاولى كثرة الرماد التى هى كناية عن المضيافية قوله والثانية اى الكناية
الثانية من الكنايتين قوله وهو جعلها فى ساحته اى نفس الجعل قوله ليفيد اثباتها
له اى اثبات المضيافية لزيد بسبب نسبتها اليه بجعلها فى ساحته وفنائه
قوله بخلاف الثالث اى القسم الثانى والقسم الثالث من اقسام الكناية التى هو
المطلوب بها صفة والمطلوب نسبة مثال القسم الثانى اعنى المطلوب بها صفة ذكره
طويل النجاد ومثال القسم الثالث اعنى المطلوب بها نسبة ان السماحة والمروة
البيت قوله فى عرض اى ناحية قوله وهو غير مذكور اى الموذى غير مذكور
فى السياق ولا فى الخارج وكذا نسبة القرانى الموصوف اى الموذى غير صريحة
قوله ويكون النسبة مصرحا بها اى نسبة ثبوت الصفة للموصوف ونفيها عنه قوله
لا يخفى ان الموصوف فيما يكون مذكورا لا محالة لفظا او تقديرا وذلك لان التصريح
باثبات الصفة للموصوف او نفيها عنه مع عدم ذكر الموصوف محال قوله
يقال تعرضت له من عرض بالضم اى بضم اوله وسكون ثانيه مثل قفل وعرض

فولك

من بضم اوله وثانيه عنق قوله ليس من اقسام الكناية بل هو اعم من ذلك لان التعريض
وغيره قد يكون فى الكناية وقد يكون فى غير الكناية قوله والمناسب للعرضة اى الكناية
العرضة ومع الموصوف لاجل موصوف غير مذكور قوله اى يطلق عليها اسم التعريض
يعنى لاستفادته من العرض قوله بين اللازم والملزوم اى بين الكناية والمكنى عنه
قوله التلويح اى اطلق اسم التلويح عليها قوله ان قلت الوسائط المراد من
الوسائط ههنا التامل والفكر والانتقال فى بعض الفقرات وسائط فى الحقيقة
قوله بانه و الحاجب وكذا بالعين كقول رمز الى محاذرة نقلها من غير
ان تبدى هناك كلامها قوله او ما رايت المجد الفى رحله البيت فانه افاد
ثبوت المجد لآل طلحة من غير خفاء بقول الاخر امين فما يزدد سوق كريم
وحسبك ان يزده ابا سعيد فانه فى افادة ان ابا سعيد كريم غير خاف
بخلاف افادته نحو عرض القفا للبلاهة فانه فيه خفاء ظاهر قوله لا يخفى
لكون اللفظ مستعملا فى غير ما وضع له فقط فيكون مجازا اما اذا لم يقصد الغرض
ان المخاطب مخاطبا بهذا الكلام فكانك تريد مخاطبا غير معنى واما اذا
مجاز فكذا فى ان المخاطب معناه المطابقى الخطابى وارادة الخطاب المطلق
يكون من باب ذكر اللفظ وارادة اللازم فيكون مجازا كقوله رعيناه غيثا
قوله كان كناية اى كان التعريض كناية اما انه تعريض فلكون هذا الكلام معرضا
الموصوف غير مذكور وهو المخاطب والانسان الاخر معا قوله واما انه كناية فلكونه
خطابا لاثنين يستلزم الخطاب الواحد فذكر الملزوم واراد الاول فيكون كناية
على قول اعنى السكاكى لانها عنده انتقال من اللازم الى الملزوم كما عرفت من
قبل قوله واحد منهما اى فى الصورة التى يقع فى المجاز على سبيل التعريض
وفى الكناية على سبيل كذا بين فيهما من قرينة يدل على ان المراد منه

٢ اويكون

المخاطب دون ذلك او على ان المراد بهما جميعا والا فهم المراد قوله اطبق البلغاء اى جميع ارباب
الصناعة للمعاني قوله ابلغ اي اكثر مبالغة من الحقيقة والتصريح اي المجاز من الحقيقة والكناية
من التصريح بالذكر وهذا لا يقتضي استعمال المجاز والكناية مكان الحقيقة والتصريح في كل
مكان لان بعض المقامات يقتضي ان يكون استعمال الحقيقة والتصريح فيه اولى لكون المقام مقتضيا
لمزيد البيان والتصريح ولهذا ذكر في بحث المظهر موضع المضمر ويكون احسن لكون نكتة حسناء
قل هو الله احد الله الصمد قوله لان الانتقال فيهما اي في المجاز والكناية قوله فهو اي
فهذا الانتقال كدعوى الشيء ببينة ولا شك ان دعوى الشيء مع الدليل ابلغ في اثباته
من دعواه بلا دليل لان وجود الملزوم دليل على اللازم لامتناع انفكاك الملزوم
عن اللازم قيل اذا قلت زيد طويل النجاد فطويل النجاد مشكوك فيه كما ان طول
القامة مشكوك فيه وليس احدهما اظهر عند العقل من الآخر حتى يستدل به على الاخفى
الفهم الا اذا جعلنا الفرع الى معرفة طول النجاد اخفى وكذا ايضا غير كاف
في معرفة طول القامة والجواب ان هذا فذو طويل النجاد ليس بمشكوك فيه لان مطابقة
الكلام غير ناشئ من حيث مدلول الخبر من حيث اللفظ لا يدل الا على الصدق
واما الكذب ليس بمدلول له لانه نقيض مدلوله واحتمال كذبه انما يكون من حيث
العقل فيكون هو كذلك زيد طويل النجاد بهذا الاعتبار غير مشكوك فيه ويكون عين ذلك
وكذلك زيد طويل القامة اذ طويل النجاد قوله واطبقوا ايضا اي البلغاء
وارباب صناعة المعاني على ان الاستعارة التحقيقية والتمثيلية ابلغ من التشبيه والتصريح به
لانها اي الاستعارة نوع من المجاز والمجاز ابلغ من التشبيه لان التشبيه حقيقة
والمجاز ابلغ منها ولان في التصريح بالتشبيه اعترافا بان المشبه به اكمل من المشبه
في وجه التشبيه وفي الاستعارة لا اعتراف بذلك لانه يجعل تلك الاكملية في جانب
المشبه وفيها دعوى الشيء مع دليل واما الاستعارة التخييلية والمكنى عنها فليستا من انواع

الفن الثالث

انواع المجاز قوله الفن الثالث علم البديع لما فرغ من ذكر البلاغة وهما علم المعاني
وعلم البيان اخذ يتكلم في بيان متمماتها وهو علم البديع قوله وهو علم يعرف به
وجوه تحسين الكلام الى آخره فالعلم جنس وباقي القيود كالفصل فظهر من هذا
التعريف ان تلك الوجوه انما تحسن الكلام بعد رعاية ما يقتضيه علما المعاني
والبيان لكن فيه زيادة لان العلم اما ان يراد به الملكة واما القواعد والضوابط
اعني المسائل المدونة واما التصديق بتلك المسائل وعلى جميع التقادير
لا يكون معرفة التحسين نفس ذلك قوله ورعاية وضوح الدلالة المراد به ايراد
انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها وهو يعلم بعلم البيان قوله متعلق
بقوله تحسين يعني بالمصدر اعني تحسين الكلام ولا يجوز ان يكون المراد بوجوه
التحسين موضوعها الاعم ان امل المطابقة لمقتضى الحال والخلو عن التعقيد
وغير ذلك مما يورث الكلام حسنا سواء كان داخلا في البلاغة او غير
داخل لانه يدخل فيها بعض ما ليس من المحسنات الثابتة لبلاغة الكلام
كالخلو عن التنافر ونحوه اذ ليس من علم البديع هذا حاصل ما ذكره الشارح
في المطول في هذا المحل قوله وهي ضربان معنوي الخ حاصله ان الوجوه التي
يحصل بها حسن الكلام على نوعين معنوي ولفظي والمراد باللفظي ما يرجع
الى اللفظ فقط فيتناول المعنوي ما رجع الى المعنى وحده واليهما جميعا [illegible]
القسمة العقلية الى الاقسام الواقعة في التراكيب قوله اي راجع الى تحسين
اللفظ كذلك اي اولا وبالذات وان كان قد يفيد بعضها تحسين
المعنى والوجه ما ذكرنا من ان المراد باللفظي ما يرجع الى تحسين اللفظ فقط
واما ما يرجع الى تحسين اللفظ والمعنى فداخل في المعنوي قوله اما المعنوي
المذكور منه في الكتاب تسعة وعشرون قوله فمنه المطابقة ماخوذ من طابق

الفرس اذا وقع رجله في المشي مكان يده قوله ولو في بعض الصور اي سواء كان التقابل
في جميع الوجوه او في بعضها وسواء كان حقيقيا او باعتبار كقوله ولكن اكثرهم
لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا فانه ليس نفي العلم المثبت والمنفي في الاية
تقابل حقيقي لكون المثبت غير المنفي لكن بينهما تقابل باعتبار الاثبات والنفي
قوله سواء كان تقابل التضاد كالسواد والبياض او تقابل الايجاب والسلب
كالنفي والاثبات او تقابل العدم والملكة كالبصر والعمى او تقابل التضايف
كالابوة والبنوة او ما يشبه شيئا من ذلك اي ما يكون مشتملا على نوع تناف
شبيه بالتقابل الحقيقي والاعتباري قوله وتحسبهم ايقاظا وهم رقود فان بين
ايقاظا ورقود تقابل وهما اسمان قوله فان في اللام معنى الانتفاع وفي على معنى
التضرر يعني ان بينهما تقابلا في اللزوم لما كان للملك يدل على الثواب وعلى لما
كان للاستعلاء يدل على العقاب قوله او من نوعين اي او يكون بلفظين من
نوعين وهو ثلاثة اقسام اسم وفعل واسم وحرف وفعل وحرف لكن الموجود
منها هو الاول قوله فقد اعتبر في الاحياء معنى الحيوة جواب سؤال وهو انه لا منافاة
بين الموت والاحياء بل بين الموت والحيوة فانما يتقابلان وكذا ما اورد في الاية من
الضلالة والهداية قوله وقد دل على الاول اي الموت بالاسم وهو قوله ميتا وعلى
الثاني يعني الحيوة بالفعل وهو قوله فاحييناه طباق الايجاب ومن ذلك اذا
كان كل واحد من اللفظين مثبتا كما مر من الامثلة قوله او احدهما امر والاخر نهي
فان الامر في تقدير الايجاب والنهي في تقدير النفي قوله فالاول يعني ما يكون احد
الفعلين مثبتا والاخر منفيا ولكن اكثر الناس الاية قوله والثاني يعني ما يكون
احد الفعلين امرا والاخر نهيا نحو فلا تخشوا الناس قوله تدبيجا
اي تحسينا قوله الوان اي لونان فصاعدا قوله ما فوق الواحد يعني اثنين

اسمين فالكثير قوله وقصد بالاول الكناية عن القتل اي قتل شهيدا فاعطاه اسم
سندسا اخضر بدل ثوبه الملطخ بدمه قوله العدو الازرق اي الشديد العداوة
اخذا من زرقة الماء وهي صفاؤه وخلوصه اي الخالص العداوة قوله وعجم الالوان
لقصد التورية الى آخره جواب سؤال مقدر وهو ان بعض الالوان هنا وهو
الحمر لانه لا تورية فيه فما فائدة ذكره قوله يتعلق احدهما اي احد المعنيين المذكورين
فان المعنيين وان لم يتقابلا باعتبار ذاتيهما لكن باعتبار احدهما ومتعلق لفظه
الاخر يتقابلان نحو قوله تعالى اشداء على الكفار رحماء بينهم مما ذكر احد المتضادين
بلفظ والاخر بمرادفه قوله لكنها مسببة عن اللين اي يعني فاقيمت مقام اللين
ليقابل الشدة وكقوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا
من فضله فان ابتغاء الفضل وان لم يكن مقابلا للسكون لكنه يستلزم الحركة المضادة
للسكون ومنه قوله تعالى اغرقوا فادخلوا نارا فان ادخال النار يستلزم الاحراق المضاد
للاغراق قوله ودخل فيه الى آخره اي ويلحق بالطباق ايضا الجمع بين معنيين
غير متقابلين الى آخره نحو قوله لا تعجبي يا سلم من رجل ضحك المشيب برأسه فبكى
اي حيث عاد ذكر احد المتضادين بلفظ والاخر بلفظ لكن نقل عما وضع له الى غيره
مجازا فكان المتضادين مذكوران نظرا الى الاصل قوله معنى حقيقيا الا انه قد عبر عنه
اي عن ظهور الشيب وبعد هذا البيت قد كان يضحك في شبابه فالان يحق كل
من ضحكا انا حزين بظلم مني اصله وطرفي في ذمي اشتركا قوله نظرا الى ظاهر اللفظ
يعني البكاء والضحك لا الى الحقيقة لان المراد من الضحك هنا ظهور الشيب وليس
بين الظهور والبكاء تضاد حقيقي وان كان بينهما التضاد من حيث الظاهر والحمل
على الحقيقة فسمي ايهام التضاد قوله بالتفسير الذي سبق وهو الجمع بين امرين
متضادين اي معنيين متقابلين في الجملة قوله ما يختص باسم المطابقة يعني بتعريف

قوله

المص متأمل لهما أيضا على الترتيب بأن يذكر ما يقابل الأول أولا وما يقابل الثاني ثانيا
قوله لا نجمع بين معنيين متقابلين في الجملة أي يصدق عليه تعريف الطباق فيكون
الطباق شاملا للمقابلة فلا حاجة إلى جعلها قسما برأسه من المحسنات المعنوية
والمراد بالتوافق يعني بين المعنيين قوله خلاف التقابل يعني أن لا يكون بينهما تناف
سواء كان بينهما تناسب أم لا ثم يختص اسم المقابلة بالإضافة إلى العدد الذي وقع
عليه المقابلة مثل مقابلة الاثنين بالاثنين ومقابلة الثلاثة بالثلاثة ومقابلة
الأربعة بالأربعة إلى غير ذلك قوله ثم بالبكاء والكثرة المقابلين لهما أي للضحك والقلة
فإن قوله تعالى وليبكوا في مقابلة فليضحكوا وكثيرا في مقابلة قليلا على الترتيب وجملة
أي بحسبهما متوافقين وهما الضحك والقلة وتوافقهما بأن لا يتنافيا بالذات وكذا حكم البكاء
والكثرة قوله ثم بما يقابلها من القبح والكفر والإفلاس يعني إذا قبح في مقابلة أحسن
والكفر في مقابلة الدين والإفلاس في مقابلة الدنيا لأن المراد بها الغنى وذا في على
متوافقة وهي الحسن والدين والمال ثم بما يقابلها قوله والتقابل بين الجمع ظاهر إلى آخره
يعني أن التقابل بين كل واحد من أفراد قوله تعالى وأما من بخل إلى آخره وبين كل واحد
من أفراد قوله تعالى فأما من أعطى إلى آخره ظاهر إلا بين الاتقى واستغنى فإن التقابل
بينهما غير ظاهر فبين ذلك بقوله والمراد باستغنى إلى آخره قوله أي عما عند الله
من المحسنات الباقية قوله فيكون استغنى مستتبعا لعدم الاتقاء فكان الاتقى واستغنى
تقابل بهذا الوجه قوله فيكون هذا من قبيل قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم
يعني من حيث إن الرحمة تستتبع اللين لأنها مسببة عنه واللين يقابل الشدة كما أن
استغنى مستتبع وسبب وعدم الاتقاء يقابل الاتقاء لكن بين الآيتين فرق من حيث إن الأولى
أعني أشداء على الكفار إلى آخره أقيم فيها المسبب وهو الرحمة مقام السبب وهو اللين والثانية
أقيم فيها السبب وهو استغنى مقام المسبب وهو عدم الاتقاء على العكس قوله وزاد السكاكي

كي في تعريفها المقابلة يعني على التعريف المذكور للمقابلة قوله وإذا شرط هنا أمرا شرط
المراد بالشرط هنا القيد وليس المراد الشرط الاصطلاحي بل أعم منه قوله كما يعني
الآيتين يعني المذكورتين قوله فيخرج هذا أي على تعريف السكاكي المقابلة لا يكون قوله
ما أحسن الدين إلى آخره قوله أي بالتضاد احترز عن الطباق لأن المقابلة لو كانت بالتضاد
يكون مطابقة قوله ومنها أي ومن مراعاة النظير ما يكون بالجمع بين أمرين ومنه ما يكون بالجمع
بين ثلاثة أمور فالأول نحو قوله تعالى الشمس والقمر بحسبان جمع بين الشمس والقمر لتناسبهما من
المتناسبة والثاني كقول الشاعر شبه الإبل كالقسي المعطفات بل الأسهم مبرية بل الأوتار
شبهها بالقسي المعطفات في حالة ميلها واضطرابها وهذا التشبيه وشبهها بالأسهم
في الاستواء في حالة عدم الميل ثم أضرب عن ذلك أيضا وشبهها بالأوتار في الحسن بحيث
النحالين لأنها تعطف تارة وتستوي أخرى وقوله بل الأسهم أي بل كالأسهم ومبرية
اسم مفعول من البري بمعنى النحت منصوب على الحال قوله يكون لهما معنيا متناسبا
فإن معنى النجم المتبادر منه مناسب بمعنى الشمس والقمر من كون كل منهما كوكبا معنى لكن المقصود
بالنجم هنا معنى آخر غير مناسب وقيل النجم والشجر يناسبان الشمس والقمر من حيث أنهما
ينبتان في الأرض بغير ساق والسماء ومن حيث أن كل واحد منهما داخل في الانقياد
قوله وهو نصب رقيب في الطريق من رصده رقبة والرصيد أتبع الرهبان
ورصد ليثب والرصد القوم يرصدون كالحرس يستوي فيه الواحد والجمع والمؤنث
كذا في الصحاح وتسمى أنهما التسهيم لأنهما آخر الكلام أوله هنا قوله التسهيم
مأخوذ من البرد المسهم وهو المخطط الذي لا يتفاوت إذا وجاء الروي يعني قبل ذكر
ذلك الكلام أي أعاد المعنى في الإرصاد أداء وفي التسهيم ذوقا قوله ووجه
تكرره في كل منها أي في كل واحد من الأبيات والغرض التمكن في ذهن السامع فضل
تمكن أي بحيث لا يكاد يخطر بباله غيره قوله وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم

فانه لو وقف القارئ على قوله تعالى ولكن كانوا انفسهم لعلم السامع ان الواقع بعده يظلمون
قوله اذا لم تستطع شيئا فدعه وجاوزه الى ما تستطيع فانه لو وقف المتكلم على قوله
وجاوزه لعلم السامع ان الواقع بعده الى ما تستطيع فالاولى اي ما يكون وقوعه في
صحبة تحقيقا قوله وجعل على صيغة الاسم مرفوع بالابتداء وانما مضاف اليه
ربما ذكر بعض الشارحين وهو حرف والاقتراح والاستدعاء والاستدعاء يعني ان اخترع
فالاختراع مناسب لقوله تحدثك صحبة باباه لانه يقتضي المعروف والاختراع غيره
يقتضي عدم المسبوقية بعمل الشارح اولى قوله في صحبة طبخ الطعام يعني انه اراد
ان يقول خيط لي فذكره بلفظ الطبخ لوقوعه في صحبة طبخه حيث اطلق النفس
على ذات الله تعالى الكائن قيل على ذلك فذكرها بلفظ النفس لوقوعه في صحبة
قوله موكدا امنا بالله اي طهر الله نفوسنا عن دنس الكفر بالاعتراف بالله وبما انزل
الينا تطهير الله قوله يطهر النفوس يعني عن الكفر فصبغة الله استعارة عن التطهير
والجامع انه ظهر اثر التطهير عليهم ظهور الصبغ على المصبوغ وتداخل في قلوبهم
تداخل الصبغ في الثوب فيكون صبغة الله بمعنى تطهير الله وقوله ان الايمان تعليل
لكونه موكدا لآمنا قوله ثم اشار الى وقوع تطهير الله اي الى بيان المشاكلة تحقيقا
والاصل فيه اي في هذا المقام هو ذكر التطهير بلفظ الصبغ وقرائن السببية نزول
كلها صحيحة قوله ويقولون اي ويعتقدون ان ذلك تطهير لهم وبه تحقق نصرانيتهم
كالختان لغيرهم قوله صبغة وهي فطرته التي فطر الناس عليها فانه حلية الانسان
كما ان الصبغ حلية المصبوغ او هدايته او تطهيره قلوبنا بالايمان قوله هذا اي
الذي ذكرناه من التأويل في الآية الكريمة على تقدير ان يكون الخطاب في قوله قولوا آمنا
بالله وما انزل الينا الآية قوله للكفار اي من كلام النصارى وكلام المسلمين قوله
لوقوعه اي الايمان بالله الذي هي سبب النزول فان هذه القرينة تدل على ذكر

المصدر
ذكر الصبغ تقديرا قوله وهو ان يزاوج اي يقارن قوله على ان الفعل مسند الى ضمير
يعني ان يزاوج في عبارة مبني للمجهول والنائب عن الفاعل هو ضمير مستتر فيه يعود على
المصدر المفهوم من الفعل اعني المزاوجة كما في قولهم حيل بين العير والنزوان اي حيل
هو والضمير المصدر اي الحالة والعير بفتح العين المهملة الحمار والنزوان ضرب
الذكر على الانثى قوله الى الظرف فعلى هذا يكون بين في موضع رفع بالنيابة عن الفاعل
وعلى الاول يكون منصوبا بالنصب على الظرفية قوله وحينئذ هو من التزويج اي جعل اثنين
في هذا النوع المخصوص الذي هو نفس الترتيب ومجتمعين فيه قوله فلج بها الهوى رتب
على الشرط وقوله اصاخت الى الواشي جزاء الشرط وقوله لج بها الهجر رتب على
الجزاء قوله فلج بها الهجر اي لزمها التباعد عنه قوله زاوج بين نهي الناهي يعني الواقع
في الشرط قوله واصاختها الى الواشي يعني الواقع في الجزاء قوله الواقعان في الشرط
والجزاء على سبيل التوزيع اي الواقع احدهما في الشرط والآخر في الجزاء لا ان كلا
منهما واقع في الشرط والجزاء قوله في ان رتب عليهما لازم شيء يعني وان كان
في احدهما لجاج الهوى وفي الآخر لجاج الهجر قوله وقد يتوهم في ظاهر العبارة
اي عبارة الكتاب قوله وظاهر عبارة المص جار على نحو عادة [illegible]
اشرف العادات [illegible] على تعريف المص بعض امثلة رد العجز على الصدر نحو
نحو قوله تعالى وتخشى الناس والله احق ان تخشاه فانه قدم جزء وهو تخشى ثم اخر
ذلك الجزء مع ان رد العجز من الضرب الذي هو اللفظي والعكس من الضرب الاول وهو
المعنوي والجواب انه بالنظر الى معنى تخشى من العكس وبالنظر الى مجرد لفظه من رد العجز
على الصدر فان المعتبر فيه مجرد اللفظ كقوله كما في النجمة كما قر قوله وليس من العكس
اي بل من رد العجز على الصدر قوله وقد وقع العكس [illegible] وقوع العكس فيهما
ان يقع بالنسبة الى كل واحد من الطرفين قوله وقد قدم اوله الثاني على الميت

اي في العكس حيث بين الحي والميت وهما متعلقان فعلين في جملتين قوله وقع احدهما في
جانب المسند اليه والآخر في جانب المسند يعني كل من الجملتين لانه مجموع الجملتين قوله
ثم عاد الى ذلك الكلام ونقضه الى آخره يعني ان اول الكلام دل على ان تطاول
الزمان وتقادم العهد لم يعفيا الربا اي لم يدرسهما ثم عاد الشاعر اليه ونقضه
بقوله بلى وعفاها الى آخره قوله كأنه اخبر اولا بما لا تحقق له ثم افاق اي يعني ان الشاعر
لما وقف على الديار تسلط عليه حزنه جعله واهلا متحيرا فقال لم يعف القدم اي
لم يدرسها تطاول الزمان الذي مر عليها فلما رجع اليه عقله تدارك كلامه وقال
بلى وعفاها الارواح والديم وتكرر النقض ظاهرا لتسلط الدهشة والحيرة
عليه الى ان افاق من المحبوب شاهد بحق في ما كان عليه والواو في عفاها قيل انها
زائدة وقيل للعطف والمعطوف عليه محذوف اي بلى عفاها القدم وعفاها
ويراد البعيد يعني من ذلك اللفظ فيذكر لابهام المعنى القريب في حال الاستماع
الى ان يظهر ان المراد به المعنى البعيد اعتمادا على قرينة خفية كتوريته التوريح
في الايتين الاتيتين قوله اراد باستوى معناه البعيد وهو استولى لكثرته توريح
عن المكان قوله ولم تقترن به مما يلائم المعنى اي ولم يجامع معناه القريب مما يلائمه
من الجلوس والقعود والاضطجاع وغير ذلك قوله والثانية مرشحة عطف
على مجردة قوله وهي التي تجامع شيئا مما يلائم المعنى القريب وسواء كان قبل التورية
او بعدها قوله وهذا اي على ما اشتهر الى آخره يعني ان المص جعل الاستوى
للتورية على ما اشتهر الى آخره واما صاحب الكشاف فقد قال في قوله تعالى الرحمن
على العرش استوى انه مثل قوله وفي كليهما اي كلا القسمين قوله وان يكونا مختلفين
اي الاول حقيقي والثاني مجازي وبالعكس قوله كقوله اذا نزل البيت يعني ووصف
امتداده وغيره قوله ان يراد باحد ضميريه اي يراد باحد ضميريه اي يراد

باحد ضميري اللفظ احد معنييه وبضميره الآخر معناه الآخر قوله في المكان الذي فيه شجر
الغضا للغضا معنيان احدهما اسم قرية والثاني شجر وقد اراد بالضمير الاول
المعنى الاول وبالضمير الثاني المعنى الثاني وهذا يخالف تفسير الشارح ومعنى شبوه
اوقدوه والمعنى ادام الله هذا الموضع واهله بالخير مع مقاساتهم وان شبوا او
اوقدوا نار الغضا في قلبي واحرقوني بنار الهوى التي نار الغضا قوله من احد هذه
المتعدد يعني من متعلقاته قوله ثقة اي اعتمادا قوله ما لكل اي يرجع ما لكل واحد
من المتعدد اليه قوله بان يكون الاول من المتعدد في النشر الى آخره اي بان يرجع
الاول من النشر الى الاول من اللف والثاني الى الثاني وهلم جرا قوله ثم ذكر ما لليل
وهو السكون الى آخره حاصله ان السكون راجع الى الليل والابتغاء الى النهار
قوله سعيه اي كما يحكى حين الترتيب ان هذا القسم على نوعين لانه اما ان يكون الاول
من النشر للآخر من اللف والثاني لما قبله وهكذا على الترتيب واما ان لا يكون كذلك
ويسمى مختلط الترتيب قوله وهو النعام من الرجل اي موضع المرتفع منه قوله
فالضمير في قالوا لليهود والنصارى اي الضمير في قالوا لاهل الكتاب من اليهود والنصارى
فاللف مجمل والنشر مفصل قوله فلف بين الفريقين والقولين اجمالا يعني بان نسب
القول الى ضميرهما فالتفصيل المذكور جاء في قول الفريقين وفي الفريقين قوله
لعدم الالتباس والثقة بان السامع الى آخره اي لعدم الالتباس وما بعد قالوا
بتمامه غير منسوب الى الجميع من اريد بالضمير في قوله قالوا قوله للعلم بتضليل كل
فريق يعني من اليهود والنصارى واذا ضلل كل فريق صاحبه لا يثبت له الدخول
في الجنة فيكون قول الآخر كان هودا من قول اليهود وقوله او نصارى من تتمة
قول النصارى ونشر اراد ان كل فريق من اليهود والنصارى قالوا لن يدخل
الجنة الا من كان هودا او نصارى حتى لا يكون ذلك لفا ونشرا قوله قد سد من

ابوابها كأنما مفتوحة راجع الى الواحة والعدل وقوله وفتح من طرفيها بابان كما صدقنا
راجع الى التعب والنظم قوله ان يجمع بين متعدد الى آخره وذلك بان يدخل
جزئين او اكثر تحت كلي ويسمى ذلك الكلي الجامع كقوله المال والبنون الآية
جمع المال والبنين في حكم واحد وهو الزينة قوله ان الشباب والفراغ والجدة
مفسدة للمرء اي مفسدة جمع الثلاثة في المفسدة والجدة الغنى من وجد في
المال وجدا وجدة اي استغنى والمفسدة شيء يدعو صاحبه الى الفساد
قوله من نوع اي من نوع واحد وانما قال ذلك لانه لو وقع تباين بين
امرين لا يكونان من نوع واحد يسمى ذلك التباين تفريقا كما لو قيل ابن الفرس
من جنس قوله او يوقع التباين بين النوعين في البيت الاول وبين ذلك التباين
في البيت الآخر قوله ثم اضاف ما لكل اليه اي لكل واحد من المتعدد من الحكم
وبهذا القيد يعني قوله النص على التعيين لانه احترز عن اللف والنشر قوله وقد
اهمله السكاكي اي تركه من التعريف قوله على التعيين قوله توهم بعضهم ان التقسيم
عنده اعم الى آخره انما نقتضيه لان يعود التقسيم اعم من ان يكون فيه تعيين او لم
لعدم ذكره التعيين قوله الضمير عائد الى المستثنى منه بما بعد الا اعني الا ان نجمع قوله
ذكر العير والوتد يعني ان المتعدد هو عير الحي والوتد والمصراع الاول من البيت
الثاني راجع الى عير الحي والمصراع الثاني منه راجع الى الوتد على التعيين والمراد
بالاقامة على الضيم الصبر عليه واراد بالعير حمار الاهلي ولذا اضافه الى الحي
لانه يطلق على الحمار الوحشي والاهلي قوله وفيه نظر لانا لا نسلم التساوي اه
قيل ولو سلم التساوي بينهما يحصل التعيين لانه محتمل وليس مثل هذا في
اللف والنشر قوله دخل فيه ومن الحبيب حاصله انه جمع بين القلب والوجه
في تشبيه كل منهما بالنار وفرق بين وجهي التشبيه بالضوء والحر قوله جمع بيعه

سعه جمع بكسر الباء الموحدة وسكون الياء المثناة من تحت قوله اي الجاثين بعضهم
قاد ابعاكر جمة اقام حول هذه المدينة وقد شفيت به الروم وهذا قول
قوله جمع في هذا البيت شفاء الروم بالمهدي يعني انه جمع في البيت الاول
متعدد وهو الروم في حكم وهو شقاء الروم بالمهدي اجمالا لانه يشمل القتل
والنهب والسبي وغير ذلك قوله ثم قسم يعني في البيت الثاني وفصل ما اجمل في
قبل جميع انواع الروم والصليب والبيع بحسب التفاوت ثم قسم الروم فقط في
البيت الثالث فيكون هذا تقسيما للواحد من المتعدد لا للمتعدد والجواب ان الروم
بالنظر الى نفسه متعدد قوله وحلوه اي غنائم يعطله نكحوا ومن وكذا البواقي
وله ما جمعوا وما زرعوا قوله جمع بدعة وهي اسم من ابتدع الامر اذا ابتدأه واحدثه
كان قديم الارتفاع ثم غلبت على ما هو زيادة في الدين او نقصان منه والمراد
بها ههنا مستحدثات الاخروج لا ما هو كالغزاة منها قوله فلم يتعرض له اي انما
ثم يتعرض لتفريع لكونه معلوما مما سبق من تعدد كل واحد من هذه الامور الثلاثة
فالطرف منصوب باضمار اذكر ويقول انكم نفس فعلى الاول يكون مفعولا فيه
قوله ومعنى الاستثناء في الاول يعني في قوله تعالى فاما الذين شقوا ففي النار الى قوله
الا ما شاء ربك ان ربك فعال لما يريد قوله وفي الثاني يعني في قوله تعالى واما
الذين سعدوا الى قوله الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ وحاصله انه جمع في
الاول في اول الاية بين اهل الموقف في قوله يوم يأتي لا تكلم نفس الا باذنه
لان في كل نفس متعدد لانه في سياق النفي فيفيد العموم والتعدد ثم فرق
بين فريقين باعتبار التفاوت والسعادة في قوله فمنهم شقي وسعيد ثم قسم
كل فرقة من الفريقين باعتبار النار والجنة في قوله فاما الذين شقوا الاية واما
الذين سعدوا الاية قوله مضافا اي حال كونها مضافا الى كل من تملك الاصول

قوله من صول ما التمسوا يعني في المعارك والحروب والالتمام ما يجعل على الفم من نقاب
وغيره قوله ثقال بالحوصة مشايخ اي رزان ثابتين في مصاف الحرب و[illegible]
يجوز رفعه على القطع خبر مبتدأ واجب الحذف اي هم ثقال قوله مسرعين الى الاجابة
اي شداد النهضة عند الاستغاثة قوله لقيام واحد منهم مقام الجماعة يعني
لان كل واحد منهم يقوم مقام جماعة في الحرب والفضائل قوله ذكر احوال المشايخ
الى آخره يعني انه ذكر هنا اربعة احوال لهم وهي ثقال وخفاف وكثير وقليل
واضاف الى كل واحد منهما ما يليق به قوله اي من الامرين الذين يطلق عليهما اسم
التقسيم قوله استيفاء اقسام الشيء اي ذكر جميع اقسامه قوله وهو مستوفى في الآية
جميع الاقسام يعني قسم فيها اقسام الناس على سبيل الاستيفاء لان الناس منهم ذو بنات
ومنهم ذو بنين ومنهم ذو بنات وذو بنين ومنهم عقيم واعقام ذكر الاناث فيه
تقديم لان سياق الآية على انه تعالى يفعل ما يشاء لا ما يشاؤه الانسان وفي تنكيرهن [illegible]
اشارة الى [illegible] اي يهب لمن يشاء الذكور الذين يعرفونهم ويشاؤونهم قوله
اي في ذلك الامر يعني ذو الصفة قوله منها ما يكون بمن اي من اقسام التجريد ما يكون
بمن التجريدية نحو لي من فلان صديق حميم مما يقع بعد من التجريدية الامر ذو الصفة
ثم يقع بعده الامر المنتزع منه اي من ذي الصفة وهو المنتزع فالمنتزع
منه في المثال فلان والمنتزع صديق حميم قوله لبيان انه التي يقع مما يقع الامر ذو الصفة
والمنتزع بعد الباء التجريدية قوله لسعة شدتها اي جوانب الغم قوله وطالما
اصابها من شدائد الحرب يعني من جراحها وغيرها قوله الى صارخ الوغى الصارخ
المستغيث والاضافة بمعنى في اي صارخ في الحرب قوله بمستلئم [illegible] قوله بي
اي معي او مصاحبة مستلئم فان [illegible] الفارس هو الامر ذو الصفة وقد انتزع
منه قوله مستلئم والمعنى انه بالغ في اتصافه بالاستعداد للحرب حتى انتزع

منه مستعدا آخر لابس درعه [illegible] وتعالى المراة شوهاء اي قبيحة الوجه وهي في الفرس صفة
محمودة والفسق الفعل الذي لا يركب لكراهة عندها قوله اذا استغيث اي [illegible]
او صعبته مكانه قوله لهم فيها دار الخلد يعني مما يقع الامر المنتزع منه [illegible]
ويقع الامر الآخر بعده قوله لكنه انتزع فيها دارا اخرى قال ابن جني [illegible]
الدار دارا اي بلغت جهنم في الخلوص حدا صح معه ان ينتزع منها دار اخرى
مخلوقة وذلك للتهويل في امرها فائدة لذي اتصافها بالشدة قوله فلئن
بقيت لارحلن بغزوة الى آخره اللام في فلئن بقيت موطئة للقسم [illegible]
لولاها على قسم محذوف واللام في قوله لارحلن جوابية لدخولها على جواب القسم و
فائدتها التاكيد والربط قوله تحوي الغنائم حال في موضع جزاء صفة غزوة
قوله انتزع من نفسه كريما مبالغة في كرمه اي فان المتكلم انتزع من نفسه شخصا
آخر مثله في الكرم ولهذا البيت وجه التفات ايضا لانتقال التكلم الى الغيبة وفيه [illegible]
بين الالتفات والتجريد فكانه قال الا ان يموت كريم آخر [illegible] منصوب باضمار [illegible]
تعدد ويجوز ان يكون [illegible] قوله فيكون من قبيل لي من فلان صديق فلا يقع تجريد ايضا لكن يكون
قسما على حدة بل يكون من قبيل لي من فلان صديق قوله تحصيل التجريد وتمام المعنى
بدون هذا التقدير يعني لا حاجة الى هذا التقدير في فهم المعنى مع انه لا قرينة عليه
قوله اي تشرب الكاس بكف الجواد هذا وصف للممدوح بطريق الكناية
لان قوله ولا يشرب كأسا بكف من بخلا يستلزم انه يشرب كأسا بكف جواد
وهو نفسه لان شربه بكف معلوم فهو ذلك الكريم كانه بلغ في الجود حدا
صح معه ان ينتزع منه جواد آخر مثله قوله وقد خفي هذا التوجيه الذي
ذكرناه في الملتفت وبيانه كونه من باب التجريد [illegible] قوله فمن زعم ان الخطاب
الى آخره [illegible] ذلك البعض ان الخطاب في قوله يا خير من يركب المطي الى آخره

ان كان لنفس المتكلم فظاهر اذ جرد من نفسه شخصا فخاطبه والا اي وان لم
يكن الخطاب لنفسه بل لغيره فليس من التجريد في شيء وانما هو كناية عن كون
الممدوح عاريا بخيلا ظنا منه ان بينهما تنافيا وليس كذلك اذ كونه كناية لا ينافي
التجريد قوله لم يكن قسما بنفسه يعني من اقسام التجريد لدخوله فيما بعده ولو يكون
لافراده وجه قوله وبيان التجريد في ذلك اي في مخاطبة الشخص نفسه قوله انه
ينتزع اي لان الانسان ينتزع في مخاطبته نفسه شخصا آخر مثله في صفة سوق الكلام
بها ثم يخاطبه قوله لا خيل عندك تهديها ولا مال البيت اي ليس عندك خيل ولا مال
تهديهما الى الممدوح جزاء له على احسانه اليك فليسعدك النطق اي فامدح
ان لم تسعدك الحال على مجازاته بالمال ومثله قول الاعشى قوله ودع هريرة
ان الركب مرتحل وهل تطيق وداعا ايها الرجل قوله لان المردودة لا تكون من
المحسنات يعني انما قيد المبالغة بالمقبولة لانه بصدد تعداد محسنات الكلام وغير
المقبولة ليست منها قوله وفي هذا اشارة الى الرد على من زعم ان المبالغة مقبولة
مطلقا يعني في تقييده المبالغة بالمقبولة اشارة الى تزييف قول من زعم ان المبالغة
مقبولة مطلقا بل الفضل مقصور عليها لان احسن الشعر اكذبه وخير الكلام ما بولغ
فيه ولهذا اي ولحسن الشعر بالكذب قد استدرك النابغة على حسان في قوله
لنا الجفنات الغر يلمعن بالضحى واسيافنا يقطرن من نجدة دما حيث استعمل
جمع القلة في الجفنات والاسياف وذكر الضحى وهو وقت تناول الطعام
وقال يقطرن دون يسلن ويفضن ونحو ذلك كما في الشرح قوله وعلى من زعم
انها مردودة مطلقا اي وفيه اشارة ايضا الى الرد على من زعم ان المبالغة مردودة
مطلقا لان خير الكلام ما خرج مخرج الحق وجاء على منهج الصدق كما يشهد له
قول حسان قوله وانما الشعر لب المرء يعرضه على المجالس ان كيسا وان حمقا فان

اشعر بيت انت قائله بيت يقال اذا انشدته صدقا وقد احسن الرد والمطابقة
لمن عاب التجوز وارتكاب الكذب شرعا في المذهبين فرجح ان المبالغة منها مقبول
او مردود ولهذا لم يقل وهي اما مقبول او مردود قوله مستحيلا اي ممتنع عند العقل قوله
باعتبار دعوى الى احد الامرين اي واحد من الشدة والضعف يعني لئلا يظن انه
اي ذلك الوصف المدعى لم يبلغ نهاية شدته او نهاية ضعفه بل يتصور انه
يبلغ الى اقصى ما يتصور ان يكون عليه من الشدة او الضعف قوله وتنحصر المبالغة
في التبليغ والاغراق والغلو هذا من حصر الكلي في جزئياته لصدق اسم المقسم
وهو المبالغة على كل واحد من الاقسام الثلاثة فالتبليغ من البلوغ والاغراق من
الابعاد والغلو الخروج عن الحد ولا يخفى مناسبة التسمية قوله لان المدعى
المستقر الى آخره يعني ليس حصر المبالغة في الاقسام الثلاثة استقرائيا فقط كما زعم
بعض الشارحين بل الحصر استقرائي وعقلي ايضا قوله لان المدعى اي في البلوغ
المدعى للوصف من الشدة او الضعف قوله فتبليغ كقوله الى آخره اي فنوع منها تبليغ
كقول امرئ القيس يصف فرسه بانه لا يعرق وان سال به التعب وان الجري
العدو قوله عداء هو الموالاة في الصحاح في طلق العداء بالكسر الموالاة بين الصيدين
يصرع احدهما على اثر الآخر قوله في مضمار واحد اي في شوط واحد في طلق وهو
المرشي الذي لم يبلغ الشيخوخة يعني اذ لم يعرق لكمال قوته لا لعلته كالمرتهش
وكثيرا ما يعلل له قوله وهو ممكن اي وهذا الادراك ممكن من حيث
العقل والعادة قوله وان كان ممكنا اي وان كان المدعى للوصف ممكنا
من جهة العقل لا من حيث العادة لامتناع وقوع مثله في الخارج اذ لم يعهد
سالف وجوده فهو الاغراق قوله ونتبعه الكرامة حيث مال الى آخره اي ان جاره
لا يميل عنه الى جهة الا وهو يتبعه الكرامة والعطاء وذلك ممكن عقلا لا

عادة قوله مقبول يعني عند البلغاء مطلقا بخلاف الغلو فان المقبول منه مشروط بشروط
كما سيذكره قوله لامتناع ان يكون ممكنا عادة ممتنعا عقلا لان الممكن عادة لا يكون
الا ممكنا عقلا دون العكس اذ ليس كل ممكن عقلا ممكنا عادة كما في قوله قوله ونكرم جارنا
ما دام فينا قوله ونتبعه الكرامة حيث مالا فان ما ادعاه الشاعر فيه ممكن عقلا
ممتنع عادة ولم يذكر اعني القسم الرابع اعني احتمال عين الممكن عقلا وعادة قوله
فغلو كقوله يعني قول ابي نواس بالواو وبعده [illegible] كذا في القاموس قوله
فان خوف النطفة الغير المخلوقة يعني ان الشاعر ادعى عنه [illegible] المعدومة
النطفة الغير المخلوقة وهذا ممتنع عقلا وعادة يعني لم يكن ممكنا لا عقلا ولا عادة
واخفت من الاخافة وهي الافزاع قوله ما يقربه من الصحة اي صحة الوقوع
قوله نحو لفظة يكاد يعني في قوله تعالى يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار فانه لولا لفظة يكاد
لم يصح قولنا زيتها يضيء لان كون ضياء الزيت [illegible] بدون مس النار ممتنع عقلا
وعادة ودخول يكاد عليه جعله في حد الجواز قوله بحيث صار ارضا يمكن السير
عليها اي سير الجياد على تلك الارض قوله وهذا ممتنع اي سير الجياد على
الغبار قوله لكنه تخييل حسن يعني ان الغلو فيه تضمن تخييلا حسنا وهو ان غبار السنابك
اي غبارها بلغ مبلغا لو تبتغي الخيل العنق على ذلك الغبار امكن العنق والعنق
سير فسيح وسيع فكون الغبار المرتفع من سنابك تلك الخيول تراكم فوق رؤوسها حتى
صار كالارض يمكن السير عليها ممتنع عقلا وعادة لكن هذا تخييل في الغبار مستحسن
قوله ما يقربه الى الصحة اي ما يقرب الغلو الى صحة الوقوع قوله في قوله اي قول
القاضي الارجاني يصف طول الليل قوله ولفظ يخيل يقربه حسنا يعني ان
لفظ يخيل يوهم ان سير النجب [illegible] الى الصحة مع تضمنه نوعا حسنا من التخييل وهو
تصوير طول الليل وسير النجب في الدجى ومعناه يوقع في خيالي ان الشهب

الشهب محكمة بالمسامير لا تزول عن مكانها وان اجفان عيني قد شدت باهدابها
الى الشهب لطول سهري في ذلك وعدم انطباقها بحيث لا ينقلب طرفي هنا
لانتظاري براحا وهذا امر ممتنع عقلا وعادة لكنه تخييل حسن ولفظ
يخيل يقربه الى الصحة والكناية عن عدم النوم نعس وشددت باهدابي
وتعال سر الباب اي اوثقه بالمسمار وهو بدن من حل [illegible] قوله ومنها ما اخرج
مخرج الهزل اي ومن اصناف الغلو ما اخرج مخرج الهزل والخلاعة ولما
كان هذا الصنف من الغلو مقبولا لانه لم يرد به حمل الطباع اليه والخلاعة
مصدر خلع اي شطر وامرأة خليعة اي مخلوعة لا آمرها ولا ناهي قوله شطارة
كقوله اسكر الى آخره اي كقول الشاعر في وصف شدة تأثير الشراب قوله اسكر
بالامس ان عزمت على الشرب غدا ان ذا من العجب قوله اي ان عزمت اليوم
على الشرب غدا اسكر بالامس قوله على طريقة اهل الكلام يعني في اثبات الاحكام
على مطالبهم العقلية بالقياسات البرهانية والاقترانية والتمثيل المسمى عند الاصوليين
قياسا قوله وهو ان يكون الحجة المورده بعد تسليم مقدماتها مستلزمة للمدعى
اي متى سلمت مقدماتها لزم منها لذاتها مطلوب المتكلم فقوله تكون بالتاء الفوقانية
لا بالياء التحتانية واسم يكون ضمير مستتر فيها يعود على الحجة ومستلزم خبرها
قوله واللزوم الى آخرها اي لكنهما لم تفسدا فلم يكن فيهما آلهة فاستلزم انتفى
اللزوم وهو فساد السموات والارض على نفي الملزوم وهو تعدد الالهة في قوله
من المشهورات المقبولة وهي التي اتفق عليها الجم الغفير قوله دون القطعيات
يعني ان تعدد الالهة ليس قطعي الاستلزام للفساد لان العقل يجوز بقاء
السموات والارض على انتظامها الذي هما عليه مع تعدد الالهة لجواز اتفاقهما على
ذلك قوله وقوله حلفت بالخ عطف على قوله نحو لو كان فيهما الى آخره اي وكقول

قد حلفت الى آخره قوله اللام لتوطئة القسم يعني ان اللام في لئن كنت موطئة للقسم
اي دالة على القسم المحذوف وفي لمبلغك جواب القسم وان كان الجواب في الحقيقة
ما دخلت عليه اللام ثم اراد الكلاء المراد بالكلاء هنا النبت وهو مقصور قوله
كفعلك في قوم الى آخره وهو الالزام يعني كما لا تلومني في مدحي لهم وقد اصطنعوا الي
كما لا تلوم قوما مدحوك وقد احسنت اليهم فكذلك مدحي اولئك لك لا يعد ذنبا
كذلك مدحي لمن احسن الي لا يعد ذنبا وهذا هو الدليل التمثيلي قوله واللازم
بط وهو كون مدح ذلك القوم لك ذنبا فكذا الملزوم بط ايضا وهو كون
مدحي لمن احسن الي ذنبا قوله مناسبة له اي لذلك الوصف بان يعتقد ان هذا الوصف
انما يثبت للموصوف بهذه العلة قوله فان نحو تشمع من حسن التعليل يعني لو كان
المقيد على ثبوت هذا الوصف علة له في الواقع كما تقول قتل فلان اعاديه لدفع
ضررهم لما كان من محسنات الكلام لعدم التصرف فيه وهو اعتبار ما ليس بعلة علة قوله
وما قيل ان هذا الوصف الى آخره هذا الكلام رد لما وقع في شرح السيد عبد الله
تقرير الكتاب عندما تكلم على قول المص غير حقيقي فانه قال بعده اي تقرير
لذلك الاعتبار للتلطيف ثم قال بعد هذا الكلام متصلا به قوله يعني قول صاحب
التلخيص غير حقيقي صفة زيادة بيان لان الاعتبار لا يكون الا غير حقيقي انتهى كلامه
قوله ولو كان الاربع اقسام الى آخره غير مطابق للواقع يعني وليس كذلك بل منها ما
يطابق الواقع ومنها لا يطابقه كهذا الذي نحن فيه قوله وهذا اربعة اضرب وفي
اكثر النسخ بدل هذا وهو اي وحسن التعليل على اربعة اقسام قوله لان الصفة
التي ادعي لها علة مناسبة اي التي اراد بيان علة ثبوتها للموصوف قوله اما ثابتة قصد
يعني بذكر علتها قوله اريد اثباتها يعني بذكر علتها قوله والاولى يعني ثابتة التي اريد
بيان علتها قوله ما بك يحكي معدوم على الفاعل فنون مضموم والسخا فاعل

فاعل يحكي من حيث المعنى مفعول ومنصوب قوله وجد علالا اي وجد قصد الشاعر بيان
علة بقوله وانما حمت البنت اي حصلت للسحاب الحمى بسبب نائلك لما راى
تفوق نائلك على نائلها والمحموم يتصبب عرقا والصيب المطر المصبوب
والرحضاء العرق بعد الحمى قوله او يظهر لها يعني الصفة الثابتة قوله فيكون من حسن
التعليل يعني لو كانت العلة المذكورة في قول المتكلم علتها في نفس الامر كانت المذكورة
على حقيقتها لا يكون من حسن التعليل قوله اصحاب الاعداء اي قتل الملوك اعداءهم انما
يكون في العادة لدفع مضرتهم الى آخره قوله لما ذكره اي الشاعر انقاذ الخالق
رجاء الزباب بسبب عادة الكرم عليه قوله صارت الزباب ترجو اتباع
الرزق الى آخره يعني فيقتل الاعداء لتحصيل رجائها لا العلة المتعارفة التي هي دفع
وهذا فيه اذ وصف بكمال الجود الى آخره يعني وهذا الذي علل به الشاعر قتل الاعداء
مبالغة في وصف الممدوح بالجود ويتضمن المبالغة في وصفه بالشجاعة على وجه تخييلي
اي تناهى في الشجاعة حتى ظهر ذلك للزباب ويتضمن ايضا مدحه بانه ليس ممن يسرف
في القتل طاعة للغيظ والحنق بل انما يقتلهم لانقاذ اخلاف الزباب فقط و
لا جلهم لا لاجل غيظ وحنق منهم ويتضمن ايضا قصور اعدائه عنه وفرط امنه
منهم واذا لا يحتاج الى قتلهم واستئصالهم كذا في الشرح قوله الغير الثابتة التي اريد
اثباتها يعني بذكر علتها وهي ايضا قسمان كالاولى لانها اما ممكنة كقوله يا واشيا الى آخره
قوله فان استحسان اساءة الواشي هي الصفة الغير الثابتة التي اريد اثباتها بذكر
علتها قوله ممكن اذ لا يمتنع العقل من ان يستحسن احد اساءة الواشي بوجه من الوجوه
قوله لكن لما خالف الشاعر الناس فيه اي في استحسان اساءة الواشي قوله حذاره من اضافة
المصدر الى الفاعل اي حذار الشاعر من الواشي قوله يعني انسانها اي انسان عين
الشاعر قوله حيث تركت البكاء خوفا منه اي من الواشي يعني من حذاره

منه منقعة من البكاء فيكون اساءة الوثاني حسنة بهذا الاعتبار فاثبته بانها سببة
او غير علة عطف على اما علة اى تلك الصفة الغير الثابتة التي اريد اثباتها قوله لو لم
تكن نية الجوزاء الى آخره هذا البيت للموحدي وجد بستانا في سياق هذا النحو فذكره
كذا في الشرح ورد بانه لو كان كذلك لقال كعقد في مكان كنطق قوله صفة غير ثابتة
قصد اثباتها ويستدل على اثباتها بنفي الممدوح وهو والانتطاق شد النطاق في
الوسط والنطاق والمنطق والمنطقة كلها ما يشد به الوسط قوله وفيه بحث
لان مفهوم هذا الكلام الى آخره حاصله ان ما في الايضاح جعل الجوزاء وهي برفيقة
حالة شبيه بانتطاق المنتطق عليه الشرط وهو نية الجوزاء خدمة الممدوح وان الشارح
ينازعه في ذلك ويدعي ان المفهوم من البيت عكس ما قال المص فيكون الشرط
على الجزاء اعني رؤيته عقد منتطق وهي صفة ثابتة فيرجع الى القسم الاول قوله
كما يقال لو لم تجيئني لم اكرمك فينظر لكون نية الجوزاء خدمته على رؤيته عقد
المنتطق عليها قوله وهي اى رؤيته حالة شبيهة بانتطاق المنتطق صفة ثابتة
قصد الى آخره قوله فيكون من الضرب الاول يعني من ضروب حسن التعليل الاربعة
وهو ما قصد بيان علة الخ ليس بظاهر من عبارته مثل قوله لم يحك نائلك السحاب
البيت قوله وما قيل من اراد ان الانتطاق الى آخره زعم بعضهم ان مراد المص ان
الانتطاق صفة ممتنعة الثبوت للجوزاء ظنا منه ان المراد بالانتطاق الانتطاق الحقيقي
والشارح رد كلامه وزيفه وبعض من حجبات قوله وقد اثبتها الشارح يعني مصنفا
كان او غيره قوله ففيه بحث اذ مخالف لتصريحه الى آخره يعني ان هذا القائل غلط
من وجهين الاول ان ما زعم انه مراد المص مخالف لتصريح كلامه في الايضاح حيث قال
فيه فان نية الجوزاء خدمته صفة ممتنعة يعني قصد اثباتها برؤيته عقد النطاق
عليها والثانية فلو حدثت نطاق الجوزاء اشهر من ان يخفى انكاره قوله بل

المنطق

بل محسوس ضراب للشرح في المبالغة قوله والاقرب ان يجعل لو هنا اى في قوله لو لم
يكن نية الجوزاء خدمته البيت وهذا الكلام تصحيح لقول المص ونحوه وفي
الجملة قوله لو يستدل بانتفاء الخ الى آخره يعني لو في الآية لو يستدل بها بانتفاء الفساد
الجزاء على انتفاء الشرط قوله اى دلالة على يعني ان انتفاء الفساد دليل
على انتفاء تعدد الآلهة والحاصل ان الحد المذكورة حين يقصد كونها علة
لثبوت الوصف وجوده في الضربين الاولين ان ثبوته معلوم وحين يقصد
كونها علة للعلم به في الاخرين لعدم العلم بثبوته بل الغرض اثباته فاذا
جعلت نية خدمة الممدوح علة الانتطاق كان من الضرب الاول واذا جعل
الانتطاق دليلا على كون النية على خدمة الممدوح كان من الضرب الرابع فيصح
التمثيل وان كان خلاف الظاهر من قول ابن يعي لوصف على مانعه انها
على نفس ذلك الوصف لوجوده المعلوم لا للعلم به كما في الشرح قوله وقد يجعل
منه اى ولم يجعل هذا النوع بحق التعليل من حسن التعليل بل جعل ملحقا به لان في
حسن التعليل ادعاء وجه واصرار على الدعوى وانه ينافي ذلك قوله [illegible]
العز لها اى الكثير [illegible] قوله فحففت اى خففت الهرم بعلمها الغاد قوله [illegible]
تحت الرب لا نقطع دموعها على تلك الرب فاذا ان علام رفق الملاء [illegible]
على التعقيب يكون ذلك ملحقا بحسن التعليل ومن حيث ان فيه شكا منافيا الادعاء
ان التعقيب على لعدم الوقوع لم يكن من التعليل قوله منعها اى الغمة والمزنة
السحاب الابيض والسحاب يطلق على الواحد والجمع وهنا يطلق على الجمع [illegible]
لذا قال غيث [illegible] اى سكن يتعلق له اى لذلك
الامر قوله احلام لقام الجهل شاذ البيت فالاحلام المخاطبون والمتعلق
بهم هما الاحلام والرماء والحكم هو الثناء يقال من تعضه كلب محموم فاذا

على انتفاء تعدد الآلهة فيكون لو في البيت للاستدلال بانتفاء [illegible]

تقدم

ذكر الشيء لا بناء على غيره كيف يدل على المدعى فالقوم يعتبرون الى آخره فانهم
يعتبرونه في مقام الجزم والاسلم قول الرجاني قوله لم يكن ظاهرا في قلبهم لانه
لم يقصد بذكرها الاصطلاح البديع واهلها ثم صرح بما ذكر قوله معه كان اي
ذكر المعنى البيان له الكلام في جر مسند الى مفعول الاول وهو كلام لانه مبني
للمفعول ونهبى كلام منصوبا على حال وجه منه آخر قوله لاختصاص بالمدح يعني
ان الادماج اعم من الاستتباع لان الاستتباع مخصوص بالمدح لا يوجد في غيره
والادماج غير مخصوص به بل هو اعم من المدح وغيره وقيل الاستتباع هو
الوصف بشيء على وجه يستتبع وصفا آخر وعلى هذا التعريف لا يكون الادماج
اعم منه لان الاستتباع على هذا المدح والذم اعلم بها بالاجفان تقلب كثرة
تقلبي لاجفاني كأني اعد على الدهر ذنوبه اي كما ان ذنوب الدهر كثيرة
لا تفنى كذلك تقلبي لاجفاني كثيب فلو نوم هناك قوله كقول من قال لعمرو
يعني خياطا اسمه عمرو خاط لي قباء قوله خاط لي عمرو قباء ليت عينيه سواء حلت
شعر الكسى بعده امديح ام هجاء فانه يحتمل ان يكون تمناه ان يصير باصرة عينيه
كما يبصر بالاخرى وجه كونه مدحا وان لم يبصر باحداهما كما لا يبصر بالاخرى ويكون
هجوما قوله وهو احتمالها اي احتمال المتشابهات لوجهين مختلفين وان اختلفا
باعتبار آخر وهو ان المتشابهات غير مراد وبعيد هو مراد قوله وتقارده
اي تقاردن المتشابهات التوجيه قوله لا يجب تضادها يعني بخلاف التوجيه
فانه يجب تضادها فيه كالمدح والذم ونحوهما قوله الهزل الذي يراد به الجد
ولا حاجة الى تفسيره لانه اغنى عنه صفة قوله عد عن ذا اي جاوز عن ذا الفجار
وانصرف الى غيره فان قولك كيف الاكل للضب بعد قول عد عن ذا هزل
ظاهر لكن اراد به ان ينبه الى اكل الضب الذي ينبأ عن عدم الاشراف قوله لوروده

لوروده في كلام الله تعالى في قوله تعالى وما تلك بيمينك يا موسى قوله كانك لم
تجزع على ابن طريف فانه تجاهل عن كون الشجر جازعا أم لا وهي لا مالك مع حا
يدل على التوبيخ او تجاهل عن اراقة الشيء ليس باختياره مع ان كلا احد يعلم
ذلك وجعل الشجر كان له اختيار فيه فيا ذو سبب ارادة ومع وجود ما يقتضي
عدم الارادة وهو موت ابن الطريف قوله المع برق سرى الى آخره فانه تجاهل
في مدح اسماء بحيث تجاهل عن كون لمع برق ظهر بالليل ام ضوء مصابيح
ولم بالمنظر الضاحي بالضاد المعجمة اي البارز الظاهر الى الشمس من ضحى يضحى
وهو القياس لان ما ضده على تلو ارض فيكون حرف المضارعة فيه مفتوحا قوله اقوم
الحصن ام نساء فانه بالغ في ذمهم حتى تجاهل عن انهم ذكور او اناث قوله ليلاي
منكن ام ليلى من البشر تجاهل لاجل التحير في الحب عن ان ليلى من الظبيات ام من البشر
قوله وهذا انموذج اي نبذ يسير والا فنكت التجاهل اكثر من ان تحصى قوله القول
بالموجب وهو [illegible] بقبيح كلام الغير اي عيب من ان يكون القول بالموجب في كلام
على خلاف مراده اي بذلك اللفظ قوله مما يحتمله اي من المعاني التي يحتملها ذلك اللفظ
قوله بان يذكر متعلق ذلك اللفظ اي بسبب ذكر متعلق ذلك اللفظ الذي يعرف
الى خلاف المراد منه قوله بغير علتك المؤنة اي خالف مراد المتكلم من قوله ثقلت
هو التثقيل على القوم بسبب كثرة التردد الا انه اتى بلفظ على خلاف مراده وهو
تثقيل كاهله بالايادي فان كل ابانه منه ثقلته ولفظ ثقلت يحتمل بسبب ذكر
متعلقه وهو قوله كاهلي بالايادي قوله على ترتيب الولادة يعني بان يذكر اسمه
ثم اسم ابيه ثم اسم جده قوله من غير تكلف في السبك يعني حتى توهم [illegible] تلك الاسماء
في تتابعها كالماء الجاري في اطراده قوله الحديث منصوب على انه مفعول به لفعل
محذوف اي قرب الحديث وهو اعم الحديث الكرام ابن الكريم ابن الكريم يوسف

الاعرج
اي مفعول
وقد اسند
مفعول ليس
الى
يتعدى
قوله

قوله في كلام الغير

ثقلته

اي يعقوب بن اسحق بن ابرهيم قوله واما اللفظي اي الذي يكون راجعا الى تحسين
اللفظ اولا وبالذات وقد يتبع بعضه تحسين المعنى ايضا بطريق العرض والمذكور منه
في الكتاب سبعة قوله فمنه التشابه في المعنى نحو اسد وسبع فيه اشكال وهو ان التشابه
يقتضي التعدد ومعنى الاسد والسبع متحد وهو الحيوان المفترس المخصوص والجواب
ان هذا الحيوان المخصوص من حيث انه مدلول اللفظ الاسد غيره من حيث انه مدلول
عليه بلفظ السبع قوله او في مجرد الوزن نحو ضرب وقتل فيه ايضا اشكال لتحقق
المشابهة بينهما ايضا من حيث العدد كيف يصح قوله في مجرد الوزن والجواب انه نسبي
اي بالنسبة الى انواع الحروف والهيئة فيكون قصرا اضافيا قوله فكل واحد من
الحروف الثمانية والعشرين يعني كلا من الالف والباء والتاء الى آخره نوع من انواع الحروف
له افراد كثيرة مختلفة بالعدد باعتبار الوضع والاستعمال فقيل النوع الصنف
والصنف تحته الشخص وههنا ليس كذلك اذ لا صنف للالف مثلا ويمكن ان يجعل
الساكنة والمضمومة والمفتوحة والمكسورة اصنافا للالف وكل واحد من هذه الاصناف
تحته اشخاص وكذا القول في الباء والتاء الى آخره قوله والتام منه يعني ان الجناس
على قسمين تام وغير تام فالتام من الجناس ان يتفق اللفظان في اربعة اشياء النوع
والعدد والهيئة والترتيب وان اختلفا في واحد من هذه الاربعة كان الجناس
ناقصا ولا اعتبار هنا لحركة الحرف الاخير ولسكونه اذ لا غرض للتخيير قوله
نحو يوم ويوم يعني لعدم اتفاقهما في جميع انواع حروفهما لعدم اتفاق
الفاء والميم في النوع قوله نحو ساق ومساق يعني زيادة الميم في الكل
قوله نحو البرد والبرد يعني لا اختلاف بينهما بسبب فتح الباء في الاول وضمها
في الثاني قوله فانهما على هيئتين الى آخره يعني ان لا دخل للحروف في الهيئة بل المعتبر فيها
الحركات المخصوصة والسكنات قوله ونحو الفتح والحتف يعني لعكس ترتيب

ترتيب حروف كل منهما في الآخر قوله ان المماثلة هي الاتحاد في النوع كما يقال زيد وعمرو
متماثلان في الانسانية وههنا كذلك لاتحاد اللفظين في الاسمية او الفعلية او الحرفية
نحو ويوم تقوم الساعة الآية فالساعة الاولى هي القيامة والساعة الثانية
وهي جزء من اربعة وعشرين جزءا من الليل والنهار في جميع ما ذكر وليس نظير له
في القرآن سوى هذه الآية ونحو قولك [illegible] قوله سمي مستوفى اي سمي الجناس
مستوفى لاستيفاء كل من اللفظين معنى الآخر قوله ما مات من كرم الزمان البيت الذي
مات من كرم الزمان ممدوحه يحيى بن عبد الله البرمكي فانه كريم يحيى اسم الكريم وفي
نسخة من مات من حدث الزمان الى آخره اي كل من مات من حوادث الزمان وابتلي
بشدايده المفضية الى الهلاك فانه يحيى لديه قوله ان كان احد لفظيه مركبا اي ان كان
احد لفظي التام مركبا من كلمتين قوله وخص فان اتفقا الى آخره اي وان ركب على
متشابه ومفروق فان اتفقا اي اللفظان قوله لم يكن ذاهبة فدعه فدولته ذاهبه
فان الاول مركب من ذا بمعنى صاحب ومن هبة مصدر وهب يهب والثاني مفرد اسم
فاعل من الذهاب قوله كلكم قد اخذ الجام البيت فان الاول مركب من جام ومن لنا
والثاني مفرد مأخوذ من المجاملة وههنا اقسام اربعة على تقدير اختلاف اللفظين في
الاختلاف في انواع الحروف او في اعدادها او في هيئاتها او في ترتيبها واشار اليها بقوله
وان اختلفا الى آخره قوله عطف على قوله والتام الى آخره عطفا مجازيا اي ان اتفقا
بعد قوله والتام منه كان تحريرا والا لزم ان تكون هذه الاقسام اقساما من التام وليس
كذلك بل هو معطوف على الجملة الاسمية وهو قوله والتام منه ان يتفقا لاشتمال هذه
الاقسام على الشرط وهو له صدر الكلام قوله والاختلاف يعني ان هذا الاختلاف
اما بالحركة فقط او بالحركة والسكون معا قوله يعني لفظي البرد والبرد بالضم والفتح
يعني ان المراد بالتمثيل لفظ البرد والبرد لا لفظ الجنة والجنة فانه من التجنيس اللاحق

لا من التمام قوله اما مفروق اى مجاوز الحد و مرفوّ اى مفتوح الحد الذي ينبغي الوصول اليه
قوله واختلاف الهيئة في مرفوّ و مرفوّ الى آخره حاصله ان الاعتبار هنا بالحروف المكتوب في الكتابة
وصلاً و وقفاً لا الملفوظ فلا يكون الاختلاف هنا في عدد الحروف حتى يكون من التجنيس
الناقص لان التجنيس المحرف و قيل فيه نظر لان الاختلاف في هيئة الشد بدون التخفيف
والحركة والسكون قوله فان التنوين من الاول الى آخره و لم يعتبر بعض الوصل [illegible] هنا
في الدرج و لذا الكلام المدغمة في التنوين لما عرفت في مرفوّ و مرفوّ قوله و في ذلك اما
بحرف اى و في ذلك الاختلاف اما بحرف او حرفين و على التقديرين اما في الاول او في
الوسط او في الآخر فحصل سته اقسام و اشار الى الثلاثة اما بحرف في قوله و ربما سمي
هذا القسم يعني ما يكون الزيادة فيه حرفاً واحداً في الاخير قوله مطرفاً و وجه تسميته حيث ان المخاطب
يتوهم قبل ان يرد عليه آخر الكلمة الثانية كالميم من عواصم انها هي الكلمة الاولى التي مضت
و انما اتى بها للتاكيد حتى اذا تمكن آخرها في نفسه زال عنه ذلك الوهم و حصل الفائدة
بعد اليأس منها قوله و اما باكثر اى و اما ذلك الاختلاف باكثر من حرف واحد قوله
بزيادة النون و الحاء يعني ان الاختلاف بين الجوى و الجوانح بحرفين و هما النون
و الحاء الاخير قوله و ربما سمي هذا النوع يعني ما يكون الزيادة فيه حرفين في
الاخير قوله فيشترط في هذا المختلف لوجود المجانسة ان لا يقع الاختلاف بين اللفظين
المتجانسين باكثر من حرف واحد و قال بعض الفضلاء يكون بحرفين كقولهم ما خصصتني
و لكن خسستني قوله عن الحرفان اى المختلفان في هذين اللفظين المتجانسين قوله اي الحرف الذي
يقع بسببه الاختلاف على ثلثة اضرب لانه اما في الاول او في الوسط او في الآخر قوله
معقود بنواصيها الخير الى آخره انما علق من الجهاد بالخيل و الخير هنا هو الثواب الآجل
و الغنم العاجل قوله وهو ايضاً اي الحرف الذي يقع به الاختلاف يقع على ثلثة اوجه
ايضاً قوله و في تقارب الفاء و الميم نظر الى آخره و الاولى ان يمثل بنحو [illegible] اذ عدم لك
عدم

ذلك تمهيد و اذ نحب الحبر ليشتد به قوله سمي تجنيس القلب وهو على قسمين
لانه ان وقع الاخير من الكلمة الاولى اولاً من الثانية و الذي قبله ثانياً و
هكذا الى الترتيب سمي قلب الكل و الا سمي قلب البعض و التمثيل الثاني نحو
نحو حسامه فتح لاوليائه الى آخره قوله اذ لم يقع الانعكاس الا بين بعض حروف
الكلمة اي لا كلها لان الحرف الاخير من الكلمتين و هو التاء لم يقع فيه انعكاس
قوله سمي مقلوباً مجنحاً اما القلب فلان كلا منها مقلوب بالنسبة الى الآخر و اما
التجنيح فلانه جعل كل منهما بمنزلة جناح الطائر فكانهما جناحان للبيت قوله لاح
انوار الهدى من كفه في كل حال بين لائح و حال جناس مقلوب كل مجنح
قوله اى مجانس كان يعني من اى انواع كان من انواع التجنيس من جناس القلب
و غيره و لذا ذكره باسمه الظاهر دون المضمر لئلا يتوهم انه عائد الى جناس
القلب قوله سمي الجناس مزدوجاً و جناساً مزدوجاً متجانساً و الازدواج التزاوج
و يسمى ايضاً مكرراً لذكر احد المتجانسين بعد الآخر بلا فصل و يسمى ايضاً مردداً
لذلك فيكون لهذا النوع من الجناس ثلثة اسماء قوله هذا من التجنيس اللاحق
يعني لعدم تقارب السين و النون في المخرج و [illegible] المؤمنون هينون
لينون قوله ان يجمع اللفظين الاشتقاق الصغير و هو اشتراك اللفظين في
الحروف و المعنى الاصلي مع رعاية ترتيب الحروف فيهما قوله فانهما مشتقان
من قام يقوم يعني ان كل واحد منهما اسم و القيم من القوام وهو العدل مع ان فيهما
ترتيباً بين حروفهما قوله يشبه الاشتقاق اي الاشتقاق الصغير قوله موصول
او موصوفة يعني ان ما في قوله ما يشبه الاشتقاق يجوز ان يكون موصولاً اى الذي
يشبه الاشتقاق اى الاتفاق الذي يشبه الاشتقاق و يجوز ان يكون نكرة موصوفة
اي اتفاق يشبه الاشتقاق و على التقديرين فما في موضع رفع خبر المبتدأ

قوله اشباه اللفظين الاشتقاق فاشباه مضاف الى فاعله وهو اللفظين والاشتقاق
قوله مفعوله لا يصح الا بتأويل بعيد وهو ان يكون الضمير باعتبار المذكور وفي بعض
ارتكابه عند الاستغناء عنه وقد حصل الاستغناء عنه بجعله موصوفا او موصوف
قوله فالاول من القول والثاني من القلي اي فان قال من القول والقالين اسم فاعل
من القلي بمعنى البغض قوله وقد يتوهم في هذا المقام يعني في الملحق بالجناس شبه
الاشتقاق قوله ولا يخفى ان الارض مع اريضة ليس كذلك اي ليس من هذا
القبيل لان همزة اريضة ليست باصلية قوله وقد عرفت معناها اي معنى
القوافي وهي الكلمة الاخيرة من البيت من الشعر وقاس عليها السجع ايضا وهو
في النثر بمنزلة القوافي في النظم قوله فتكون الاقسام اربعة يعني باعتبار تعدد
اللفظ واتحاد الموقع في احدهما اربعة بل اربعة لان اللفظين لو وقع احدهما
في اول الفقرة والاخر في اخرها اما مكرران او متجانسان او ملحقان بالمتجانسين
اشتقاقا او شبه اشتقاق فهذه اربعة اقسام قوله سائل اللئيم يرجع ودمعه
سائل في المتجانسين لان الاول من السؤال والثاني من السيلان فاللفظان
متشابهان في اللفظ دون المعنى قوله في الملحقين استغفروا ربكم انه كان غفارا
مشتق من اصل واحد وهو الغفران قوله في الملحقين شبه اشتقاق لان قال
والقالين يشبهان ان يكونا مشتقين من اصل واحد وهو القول وليسا كذلك
لعدم الاشتراك في اصل واحد وهو القول وليسا كذلك لعدم الاشتراك في
اصل المعنى لان قال فعل ماض من القول والقالين اسم فاعل من القلي بمعنى
البغض قوله وهو في النظم اي ورد العجز على الصدر في النظم قوله فتصير
الاقسام ستة عشر اربعة للمكررين باعتبار وقوعه في صدر المصراع الاول
او في حشوه او في آخره او في صدر المصراع الثاني واربعة للمتجانسين واربعة

واربعة للملحقين بالمتجانسين اشتقاقا واربعة للملحقين
بما يشبه الاشتقاق واعتبر صاحب المفتاح قسما آخر وهو ان يكون اللفظ
الآخر في حشو المصراع الثاني ولم يعتبره المص اذ لا مدخل فيه لرد العجز على الصدر
اذ لا صدارة لحشو المصراع الثاني اصلا بخلاف حشو المصراع الاول قوله يرجع الى الكلام
المدلول عليه الى آخره اي اسم كان ضمير مستكن فيه يرجع الى الكلام المفهوم
من الكلام المتقدم لان الكلام مصدر والكلام فعل واو والمصدر جزء من مدلول
الفعل فالفعل دال على مصدره بالتضمن ضرورة ان ما دل على الكل بالمطابقة دل
على الجزء بالتضمن قوله قيل صفة موكدة الى آخره يعني ان اضافة معرج الى ساعة
نفع عن ذكر صفة وهو قليل الا انه وصف للتاكيد قوله او صفة يعني يجوز ان يكون
قليلا صفة موكدة للتعريج من غير فصل اذ التعريج الى الساعة لئلا يتوهم ان القليل يعني
الا تعريجا قليلا في ساعة قوله قليلها مرفوع فاعل نافع ويجوز ان يكون قليلها
مبتدا خبره مقدم عليه نافع والمعنى وان لم يكن الكلام الا تعريج ساعة فان
قليلها ينفعني قوله دعاني الى آخره في صدر البيت امر بمعنى اتركاني وفي آخره
فعل ماض من الدعاء وقوله سفاها مفعول له لقوله ملامكما او صفة مصدر
محذوف اي ملاما ذا سفاه اي الشوق الداعي دعاني قبل لومكما الى التصابي في كل
يعني التطويل الاول يريد ان المقصود بالتمثيل هو التطويل الثالث بالنسبة الى الاول
واما بالنسبة الى الثاني فيخرج من هذا الباب على مذهب السكاكي لا المصنف والاحياء
المذهب قوله التي هم طاق منها الى طاق الواحد مثنى على وزن مفعل من التثنية
ويطلق المثاني على القرآن كله لانه يكرر فيه القصص والوعد والوعيد وعلى
الفاتحة لانها تثنى في كل صلاة او بانها من الثناء وعلى صور من القرآن دون
المائين وفوق المفصل في المائين مبادي وهي مثان والمراد بالمثاني

من الالفاظ الاربعة في القرينة الاولى مثل واحد من الالفاظ الاربعة في القرينة الثانية في الوزن
والتقفية هذا ان لم يعتبر قوله وفيه ولو اعتبر يكون اكثر ما في القرينة الاولى مثل ما في
القرينة الثانية لا كل لان قوله ليس مثلا في القرينة الثانية قوله ما تساوى قرينتاه يعني
تساويهما في العدد الحروف قوله ما طالت قرينته الثانية يعني من السجع بالنسبة الى الاولى
قوله نحو والنجم اذا هوى هي القرينة الاولى قوله ما ضل صاحبكم وما غوى هي القرينة الثانية
وهي اطول من الاولى قوله او قرينته الثالثة اي وطالت قرينته الثالثة بالنسبة الى ما قبلها
قوله خذوه فغلوه ثم الجحيم صلوه فان قوله ثم الجحيم صلوه هي القرينة الثالثة وهي
اطول مما قبلها قوله ولا يحسن ان تؤتى قرينته الى آخره يعني لا يحسن في السجع ان تؤتى قرينة
اخرى اقصر من الاولى قصرا كثيرا مما ذكره الشارح من ان السامع قد استوفى امده
قوله اذا لم تنته الى آخره يعني ان الغرض من الاسجاع ان يجانس بين الاعجاز وفي
ذلك في كل صورة الا بالوقف والسكون قوله اذ لو لم يعتبر السكون لفات السجع
الى آخره يعني لو اعتبر الحركة لفات السجع الا ترى انك لو وصلت لم تكن بد من
اجراء كل من الفاصلين على ما يقتضيه حكم الاعراب ففات الغرض من السجع قوله بل
يقال في مثل قوله تعالى كتاب فصلت وهذا يدل على ان السجع هو الكلمة الاخيرة
من الفقرة اذ لا يقال الفواصل الا لها قوله غير مختص بالنثر يعني بل يجيء في النظم
ايضا قوله تجلى به رشدي اي تبين صار ذا وري [illegible] الزند عبارة عن
الظفر بالمطلوب قوله تجلى به رشدي سجع وقوله واثرت به يدي سجع آخر وكذا
قوله فاض به غمدي واورى به زندي سجعان آخران قوله في موضع المصدر الى
آخره يعني ان سجعه منصوبا على المصدر اي سجع سجعا مخالفا للسجعة التي في الشطر
الآخر ولا يجوز ان يكون مفعولا ثانيا لجعل لكون الشطر ليس سجعا الا على ما وبلى تسمية
الثاني باسم جزئه قوله بزهير محتضم باثر منتقم ساء من قيح اسر وتحبب كل واحد من

من شطري هذا البيت مخالف لكونه في السجع لان سجع الاول مبني على الميم وسجع
على الباء والارتحاب مثل الرغبة اي راغب فيما يقربه الى رضوانه قوله من
الفقرتين اي ان كانتا في النثر قوله او من المصراعين اي ان كانتا في البيت قوله
على ما بين في موضعه يعني في علم القوافي فانه مرجوح هناك ان باء التانيث ليس
معتبرا في التقفية بل المعتبر فيها ما قبلها قوله وظاهر قوله دون التقفية
اي بحسب [illegible] يعني ان قوله دون التقفية يحتمل ان يكون المراد ان عدم
شرطية الموازنة [illegible] بين الموازنة والسجع مباينة كلية ويحتمل
ان يكون المراد ان التقفية ليست شرطا فيها اعني في الموازنة فيكون على هذا
بين الموازنة والسجع عموم وخصوص من وجه لتصادقهما في نحو قوله
يطبع الاسجاع بجواهر لفظه ويقرع الاسماع بزواجر وعظه ويصدق الموازنة
دون السجع كما في الآية المذكورة اعني قوله تعالى ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة
ويصدق السجع دون الموازنة كما في قوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا وقد
خلقكم اطوارا وما قيل ان كل سجع الفاصلتين في الوزن لم يشترط تساويهما
في الحرف الاخير ووجه عموم الموازنة من حيث جريانه في النظم ووجه خصوص
السجع كونه مختصا بالنثر على الاصح قوله فهو شديد وقريب من السجع هذا تفريع
على راي ابن الاثير فيكون شديد وقريب موازنة وسجعا واما على راي من يشترط
في السجع التوافق في الحرف الاخير وهو الصحيح فنحو شديد وقريب موازنة
لا سجع قوله فان كان ما في احدى القرينتين اي قرينتي الموازنة قوله باسم
المماثلة هي من الموازنة بمنزلة الترصيع من السجع اعني بينهما عموم وخصوص مطلق
كما ان بين السجع والترصيع عموما وخصوصا مطلقا قوله وهي لا تختص بالنثر
اي والمماثلة لا تختص بالنثر ولا بالنظم بل تجيء في القبيلين قوله ومن [illegible]

وهو انواع قلب البعض نحو الوهب والرقيب وقلب الكل نحو الدرب والبرد وفي القلب
المستوي وهو ان يكون القلب في مجموع كما يجب يكون قراءتها من اولها الى آخرها
عين قراءتها من آخرها الى اولها كقوله مودته تدوم لكل هول البيت فان قراءته
من آخره الى اوله كقراءته من اوله الى آخره قوله ارانا الاله هلالا انارا فان
قلنا ارانا الاله قلب هلالا انارا وبالعكس قوله والحرف المشدد في حكم المخفف
يعني ان الحرف المشدد في هذا الباب في حكم المخفف المعتبر هو الحروف المكتوبة
ومن المشددة لا يكتب الا حرف واحد قوله ويجب عنه ذكر اللفظين جميعا
لان التجانس لا يتحقق بدون ذكر اللفظين قوله فان قلت كان عليه حاصل السؤال
اعتراض على المص حيث لم يشترط مع اشتراط صحة المعنى صحة الوزن ايضا
مع ان الشعر لا يتحقق بدونها قوله قلنا القافية الى آخره حاصل الجواب ان لفظ القافية مشعر
بذلك الشعر ولكن قوله بناء البيت كقوله يا خاطب الدنيا الى آخره فان البيت من
الكامل واصله متفاعلن ست مرات وقد جاء على اربعة متفاعلن فان جعل من البيت
من قوله يا خاطب الدنيا الى قوله الدني كان قافية الدني وصح المعنى على الوقوف
عليها وان جعل الى قوله الاكدار كان قافية دار من الاكدار وصح المعنى ايضا
على الوقوف عليها بعد العود في الاول اخص ادخل القافية الاخيرة فانها
لا تنقطع قوله ويقال له الالتزام الى قوله والاعنات كلها بمعنى الحرج والتضييق
على الشاعر حيث التزم وحتم على نفسه شيئا ليس بواجب قوله قبل حرف الروي
هو الحرف الاخير من حروف القافية الذي تنسب اليه القصيدة قوله لانه يجمع اي
ان الحرف الروي يجمع بين الابيات ويحتمل ان يكون من الري لان البيت
يرتوي عنده فينقطع كما ان عند الارتواء ينقطع الشرب قوله ما ليس بلازم
في السجع يعني ليس بلازم على المتكلم ذكر حرف مخصوص او حرف مخصوص او حرفين

اي صحة الوزن

حرفين مخصوصين

حرفين مخصوصين او حرف مخصوص مع حركة عليه يحصل السجع بدونه قوله لا يجوز ان
المراد بقوله يجيء قبله الى آخره يعني اذ انما يتحقق لزوم ما ليس بلازم لو جاء
ذلك في بيتين او الثلاث في قرينتين او الثلاث والا يعني كل بيت يجيء قبل حرف
الروي ما ليس بلازم في السجع مثلا فقفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل فيه
سقط اللوى بين الدخول فحومل جاء قبل اللام ميم مفتوحة وهو ليس بلازم
في السجع وانما يتحقق لزوم ما ليس بلازم في السجع لو جاء في البيت الآخر ميم مع [illegible]
سواء قصد المتكلم ذلك ام لا قوله فتطلب لنفسها الفاظا تليق بها لان المعاني
اذا ارسلت على سجيتها وتركت وما تريد طلبت لانفسها الالفاظ ولم تكتس الا
ما يليق بها بخلاف ما اذا كانت المعاني تابعة للالفاظ بان تضع في نفسك انه لا بد
ان تجنس بلفظين مخصوصين فانه يلزم منه ان تكون الالفاظ متكلفة قوله كما
توهمه غير واحد يعني السيد عبد الله نقره كار فانه جعلها في شرحه للكتاب للفن الثالث
والشارح استدل على الفن الثالث بكلام المص في الانتهاء وهو قوله هذا
ما تيسر لي باذن الله جمعه الى قوله وما يتصل بها قوله على لفظ السنة يعني بيانا كذا
قبل النون مفتوح ما قبلها مكسور ما بعدها الا على لفظ الجمع ليتحقق الاتفاق بدونه
قوله ان كان في الغرض على العموم يعني بان يشترك الناس في معرفته قوله [illegible] والبناء
ونحو ذلك كالبلادة والذكاء وغيرهما قوله واخذ ونحو ذلك اي قوله
تعالى ان هذا الآن اخذ هذا المعنى اي الوصف بالشجاعة مثلا من ذلك الشاعر
قوله والشاعر والفخر اي وبين ذلك الشاعر وغيره دلو يحتاج اخذه الى [illegible] بان اخذه
من احد قوله اي طرفي الدلالة على الغرض وهو ان يذكر ما يستدل به على اثبات وصف
من الشجاعة والسخاء وغير ذلك وانواع كثيرة كالتشبيه بما يوجد الوصف فيه على الوجه
البليغ كما يثبت كل واحد من شاعرين شجاعة ممدوحه بتشبيهه بالاسد فالغرض اثبات [illegible]

من الرمضاء بالنار اي الذي يستجير بعمرو ويطلب جواره كمن يستجير من الرمضاء بالنار
اي كمن يتخلص من الشيء المؤذي بالشيء المهلك قوله في حسن الابتداء و
التخلص والانتهاء اي هذا الفصل في بيان حسن ملاحة الكلام قوله اذا وقع
متنقيا لما يونقه اي يعجبه ويقال ايضا تانق في عمله وفي كلامه اي فعل فعل (مستبدعا)
المتانق في الرياض قوله حتى تكون تلك المواضع جعل الشارح اسم كان ضمير المواضع
الثلاث ولذا اضمر بعوض تلك المواضع الثلاث وجعل قوله ارجع الى الكلام
من قوله الكلام وكلاهما صحيح وان كان اظهار الكلام مذكورا في المواضع
قوله او على العكس وهو ان يكون معنى التركيب لفظا متجنبا اي التعسف
الواهي بان يكون تركيبا رديا مشتملا على ما يوجب انحطاطه عن رتبة الفصاحة
والبلاغة قوله بان تسلم من التناقض والامتناع والابتذال الامتناع هو ان
يكون غير مقبول بان لا يرتضيه اهل العرف والابتذال هو ان يكون في غاية الظهور بان
يكون مطروحا لدى الطرفين معروفا للخاصة والعامة قوله احسنها الابتداء ويسمى ايضا
المطلع لانه اول ما يقرع السمع الى اخره قوله قفا نبك اي كقول امرئ القيس قفا
الى اخره وهو من الابتداء الحسن الجيد فانه وقف واستوقف وبكى واستبكى وذكر
الحبيب والمنزل في نصف بيت عذب اللفظ وصرح بعضهم بان هذا البيت لانه
جمع في المصراع الاول ما ذكرنا واتى في الثاني بمعان قليلة في الفاظ كثيرة
فيساوي الاول ومن الابتداء الحسن الجيد قول النابغة قوله كليني لهم يا اميمة
ناصب قوله دليل اقاسيه بطيء الكواكب قوله وفي وصف الدار وحسن الابتداء (عليه)
في تهنئة البناء كقوله قصر عليه تحية وسلام قوله وسمي اي يجب تجنب الابتداء
بحسن في المدح الى اخره قوله اي يتشاءم لانه قد يتفاءل به الممدوح او بعض
الحاضرين قوله كقوله موعد احبابك نحو قوله فيما يتطير به موعد احبابك

(لاجله)
الى اخره قوله ما ناسب المقصود يعني المقصود من الكلام وكان متضمنا لما سبق الكلام
ليكون الابتداء دالا على الانتهاء قوله براعة الاستهلال مصدر برع الرجل
علمه فبراعة الاستهلال الارتفاع في ايضاح الكلام بجعله مناسبا
للمقصود ويقال برع الرجل براعة اذا فاق اصحابه في العلم او غيره
قوله بشرى فقد انجز الاقبال ما وعد الى اخره فانه مناسب لقوله بشرى
مع المقصود من الكلام وهو التهنئة ظاهر وقوله مصدر بشرته من (في فضاء)
باب نصر اي بشر بشرى قوله عليه فيها اي بتمام فيها وجد اسم فعل بمعنى
الامر والنفث النفخ قوله فانه قوله وثانيها التخلص والتخلص معناه
لغوي وهو الخروج يقال تخلص من كذا الى كذا اذا خرج منه الى غيره معناه
اللغوي وهو ان اراد الاصطلاحي وهو الانتقال عما افتتح به الكلام الى المقصود
مع رعاية المناسبة وان اراد المعنى الاصطلاحي سيجيء لا بد كما سبق
الى اخره لانه يؤدي الى التكرار ان التخلص الاصطلاحي عبارة عن ذلك ومع
نسيب به ذين الكلام وحسن بسببه قوله فاحسن في بيان الاقتضاب وهو الخروج مما
عما يبدي به الكلام الى المقصود من غير ملاءمة بينهما قوله حرك من نشاط اي عرته
من نشاط السامع واعان ذلك على اصغاء السامع لما بعده من الكلام قوله
لا على الخروج من فنا كما سبق الى بعض الاوهام يشير الى ما وقع في شرح السيد
عبد الله نقره كار للتلخيص فانه قال قوله وحقي المهرية عطف على
السري ويجوز ان يكون عطفا على مجموع ما انتهى كلامه قوله ومعقول نحو اهو
ذلك المطلع التي سمي به نعني هو الجملة الفعلية باسرها لا مفعولها المقدم
وحده اعني قوله مطلع الشمس لان القول لا يتعلق الا في الجملة او ما في
معنى الجملة من نحو شعرا او خطبة او قصيدة او نحو ذلك قوله ولكن

مطلع الجود هو المقصود من الكلام ومن تخلص اليه مع رعاية المناسبة كما قيل
اي شيء تطلب بهذا السير انطلب مطلع الشمس فقال اذ مدح وهذا الكلام
فاني اطلب مطلع الجود وهو ممدوحه قوله العرب الجاهلية وهم الذين كانوا قبل
فان من بعضهم ان ينتقل من كلام الى آخر بدون مناسبة بينهما قوله ثم انتقل الى
ما يلائمه فقال كل يوم تبدي الى آخره يعني ان الاسهال من الاحشاء
في عدم خيرية اينسب الى الاجفان في ابداء هموم الليالي حلقا ونيابا من ابي
سعيد غير مدافع قوله يشوبه شيء من المناسبة اي يخالطه بعض ملاحظة
ولم يكن منقضيا بالمرة فانك بعد ان حمدت الله اما بعد فاني فعلت كذا فانك
انتقلت من حمد الله الى قولك فاني فعلت بتوسط اما بعد بينهما ولم تذكر بعد يكون
ذلك انتقالا بالمرة فانك قصدت بما بعد ربط كلام بكلام اذ معناه مهما
يكن من شيء فاني فعلت كذا قوله هو فصل الخطاب اي يسمى فصل الخطاب
لانه يفصل المقصود عما سبق مقدمة له من الحمد والصلوة قوله اي هذا كما ذكر
اي لاقتراء ما ويجوز ان يكون التقدير او مضى هذا فيكون لفظ هذا
مفعولا على الاول وفاعلا على الاخر قوله مبتدأ محذوف الخبر يعني قياسا للمحذوف
على الملفوظ قوله من الفصل الذي هو خير من الوصل ليس المراد بالفصل
والوصل هاهنا عطف احد الجملتين على الاخرى او تركه بل المراد القطع
بين كلامين بلفظ اجنبي بالنسبة اليهما كلفظ هذا قوله عند الانتقال
من حديث الى آخر اي اذا فرغ من ابواب الحديث واراد ان يشرع في كتاب
باب آخر فيلفظ هذا بان جعل ما قبله كلا مناسبة ما قوله ومآلها الانتهاء
واحسن ان يبهج السامع ويتوق نفسه لانه آخر ما يعيه الى اخره قوله
اي فانت اهل ويجوز ان يكون التقدير فانا اهل ويجوز النصب اي فانا فيك

قوله بالنبي متعلق بالمجد والاعلا ... الاعطاء مفعول له

فانت اهل قوله عائذ وشكور اي عائذ ذلك من هذا المنع وشكور لما
صدر عنك من الاصغاء الى المدح ومن العطايا السابقة قوله
ما آذن بانتهاء الكلام اي دل على انقطاعه قوله وهذا دعاء
للبرية شامل لانه اذا كان باقيا كان نوازع امن ونعمة وصلح
حال قوله بظهر ذلك اي كونها واردة على احسن الوجوه واكملها
قوله مع التذكر لما تقدم من الاصول والقواعد المذكورة في الفنون
الثلاثة فانك اذا نظرت الى فواتح السور ايضا من البلاغة
التفنن ما يقصر عنه وصف العبارة كالتحميدات المفتتح بها اوائل
السور وكذا الابتداء كقوله في مفتتح النساء يا ايها الناس اتقوا ربكم
فان هذا يوقظ السامعين للاصغاء اليه وكذا الابتداء بالحروف
نحو الم اذ يقرع الاسماع بشيء غريب وكذا جميع خواتم السور في
غاية الحسن ونهاية الكمال لانها بين ادعية ووصايا وفرائض
ومواعظ وتحميد ووعد ووعيد الى غير ذلك من الخواتم التي
لا يبقى للنفوس بعدها تشوق كما هو كالدعاء في خاتمة البقرة
والوصايا في خاتمة آل عمران والفرائض في خاتمة النساء والتبجيل
والتعظيم في خاتمة المائدة والحمد لله الذي جعلنا من المصلين على
افضل المصلين محمد الامين والراعين لآله الطيبين الطاهرين
وممن يقبل وصاياهم ويتعظ بمواعظهم والسلام
على المرسلين والحمد لله رب العالمين

1 292

هذه حاشية الحفيد على مختصر المعاني
والبيان

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله الحمد لله اعلم ان هذا الاخبار عن الحمد حمد اما
باعتبار ان يجعل لانشاء الحمد كما ان صيغ العقود اخبار في
الاصل ثم جعلت انشاءها او باعتبار ان ذلك الاخبار يتضمن
لذكر الكمال على وجه الاجمال ويجوز ان يراد بالحمد المحمود
عليه مجازا قوله هو الثناء اي الذكر بالخير قوله باللسان صرح
بذلك تنصيصا على مخالفة الشكر ليظهر التفريع لبيان النسبة
بين الحمد والشكر وقد كتب بخط قدس سره في حاشية هذا
الشرح ليس قيد اللسان مستدركا محضا بل احترز به عما لا يكون
باللسان سواء كان اطلاق الثناء عليه حقيقة او مجازا
لا يقال خرج عن التعريف حمد الله وثناؤه على نفسه لانه ليس
باللسان لانا نقول المقصود تعريف حمد العباد او نقول
قد عبر بكونه باللسان عن كونه قولا نظرا الى ان الغالب في
القول ان يكون بجارحة اللسان كذا قيل وفيه ان قول الله تعالى
الكلام النفسي كما عرفت [illegible] الا ان يدعي ذلك في القول
الحمدي وفي العلاوة محل تامل قوله على قصد التعظيم
قد ان الظاهر اعتبار التعريف بحسب اصطلاح اللغة
ولم يعتبر في الحمد اللغوي التعظيم الظاهري فضلا عن قصد
التعظيم الا ان يرجع الى تفسير الحمد في كتب اللغة بالفارسية ستودن
وان اعتبر التعريف على العرف فاعتبار التعظيم فيه ايضا
محل [illegible] فان حمد [illegible] والكاذب يعد حمدا بحسب العرف

فان لم يكن للحمد تعظيم ظاهرا او باطنا نعم اذا صدر من المحقين نوع
ما لم يعد حمدا بل استهزاء وسخرية ويمكن ان يقال المتبادر من حال
من توليهم ستودن قصد التعظيم او يقال المقصود بالتعريف الحمد
المعتد به وقد قال صاحب الكشاف انما يعتد بالحمد اذا
واطأ القلب والا فهو كذب واستهزاء او يقال اتفاق
اهل التفسير من علماء العربية وغيرهم على ان الحمد بتعريف
الاستغراق او حصر الجنس دليل على اعتبار التعظيم في الحمد
فتعريف كتب اللغة تعريف بالاعم بمعنى من اخص وهو اذ يعتبر
في الحمد كون المحمود عليه جميلا كما ذكر في المطول ففي التعريف
هنا قصور الا ان يقال التعريف بالاعم شائع عند الادباء
والجواب ان الجميل في الواقع ليس بشرط بل يكفي كونه
جميلا في اعتقاد الحامد او في نفس الامر لكن على زعم الحامد فاعتبار
قصد التعظيم يستلزم ان يكون المحمود عليه جميلا ويمكن ان
يقال مع ذلك يعلم ان التعريف بذلك لا يتصف بالكلية لانه اشترط المساواة
في التعريف فان المحمود عليه يلزم ان يكون اختياريا
وفي التعريف هنا لا اشعار بذلك اصلا الا ان يشكل عليه
ما نقل في الكشاف وغيره من التفاسير المعتبرة اذ قد وقع
الحمد على صفات الله تعالى وقد سلك اذ لا مجال لاعتبار
الاختيار في بعض الصفات كالحياة والصفات السلبية سواء
استلزم الاختيار الحمد اولا والانصاف ان اعتبار الاختيار
في المحمود عليه بحسب عرف اللغة غير ظاهر [illegible]

دليل عليه وكذا اطلق اهل اللغة الحمد على الثناء على صفاته تعالى
والاشكال جواب يطلب من حواشينا على الكشاف والمطول
قوله سواء تعلق الى الفلاح تاويل المصدر مبتدأ خبره سوى
والفلاح المعطوف عليه ايضا معه وهو اما بمعنى الواو كما اقتضته معنى
الاستواء او بمعنى سوى تعلقه بالنعمة وتعلقه بغيرها
ثم الضمير في تعلق راجع الى الحمد بل الى الثناء قوله الشكر فعل المراد
بالفعل الامر الذي اتى على اصطلاح اهل اللغة قوله ينبئ [illegible]
بالانباء الدلالة بحيث يرى المبنى بحيث لو علم غيره احسن عنده فعلى
هذا يجوز ان يكون الشكر الجناني اعني الاعتقاد مبنيا عن التعظيم مبناه ثم
واما الاطلاع على الاعتقاد يجوز ان يكون في غير الشاكر كالالهام
ويحتمل ان يقع بقول او فعل منه فعلى الاول انباء الالهام شكر
واحد وعلى الثاني شكران احدهما مبني عن الاخر وكلاهما ينبئان
عن التعظيم اي فعل المراد بالتعظيم التبجيل عند الشاكر اي بحسب
نفس الامر واعتقاد العظمة هو الشكر الجناني انما هو الشكر الجناني
اعتقاد المنعم بصفات الكمال فعلى هذا ينبغي انباء الشكر الجناني
بمعنى الدلالة بالنسبة للشاكر ايضا لكن كلامه قدس سره في حاشية
الشرح يدل على انه بالنظر الى غيره فقط قوله في الحمد
الاهم فيصدق الحمد المراد بالمورد ما صح ان يورد الحمد عليه ما ورد
عليه كما في احتياره المورد اشارة الى ان الحمد كان صادرا
من القلب فهو من على اللسان قوله والشكر بالعكس اي يخالف
الحمد باعتبار اذ اعم منه نظرا الى المورد واخص منه نظرا الى

الى المورد واخص منه نظرا الى المتعلق والعكس محمول على المعنى
الاصطلاحي اذ المخالف عكس بحسب العرف قوله اسم للذات ليس هذا
تعريفا بل بيانا للموضوع له فلا انتقاض بالالفاظ المترادفة من
اللغات الفارسية وغيرها ثم ذكر الوصفين ليس باعتبار
انهما داخلان في الموضوع له بل للاشارة الى استجماع الذات لجميع
صفات الكمال اما الاشارة في الوصف الثاني فظاهر واما في
الاول فلان كل كمال متفرع على وجوب الوجود بالذات وفي
انه تعالى ان تخصيص الاول لكونه اكمل الصفات واشهرها
اختصاصا به تعالى وتخصيص الثاني لبيان سبب حصر الحسنى
المستفاد من الحمد شرح قوله والعدول الى الجملة الاسمية فيه اشارة
الى ان الاصل الجملة الفعلية لكون الحمد من المصادر والاصل في
المعلم [illegible] والشائع في بيان النسب والتعلقات هو الافعال
مع ان هذه المصادر مما كثر استعمالها منصوبا بافعال مضمرة
قوله للدلالة على الدوام والثبات اعلم انه ذكر الشيخ في
في دلائل الاعجاز انه لا دلالة لقولنا زيد منطلق على [illegible]
في ثبوت الانطلاق لزيد ويمكن ان يوفق بين الكلامين
بان مجرد الجملة الاسمية لا يدل على الدوام والثبوت لكنها مع
انضمام العدول او غيره يمكن ان يفيدهما هذا هو المفهوم
من كلامه قدس سره في شرح المفتاح والظاهر عندي ان
كلام الكشاف والمفتاح على خلاف كلام الشيخ فانهما ذكرا
ان المنافقين اخرجوا ايمانهم بالجملة الفعلية الدالة

والثبات

على الحدوث لرواج الحدوث دون الثبات منهم ومع كفرهم بالجملة الاسمية
المفيدة للثبوت فان دوام ذلك راسخ فيهم وقال صاحب المفتاح
في الحالة المقتضية لذكر المسند اذ قد يذكر ليتعين كونه ظرفا
فيحتمل الثبوت والتجدد بحسب التقديرين والظاهر انهما جعلوا
الاصل في الاسمية الثبوت فانهما اعتبرا ذلك فايد بهما على وجه
الاطلاق بلا تقييد في الاسمية التي خبرها جامد مفيدة للثبوت وفي
خبرها ظرف محتمل لهما فاذا ان قدر الفعل فللتجدد والا فللثبوت
ومما يؤيد ما ذكرنا انهم جعلوا تحية ابرهيم الواردة بالجملة
الاسمية احسن من التحية الواردة بالجملة الفعلية لدلالتها على
الدوام والثبات ويؤيده ايضا ما عللوا جواز ترك الواو في الجملة
الاسمية اذا وقعت حالا وبهذا التحقيق يندفع اشكال اخر
وهو ان الفعل مفيد للتجدد والظرفية اختصاصا بها فلا يكون
مثل الحمد لله للثبوت قوله وتقديم الحمد لا يقال ان الاهتمام
باسم الله تعالى ذاتي والاهتمام بالحمد عارضي فالاول ان لم
يقدم في الاعتبار على الثاني فالثاني لازم بالضرورة اذ البلاغة
مطابقة الكلام لمقتضى الحال سواء كان بواسطة الاهتمام الذاتي
او العرضي لانا نقول يرجح كل منهما بعضا لتكلم الاتي اذ قدم
بعضهم الحمد وقدم كثير منهم لفظ الله وفي كل منهما نكات
جيدة متعارضة كما مر وان لفظ المسند اليه لو اختيار وقد
قد يذكر لكونه الاصل ولا مقتضي للعدول بقي امر اخر وهو
ان مقام الحمد لا يقتضي تقديم لفظ ان يحصل في الحمد

قدمى

الحمد والثناء لله لا تتم الا بمجموع المبتدأ والخبر فيقتضي تقديم
المجموع على ما سواه والجواب ان لفظ الحمد من بين اللفظين
انسب بالتقديم نظرا الى ان هذا اللفظ موضوع لمفهوم هذا
المجموع قوله اي على انعامه جعل ما مصدرية لان الحمد على الانعام
امكن من الحمد على النعمة اذ الحمد على الاول بلا واسطة وعلى الثاني
بواسطة اذ اثر الانعام لا يقال قد وقع في القرآن الكريم على
نفس النعم كقوله تعالى واشكروا نعمة الله عليكم لانا نقول قد
تجوز فيه ان الموضوع من الكشاف ان النعم يجيء بمعنى الانعام
قوله ايهاما لقصور العبارة لا يخفى ان التعرض للمنعم به يمكن
بان يذكر كله مفصلا او مجملا او بعضه على احد الوجهين ولا
شك ان القسم الاول من التعرض يقصر العبارة عن حصره
لا بهاما كما هو القسم الثاني منه فاذا اريد بالكلام ههنا تعليل ترك
التعرض الاول فالايهام باعتبار ان ترك هذا التعرض ليس
بنقص في افادة قصور العبارة لجواز ان يكون لنكتة اخرى وان
اريد تعليل ترك التعرض له فالايهام باعتبار ان القصور
ليس بحقيقي بل متوهم وعبارته ههنا التعليل فاما اذا التعليل
يعم لئلا يتوهم اختصاصه بالمخصوص بالقسمين الاخيرين
من التعرض ولكن لا يقال لم يتعرض فرس هناك لترك
التعرض الاجمالي الكلي لان ما انعم في تأويل انعام الله والمصدر
المضاف يفيد العموم وذكر الانعام في نوع النعم به اجمالا
لانا نقول بقي امر اخر وهو انه وقع التعرض لبعض النعم به تفصيلا

نعام

تهناء

حيث قال وعلم من البيان ما لم نعلم لانا نقول المقصود بالتحليل ههنا
حذف المنعم به في ابتداء الكلام عند ذكر الانعام قوله رعاية لبراعة
الاستهلال هي في الاصل تفوق الابتداء لكنه سمي بها في الاصطلاح
ما هو سبب للتفوق اي كون الابتداء مناسبا للمقصود ثم ان رعاية
البراعة ههنا باعتبار ان علم المعاني والبيان متعلق بالبيان
اي المنطق الفصيح المعرب وقوله تعالى ذلك يقول رعاية براعة الاستهلال
يحصل بمجرد ذكر البيان سواء لوحظ كونه خاصا بعد عام او لا
وسواء كان هناك عطف او لا فلا يصح تعليل عطف علم البيان على ما قبله رعاية
والجواب انه يعتبر ان الواو عطف فيه وبينهما على رعاية ثم يجعل
المجموع علة ولا شك ان حصول المجموع يقتضي ملاحظة كونه
عطف خاص على عام بقي ان البيان ايضا لا يحتاج الى العطف
فانه يكفي الاشارة الى فضيلة البيان ايضا اذ يجعل مجرد علمه
اذ يكفي التنبيه عليها في الآية الكريمة بمجرد ذكر عن تعداد النعم
حيث قيل علم الانسان ما لم يعلم ويمكن ان يقال العطف يدل
على زيادة الفضيلة لانه يشير الى ان المعطوف صار بمنزلة امر
آخر قوله ما لم نعلم لا حاجة اليه ويقال عند درس سره ان المراد
ما لم نعلم بنفوسنا واجتهادنا وفيه ان جميع العلوم كذلك لا تحصل
بدون الهام الله تعالى وخلق الادراك كما قال الا انه يطلق في العرف
على العلم الحاصل الماخوذ من غير اجتهاد العباد قوله وذم
رعاية للتسجيع لا يقال يمكن الرعاية بان يقال ما لم نعلم من البيان
علم لانا نقول المراد انه قدم بمجرد ذكر العامل اي علم البيان على

على المبتدئين رعاية للتسجيع قوله بتبيينه من يخاطب به اي يعلم المخاطب ان
تبيينا ظاهرا بلا خلل وصعوبة في فهم المعاني وانت خبير بان
ذلك لا يظهر في جميع القرآن سيما المتشابهات خصوصا على رأي من
قال لا يعلم تاويله الا الله ويمكن ان يقال الموضوع من الكشاف في الحذف
ان المراد بذلك كونه بحيث يعلم المخاطب مواضع فصل و[illegible]
والاضمار والعطف وتركه الى غير ذلك من اوضاع الالفاظ
الموجبة لبلاغتها قوله بدليل اهيل وذلك لانه لم يسمع اصلا
اويل وسمع اهيل فلو لم يكن اصل الال اهل لسمع اويل في
التصغير فاذ عاين بصغر و[illegible] يقول اختصاصا بالخطر والشرف
سعد في التصغير والجواب ان المعتبر فيه الشرف باعتبار المضاف
اليه دون ذو وانه قال قدس سره في شرح الكشاف حيث في
الال تخصيصا حيث لا يضاف الى البلدة وايضا الا الى من له
خطر في الدين او الدنيا ولو سلم فالتخصيص باعتبار الامتناع
الخطر باعتبار آخر مع ان الشرف والخطر تتفاوت مراتبه بحسب
الاضافات قوله وصحابته الصحابة بالفتح الاصحاب وهو في
الاصل مصدر قوله جمع خير بالتشديد في الاصل او في الحال
[illegible] الاخيار بجواز ان يكون جمع خير مخففا حيث
على ما ذهب الكشاف بل نقول هو في الحقيقة على التقدير ان
جمع خير بالتشديد دون التخفيف ورد الاشياء الى اصولها انفع
انه كان اسم تفضيل لا يثنى ولا يجمع بقي انه يجوز ان يكون جمع
خير اسما بمعنى بهتر بالفارسية قوله بعد الحمد فيه اشارة الى

ان الظرف معمول لاما لكونه من متعلقات الشرط معنى وقد اختار
قدس سره في بحث متعلقات الفعل من الشرح ان الواسطة بين اما
والفاء معمول لجزء الجزاء مطلقا وكانه قدس سره اختار ذلك
هنا اشارة الى جواز اعمال اما في الظرف على ما نقل بعض النحاة
عنهم مع ان في ذلك الاعمال رمزا الى انه ينبغي ان يكون بكل شيء
بعد الحمد واعلم ان المناسب ان يجعل اما ههنا لمجرد الفصل لا
لتاكيد ووقوع الجزاء فاذا عنى مقصود قوله فهذي تعرف اما الخ هذا
على ضرب من المسامحة كما يقال معنى من الابتداء قوله والفاء لازمة
له غالبا الا انه قد يحذف قليلا في الضرورة عند تقدير القول
في الجزاء قوله ولصوق الاسم اي لفظا او تقديرا على ما جعل صاحب
الكشاف لفظ المنون مقدرا بعد اما في قوله تعالى فاما ان كان من
المقربين واختاره صاحب اللباب لكن المحقق الرضي وصاحب المغني
جوزا ان لا يقع بعدها اسم قوله اقامة له ان اريد بذلك جعل
اللازم في موضع الملزوم على ما هو الظاهر فيه ان المراد ان
الفاء لم يقع في موضع الشرط اعني قبل جميع اجزاء الجزاء بل انما خولف لها
لغرض الفصل بين اما والفاء فكانها وقع في صدرها تقديرا
وكذا لم يقع الاسمية مقام المبتدأ بل الفاء مقامه اما لكنه
لما التزم لصوق الاسم بها فكان اللازم واقعا موقع الملزوم
وفيه بحث لان الظرف معمول لاما لا من اجزاء الجزاء على ما اختاره
قدس سره ههنا فالفاء في صدر الجزاء فالوجه ان يراد بالاقامة
جعل وجود اللازم بمنزلة وجود الملزوم في الجملة والمقصود

د ظاهر واما بيان انها الا في الجملة فهو ان اما للمبتدأ وعلو
كثيرة من الاسمية والخبر وتحمل بينهما فلصوق الاسم بمنزلة
وجود اثر في الجملة وكذا على ما في الشرط متعددة من جملة
الشرط والفاء والجزاء فلزوم الفاء ابقا لها في الجملة
قوله علم البلاغة ليس المعنى على العلمية بل المراد به علم له
زيادة تعلق بالبلاغة فلا يلزم من عطف وتوابعها على
البلاغة العطف على جزء العلم ولا من رجع الضمير في
توابعها رجعه الى جزء الكلمة قوله فيكون من ادق العلوم
تفريع على ما تقدم بواسطة مقدمة حذف تسلية وهي ان
دقائق العربية من جملة ادق الدقائق ولا حاجة الى ضم
المقدمة الاذعانية الغير الحقة اعني دقائقها ادق الدقائق
وذلك لان المدعي كون علم البلاغة وتوابعها من ادق
العلوم قوله به يعرف الخ اي به يعرف على التفصيل والتحقيق
اذ يشتمل على الخواص الخارجة عن حدود المخلوق معنى ان وجه
اعجاز الكون في نهاية درجة البلاغة واما ما ذكر في كتب
الكلام من ان وجهه خطوط الاعمال ومبدأ ما هو مسلك
كلامية من اثبات النبوة لسيدنا محمد عليه السلام قوله فتكون
من اجل الى اخره والتعليل على اللف والنشر الغير المرتب
اذ كل من العلتين لا يكون الا دليلا على كل من الاجلية والادقية
قوله واثبات المسائل الخ هذا مبني على ما هو المعروف من
التدرب بالحروف والا فالتدريب يطلق في التدرب على المنطوق ايضا

قوله مترتبة المعاني المراد بترتيب المعاني ان يورد كل منها على النوع
الذي يليق ببيان بان يقدم المسند مثلا قبل المسند اليه عند
ارادة الحصر ويورد المسند اليه مقدما عند عدمها قوله
متناسقة الدلالات الظاهر ان المراد بالتناسق الخلو عن
التعقيد المعنوي فيشكل بالمتشابهات والاظهر ان يحمل على
كون الدلالات مطابقة لمقتضيات الاحوال على ما يستفاد من
شرح المفتاح للعلامة قوله من مفتاح صفة للقسم الثالث
على جعل التعريف في القسم لفظيا او بحذف راد هذه بحامل الظرف
من حاله من اسم كان على ما جوزه صاحب الكشاف قوله
في الكتب المشهورة لا يخفى ان القسم الثالث كتاب نعته من ان تكثير
يورد بالتنوين فيكون كتابا واحدا ايضا قوله ووضع كل شيء
في مرتبته غاية التوجيه لهذا الكلام ان يجعل الضمير راجعا الى
شيء منكر ومعرف وافاد المرتبة للعهد الخارجي اي وضع كل
فرد في المرتبة التي تليق بهذا النوع الموضوع فيها قوله انها تحوي
ينبغي ان يراد بالتمام الترتيب الذي يحوز فلم يرد ان الزيادة
في التمام غير متصورة فلا يتصور صيغة التفضيل وان تمام
التهذيب لا يجتمع مع وقوع الحشو والتطويل قوله في الحجج جوز
ما يتوج مذهبا للجمهور والحق اختيار الزمخشري وهو جواز
اعمال الضمير الراجع الى الحديث في الظرف واعمال لفظ الحجة
فيه باعتبار الاصل وان لم يرد ههنا معنى مصدري قوله وسيعرف
الفرق بينهما وهو ان الزائد متعين في الحشو دون التطويل وليست

اختصاره
ليست شرحية اذ لم اقتصر على ما ذكره ولم يورد النوع الآتي مع
بلا حاجة الى بسط الكلام على ان هذا النوع هو المناسب ههنا
حيث جعل نفس الحشو محتاجا الى التجريد والتطويل قابلا
للاختصار فان النوع الذي ذكره هنا اشبه بالعكس قوله
هو كون الكلام في ينبغي ان يجعل مشاوفي نصفها التأليف
نظرا الى ان حلو في الحشو في الكلام يوجب صعوبة فهم المراد
بالنسبة الى المتتبع لقواعد الاعراب قوله هي حكم كلي منطبق
اي قضية كلية يتعلق بالموضوع القريبة الى الفعل على احكام
ما تحتها ثم ان الشائع اطلاق الجزئيات على افراد الموضوع الكلي
لا على القضايا التي تحت القضية الكلية بل الشائع اطلاق
الفروع عليها فان حملت الجزئيات على ما هو الظاهر منها
يحتاج الى حذف مضاف ومضاف اليه اي على احكام جزئيات
موضوعاتها وان حملت على الفروع يحتاج على وجه التشبيه فلا حاجة
الى ارتكاب حذف وانما لم يحمل الفروع بان يجعل
القاعدة كبرى لصغرى سهلة الحصول كان يقال مثلا ان زيدا
في كلام يلقى الى المنكر وكل ما هو كذلك يجب تاكيده فيجب
تاكيده ثم اللام في لتعرف للعاقبة والغاية وفي المقام
اشكال لانه يجوز ان يكون بعض الجزئيات مشاهدا على هذا
التقدير للزوم الدور اللهم الا ان يقال شيء من الموضوع به
فيقال مثلا التأكيد جواب المنكر في هذا المثال شيء من الموضوع
وكل ما هو شيء منه الظاهر اذ يتحقق في البلوغ فالتأكيد مع كل

منكر متخص تأمل قوله فهي اخص من الامثلة باعتبار الصلوح يعني
اذ كل ما هو شاهد يصلح ان يكون مثالا من غير عكس كما قال وان
قصد التبيين عم بهذا المعنى وانما جعلنا الاعمية على هذا الوجه لانه
اعتبر في المثال ايضاح القواعد وفي الشاهد اثباتها فان اريد
الايضاح فقط والاثبات فقط فهما متباينان تباينا كليا
وان اريد الايضاح والاثبات في الجملة فبينهما عموم وخصوص
من وجه لكن المفهوم من الحاشية المنقولة عنه قدس سره ان
الاخصية باعتبار انه اعتبر في الشاهد كونه من كلام الثقة
دون المثال وجعل قيد الايضاح والاثبات خارجين عن مفهوميهما
وهذا مع انه بعيد لا يفهم من تعريفه اشارة فلا يطابق التفريع
قوله من الوجد حجج بالتشديد وهو الغالب في فعل اللازم [margin: [illegible]]
وقد قرئ بالتخفيف ويؤيده ان صاحب الكشاف جعل
المصدر في الاول الانقطاع وفي الثاني قصد واحد وفي الاول
بالتخفيف قطعا لكن صرح الفقيه ابن دقيق العيد وهو الامام
في فقه الشافعي بان مصدر الثاني قصد بضم [illegible] المقصورة
وتشديد الواو والياء كعتو وعتي قوله فلا استعمال اللام
هنا اي لا يخفى انه يجوز ان يتضمن على ان يكون جهدا حالا اي مجتهدا
او تمييزا عن نسبة التقصير الى الفاعل فيكون في المعنى فاعلا
مجازا او منصوبا بنزع الخافض اي في الجهد والاجتهاد ويجوز
ايضا تضمين معنى الترك فلا وجه لجزمه بنفيه وكانه اختار
قدس سره ما اختاره لانه ابلغ اذ يقع جهدا في موضع النفي

النفي اي لم اضعف شيئا من الاجتهاد مع انه الموقع للاستعمال
من التعدية الى المفعولين قوله اي المختصر الانسب نحو واضفت
الى ذلك ان يرجع الضمير الى القسم الثالث لكنه نظر الى ان اسناد
الترتيب والتهذيب الى مجموع المختصر احسن قوله اخذ اي اختيار
النفس الترتيب او اخذ المعاني من الالفاظ المرتبة قوله لما
تضمنه معنى لم ابالغ فيه اشارة الى ان تقريرها ليس قيد النفي
لانه اذا دخل النفي على كلام فيه قيد كان المقصود في المناط
النفي في القيد على ما نقل في الشرح عن الشيخ في دلائل الاعجاز
ان هذا كلي او اغلبي ولا شك ان المطلوب هنا تقييد النفي
لا نفي القيد لكن بقي هنا الكلام في انه هل يكون في الاعمال
حرف النفي وما يستفاد منه على ما فهم من امالي ابن الحاجب
فان ذكره قدس سره هنا بيان لاعمال النفي وتقييد وقوله [margin: صحح]
حامل المعنى او يجب تأويل النفي بفعل مثبت يصلح للتعليل
وهو الظاهر لان المفعول له هو الغرض الحامل على الفعل
المعلل واعلم ان المفهوم من شرح الكشاف انه اذا عجب نفي
القيد على تقدير ان يدخل النفي على الكلام المعلل بالقيد [illegible]
كتبنا عبارته في حاشية الشرح فليتأمل قوله لتطابق له
اي ليكون اسمه باعتبار المعنى العلمي مطابقا مناسبا لمعناه
الاصلي قوله قدم الخبر اي قصدا له وذلك لانه لا يناسب
جعل الواو للعطف لانه من مختارات الوصف تناسبا لمعطوفين
في المضارعية والماضوية ولا يصلح جعلها للحال بدون التقديم

لان المضارع المثبت انما يكون حالا بالضمير لا بالواو و
يقال يجوز ان يجعل معطوفا على ما سبق بناء على انه عدل
في المعطوف عن الماضوية الى المضارعية لقصد الاستمرار
لانا نقول في التقديم افادة الاستمرار مع الاحتراز عن عدم
تلك المناسبة بين المعطوفين والتناسب التقديم فهي اذا احتاج
في افادة المقصود الى زيادة الواو فكان على المص ترك
الواو وجعل الجملة حالا باعتبار الاشتمال على ضمير المتكلم
الذي هو عين ذي الحال اعني فاعل سمعته قوله حال
من ان ينفع به انما لم يجعله ظرفا لغوا لا سال اشارة الى
ان النفع بمحض الفضل والكرم لا لامر ذاتي في المختص
او المولف قوله اي محسبي وكافي فالحسب مصدر كما
ذكر في الصحاح من احسبه حسبك درهم اي كفاك بيان
للنحو بالمثال قوله على ما صرح به صاحب المفتاح انما احتاج
الى ذكر هذا التصريح لما اشتهر من ان المخصوص مبتداء
خبره الجملة المتقدمة او خبر مبتداء محذوف ووجه التوفيق
ان المشهور على الغالب قوله وهي على كلا التقديرين
فان قيل لم لا يجوز ان يكون هو حسبي جملة انشائية ايضا
او ان نعطف عليه بتقدير المبتداء اي هو هو نعم الوكيل
ومعناه هو مقول في حقه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية فيكونان
متعلق خبرها جملة فعلية انشائية وان نعطف على محض
حسبي لكن بدون اعتبار معنى يحسبني ويكفيني ويجوز عطف

عطف الجملة التي لها محل من الاعراب على المفرد وبحث اذا
روعي نكتة كما اذ عدل هاهنا الى الجملة الفعلية دالة على
المدح العام مبالغة فيه قلنا جعل الاسمية للانشاء اولى من
القليل والانصاف ان اذ يفهم من قولنا وهو نعم الوكيل
معنى القول وهو الاستحقاق والاخبار بل يجوز انشاء المدح
وقد ذكر الشيخ الرضي اذ يجوز عطف الفعل على الاسم و
بالعكس اذا كان في الاسم معنى الفعل كما في قوله تع فالق الاصباح
وجعل الليل سكنا اي فلق الاصباح فلا يجوز مررت
برجل طويل ويضرب اذ ليس الاسم بتقدير الفعل ثم
ان الجملة الانشائية لا تدل على المدح من جميع الوجوه
بل باعتبار العنوان الذي عبر به عن الفاعل وما يتعلق
به مثلا نعم الوكيل يدل على المدح باعتبار الوكالة
وتوابعها وهذا يستفاد من قولنا هو جيد الوكالة ايضا
لا يقال نعم الوكيل يدل وضعا على المدح العام بخلاف
قولنا جيد الوكالة لانا نقول ذكر في شرح المفتاح
السيد قدس سره في افادة نعم ذلك اذ يدل على جملة
مطلقة غير معينة بقرينة المقام تحمل على العموم حذرا
عن الترجيح من غير مرجح فكذلك قولنا جيد الوكالة
تحمل عليه في مقام المدح والمقام الخطابي ثم نعول
الخطاب على ما ذكر من ان يقال في المعطوف عليه اي
وهو حسبي ايضا بعبارة نعم الحسب كالمعطوف اي نعم

الوكيل بل في حقيقي آمر وهو ان العبارة مشعرة بان عطف
الانشاء على الخبر لا يخلو عن قصور وههنا الامر ليس كذلك
لانه يجوز عطفه عليه فيما اذا كان له محل من الاعراب كما في
هذا الموضع صرح به صاحب الكشاف في سورة نوح حيث
قال ولا تزد الظالمين عطف على قوله انهم عصوني على
حكاية كلام نوح ومعناه قال رب انهم عصوني وقال لا تزد
الظالمين الا ضلالا قال هذين القولين اول ذكر صاحب
الكشف في بيان الكشاف حاصل المعنى اشارة الى ان
الواو من كلام الله تعالى لا من الحكاية وما بعدها المحكي
وانما ارتكب هذا التكلف فرارا من عطف الانشاء على
الخبر ويمكن ان يجاب ايضا بان المقصود الاشارة
الى دفع ما يتوهم على ما هو المشهور من ان الجملة الانشائية
اذا وقعت خبرا تقدر القول فيكون في الحقيقة مفردا
متعلق الجملة فليس المقصود ان عطف الانشاء على الخبر
ههنا يشتمل على قصور ويؤيده ما نقل عنه قدس سره في
الحاشية من ان المقصود التنبيه لا الرد قوله ربنا تخصص
اي ما هو مقصود في الجملة حتى هو الخطبة ثم اذ كتب قدس
سره في الحاشية ان الحصر مبني على ان الامثلة والشواهد
من قبيل المقاصد نظرا الى كونها من جزئيات القواعد
ولا يخفى ان اعتراض الشارح ايضا ينبغي ان يحمل
من المقاصد باعتبار انها متعلقة بها قوله في تأدية

يرتكب

ن المراد اي في نفس التأدية لا في كيفية التأدية والا فلا تكن
كما في القسم الثاني قوله وهم كما نبين نقل عنه قدس سره في اول
الخاتمة لكن المصنف عبارة دالة على ان الخاتمة من الفن
الثالث وعلى ما يؤيد ذلك ان المصنف حصر اجزاء الكتاب في الفنون
الثلاثة في آخر المقدمة ولم يلتفت الى ذكر الخاتمة قوله
بطريق التعريف العهدي اي لا يخفى ان لم يذكر شيئا من
المعاني عند ما سبق من الفنون بعنوان الفن الا انه ذكر
سابقا بعنوان ان ما يحترز به عن الخطأ في تأدية المراد هو ما
يحترز به عن الخطأ في التعقيد وما يعرف به وجوه التحسين
وهذه الامور معلومة الاتصاف بالعنوان وهذا القدر
كاف وصرح عليه انه لا حاجة في جعل علم المعاني حينئذ
ويمكن ان يقال لما كان الحمل في الفن الثاني والثالث حسنا
لتعدد القصد اجري الاول على طريقتهما قوله والمقدمة في
اعلم ان المقدمة في الاصل صفة بلا نزاع ثم نقلت الى الاسمية
فاما ان يجعل اسما للطائفة المتقدمة من الجيش ثم نقل
منها على وجه الحقيقة او المجاز الى اسم اول كل شيء
وتعيين المراد بالاضافة فيقال مقدمة الكتاب ومقدمة
العلم واما ان ينقل من الوصفية الى اسم اول كل شيء
ويقصد التعيين بالاضافة كالجيش والكتاب والكلام
فعلى الاول النقل الى مقدمة الكتاب بواسطة وعلى الثاني بلا
واسطة والى اعتبار الواسطة يشير كلام الفاضل حيث

عبارة الفن

قال المقدمة اسم لجماعة التي تتقدم الجيش من قدّم بمعنى تقدّم وقد
استعيرت لأول كل شيء فقيل مقدمة الكتاب ومقدمة الكلام
والى اعتبار عدم الواسطة يميل كلام المغرب حيث قال قدّم
بمعنى تقدم ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب وأما انقياد
المقدمة على الوصفية واطلاقها على الامور المذكورة باعتبار
معنى التقدم نفسه اذ يخالف لما يتبادر من القاموس وغيره من
الكتب وينبغي أن يعلم ان المقدمة بكسر الدال بحسب الرواية
على ما صرح به القاموس ويؤيده الدراية ايضا اذ المتبادر
من الكسر الاستحقاق الذاتي في التقدم وانما اختاروا اخذها
من قدّم اللازم دون المتعدي لأن الظاهر ان تضاف الصفة
المتعدية الى المفعول لا الى الآلة نوع تعلق كالكتاب هنا فان
المقدم في الحسم الطائفة لا الكتاب نفسه قوله ما يتوقف
عليه الشروع الاقيد اذ جعل العلامة في شرح المفتاح مقدمة
العلم اسم لما يتوقف عليه تصورا او حادثا او شروعا قوله
ومقدمة الكتاب لا يخفى أن المتبادر من العبارة ان اطلاق
مقدمة الكتاب اصطلاح بين القوم لا محض عند الشارح او
في مقابلة مقدمة العلم ومن هنا قال في شرح المفتاح انها اسم
لتلك الطائفة فاعترض عليه بأن القوم لم يطلقوا المقدمة
على الالفاظ الدالة على مقدمة العلم للعلاقة الظاهرة بين اللفظ
والمعنى ولم يطلقوا على ما يكون ملحوظة اعم من ان يكون مقدمة
العلم ويدفع كلام السيد بأنه اراد ان لكل واحد ان يصطلح على

على ما يشاء ويريد بأن كثيرا من القوم يطلقون المقدمة على طائفة
من الكلام امام المقصود بل على الشارح ان ينقل عن
القوم ما يدل على اصطلاح منهم على تسمية المقدمة بازاء تلك الطائفة
من الالفاظ الدالة على ما هو من مقدمة العلم ويمكن ان يقال
كلام القاموس والمغرب يدل على ان ذلك الاطلاق بطريق
الاولية او للعلاقة التي بين اللفظ والمعنى ولا اختصاص
في كل منهما بما يدل على مقدمة العلم ولا تسامح في شيوع ذلك
الاطلاق في عبارات المصنفين كاطلاق مقدمة العلم
حتى جعل المغرب ذلك الاطلاق في مقابلة مقدمة الجيش و
اطلاقها حقيقة عرفية عند الاكثر وكثير من التصانيف
معنونة بما يدل على مقدمة العلم فتأمل قوله وهي
في الاصل الخ اي الاصالة بالنسبة الى المعنى الاصطلاحي والمراد
بالاصل المعنى اللغوي سواء كان حقيقة او مجازا والمقصود
من الانباء اعم من ان يكون بطريق المطابقة او التضمن او
الالتزام قوله يوصف بها المؤخر الخ لا يخفى ان الظاهر
ان يوصف الركعات الناقصة ايضا بالقضاء وهي خارجة
عن ظاهر العبارة فينبغي اعتبار التأويل في المؤدى او
في الكلام كذا ذهب الشارح قدس سره الى الاول نظرا الى
انه شاع اطلاق المؤخر على ما يقابل الشيء والمجموع
والمضاف والكلام ولم يوجد مثل ذلك في لفظ الكلام
واختار بعضهم التأويل في الكلام بأن يراد بالكلام المركب مطلقا

اطلاق الاسم الخاص على العام وهو انحى لنا ويلزم ان تكون
تلك المركبات الخالية عما يخل بالفصاحة في المفرد فصيحة يعني
مع اشتمالها على ما ينافي فصاحة الكلام وابعد من ذلك خروجها
اعتبارا عن الفصاحة بجعل كلمة فصيحة معها وتنبع من ذلك صيرورة
غير فصيحة باعتبار تجرد الاسناد هيهنا بجواز زيادة كلمة او
نقصانها منه وقد اعترض بان المفرد ما لا يدل جزؤه على
جزء معناه مساول الاعلام المشتملة على تنافر الكلمات بل على
ضعف التأليف ايضا وفي الاعراب باعتبار المنقول عنه فينبغي
ان يكون فصيحة او يزاد في تعريف فصاحة المفرد قيد آخر
والجواب ان تلك الاعلام مركبات في اصطلاح المحققين
من النحاة فان المفرد عندهم الملفوظ بلفظ واحد بحسب
العرف اذ نظرهم في اللفظ من حيث البناء والاعراب وكل علم
مركب مشتمل على اعرابين كما هو دائر في اصطلاح المنطق
فان نظره في المعاني اصالة فهذا التعريف للمفرد في اصطلاحهم
والى هذا المحقق اشارة في حاشية المطالع قوله وهي ينبئ
عن الوصف لا اعتراض هيهنا في الاصل اذ معناه مصدر لغة
واصطلاحا فانه قال العلامة في ديباجة شرحه على المفتاح
البلاغة في الاصل مصدر بلغ الرجل اذا صار بليغا وهو
ان يبلغ الرجل بعبارته كنه مراده مع ايجاز بلا اخلال و
اطالة من غير املال وقيل هو اسم جامع لمحاسن اللفظ
في صحة المعنى والصحيح ما ذكره المحشي وهو ان البلاغة بلوغ

في التكلم في تأدية المعاني الى آخر تعريفها المفتاح قوله اذ لم يسمع
كلمة بليغة اعترض عليه بان ذلك اخص من المدعى اذ
المفرد على نوع جهة قدس سره يساوي المركبات الناقصة ايضا
والنقل باشتمال الكلمة عليها بعيد جدا والجواب ان الكلمة
الصادقة تحمل متناول لها ايضا على ما فهم من اول القسم
الثالث من المفتاح قوله لا اذ ذلك انما هو لا دليل على انهما
علم البلاغة عليها لان كلام العرب وفي كلام الادباء والمصنفين
الفضلاء قوله في امر لا يصلح للتعريف بحيث يمتاز كل منها
عما سواه واحد منهما في وجوه الموضوعات العام قوله
كما في ابن الحاجب وقد ورد على ابن الحاجب بان القسمين
مختلفان في حصصهما وحدها اعني المذكور بعد الاوخرها
قوله فالفصاحة في المفرد الظرف اما صفة بتقدير
العامل المعرف على ما توهم جوازه من كلام قدس سره في بحث
نزاع الجنسية في شرح المفتاح او بتقدير مستقر نظرا الى
اللزوم في الفصاحة للجنس والمعرف بلزوم الجنس مطلقا في
حكم النكرة على ما ذكره في شرح المفتاح وما ظرف لغو
متعلق بمعنى النسبة التي تشتمل عليها الجملة واما حال على ما
جوزه بعض النحاة من مجيء الحال من المبتدأ فان قيل لا ينبغي
التقييد هنا والحال قيد للعامل على الاصح وقد صرح
بذلك المحقق الرضي قال الاولى جعله صفة قلنا الاطلاق
والتقييد فيما اذا جعل العامل في الحال الابتداء غير مسلم

ولو سلم فقول المصنف الى الحال يجب التقييد فان التخصيص
الذكري بشيء يفيد نفي الحكم عما عداه في المحاورات والخطابيات
كما سيجيء في بحث الاستتباع من الفن الثالث قوله ويفيد الفصاحة
بالخلوص وكذلك ما نقل عن مولانا ميرك في حاشية المطول
ان الخلوص لازم غير محمول لكون الفصاحة وجودية والخلوص
عدميا فلا يصح ان يقال ان الفصاحة هي الخلوص وان صح
ان يقال ان الفصيح هو الخالص وانما استقام في الحمل لقصد
المبالغة وادعاء الاتحاد او بان في الخلوص فقال يمتنع التعريف بالمباين
ودعوى الادعاء وقصد المبالغة مما لا يلتفت اليه في التعريفات
لانا نقول الادباء كثيرا ما يتسامحون ويكتفون بمجرد ان تصور
المعرف يستلزم تصور المعرف ويعتبرون قصد المبالغة والادعاء
في التعريفات وامتناع التعريف بالمباين اصطلاح المنطقيين
نعم يرد عليه ان الظاهر ان المراد بالوجودي هنا ما لا يكون
العدم داخلا في مفهومه وبالعدمي ما يدخل العدم في مفهومه
ولا يصح حمل احدهما على الاخر كما يقال البياض لا سواد وتوجيه
ذلك انها تعم القضايا المعدولة وانما امتنع التعريف
هنا لو كانت الفصاحة موجودة والخلوص معدوما او الفصاحة
وجودية والخلوص عدميا فتامل قوله بوجوب ثقلها الثقل
على وزن الصغر ضد الخفة مصدر ثقل الشيء بالضم والثقل
بكسر الثاء وسكون القاف واحد الاثقال ومعناه بالفارسية
كراني على ما في المهذب والمعنى الاول انسب لفظا باعتبار

دعص العسر لكن الحمل اولى يعني بحسب المقام قوله والفرع عائد
الى الفرع المذكور في البيت السابق اعني وفرع يزين المتن اسود
فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل فيكون اضافة الغدائر الى الفرع
من اضافة الجزء الى الكل او الجزئي الى الكلي اذ الفرع الشعر
مطلقا على ما في المهذب او الشعر التام وفي الصحاح وهو الاثيث
الكثير والقنو بالكسر من النخل عنقود في العنب والعثكول
بالضم والعثكال بالكسر ما عليه البسر من عيدان القنو وتعثكل
القنو اذا كثر عثكوله وحمل يعني العثكول يعني القنو ايضا
ففي الكلام مبالغة بليغة واعلم انه جعل في الفائق والمهذب
الغدائر مطلق الشعر للنساء فعلى هذا الكاتب ان يجعل ضمير
غدائره راجعا الى الحسنة بتأويل المذكور وتوثيره ذلك انه
يروى ان المرء في نساء العرب يشد مجموع الشعر وسط
الرأس ويجعل قطعة منها كالرمانة ثم تغيبها تحت المثنى ولك سل
قوله من الحروف المهموسة الرخوة الحروف حروف هذا التركيب
سنحثك خصفه التحث بالثاء المثلثة والحاء المهملة
الالحاح في المسئلة وخصفه بالخاء المعجمة والصاد المهملة
اسم امرأة والمجهورة ما عدا حروف ذلك التركيب والشديدة
حروف قولك اجد قط بكت اي وجدت التراب باطلا والرخوة
ما عداها وعدا ما في قولك لم يروعنا وهذه الحروف
بين الشديدة والرخوة قوله وفيه نظر واجيب بان المراد
المجهورة من المجهورة الرخوة وكل وصف دخل بجوازف الى

المعلومة المجهورة التي بين الشديدة والرخوة وانت خبير
بان وصف الراي المجموع بالصفة المشتركة دون المختصة
نقول على ان هذا القائل او المراد بوجود كلمة غير فصيحة في
كلام فصيح اخذ بنا على قوله ان فصاحة الكلمة شرط في فصاحة
الكلام قطعا فقد ادخل المركب الناقص والتام معا في
الكلام بخلاف من فسر الكلام بالمركب التام فانه لو وجد في
كلام فصيح في الجملة اعني المركب الناقص يدفع اشتراط
فصاحة الكلمات قوله والقياس على الكلام اي يعني ان هذا
القائل قاس وقوع كلمة غير فصيحة في كلام فصيح على
وقوع الكلم الغير العربية في القرآن الذي هو عربي لقوله
تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا وذلك القياس فاسد
لان الكلمات القرآنية التي قيل انها رومية او فارسية او هندية
كالقسطاس والسجيل والمشكاة عربية على انواع التغليب
ولو سلم فالضمير في انزلناه راجع الى السورة واطلاق
القرآن على البعض شائع ولو سلم فلا نسلم ان عربيته
باعتبار اغلب الاجزاء كما زعم هذا القائل بل باعتبار
الاسلوب ولو سلم فالقياس هنا مع الفارق لانه اشترط
في فصاحة الكلام فصاحة الكلم ولم تشترط عربية الجزء
في عربية الكل لانه يكفي كون الاكثر على لغة العرب في نسبة
المجموع اليهم واعترض على ذلك انه يشترط فصاحة
الكلمات في فصاحة المركب التام او مطلق المركب وهو يقتضي

يقتضي ذلك ان يشترط فصاحة الكلمة في فصاحة كل كلام سماه باسم
كالسورة او القرآن فانهم ذكروا ان الزائد على المسند والمسند اليه
خارج عن حقيقة الكلام والجواب ان حقيقة الكلام لا تتوقف
على ما زاد على مسند ومسند اليه لكنه شاع اطلاقه على المركب
مما زاد عليهما وفصاحة مثل السورة والقرآن لا يمكن ادخالها
في فصاحة المفرد فينبغي ادخالها في فصاحة الكلام وحينئذ اشتراط
فصاحة الكلمة فيها لا في فصاحة اصل الجزء اعني المسند والمسند اليه
لوصف الكل بالفصاحة اذا لم يكن بعض اجزائه فصيحا وان
كان ذلك البعض مركبا تاما قوله عما يقوح اي يجلب وفي نحو
الى نسبة الجهل بان المراد غير فصيح او بان الاولى ان اراده
الفصيح او نسبة العجز ان اراد الفصيح بدل غير الفصيح فلم
يبق احتمال القسم الثالث وهو ان اراد غير الفصيح بحكمة ونكتة
لا تصل اليها عقولنا مع القدرة والعلم بما ذكر اجيب
بان ذلك سفه لا يليق بحال القرآن الذي اتى به معجزة و
تصديقا للنبي لكمال بلاغته وفصاحته فظهر ان الاتيان
بالسفه نتيجة الجهل بان السفه قبيحة تدخل تحت نسبة الجهل
ورد بان ذلك بالنسبة الينا ربما يتصور واما بالنسبة اليه
تعالى فلا لان كل ما يفعله فهو حسن وقياس الغائب على
الشاهد غير مستقيم على ما علم في الكلام والجواب ان المخفف
لم يجوز صدور ما لا يليق بالحكم من الله تعالى اصلا والشارع
وان جوزوه لكنهم لم يقولوا باتيان ذلك في عند انفسنا

بلا ضرورة ودليل من الكتاب والسنة سيما بمثل ذلك الامر تأمل قوله
كون الكلام وحشية الخ انت خبير بانه يلزم على ظاهر هذا التفسير
اشتمال القرآن على غير الفصيح مثل المتشابهات ووقوع الاب
بالتدبير المشتبه على كثير من الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين
وكذا قوله ان هذان لساحران تأمل قوله اي يدق فقا حطو الخ
هذا يوافق كلام الصحاح لكنه ذكر في الاساس ان ترجيج للحاجب
دقته وتقوسه قوله اي كالسيف السريجي الخ يمكن ان يعتبر
لهذا التوجيه وجه يتفرع على فاعل ثم وهو ان يقال ان فعل
قد يجئ لصيرورة فاعله كاصله نحو قوس الرجل اي صار كالقوس
والمسرج حصل سريجي بمعنى الفاعل وقد يوجه بان التفعيل
يجئ بمعنى النسبة الى اصله نحو عممته اي نسبته الى عم فالمسرج من
سرجه اي نسبه الى السريجي او السراج وهو رد بان التفعيل لم
يجئ للنسبة بمعنى المشابهة قوله حلت هو ايضا من هذا القبيل
او ماخوذ من السراج على ما صرح به الامام المرزوقي حيث قال
السريجي منسوب الى السراج ويجوز ان يكون وصفه بذلك لكثرة
مائه ورونقه كانه سراج او هو مثل سرج الله امرك اي حسنه
ونوره وهكذا كتبت في بعض شروح الجواب بخط الشريف قدس
لنا الى تصحيح غيره مما كتبت في كثير من النسخ وتسكن ان يعلم
انه وقع عطف ما خوذ في خط بلا واو فالجواب وجهان
لكن يرد على الوجه الاول انه وقع سرج الله بهذا المعنى في الديوان
والصحاح وغيرهما من كتب اللغة اللهم الا ان يقال استشهاده في

في كتب اللغة من المتأخرين بعد الحكم من قدماء اهل المعاني بغرابة التسريج
واجيب بان ذلك الاستشهاد بناء في الاحتياج الى تخريج الوجه
البعيد وانت خبير بانه لا يحسن ح جعل الجواب وجهين
متقابلين قوله على خلاف ما ينبئ عن الواضع لعله احسن
قدس سره في تعميم القانون هنا لكنه ذكر في المطول ان
المراد بالقانون هاهنا القانون الصرفي فلو رد عليه انه اذا
غير صيغ الفعلين مثلا الى الكبر صار غير فصيح ولا شك
ان ذلك يتعلق بعلم اللغة دون علم التصريف ويمكن ان يقال
الكلام في فصاحة اللفظ الموضوع ومثل ذلك ليس بموضوع
او يقال فالاجلل ايضا خارج لانه ليس بموضوع لانا نقول
صرحوا بان اصل الاجل الاجلل بغير الموضوع لانصاف
غاية الامر انه شيخ استعماله واعلم انه ينبغي ان يجعل المورد
هنا مساوق الكلمات الناقصة التي هي في حكمها اذ لو اذا
قيل ملوي بدون قلب الواو ياء والادغام كان غير
فصيح لمخالفته باعتبار انه نحو مثل ذلك في المركب التام
الكلام اذا قيل من ابيك يكون نون من ومن ابيك
الهمزة في ابيك كان غير فصيح تأمل قوله الحمد لله او يكون
انه ملك الناس رفعا فافهم قوله فنحو آل وما وقع ان
آل اهل واصل ماء ماه وابدل الهمزة من الهاء غير قياس
قوله الاغر من الخيل الذي هو في اللغة الابيض مطلقا
والابيض الجبهة من الخيل فكلام من للبيان قدس سره او

موضع

حقا فاعلك

٢٠٢

للحال وأما جعله أيضاً خبراً ففيه أنه لا يستقيم في العبارة قوله فيه نظر
وجه النظر إذ أن أراد صاحب القيل أن الخلوص عن الكراهة داخل
في مفهوم الفصاحة فمسلم وإن أراد أنه لو لم يكن لزم فصاحة الكلمة
مع خلوصه عما ذكر فمم أيضاً قوله إنما هي من جهة الرواية إلخ لا ينبغي
أن يراد أن الرواية مشتملة على الكراهة فالكراهة بحسب الوضع من
الرواية فإن توجه المنع على ذلك ظاهر على الخلوص بل أراد
أن سبب الكراهة منحصر في الرواية فالقول باشتراط الخلوص عن الغرابة
كاف في اشتراط الخلوص عن الكراهة لكن ذلك الادعاء أيضاً في
محل المنع قوله وقيل في الكراهة نظر يتوهم أن هذا إشارة إلى ما ذكره
الخلخالي من أن الكراهة إما راجعة إلى النغم أو إلى الغرابة أو إلى اشتماله
على تركيب ينفر الطبع عنه فعلى الأولين ذكر الكراهة مستغنى
عنه وعلى الأخير لا بد من ذكرها في تعريف الفصاحة ولا يخفى
أن نظره قدس سره لا يتوجه على ذلك لأن الخلخالي أيضاً اعترف
بأن كراهة بعض الألفاظ بغير النغم وأما إثبات أنه أراد دخل
للنغم في الكراهة أصلاً فمشكل قوله لا ضرورة في العدول بأن مقصوده
قدس سره إيراد النظر على كلام الخلخالي بل على قول من قال بأن
الكراهة بحسب النغم الآن عليه النقل ومعنى أن يعلم أن كلام
الخلخالي يبطل أنه لا يكفي لصاحب القيل المذكور في المتن أن
يلتزم في بعض الصور ذكر الكراهة في تعريف الفصاحة ولا يتعذر
اعتذاره إذ بوجود الكراهة في الجملة بدون النغم واعلم أنه قال
الكاشي في شرح المفتاح النغم بالفتح مصدر نغم نغم الرجل

الباخ

الرجل وبالكسر جمع نغمة أي حسن الصوت في القراءة فالمعنى
هو الأنسب ههنا قوله في فصاحتها يجوز أن يكون صفة
مصدر محذوف أي خلوصاً كائناً في فصاحة الكلام أو أن يكون
بمعنى بعد على ما في النهاية للشارح وأما جعله ظرفاً لغواً
للخلوص فيما اختلف فيه النحاة والأخفش اشترط أن يكون
المفعول معه بحيث يصح إسناد الفعل إليه وخالفه بعض
النحاة ونقض مذهبه بقول العرب انتظرتك في طلوع
الشمس هكذا يستفاد من الشرح الكبير على الكافية ويؤيد
الناقض ما ذكره صاحب المغني من أن في عند الأخفش
تدل على معان الأول موضع الإجماع الظرفية زماناً الثالث
وارد عنده إلا أن المشهور من مذهب الأخفش ... خصوص الالتباس
بخلاف قول العرب إلا أن المحقق الرضي جوز في تعريف
الكلام أن يكون الباء في قوله بالإسناد بمعنى في وجوز السيد
رحمه الله بأنه يلزم أن يصير المتعين والمتضمن كلاهما أحد
قوله حال من الضمير فإن قيل يلزم أن يصير مثل زيد
أجلك فصيحاً فإنه يصدق عليه في تلك الحالة إذ خالص عما
ذكر في حال فصاحة الكلام كما يقال الكرم السخاوة حال الكذب
فإذا سمي شخص حال الكذب ثم صار فقيراً يصدق عليه أنه
كريم وإن لم يكن سخياً حال الفقير قلنا يمكن أن يختار مذهب
بعض النحاة أن المشتق مجاز في غير زمان الحال فلا
يصدق على زيد أجلك أنه خالص وفصيح في زمان فصاحة

الكلمات الذي قبل هذا الزمان او بعده واجيب بان مثل زيد اجل
ليس متحدا مع زيد اجل بل يغايره فليس الكلام واجل حالنا
بحاله في العقل فانه شخص واحد له حالتان وقد ذكر قدس
سره في المطول ان مثل ضربني فصيح في موضع غير فصيح في
مقام آخر اللهم الا ان يقال التلفظ في كل مقام يغاير التلفظ
الآخر بالشخص قوله ويلزم ان يكون الخ ذلك لانه يصلح النفي
قيد للتنافر الداخل تحت النفي اعني الخلوص واسقاط القيد
يتصور بانتفاء القيد فقط وهو الاظهر او بانتفاء المقيد
فقط وهو قليل او بانتفائهما والمقصود هو التوسط بتوقع
الخلل في التعريف اعم من غير المقصود لا يقال اذا علم ان التنافر
مخل فصاحة الكلمة علم منه ان خلو التنافر مخل عدم الفصاحة
بالطريق الاولى لانا نقول بعد ذلك غير ملتفت اليه في التعريفات
سيما في الوجه الصحيح ولو سلم نقول التعريف مساو لانتفاء
التنافر والفصاحة مع احتمال ان انتفاء الفصاحة بحسب الغرابة
او مخالفة القياس دون تنافر الحروف والاولوية غير مسلمة
لانه قد انتفى شرط ووجد شرط آخر كما في صورة التنافر مع
الفصاحة نعم سلمنا الاولوية اذا كان عدم الفصاحة بالغرابة
والمخالفة معا او يضع احدهما مع تنافر الحروف لانه حينئذ يكون لا خلوص
للمرتبتين قوله المشهور بين الجمهور انه لا يخفى انه يحمل الضعف
بمخالفة القانون المشهور عند الكل ايضا وعلى انه يقال هذا
يعلم بالطريق الاولى او يقال الكلام في تركيب له صحة في الجملة

الجملة مع انه يمكن جعل المشهور بين الجمهور متناولا لما اعتبره
الجميع قوله لفظا ومعنى وحكما اقسام للتقبلية والتقديم لذكر
المرجع او اقسام للذكر لكن الاول هو المشهور في الكتب
والامر في ذلك سهل ثم التقديم اللفظي ان يكون المرجع
ملفوظا به مقدما على الضمير سواء كان من حيث الرتبة والمعنى
ايضا مقدما او لا والتقديم المعنوي ان لا يكون المرجع مصرحا
بتقدمه لكن يكون هناك ما يقتضي ذكره قبل الضمير وذلك
انواع منها ذكر الفعل المتضمن للمرجع نحو اعدلوا هو اقرب للتقوى
ومنها سياق الكلام المستلزم له استلزاما قريبا او بعيدا ومنها
نحو الفاعلية والابتداء المقتضيين لتقدم الفاعل والمبتدأ
على المفعول والخبر رتبة وكذا نحو المفعول الاول في باب اعطيت
يقتضي تقدمه على المفعول الثاني والتقديم الحكمي ان يتأخر المرجع
عن الضمير لفظا ولا يكون هناك ما يقتضي تقدمه الا الضمير لخصوص
بحسب اصل وضعه فيقتضي تقدم المرجع لكنه قد خولف ذلك
الاصل لنكتة الابهام ثم التفصيل فالاضمار قد يمتنع ما لا يتصل
فيه نكتة اصلا قوله والوقوف والورود للحالة التي اعتبرها ذلك
على العطف مع انه الاصل لرعاية المناسبة للمقابلة فان قوله وحده
حال في المقابل اعني منه وحده وانما يحتمل امر العطف كما
عليه اما مجموع ذلك احدهما او الضمير المستكن لوجود الفاصل و
على التقدير يلزم ان يتوقف مدح الورود على امر هو خارج عما هو المراد
في العبادة وان يحتمل الشرط والجزاء الاول لا يقال عبادة

العطف قبل الجزائية فالجزاء في الحقيقة مجموع مدح الورى
ومدح الشاعر لونا نقول لا فائدة في ضم الشاعر ومدح مع
مدحهم ويمكن ان يقال المعنى اذ مدح احد منه الورى فانا ذلك
وهو النوع حتى لا يتراخى مدحهم عن مدحى وبهذا يظهر
فائدة قوله معى وايضا في اتحاد الشرط والجزاء يراد بالجزاء
المدح الحاصل على ما هو المتعارف في مثال تلك الصورة
قوله نعم معاملة المدوح الخ يمكن الاعتذار بانه اشار بذلك
الى ان ذمه لا ينبغى ان يخطر بالاحد ولو على سبيل الشرط
والتعليق الا ترى انه اورده في الذم لفظ اذا التى هي للجزم بحال
وفى المدح لفظ متى التى هي سور الكلية قوله نافر كل التنافر
الظاهر منه ان ذلك يقال للمتناهي في التنافر والثقل كما يقال
انت الرجل كل الرجل تكد يحمل انه يراد انه كامل في التنافر في
الجملة بحيث يكون فوق الكلمة ينافى ما سبق قوله ان لا يكون
الخ فاذا يلزم ان لا يكون الشعر والنعماء فصيحين مع انهما من الحسنات
والجواب ان كان المراد خفيا واضحة عند الفطرة السليمة
بعد العلم بالاصطلاح فهما فصيحان والا فلا وقيل انما فصيحان
اصلا ولكن لم يذكره الشارح وصاحب المفتاح من الحسنات قوله
تقديم او تاخير انما لم يقتصر على واحد منهما مع استلزام كل منهما
الآخر اشعارا بكفاية احدهما في الخلل قوله او حذف اي بلا قرينة
واضحة فان الحذف مع تلك القرينة من الاشياع فلا يحصل
التعقيد قوله او غير ذلك ينبغى ان يجعل شاملا لترك العطف

العطف على المحل بلا قرينة ومثل جر الجوار وغيرها وان لم
يوجد الخلل في ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب المعانى لكن
الموضوع في المطول ان التعقيد اللفظي يكون بدون ذلك
الخلل فتامل قوله ابن اسمعيل المخزومي ذكره في شرح المفتاح
بدل له المغيرة فكان اسمعيل اسم والمغيرة لقب قوله قيل ذكره
ضعف الخ لا يخفى اذ ليس في كلامه دلالة على ضعفه من عوض
حمل هذا القيل على ما ذكره الخلخالي من ان احد الامرين
اما الضعف او التعقيد مغن عن ذكر الاخر ولو حمل
على ذلك لا يتم دفع الا ان تقام ان ذلك الضعف يتحقق
بدون التعقيد في مثل جانى احمد بالشوق وان اغناء
احدهما عن الاخر ليس بظهر فان المقصود تكميل القيود في الحد
شايع والخلوص عن الغرابة مغن عن الخلوص عن التنافر
قوله وان كان كل منها الخ فيه اشكال قوى وهو ان اجماع
تلك الامور اما ان يكون مخالفا للقانون النحوي المشهور او لا
فعلى الاول لا يوجد التعقيد بدون ضعف التاليف وعلى الثاني
انتفى ما سياتي في اخر الفقرة من ان الاحتراز عن التعقيد
اللفظي يحصل بالنحو تامل قوله لخلل في انتقال الذهن
ينبغى ان يعلم ان المراد بالذهن ذهن السامع والمقصود
من الانتقال من المعنى الى اخر توجه النفس من الاول الى الثاني لعلاقة
بينهما والخلل في الانتقال بطوء الانتقال من المعنى الاصلي الى
المراد وفي ذلك سبب لعدم ظهور دلالة اللفظ اي بطوء

الفتيك

فان تكلف

العالم

انفهام المراد من اللفظ عند الاطلاق بالنسبة الى العالم بوضع
لاصل المعنى وذلك في سرعة انفهام المراد من اللفظ بسبب ان
الذهن ينتقل بسرعة من المعنى الاصلي الى المراد ومن بسبب سواها
فبالضرورة تنتفي سرعة الانفهام بانتفاء سرعة الانتقال ولا شك
ان ذلك الخلل بسبب ارادة المتكلم اللوازم البعيدة المرادة
من اللفظ مع خفاء القرينة الدالة على المراد قوله بسبب ارادة اللوازم
لا يخفى ان حمل صيغة اللوازم والوسائط على الجنس كما قال
ائمة الاصول في الجمع المعرف باللام ووصف الوسائط بالكثرة
غير حسن ولو ان اعتبر الجمعية باعتبار الموارد مع انه يلزم ان
لا توجد اللوازم والوسائط في كل مادة وذلك غير معلوم
الا ان يقال في ذلك اعتبار الاقل كما في قولهم اذا تنازع
الفعلان وعلى الجملة لا دخل لوصف الوسائط بالكثرة في
في الخلل ويمكن ان يقال المراد باللوازم وبكثرة الوسائط
هنا ما فوق الواحد والاغلب ان يتحقق الخلل بتعدد اللوازم
والوسائط قوله سأطلب لاحل آتيين اشارة الى ان البعد
وان كان لغرض آخر لكنه لا يريد ان يطلبه الا بالنظر الى الاستقبال
وكذا الحزن والبكاء كذا نقل عنه قدس سره ولهذه اللطافة
نسب البعد الى الدار والقرب الى ذاتهم والعاشق لا يطلب
بعد المحبوب وان تعلق بغرض نعم يمكنه طلب بعد الدار قوله
لكنه اخطأ انما جعل ذلك خطأ في نظر البلغاء فانه لا يفهم
من العبارة وان كان له وجه صحة في الجملة من استعمال المجوز

د في مطلق خلو العنان مجازا ثم الكناية بذلك عن الفرح وينبغي
ان يعلم ان المسطور في كثير من كتب اللغة ان السرور حصله
متعد بجعل مبنيا للمفعول هنا كما هو المتبادر من تحرير الصحاح
اذ لازم فيلزم العطف على الفرح قوله اطيب نفسا طيب
بالتخفيف من طاب على ما قال في المطول من اراد
بطلب الفراق طيب النفس به ويلوح عنه ايضا تنكير نفسا
ولكن معنف واوطنا يشهدانه من التطييب قوله حين
الجري في اكثر النسخ بالتذكير على تاويل الفرس الذي
هو مؤنث سماعي بالخيل قوله كانها تجري فيه اشارة الى
ان اطلاق السبوح على الفرس مجاز نظرا الى ان السبوح
من يسبح في الماء على ما في الاساس ومن المجاز فرس
سابح وسبوح يعني ان الكتاب لا يسعد ولا عانة في الغزاع
والشدائد شدة عدو الفرس والظاهر ان يجعل السبوح
هنا من السبح بذلك المعنى الا ان يقال السبح حقيقة في الماء
على ما فهم من الاساس مع انه يلزم التعرض نظرا الى انه في
الاصل ما يعرف من الماء ولذا يجيء المستلي بها الا السابح
قوله فاعل الظرف يجوز ان يكون مبتدأ خبره الظرف
الاول والظرفان الاخيران بحالهما او الاول حال من
ضمير الخبر فكانه لم يلتفت الى ذلك قدس سره باعتبار انه
لا فائدة يعتد بها في تقديم الخبر قوله والجندل ارض ذو
الجندل بسكون النون كما هو المناسب هنا للجارة وبفتح النون

وكسر الدال ارض ذات حجارة كذا فهم من كتب اللغة فما ذكره
قدس سره بيان لمراد من اطلق اسم الحجارة على موضعها او تثبت
عنده الرواية في البيت بكسر الدال فيكون سكون النون لضرورة
الشعر لكن لا ضرورة في النحو ذولة تشهد لتلك الرواية قوله وسجع
هديل الحمام ونحوه اعلم ان اطلق السجع على تصويت الحمام
والفاختة حقيقة على ما في الاساس واطلق الهديل على
الاول حقيقة وعلى الثاني مجاز والحمام في اللغة على ما هو المشهور
ما كان ذا طوق من الفواخت والقماري واشباه ذلك فقوله
نحوه مرفوع اي السجع هديل الحمام ومثل هديله اي هديل
الفاختة او مجرور فالهديل لعموم المجاز في تصويت الحمام والفاختة
ذكر في الديوان سجعت الحمام اذا طربت في صوتها ومن
ذلك سجع الفاختة وهو ان عن خيلها على جهة واحدة
والاغلب بالبيت ان يراد بالحمام عوض ما يقال بالفارسية
كبوتر على ما في المقدمة وبنحوه مثل الفاختة او يراد بالحمام
ما يألف البيوت ذكر في الصحاح الحمام عند العامة الدواجن
فقط قوله يشهد به العقل والنقل لا يخفى ان شهادة الكل
مسموعة بنا على نقل الصحاح لكن شهادة العقل مجروحة فانها
سليمة فيما اذا كان الغرض من التصويت سماع الصوت واما
اذا كان اظهار التألم كما نظهر للبلابل عند رؤية الازهار
والادراك ولا شك ان الالم هو الغرض هنا فاذن جعل
الرؤية ايضا من اسباب الامر بالتصويت قوله والاذن يحل

يخل بالفصاحة يعني ليس اخلالهما بها الا من جهة ما يلزم من الثقل
والاخمام من حيث هما لا من جهة لا خلالهما بها وجه بخلاف الكراهة
في السمع لانها من مناسب الخلل من غير ملاحظة للثقل ويمكن
ان يجوز ان موجب كل من التنافر وكثرة التكرار الكراهة
في السمع دون الثقل والتنافر قوله والكيفية عرض في الاولى
في مثل ذلك المقام ان يكتفي بالمعنى الذي لفظا الملكة
والكيف قوله النقط والوحدة الاحتراز عنهما على مذهب
من لم يجعلهما من الامور الاعتبارية او من مقولة الكيف قوله
ليدخل فيه مثل العلم لا اقول الانضمام في صورة العلم
المتفصل لكل معلوم علم منفرد وليس فيها علم واحد ينقسم
انقسام كل بالذات بل بتبعية المعلوم انقساما عرضيا واما
في صورة الاجمال فعلم واحد متعلق بالمجموع لا انقسام فيه
لا بالذات ولا بالعرض وبتبع هذا واعترض عليه ايضا بالكيفية
المركبة لتوقف تصورها على تصور اجزائها اللهم الا ان يراد
بالعلم ما هو خارج عن حقيقة على ما هو المناسب لاصطلاح
المتكلمين من ان العلم ما يتصور الانفكاك من الجانبين واعترض
بالكيفية النظرية وانت خبير بانه لا اشكال بنفس الكيفية النظرية
التي لا يكون العلم بها نظريا بل هو بالكيفية التي ادركها نظري
اللهم الا ان يقال المقصود بالتوقف المنفي التوقف الذاتي
الذي لا يمكن زواله اصلا كما في العرضيات النسبية بخلاف المعلوم
النظري فانه قد يكون ضروريا للنفس القدسية قوله اشعارا بانه

يجيز
من

يعني في ذكر الملكة اشعار بان من يعبر عن مقصوده بلفظ فصيح
من غير رسوخ ذلك فيه لا يسمى فصيحاً لانتفاء الملكة سواء كان
في التعريف لفظ آخر صريح يخرجه بخروج هذا التعبير عن ان يكون
فصاحة او لم يكن فلا يرد ان اللازم في المقصود الاستغراق فيلزم
ان لا يكون ذلك التعبير فصاحة مع انه لا يبعد ان يقال ليس
في لفظ المقصود اشعار بذلك فان اللازم يجوز ان يحمل عليه
بمعونة المقام لا نفي وله ظاهر فيه قوله مع فصاحة اعلم ان
الفصاحة مطلقا ليست شرطا في البلاغة على ظاهر كلام المفتاح
وكذا السعد انه يختار التفصيل ويقال بل مجرد الفصاحة المعنوية
شرط فيها الا ترى ان مرجعها علم البيان الذي هو جزء علم البلاغة
بخلاف مرجع الفصاحة اللفظية فانه الخارج عن اللغة او النحو
او الصرف تأمل قوله الى ان يعتبر الخ لم يكن مقتضى الحال هو الخصوصية
على انه وجه وجوده في الكلام بل اذا كانت مقرونة بالقصد والاعتبار
زاد الاعتبار وبالغ حتى جعل نفس مقتضى الحال قوله مع الكلام
اعلم انه يعلم في الكلام لانه قيده بالمقيد الاصل المعنى فالخصوصية
خارجة عنه متضمنة معه واما وجه تقييده به حتى احتاج الى
ايثار كلمة مع على في فهو الاشارة الى ان مقتضى الحال يجب ان
يكون زائدا على اصل المعنى لا يقال قد يقتضي الكلام الحال ان يراد
الكلام مقتصرا على اصل المعنى فيما اذا كان المخاطب بليدا لانا نقول
هذا الاقتصار في اللفظ امر زائد مفيد للتابع البليغ بلادة
المخاطب قوله خصوصية الصواب هنا الضم فان المراد بها النكات

النكات والمزايا المختصة بالمقام والخصوص بالضم مصدر
فالمخفف بياء النسبة وأماه النحاة من ان الافصح
الفتح فباعتبار انه بصدد ان يجعل مصدرا محضا بكسر
والخصوص بالفتح صفة فباحتياج ياء المصدرية صاد
يعني المصدر قوله وتحقيق ذلك يعني ان التحقيق ان مقتضى
الحال ليس نفس الكيفية بل مطلق الكلام المكيف بتلك الكيفية
والتراكيب المشتملة على الخصوصيات الصادرة عن خزانات لذلك
الكلام الكلي مطابقه لا يبعد صدقه عليها والظاهر ان المطابقة
هنا بمعنى الموافقة عنده قدس سره كما يقال طابق النعل بالنعل
ولم يحمل قدس سره امثال المطابقة على اصطلاح المعقول
لانه عكس وتطابق الاصطلاح حيث ليس شرط وسيجيء في
تعريف علم المعاني تتمة لهذا التحقيق وسيذكر ان شاء الله تعالى
في تحقيق هذا الكلام ما يليق بالكلام قوله فان مقامات الخ
فان قيل قد يختلف المقام مع اتحاد المقتضى فان التعظيم
والتحقير يقتضيان الحذف قلنا المراد تفاوت المقام بحسب
الاقتضاء والتحقير يقتضيان الحذف ولم يسلك ان اختلاف في
الاقتضاء يوجب اختلاف المقتضى قوله لان الاعتبار الخ علة
لعلة قوله فان مقامات الكلام قوله كونه زمانا لوجه
ذلك التوهم الانطباق فان الامر الزماني المتمكن مطابق
للزمان والمكان وتقدمه قوله اي خلاف كل واحد منها
فيه ان مقام كل من المذكورات لا يباين مقام خلافه فكل منها

وأجيب بان الكلام على التوزيع بان يراد ان مقام التنكير
منزويا من مقام فوقه من التعريف ويمكن ان يقال ان الضمير
راجع الى واحد وقد ذكره في ضمن كل ونختار ان الضمير
مطلقا معرفة وان عاد الى النكرة ونجعل اضافة الضمير
الى الحلوف للعهد قوله مقام تقييده اي تقييد احد المذكورات
قوله بنوع من هذا ناظر الى الحكم والتعلق قوله او اداة قصر هذا
بالنسبة الى الحكم والتعلق قوله او تابع بالنظر الى المسند
والمتعلق قوله او شرط مخصوص بالمسند قوله او مفعول مكن
جريانه في الثلثة الاخيرة قوله وانما لم يجعل [illegible] لان الظاهر ان
يدل على ما الف من كلمة قد يترك كما في السوابق من
التطويل قوله ليس لتلك الكلمة وكذا الحال مقام تلك الكلمة
ليس لغيرها وانما فهم ذلك باعتبار انه يصدق عليه
انه كلام مع صاحبيها وانما قيدها لتذكر لان صورة الشارح
مشتمل على زوايد ومحتاجة الى البيان قوله في اصل المعنى لانه جميعه
قد يلزم من اختلاف مقام المراد … قوله بالشرط لا يخفى
ان الفعل في نحو ان ضربت نفس الشرط لا مقترن به فكانه اراد
بالشرط اداة الشرط قوله وارتفاع شان الكلام فان قيل اصل
الحسن الذاتي يحصل بالمطابقة فالارتفاع بكمالها لا بنفسها والانحطاط
يقتضي ثبوت اصل الحسن فلا يكون بعدمها قلنا كمال المطابقة
مطابقة ايضا فيصح ان يقال الارتفاع بحسب المطابقة كما ان اصل
الحسن ايضا بذلك الحسن ثم اضافة العدم للجنس للعهد …

والمعنى الانحطاط بجنس العدم المطلق المتعلق بجنس المطابقة
لا بعدم هذا الجنس بالكلية لكن ينبغي ان يحمل الكلام على البليغ
وان جاز ان يحمل على الفصيح ايضا ويمكن ان يقال اصل الحسن
بالفصاحة والارتفاع بالمطابقة والانحطاط بعدمها …
اصلا الا ترى ان صاحب المفتاح قال واذا تقرر ان البلاغة
بمرجعيها وان الفصاحة بنوعيها مما يكسو الكلام حلة التزيين
ويرقيه اعلى درجات التحسين فيحمل هذا الكلام على الفصيح
حسن قوله بالمحسنات البديعية من حيث يبحث عنها في علم
البديع وانما قيدنا بذلك لان تلك المحسنات من جهة
اقتضاء الحال اياها من جهة الحسن الذاتي فيبحث عنها من
تلك الجهة في علم البلاغة وكذا ذكر الالتفات الذي هو
من المحسنات البديعية في علم المعاني قوله يعني اذا علم
ان ليس الى آخره فيه اشارة الى ان الفاء في فمقتضى
الحال … للتفريع وانما لم يحمل على التعليل لان الكتاب على
مقتضى الذوق السليم ان يقال فالاعتبار المناسب هو مقتضى
الحال مع ان التفريع اصح قوله اضافة المصدر … ينبغي
ان يعلم انه قد يستفاد من اضافة المصدر العموم بحسب
القراين كما في ساير الاسماء المضافة والمعرفة باللام لكن
افادتها الحصر غير ظاهر الا ان العموم قد يستلزم كما في
في نحو ضربي زيدا قائما فانه اذا كان جميع الضربات
المخصوصة في حال القيام لم يحصل شيء منها في غيرها لامتناع

نكتة

ان يحصل تشخيص في حاليين وأما البحث اعني قولنا وارتفاع الخ
فان كان البناء للنسبة القريبة كما هو المتبادر فالعموم فيه ايضا
يستلزم الحصر فانه لا يتعدد النسب القريب لكن لا نعرف من الحاشية
التي كتبها قدس سره على المطول في هذا المقام انها المطلق النسبة
وعلى هذا التقدير فان كان الحصر بمعنى ان الارتفاع ان يتحقق
بهذا النسبة لا بغيره عند انتفائه فاللزوم مسلم لكن لا يلزم الاتحاد
والمساواة بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب كما لا يخفى
وان كان بمعنى انه لا مدخل لغيره فاللزوم ممنوع فانه
ورد في الحديث لا صلاة الا بفاتحة الكتاب وايضا لا صلاة
الا بالطهور ولا تناقض فليتأمل قوله فهذا علم ان المراد الخ
الظاهر ان المراد بيان الاتحاد بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب
لكن لا يلزم ذلك اصلا مما تقدم ولكن كتب قدس سره في الحاشية
ان المقصود الاتحاد او المساواة قوله والا لما صدق الخ كتب
قدس سره في الحاشية ان الحصرين متنافيان فيبطل احدهما
على تقدير ان يكون بينهما عموم مطلق فانه يكذب في الاخص
لتحقق الارتفاع في فرد آخر من الاعم ويبطل كل منهما فيما اذا
كان بينهما عموم من وجه او تباين كلي وقد بحث انه يبطل
احد الحصرين لا على التعيين لازم واما بطلانهما كليهما او احدهما
بالتعيين فغير لازم قطعا سواء وجد العموم من وجه او
التباين او غيرهما ومما يتوهم في جميع الصور من بطلانهما كليهما
فغير صحيح والجواب انه لما ابطل الجزء الايجابي من الحصر في

في العلم ابطل الجزء السلبي من الحصر في الاخص لا وجه لتبطله
الباطل الاول لا يبطل بخلاف ما اذا وجد العموم من وجه
او التباين فان الايجابي من كل منهما يبطل السلبي من الآخر
عند العموم ولا يبعد ان يقال صدق الجزء الايجابي من
الحاصرين ام يعقل عند العموم فالكلام في الجزء السلبي
فاذا لم يكن الاتحاد ولا المساواة يبطل الجزء السلبي من
الحصر في الاخص على تقدير ان يكون بينهما عموم مطلق و
يكذب الجزءان السلبيان منهما على تقدير التباين الكلي
والجزئي فافهم قوله نصب على الظرف لا يخفى انه يجوز
ان يكون صفة مصدر محذوف فان التسمية هنا بمعنى الاطلاق
كما يقال سمي زيد انسانا اي اطلق لفظ الانسان عليه
واما نائب مصدر في الصف فلا يلتفت اليه كما صرح به
السيد الشريف في اول الفن الثالث من شرح المفتاح قوله
وتماما فان اي فرد ان احدهما في غاية الكمال والآخر
في غاية النقصان فكان اعتبر البلوغ ام اعتد له طرفان
قوله لما في المفتاح من ان البلاغة تتزايد الى ان تبلغ حد
الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه قوله لا يكون
من الطرف الاعلى ان الاصل في طرف الشيء ونهايته ان يكون
امرا واحدا متشخصا لا ينقسم اصلا في الابتداء والانتهاء
جعل ذلك الامر طرفا فظهر انه لا يكون القريب حينئذ
من الطرف وقد يراد بالطرف نوعا وماهية واحدة مع

تعدد
تعدد افرادها فان الملحوظ في الطرفين انما هو نفس النوع في
فيه وتعدد الافراد لا يوجب تعدده من حيث هو نوع ان
القريب من النهاية لا يساوي مبداه وبعض افراد الوسط
والتعبير بالنوع انما يصح في جميع الافراد لا بعضها على ان التعبير
عنه بما يحل خفاء الاحكام الخاصة بالقصد فانه لا يظهر
ان يقال زيد وعمرو والى غير ذلك من الافراد نوع قوله وهو
ما اذا غير الكلام عنه لا يقال يصدق التعريف على الطرف الاعلى
والمراتب المتوسطة ايضا لانا نقول عموم ما في قوله ما دون اي
الى مرتبة دونه يدفع ذلك قوله وان كان صحيح الاعراب
هكذا وقع في الايضاح ايضا لكنه لو قيل ولو كان فصيحا
لكان احسن قوله تفاوت المقامات ينبغي ان يجعل متناولا للتفاوت
كمية اي قلة وكثرة كما انها متناول للتفاوت كيفية ومناسبة
قوله سوى المطابقة لا يخلو عن ركاكة فان البلاغة هي
المطابقة والفصاحة فتقدير الكلام ان يقال بلغ هذا
الرجل رجل سوى هذا الرجل قوله متصفا بصفة بعض صفة
يتميز بها في الذوق ويتميز كالفصيح والبليغ بحذف ما اذا اتى
بمطابقة او جناس او نحو ذلك فانه لا يفيد بميزه وانصافه
بنحو المطبق والمجنس ونحو كما ذكره قدس سره في الحاشية على
المطول قوله الظاهر ان يقال ان هذه الوجوه محسنات
للكلام فهي تابعة لبلاغته دون بلاغة المتكلم عن ان اتصاف
المتكلم بتحسين الكلام بها تابع لاتصافه اي المتكلم بالبلاغة

اوسع من الرجل

لا بعضه

غير علي نقد يران يكون بلاغة الكلام مشروطا ببلاغة المتكلم كما ذكره
صاحب المفتاح وحققه المحقق الشريف او لم يشترط قوله والبلاغة
في المتكلم لانك خبير بان ملكة الاقتدار على كلام بليغ في
نوع من المعاني لا يكفي في بلاغة المتكلم فتصحيح التعريف يمكن
بالعناية على قياس ما سبق في فصاحة المتكلم لا يقال التعريف
عام على ما علم في موضعه لانا نقول البشر لا يقدر على تأليف
مثل القرآن قوله ان البلاغة في الكلام هكذا قيل في الايضاح
والاحسن ترك التفصيل حتى يعم البلاغة في المتكلم ايضا قوله
اي ما يجب ان يحصل له لا يخفى ان هذا التفسير يدل على ان
المرجع اسم مكان او مصدر بمعنى المفعول اي المرجوع اليه على
الحذف والايصال كما يقال مرجع الجود هو الغني لكن ايضا يمكن
ان يحمل على المعنى المصدري بتوسيط الكناية في قولهم مرجع
الجود الى الغني ويمكن ان يقال هذا بيان لحاصل معنى الكلام
بحسب المال لا لمجرد المرجع فان مال رجوع البلاغة الى الاحتراز
انه امر ضروري فيها لا متعين قوله والا لربما فيه اشكال لان قوله
والا اي وان لا نفي للاحتراز فيرد عليه انه لا يصح حسنئذ لفظ
ربما فانه اذا لم يتحقق الاحتراز ان يكون الكلام غير مطابق
قطعا واما نفي لكون الاحتراز مرجعا فيتوجه عليه انه لا يصح
قوله حكم بكونه بليغا اللهم الا ان يقال كلمة رب للتحقيق
على ما قال ابن الحاجب فحينئذ يصح جعل لا نفيا للاحتراز
او يقال انها نفي للمناسبة بين النفي والعدم والظاهر هو الاول

لو صح في

النفي الى آخر القيود اعم قوله فلا يكون بليغا فحينئذ يجعل الانتفاء لكون
الاحتراز جمعا ولو بعد ان يختار الشق الاول بان يجعل قوله
والتمييز دليلا على ان ما يتبع مسكوت عنه لكون الاحتراز جمعا واجبا
الحصول في البلاغة قوله فلا يكون بليغا متفرعا على ان غير ما يتوقف
بدليل ما يتبع في مرجع البلاغة من اعتبار المطابقة فهما ولذا
قال في المطول الملائم في مرجع البلاغة [illegible] متفرعا على نفي كون
الاحتراز جمعا تأمل قوله والى تمييز الفصيح عن غيره اقتصر لان يقال
والى الاحتراز عن التعقيد الاخلال بالفصاحة الكلام الا ان يراد به
التمييز بحسب الخارج لا بحسب العلم كما يشعر به قول الشارح فيما
بعد بعضه يدرك بغير السالم قوله ويدخل في تمييز الكلام تقييد التمييز
بالكلام لم يحتج الى هذا الاحتراز لكنه تابع في ذلك كما فعل
المص في الايضاح نظرا الى ان البلاغة موقوفة على فصاحة الكلام
اولا وبالذات وعلى فصاحة الكلام ثانيا قوله مبتدأ اى بعض الظاهر
ان ما يدرك مبتدأ خبره منه لكن المكتوب بخط الشيخ العكس على
ما حققه قدس سره في شرح الكشاف قوله بالحس قال قدس
سره في شرح المفتاح الذوق يطلق على النوع المدرك للعلوم
من حيث كمالها في الادراك بمنزلة الاحساس قوله ويدرك بالحس
الظاهر العطف بالواو قوله فقد سمى سمي ظاهر او ذلك
لان المقصود بيان الاحتياج الى العلمين من المعاني والبيان نظرا الى ان
البلاغة تتوقف على الامرين من الاحتراز والتمييز وان بعض ما يبين
في احد العلوم المذكورة وبعضه يحصل بالحس وبقي التمثيل

التمثيل المعنوي الذي لم يدرك بهذه العلوم ولا بالحس ولو
قيل انه غير ما يدرك بالحس احتمل ان يحصل بالعلوم فلا
حاجة الى علم البيان قوله فيدا اختصاص لهما بالبلاغة
اقول لا يظهر ذلك على ما ذكره المص من ان البلاغة ترجع
الى امرين الاول الاحتراز لاعتبار المطابقة لمقتضى الحال المفيد
للعلم المراد من الخصوصيات الزائدة على اصل المعنى كالتمييز
لاشتراط الفصاحة في البلاغة ولا شك ان التمييز يحصل بعلوم
من جملتها علم البيان ان يقال المقصود الاصلي في البلاغة اداء
الخصوصيات بالطرق المختلفة الوضوح بحيث لا يكون فيها تعقيد
معنوي لانا نقول الظاهر ان تلك الطرق من التشبيهات و
المجازات والاستعارات والكنايات المذكورة في البيان انما
هي بالنظر الى ما هو المعنى لا الخصوصيات نعم لو اعتبر بالنظر
الى الخواص وجعل البلاغة عبارة عن اداء الخواص وايراد التشبيه
والمجاز والكناية كما فعله صاحب المفتاح لتم الكلام قوله
الفن الاول انت خبير بان الفن عبارة عن الالفاظ فالحمل
بطريق الاسناد المجازي للعلاقة الشديدة بين اللفظ والمعنى اللهم
الا ان يراد بالفن المعاني كما قيل الفنون الادبية بقي ان
الظاهر كون اللام في الفن للعهد الخارجي وليست عهدية
الا باعتبار ذكر ان ما يحترز به عن الاول علم المعاني فالحمل غير
محتاج اليه مع ان الخبر اي علم المعاني هنا اعرف والمعارف
كون المسند اليه اعرف قوله كون منه كلا من ابتدائية [illegible]

مع انه الالفاظ دال المعا[illegible]
تعارض [illegible] بالفعل [illegible]

٤٢٦

لكون المعاني نادى بمنزلة كاينة ناشئة من البناء حال كون هذه المعاني
منشئها بمنزلة المفرد كائنة من المركب هكذا يستفاد من شرح المفتاح
وقال قدس سره في شرح المفتاح في قوله صلى الله عليه وسلم انت
مني بمنزلة هارون من موسى اي قريب مني بمنزلة قرب هارون
من موسى فالمعنى هنا لكون قرب المعاني من البنا بمنزلة قرب المفرد
من المركب قوله اي ملكة تقتدر بها على ان تدرك تلك الملكة كيفية
نفس تقتدر بها على معرفة جميع المسائل اما بالاستحضار لكونها معلومة
محفوظة فيها او باستحصال ما كان مجهولا فيها وهذا موجد لا بد من التنبيه
عليها الاول ان ظاهر تقدير القوم يشعر باعتبار ان تلك الملكة
بالنظر الى استحضار المسائل دون الاستحصال الثاني ان كلامهم ربما
يلوح بان منشاها مجرد ادراك القواعد وليس كذلك فان الفقهاء
احتاجوا في معرفة المسائل الفقهية الى معرفة العلل المشتركة وما يتعلق
بها الثالث ان تلك الملكة حالة متفرعة تابعة لادراك المسائل
المدونة وغيرها على ما ينطق على ما يتوهم من حاشية المطول وشرح
المفتاح الشريفي لكن ذكر في شرح المواقف ان الكيفية النفسانية
سميت حالا في الابتداء ثم سميت ملكة بعد الرسوخ لا يجزان
ذاتا الاذ ستطرد بتدي للتقطع باختلاف العوارض الشخصية فالظاهر
هو الاحتمال الاول الرابع انها على الجملة لا يلزم ان يكون سببا
للاقتدار على معرفة الجميع بل كيف فان بعض الفقهاء بالاتفاق
قد يحتاج بعد الفقاهة الى انظار دقيقة في استخراج بعض المسائل
قوله بحيث يبين به قد يجعل هذا المعنى جاز ان رجوعا بالنسبة

المدونة

بالنسبة الى المعنى الاول والظاهر العكس لانه شيع في العلوم
مع ان الملازم تحصيل علم المعاني في الابواب ثم انه اشار وصفها
بالمعلوم مع اشارة الى ان شاء المعرفة لاحوال اللفظ العربي
وتلويحا الى جهة الاطلاق على المسائل سواء كانت تحقيقا او تقليدا
عرفيا كما هو الظاهر فان لفظ العلم في اللغة حقيقة الادراك
وحقق السيد قدس سره ههنا على الادراك وانت تحكم
بان العلم في اللغة ساوى المقيد والعلم المدون مخصوص
على زعمه بالعلم من نوع او دليل هكذا فهم من شرحه
على المفتاح قوله ادراكات جزئية الظاهر ادراك الجزئيات
فان مجرد ذلك يقتضي استعمال المعرفة في ادراك الجزئي
وكان قدس سره تسامح في وصف الادراك بوصف المدرك
او نظر الى الاستلزام باعتبار ان ادراك الجزئي وان
كان ادراكا كليا جزئي لادراك الكلي في الاحوال ثم انه يقتضي
شيء وهو ان المتبادر من ادراكات الجزئيات هنا ادراكات
الفروع المستخرجة من القواعد وليس تلك الادراكات
الجزئيات من الاحوال غاية الامر انه موضوعات جزئيات
الاحوال ان قولنا كل كلام مع المنكر يجب تاكيده فرعية قولنا
هذا الكلام الملقى الى هذا المخاطب يجب تاكيده لكونه ملقى
الى المنكر نعم هذا الفرع وسيلة الى معرفة ان هذا التوكيد
المخصوص مناسب لهذا الانكار والحق ان معرفة الجزئي
ساوى تصوره والتصديق بحاله على ما في حاشية المطالع

فتأمل قوله كل فرد فرد الظاهر ترك فرد الثاني وكأنه اراد كل فرد
على التفصيل والانفراد والكلام محمول على الوصفية لا على تقدير
المضاف اي صورة كتعدد الخبرية نحو هذا حلو حامض وعلى
ترك العطف لعدم ظهور المعنى فيها قوله والادغام انت خبير
بان توقف اصل المعنى عليه محل خفاء الا ترى الى قوله الاجلل
قد عاب بانه متوقف عليه من حيث جريانه على طريق المواضع
والقانون الاصلي جلل قوله وما اشبه ذلك مما لا بد فيه ينبغي
ان يقيد بتلك الحيثية والا فيجيء ان علم اللغة يبحث عن اسماء
الاشارة من حيث افادتها لاصل المعنى وعلم المعاني يبحث عنها
من حيث انها اذا قصد القرب مثلا يؤتى بهذا وعند القصد
الى البعد يؤتى بذلك قوله على ما اشير اليه في المفتاح حيث
قال في تعريف المعاني تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره
وفي ذلك ان المذكور هو الكلام الا الحذف والتقديم وغيرهما
لا يقال كما ان تلك الكيفيات ليست مذكورة حقيقة كذلك الكلام
الكلي الذي هو مقتضى الحال على ما زعم الشارح ليس مذكورا
حقيقة واعتبار ذكر الكلي منها يحتاج الى تأويل لانا نقول يسامح
وصف الكلي باعتبار وصف الافراد فانهم جعلوا وجه التشبيه
حسيا نظرا الى جزئيات وانها موجودة باعتبار الافراد وهو
اما وصف الكيفيات بالمسموعة التي من اوصاف الكلام كما
في عبارة المفتاح وغيره فليس شايعا بتلك المثابة مع الاتفاق
ان كلام القوم من صاحب المفتاح وغيره في اكثر المواضع

صح يدل على ان مقتضى الحال نفس الكيفيات حيث قال في الانكار
يقتضي تأكيد الكلام والاختصار يقتضي الحذف اقول ومما يؤيد
ذلك ان الباعث على اعتبار الخواص في الكلام قد يكون غير
ما يقتضي افادة اصل المعنى ومثل ذلك كثير قوله ومرجع ذلك في
شرح لا يخفى ان تفريع المفتاح اولى بالقبول من تفريع الشرح
قوله لانها عين مقتضى الحال وفيه بحث لان تلك الاحوال جزئيات
مطلق الاحوال التي هي مقتضى الحال والاولى ان يحمل مقتضى
الحال اعم مفهوما يجيء من قبيل ما يستفاد من اعتبارات اللطيفة
فان الانكار يكفي في دفعه التأكيد سواء حصل في ضمن اللفظ
الدرجي او التركيبي او غيرهما بل لو حصل للمخاطب العلم بذلك التأكيد
المعنوي بلا اعتبار لفظ لكفى وعلى هذا اعتبار المطابقة
بين اللفظ ومقتضى الحال ظاهر جدا فان اتيان الكلام اللفظ
تعلق بالمعنى قوله واحوال الاسناد ايضا بهذا التحصيل انه مع
التحصيل ان الاسناد ليس بلفظ فلا يكون البحث عن احوال من
مسائل هذا الفن الباحث عن احوال اللفظ وان جعل ايضا ان
الاسناد من اجزاء الكلام الذي هو موضوع الفن ولا يكون
موضوع المسند لذلك جعل المحقق الطوسي صرح بان موضوع
المسند قد يكون كذلك بقي امر آخر هو ان تلك الاحوال ليست
من الاعراض الذاتية بالمعنى الذي حقق في موضعه بل هي امور
مقارنة للكلام ولو سلم فهي عن الموضوع اي اللفظ العربي
والجواب ان رعاية ذلك الامر واشباله لازم في العلوم الحكمية

وأما في الفنون الادبية فهو لا يظهر فإنه قد يجعل الفن الاول عبارة عن
علم او صنائع او اصطلاحات وتنبيهات وبيان حول كل متعلق قوله
باب واحد في الجملة على ما ذكره قدس سره في شرح المقاصد قوله
نحو اصطلاح في كون ذلك اصطلاحا محل خفاء وصح العبارة
أن يقال ان المحصور في التعريف نحو ان نظر البليغ مقصور على
اللفظ العربي قوله وينحصر المقصود من علم المعاني قيل كلامه اما في
المقصود قيل ثم ان يخرج تلك الابواب من علم المعاني لان المقصود
من الشيء خارج عنه واما تبعيضية فالحصر في الكلية الجزئيات
وأما بيانية فلا فائدة في زيادة المقصود لكن الفائدة ليست الا
ان تعريف العلم وبيان الانحصار والسلب الآتي داخل في
العلم دون المقصود فلو لم يرد المقصود لم يستقم الحصر فان تلك
الامور ليست من جملة الابواب وعلى تقدير كون من للبيان لا يتفاوت
الحال ويمكن أن يجاب عنه بأن كلا من بيانية وصلة المقصود
محذوف اي المقصود من الفن جهة لك لان الفن عبارة عن الالفاظ
المفيدة للعلم ولبيان الانحصار وغيره لكن المقصود من جملتها
هو العلم واجيب بان من تبعيضية نظرا الى جعل المبادي والموضوع
داخلا في العلم لكن المقصود هو مسائل العلم وانت خبير بأنه لا
يدفعه اختصاص تعريف المعاني فيليق بالاصول او الملكة قوله
قائمة بنفس المتكلم يعني ان يحمل قياما بها على وجودها فيها
بالوجود العلمي فلا تنافي انها تتعلق احد النسبتين بالآخر كما نقل
عنه في الحاشية انها متاصلة في الذهن كالعلم والارادة تأمل

تأمل قوله حفظا في هذا المقام هذا مبني على ان المتعارف رجوع
النفي الى القيد مع ان القوم قالوا بان للمركبات الانشائية قد يقال
قد يكون لبعض الانشاءات خارج يطابقه نحو اذ زيد قائم بل يكون
ذلك في جميع الانشاءات لان النسبة بين كل امرين في الواقع
اما ثبوتية او سلبية على طريق الحصر العقلي لكنا نقول المقصود
خارج يقصد مطابقته فان طابق فخبر صادق والا فكاذب
ويمكن أن يعلم اذا دل الكلام ولم يشعر قصد الى المطابقة
وقصدها فلا يناسب تقييد مطابقة او لا مطابقة هنا بالقصد
وبهذا التقدير اندفع ما يقال انه اذا صدر اضرب من المتكلم
في الحال دون الاستقبال فيجب ان يكون ما اضرب صادقا او كاذبا
لصدور الضرب في احد الازمنة الثلاثة اي الحال وكذا
ما يقال ان الاخبار الايجابية الاستقبالية كلها كاذبة لانتفائها
في الحال ووجه الدفع انه يقصد مطابقة النسبة الاستقبالية
ولا يخفى انه اندفع بعدم القصد باحد الازمنة الثلاثة قوله
يحصل من اللفظ يكون الى آخره وذلك لانه اذا قال المتكلم
اضرب يقصد بطلب الضرب وبعد طلبه له وقع من اللفظ
بهذا اللفظ اقول يحقق الفرق بين الخبر والانشاء ما [illegible]
من ان الخبر يقصد به مطابقة النسبة لنوع من الخارج بخلاف
الانشاء والاتكال من الامر والنهي يدل على نوع طلب مخصوص
فاذا لم يكن في نفس المتكلم هذا النوع يلزم انها لا يلزم ان يكون
كاذبا واذا كان كذلك يكون صادقا لكنهم اعتبروا الصدق

٢١٩

والكذب باعتبار مطابقة النسبة المفهومة للخارج وعدمها فتأمل
قوله ومع قطع النظر عن الذهن وانت خبير بان هذا في الظاهر
مخصوص بالقضايا الخارجية دون الذهنيات مثل شريك
الباري ممتنع بل مثل ما سوى الواجب تعالى ممكن والتحقيق
ان بين كل امرين مع قطع النظر عن حيثية دلالة الكلام و
ادراك الذهن وفهمه منه نسبة على وجه نقيضه ضرورة العقل
والاستدلال البرهاني فقصد مطابقته في الخبر فالخبر صادق
فصادق والا فكاذب قوله وهذا معنى وجود النسبة الخارجية
اي ما ذكرنا من ثبوت النسبة في الواقع بين الشيئين المذكورين
مع قطع النظر الواقع عن الذهن معنى وجود النسبة الخارجية
فليس الخارج هنا بمعنى ما يراد في الاعيان حتى ينافي ما اشتهر
من ان النسبة ليست بموجودة خارجية بل معنى الخارج هنا
خارج الذهن اي الواقع في نفس الامر قوله لا جهة لتخصيص
قيل الجهة ان الخبر اعظم شأنا واكثر نفعا واشتمالا على النكت واصل
لكثير من الانشاءات ولا يخفى ان هذه النكتة في التخصيص لا ينقاد
من العبارة قوله على انه لا حاجة اليه انت خبير بان ذلك مبني على
ان كل لفظ في الكلام البليغ مطابق لمقتضى الحال وهذا محل تأمل
قوله قد يسمع اشارة ما اليه فيه رمز الى وجه تسمية هذا البحث بالتنبيه
الا انه لا استبعاد في جعل الحكم تنبيها بوجه الاشارة والعلم عند هذا
الخبر تأمل قوله غير معتقد لو قال معتقدا خلافه لكان شمول
الواسطة اظهر قوله والكلام في ان المشكوك الحق اذ خبر فانه

فانه دال على الحكم ولا يلزم منه ان يكون القائل به حاكما بذلك
الحكم لجواز تخلف المدلول في الدلالة اللفظية قوله بدليل انما
يصح الدليل في التعريف لانه تعريف لفظي وما له الى التصديق
وبيان الموضوع له قوله فان اسم جعلهم الخ لا يخفى ان تسليم
لا يثبت ما ادعاه هذا القائل في جانب الصدق اصلا فانه
يجوز ان يكون الصدق مطابقة الاعتقاد مع الواقع فلذلك
لم يتعرض قدس سره لجانبه بل يقول لا يثبت مدعاه في جانب
الكذب ايضا لجواز ان يكون الكذب عدم مطابقة الاعتقاد
مع موافقة الواقع الا ان هذا الاحتمال بعيد جدا فلذلك
لم يلتفت اليه قدس سره والاستدلال على بعض المدعى كاف
لرد قول الخصم ومثله شائع قوله بشاهدة ان اوالزم انت
خبير بان هذه المؤكدات ما كيدات لما دخلت عليه اعني المشهود به
لا الشهادة المنافية للمدلول عليه بقوله يشهد وهذا هو
الظاهر المتعارف ولو سلم فالظاهر من المتبادر الحوالة الى ل
رجوع التكذيب الى يشهد نظرا الى انه خبر على استمرار الشهادة
او الشاهدة الخالصة او رجوعه الى الخبر اللازم لنشهد على
تقدير كونه انشاء وهذا الخبر هو الاخبار عن كون المشهود به
على وفق الاعتقاد واما رجوعه الى الخبر الذي تضمنه هذه
المؤكدات على ما ذكره قدس سره فمحل بحث لكن المص
ذكر في الايضاح الذي بمنزلة الشرح على التلخيص ان الجواب
الاول هو ان المعنى نشهد شهادة واطأت فيها قلوبنا

السنة كما يترتب عذاب والذم واسمية الجملة والتكذيب في
قولهم نشهد وادعاهم فيه المواطاة قوله مع الاعتقاد
بانه مطابق الظاهر من تقرير قدس سره ان الظرف حال
اعني من الخبر اي مطابقته وان الضمير في قوله معه راجع الى
الاعتقاد وقد فرع في الصدق باعتبار انه مطابق ويراد
في الكذب اعتقاد انه غير مطابق واختلف الراجع و
المرجع في ضمير واحد لكن تقييد الكذب بهم نص في المقصود
والاوضح ان مع الاعتقاد ظرف لنفي المطابقة على انه مشارك
لكن لا للمحمول المذكور اعني الضمير الراجع الى الخبر على ما هو
المفهوم من العبارة وسوق الكلام بل للمفعول المحذوف بقرينة
المقام اي الواقع والمعنى صدق الخبر مطابقة نسبة المفهوم
للنسبة الخارجية والنسبة الذهنية للمتكلم والضمير في قوله عدمها
راجع الى المطابقة وفي قوله معه راجع الى الاعتقاد بالتفسير
السابق والظرف متعلق بضمير عدمها ومثل ذلك جائز على
ما صرح به المحققون في بحث النسبة من شرح المفتاح لكن المعنى على
السلب الكلي اي الكذب عدم مطابقة الواقع والاعتقاد معا
وان احتمل رفع الايجاب الكلي او نفي القيد فقط اعني الاعتقاد
قوله ضرورة توافق انت خبير بان اعتقاد المطابقة يستلزم
ظنها مطابقة الاعتقاد وان لم يكن بين الواقع والاعتقاد
موافقة لان العاقل انما يقصد الحكم الذي يعتقد انه مطابق للواقع
وكذا الحال في الكذب لانه اعتقد انه غير مطابق اعتقد خلاف

في قوله حصر واضداد لا يخفى انه اذا تنوع في الخطاب كثرة الافراد
للخبر كانت انفع للمستدل القائل بالواسطة قوله على سبيل منع
الخلو ينبغي ان يعلم ان منع الخلو في المشهور الحكم بالشك في
الكذب فقط من غير شك في الصدق فيوجد الاجتماع في
الصدق فيتحد الخبر الكاذب والخبر الصادق في حال الجزم
فلا توجد الواسطة الا انه قد يطلق منع الخلو على الحكم بالشك في
الكذب سواء حكم في جانب الصدق بالشك او عدمه او
لم يحكم بشيء فيجوز عدم الاجتماع ووقع من اهل اللسان فتوجد
الواسطة فحمل هذا منع الجمع في المقصود اظهر وعلى الحمل
لا يتم الاستدلال لاحتمال غير المقصود تامل قوله لكان
اظهر لان عدم اعتقاد الصدق لا يوجب عدم تجويزه
فلا يلزم انتفاء الصدق باحد شقي الترديد وانما
الصالح للدليل اعتقاد عدم الصدق فانه الشاك لتجويزه
اللهم الا ان يتكلف ويراد بعدم اعتقاد الصدق كونه
في غاية البعد عن اعتقادهم بحيث لا يجوزونه اصلا
قوله احوال الاسناد الخبري لا يخفى انه يمكن الاتيان ايضا
اجراء جميع تلك الاحوال من الحقيقة العقلية والمجاز العقلي
ومن التاكيد بانواعه وعدمه مثلا اذا كان المخاطب بعيدا
عن الاعتقاد نؤكد الامر وكان التفسير بالخبرية لكونه الاصل
الاعظم الشائع قوله او ما يجري مجراها مثل قولهم تسمع بالمعيدي
خير من ان تراه ومثل الجملة التي وقعت خبرا قوله وكونه اي

المخبر عالما لا يخفى ان هذا حكم لازم للحكم باصل القضية مجاز بالنسبة
اليه وكثيرا ما يقصد بالخبر مجاز الحكم اللازم لاصل الحكم فلذا فائدة
تمييز هذا الحكم اللازم عن سائر الاحكام اللازمة المجازية و
يمكن ان يقال المراد بالحكم ما يقصد علم المتكلم به وانتفاعه
في المجاز وان كان المقصود الاصلي هو الوقوع واللاوقوع في ذلك
في هذا اللازم كما لا يخفى قوله والمراد بكونه اي الشخص جاهلا انه
لم يجر على موجب هذا العلم فانه في الخبر او مستفاد منه تعالى
اذ لا يعتد بذلك العلم وحاصله يكون مستفادا منه في فائدة
بحسب العرف نعم اطلاق العلم على مطلق حصول الصورة في
اصطلاح الحكماء لكنه قد اشتهر بين الناس وقد يقال في
تصحيح اللزوم بانه متى حصل للمخاطب اعتقاد بالحكم من المخبر
اعتقد ايضا ان المتكلم معتقد لذلك الحكم اولا واغلبهم
ذلك فيما اذا كان اعتقاد المخاطب تقليدا واما في غيره فلا
كما اذا كان الحكم بديهيا يحتاج الى ادنى التفات او سماع
قوله وقد ينزل المخاطب العالم اي الاحسن ان يذكر هنا في الاخراج
على خلاف مقتضى الظاهر ويعلم ان التنزيل يجري فيما اذا علم الفائدتين
معا او احدهما وكلام المص وان كان ظاهرا في الوجه الاول
لكنه يحتمل الوجوه قوله وينزل العالم بالشيء المقصود التشبيه
فان الاية ليست من قبيل تنزيل العالم باحدى الفائدتين
منزلة الجاهل قوله ولقد علموا اي اللام في لقد جواب القسم
المحذوف وفي لمن اشتراه ابتدائية وضمير المفعول لكتاب السحر

السحر والشعبذة اي لمن استبدل واختار على كتاب الله تعالى
وليس عطف على مجموع القسم والجواب فنفيه ايضا حرف قسم
او عطف على الجواب فقط في الجواب لقوله تعالى لو كانوا يعلمون
محذوف اي لم يشعروا واعلم ان وجه التنظير في الاية ان صدرها
يدل على ثبوت العلم لهم واخرها بنفيه عنهم فان لو امتناعية
لامتناع الاول الا ان نفي العلم عنهم لاعتبار خطابي نظرا
الى انهم لا يعملون على مقتضى العلم قيل لا حاجة في الاية الى هذا
التكلف فان معنى لو كانوا يعلمون متعلق بقوله لبئس والذم
والرداءة غير انتفاء الخلاق والثواب فانه لا يوجد
في المباح بخلاف الاول وبالجملة مع ذلك الاحتمال
ليس في الاية استشهاد اقول هذا محتمل لكن سوق الاية
على اتحاد الذم وانتفاء الخلاق ووجه ذلك ان اختيار
ما ليس له نفع كالسحر على النافع الكامل ككتاب الله تعالى
امر مذموم جدا ولو سلم فرجوع لو كانوا يعلمون الى
صدر الاية هو الانسب ببلاغة القران فان فيها مبالغة في
حسن الاشارة الى ان علمهم بعدم الثواب كلا علم في الامتناع
فكيف العلم بالذم والرداءة وانت تعلم ان حمل الايات
على الابلغ واجب نعم ان متعلق العلم وعدمه ليس واحدا
على التوجيه الاول فان عدم النفع والرداءة وان كانا
متلازمين وجودا فهما متغايران مفهوما تامل قوله وما
رميت نفي الرمي باعتبار ان تلك الاثار العجيبة خارجة عن

لا يعملون صح

ذلك الرمية قوله فينبغي ان يقتصر الح لا يظهر كونه جزاء مسباع الشرط
المذكور اللهم الا ان يلاحظ كونه محملا للتفصيل الذي اشار اليه بقوله
فان كان المخاطب قوله عن اللغو هذا بظاهره ليس بتام
لعدم التفصي فاما انه يتم نظرا الى ان الكلام بتمامه لغو عند
خبيرا ويعلم ذلك بطريق المقايسة قوله اي لم يكون عالما بحدوث
ان يراه من الحكم التصديقي فالخلو عنه يعني الخلو في نفسه و
ذاته في الخلو عن التردد ولكن يحتاج الى الاستعلام فان التردد
ليس في التصديق بل في الحكم يعني الوقوع واللاوقوع بل في
النسبة المفهومة من اللفظ ومجردا عن الحكم الوقوع او
اللاوقوع لكن الخلو عن الحكم يعني الخلو عن ادراك عدم الخلو
عن التردد وبالجملة انما يظهر فساده اذا لم يكن ذلك
الوقوع واللاوقوع متعلق التصور ايضا بل كان متعلق
التصور النسبة الحكمية كما يفهم من حاشية الشمسية او يقال المتبادر
من العبارة الخلو عن الوقوع واللاوقوع يعني التصديق لا التصور
قوله وان كان المخاطب مترددا فيه اقول اذا كان ظانا
الحكم لكن ظانا في عرضة الزوال يسوغ محوه النقض ينبغي تأكيد
هذا الحكم اذا لم يؤكد كما لا يخفى قوله لكن المذكور في دلائل الاعجاز
ان الاظهار يكون ذلك الغرض منها في التأكيد لكن ان حاصل
على زعم الشيخ على ما يفهم من المطول نظرا الى انه اعلم في التأكيد
بخلاف سائر المؤكدات فيمكن التوفيق بينه وبين ما ذكره
القوم من انه يحتمل التأكيد في صورة التردد قوله اذ كذبوا

الا يخفى انه ليس ظرفا لقال او الحكاية قوله ان القول او الحكاية ليس وقت
التكذيب بل ظرف لمحذوف اي حكاية عن الرسل قولهم اذ اي
الاستئناف على حذف النص راى هذا المحكي صادر اذ كذبوا
قوله مبني على ان تكذيب الاثنين لا يقال يجوز ان يتعلق
في المرة فعن لم قال لا انا نقول التأويل حينئذ لازم ايضا
على ما هو المفهوم من العبارة او انه قال لم حاكيا عن
الرسل قولهم وقت تكذيب الجميع في المرة الاولى كذا في المرة
الثانية كذا قوله والتقوية يؤكد الاظهر ان يقال والتأكيد
استحسانا او وجوبا قوله اي لتحقيق فيه ان الاستغراق متعد بنفسه
وعدم التعدية لا يتأخر فلو يقال ضربت لزيد الان يكون ذلك
من قبيل المتعدي منزلة اللازم ثم تعديته بحرف الجر او يقال ل
الاستغراق متعد بنفسه نظرا الى اصل المعنى لكنه مستعمل
هنا في ايقاع الطلب مجازا او تعبيرا بتضمين ايقاع الطلب
قوله مقام ان يتردد فيه قال الشيخ الرضي قولهم لان يقرب
بعيدا اذ يقع منه الفرض ولم يقطع سويه حتى في العبارة هنا
لا تقتضي الا صحة التردد لا التردد بالفعل فلا يرد ان
التأكيد على مقتضى الظاهر ثم المناسبات تكون الاستغراق فان
يكون ايضا بحسب الملاحظة فقط والا فالظاهر انه مستلزم للتردد
بالفعل الان يقال الاستغراق الى جنس الخبر الى خصوصه قوله
وغير المنكر كالمنكر فيه جعل السيد رحمه الله ذلك مشاركة
للسائل ايضا وفيه ان الظاهر يؤكد مع السائل والمنكر معا على

طريقة واحدة فلا وجه للتبديل الا ان يعتبر زيادة التاكيد بالنظر
الى الانكار قوله على الوجه يقع عرض الزمخ فان معنى عرض العود
على الاناء بحيث في كتب اللغة ومعنى عرض على الاناء ان المراد من معنى
الوجه هنا هو كون عرض الزمخ في جانب لا على الذي هو معنى بحيث
يكون قوله نحو هم كان عادة التصدي للمحاربة فالوجه بحيث يكون
الوجه نحو هم على الانكار ويمكن ان يجعل الوجه بمعنى الاظهار
من حيث لم يعرض العكس وانما جعل علامة الانكار باعتبار انه لو
علم حيهم لما حاولوا تردد على ذلك قوله وفي هذا خطاب الالتفات
قبل الكلام التي هي حاضر في قضية الالتفات احدهما من الخطاب
الى الغيبة على رأي السكاكي والاخر على العكس وان لم يكن حاضر
فلو الالتفات الاخر بل مطلقا فانه لا يرتبط ان يعني يمكن فهم
في الحي اذا حاضر اي التعدد فانه جعل شخص من جهة ذي
اوصاف حاضر مخاطبا بالخطاب كما يظهر من الابيات ويؤيده
قوله تعالى اياك نعبد قوله منكم او استتر الا يخص بذلك من التنزيل
المذكور نكتة ظاهرة في المعنى الثاني للوجه قوله يرمه يقال رماه
بالعدل اي عيبه به قوله لغة الكلام اللغة بالكسر الجانب و
الكلام المعالجة المحاربة قوله قلب نحو المعز الى جعل
الناس في جانب وحصة الكتيبة تجنبا لتفرق الالف على احد الجانبين
قوله الزحام المزاحمة قوله ان يدس هكذا وقع بخط مدرس
سره في شرح المفتاح وفي كثير من نسخ الشرح وفي بعض الاوقات على ما
في بعض النسخ ان يدس اي ان يدس الاعقاب تحت التراب والدس

اى نسبه ...

المفهوم
س جعل النبي تحت الاقدام قوله لان مجرد وجوده لا يخفى ان
من العبارة ان التامل منه بعد وجوده كافيا لا مجرد وجوده
نعم لو قال وجوده لا يكفي في ترك التاكيد بالنسبة اليه كما يشعر
منه من العبارة لكان تاما قوله وهذا الحكم فيه ان المخاطب
النبي و آله واصحابه عليه وعليهم الصلوة والسلام ولم ينكره
احد منهم ويمكن ان يقال كثيرا ما يلاحظ حال السامع ايضا
كما هو المناسب هيهنا فان المقصود تقبيح الكفار باعتبار انكارهم
فالمقصود من المخاطب في عبارة الشرح هيهنا ما يتناول السامع
ايضا بان يحمل على ما يلاحظ حاله ويفهمه بالكلام قوله نظير
تنزيل العالم لاجل ... هذا نظير البحث باعتبار التنزيل
قوله وهكذا اعتبارات في عطف على ما يتبنى عند السابق
كان قبل هذه الذي ذكر اعتبارات الاسناد في صورة
الاثبات قوله اثباتا او اخبار كان المراد بها ما في الجملة
الانشائية والخبرية سواء كان تاما او لا فيتناول الاسناد
المصدري ... اذ عبر بالتام قوله من احوال اللفظ الافادة للتحصيل
اي الاحوال المعلومة في تعريف المعاني قوله بان لا ينصب
في الاضمن بان لا يكون هناك قرينة قوله لغرض ومن الاولى
ان يقول نحو لنا ... فان المرض والموت ليسا
مما ... امام قوله اذ لو علم المخاطب فيه اذ لم يكن
المخاطب عالما بانه لم يجى بمجرد ان يعلم اعتقاد المتكلم بكونه
لم يجى فالمثال ما يصلح لكونه مجازا اذ ان يجعل المتكلم ذلك

الاعتقاد ح المخاطب فيه مادة فالمراد علم المخاطب باعتقاد المتكلم بكذبه
وظهور ح ذلك العلم عند المتكلم فان دخل في الفرض موافقة المخاطب
مع المتكلم في اعتقاد عدم المجيء كما لا يخفى قوله مجاز حكمي ايضا متعلق
بالحكم اي بالاسناد يعني النسبة قوله مجاز في الاثبات او مجاز في
النفي بملاحظة حال الاثبات بل التحقيق ان النفي يرجع الى ما يلزم
في صورة الاثبات مثلا ما ربحت تجارتهم راجع الى خسرت
قوله او الموضع الذي الخ قيل هذا التفصيل اشارة الى ان المجاز
لا يستلزم الحقيقة عند الشيخ اي الموضع الذي يتوقف اليه الاسناد
هو الحقيقة كما لا يخفى مع ان الحاشية المنقولة عنه قدس سره منافية
لذلك وقد اشار فيها الى ان التفصيل باعتبار ان المال ماخوذ
في تفسير التأويل اما مصدر ميمي او اسم مكان وانت خبير بان ذكر
المال في تفسيره غير ضروري قال في الصحاح وغيره التأويل تفسير
ما يؤول اليه الشيء مع ان الظاهر من الكلام مع قطع النظر
عما افاده المسند اليه اللفظي ما هو هو وبالنظر اليه يجيء اذ علم ما
هو له قوله وحاصله ان ينصب الى الجزم فان التأويل طلب الحقيقة
وملاحظتها وهذا يستلزم اعتبار العلاقة وفرضا لوجه ذلك
توضيح لبيان العلاقة ايضا في حاصل التأويل لكان حسنا بل لو
اقتصر عليه لكان احسن فان المصنف قال فيما بعد ومن بين لها
وقرينة قوله اي للفعل اقتصر عليه لكونه الاصل او لان الصفة المشبهة
لا تنصب المفعول به قوله لا ينبت البقل اي حال كونها باقية على
معانيها فان مع المصاحبة المستفادة في نصب المفعول معه لا يتم

يتم فيما اذا رفع واستند اليه الفعل وقس عليه البواقي قوله من اقحم
الاماء لكن الظاهر من اقحم اماء الاماء كما يقع في عباراتهم ذلك
قوله شقاق بينهما التعادي العداوة والمخالفة قوله وطلوع الثنية
انت خبير بانه يلزم ح ان يكون قوله سابقا اسناد الفعل
الى الفاعل اذا كان مبنيا للفاعل حقيقة والى غيره مجاز جاريا
في اداء المقصود واعلم ان ههنا امورا ينبغي ان ينبه عليها
الاول ان المفعول به اعم من ان يكون بواسطة او لا لكن المفعول فيه
وله بلا واسطة داخل فيه على ما يتوهم من شرح المفتاح الشريفي في بحث
تفسير المسند والظاهر من كلام المحشي في شرح المفصل فيلزم
ان يكون ضرب في الدار مبنيا للمفعول مجازا الا ان المحقق الرضي
قال بانهما نوعان من المفعول به خصا باسمين اخرين الثاني
ان حال الصفات المشتقة على قياس الافعال لكن المفعول به
لها ما يكون بحسبها ح كذلك وصح ان ينصب بها بعد شرط
العمل واضافة ضارب زيد الى حقيقة الثالث ان اضافة
اسم الفاعل الى الظرف فان كانت على طريقة اضافة الى المفعول به
وبعدها فهي مجاز ولا ينبغي ان يكون حقيقة لان الظروف
تعلقها بالظرفية تأمل قوله الاقوال الكاذبة التي يعتقد المتكلم
بها صدق الكذب فاصل تروجها بعد الامكان فلو
تأول فيها قوله او لم يقل الظاهر من اعادة لم في الشرح ان
الكلام على عطف النفي على النفي وليس بمخصوص فان احدهما
لا يكفي بل الاعادة لاظهار النفي لكن على عطف المنفي على

المتن فيتعين كلما او في حيز النفي فيستفاد العموم للنفي قوله لاحتمال
ان يكون كله اقول هذا بعيد جدا لان فاعلية الغداة او كرها
والعشي او مرها غير ظاهر ولذا لم يذهب اليها احد سيما على
مذهب المتكلمين ومنعاه العرف من الانام ثم اسناد اهلاك
الناس الى الدهر على ما فهم من القرآن فالظاهر ان المراد وقوع
الهلاك بحسب التأثير من الله تعالى او غيره بل لانها مدة الحمام
الى الآخر على اسناد الحوادث اليه في اشعار العرب وامثالها
فان ظاهرها النعي والشكوى الى الله تعالى لكن في ضمن عبارة
الدهر على سبيل المجاز في الاسناد او شعر العجم من اهل الاسلام
ايضا مشحون بهذه الطريقة في المراثي وغيرها قوله يعني ما لم
يعلم المراد بالعلم هنا مطلقه بحيث ساوى الظن قوله
يتوقف على ان يكون عن يقين في اي فصل في الفرق عن
الفرق باتحاد ما بينهما قوله حذف الليالي المراد بالليالي مطلق
الزمان كما اشتهر قوله قبل الله القتل بعجز التكوين على ما في
المفتاح لكن اعتبار الارادة غير ظاهر قوله فانه يدل على ان
ان طلوع الشمس لا يسابغ ان يكون اسناد الافناء الى جذب الليالي
حقيقة عند المتكلمين [illegible] معلوم ان المؤثر في عالمنا الكواكب المخلوقة
لله تعالى ابتداء وبواسطة قوله وان المبدع لعدم القائل
بالفصل بين الافناء وطلوع الشمس وبين غيرها او المراد
الطلوع بالفعل على الابداء والانشاء قوله ومجاز تبعا بالنفي
في نسخة مصححة بتصحيح الشارح يعني بوضع هذا الاعتبار

قوله بانواع النبات اه يريد ان الحياة مجاز في القوة النامية لابهام ظاهرها ومعرما فاقهم

الاعتبار
في القسمة الى مجموع الاقسام الاربعة سواء وجد تمام الجزء الاول
كما في القسم الثاني او الجزء الاخير كما في القسم الثالث او بعض الجزئين
كما في القسمين الاخيرين نحو ان الكناية مقابل للحقيقة والمجاز
على عبارة المتن قوله ظاهره انه لا يشترط اه واما على مذهب
السكاكي فيجوز ان يكون المسند على وجه الحقيقة او
المجاز اللغوي محل خفاء ان الكلام ما خرج في تعريفها قوله
نعم القسمة الاولى لم تذكر لكن يناسب ذكره على وجه التغليب
في آخر الآية قوله او عن ظاهره لا يخفى ان مرجع الطول لا يسلم
التحسين عدم الابهام مع ان ظاهره ازيد منه حظا قوله
اي من جهة العقل يعني عقد غني عن نسبة الاسناد الى القيام
لكن على ان فاعل المنفك الاسناد اي الا حالة فان التعين لا يلزم
ان يكون فاعله للفعل المذكور بل لازمه او متصل به نحو
اسندت الانامة حالما ليس فاعل الابتداء بل الجلاء قوله وزيد
وجهه حسنا اي زيد الله علم الحج ووجهه في الكلام حذف
مضاف [illegible] وجهة معلوم بواسطة او صفه حسن قوله و
فاعل هذه الافعال اه قول من جعل السكاكي النفس فاعلة
في اقربني والحق ان الفاعل في جميع النفس على علم المفتاح
فانه معلوم العبد موجد الافعال بالمباشرة او التوليد
حتى قالوا العلم بالنتيجة مخلوق للعبد بالتوليد عن النظر
يسمى اليه يقولوا مصدر السرور والعلم من زيادة الحسن عن
النظر الحسي في الوجه بالتوكيد قوله والحق ما ذكره الشيخ

٢٢٦

كتب قدس سره في الحاشية اولا لا نزاع في ان الفعل لا بد له من فاعل
لكنا نعلم قطعا ان الموجود المحقق في امثال هذه الصور هو
السرور والقدوم ونحو ذلك من الافعال اللازمة لا المسرة
والاقدام ونحوهما من الافعال المتعدية لكن بقي ههنا بحث وهو ان
لفظ اقدم لا يكون حقيقة لعدم تحقق معناه وحينئذ
استعماله صحيحا يستحق ان يكون مجازا فلا يكون المجاز
في الاسناد ثم الحق بخط قدس سره في اخر الحاشية هكذا والجواب
ان عدم تحقق المعنى لا ينافي كون اللفظ حقيقة ولا يستلزم
كونه مجازا في معنى اخر غاية الامر ان مدلول اللفظ وما استعمل
هو فيه لا يكون ثابتا ولا يلزم الكذب لان المقصود منه
ما هو الاصل والمرجع كالقدوم منه اقول في اخر الحاشية
السابق اشكال على القوم جميعا فان الواقع في الصور المجوز
التجوز في الاطراف لا الاسناد المجازي والحاشية الثانية جواب
له واما اول الحاشية فيرجح كلام الشيخ لكنه مجمل غاية الاجمال
حاصله ان الافعال المتعدية الواقعة في تلك الصور ليست
بموجودة اصلا فالمقصود منها المبالغة في ملابسة الفعل فمثلا
اذا وجد القدوم وجعل لزاع واريد المبالغة في ملابسة للقدوم
يتوهم هناك اقدام ومقدم ويجعل اسناد الاقدام منه الى
الداعي فان نقل الاسناد من المتوهم كنقله من المحقق في تحصيل
غرض المبالغة في الملابسة فمراد الشيخ اذ ليس هناك فاعل
موجود تسند اليه تلك الافعال المتعدية او فاعل بعيد

يعتد باسنادها اليه اذ لا فائدة في الاسناد الى الفاعل المتوهم
فتأمل بقي بحث اخر وهو انه اشتهر بين الحكماء والمتكلمين ان
كل ممكن له فاعل حقيقي فللافعال اللازمة فاعل موجود فيكون
اسناد الافعال المتعدية اليه حقيقة فالمحذور منه معدوم و(؟)
محقق وهو الحق تعالى عندنا والعبد عند المعتزلة سواء
كان بالمباشرة او التوليد من فعل اخر للعبد فافهم قوله
ذاهبا الى ان ما مر اقول لا يخفى اذ حينئذ يكون النسبة
في المخيلة مقصودة مجازا في صورة الاسناد الى السبب وما يخص ها(؟)
كذا كما في الاسناد الى المصدر والزمان والمكان وكلام
السكاكي محل الاطراف محل بحث قوله اللوازم المساوية
كان اراد المساواة بحسب القرائن والمقام فلا يرد
ان المخالب ليست مساوية للسبع قوله وهذا مبني على
فان قيل اسناد اضيق والخضر جميعا ايضا مجازي على من هيه(؟)
فالمراد بهيئة الصاحب قطعا قلنا فاذا كان التغير(؟)
عبارة عن الصاحب فليس اسناد الحوج مجازيا قوله
وهذا اولى فانه توقف في مثال المتن بان التجوز في الاسناد
الصادر الى الخضر قوله الحكاية اذ في ذا يلزم ان يكون
الاسناد مجازيا لانه حوج الانبات مثلا الى تستند الى الفاعل
المختار لا الى الزمان المنبه مع ادعاء الفاعلية له كذلك
بعينه السكاكي في المجاز العقلي الذي اشار اليه قدس سره
في حواشي شرح المختصر الاصولي قوله من حيث انه مستند اليه

ينبغي ان لا يجعل الحمد للتعليل بل لتقييد المسند اليه حال كونه
ماخوذا هذه الحمد فلم يرد ان الحذف والاثبات ليس عوضا
لاجل كونه مسند اليه قوله تنبيها على ان المسند اليه الخ لا يخفى ان هذه
النكتة منافية لنكتة تعريض الحذف في السابع ووجه التوفيق
ان هذه النكتة مخلصة باعتبار شيوع الحذف في العدم
اللاحق والنكتة السابقة باعتبار الواقع قوله بناء على الظاهر
لا يخفى ان كون ذكر تمام الكلام لا ينافي كونه عبثا لانه اذا علم
جميع الكلام صار ذكره عبثا فكيف بالجزء منه فهي الحفظ
ايضا اذا علم عبث في العبارة بناء على القرينة وان كان
مع قطع النظر عنها ليس بعبث قوله لان الدال حقيقة اه
الدال عند الحذف هو اللفظ مع ملاحظة العقل ايضا اما
[illegible] من ملاحظة اللفظ [illegible] العقل شرط الدلالة والحاكم
بذلك والدال هو اللفظ قوله حلت عليل هو هذا يصلح
مثالا [illegible] الدعاء التعليق ايضا قوله هل يسمع اهل العبارة
اهل تحذف [illegible] اذا [illegible] قوله او ايهام
صونه المراد صونه [illegible] بواسطة [illegible] على الالتفات
فصح ذكر الايهام قوله والظاهر ان ذكر الاحتراز يمكن ان يقال
ان العبث في ذكر المسند اليه يكون باعتبارين احدهما باعتبار
القرينة الدالة على تعيينه لاسناد هذا المسند في حصة المتكلم
وارادته وثانيهما تعيينه باسناده بحسب نفس الامر بحيث
لا يصلح ان يسند هذا المسند الى غيره قوله او يسجع او قافية

به هذا ان فيما اذا وجب تقديم المسند اليه يحصل السجع
او القافية مع المقابلة بالوزن نقتضي ان لا يتغير الوزن
بذكر المسند اليه او حذفه بل يتغير القافية وذلك فيما يكون
المسند الذي القافية على وزن المسند اليه حين ذكر المسند اليه
او حذفه لا يتغير الوزن قوله كقول الصياد في الظاهر انه مثال
لغرابة الفرصة فالاصل ايضا لانه قوله رمية من غير رام هذا
مثل اول من قاله الحكم المصري وكان من ارمى الناس وقد
نذر ان يذبح شاة على الصنم فلم يمكنه ذلك حتى قصد
يقتل نفسه ثم رمى ابنه بطعم فاصاب فعند ذلك قال
الحكيم [illegible] في اصابت صدر من المسيح [illegible]
قوله مقتضى للعدول الظاهر ان الظرف ليس بمحض في
بل متعلق بالاسم فيلزم تنوين المقتضي لانه شبيه بالمضاف
اللهم الا ان يقال ذهب بعض النحاة الى انه لا يجب تنوينه
وعليه قوله صلى الله عليه وسلم لا مانع لما اعطيت قوله او اظهار
تعظيمه اذ في الاظهار وان كان الحاصل من لفظ المسند اليه
التعظيم نظرا الى ان الكلام على تقدير القرينة فاللفظ المحذوف
المدلول بالقرينة يفيد التعظيم وذكره يفيد اظهاره قوله
حسب الاصغاء الاولى السماع لتصح في حقه تعالى قوله
نحو قوله تع [illegible] قوله وفي فيها مثال في حرف
ان يجعله ذكر المسند اليه في الاية لمطلوبية الاصغاء في البسط
لانا نقول هذا القول يجوز بعضه ان يقال المخاطب ما الذي

فإن قيل إن وضع المعارف فما بال المعرف بلام العهد الذهني فإنه من المعارف مع أنه لا استعمال في معين والجواب أنه في حكم النكرة والكلام في معرف لم يخرج حكم النكرة أو نقول إن المعرف بلام العهد الذهني يستعمل في الجنس وإن كان باعتبار وجوده في ضمن فرد ما غير معين والجنس أمر معين في نفسه ولا يرد على هذا أمثال النكرة بناء على أنها موضوعة للجنس لا للفرد ما غير معين كما هو أكثر الأخر لأنه بعد الجنس معتبر في المعرف بلام العهد الذهني غير معتبر في النكرة وإن كان مختصا كما هم

بحسب المتكلم بتفصيلها أشيع زيادة البسط قوله فبالإضمار الأول دخول الفاء في أن كما لا يخفى قوله الخطاب مع المعين الأول أن يقال فالمعرف الخطاب له اللهم إلا أن يجعل الظرف حالا أي كائنا مع معين قوله إلى غيره أي عادلا إلى غير معين لأنه بدل عبارة المفتاح والإيضاح على أن الضمير في غيره راجع إلى معين قوله وهو ما وضع إلخ قد أنه يلزم أن يعتبر مجازا عند من يقول المتحققات تأمل قوله لا حضاره بعينه أي بشخصه يشكل علما ذا لم يكن الموضوع له معلوما للواضع على الوجه الخصوص كما في هذا المثال المذكور في المتن أي لفظ اسم قوله واحترز بهذا يشكل بمثل رجل حاكم القوم في البلد إلا أن يقال هذا الوصف لا يختص بالفرد المعين بحسب أصل الوضع فلا يرد أيضا ما قيل إن الرحمن ليس بعلم مع أنه مختص بالحق تعالى قوله أي أول مرة ينبغي أن يعلم أنه لا يلزم أن يكون كل علم لاحضار أول مرة فلا يرد مثل جاء زيد زيد قوله وعوضت منها أي جعلت منها حرف التعريف عوضا قوله ثم جعل علما اعلم أنه إن كان علما شخصيا ينبغي أن يكون الواضع هو الحق تعالى لأن ذاته تعالى على وجه الخصوص من غير معلوم بالكنه لغيره تعالى فإن كان من الأعلام الغالبة كما يستفاد من شرح الكشاف فنقول غلبة الاستعمال في الموضع المعين بالنظر إلى لفظ اسم مع أنه بمنزلة لفظ واحد وإله المنكر اسم لكل معبود ثم غلب منكرا ومعرفا على المعبود بحق أي الموضوع الكلي تأمل قوله

قوله لما أفاد التوحيد بحسب اللغة بدون الإيهام المخصصة قوله كناية عن كونه جبينا إذ يحث لأن اللفظ مستعمل في قوله وهنا مستعمل الشخص لكونه جبينا اللهم إلا أن يجعل كناية عن مجموع الشخص مع الصفة أعني كونه جبينا فإن المجموع أيضا لازم والأحسن أن يقال الكناية بالنظر إلى المعنى الأصلي لا يلزم أن يستعمل فيما هو كناية عنه فإنه للدلالة والفهم فقط لا أصالة ونظير ذلك دلالة الحروف على النكات المناسبة لها بلا استعمال فيه فتأمل قوله استعارة يجوز أن يكون مجازا مرسلا من قبيل إطلاق المقيد على المطلق الواقع في ضمن مقيد آخر كإطلاق المشفر على مطلق الشفة لكنه واقع في ضمن شفة الإنسان ويمكن أن يجعل مجازا مرسلا عاما مجازا من نظر إلى الخصوصية المقيد الآخر قوله أو إيهام استلذاذه وإنما ذكر الإيهام قصدا إلى اعتبار لذة المحبة في ذكر العلم أو إلى اعتبار اللذة بنفس العلم من ملاحظة الدلالة على الذات لكن على التوحيد الأول قوله أو التبرك عطف على تعلق الإيهام قوله سوء الصلة أما الخفي فلا يلزم أن يكون من الأحوال المختصة بوجه إذ يجوز أن يكون من الأحوال العامة بخلاف الصلة فإنها معينة للموصول بحيث يصير معرفة بواسطة اتصافه بها المختص به اختصاصا ما قوله لعله صدوعي هذا مسلم بالنظر إلى خصوص المثال والأقرب لنا الذي ملك الروم معظم للعلماء يفيد إفادة تامة قوله متعلق بحذر ردى ومعنى المفاعلة هنا المبالغة

وكذا شمول أي استغراق الحقيقة في اللام هو شمول الحكم الإيجابي أو السلبي لكل واحد واحد مما يصدق عليه الحقيقة
التي دخلت عليها اللام فإن كانت مفردا كان الحكم شاملا لكل ما يصدق عليه المفرد وهو كل واحد من أفراد تلك
الحقيقة وإن كانت جمعا كان حاصلا لكل ما يصدق عليه الجمع والجمع لا يصدق على واحد من أفراد تلك
الحقيقة ولا على اثنين

لام الحقيقة أول الحروف من الكتاب وسائر كتب القوم أن الأصل
في الحقيقة لام العهد الخارجي ولام الحقيقة وسائر الأقسام من شعبها
والتحقيق أن معنى اللام الإشارة إلى معنى ما دخلت عليه فإن
كان اسم الجنس موضوعا بإزاء الحقيقة فالأصل لام الحقيقة والعهد
الخارجي أيضا من شعبه فجعله أصلا دون سائر الشعب تحكم
أو اعتبر فيه بوضع آخر فكان تقدم الذكر في جعل الوزن
ولذا يقدم علم المخاطب فلذي في تعداد الفرق أن معرفة
الجنس غير كافية في العهد الخارجي بخلاف وإن كان موضوعا
بإزاء فرد ما فالأصل لام الذهن وسائر الأقسام فروع عنه
بحسب المقامات والقرائن قوله وقد يأتي المعرف الخ اعلم أن المعرف
بلام الجنس والحقيقة قد يعتبر فيه بواسطة القرينة الوجود إما
مطلقا غير مقيد بالبعضية أو الكلية كما في المهملة وإما في ضمن
البعض وقد يعتبر فيه عدم الوجود كما في الإنسان نوع وقد
يعتبر الوجود والعدم كما في التعريفات قوله المطابقة ذلك أو الحمل
أنت خبير بأنه لا حاجة إلى تلك المطابقة في عهد الذهن لأن فردا ما
معهود في الذهن من كل ماهية قوله وإن كان في المعنى ينبغي
أن تعلم أن أجزاء حكم المعرف عليه ليس بحسب اللفظ بدون
المعنى كما هو المتبادر من العبارة لأن اللفظ مستعمل في الموضوع له أعني
الحقيقة والجنس غاية الأمر أن الفردية مستفادة بواسطة
القرينة كما حقق ذلك في المطول نعم إن جعل المعرف بلام الجنس
مطلقا نكرة كما قال صدر الشريعة ابن ملك في شرح المنار ثم

ثم هذا الكلام وكذا أن منع كون اللفظ حقيقة في صورة العهد الذهني
كما هو الحق عندك وقد بينه في حاشية المطول قوله بحسب اللغة
الأولى بحسب الوضع لو أن لو أريد بالصلوح جميع أفراده انتقل
إلى وضع الشرح كما استغرق حصصا قوله واستغراق المفرد
ينبغي أن تعلم أن هذا مسلم فيما إذا استلزم الحكم على كل جمع أو
اثنين أما إذا لم يستلزم فلا يلزم منه في قولنا الأمير يخلع هذا الخلع
العظيم كل رجال اشتمل من قولنا الأمير يخلع كل رجل وكذا في قولنا هذا
الخبز يشبع كل رجال الاشتمال من قولنا هذا الخبز يشبع كل رجل فلا
يختلف بحسب المقام قوله بل الجمع المعرف الخ والجواب أن كلام القوم
على تقدير أن لا يبطل معنى الجمعية وبقي المفرد والجمع على معناهما
الأصلي وحينئذ لا يرد هذا الاعتراض قوله مفاد الاعتراض
لا يخفى أن ذلك الاعتراض على تقدير أن يكون اسم الجنس موضوعا
للماهية أيضا ويرد على مثل ما جاءني من رجل وفي رجل ما لم يرجع إذ
الاسم معرف بالتنوين الدال على الوحدة ويقرب الجواب الأول
بالتدبر في المثالين إذ يخرج الاسم عن معنى الوحدة واعلم أنه يرد
على مثل قولنا لا رجل بالفتح إشكال من وجه آخر على مذهب من
يجعل الاسم موضوعا لفرد ما وذلك لأن معناه نفي الجنس بغير عدد
بالقاسمية بل بنفي [illegible] وضع آخر لمجموع ما أنه
النفي الجنس قوله يلاحظ الخ فإن هذا لا ينفي الامتناع فإنه
قد يراعي المعنى وقد يراعي اللفظ في مثل من باعتبار أن خروج
اللفظ مخرج المعنى وقد وقع في الحديث الصحيح وصف النفس

[illegible]

بالآحاد في بيان ليلة القدر الا ان العشر هناه متعدد لا جنس قابل للوحدة
والاولى ان يقال لا يطرد وصف بعض الجمع لجمعها على التأكيد قطعي اللفظي
قوله ولو ذبح بعض كل فرد انت خير ما ذا اي كلمي في مثل اخر رجل بالرفع
وليس رجل بالرفع فان معنى الاول ليس فرد ومعنى الثاني كيف
فردي فعلم ان كلام المولى مخصوص بالمنفي بالرفع لكنه انما يقتضي
السؤال على تقدير ان يكون الاسم موضوعا لفرد ما قوله لانها اخص من
لم يرد ان الاحاد اخص من نوع التصرف بل انها قد يكون لذلك
بحسب الافهام نظرا الى حال المتكلم والسامع قوله اي هو بعين بعد
بالآخر يا ان من نفس الكلمة ولا بالاحاد قوله اليمانين جمع يمان
مخفف يمني منسوب الى اليمن بحذف احدى اليائين وتعويض
الالف المسقط له حاجب يعني نعته الانانية من حيث هي وان
كانت مائلة الى المعايب والامور الرديئة والدنيوية لكنه حصل
من الصفات الالهية ما ينبع من ذلك بمحبة عالم القدس وعن التشبيه
بالملائكة قوله من طالب الغرض اي طالبا حاجات لكن عن بعض في اي من
شأن طالب الحاجات او مضاف محذوف اي من احاط طالبه حاجيا
يمكن ان يكون التنوين للتوحيد شخصا قوله الكيميا هذا مخصص بالعدد
عند الادباء وعلى ما فهم من تفسير الرضي تنوين اسما العدد قوله
من نطفة ابيه تشكل بآدم وحوا وعيسى صلوات الله تعالى
عليهم ويكثر من الحيوان الغير المتولد من النطفة فلذا قال المحقق
السعادة من ما هو خرج من مادة وقال بعضهم لفظ كل في كل
دابة يعني الاكثر قوله او كل نوع يتشكل من التركيب بان خلق

خلق نوع البغل ونوع الحمار من نوع اي ماء الحمار فيمكن ان
يقال في الآية ان النطفة نوع من المياه ويجوز ان يصحح قول من
الشرح بان نوع الماء المختص بالبغل هو المركب من نطفة الحمار
والفرس معا قوله كائنا اي اي حال كون مثل ذي الرغبة ونحو
او صفة الظن يحمل اللام للعهد الذهني قوله اشتراك اي
لا اشتراك المعنوي فيه في الاعصار فانه بالنظر الى الاشتراك اللفظي
قوله لكان الوصف مخصصا له اي على الظاهر فلا يتعين المثال
قوله وقد يكون الوصف لبيان النوع بينه وبين الفرق
للتأكيد ان المؤكد لبيان حظ في بيان المقصود الاصل بل
يخرج التأكيد بحذف هذا الوصف عن الروح بينه وبين الوصف
ان لم ينفع ثمة احد افراد المعنى واحد المعاني وهنا احد النحو بين
قوله وهذا الاعتبار افادة ان قيل كل منهما توجيه على حدة
للوصف لانه اذا قصد به بيان الجنس لا يتصور زيادة التعميم
للافراد اذ الجنس من حيث هو واحد قلنا زيادة من المنتشر في
تأكيد العموم فيما يدخل عليه والاحاطة بافراده نصا بحيث
لا يحتمل غير ذلك عند ارباب العربية جميعا مع ان سوق
الآية لبيان شمول قدرته وعلمه في كل فرد من الدابة والطير
شمولها الافراد الانسان بلا تفاوت في جعل الوصف لبيان الجنس
لمجرد الجنس مع اعتبار عدم الصلوح للفردية بل قصد بيان
ان خصوص فرد او نوع غير مقصود بل المقصود الجنس في
ضمن جميع الافراد والوصف لا يختص بفرد او نوع فالمعنى

من جملة على عفاء تام

حقيقي أو عرفي فقال التوجيهان واحد فافهمه قوله أو في عدم [illegible] معنا
اي عقد السامع على التوحيد اي ما مر دير حقيقة أو مجازا
قوله بناء على انهم في حكم شخص لا ضرار يقال بنا على ان البعض
في حكم الكل لكنه نظر الى انه قد ينسب في العرف الفعل المتصادر
عن البعض الى الكل لكمال اتحادهم ثم اذا اعترض عليه ايضا بانه
لا يكون توهم عدم الشمول في لفظ القوم بل في نسبة الفعل المنسوب
الى الكل اقول ولا يخفى انه يمكن ان يجعل عدم الشمول في عبارة
بحيث ساول عدم العموم في النسبة ايضا مع [illegible] قد التجوز
العقلي قد دفع توهم التجوز مخصوص بالفعل في الكلام نعم
بعد تخصيص وان عمم في الاول ينبغي ان يعتبر في غير صورة
الشمول قيل لا بد فيه مثل جميعهم التجوز في الاسناد على ما هو
الظاهر [illegible] وكذا ينبغي ان لا بد فيه التاكيد اللفظي هذا
التجوز وقد اتفق هذا القائل مع القوم في دفعه اياه فتامل
قوله والمؤمن [illegible] كان مكة بين الخل والمسند اراد بالمؤمن
الحق تعالى والعائذات الطير الملتجية الى الكعبة للامن من الصياد
ان لا تاخذها الركبان بل غيرها والخل بفتح الغين والسند
بفتح السين والنون موضعان في جانبي الحرم [illegible] العائذ
اما منصوب وهو الظاهر او مجرور بالاضافة وحينئذ الطير
منصوب باعتبار المحل على المحل قوله على ان اجزاء ما جعلها الا
يخفى اذ ليس من لوازمها ان تلك الاجزاء مترتبة في ذهن المتكلم
والسامع وان تعلق الفعل بالبعض معتبر قبل تعلقه بالاخر

فالوجه

خره الوجهان معناها الاشارة الى ان تلك الاجزاء بحيث اذا لاحظها
الفعل وجدها كذلك قوله وفيه بحث لان يكون النفي لا قد ذكر
قدس سره في قوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون
ان القيد في الكلام المنفي قد يكون لتقييد النفي وقد يكون
النفي المقيد بمعنى انتفاء كل من الفعل والقيد او الفعل فقط
فلساية في المقام قوله هذا خلا لبعضهم بمعنى ابن الحاجب اذ
ذكر في الايضاح اذا قلت جاءني زيد بل عمرو فقد اضربت
عن نسبة المجيء الى زيد واثبته الى عمرو فهو اذا من باب الغلط
ولا يقع في فصيح الكلام واجيب بانه اذا اراد الغلط
بالاضافة عن مجيء زيد غلط على وجه سبق اللسان مع التدارك
بقولك بل عمرو وعلى ما قال السيد [illegible] في توجيه كلامه
يرد عليه ان ذلك من الاضراب الموجب [illegible] ابدال
البعض ينبغي ان لا يقع ايضا في الفصيح تامل قوله والايهام
الوقوف فيه وبين التشكيك ان المقصود في الاول الاخفاء
بحسب ما ادى اليه الراي من يظهر من المخاطب الانصاف و
الاعتراف بالحق قوله ولذا في المعنى عبارة عنه هذا لا تم
على تقدير ان يكون الفصل للربط وتاكيد الحكم نظرا الى انه
نفي زيد هو العادل لزيد [illegible] على ما قال
قدس سره في شرح الكشاف وقد ذكر في المعراج اكثر النصارى بين
علمائه [illegible] قوله واين من يحسم قبل الحكم اي المحكوم به
اقول المراد التحقيق في الذهن قوله لا بد للوجوب [illegible] الثاني

٣٣٧

اذ يعقل الذات قبل الوصف هو المناسب ولا شك ان ترتيب اللفظ
على وفق ترتيب المعنى امر لايق فناسب فى تقديم المسند اليه
وان اريد بالتحقق الوجود الخارجى فعلى تقدير لا بد على ظاهره
لكنه يختص بالموجودات الخارجية الا انه صح حينئذ تعليل
التقديم فانه ناسب ترتيب اللفظ على وفق الخارجى الذى
هو متأول من قول الجد قوله وما معنى عطف على الا مثل
او حال م انه لا معنى لان اذ لا يكون ان وان عاملين فى الحال
قوله بدليل ما قيل بانه انت خبير بان مجرد هذا البيت
لا ينفى ان يراد بالحيوان نقصان موسى ثم فاذ نحوه نعرف
بما بعض الناس فيدعو الى الحق وبعضهم على خلاف ذلك نعم
هذا البيت مع غيره من الابيات والسباق يدل على المقصود قوله
على التعجيل به وذلك لان التفاؤل فى المشهور مثال سكوى
كردنى لكنه لا يخفى ان التقديم يكفيه نحو التفاؤل او تعجيل
المسرة بل المسرة او انه مستلذ اى لفظ المسند اليه مستلذ لكونه
المحبوب فكذا اعتبار الابهام فيه قوله وقع بعد ما التحديد
غير ظاهر من الوفى بحسب اللفظ قوله ليتحقق تخصيص المتكلم
بهذا النفى لا قيل وجهه بحسب الظاهر ان الاية الكلية
نقيض الموجبة الكلية وذلك ظاهر الفساد بل الوجه
ان تخصيص المتكلم بالنفى فى الاصطلاح انما يكون فيما اذا
اعتقد المخاطب وقوع الفعل على وجه النفى واخطى
فى تعيين فاعله فرد المتكلم ذلك بانتفى الفعل عن زعم

قوله انه لتأكيد المحكوم عليه اى فى الخبر فى نحو قولنا لا يكذب نفى الكذب عن الضمير المستتر المذكور لتأكيد معنى اى المحكوم عليه بنفى
الكذب هو الضمير لا الخبر ومعنى لا غير انك لقطعى عدم الكذب فى هذه الحالة التى تكلم فيها مسند الى غير الضمير وانما مسند فيه
الى الضمير على سبيل التجوز او السهو او النسيان وليس معناه انه نفى الكذب مخبر فيه
عن المخاطب ووقوع الفعل عنه اى بطريق النفى وعلى غير
الفاعلة وفى التأكيد على ذلك الزعم والتلبيه فمنع ذلك غير
نافع كما فى الكرم من النكات البيانية يحتج لو غيره مستحق ان يحتج
نحو عن معارة لا غيرى فيراد مطلوب كتب الدال مطابقة
على نفى صدور الفعل عن الغير وساوى لا غيرى مثله
وحتى على ذلك امثال مثل نحو وصرى قوله الى تخصيص
لعدم السعى لكن سبق ان يوجد بين تخصيص انا ما
سعيت كما هو المقصود فى المقام وبين ما انا سعيت
على ما قيس بان انا ما سعيت بتقديم المسند اليه على النفى
عند قصد التخصيص انما يقال لمن اعتقد عدم سعى
فى حاجته واصاب لكن اخطأ فى فاعله فزعم انه انت
انفراد او مشاركه وقد سبق فيه ثبوت الفعل على الوجه
الذى ذكر فى النفى ان عاما فعام وان خاصا فخاص قوله
هذا اى الذى ذكر من التخصيص المتبادر من العبارة
ان المعطوف عليه لقوله وان بنى الخ هذا المقدر
لكن المناسب لتفصيل ما ذكره بالتخصيص والتقوى
ان يعتبر عطفه على قوله فقد يأتى الخ قوله واستثنى السكاكى
المنكر اى فى قولنا ما لا يمكن نحو رجل جانى من التقوى
دخل مثل رجل قام على الظاهر والقول المختار
لكن السكاكى اخرجه منه بالتأويل وامثل الى المذهب
المرجوح قوله وان قيل مرجع يفيد تخصيصا اى وتقدم

قوله فاصل النكرة اه فوقع ما يتبادر منه انه انشاء على ان النكرة موضوعة للفرد المنتشر ويحتمل انه انشاء على انه للمفهوم لكنه اراد اصل المفردة انه يستعمل فى الفرد المنتشر ويحتمل انه انشاء على انه للمفهوم لكنه اراد بهذا انه اصل المفردة انه استعمل فى الفرد المنتشر واى وحدانيته موضوعا للمفهوم فالهم

٢٢٤٠

او غيرها وحالد الى غير ذلك ولارادة الاختصار وضع كلمة
من للاداة على تلك الادوات اجمالا المتضمنة للاستفهام
ولهذا التفصيل ترتبت فصارت الجملة اسمية صورة وان اريد التحقيق
جملة فعلية تنبيها على المطابقة المعنوية آه قوله فيه بحث لانه تقرر
عندهم انه يجب ان يقترن بالهمزة ما هو المقصود بالاستفهام
من الفاعل والفعل ويؤخر عنها ما هو محقق غير محتاج
الى الاستفهام كما سيجيء في بحث الانشاء ولا شك ان خلق
السموات والارض محقق وتعيين الفاعل والخالق غير محتاج
الى الاستفسار فليس السؤال الا جملة اسمية بلا ترك المطابقة
المشار الى ورود الفادر وعنا وتم بانه اذا تحقق خلق
السموات والارض وحدوثها ينبغي ان لا يقع شك في تعيين
الفاعل فالمناسب بحالهم التردد في ذلك الخلق فافهم و
في المقام لنا زيادة بسط في حاشية المطول قوله غير فضلة
بل عمدة في الكلام يجب ذكرها فيه وهذا مناسب لكون المراد
به قوله فيخرج ما يفيده نفي ويخرج من افادة التقوي
لازم ضابط الافراد قوله ويمكن ان يعد المسند اليه اعترض
عليه السيد قدس سره بان كون المسند سببيا ضابط لكون
المسند جملة لا بان يعرف اولا كونه سببيا حتى يصير وسيلة
الى معرفة كونه جملة وهذا التفسير يقتضي العكس قوله يمكن
ان يجعل الضابط كلية لافراد المسند جملة لا علة النكتة كما
في التقديم للحصر وغيره ويقال هذا تقدير بالالتزام فالضابط

فالضابط يمكن تخريجها من التقرير بان يقال اما افراد المسند
فلكونه غير تام الافادة مرتبطا بما قبله بعائد غير المسند اليه
وفي نحو قولك زيد هو اسرا حل فيه ان يلزم على ذلك
افراد المسند اليه او المسند غير سببي مع افادة التقوي
قوله الآن يقال الاطراد ولو انعكاس بين المعنى في
المقصد قوله والزمان جزء في انه خبر مات ذلك لا يدل
على تجدد الحدوث وحدوثه كما هو مطلوب بل على تجدد المفهوم
للفعل والمناسب ان يقيم مع ذلك ان الزمان المتجدد
معتبر في مفهوم الفعل على وجه المطابقة بينه وبين الحدث
فيلزم تجدده ولذلك لم يقل احد بان الفعل القديم زماني
قوله مسبوح اسم مكان من نسوخ القوم اذا باعوا واشتروا
قوله يعني الى اخره بعضهم لي على كل قبيلة جنايته واذاو رد و
عكاظ طلبني الكافل بامرهم وهذا مدح في العرب للجري
منهم قوله قد افادة عن جهاهم اذ ذكر الاصلي في افادة
اللغوية الحال في فيهم ان اسم الفاعل حقيقة في الحال
مجاز في غيرها ويستند الى ما نقل اهل اللغة ما ملكوه قال
الشيخ عبد القاهر في تحقيق ان هذا مخالف لما ساد من المتن
والمفتاح والكشاف مع انه رد عليه انه يلزم ان يكون
حمل الاسم على الاستمرار التجددي كالدوام والثبات معونة
القاصر بالاتفاق ومن سيجيء في بحث محمد هذه في الكلام
في ذلك ايضا قوله وزمان الفعل فيه بحث لان الفعل يصرح

دال على زمان معين الا ان يراد بالزمان مثل الصباح او بالفعل
لساير الصفات المشبهة قوله او عدم العلم به في جعل ما بعدها
من الوسط بعد قوله في عرف اهل العربية به صرح به صاحب المفتاح
والرضي وعلماؤه على ذلك نقلا عن النحاة فيما اذا تقدم الشرط
على القسم يجعلون الجواب جواب القسم على تقدير اعتبار القسم في القسم
مع حذف جزاء الشرط وجواب القسم كلام تام بلا نزاع فاذا
قيل في جزاء اداة الشرط في التمام قلنا ذلك مسلم على هذا التقدير
بل نسلم ذلك على تقدير ان يجعل الجواب جزاء الشرط والمجموع
جواب القسم حتى يؤكد بالقسم التلازم بين الشرط والجزاء كما يقتضي
عند من حفظ النحو بالانصاف فيخرج حينئذ ما هو في محل الجزاء
عن التمام لكن ينبغي ان يكون تفصيل في جعل الشرط قيد الجزاء على
ما قال بعض من شرح في شرح الكشاف في آخر سورة الزمر ادات
الشرط ان كانت حرفا فالكلام هو الجزاء واما الشرط قيد له بمنزلة
ظرف وان كانت من الاسماء فهي مبتداء خبره الجزاء والشرط
مع الجزاء على الاصح وهو مفعول او ظرف او غير ذلك قوله
فيهوم قولنا اعلم اذا كان الغرض حذف التنجيز بحسب
اصطلاحين ليعم اتحاد المقصود بالمآل اعني التعليق والاخبار
ظاهر لان الظاهر الصريح من معنى التعليق ولا يبعد جعل
الشرط قيد الجزاء بذلك المعنى حتى يؤدي مؤدى الحكم باللزوم
بين الشرط والجزاء لكن المتبادر من المطول ان صدق الكلام
على اصطلاح العربية بحكم الجزاء بلا اعتبار التعليق والحكم

والحكم باللزوم ويرد عليه انه يتوقف في صدقه على صدق
الحكم المقيد بالشرط مع صدق القيد والظاهر انه لا حاجة
بحسب العرف الى صدق شيء منهما وتحقيق المقام يحتاج الى
زيادة بسط لا يحتملها هذا المختصر قوله موقعا اذا اعترض
عليه السيد رحمه الله تعالى بان النفي في الطرفين موقع لان اما
الذي رجح او وقوعه او قوله سابق موقعا بكونه شكا لان
الحكم النادر الوقوع راجح لا وقوعه اقول ذكر في المفصل
انه يصح ان طلعت الشمس الآن اليوم القيم والظاهر ان القلق مع
فرض جوابه وتوقعه وقال الرضي ان ليست للشك بل لعدم
القطع قوله لمن يكذبك ينبغي ان يراد لمن لا يصدقك ولو
ولا يكون موقعا لان كما سبق قوله اي لتنزيل المخاطب
فيه تأمل لان علم المخاطب لو حصل لا دخل له في ان بل عدم جزم
المتكلم اللهم الا ان يقال هذا على التجوز وعدم اعتبار المتكلم
على الحقيقة قوله والحال انه كان خبرا بان جعل اعتباره
تماما واسطة مما لا يفهم من الكلام وان كان ادخل في التوبيخ
قوله غلب جانب النفي له القائل ان يقول التغليب مجاز
فما وجهه هاهنا والجواب ان صيغة يجهلون موضوعة للخطاب
مع جماعة غير مذكورة بلفظ الغائب لانها من هذه الصيغة
عليه وجار في وضعها بحسب المعنى كما يشهد به سياق المعنى
قوله ومن مثل هذا ان لكن ارتكاب المجازة الجارية لغرض رعاية
الهيئة اذ هي موضوعة للتركيب في النوع بحسب المعنى او

اللفظ فقط قوله متعلق بغيره و الظاهر ان التعلق لوقوع الافعال

ووجهه ذلك ان الضمير الراجع الى المعنى المصدري يجوز

ان يعمل في الظرف فكذا المعنى الذي عبارة عن المحصول قوله بعد وقوع

الحال الخ العامل ما هو بمنزلة الجزء المعنى زيد متصف بالبخل

حالة كونه كثيرا ماله موزعه و قس على ذلك قوله و في غير

ذلك لعموم ان المعنى على المعنى قوله فيما و صحيح المعنى ان كان

زمان سيعوم الدهر فرزت على المقام في و طن فلسطت

لكون ساكنه قوله ساكم اي اعانكم على البقاء اي الزنا قوله المبالغ

في النفي قوله ان ارادة الاما للعفة لعروض خاليا الذي في تلك الصورة

لا مطلقا تأمل قوله و الظاهر يدفع انه انت خبير بان الكلام

في فائدة الشرط و لم يوجد مع ان الاجماع لا ينسخ شيئا تأمل

قوله لا معنى للتعريض في هذا رد لتوهم ان التعريض نشأ من اسناد

الفعل الى من يمنع منه ذلك الفعل من صيغ الماضي و وجه الرد

انه لا يتعارف التعريض بالسيد الى من يصدر عنه الفعل في الاستقبال

قوله و لهذا صح مثل ان كان جبسا فقيضني المقدم لا يسع شيئا

بحسب العلم على ما في المنطق فغاية الاستفادة الاشد انتفاء الجزء

قوله لو دامت نعمة لو رضي بان يكون دعايا لمحرر صح لما ذهب

دولتهم قوله و ادماله اعتراض السير بان و رود الاية على

قاعدة الميزان بعيد جدا قوله فعمل الشرح و لو معمما عمليناه

الشرح على القياس الشرعي في حاشية المطالع على ما سادر منه

اذ قد سبق نحو بان يقع غير العربي في القرآن فخلم الاعجاز ان

ان يقع ما كان على القواعد الميزانية في القرآن النازل بعد تعدي

القواعد الميزانية قوله و مفعوله نوح محذوف اي على تلك الوجوه

مطلقا قوله و اما الاختصاص صورته فيه ان المحقق الرضي ذكر

في اواخر بحث اذا ان حكاية الحال المستقبل لم تثبت في كلامهم

كما ثبت حكاية الحال الماضوية و يمكن ان يقال جعل الامر

المستقبل بمنزلة الواقع الماضي لتحققه فصح استعمال الا و عن في

عدل عن لفظ الماضي الى لفظ المضارع لان الكلام مع اخلو

في اخبار قضيته تتنزل المضارع منزلة الماضي فعلى تل المعنى

و استحضار عطف على التنزيل هذا المعنى الخ فجعل هذا النقل

فيه ايضا حكاية الماضي المقدر قوله و قد يتخيل ان النكرة الموصوفة

ليست شايعة باعتبار الدلالة على الكثرة حتى يكون وصفها

مخصصا و اما التنويع باعتبار احتمال الافراد ففي الفعل ايضا

يتحقق قوله في الجملة الخبرية انما قيد بذلك لان من قيد في مثل

من ابوك بان من الاستفهامية النكرة مبتداء مع فيه خلاف البعض

النحاة و الحق قول سيبويه انه الخبر و ان كان معلوما في الجملة

لكن الابتداء الموضح لا مدخل فيه زيدا و عمرا و خالدا

الى غير ذلك من الخصوصيات المعينة عند التعيين قوله حال

كون المنطوق انما خص هذا الكلام بالمثال الاخير لانه فرع المطول

عن النحاة من ان تعريف الاضافة باعتبار العهد الخارجي لكن

الحق جريان جميع اقسام اللام فيها ايضا قوله و لفظ انه و ذلك

لانه ذكر المثالين لتعريف المسند و كونه معلوما و ينبغي ان يعلم اذ

فعل كذلك في الايضاح فوجه التوضيح لا يتم في تصحيح كلامه في الايضاح
قوله الف تنظاره في تفسيره اختلاف قيل مثل جلد نوع وهذا
قوله افليس الخ اذ لا وجه لان يقال الذا فتح اليكا على قتيل لم تجى
الابكا وكـ قوله ويخرج عنه لان الضمير ليس صارفا للمسند الى
المسند اليه فان الصرف للاسناد والحكم بان يكون مسندا اليه عبارة
عن المبتداء قوله ورد بان بعض النحاة ذهب الى ان ذلك التأويل
لا نظير على مذهب البصريين الغير القائلين بالتاويل في الخبر
الجامد قوله لانه يغول العقول ما سبح شربه تحمر وجع الرأس
وثقل الاعضاء قوله دون العكس كما توهمه بعضهم لا يخفى ان قوله
على علينا لسلم لنا علم ولا عكس ما لا يدل على العكس ايضا صحيح لكن الكلام
في ان قصر المسند على المسند اليه يستفاد من تقديم المسند ومعونة
المقام بلا دلالة من اللفظ قوله لئلا يفيد الاول انه يتوهم ثبوت
الريب بعده فان التقديم لا يلزم ان يكون لافادة الحصر بل
لانه اعلق بالقلب وانفذ في اداء المقصود من نفي كون القرآن محل الريب
وينبغي ان يعلم ان نفي الحصر باعتبار انه غير مقصود في المقام
لا باعتبار ان اثبات الريب في سائر الكتب باطل وذلك لان
غير القرآن ليس بمعنى يكون محل الريب قوله او ذكر الفعل جل
عند عامة المطول من منع هذا التوجيه اذ يوهم قول المص
الفعل مع الفاعل والمفعول وايضا ضمير بله عائد الى الفعل
والى الفاعل والفاعل كما ذهب للتوهم ان يكون ضمير ذكره
للفعل وحده لها كذا اذ يؤيد التوجيه الاول كون الكلام في

في متعلقات الفعل وايضا الظاهر ان الفعل ممنوع وان ما يجي دخول
كلمة مع عليه قوله عن كريم بكسر العين اي يخدع لانقياده ولينه
ولكنه ليس ذلك جبلة بل كرما وحسن خلق قوله خب هو
بفتح الخاء الخداع وهو الجربز الذي يسعى بين الناس بالفساد
قوله فالتعميم يستفاد منه فيه عنادا ان ما لا يكون مقصودا من العبارة لا
لا يعتد به ولا يعد من خواص التركيب في عرف هذا الفن والاولى
ان يقال التعميم من المقام لا ينافي ان يكون الغرض من نفس الفعل
الشرع او النفي مطلقا او تقييد الاطلاق بعدم الشيء المقيد
بالمفعول فلا يعرض لافراد الفعل قوله ولم يقل لو شئت
الى آخره وقيد اذ لو كان الامر كذلك لوجب ان يذكر التعكير
مفعول له يحكي قوله فرتبت حفظي مرتبة النادر بالياء المهمل
اذ يجب حفظها عند التذكير اذا قلت لو شئت الا تنيت ان يقال
لو شئت ان تعطي عطاءا ما اعطيت الدرهمين قوله من شيء القوم وذلك
لان سوق الكلام المنبه على خلاف ذلك مع ان الحذف في المشهور
بين القوم في حرف مفعول المشيئة للغرابة قوله بحامل حادث
اي ظلم الحوادث فالاضافة لامية والاضافة الى السبب اي
ظلم حادث الزمان قوله فان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده
لقائل ان يقول هذا مناف لما سيأتي من ان التمني طلب هو
متعلق بالمحال ايضا والجواب ان الطلب المستفاد من صيغة
الطلب ما يقارن السمع والتفحص الذي يدل عليه بصيغة التمني
ما يكون على سبيل المحبة للعلة فافهم قوله وههنا بحث

ذكر قاعدة قدس سره في شرح المفتاح وتبعه السيد بانه اذا لم
يكن قرينة معينة للمفعول فتوصل بالحذف في المقام الخطابي الى
جعله عاما حينئذ اي الترجيح لخاص بلا مرجح فللحذف مدخل
في جعله عاما قوله المقام الخطابي اي الموضع اللائق بالعموم
لمقام المدح مفيد للتعميم بلا حاجة الى التوصل بالحذف فاذا
لو ذكر المفعول ايضا حمل على العموم مطلقا في ذلك المقام
اذا لم يكن دليل على الخصوص بلا تفاوت قوله نعم لو كان الاهم
هذا نعلم ان التقديم لا يلزم ان يكون للاختصاص بل هو اغلبي
كما يدل عليه هذا الكلام قوله بما فيه من التكرار لا يخفى اذ ليس
في كل تاكيد حصر وتخصيص كما في مثل ان زيدا لقائم وفي انا
وحدي وقت زيد ويمكن ان يقال التخصيص مشتمل على اثبات
ونفي والتكرير بالنسبة الى الجزء الاول او يقال لما كان الاثبات
السابق للاختصاص يمكن ان يعتبر التوكيد ايضا لذلك بقرينة
كونه تعبيرا الى ذلك قدس سره في شرح الكشاف في قوله
تعالى فاياي فارهبون [illegible] من كثيره قوله وهو سائغ
هو هو في قولهم في بكر مررت بالقسم واعتمد على ما في الاساس فيكون
[illegible] المفعول على ما سادر من المفصل بمعنى اشد شغفه ومتعول له
ببيان الاهم ويجوز ان يكون بمعنى الفاعل في قولهم عنيت بكذا
في كذا اي اردته قوله واورد عليهم لا يقال تخصيص الواضع اسم
اسم الله تعالى بابتداء الامور لا يكون رد المشركين حيث يبدؤا افعالهم
بغير اسمه تعالى لاختصاص اسم غيره قوله فكان الامر بالقراءة اهم في اسم الله

اسم الله تعالى وان كان الاهم نظرا الى ذاته وانما اعتبر الاول لان سبق
هذه السورة في النزول يقتضي ان لا يعلم امر القراءة وحالها
وتقديم اسم الله تعالى يوجب ان يكون ذلك معلوما وانما
المجهول سيما ما يلتبس به القراءة قوله لانه عمدة في الكلام لا شك
ان المفعول ايضا عمدة في الفعل المتعدي والاولى ان يقال
المناسب لترتيب المعنى ان يتقدم الفاعل قوله في الاصل
المراد بالاصل القاعدة الكلية المشتملة على الفروع الكثيرة
وكلها في هذا المقام جارية في اهله الشمول للمواضع الكثيرة
اي موارد الاعراض قوله ومن العناية اي سببها ومنشاها قوله
يعرف ذلك اي يعرفه وان يكون لا لاجل سببا للعناية سببا لها
قوله بنوع مخصوص وسيجيء بيانه مشروحا قوله وهو حقيقي
انت خبير بان السوق ليس للافادة الا بعض الافراد مقيد
حقيقي للفظ القصر وبعضها مجازي كما ذكره السيد في شرح
وبان عدم التجاوز وحصر الاضافة اي كما لا يظهر معا بل العدم
التجاوز وحصر الخصيصة وغير الاضافي كما في الشرح فان كلها في
نفس الامر وظني ان التقسيم الى الحقيقي وغيره باعتبار انه قد
يلاحظ الخصيصة في نفس الامر بلا ملاحظة الحال المخاطب من اعتقاد
القلب والاشتراك والتردد [illegible] يلاحظ حال [illegible] ان
الانصار الى قصر الافراد والقلب والتعيين يلاحظ اعتبار
حال المخاطب من لوازم القصر الغير الحقيقي دونه قوله
وان امكن الظاهر وان يجاوزه الا ان يقال تحقق في الغير الحقيقي

عدم التجاوز الى ما يقابل القصر بالاضافة الى قوله اعني المخفي القائم اتفاقا
هذا اصطلاح المتكلمين والمناسب هنا اللغة لانا نقول ذكر في الصحاح
الصفة كالعلم والسواد قوله اعني البالغ لانه لا يقال يخرج من الحد مثل
جاءني القوم الشامل لزيد لانا نقول بعد صحة المثال ان المراد
بالشمول في الحد استغراق جميع الافراد بمعنى اذ يدخل في الحد
مثل جاءني زيد اخوك ويمكن ان يقال ليس في ذلك مقصودة
على الاخوة بل الغرض الاصلي تكرير النسبة قوله لتصادقهما لانه قد يتأمل
ان الصفة المعنوية معنى والنعت لفظ الا ان يحمل التصادق
على التحقيق قوله واما في القصر الغير الحقيقي لانه يمكن ان يعتبر الغير
الحقيقي ايضا على وجه المبالغة بان يجعل ما يكون القصر بالاضافة
اليه في حكم العدم ادعاء ومبالغة قوله على ما تفصح لانه حيث قال
في الصحاح والمخاطب بالخبر اما يعتقد العكس ويحكم تساويهما او ان
عنده قوله كم سميناه انما قال كذلك اشارة الى ان المخاطب في قصر
التعيين لم يثبت الصفة الاخرى في نفس الموصوف حتى يحسب المتكلم
مكانها ما اثبته قوله وغيرها قد سبق وهو نحو الفعل وتعريف
المسند وكذا جعل المسند اليه معرفا بلام الجنس لكن مع دلالة الاستثناء
على ما في الشرح العضد على مختصر الاصول من ان الاستثناء من الاثبات
نفي اتفاقا قوله بل شاعر وهذا المثال انما يظهر على قول الجمهور
القائلين بان المخصوص عليه في حكم المسكوت عنه قوله لقول المفسرين
انت خبير بانه لا ينافي الاستدلال باستعمال العرب الخ قوله
اي العهد المراد به المحافظة ورعاية الحرمة على ما في النهاية الجوهرية

٥١

به فاذا المعنى لنفي الرماد عبارة عن تركك حفظ محاورتك ويتعلق بك
قوله لعاني تفيد القصر سواء كان على وجه المطابقة والتضمن
والالتزام فافهم قوله النص على المثبت فقط يشكل بمثل ما
اذا دلت هذا على ما سبق في احوال المسند اليه قوله ما اوجب للمشتق
يشكل بمثل زيد قائم لا قاعد الا ان يكون المشتق اعني قائم
قد وقع له ايجاب الثبوت للمسند اليه وهذا الثبوت منفي
بلا عن التابع اعني قاعد قوله فان المفهوم منه الخ سيجيء ان
يعلم اذ ذكر فيما مر في اوايل شرح المفتاح ان التخصيص
راجع الى الجنس في قولهم ذات الكريم ان لا يعادي وجه
ذلك ان الكريم بمعنى الابن الخير مطلقا لكن برتبة الكريم
الجليل الشأن مقتضية لان يعادي غير جنسه عن صورة
المعادات اي اظهار العداوة مع غير جنسه مقتضية و
وجد في نسخة وان علمه ان يعادي بدون كلمة او
الامر وان الكريم لا يجترئ عسى ان يصفا واذ لعذر بتخصيص
لكن يمكن ان يقال من جهة المبالغة في شهيه لهذه الحلية اذ
يجب تعادي من لم يتصف بتلك الصفة قوله قصر الفعل
المسند اي هذا الفعل المسند الى الفاعل يتعلق بغيره ومحصل
انه ليس مضروبيته حاصلة لعمرو قوله في الا لا وجه له هذا
مبني على ان الكلام في الاستثناء المتصل قوله بقرينة تعميمه
لانه لا يخفى ان ليت ليست موضوعا بازاء الالغاء بكلام
الثاني مخصوص وكانه جعل اللام في قول المصرح للفظ

الموضوع له للغاية والتعليل قوله مأخوذة منهما اذ ان المأخوذة
والمأخوذ منه معنى بعد تحصيله بالتركيب ويمكن ان يقال
ان يقال قوله وكيف حال لبيان الاخذ مثل قوله تعالى
ولى مدبرا او يقال المأخوذ على تقدير الافراد بلا اعتبار
التركيب والمأخوذ منه على تقدير ملاحظة التركيب والمركب
محمول على معناه اللغوي من جزء المركب لتمام المركب فالمأخوذ منه
مجرد هل ولو مع وجه المناسبة ان لو للتمني ولا يفيد ان ما
وقع كان غير مناسب فيتولد من ذلك التقديم وقس الباقي
على ذلك لكن المتبادر من تقرير الشرح والمتن ان كلمة لا زائدة
دالة على ان هل ولو نص في التمني قوله وهو لا يوافق الا ان
قال وكذا مع لو وما المزيد يعني مطلوبا بالتزام التركيب بالتنبيه
على التزام هل ولو مع التمني قوله وهو طلب حصول لا ينتقض
بمثل علمني امرا ويمكن ان يقال المقصود الاصلي في الاستفهام المعلوم
من حيث الوجود الظلي الذهني بخلاف مثل هذا الامر فان المطلوب
الاولي فيه العلم من حيث الوجود الاصلي ولا يبعد مثل هذا الفرق
فافهم اشتغل الى ان المراد فقد اوقعه في النظر المعلوم
او العلم واما الفرق بان المطلوب في مثل هذا الامر الحصول
في الخارج لكن خصوصية الفعل اقتضت حصول اثره في الذهن
فبعيد لان الظاهر ان صيغة الامر من حيث هي لحصول امر
مطلقا في الذهن او الخارج قوله فان كان وقوع النسبة الخ
هذا التقسيم مبني على ان المراد بالصورة المعلوم على ما في بحث

بحث الكلام من حاشية المطالع قوله والطلب التصوري الخ يقال اراد يتفاوت
تصور الطرفين بعد السؤال للسائل فالظاهر انه يطلب التصديق
فان السائل مردد قبل السؤال بان الحاصل في الاناء مثلا الدبس
او العسل اي بحصول احدهما لا على التعيين وبعد السؤال صار
بحصول احدهما معينا لانا نقول وان لم تتفاوت حال الدبس
والعسل بحسب التصور لكن يتفاوت حال المسند اليه اي حال
ما اسند اليه كونه في الاناء فانه لوحظ اولا بعنوان احدهما
مجملا ثم تصور بعنوان المعين منهما الا ترى ان من قام الطلب
التصوري بالاتفاق كما يجاب بمثل زيد ولو شك ان السائل
عرف زيدا بخصوصه قبل السؤال الا انه لم يلاحظ ما اسند اليه
القيام الا اجمالا فبعد ما اجيب بزيد لاحظ بعنوان التعيين
نعم يحصل للسائل بعد السؤال تصديق بثبوت المسند للمسند اليه
المعين واما الفرق بان السائل ممن لم يعرف الخصوص بالنظر
الى مقتضى السؤال فلا يجدي نفعا لان السائل عارف بالخصوص
عادة الامر انه ذاهل عنه فيحمل التذكير بالجواب وليس الاستفهام
لافادة التذكير ولو سلم فنجوز ان يكون السائل عن عارف
حاضرا بها بل نقول يجوز ان يسأل بهذه الطريقة اعني من هو
الاشخاص من فعل ذلك ونحو الاستفهام بكلمة مثل اي
هذين الفريقين خير مقاما وكذا الاستفهام كيف في مثل حالك
صحيح ام سقيم وليس شيء من تلك الكلمات لطلب التصديق
قطعا بالاتفاق قوله سابق عليه والتقدير سابق على سابق ف

عن نفسي للعارض باستعمال السيف في الاعداء في حال الجلب حكم اثر
على الشيء الذي يجلبه وانقضوا في المبالغة اذ لا تبطل دفع
العارض في حال من الاحوال قوله واعجبه اي انما كان اعجب لانه
حال يظهر عاجله بيل على دعواه اجمع قول النحاة فان ذلك
في الجملة الحالية لا في عاملها قوله هي مدلولات الا يعني بالاصالة
وكما في الاسماء والمشتقات فيما العارض والشيخ فلا يرد انه
يلزم ان لا يدخل في الجملة الاسمية قوله لان البليغ هذا الحصر
انما يظهر على تقدير ان يكتفي في حال البلاغة بمجرد الاضداد
على كلام بليغ واذا اعتبر الاضداد كلام بليغ فيمكن ان يصرف
غيره ايضا وجد هل زيد منطلق عامل قوله انما هي حروف
اسمية اي كان عليه قدس سره ان يتعرض فيما سبق اذ كل
يطلب على الشارح تفصيل ما دل عليه الاسم اجمالا اي تفصيل
الموضوع له وجواب ما هو حد له بحسب الاسم فان ذلك الحد
الاسمي يصير حدا حقيقيا بخلاف شيء الموضوع له بلفظ اسمي
كما لا يخفى قوله العارض اي الشخص الظاهر ان المراد بالعارض
الامر المتعلق به سواء كان علما له او وصفا خاصا به قوله
ويحتمل ان يكون هذا متعلقا باستعماله الذي ذكره المص
قوله لا يدل على ان في بعض النسخ التي عليها خط قدس سره
بدل بلغ زيادة ما ذكره الشارح وهو الظاهر كما اختاره
السيد الشريف في شرح المفتاح وتوزيع ما ذكره الشارح
ايضا في شرح المفتاح حيث قال وقد يقال لا مانع من حمله

حملا على حصر الاستفهام بمعنى اي امر وقع لي وتلبس بي في حال
عدم ذوقي لذة الهجر هل هو مانع وحائل ام هو غائب
قوله ايقتلني والمشرفي مضاجعي سيجيء شرح هذا البيت في
اول بحث التشبيه قوله هذه التفاصيل من تقرير الفعل و
الفاعل والمفعول ومن الانكار كذلك قوله للتعريض عا
دخل النفي وهذا لا ينافي ما سبق من ان المقرر به يجب ان
يلي الهمزة لان معناه انه اذا اريد تقرير الفعل مثلا يلي الهمزة
الفعل لا الفاعل والمفعول وقس على ذلك تقرير غيره و
من كشف الدخان الذي من علامة القيامة وعذاب الاخرة
قوله غير لغا ان اراد المعنى عما هو ماخذ الاستفهام فيدخل
الكف وغيره لا يكفف قوله على جهة الاستعلاء قيل ترك
ليصير امرا بلا نزاع والاقعد ذكره انه ليس بشرط قوله
موضوعة لطلب اي اعلم ان لفظ الامر حقيقة بحسب اللغة في
الصيغة الامرية المستعملة للوجوب او الندب عند الجمهور
وكذا المباح فيكون على صورته لكن الصيغة حقيقة في الوجوب
فقط عندهم خلافا للبعض ثم الطلب استعلاء ان يشمل الندب
ايضا كما يفهم من المطول ففي كلام المص ميل الى قول غير
الجمهور والاول تامل قوله وقد يستعمل اي اقول لا يظهر
عندي استعمال الامر لكثير من تلك المعاني كالتهديد والتحقير
وغيرهما غاية الامر انها مفهومة من سياق الكلام كالتعظيم
المستفاد من حذف المسند اليه قوله والتسوية الظاهر ان ذلك

معنى او دال على انها للتنويع ولم يقل احد بذلك قوله
يا مثل اي عندي فاني صليت بالتمرم في النهار ايضا قوله
بتاريخ الحوى بالحاء المهملة التذابل والجوى بالجيم الحرقة
وشدة الوجد من حزن او عشق قوله او طلب الترك هذا
الاختلاف مبني على ان علام الفعل مقدر او لا قوله وكالدعاء
فيه ان الظاهر عطفه على قوله كالتهديد فان في كل الدعاء
والالتماس طلب الكف والترك لكن لا على سبيل الاستعلاء
فكان في العبارة اختصار تامل قوله لما بين الكناية وذلك
لان المراد بالكناية عندهم اثبات السر قوله الضب والنون
فان الضب بالفارسية سوسمار والنون ماهى قوله
النوى صبر النوى مقصور الفراق والصبر بكسر الباء هو
الدواء المر قوله البيت السابق وهو زعمت هواك عفى
الغداة كما عفى عنها طلول باللوى ورسوم والبيت زعمت
الحبيبة ان هواك يا ابا تمام قد اندرس كما اندرس
اثار ديارها بهذا الموضع فقلت ليس الامر كذلك والمتم
الذي عالم بان الفراق والمذاق وان عمروحا كرتم
فا بعدت عن طرق المحبة قوله بيان لقوله يعني ينبغي ان
يحمل على البيان النحوي الا البيان الصناعي فان قوله
انما نحن مستهزئون اما تاكيد لقوله انا معكم او بدل عنه
او استئناف لا عطف بيان قوله ففيه خفاء واشكال وذلك
ان المقصود حينئذ التنصيص على قصد الاجماع بين جملتين

بين في الواقع لكن يحتاج بين جملتين كانتا متوسطتين بين
غاية الاتحاد والتباين وعرفت بذلك حقيقة حال قوله
لا بد من عامل فيه هذا مذهب اكثر النحاة لكن المحقق الرضي
جعل العامل في اذا الشرطية الشرط دون الجزاء فالاولى
في التعليل ان يقال المتعارف في الخطاب تقييد الجزاء
بمضمون اذا مع الشرط قوله وهذا مثال هذا مبني على
ان التمثيل باعتبار الحكاية وكلام الحاكي لا المحكي و
كلام الزائد فانه ليس على طرق الاعراب والظاهر هو تامل
قوله واعلم انه ذكر قدس سره في شرح الكشاف في
تفسير قوله انما نحن مستهزئون يعني يجوز ان يحمل انه في
الاعراب من الجمل ما لا يكون خبرا او صفة او حالا وان
كان في موضع المفعول للقول فتامل قوله واما بالكسر مصدر
جاز على ما هو المصرح به في شرح المفتاح لكن المذكور
في شرح الهداية للكرماني انه بالضم مصدر كراف وجعل
النووي في تهذيب الاسماء واللغات جواز الفتح
ايضا قوله فوزانه ذكر في شرح المفتاح انه تنبيه وفيه
وبيّنه مع ذلك الكتاب تنبيه وفيه مع ذلك وذا احتمال
اخر ذكرناها في حاشية الكشاف قوله مع اتفاقهما
احتمالات في المعنى ولكن اجعل جملة تاكيد لفظا ولا
ريب تاكيدا معنويا قوله او الاشتمال يصح ان يكون
ذكر المبدل عنه مستتبعا الى ذكر بدل الاشتمال وهذا

فوزانه

اويؤدي في هذا وكما ذكر الاشتراط في المرجع فقط قوله معاني
للدين بخالها وقد ان قوله لا ريب فيه تأكيد لقوله ذلك الكتاب
مع مغايرة المعنى كما سبق وقد ذكر في الكشاف ان قوله انما نحن
مستهزءون تأكيد لقوله انا معكم لان رفع نفس الشيء تأكيد
لثباته تأمل قوله وهذا لا يتحقق في الجمل لان التأكيد المعتبر
في الجمل لابد ان يكون لفظا غير لفظ المتبوع اذ ليس المراد
بتأكيد الجمل تكريرها وحينئذ لا يتميز احدهما عن الآخر بهذا القيد
ثم الجمل التي ليس لها محل من الاعراب لا يتصور فيها ما هو
المقصود بالنية اعلم انه ذكر قدس سره في شرح الكشاف
ثم النظر النحوي ان انما نحن مستهزءون بدل الكل من قوله انا معكم
وارباب البيان لا يعتبرون ذلك في الجمل التي لها محل من
الاعراب تأمل قوله ما مسها من نقب ولا دبر النقب رقة خف
البعير والدبر جراحة ظهر الدابة والقصد ان اعرابيا جاء
عمر بن الخطاب فقال ان اهلي بعيد واني على ناقة دبراء
عجفاء وطلب منه ركوبا فظنه كاذبا فانطلق الاعرابي
وقال البيت وهو يسوق بعيره فاستقبله عمر فعلم
صدقه فحمله على بعير وزوده وكساه قوله فلكونها اي
الناقة اعلم انه ذكر في اواخر بحث الالتفات من المطول قول
الآخر وخلاصة شيعوا وفي النفس ... ويمكن ان يقال
الاستيناف ثابت في العطف لا مطلق لو وكما قالوا لا بد انه
الذي انتشى في معنى البيت في مثل قوله نعم ومن يفعل الشر

يفعل الشر والشر ... له ويذر قوله سائل عن مرض ويشبه
فيه اذ قد سبق ان اسمية الجملة من المؤكدات ولو نبا سبب ان
يحمل البيت على السؤال عن السبب اي تصور المرض وهو حب
الآن الفاضل الخلخالي اختار انها البيت من المؤكدات ما
لم يبلغ اليها مؤكد قوله احسن لكونها بالجملة الاسمية حينئذ بان
كون الدوام اولى من الاستمرار التجددي المستفاد من الفعل
المضارع محل نظر دون حقا قوله لما احسن اليه اعترض عليه
الشريف اذ لا معنى لسؤال المخاطب عن سبب ما اذ فانه اعلم
من غيره بالاسباب الكائنة الافعال الاختيارية اقول يمكن
ان يكون السائل غير المخاطب بل السامع وورد قوله
لتقرير الحكم لا للاستعلام قوله وهو النقض من ذلك حاصله
ان الاستيناف قد يشتمل على سبب الحكم فقط وقد يشتمل على سبب
الاستحقاق ايضا كما في الصورة الثانية اقول يمكن ان يكون
ذكر العلم ايضا اشارة الى استحقاق الذات من حيث هو
جميع الصفات كما قالوا في تعليق الحمد بلفظ اسم اشارة
الى استحقاق الذاتي نظرا الى ان كل صفة صفة كمال قوله
وبالمعاني [illegible] في علم المعاني الكلمات المدرك بالفعل
قوله غير المصنف عبارة السكاكي ان ذكر التشبيه مكان
الجملتين وعرف التصوير بدل تصوير منكر كما يأتي من قريب
اشارة الى ذلك في هذا الشرح ايضا قوله على ما ينتهج
في باب التشبيه لا يخفى ان المنتهج هناك نحو التماثل والتشبيه

المجرد المشارك في وصف خاص دون الحقيقة قوله بين العلة
والمعلول اي بين هذين الموضوعين والزائد لكن مع حقيقة
الوصفين قوله التلون من نوع واحد نظرا الى ان تلك التلونات
تتصف بالاشراق او ما يشابهه ولوازمه قوله يتعاقبان
على محل واحد وقد وجد في بعض النسخ بعد آخر هو بينهما
غاية الخلاف على ما في المطول ايضا وهذا بناء على ما نقل
في شرح المقاصد عن الشيخ اعتبار ايضا في التضاد مطلقا
قوله لان معظم ابواب الفصل هذا محل تردد والاولى
ان يقال المراد بفصل الاحتياج الكامل فانه يكثر وقوعه
الفصل والوصل قوله لا سيما الجامع الخيالي لابتنائه على العادة
والالف بحسب اسباب الخارج الى كثير من النسخ مع انها لا تدخل
تحت الحصر قوله يظهر انه ليس المراد وذلك الظهور من تقسيم
المصنف اقسام الجامع قوله بل جميع ذلك معان معقولة لكم
اذ انما حكم بكون التماثل جامعا عقليا والتضاد وهميا مع كونهما
معقولين لان التماثل في نفسه صالح للجمع بلا احتياج الى
انضمام العقل وجد الجمع بينهما بخلاف التضاد فانه في نفسه
غير صالح لذلك بل يحتاج الى احتيال فينسب الى الوهم الذي
من شانه الحيلة وينبغي ان يكون الوهم على ما ذكر في المحاكمات
سلطان القوى الحسية لها مدخل بان يصير آلة للنفس في ادراك
الخياليات بل في العقليات المنتزعة من المحسوسات بل في المعقول
الصرف لان المعاني الجزئية القائمة بالمحسوسات حاصرة لكم

ثم الضابط في الجامع ان الجمع اما بسبب التقارن في خزانة الصور
اولا فالاول الخيالي والثاني اما ان يكون بواسطة ام تناسب الجمع
ويقتضيه بحسب نفس الامر بلا احتيال فهو العقلي والا فهو
الوهمي قوله وان اراد ايضا ينبغي ان يعلم ان التضاد المضاف
الى الجزئي ليس بجزئي كما ذكروا ان امكان زيد كلي وان
كان هذا الامكان جزئيا ثم ان ما يثبت له التضاد تامل
قوله ومن محسنات الوصل تخلص الكلام ثم ان النسبة بين
المسندين قد يقصد على ثلاثة اوجه الاول ان يراد تجريدها
عن الخصوصية كما في قولك زيد منطلق على راي من راى
انه يخرج الانتساب بل يخلو عن دوام وتنوع او حدوث
تجددي الثاني ان يفيد خصوصية فلا يجب فيه رعاية التناسب
اذ ربما لا يتفق الجملتان الثالث ان يقصد النسبة في ضمن اي
خصوصية كانت فهيهنا يجب رعاية التناسب كذا يستفاد من شرح
المفتاح الشريفي قوله قام زيد وقعد عمرو فيه بحث لان
في المثال تعريضا للتجدد لا محالة وان لوحظ في التعريض
للثبوت والجواب ان المراد التعريض في الفصل والارادة
لا مجرد دلالة اللفظ فربما يكون قصده مجرد نسبة المسند الى المسند اليه
فيورد الجملة فعلية او اسمية فيجب رعاية المناسبة ليكون
حسنا الا ان يكون الكلام في ان مثل هذا هل يدخل في حد
البلاغة هكذا استفاد من شرح المفتاح للسيد قدس سره
قوله لمكان المناسبة نظرا الى ان الاصل فيه والحال ايضا

العطف قوله وكل جملة حالية لا فائدة تحصل بايقاع هذا الاخبار
في المسند فيه قريب من المسند اليه مع انه يظهر مما سبق ايضا نحو
الكلام ان نتعرض لمجيء المضارع المثبت لا يخلو من ضمير
صاحب الحال فلا يكون بالواو قوله كما خشيت اي المعنى حاشى
حقت ان يشمت بي الاعداء اظفارهم وان يظفروا الي
نحوه منهم وادهنهم مالكا هو اسم رجل لو اسحب فرس قوله
والاشكال المذكور وارد هنا واجيب عنه بان النحاة صرحوا
بان ما بعد حتى مستقبل بالنظر الى ما قبلها وان كان ماضيا نظرا
الى زمان التكلم فيجوز ان يعتبر الماضوية والحالية والاستقبالية
في الافعال التي جعلت قيودا بالقياس الى العامل المقيد بها
لا الى زمان التكلم فاذا جاءني زيد ركب فهم منه كون الركوب
ماضيا بالنسبة الى المجيء ويتوهم المقارنة فلذلك الاعتبار
ليس بلازم في حتى فانه يجوز فيما بعدها الاستقبال نظرا الى زمان
التكلم ايضا على قياس كلامه ان فكل من الماضي والمضارع الذي
للحال يحتمل غير المقصود فلا يكون كلا قد المقترنة للحال كافية
لا حتمال الحالية بالنظر الى زمان التكلم لا العامل وفيما اذا
كان الحال مضارعا جاء هو الى [illegible] لا على اعتبار زمان
العامل لا التكلم مع ان كلا قد لا تفيد الا التقريب دون المقارنة
تأمل قوله المشهور ان دخولها الا في القريب ماذكره الزمخشري
في باب التوريع مع النون حتى العامل في قوله [illegible] جمع الى
حديث قوم [illegible] ادهوه [illegible] تضمنها

تضمنها قوله بضبعة المضيعة بكسر الضاد اسم مكان من الضياع
الى الاصطلاح قوله ثم بني حكم الخ عطف على قوله ان نحوه [illegible] الحاصل
انه لو لم يعتبر الاستيناف في اعادة الاسم الصريح كان يلزم
عدم اعتباره في مثل جاءني زيد وعمرو يسرع امامه مع ان
اعتبار الاستيناف فيه لازم فعلى هذا وجوب الواو في
هذا المثال بطريق الاولى ويشعر بوجوب الواو الخ للنظائر
التي تشعر بخلاف ذلك قوله وان جعل نحو على كتفه الخ
اعلم انه ذكر صدر الافاضل ان سلوك الواو قبيح في الجملة
الاسمية الحالية التي خبرها غير جار ومجرور قوله مع البادي
بسكون الباء قوله ويجيء الترك الخ ومما يناسب المقام انه
ذكر السيد في شرح [illegible] قوله تعالى قل ان تخفوا ما في صدوركم
الآية انا لم نجد في الاستعمال دخول الواو على الجملة الحالية
التي عاملها فعل الفعل قوله والامام المشبه الامام المرزوقي
قوله حذوت الاديم اي قطعت الجلد المتصل بشفتي [illegible]
قوله ويجيء مرموزه ونفصل القصة في الجملة ان الزباء قتل
اباها جذيمة الابرش ملك الحيرة فلما انتظم ملك الزباء
وسلطانها كتبت اليه بان ملك النساء لا يخلو عن ضعف في
السلطان [illegible] وما اجد عنك كفوا [illegible] فاقبل
الى [illegible] ملكي الى ملكك وما ارادت الا الغدر فذهب
اليها غير مستعد للحرب [illegible] بعدها وقد اعدت في الجانب
حصنها جماعة من الفرسان للاحاطة به واحاطوا فلما وصل الى

حصرنا الخذوع فامر بقطع رأسه فذهب دمه في طست
خدم الدهر ما ذكر قوله شعر شيخ الشين المعجمة قوله ونبقى
الصايل لا يقال ذلك البقى على تقدير الموت وعدم الخلود
اشد لانا نقول هذا مسلم لكن يبقى التلذذ من منافع الدنيا
بخلاف تقدير الخلود قوله وغاية اعتذاره انه ليس بشيء
فانه على تقدير الخلود خوف الاسر بالشدة والاحتياج الى الغير
وعلاقة القلب بمحبة المال اشد وكان حصا البدل المالي
متفقد الاحوال في غاية الضعف بخلاف تقدير الموت
وعدم الخلود ولذا كان ترك الشاب لماله افضل من ترك
الشيخ الفاني اياه تامل قوله المعاني بالنوع ثم القاسم مكان
من الفاني عنا اي بعد قوله لم يذق بعد باعتبار المآخذ التي
بين المخاطب ومقام البعد قوله لا باكهاد واو محذوف في القصاص انه
انى عنه قوله فان تقديم الفعل فيه الظاهر اذ لا يحتاج الى حذف
اللام لفظي كما في قوله تعالى ولا يحيق المكر السيء الا باهله تامل
قوله تعرفني شجاعا لاني عند وضع العمامة اشرب الحرب والبس
البيضة ويجوز ان يريد بمعنى اضع العمامة التي سترت عنها
وجهي للبكارة تعرفني قوله كما من تقدير الشرط في جواب الامور
الا يريد من النهي وغيره قوله يحيى الحق اي ليثبت الاسلام ويظهر
ويمحو الكفر وغلبة المسلمين عليهم مع ذلة اهل الاسلام وكثرة
اهل الكفر قوله فافضحه لافضاحها واظهارها في المحذوف
قوله لا اصرعا على التعين لا يخفى ان التقدير الاظهر هناك

هناك كما في الاية السابقة الامران مال لنفي العذاب وما اراد
ولا ارادة بل التعظيم الواقع في يوم القيامة قوله وفي الاصطلاح
ان يوتى بانجع الكلام هكذا عكس الذي وكانهم نظروا الى ان المثنى
في الواقع مفسر مبني ما سيأتي ففي ذكر المثنى لكن الى سبب
وسبب بالكسر على ما في الصحاح قوله بالفتح اي فتح الجيم مع
سكون الراء قوله بسقوط من الشقاء او تنبيه على شعث لم تلمه
اي اصلح حاله والشعث في الاصل انتشار الشعر وتغيره
لقلة تعهده وملخص معنى البيت انك لم يبق لك اخ على تقدير
لم يبق لك اصلاح لحاله وعفو عن خراعه اذ لا يوجد من
الرجال مهذب الحال على الاطلاق قوله وجه علة لقفي الرعة
بكسر الدال المطر الذي اقله ثلث النهار والليل واكثره
ما بلغ وهي من همى الماء والدمع اذا سال قوله كلام المص
في الايضاح حيث مثل للتتميم بقوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا
مما تحبون وقال اذ لا يتم المقصود بدون مما تحبون فادى الانفاق منفعل
قوله ولذا خصيص انه فاذ برى في الاعراض قوله لتكميل سمع
دفع الايهام ذكر الشيخ طيب سره في تفسير قوله تعالى سواء
عليهم ءانذرتهم ام لم [illegible] الاية اما بمتراط او داي الاعتراض للتأكيد
فما الوسمه لكن [illegible] جعل من فوائده ما للتفويض
والتنديد وافيا دار من قول الكشاف ايضاح اخر سورة
الزمر انه للتاكيد تامل قوله وكم ما تستوعطف انه فيه
اذ يلزم الجمع بين معمولي الفاعل والمفعول في غير افعال

القلوب وأجيب بان لهم ظرف مستقر لغو والامتناع فيما
يكون الضميران معمولين لفعل واحد اذ ان يكون احدهما
معمولاً لمعمول آخر فان ذلك الجمع جائز فيما اذا كان احد المعمولين
مجروراً اي خارجاً كقوله تعالى وهزي اليك بجذع وقد اجيب
بان ذلك الجمع جائز في المعطوف اقول تعليل النحاة ملائم لمنع
الجمع مطلقاً حيث قالوا اذ دل في غير افعال القلوب ان يكون
فاعل ومفعول شيئاً واحداً فجوز الجمع بين ضميرهما يبوع
الوهم الى انهما مختلفان قصداً بالاكثر فيصح اللبس فعدلوا
الى لفظ النفس ايذاناً باتحادهما واما افعال القلوب فان كثيراً
ما يقع فاعلها ومفعولها شيئاً واحداً بل هو الاكثر في علم
الانسان وظنه بامور نفسه اكثر وقوعاً من غيره تامل قوله
الى زعماء بفتح التاء مع فتح الجيم ايضاً او ضمة او بضمهما ظاهر
بالتامل فيما كون هذا المثال مما نقصد فيه العطف على ما قبله
بخلاف الوضع الثاني فانه نسخ مثل قوله تعالى حافظوا على الصلوات
لكن مثالنا هذا ليس فيه ذكر خاص بعد عام قوله اذا كانت
العليا نفي العين معروف بالفارسية زرد و دريس بابلد
قوله قد يخفف المشترك في التعريف بلا قرينة معينة والجواب
انه لا يصح استعمال هذا النوع من المشترك لانه يجوز ارادة كل
من الاصول او الملك ويعرف كل منها فيلزم بعرفها الآخر والمقصود
بالخصوص واحد اذ المطلوب من التعريف حصول البصيرة قوله
لتوضيح مدخل فيها لو زاد اولتوهم الوضع لكان احسن لدخول

ل الحرف قوله وان كان الحرف الاول يستعمل لتوهم وضع لفظاً
بل يتوهم ان لفظ الحرف على علي كذا الموضوع تامل
قوله وبهذه الدلالة وفيه ان دلالة اللفظ الفصيح على غرضه
المتكلم خارج عن الاقسام مع مدخلية الوضع فيها وعكس
ان يقال المراد بمدخلية الوضع وضعه لنفس المعنى او لما
يتعلق به قوله اعاهم من جهة ينبغي ان يحمل على ان الدلالتين
بواسطة حالة اجمالية وتوقف قرينة الى حصول هذه الحكمة في
العقل قوله ويعتد لاول اي بقيد اضافة الوضعي
كذا نقل عند قدس سره في الحاشية قوله والا لخرج كثير وذلك
لان انفكاكها عن حد اللزوم ظاهر وان جعل الدال
مجموع اللفظ والقرينة فنقول لم يوضع المجموع لمعنى من
تلك المعاني المجازية والكنائية وان جعل اللفظ الدال
المشروط باقتران القرينة فنقول عكس انفكاكها عن القرينة ايضاً
قوله وحاياتي الاختلاف اعترض عليه بان دلالة اللفظ
على لازمه اوضح من دلالته على لازم لازمه الجواب ان المراد
عدم التفاوت في دلالة الالتزام على الاطلاق وان كان بغير
واسطة كما هو الواقع المعتبر عند القوم او ان المراد
اختلاف الوضوح والتفاوت في الانتقال بحسب الزمان
لا بالذات والتفاوت بين دلالة اللفظ على لازمه وبين
دلالة اللفظ على لازم لازمه من قبيل الثاني فلا اعتداد بهذا
التفاوت كما لا يخفى نعم نفي النقص حينئذ باعتبار التفاوت

بحسب الدلالة التضمنية قوله مما يناسب اعتقاد المخاطب اي المعتقد
في ذهن المخاطب فلا يرد ان الاعتقاد متعلق باللزوم
لا بشيء على ان تعلق الاعتقاد به يجعله ثابتا في الذهن
بالوجه الذي انتفى قوله عام يظهر المراد به وكذا اريد
به ما يعتقده اهل المحاورة في الجملة لا ما يعتقد بعلم او بغيره و ح
فلا يلزم اتفاق جميع اهل العالم او العقلاء فقط قوله
اذ هو المفهوم الخ هذا ليس بظاهر في الدخل المنكر والوجه تعميم
العرف وجعل او غيره اشارة الى سائر القرائن الحالية او
المقالية لا يناسب بالوضعية لا يخفى ان الدليل يقتضي ان لا يكون
جميع الطرق دالة بالوضع لا ان يكون بعض الطرق كذلك لكن
المقرر عندهم ان الدال بالوضع بمنزلة اصوات الحيوانات
هذا وقد ذكر قدس سره في الحاشية ان العلم بالوضع انما
هو النقل به وهذا قابل الشدة والضعف في الوضوح
والخفاء في الدلالة الخفاء ايضا فقول التفاوت بالنقل بالوضع
لا يوجب التفاوت في الانتقال كما لا يخفى اذا اقيم مقام كل
لفظ ينبغي مع اتحاد الهيئة قوله والجواب ان التوقف لاجل
ان العلم بالمدلول الالتزامي لازم بعد حصول العلم بالعلاقة
فالاولى ان يقال المراد الاختلاف في الوضوح بالنظر الى نفس
الدلالة بان يكون بعضها ابدى واوضح العلاقة وقليل الواسطة
والبعض الاخر بالعكس قوله فيمكن تادية المدلول في ان الكلام
في دلالة الالتزام الا ان يقال بالالتزام بين الجانبين او يراد

مل

دالة باللازم والملزوم هنا التابع والمتبوع قوله فدلالة الشيء
لا يخفى انه يحتاج الى الحذف اي دلالة لفظ الشيء قوله بل الامر
بالعكس الظاهر ان المراد بالعكس ان يكون دلالة اللفظ الذي
ذلك المعنى جزء من جزء معناه اوضح من دلالة ذلك الذي
جزء معناه والدليل يقتضي الا ان يكون دلالة اللفظ على جزئه دون
اوضحيته وهو بالعكس بحسب الظاهر والا فيلزم اوضحية الدال
بالتضمن على الشيء من الدال عليه مطابقة ولذا صرح قدس سره
الكلام في الحاشية عن الخط وقال ينبغي فلا نسلم من كلامهم ان
دلالته على جزئه اوضح من دلالته على جزء جزئه لوجوه الوسط
مثلا اذا كان دلالة الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان
عليه لزم ان يكون دلالة الانسان على الحيوان اوضح من دلالة
الانسان على الجسم لاحتمال التعدد صح او صح لكن الامر بالعكس
قوله لكن المراد هنا انتقال الذهن والدليل على ذلك ما
في المفتاح من ان ايراد المعنى على صور مختلفة لا يتأتى الا في
الدلالة العقلية وفي الانتقال من معنى الى معنى بسبب علاقة
بينهما ويوافقه ما في شرح القسطاسي لكن شارح المطالع رد
هذا القول الا ان من اهل الميزان لا يقال قدم حكموا بان التضمن
لازم للمطابقة في المركبات وملاحظة الجزء على ما ذكره لا يلزم
فهم الكل لانا نقول اللزوم باعتبار الصلاحية كما ان الشيخ صرح
في شرح الشمسية باستلزام التضمن والالتزام للمطابقة بحمل الاستلزام
على الصلاحية قوله فانحصار المقصود على ان يراد بالمقصود الاعم من

المقصود بالذكر وفي المقصود تبعا كالتشبيه الى التكلف في جعل
آخر قوله ام غير ذلك الظاهر ان المراد بالتجريد مثل قوله
تعالى لهم فيها دار الخلد فانه ليس بتشبيه مصطلح والاستعارة
عند المص وقوله مما يبنى عليه الاستعارة ولذلك ذكره المص
في البديع وذلك التشبيه ليس بمقصود في الاداء قوله فلم يأت
الضمير نوقش فيه بانه يجوز عود الضمير الى المطلق الذي في ضمن
الخاص المذكور سابقا مع ان الظاهر في كليهما العود الى الخاص
وعادة التوجيه ان الظاهر في مقام الضمير فاذا عدل عنه
الى غيره الظاهر يمكن اعتبار هذه النكتة فيه قوله وهذا شامل
اقول ان كان الدلالة وصفا للكلام فالشمول ظاهر عادة الطيور
فانه لا يشترط القصد في مدلولها والاخير المدلول الالتزامية
في كونها مدلولا عليها بالكلام ولا شك ان كلا من المثالين يدل
التزاما على المشاركة في الغلاء والمجيء وان كانت صفة للمتكلم
فالشمول ظاهر ايضا باعتبار ان القصد غير شرط بل يكفي
صدور اللفظ فيه فهم السامع المعنى في اسناد الدلالة و
الهداية الى الآثر اذ يلقي اللفظ باسم الله تعالى و
نحو قولنا سبحان الله حال الذكر في اسناد الذكر التسبيح لله تعالى
الى اللفظ حصة لغة وكذا اسناد ايقاع شخص في البئر
حفظا والمعتزلة القائلون بالتوليد قالوا ان الفعل المرتب
على فعل آخر من العبد يصدر عنه وان لم يقصد اليه اصلا و
ظاهر ان ذلك الاسناد ليس مجازيا بحسب اللغة لكنه رد

ففي

رد عليهم اهل السنة بانه لا تأثير ولا قدرة للعبد اصلا في
الواقع لا صدوره عنه الا انه غير مضر في الاسناد اللغوي قال
في شرح المقاصد الاتفاق واقع على ان الفعل يسند للعبد
وان كان مخلوقا لله تعالى فان الفعل يسند حقيقة الى من
قام به لا الى من اوجده فقدم اشتراط المباشرة بالفرع
الاولى نعم يتوهم بحسب العرف في اسناد الافعال الاختيارية
الى العباد قصدهم وارادتهم لكن لا يلزم الاعتبار
في الموضوع لغة ولذا قال قدس سره ظاهر هذا التفصيل
يعني لو نظر الى مجرد موضوع الدلالة لزم الشمول لكن لو
اعتبر القصد باعتبار القرينة وبقيد الدلالة لزم الشمول
الى المتكلم خرج عنه نحو قولنا جاء زيد وعمرو وقابل
زيدا وعمرو ولا يصلح تشبيها لغة واصطلاحا الا بانه
يجعل مستعملا في المشاركة واما مجرد القصد بالتبع كما
في الاسرار الزائدة الموضوع تبعا فلا فافهم فانه بديع
اذ المراد بالاظفار المجردة عن تمام قوله لا استعارة
بالاستعارة بالكناية قوله لو كان ذكر الحال الخ اي لولا القرينة
الحالية او المقالية الدالة على ارادة المنقول اليه غير ان
هذه عبارة الكشاف وفيها اشكال مشهور بان الكلام
غير صالح للمنقول اليه على تقدير عدم القرينة ووجه التوجيه
ان خلو الكلام عن المستعار له اي المنقول اليه مصحح لان يراد
بالمستعار منه المعنى المجازي اي المستعار وان علم

٢٥٢

القرينة مصححة لان يراد المعنى الاصلى اى المستعار منه فيكون مجموع الخلق
عن ذكر المنقول اليه وعدم تلك القرينة متعلقا بصلاحية المعنيين
على التوزيع ولو قدم ذكر المنقول اليه لانفصل كل شرط بمشروطه
قوله بالكاف ونحوه هذا مبنى على ادعاء ارادته فى التعريف
على ما فى المطول قوله الملكة التى بها يمكن ان يطلق العلم فى هذا
التشبيه ايضا على نفس الادراك فان ادراك الدليل يستلزم ادراك
المدلول كذا قيل وفيه بحث لانه اذا يختص العلم فى الاصطلاح
بهذا الادراك ولو صح ان يقال الكوكب شبيه بالمحال مع
ان المشبه الكثرة قوله والا فالمحسوس اصل المعقول اى لا اصالة
المحسوس باعتبار العلم والادراك به مطلقا كما يشعر به
تعليله والتشبيه لا يقتضى الاصالة المشبه به فى وجه الشبه مطلقا
فيمكن تشبيه المحسوس بالمعقول بلا اعتبار المبالغة وتقدير المعقول
محسوسا نعم تشبيه العطر بالخلق هنا ان اعتبر فى الرائحة الملائمة
للشامة فالتشبيه اصل فهو فى الكلام مبالغة ويحتاج الى التقدير
ويمكن ان اعتبر التشبيه فى الحس واللذة فالخلق فالمشبه به اصل
كما هو المعهود فلا حاجة الى التكلف قوله فى العلوم العقلية
بيان ذلك فى العلوم العقلية انه فان النفس فى مبدأ
الفطرة خالية عن العلوم كلها فيحصل لها العلوم باعتبار
استعمال الحواس واما العلم باعتبار الحضورى فقليل ساقط
عن درجة الاعتبار قوله ما لا يدرك بالقوى فيه ميل الى مذهب
الحكماء والا فلا مدرك عند المتكلمين سوى القوة العاقلة

فلا والحواس الظاهرة وليس الحواس الباطنة بثابتة عند المتكلمين
قوله مثل الخيالية فيه ان القوة المتخيلة ليس بمدركة بل
معينة على الادراك ومن شأنها التركيب فادرة كما ان النفس
الناطقة المرادة بالقوة العاقلة لا يقال المراد فيها انسب
عما ابدى كما النفس بلا معونة امر آخر لانا نقول فادراكها
فى العقل لا يحتاج الى صرف عن الظاهر كما هو المتبادر من
العبارة قوله ولكنه بحيث لو ادرك صحح العبارة ان يقال
غير مدرك بها لعدم وجوده ولكنه بحيث لو وجد لادرك
باحدها قوله والحال ان مضاجعى فعلة فى البيت حلت
وكانه اعتبر ذلك مبالغة فى عدم اعتبار الخوف باعتبار
الحصر المستفاد من تعريف الاضافة الحبية فى مضاجعى قوله
متخيلة ومتفكرة ذكر فى المطول انه اذا استعمل النفس تلك القوة
بمعونة الوهم تسمى متخيلة وبمعونة القوة العاقلة تسمى متفكرة
ولا يخفى ان هذا موافق لما نقلناه عن الحكماء لكن المقرر عند
الحكماء انه لا يصدر عن قوة واحدة فعلان فينبغى ان يختص
بالمتخيلة نوع من الادراك فقط تأمل قوله وبالوهمى
المسطور فى كتب الكلام ان الوهم المعانى القائمة بالمحسوس
قوله ادراك ونيل اى زاد النيل بمعنى الوجدان لان اللذة
لا تحصل بمجرد ادراك اللذة بل لا بد من وصول اللذيذ
الى الملتذ قوله عند المدرك انما قيد بذلك لان المعتبر
كما قال بالقياس الى المدرك لا بحسب نفس الامر قوله كما هو خير

اي الامر اللاحق بالمدرك كالتكليف بالحلاوة للذائقة قوله حيث
هو لكن تلك اغاشية بذلك الشيء قد يكون ملائما من وجه دون
وجه فاذا ادركهما الا من جهة الملائمة لا يكون كالالتذاذ فان من ادرك
المسك من جهة الرائحة لذه لا من جهة الطعم قوله المدرك بالقوى
الباطنة ينبغي ان يعلم ان القوى الباطنة على اصطلاح الحكماء
لا يتعلق الا بالمحسوسات والمعنى القائم بها والظاهر ان اللذة
والالم ليسا من هذين القسمين فلو ينظر جعل ادراكهما
بها ولذا جعل بعضهم الوجدان ما سوى القوى المشهورة
على ما في بحث القوى من شرح المقاصد وكان ارباب البيان
ارادوا بالوجدانيات ما يتعلق بنفس المدرك فقط قوله
والضمير للنجوم بليل الليل الذي جارنا بيت هذا فانه الكتاب
للبيت السابق اعني نتقة رب ليل قطعته بصدود وفراق
ما كان فيه وداع قوله في جوانب شيء مظلم الكتاب للبس
ان يقال بين الظلم قوله ولزم بعض الفضلاء بحقي انه يمكن
ان يجعل كلا من التشبيهين اصلا من نحو ما في المفتاح لكن جعل
الخمس كتشبيه السنة والعلم بالنور من غير زيادة التخييل في
اثبات وجه الشبه للمشبه بالمحسوس في النهار الحنيف عند
العرب من كان على دين ابراهيم وأصل الحنيف الميل وفي
الحديث بالحنيفية السمحة قوله وهي نوع الاولى ان يقال مع فيه
على متفاهم العرف والله سبحانه في مقدم الدماغ قوله
من الالوان لو زاد الاصوات لكان احسن وكان جعلها تحت

تحت الالوان قال في شرح المفتاح الحق ان الضوء مغاير للون
وليس عبارة عن ظهور اللون على ما يراه بعض الحكماء قوله
بالجسم كالرائحة لذا وقع في التجريد وغيره من الكتب الكلامية
وقد اشكل اختصاصه بالجسم باختصاصه وأخرج
الاشكال المسجلة كالرائحة على ما هو اعم بالذات والحقيقة
وما هو بالعرض والمدخلية في الجملة لا ظهار كون
الشكل من الصفات الجسمية ويرد عليه ان المحيط
بالمحيط بشيء ليس محيطا بالشيء لا باختلاف وجه الا حاط
ثم الظاهر حمل الجسم على التعليمي اشار الى شرح المقاصد
قوله منفصل بالذات اي بجميع الاجزاء واحترز
بالقيد الاول عن العدد وبالثاني عن الزمان قوله جعلهم
الخروج من القوة الى الفعل ما يرد على بعض المتكلمين
حصول الجسم في مكان بعد حصوله في آخر كان اثبات المقادير
بل اي الحجم قوله وفي جعل المقادير على الرفع
بالكثرة الى الحجم بناء من ظهور الكيف عند البعض
وهذا كان في التمثيل بالقوة ينفي الاحتمال العقلي للتمثيل
واما حمل الكيفيات الجسمية على الصفات الجسمية لا على
مصطلح الكلام فحسن لكن لا يلائم سوق كلام المفتاح
والايضاح واما حمل المقادير على الطول والقصر والتوسط
والحركة على السرعة والبطء والتوسط فهذا انما يصح
حينئذ قوله وما يتصل بها اللهم الا ان يقال بالاستحكام

لكن الخفاء في اخراج المقادير والحكايات المتصلة تأمل قوله
او بالتبع عطف على سبقي ان يكون حق من الالوان وقرابته
ونظائره بيانا لما يدرك لكن كل واحد من القرائن على تقدير
ولذا ذكرت منفصلة منفصل كل منها بقيد للاشارة الى
المقصود اي التوزيع ولا يلزم بيانا ما يدرك البصر بالالوان
والاحتياج ايضا الى تقدير موصوف في المقصود قوله
يحصل من التموج اي بحسب جري العادة فلا ينافي ما ذكر
في شرح المقاصد من ان الصوت عندنا يحدث بمحض خلق الله
تعالى من غير تأثير للتموج قوله والاوليان منها الخ وجه التخصيص
في التسمية باعتبار ان الفعل اي التجمع والتوزيع في الاوليين
اظهر من الانفعال والامر بالعكس في الاخيرتين قوله كالبلة وفي
الكيفية المقتضية لالتصاق الجسم بغيره في غير الرطوبة اي
الكيفية المقتضية لسهولة التشكل قوله المختص بذوات الانفس
بالنظر الى النبات والجماد صحح بعض ان بعضها كالعلم ثابت
لله تعالى قوله وهو سرعة الاولى بالعرف تفسيرها بان يكون
للنفس ملكة تحصل المطالب بسرعة قال في الاساس فهم كما
اي حفظ وتوقد قوله مثل الكرم مثال للملكة فان قيل ما الاثار
الزائدة قلت كانه اراد بالزائدة ما يتعلق بصاحبها لا بالغير
والتي تتعلق به كالاضافيات واثر الكرم ايثار الغير بالخير
وفي عليه قوله بل يكون معنى متعلقا كالشوق والا لو كان
ليس شيء منها متقررا في ذات بالنظر اليه بل بالنسبة الى الغير

العالم لكن الفرق بين الازالة والايثار غير ظاهر نعم ان الوهمي
المحض على هذا خارج عن الحقيقي والاضافي فافهم قوله
اشار الى ان مراده بذكره في شرح المفتاح ان الحقيقي ما لا يحتاج
في تعقله وتقرره في ذات الموصوف والاعتباري النسبي ما
يكون كذلك بان لا يكون متقررا في نفسه او لا يكون له تحقق
اصلا والاوفق ان كان من النسب والاضافات موجودة كما
هو المشهور عند قدماء الحكماء والحق ما في شرح المفتاح
والا فالحق ما في هذا الكتاب موافقا لمذهب المتكلمين قوله
اما واحد منهم بذاته لا يكون له جزء اصلا بل ان يكون
بحيث تعقله يتعارض اللعدم امر واحد قوله لا يكون الا جسما
الجسم الطبيعي ليس بمحسوس لا بحسب العرف لكن التعليمي
محسوس حسبه وكذا الصورة الجسمية تأمل قوله سوى كمال
بتمامه حال الابدان بالفرض الجسمي ما يدركه او يكون
مجتمعا من امور كلها محسوسة او بالعقل ما عدا ذلك
قوله مادة ستة عشر من جهة الوضع وكون بالبعض
كما في الخلف فيلزم حصة الفرق بالتمام قوله وقد
يقال بعدهم الزاوية والحياة بحث واصل على ما في المقدمة
قوله ومع التركيب هنا بمعنى انه نعلم ان المقصود في
تركيب الطرفين تشبيههما في ان الحفظ هيئتها واحدة
لا تشبيه هيئة احدهما بهيئة الاخرى في امر ما ولذا عبر عن
الطرفين بما انتزع منه الهيئة وقد جوز في تشبيه المركب

بالمركب وعكسه وارجع لتشبيه الثريا بهيئة شيء وكذا العكس اللهم
الا انهم ذكروا في هذه الصورة ان كلا من الطرفين هيئة وان المقصود
ما ذكرنا قوله كما ترى الكاف بمعنى مثل والظرف صفة او حال من
الثريا وقوله كعنقود صفة مصدر محذوف اي ظهورا كظهور
عنقود او صفة من الثريا او خبر مبتدأ محذوف وعلى كل في
الوجهين حال من ضمير الخبر وعلى الجملة حاصل الكلام ان
مشابهة الثريا بالعنقود على تقدير الحالة المرئية وباعتبارها
لا بهيئة في نفس الامر كوكب كما قد بينت المناسب بينهما الا على
ما ذكرنا قوله قد سلبتاه اي اخرجتا من الغمد بكسر الغين غلاف
السيف قوله وترتيب هو المناسب للمقام لكنه وقع في كثير
من النسخ على ما في شرح المصابيح بخط قدس سره وفي نسخ
من نسخ اصل منهم في الحرب اذا بثت بوارقهم لم توجد في
كتب اللغة فلهذا عبر الرافع لكنه قيل الاولى هو الواقع
في دلائل الاعجاز قوله على ما سيجيء في تقسيم التشبيه باعتبار
الطرفين قوله يقع علة الحركة المتبادرة منه ان ليس صفة
للحركة وليس الامر كذلك كما يفهم من تقرير وجه التشبيه فيحمل
الوقوع على وجود الحركة معها ووجود الحزن مع الحمل تامل
قوله والاوضح عبارة اسرار البلاغة وذلك لان المناسب
ان يقال بمجيء التشبيه في الهيئة والظاهر من عبارة المص
ان يجيء وجه التشبيه قوله في كف الاشل المشهور في التذاذ
المقتول وهو ليس بمراد بل المراد المرتعش على ما في المفتاح

ح قوله والمعنى ظهر اي اصل المعنى بما يقتضي رعاية الرائي قرينة
المقام ويمكن ان يكون من قبيل حاذ قوله في كل حال اي
حين هذا هو المناسب للمسبوق من اختلاط الحركة مع التحيف
في الانعكاس والانقباض يتحرك بعض الى اليمين وبعض الى
الشمال والمجموع الى العلو في الاول والى التسفل في الثاني قوله
وكذا في جانب التشبيه لكن عدم الحمل والحمل على وجه نظر الى
عدم الحمل قوله فان هنا اه يمكن ان يكون الباء بمعنى في عن
ماخوذه ما صاحب المعنى قوله لو حذف ذكر البعض فان
كل تشبيه من التشبيهات المجتمعة مقصود بالافادة ملحوظ قصدا
ومطلوب بالذات لكنها جمعت في اللفظ اشارة الى اجتماعهما
في الشهود واما التشبيه المركب فالمقصود فيه الهيئة الاجتماعية
الحاصلة من المجموع وليس شيء من الاجزاء ملحوظا قصدا قصدا
بل تبعا واجمالا فليس بعد الحذف والافادة لعدم القصد
وان وجدت الرائحة تامل قوله من نفي التضاد والمراد
بما ساواه التناقض ايضا قوله تنزيل كلمة ثم للتراخي
في الرتبة بحسب الاعتبار وتنزيل التضاد منزلة التناسب
تحقيق وجه التشبيه وما ذكر من اشتراك الضدين فيه لاذكر
وتمهيد وجه ان يعلم ان احد وجه التشبيه التضاد ليس
بمشكل بل الحجة مناسبة في الجملة ويمكن ان يراد بالتشبيه
المشابهة او وجه التشبيه يستنزع بواسطة التضاد
والمشابهة بل العلم بهما فيصير التناسب الضد ثم يجعل

ذلك من قبيل التشبيه والاشتراك اللفظي ادعاء لقصد تمليح او
تهكم قوله فالبسيط على صعيد الجوى وتعتاد ذاب من مرض
النسل والنحال اسم ابى انس قوله ولم تحصل من سعد على طائل
ذكر في المقدمة حصل على نفي ما في ما تدري فالظاهر ان
في على طائل ظرف لغو ومن سعد بمعنى لاجل سعده وقيل حصل
ملحق بالافعال الناقصة والظرف خبر قوله بزيادة التعريف
والتعويل احسن ولهم اختص بافادة زيادة نوع من التشبيه
لغيره فلبس الباء بمعنى اللام اي زيادة كما لو قوله والدرر حمرة
اللاذوردية بكسر الذال المعجمة وقيل الفتح معرب لاجوردي بازاء
الغلط وهي حجر معروف قوله والشقائق جمع كالشقيق حمل حمرة
النبت على شقائق النعمان كما سبب ذكر تشفعها معه لكن
قوله متن الرياض ما في عنه وانا عن جمع على حضيض اليواقيت
الحمر قوله كانها اي تلك اللاذوردية في حال كونها فوق قامات
ضعفت بسبب حمل اللادورد حيث لم تستطع حملها او
ضعفت ملتبسة بها قوله او ايل النار اي النار المتصل بالكبريت
الذي يضرب الى الازرق لا الكثرة المتقد قوله كان غرة اضافة
الفرس الى البياض اي بياض الصباح من اضافة الصفة الى الموصوف
لكن الوصف للمبالغة على طريقة رجل عدل فان فالتباين
شبه بالوجه قوله للتعدية وكتبت زائدة في المسطور في النسخ
كتبا لاجل استعمال الاستلاب زيادة والاصل في الباء عدم الزيادة
لكن صاحب الاساس استعملها متعديا حيث قال فانسلب مني

فلي

مني غيره اي بحضرتها فالمناسبة كون البازابيع قوله باعتبار الطرفين
اي افرادا وتقييدا وتركيبا والتقسيم لطرفيه اما حسيان
او عقليان ايضا تقسيم للتشبيه باعتبار الطرفين قوله والوجه
بين المركب اذ ليس التقييد بالتركيب فان كان
هناك امر واحد هو الاصل فيما قصد من المشبه او المشبه به
وكان ما عداه تتمة وتبعا له في الاعتبار كان مفردا او
مقيدا والا مركبا قوله زهر الربا الربوع بفتح الراء والباء بالكسر التل
والجمع الربى على ما جاء في التهذيب الاسماء واللغات قوله
وايضا ان تعدد ان لها معنى لم يعلم ان التشبيه في تلك
الصور متعددة لكن لها جهة واحدة كالارادة والتعلق
بامر واحد كما في المثال المعروف هنا قوله اي الطيب والرائحة
فالمشبه الرائحة الزاكية للنبات والمشبه به رائحة المسك قوله
كانما يبسم عن لؤلؤ منضد قوله يكشف فعلها بعض قوله او برد
بفتح الراء قوله او اقاح بفتح الهمزة جمع الاقحوان بضم الهمزة قوله
منتزع من متعدد لم يجعل ان الانتزاع من المتعدد ولم يقتضي
كونه متعددا في طرفي التشبيه غاية الامر ان المتعدد يكون
جزء المنتزع منه المنتزع هو الهيئة الحاصلة من اجتماع
اجزاء الاجتماع المنتزع منه فلا يرد عليه شيء في تمثيل التشبيه
التمثيلي بالتشبيه الذي طرفاه غير مركبين مع ان المتعدد في
لا يوجب التركيب نعم الاستعارة التمثيلية فيما يكون طرفاه
مركبين لكن الظاهر الموافق بين هذه الاستعارة والتمثيل

٢٥٧

في افراد الطرفين وتركيبهما فافهم قوله فمن المحمل جزء ليس في المتن
لفظ ما هو فيلزم حذف الموصول مع بعض الصلة او الموصوف
مع حذف الفاعل في الصفة الجارية على غير من هي له فكان ما ذكره
بيان لحاصل المعنى لا لتقويم الاعراب قوله وفي الوجه يستدعي ان
يعلم ان تفهم الوجه يستلزم تفهم التشبيه فلا يرد ان التفهم
اللازم للتشبيه لا للوجه قوله ظهور وجهه فيه بحث لان ظهور
الوجه في نفسه لا يستلزم ظهور الانتقال من المشبه الى المشبه به
وظهور الوجه من حيث الثبوت للطرفين وان استلزم لكن
لا يستلزم كونها جليا ويمكن ان يقال هذا التعليل على وجه
التقسيم الى النسبة المبتذل ما يقع في الانفكاك حتى يتحقق ان
يكون الانتقال بظهور الوجه وغايته كذلك اذا كان الوجه
الظاهر الثبوت ايضا قوله فان الجملة تسبق الى النفس
يحتمل انه تم بالنظر الى الفصل الذي ذلك المجمل جزء منه فتامل
قوله مع غلبة حضور له فيه نوع مصادرة لان الغلبة هو
الانتقال من المشبه الى المشبه به مصادرة والجواب ان حضور
الطرفين في الازمان الا انه مستلزمة للانتقال من المشبه
الى المشبه به عند التشبيه فان قيل فلا حاجة الى واسطة
ظهور الوجه حينئذ قلنا لا يحصل بمجرد الانتقال المذكور
بل مع ظهور المشابهة ولا شك ان الوجه الذي هو وصف
المشترك اذا كان قليل التفصيل قريب الحصول وكثير حضور
الطرفين فالظاهر ظهور المشابهة ايضا فالمراد من غلبة

غلبة حضور المشبه به حضوره ذاته فيلزم حضوره مع وصف
المشبه قوله كتشبيه الجرة الصغيرة للفارسية سبوي نو في قربه
لانه لا مناسبة بينهما والجواب ان الكلام في التشبيه المحمول
في العرب لا العجم بقي ان الظاهر كون الكوز [illegible] على
الحسن من الجرة المملوة بجعل الاول غالب الحضور مع
المشبه وانه غالب الحضور مطلقا تحكم والجواب ان
عند العرب شرب الماء في الاناء المعمول من الخشب والجلد
او [illegible] ونحوه اذ يمكن ان يحمل كون الوجه جليا لا تفصيل
فيه اصلا وكون المشبه به نادر الحضور فلا يقتضي ادخاله
في المبتذل ولا التعنيف على التقريب ويمكن ان يقال مدار
الاستدلال على ظهور الوجه والبعد على عكس ذلك وكون
الوجه جليا سبب القرب الظهور ومناسب ادخاله في البعيد
قوله اي دنية بضم الراء اسم امرأة تعمل الرماح سنانه
السنان بالفارسية سر نيزه سنا لهب السنا روشني و لهب
آتش كرد و جدا شعله بالفتح ونحاه اي الانتقال
فاعتبر وجود التشكل وعدم الاتصال قوله والتشبيه البليغ
له اي المناسب لحالهم عند مخاطباتهم معهم ذلك دون
المبتذل فلا يرد ان البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال و
ما دام ان تقتضي الحال النسبة المبتذل لسبق فهم السامع بعد
طلبه الذي فيه اذ ذكر في اول بحث المسند من المطول ان حصول
الحكم غير مسوق فيه الذي ويمكن دفعه بما ذكرنا في حاشية المطول

٢٥٨

قوله بجعل عرسا ويخرج لأنه قبل الاستدلال في ظهور الوجه في
جملة الأسباب المقتضية للاستدلال فيجوز التخلف لمانع كما عند التصرف
على وجه يجعل الأسد دعوى بعيد التناول فيمنع عن الاستدلال
وتناول العامة وقد يعرض مانع عن الاستدلال فعند التصرف
يعرض ما يجعله قريبا قوله إلا بوجه أي إلا ملتبسا بوجه قوله إذا
حال مثل النجوم في معنى عائل النجوم قوله وجعل عن أي الجبال
عن يوم القيامة مثل من السحاب قوله ومجاز التجانس كما إذا أشير
سعيد والتجانس أسد بين ادعي استعارة لتصحيح الكلام وقد دريه
قوله واشتهر مذكورة قطعا فيه بحث يجوز أن يكون فيه ذلك
زيد في جواب من يشبه الأسد كذا في شرح المفتاح أقول
بل يجوز ذلك كلها كما تقال في الشجاعة في جواب من يقول أي
شيء يشابه زيد الأسد وقد أجاب في شرح المفتاح بأن ذلك
ليس من تشبيه البلغاء قوله لا اختلاف في المراتب لا يبعد كل البعد
أن يقال جاز الاختلاف باعتبار اختلاف الوجه أيضا بأن
يقال زيد كالأسد في التخويف والشجاعة قوله بان ان ذكر الجميع ينبغي
أن يحمل على ذكر الجميع لفظا أو تقديرا باعتبار صحة الإعراب
فيدخل فيه ما ذكر الوجه والأداة دون أحد الأربعة هو ما يشتمل
مع أنه يبقى معمول وأثره على قوله من جعل الخبر المبتدأ قوله
أو مشبه طرفان قبل التشبيه جميع ما سبق من ذكر الجميع وحذف
الوجه والأداة مع أنه ليس بداخل فيما سيجيء من أن في كأنه أسد
في التشبيه قلنا المراد بوجه السابق والأوجه يعم حذف الوجه

جه والأداة معا قوله فرع الاستعمال فيما وضع له ظاهره يدل
على أنه شرط في المجاز استعماله في الموضوع له أولا وليس كذلك
فينبغي أن يحمل على الفرعية بحسب صحة الاستعمال أو على الأعم
الأغلب قوله من حقيقة تحقيقا أو اشتراكا قوله والباء حال أي كذا
على أنه ظاهر ولكن على الأول فباعتبار أن يجعل وضعا
فذكر كالإسناد للمؤنث يجعل مع الباء قوله أي وضعت
له أي وضعت له في الاصطلاح الأول لا يصح هذا على
تقدير أن يكون الواضع للألفاظ هو الله تعالى كما جعله الشيخ
في الأصول المذهب الظاهر وكذا على تقدير التوقيف في
بعض المواضع كما يشير به تقرير المصنف وقد أراد أن الحقيقة
بوضع كل طائفة اصطلاحهم أعم من أن يكون صادرا
عنهم بتفهيمهم أو حسبانهم باعتبار شهوده عليهم بواسطة
الوحي أو العلم الضروري وهم ينقلون به ومجازهم في
مجاورهم قوله والغلط أي الخطأ على سبيل القصد بزعم
أنه على قانون الوضع من الغير بلا انتساب وضع من عند
على وجه التشهير قوله واحترز بقوله في اصطلاح التخاطب
وقد استعمل في أحدهما على الآخر من موضوعه لأجل من جهة
العلاقة بالمعنى الآخر كما نقل بحقيق المحققين في شرح
الكشاف حيث جوزوا استعارة العمى لعمى البصيرة
من عمى البصر مع أنه حقيقة فيهما كما يستفاد من الأساس حيث
اعتبروا الاستعارة للمبالغة في أن ذلك الأمر المعقول

والثاني فيهما كم

بمنزلة المحسوس في الاحتراز عن ذلك المجاز على قيد الحيثية فيلغو
قيد في اصطلاح التخاطب كما لا يخفى تأمل قوله العلم بالتعيين كافيا
اي بالنظر الى جانب اللفظ بحيث لا يحتاج الى امر بعد التعيين
واما كونه انه محتاجا الى الغير لعدم تماسه وملاحظته للافهام
فعلى مقتضى قوله يلزم ان لا يتوقف الحرف موضوعا لمعناه قوله فصحيح
المجاز اقول هذا على الاطلاق محل بحث لانه قد يكون المعنى المجازي
لازما بينا للموضوع له فلا يحتاج الى القرينة في الفهم والكناية
وان احتيج اليها في الارادة وبه تعلم حال قوله وعدم فهم
احد المعنيين له قوله وليس وجها ان لا يختلف فيه اشارة الى
ان يكون لفظ الخبر مثلا كما انه غير ابي من كيفا وهذبنا ايضا
وقد منع ان يجعل اللفظان قرينة المجاز لا تدفع الارادة دون
الفهم قوله وقد ينافي خفيه اذ لا يجري في جميع كلام اللغة فضلا
عن جميع اللغات قوله كالزكاة وهو يرى لم تذكر وفيه بحث الاتي
قوله والحمد تعالى على حمدا بالحاء المهملة اي بدون عقل
وظل لنشاط قوله ونحو ذلك كان له المذكور في كتب الاصول وشرح
المطالع ان المرتجل ما نقل من معنى الى معنى آخر بلا مناسبة بينهما و
المنقول ما نقل لها حقيقيا والمشترك ما وضع ابتداء لمعان بحيث
لو وضع في آخر وقال بعضهم المرتجل ما يكون وضع ابتداء
من غير سبق وضع وجعل بعضهم المرتجل تحت المشترك قوله
ووجه خاص سطاح تأمل لكن ينبغي ان يقيد بغير الشرع بقرينة
المقابلة قوله لا يتعاين تأمل لا يخفى انه لا يمكن ان يكون لفظ موضوع

ع بتغليب النص جميعا بل يكون عرف طائفة مخصوصة فيتعين
الناقل فيه ايضا وكانهم ارادوا بذلك ان لا يتعين الناقل
بجماعة مخصوصة كالنحو والصرف واهل الشرع او غير ذلك
بل يجري النقل فيما بينهم تأمل قوله في فعل اللفظ بحيث الحدث
الفعل بالفتح مصدر فعل يفعل وبالكسر اسم بمعنى الاثر و
في اللغة ثم نقله الى الكلمة المخصوصة لاشتمالها عليه فاذا
استعمل الفعل بالكسر في جزء معناه اعني الحدث كان مجازا
نحويا وليس حصصه لغوية فيه كما يراي في الصلاة والزكاة
وحاية لترك الاربع سعي ان تقيد بغير الفرس فانه مجاز فيه
مجاز عن المعنى في الايضاح قوله والمجاز مرسل اي مطلق عن قيد
التشبيه قوله في المزادة اي في المزود له اعلم ان الرواية اسم
لحامل المزادة الطعام والمزود كظرف الطعام مطلقا والظ
ان لا يفسر المزادة هنا بالمزود لعدم المناسبة بينه وبين
الرواية لكن صاحب المهذب والابياتي والعلاقة وغيرهم
فسروها فالوجه الصحيح ان المزادة في الاصل ظرف للطعام
وصالح الظرفية الماء ايضا لكنه في كلام الرواية عليه لشرط
ظرفية الماء دون الطعام تأمل قوله وهو سبق عادة التوجه
ان المقصود بالتمثيل الاكل الذي مجاز عن سبب اعني الدم حل
لكن الاولى حسنه التعرض لذلك لان هذا السبب غير
متعين وترك التعرض لقوله اي الدية المسببة فانه لا فائدة
في ذكره قوله فانه قبل قد ذكره له لا حاجة الى السؤال والجواب

ما قرره في المقدمة من ان اللزوم ولو لاعتقاد المخاطب بعرف
او غيره كان قوله فاللفظ الواحد بالنسبة الى شخص يحتمل ان
المعنى المطلق عليه بمعنى المستعمل فيه في الاستعارة شفة الانسان
وفي المجاز مطلق الشفة وذلك ليس شبيها بالمشفر
لكن يطلق على شفة الانسان بمعنى انه وضع عليه لا بمعنى انه
مستعمل فيه والاطلاق بمعنى بالاستعمال نعم لو اعتبر المقابلة
لعلاقة المجاز لصح الكلام قوله والمكنى عنها فيه ان اللفظ
يجب ان يكون مستعملا في صورة وهمية محضة على مذهب
المص وغيره بخلاف التحقيقية قوله شاكي السلاح من شاك
الرجل على ما لم يسم فاعله اذا ظهرت شوكته والاصل شائك
اي الاجوف فنقلت الياء الى اللام فقيل شاكي السلاح كما قالوا
في [illegible] فقال شاك السلاح قوله قذفت به كثيرا [illegible] قذف
به رمي اي القاه فالمعنى كثيرا في الحروب قذفه اللحم الخ
ان الباء سببية اي رمي بواسطة كثرة اللحم قوله فيكون مجازا
او استعارة فان قيل الفاء في هذه الاستعارة قلنا اذا
حمل على زيد الاسد الذي جعل استعارة من الرجل الشجاع كان
بمنزلة حجة على مشابهة زيد بالاسد فان قيل يجب ان
يكون اثبات النسبة في الاستعارة مسلما معروفا والمقصود
اثبات امر آخر قلنا ذلك على الاطلاق في الاستعارة غير
مسلم فانه لا يجب في الاستعارة التمثيلية المركبة المصرح
في الاستعارة التبعية مثل نطقت الحال والحال ناطقة

طه فيجوز ان لا يكون التشبيه مسلما في الاصل في المقرر الضاف الفرع
على ظاهر عبارة الامام الشيخ في ذلك لكن الكلام في الوجوب
قوله ويدل على ما ذكر فان قيل الاستعارة اسد لا يكون الا
الشجاع بل لان صدقه هو عليه وليس الشجاع داخلا
في المشبه فيجوز ان يجعل الاسد المستعمل في معناه الحقيقي نظرا
الى لازم المشهور اعني الشجاعة وجعلنا الانسان بجعل الاسد
الكامل مستعارا في المشبه نظرا الى انه لو جعل عاملا باعتبار
المعنى الاصلي كان الاظهر ان يجعل المجموع فيجوز للمشبه وليس
كذلك ولو سلم فالمعنى العقلي قيد للمشبه دون المشبه به
تأمل قوله تعامى الى حال عن الشجاعة فان التعامي مخصوص بحال
الحيوان فيجوز بالفارسية [illegible] قوله اي ما كسي العلو
ان الغرارة يجعل كانه نخرج الموج قوله مجاز لغوي اي غير
عقلي سواء كان عرفيا او شرعيا او لغويا وقيل انما مجاز
عقلي قوله ان حمل المجاز العقلي على معناه المتعارف فحاصل
ان الكلام المشتمل على الاستعارة اما ان يقع التجوز في الطرف
فيكون فيه مجاز لغوي او في الاسناد فالمجاز عقلي ففيه بحث
لانه لا يوافقه الاستدلال وايراد على ما لا يخفى وايضا
ليس المقصود في المجاز العقلي المشابهة المستفاد بالكاف وعدم
وان حمل على غير المتعارف لاعتبار المذهب المحكي اي التصرف
العقلي فقول المخالف الى جعل اللفظ مجازا لغويا او جعل
حصصه لغوية لكن على التصرف في العقل فيرد عليه ان لزوم

التصرف العقلي ينبغي ان يكون في محل الاتفاق بلا نزاع و اشتباه و
اشتباه و بالجملة لا يظهر ان يرد د الشيخ و غيره من علماء البيان في
ان اللفظ بعد التصرف العقلي يصير حقيقة لغوية تأمل
قوله لان مجرد نقل الاسم فيه منافاة لانه يجوز ان لا يكون في الاستعارة
الادعاء و مجرد نقل الاسم و لو الى معنى لو وضع آخر فالفرق
بان لا وضع في الاستعارة قوله مبني على انه الا مقصود
لبيبة شدته و الغلو فيه بالكرم قوله اذ داره الري بكر الرازي
الرسالة جاه فالظاهر ان الضمير راجع الى الغلو فيه بتاويل
الاستعارة و يحتمل الرجوع الى المحبوب قوله لما سبق من انها تقتضي
في اول الاستعارة لا تقتضي ادخال المشبه في المشبه به على
التأويل بل و لو سلم تعقل المعتاد من استعارة اسم الجنس
بحسب الظاهر من افراد جنسه الحقيقي لتسامي الافراد الحقيقية
و لكن نصحح جعله من جنسه في الواقع على الادعاء و تأويل
الجنس الى متعارف و غير متعارف على ما هو المعلوم و لا شك
ان المقصود في استعارة العلم بحسب الظاهر ان المشبه
عين ذلك الشخص و على ادعاء الجنس و التأويل فيه
ايضا بان يدعى ان العلم موضوع بازاء ذات لزم بتلك
الصفة المطلوبة مطلقا لا لخصه غاية الامر ان اسم الجنس له
جنسية في الواقع فيدعى له جنسية اخرى قوله بخلاف العلم
فانه شخص فيدعى له الجنسية و ان خادع في ذلك و قد قال السيد
رحمه الله اذ لا يتأتى الاستعارة في العلم الا بالتأويل باعتبار

اذ يجب اشتهار المشبه به بوجه الشبه و ذلك الاشتهار
في العلم لا يوجد الا عند التبرع و انت خبير بان ذلك
مسلم فانه يكفي احد الامرين اما كون وجه الشبه في المشبه به
جليا بنفسه او كونه معروفا بوجه الشبه على ما قال في
المفتاح و عبر ايضا المناسب اعتبار الاشتهار عند التخا صلين
لا مطلقا و كثيرا ما ادعى الشيوع اشخاص بالاوصاف
الخاصة في الجملة عندهم فافهم قوله فتعلق قوله تعالى
في لوحم الذي ذكر في الايمان لكان احسن قوله لدى دولته الكرم
اذ المتعارف المحاربة بالسيف بالنادر على دوس الاقران
اعناق رد الادراس جمع فلذا اشارة الى ان روس
و اذ قليل لكمال شجاعته قوله اي انامله اعناقا قال
انامل دون اصابع اشارة الى ان اصابه الصاعقة
ليس له من غير كلفة فيه مبالغة في شجاعة الممدوح قوله
استعار الطيران للعدو و الصواب للذهاب بسرعة
اذ العدو لا يناسب الراكب كما يشعر به او الحديث قوله
لتفريق الجماعة متعلق بالاستعارة قوله قل ما يوجد في غير هذا
القسم هذا هو المشهور عند القدماء لكن الدليل على ذلك
ليس بتمام و لذلك اختار بعض المتأخرين الاختلاف
بالشدة و الضعف في الريابات ايضا اشار الى ذلك
قدس سره في بحث الكوكب من شرح المقاصد قوله فرس
الفرس بفتح الراء لكنه قد يسكن لضرورة الشعر كما يفهم

من الصحاح قوله وهو ان يجمع الرجل اه ففي هذا الاستعارة
نفي وجمع مخصوص لازم للهيئة لا نفس الهيئة قوله باطراف
الاحاديث اي صنوفها ونحو ذلك يراد بها كرامها ويقال
هو من اطراف العرب اي كرامهم قوله دقاق الحصى الرقاق
بالضم بمعنى الرقيق كما في قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا استعارة
الحال وشيوعه في المحل فالتشبيه بالآية يقتضي ان يكون هنا
السيلان للحال اعني المطي لكنه اسند مجازا الى المحل اي الاباطح
فالباء ليست للتعدية بمعنى الاذهاب واذ ليس فعل المطي
وانما هو فعل الله تعالى فالباء للملابسة او بمعنى في اي من الكلام
على القلب فاصله سالت المطي بالاباطح قوله حلي القبط
الحلي بفتح الحاء وسكون اللام بالفارسية [illegible] وجمع الحلي بضم
الحاء وتشديد الياء والقبط قبيلة فرعون قوله بنار السامري
اي هو شخص [illegible] في عهد موسى عليه السلام على شكل العجل
فرعم اذ الآن قوله وهو موضع الغاطلة المناسب ظلمة
ليلة قوله وهما حيتان اخبر بان الضوء ليس يحيي
الآن يقال بعيد منه نظرا الى ان الحاصل بالمصدر حتى
سترها بضوء في هذا مبني على جعل الظلمة وجودية قوله
ففيه اشكال لانه الى آخره ويمكن ان يجاب عنه بان
النهار عبارة عن مجموع المدة المعلومة فالواقع عقيب
المدة جميعها الرجوع في الكلام قوله وذلك عادة الحجاج
اعترتنا البان الابل ونحوها فهذا الاستفهام على وجه الانكار

الاباطح

قوله

اي لم اعترتنا البان الابل ونحوها والانتفاع بها حاني
عقله وشرعا الانتقال عبره كذا في كذا وريطة بفتح الراء اسم
امراة قوله وبلك شكاتها اي قوله وغيرها اي واشتكي الي
احبابها الشكاة بمعنى الشكوى قوله واقوى في بحث و
تعليل لا يقتضي ذلك قوله واستعار له التسليح فدان
التسليح لا يتعدى بالباء اصلا فالمناسب المستعار له الوقف
بين الحق والباطل كما يشعر به قوله ومعنى الامر اي ما
قوله بما تؤمر مصدرية او موصولة والعائد محذوف اي بما
تؤمر به في الشرائع ويمكن ان يعلم ان التعدية بالباء في
مطلق طريق التجوز وان الصدع بمعنى الشق والكسر
المتعدي بنفسه على ما في كتب اللغة قوله كما في الاعلام المشهورة
وانما الحقت تلك الاعلام باسماء الاجناس دون المشتقات
لان تلك الاوصاف خارجة عن الاعلام كما في اسماء الاجناس
لا داخلة كما في المشتقات قوله وانما يصلح للوصفية ان
خبر بان المجاز انما يتحقق اذا انتفى المعنى الحقيقي
بالكلية فلا يجري ذلك الا في المشتقات الا بمعاني
لم ينقل ذلك في العموم قوله بواسطة دخول الزمان قد
ان التعبير عن الماضي بالمستقبل وعكسه يعد من باب الاستعارة
قوله كذا ذكره قد ان هذا الاستدلال يفيد ان لا يعتبر
التشبيه اصلا في الافعال والمشتقات والحروف ويكتفى
بالتشبيه في المصادر والمتعلقات لكنهم اعتبروا التشبيه

٢٦٢

والاستعارة تبعا في الحرف على وجه السراية من المتعلقات قوله
بعد الاستقامة فيه اشارة الى منع الاستقامة من وجهين احدهما
ان كلا من الحركة والزمان تبع موصوفا مثل حركة سريعة وزمان
طويل مع انه ليس بحقيقة وثانيهما يعني الذي ذكره الشيخ
متابعة للعلامة وكثير من شارحي المفتاح نعم يمكن ان يقصر
الحقائق بوجه لا يرد عليه ذلك وثانيهما ان المدعى هو ان
الفعل والحرف لا يقع مشبها واجيب بان اقتضاء التشبيه هو
كون المشبه موصوفا ونحوهما عليه يستلزم اقتضاء كون المشبه
موصوفا ونحوهما عليه يستلزم اقتضاء كون المشبه به موصوفا
ونحوهما عليه قوله لا يخفى اذا ابتنت الذهن قصد وتقصد
الى اتصاف المشبه بوجه الشبه كما يظهر للتصفح فلا يلزم ان
يكون المشبه جعل متصلا بالموصوفية صالحا للحكم عليه بتامل
قوله غير مستقيم على مذهب المصنف فانه هذا مسلم عنده لكنه
لم يرد الاستعارة التبعية في اطلاق الراعي ولفظ بل انه بعد
التشبيه بين العداوة والراعي عن استعارة اللام الموضوعة لترتب
العلة لاجل ترتب غير العلة فيذكر المستعار منه دون المستعار له
قوله بل ذكر المستعار منه والمستعار له المراد ما هو اعم بحسب
اللفظ والمعنى اي ذكرا مراد الا صريحا بعد تمام الاستعارة
وقرينتها قوله ساعة في الضحك يعني بانه قد تجاوز حد
التبسم الى الضحك فيكون ضاحكا حالا لا باعتبار التوسع
في الزمان التبسم او الحال مقدرة واما اذا كان التبسم ومراتب

تب الضحك والحال مؤكدة قوله بالضحك بالفتح على ما فهم من العجائب
قوله اذا تبسم لكن الموهوم من ناسخ المصادر ان الضحك محمول
على العطاء نحو قوله والثالث من نسخة التي شرح من نسبة الولد
باللبن فكلية فلبنة حتى تقع على المصدر ويقال ايضا في شرح
للوزارة تربى او تاهل لها قوله هذا من شرح بالنسبة الى
قوله لبيد دون حذف لانه لا يختص باستعارة على ما سبق
معناه في اول الاستعارة وحذف اظفار ثم تعلم الان ترد
اذ ليس من عادة جنسه وشان التعليم والاخذ نوع خلل
في بعض افراد الانسان اتخاذ ذلك وسمي ان يعلم ان ثم
يعلم للمبالغة في النفي او لنفي المبالغة ونظير ذلك قوله تعالى
وما ربك بظلام للعبيد قوله ومبناه بالذكر في النسخ
المصححة بتصحيحه قدس سره اي مبنى الترشيح واما تانيث
الضمير وعلى ما في اكثر نسخ المطول فالمرجع الى الاستعارة لكنه
قد يسمع ان مبناها على تناسي التشبيه تنفع لكن اذ يمنع ان الموضوع
بازائه قوله حتى تظن باللام وضعا لما هو هو الرؤية و
للابتداء على ما فهم من شروح المفتاح لكن ذكر صاحب ذلك
اللام على الخاص المخصوص بوقت دعاء نحوه الجمهور وقد يمكن
ان يجعل اللام في جواب بحذف مع قد قوله جمع جمع
اي عهد الاصل فان قيل معنى النفي على الفرع ذكر ما هو
وذلك ظاهر في صورة التشبيه بخلاف الاستعارة فان المراد
من اللفظ المستعار الاصل اي الحقيقة قلنا الاستعارة في صورة

الاستعارة اللفظ المقيد بالخاص مع ادعاء ان الاصل اي
المشبه عين المشبه به فلو صح عليه انه بناه فما يبوح من انه يبني
على علو القدر فما يبتني على علو المقام قوله وكذا وقع
في بعض استعارة العجم فيه انه بناه فما يبوح فانه لو لم يقصد
تناسي التشبيه وانكاره لما كان للتعجب والنهي عنه جهة
الفهم الا ان يقال بالتناسي في نفس التشبيه الواقع بعد تمام
الاستعارة او التشبيه قوله واما المجاز المركب الخ قوله اي لا يخفى
ان الهيئة التركيبية موضوعة للايقاع او الانتزاع او
الوقوع او اللاوقوع وانه فائدة في تشبيه شيء منها في ذلك
لان المقصود من قولنا اني اراك مثلا تشبيه التردد المفهوم
بالتردد الحسي بل تشبيه الهيئة الحاصلة لاحد الترددين
بالاخر فتأمل قوله تقدم رجلا المراد بالرجل هنا الخطوة
يعني تخطو خطوة الى قدام وخطوة الى خلف لكن القدام
بالنظر الى موضع الاول والخلف بالنسبة الى موضع عند
الخطوة الاولى لان ذلك حال المتردد فافهم قوله لا تغيير
الاشكال اي من حيث التذكير والتانيث والافراد والتثنية
والجمع على ما فهم من شروح المفتاح قوله لان الاستعارة لم
وانما المثل على ما فيه استعمال فلو غير لم يكن اللفظ المتداول
بينهم فلا يبقى مثلا قوله بالصيف ضيعت اللبن في ذكر
في الصحاح المثل بدون التاء وجعل الصيف منصوبا على
الظرفية وقال في الاصل خوطب به امرأة كانت تحت

تحت رجل موسر فكرهته لكبره فطلقها فتزوجها رجل آخر
معسر وبعثت الى زوجها الاول تطلب منه شيئا فقال الزوج
ذلك المثل قوله ام تحقق في الاختصاص بالاضافة الى المشبه
قوله الفتيت بالفاء بمعنى وحبت قوله الخرزة بالتحريك
الذي ينظم الواحدة خرزة قوله معادة جمع بمعنى التفويض
قوله ودلقاء اي رجع ونفق بمعنى بقيت على فلان اذا
رجعت قوله دقوامها اي قوام الرداء قد يحمل منافاة لان
الرداء قد يستعمل بالمبادرة بعم الانسان المتكلم لا يمكن
ان يوجد بدون الانسان قوله اس يمكن في خطاب الزوجات
الحاضرات في مرض الموت قوله كما هو شأن الكناية اي جنس
الكلام بالكناية في الاشعار الى المقصود بلا تصريح قوله
واقصر باطلة لا يقال اعتبار القلب لازم لانه ذكر
في كتب التعريف يقال اقصر عن الامر اذا امتنع عنه وهو وارد
عليه لانا نقول ذكر صاحب الاساس ومن المجاز اقصر
المطر اذا امتنع مع ان في الاسناد المذكور الى الباطل
بدون اعتبار القلب اشعار الى ان يشغله لا في افساد
قوله والصبي على هذا الصبي بالكسر مقصور اي مصدر
يعني المثل المذكور لكن الانسب ان يحمل هنا على الحالة التي
للانسان عند الميل الى الهوى في حال الشباب الاشتغال التام
بسوابقها في جانب المشبه به اي جهات الجهل ويمكن ان
يحمل على ما يقال له في بريكه من الخلاع والسهو اي قوله

ويحتمل ان جعل المص الصبي على هذا مجازا اي كونه صبيا وتجوز
عنه في كل من وجهي الاستعارة على واحد قوله بتا جزاي تجتمع
قوله بمنزلة قولنا في اصطلاحهم وفيه بحث كما لا يخفى قوله ويمكن
الجواب بان السكاكي له الجمع بين هذا الجواب وبين ما
اشار اليه بقوله اللهم الا ان يقصد له ان الملحوظ في هذا مطلق
الوضع ودفع ان يحمل ذلك منافيا للوضع بالتأويل
ايضا قوله وفي كليهما نظر وجه النظر بالنظر الى الاول ظاهر واما
في الثاني فلان الوضع الذي في المخاطب معهود بين المخاطبين
في الوضع الحقيقي لا بين صاحب التعريف ومخاطبيه قوله الراجع
الى حكم الكلمة احترز به عن المجاز الراجع الى حكم الكلمة وهو
الاعراب نحو قوله تع واسأل القرية حيث غير اعراب القرية بالنصب
الذي هو حكم المضاف المحذوف اي الاهل واحترز بالمتضمن
للفائدة عن الكلمة الموضوعة لحصة من الحقائق بعد تقييد المستعمل
في مطلق الحقيقة بدون القيد نحو التوشير قوله وصفا حاصلا صور راين
اراد بالوصف الاول اللفظ الدال على الصورة المشبهة
لها وانما عبر عنه بان اللفظ كوصف بالنسبة الى المعنى
وبالوصف الثاني معنى البيان فكانه قال استعارة لفظ الصورة
الاولى لبيان الصورة الاخرى قوله فيجب ان يريد به بقوله انا لم
ندخل المجاز العقلي والراجع الى الحكم في المجاز ما يعم المذكور
بحيث ان يتناول الراجع الى المعنى المركب ليصح حصر المجاز
في اللغوي والعقلي والا بطل لانه المجاز المركب حينئذ داخل

خل في المجاز الذي هو مقسم وقد خرج عن المجاز المتضمن للفائدة على
تقدير تخصيصه بالمفرد قوله من كثرة الاعتبارات الظاهر
ان ذلك باعتبار الوجود ادنى ملابسة له وهو ان كلا من الخيال
والوهم قوة باطنة متعلقة بما لا يتحقق حسا وعقلا قوله على
انهم في الاول التمسك بما في كتب الفرس حيث قال صاحب
المفتاح يقال خيل اليه انه كذا على ما لم يسم فاعله من التخييل
والوهم وصاحب الاساس قال افعل كذا على ما خيلت على
ما اريك نفسك وسولت واوهمت قوله نعم يتجه ان يقال
له انت خبير بان مخالفة القوم في اصطلاحهم بلا سبب غير
مستحسنة قوله ولكنا هنا نظر سوى الاظهار بحمل كلام القوم
معنى كون تلك الاضافة دليل على استعمال لفظ المشبه في المشبه به
حصته قوله واختار السكاكي له فان قيل يجوز العكس
ايضا وفي كل منهما تقليل الاقسام ولا ترجيح على الاخر قلنا
لا يجوز اعتبار التبعية في مثل تحقيق لسان الحال قوله
بجعل قرينتها له لا غير فيما اذا كانت القرينة حالية نعم يمكن
ان يعتبر الاستعارة بالكناية في اجزاء الكلام قوله وبهذا
ظهر له اي باعتبار السكاكي الاستعارة بالكناية في قولنا
اظفار المنية المشبهة بالسبع قوله الا ان هذا لا يدفع
الاعتراض عن السكاكي لانه جعل لفظ مستعملا في امر وهمي
لا تحقيق من قبل السكاكي اعتبار لفظ الاستعارة السبع حقيقة
لا مجازا ودفع الاعتراض عنه بان المكنية لا يستلزم التخييلية

٢٦٦

وذلك لانه اضطر آخر الامر الى اعتبار الاستعارة التبعية فان
نطقت فعل مستعمل في غير الموضوع له باعتبار المشابهة واذا
كان ذلك المعنى المستعمل فيه امرا وهميا وجد التخييل ايضا قوله
وفيه نظر كتب قدس سره بخطه هكذا وفيه نظر لان السكاكي
قد صرح بان نطقت هنا امر وهمي كاظفار المنية المستعارة
لتصوير الوهم التشبيه بالاظفار المحسوسة ولو كان مجازا
مرسلا في الدلالة لكان امرا محققا عقليا على ان هذا لا يجري
في جميع الامثلة ولو سلم يتوجه الاعتراض الاول وهو وجود
المكنى عنها بدون التخييل ويمكن الجواب بان المراد بعدم انفكاك
الاستعارة بالكناية عن التخييل ان التخييل لا يوجد بدونها
فيما شاع من كلام الفصحاء اذ لا نزاع في عدم شيوع مثل
اظفار المنية الشبيهة بالسبع وانما الكلام في الصحة واما
وجود الاستعارة بالكناية بدون التخييل فشائع على ما قرره
صاحب الكشاف في قوله تعالى ينقضون عهد الله وصاحب المفتاح
في مثل انبت الربيع البقل فصار الحاصل من مذهبه ان قرينة
الاستعارة بالكناية قد تكون استعارة تخييلية مثل اظفار المنية
ونطقت الحال وقد تكون استعارة تحقيقية على ما ذكر في
قوله تعالى يا ارض ابلعي ماءك ان البلع استعارة من غور الماء
في الارض والاستعارة بالكناية قد تكون استعارة تخييلية عن
الغذاء او قد تكون حقيقة كما في انبت الربيع الى هنا كلام
الاول قوله ويمكن الجواب عنه جواب حق ولو سلم يتوجه الاعتراض

ضرورة لا على اصل الاعتراض لانه قد سبق انه صرح بان نطقت الحال
امر وهمي فاضطر آخر الامر الى اعتبار الاستعارة التبعية قوله كان
يكون وجه الشبه الاول قوله لانه شرط الصحة لا شرط الحسن قوله
ونحو ذلك من كون وجه الشبه غير مبتذل قوله يعني به ان من يرى حاضر
ان المتنعمين في الناس اي الزاهد في الدنيا عن الوجود دليل
في كثرته فيكون عدد الحاد للكثرة قوله وبتفنيه الاستعارة
قد يكون السماع محلا من الاستعارة فتامل قوله بلغت ازاده
الازاب جمع الزرب وهو بالفارسية هم زاده قوله غير صفة
وقرينة لو قال المطلوب بها الموصوف لكان احسن قوله
كقولنا كناية قولنا بمعنى معنى لنا وقولنا وجه بدل وبيان عنه
وكناية حال عنه قوله وهذه غير البعيدة بالمعنى الذي سيجيء
اي باعتبار الواسطة وانت خبير بانه يجوز ان يعتبر البعد
في هذا القسم باعتبارها بان يختص صفة الموصوف ويكون
بعض الصفة لازم فتذكر لفظ هذه الصفة كالغيرة الموصوف
قوله نوع خفاء وكان ذلك بالنظر الى الاصل والا فاستلزام
لها في عرفنا اظهر من ان يخفى نعم كون سببا للملزومة لها في الحال
خفي قوله ان السماحة بمعنى البذل اي الجود لكن الحكيم الطوسي
قال السماحة بذل شيء عن طيب النفس مع انه ليس بدل واجبا
والبذل سهولة الانفاق لمال الكثير في امور جليلة النفع للعامة
على وجه تقتضيه المصلحة واخرى في حصول الغير مادة
في التحلي بالافادة وبذل ما لابد او ذكر قال في باب المدح

٣٦٧

هنا بحث فان الروي على تفسيره الحرف الذي تبنى عليه القصيدة
فيقال قصيدة لامية ميمية وظاهر انه يجوز ان يصرف الروي
ومع ذلك لا يدل ما قبل النحو في الفقرة او البيت عليه كما
في قول الشاعر وليس الذي حرمته بحرام فانه يجوز ان يكون
بحرام او حرام تأمل قوله لوقوعه او عبر ذلك الشيء في صحبة
لا يخفى ان المشاكلة ليست بحقيقة وهو ظاهر ولا مجاز لعدم
العلاقة ولا تخصيص سوى الالزام فيم ثالث في استعمال الصحيح
او القول بان هذا نوع في العلاقة فيكون مجازا هكذا استفاد
من شرح المفتاح وانت خبير بان المصاحبة في الذكر بعد
استعمال اللفظ والعلاقة يجب ان تكون سابقة لتلاحظ
ويستعمل لاجلها بل العلاقة هي المجاورة في الخيال كما لا يخفى
خفاء اذ لا يلزم في صورة المشاكلة المقارنة الخيالية الا عند
استعمال اللفظ فقط ومع ذلك لا يصلح للعلاقة وقال في
شرح الكشاف في تفسير قوله تعالى لا يستحيي ان يضرب مثلا و
ظاهر كلامهم انه يجوز وقوع هذا اللفظ في مقابلة ذلك
جهة التجوز بقرينة خفاء اذ على في صور المشاكلة اعتبار استعارة
لكن الكلام في مطلق المشاكلة مما في قوله الصحيح الى جهة اقول
المتبادر من الكشاف وتفسير القاضي هنا الاستعارة في مقابلة
المشاكلة تأمل قوله بعد مضارع متكلم قوله حيث اطلق النفس
على ذات الشيء مطلقا على ما في الكشاف والصحاح فلا يكون
اطلاقها عليه تعالى محتاجا الى اعتبار المشاكلة ويؤيد ذلك

ذلك قوله تعالى كتب على نفسه واعتبار المشاكلة التقديرية في
تلك الآية غير ظاهر فلا يحتاج اليه فلذا اختار قدس سره
في وجه المشاكلة انه عبر بقوله لا اعلم معلومك بدل اعلم ما في
نفسك لوقوع التعبير بقوله تعلم معلومي بتعلم ما في نفسي تأمل
لكنه قدس سره ذكر في شرح الكشاف في وجه اطلاق النفس
على القلب لان ذات الحيوانات لا تكون وهذا التعليل
يشعر باختصاص النفس بذات الحيوانات فلا يكون اطلاقها
عليه تعالى ممكنا قوله فهو من المجاز مجاز في التزوم قوله
اصاحت روى بالنذر مدلول لنا شتا ومختلفين قوله اذ البناء
يلزم النذور ولا يخفى انه يلزم القوم ايضا لكنه انسب بالنذر
عرفا تأمل قوله اذا نزل السماء بعض الشاعر وفي رواية حيث
قال اذا نزل المطر بارض قوم رعيناه وان
كانوا ادراهين ولم تلتفت الى غضبهم قوله فهي الغضا
بالغين والضاد المعجمتين لكن المقصود انه نوع من الشجر بالفارسية
باغ وجمع السبب ذكر الله تعالى هذا الموضع واحتياجا
زيد عالم وفي نظائرهم وان شئت او فرق وشيء الفصاحة فلي
واخر قوله يشير الى النوع الذي هو الغضا قوله وعود
متعدد الا توحيد الضمير الراجع الى الكف والسوط
الى انهم نوع واحد من الجنس قوله نعم ولكن باعتبار
احتمال الا يعني هذا التعبير بحسب المعنى لا يدفع لكن الضمير
صالح بحسب اللفظ للرجوع الى كل منها قوله وانت حقيق

اللئام والنعاب فكانهم ورد من حسادهم ترنحاهم قوله ما يكون في
التجريد اعلم ان صاحب الكشاف جوز ان يكون من البيانية
تجريد الا ان الشارح ذكر في حواشيه حين فسر الخيط
الابيض من الخيط الاسود من الفجر جاز كون من البيانية تجريدا
الكلام قوله لسد اسد فيها الشدح بكسر الشين المعجمة كثير الدهان
جمع الاسدح قوله لا يسخ دمي بالهرع قوله مثل العسق هو
بفتح الفا وكسر النون قوله اي الا ان سوء احساعه حبل احبا
ولاحال وانوع لبرح اخلوه في البقا قوله لا يناسخ الوصف فان قيل
بنو الالتفات على ملاحظة اتحاد المعنى والافتنان في التعبير
عن معنى واحد بطرق مختلفة ومبنى التجريد على اعتبار التغاير
ادعا فكيف يتصور اجتماعهما قلنا يكفي في الالتفات والافتنان
اتحاد المعنى في نفس الامر ولا ينافيه اعتبار التغاير ادعاء الا ترى
ان صاحب المفتاح جوز ان يكون قايره الالتفات في مثل تطاول
ليلك ان المتكلم لسرعة المصيبة وقع شاكيا في اعادة معنى
نفسه فاقامها مقام مكروب تخاطبها تبسيتا لها فلو ينافي الالتفات
قوله انتزع منه جمع اد الى اخره سمي ان يعلم ان قوله
يتزيد عطف على يركب والغمر لمن والتجريد واقع في حسن عروق
وفي بيان المعروف ففيه المبالغة قوله عدم حسنه فداى على
بالغ الى الكمال والنهاية قوله في التلميح والاغراق في المتشابهين
معانيها الاصلية والاصطلاحية ان التبليغ في الاصل من الفارس
يوم لعنان فرسه لم يزد في جريه والاغراق اسقاط النازع

احدها

ع في القوس مدها والغلو مجاوزة الحد في الامر قوله يصرع
في حصر عن سعيد كسر الطلق بفتح الطا واللام تك بن قوله
عيبه ابكر العين وسكون التا الحلد وفتح التا انشاه من جت
قوله ربما في حاصل ربما فتح العين قوله جاد ابكر الدال المهملة في
تكاد ذيتها يضيء لها انت خبير بان هذا لا يظهر على مذهب
المتكلمين القائلين بالقادر المختار وبتجانس الجواهر الفرد
التي تتركب منها الاجسام وتجوز من اضاءة الزيت بلا مس
النهم الا ان ينبي الكلام على متعاهم العرب والعوام وعقليم
وعاداتهم قوله من المذهب الكلامي وهو ايراد حجة الى قوله
لا يخفى انه شايع في عرف العرب وسائر الناس الاستدلال بالمقدما
المسلمة على تقدير التسليم كما لا يخفى قوله ملوك واخوان
لا يلام في ذلك المقام ذكرهم بلفظ الاخوان قوله نسب
ما لك ونوح عليها ان هذا التفريع يشعر باعتبار التشابه بين
السحاب نعم وعطا الممدوح في علو الطبقة لكن السحاب صار
محموما لملاحظة التوقع وقد تخفى ان الكتاب باعتبار المشابهة
بين عطاء الممدوح وعطاء السحاب لكنه يلزم ان يدعي
ان مطر السحاب كان في الاصل عطاء صادر في الحمى
بسبب تفوق عطاء الممدوح الا ان يقال المعنى ان السحاب
لما علمت سابقا وشاهدت في الان ان نائل الممدوح كان
اعظم نائلها صار محموما فوقع مطرها عرق الحمى وفيه
من المبالغة ما لا يخفى قوله الرحضاء بضم الراء وفتح الحاء

المحلبان والضاد المعجمة قوله اي شد النطاق جمع بكسر النون
كالمنطقة على عادة اهل المذهب وفرح صاحب دستور اللغة
بهما فقال الناطق ما يشد في وسط وفي الصحاح شقة تلبسها
المرأة فليس تشبيها المقام قوله الكلب الكلب بكسر اللام وهو
الذي ياكل لحوم الناس قوله انجع اي انفع قوله بناة مكارم
البناة جمع الباني كالقضاة جمع القاضي قوله واساة الاله
جمع الاسي في الاسوة قوله والاسي اي مداوي الجراح والكلم
الجرح قوله فرح عليا وصفهم بانه فان قيل الظاهر ان المتفرع
المتأخر هو انشد لا اخشى قلنا المراد بالمتفرع هنا يعني
ان الاول لذكرك اياه ويتفرع وذكرنا كالمقدمة والتوطئة
للثاني فجعلاه متفرعا عليه في الذكر سواء كان في الحرف
التسبيت اولى قوله وهو من ان الظاهر ان يقال فروع لقوله
فيما بعد ومن ضرب فروع وكان زعم ان المشهور من الضربان
الاول قوله بيد اني في ذكر اختار صاحب المغني ان بيد بمعنى
من اجل ونقل عن ابن مالك وغيره ان بيد بمعنى غير نحو قوله
وما عيب فيهم غير ان لا تكون من الضرب الاول وكان وجه
ان الاستثناء منقطع الكلام ايهما صحيح اصلا في فصاحتي
في غير ان في الان صاحب المغني قال ان بيد بمعنى غير
لا يكون الا استثناء منقطعا فلو حمل بيد في الحديث على غير كان
ذلك كما ذكر في الكتاب هنا وجه اذا قال انا افصح
العرب بيد اني من قريش وغيره بل جنس غير العرب

فافهم واعلم انه روي في الصحاح الحديث بلفظ ميد بالميم
بدل بيد لكن رواية النهاية بلفظ الباء قوله ومن ضرب
اخر ينبغي ان يعلم ان الاستثناء في هذا الضرب متصل لكنه
يخالف الضرب الاول لانه فان منقطع فيها او في حكمه
قوله زاغ لمن دخل الجو بكرة ونفع قوله تكف الوبل هو
المطر الكثير القطر قوله وحيان اخوان في المدح اي بل
وجمع منها الاشارة الى كمال همته حيث لم يلتفت الى حطام
الغنم فينظر الى درجات الاخرة قوله وهم اذ لم يكن ظالما
في قتل بحق ذلك تغلب جنايته او يتوب بعد الظلم فلا   بنائه
يكون القتل ظلما تأمل قوله وهو تشبه المدح او غيره في
الاول لا يناسب بعد كل منهما على حدة بل اتحاد بعد الا   ديباج
عنا ثم تقسيمه الى الاستثناء وغيره كان يجمع قوله احلب
فراي في الليل انما المراد احسبوها لم يزل الاصل
قوله ومن التوجيه ذكر بعضهم ان هذا من المحتمل الراجح
الى المعنى واللفظ معا تأمل قوله وهو احتمالها لوجهين
مختلفين لا يخفى ان بعد جعلها منه بمجرد ذلك اذا
اعتبر في مفهوم عدم استواء المعنيين قطعا تامل قوله
كيف اكلك للضب ظاهره هزل لكنه في الحقيقة جد
باعتبار نسبة المخاطب الى كونه نزاعا مما يتباعد عنه
الاشراف ومركب الحر قوله مالك من فاهي
حال عاملها في مالك من معنى الفعل قوله احال اعترض

٧ ٣٧٧

بان سوف وما يقتضيه من الفعل وقد حذف مفعوله التعدي
سوف ادري ان اخال علمي بحالهم حاصلا يعني ما ادري
في الحال الذي اتردد فيه قبل التحصن رجال ام نساء وفي الاستقبال
اي زمان اعلم ذلك وقد يحقق عنده انهم رجال لكن سلك
مسلك التجاهل مبالغة في الذم قوله ان يقع صفة في كلام الغير
كناية الظاهر بحسب المعنى ان المراد بالصفة الواقعة كما في
الاية ما يدل على ذات باعتبار معنى كالاغر والصفة التي وقع
اثباتها للغير المعنى القائم بالغير كالغرة وحينئذ الصفتان
لكن المتبادر بحسب العرف اتحادهما ويمكن ان يقال يعني ان
يقال باثبات الصفة بالمعنى الاول عند اثباتها بالمعنى الثاني
قوله باسماء الممدوح الظاهر ان يقال باسم الممدوح الا ان يعتبر
عطف اباذ على الممدوح فلكل من الممدوح واباذ اسم قوله
او في اعدادها الظاهر انه لا حاجة اليه في اخراج نحو البارزة
والساج ويمكن ان يقال المراد ان يتفق في انواع الحروف بعد
حذف الزوائد تأمل قوله ما يماثله في الكلام ما موصوف ومن بيان له
والمعنى كل كريم زيد يسمى فانه يحيى عند الممدوح قوله وفي
جام لنا ما الله في الدين يحتمل ان الاول مركب من اسم ان وخبرها
والثاني من الفعل والمفعول المذكور نظرا الى الضمير المتصل
وان كان منصوبا لكنه بمنزلة الجزء من الفعل وقد يعتبر
فيكون اللفظ قلبا للمصاحف كما يقال احد الطرفين في التام
مركب والاخر قد يكون مركبا وقد يكون مفردا كما يستفاد

من شرح المفتاح قوله البرد الجديد في الاول بالباء وفي الثاني بالنون
قوله اما نوع في الاول يعني المقص من التوشيط اي التفصيل قوله
من زي النازك حيال المصاد وهي التي يصاد بها قوله جدي
جدي اي حظي من الدنيا نحو جهدي وانعاب نفسي في تحصيل
المكاسب في الوصل المهاوي يعني ان حظي ونحوي من انعاب
النفس من الاب والجد قوله او على كونها للتبعيض ويقال
هذا راجع الى الوجه الاخير لانه يحتاج الى حذف الموصوف
لانا نقول هذا الوجه على الجار والمجرور مفعول به حذف
كما ذكره في سرح في قوله تعالى ومن الناس من يقول اي ان
الجار والمجرور مبتدا الاخير متعلق بمحذوف قوله هو من
عطف عطف الرجل جانبيه ومن العطف كما في المسروق
قوله من الجري بالجيم المفتوح قوله بين الجوانح في اضلاع
الصدر قوله سمي ودين كني في الكن بالكاف المكسورة والنون
المشددة السترة والمراد بها هنا البيت يعني الحائل بيني و
بين بيتي ليل واحس اي مظلم وطريق طامس اي مختفي
الاثر فيصعب الوصول اليه قوله حام بضم الحاء السيف القاطع
حتف لا عل الحتف الموت قوله اذ لم يقع الانعكاس في
هذا على تقدير اعتبار الالف في الصورة والروحة فان
الجزئين لم ينعكس لكن الباء في تغلب على الترتيب تأمل قوله
من سنا اسم رجل وقيل اسم امرأة قوله يعني اللفظين الاتفاق
ينبغي ان يعلم انه لابد ان يقال لعموم هذين القسمين

الملحقين بالمجانس لاقسام المجانس او يعتبر في تقسيم الاجناس بقرينة
المقام قيل مخرج لها اعني مع عدم التجانس الحقيقي قوله الا انا في ابل
بعيد قال الشيخ الرضي وقد يقع المفرد موقع المثنى و
او بعوقان كالرجلين وقريب منه قول الشارح وعيناي في
روض من الحسن ترتعي قوله اماء على الزرد لها الامام الترول العليل
والتصريح على المثنى الاقسام عليه قوله بها اهلها بسداء وخبر
في موضع مفعول وجعلتها قوله مقيلها المقيل في الاصل النوم
في الظهيرة والمراد بها موضعها قوله اوصف مقيدا هذا على تقدير
ان يعتبر وصف المعرض بالمقيل قبل تقييده بالمعرض بكونه
في ساعة تحيا المعي تامل قوله دعاني من ملامكما وفي
ان كاني يا صاحبي من الملام الذي عليكما عليه السنة قال الحيث
الذي حلبيا الى الشوع حين يبني البيت فيمكن في حلبي وذيون ترفيع
الملام قوله اذا البلابل لها نعم اذا ترنمت الطيور في الربيع فازل
الحزن لشرب الخمور قوله جمع بلبال بالفتح قوله فتعرف بابيات لها
هذا من ابيات وصف اهل البصرة و التفصيل اي منهم
الصالحون ومنهم دون ذلك والقصد بهذا الى ان البصرة ملتقى
جامع قوله املهم لها هذا شكاية من جميع الناس وعامة لخصوصهم
والمعنى املت لهولاء عن جوب منهم معالي ثم تاملتهم ونصحت
سيرتهم خلقهم وظهر لي اذ ليس فيهم احد يحصل عنده حلوه
قوله لون القافية دليل على ان السجع عند السكاكي نفس
اللفظ قوله وغيره ذلك ذكر الفاضل شمس الدين بن الحسن

البيت
الفصل في عروض المشهور ان القافية بعض الكلمة الاخيرة من
بشرط ان لا تكرر تلك الكلمة بعينها ومعناها فان تكررت
تلك الكلمة هي الروي والقافية فيما قبل تلك الكلمة فان تحرك
الحرف الاخير من الكلمة التي القافية فيها فالقافية الحرف الاخير
من تلك الكلمة مع الحركة السابقة عليها كما يقال بالفارسية
[illegible] وان كان ذلك الحرف ساكنا
فالقافية الحرف الاخير مع الحركة كما يقال اي [illegible] برجا
[illegible] فالقافية الباء والسين مع حركة الميم ومن ذلك اذا
لم يلحق بالكلمة الاخيرة جمع بعين الجمع وغيره والا فالقافية
الحرف الاخير مع الحركة كما يقال شرحي جم سيسائي فالقا فية
بجمة احرف مع الحركة قوله نطع الاسجاع الطبع الجيم او
على السيف وغيره والاول هو الاظهر قوله وقد يختلف الوزن
فقط انت خير ما ذكره لا يناسب في النوع يحوي ذ
من اقسام نوع طي الفاصلتين لكثير المختلفين وزنا
حيث قال وان لم يختلفا في الوزن فان كان لها قوله
ان جوزي قرينة لها انت خير مات الابداء جعل الشي قريبا
من شيء فالظاهر ان المفعول الاول قرينته اخص ويحتمل
الثاني قرينة كما لا يخفى وقد تقرر ان الاولى ما قامته مقام
الفاعل المفعول الاول او لاله كما في هذا المقام وقد وقع
في بعض النسخ تونق قرينة اخص يجلى ان يكون من الابتدا
ويحل الجملة فرائد الشارح قرينته الاولى منقوحة لا انها عنده

الفاعل تأمل قوله أي صار ذا ودي هو خروج النار من الزند
بفتح الزاي وسكون النون معناه بالفارسية آتش زنه قوله
منها الوحشي خبر مبتدأ محذوف وقوله منا الخط خبر بعد
خبر والخط بفتح الخاء موضع باليمامة تنسب إليه القنا أي
الرماح والمعنى تلك النساء منها الوحشي جيدا ومقلة لكن هذه
النساء أوانس وتلك نوافر وهن شبيهة برماح الخط
من حيث القد لكن الرماح موصوفة بالذبول وقدهن بالنضارة
والطراوة قوله فاجمع لما لم يجد هذا مدح لممدوحه باعتبار
مبارزته للحسد فالضمير المستكن للحسد أي تأخر عنك
حين لم يجد مطمعا فيك وأقبل حين علم أنه إذا هرب
تحمد واعلم أن قبلك ليس على وزن عنك بحسب علم التصريف
لكنه على وزنه بحسب العروض أي التوافق في الحركة والسكون
لا في خصوصية الحركة فصح البيت مناد ليحمده تأمل قوله وهل
كل مؤذنة الاستفهام للإنكار بالمقصود وصفهم أنا وخليلي
من بين الأخلاء بالوفاء قوله والأعناق أي الأنياق في العنق
أي المتقدمة قوله في الحبل أي طاقا الحبل قوله الرود هو بالكسر
واحد حبل يشد به المتاع على البعير والجمع أرواد قوله
نحن نزعم إذ كان سفي الحي أنت خير بأن الحمى الذي ذكره
الشارح قدس سره غير ظاهر من العبارة تأمل قوله فإنك
أنت الطاعم الكاسي أي حامل المعدة الطعام والكسوة
فدع احسانهم إلى طلب المكارم والرحل وعملا أن يرد

وأنت الطاعم والكاسي لما قدره الشارح قوله وقوفا بها
صحبي قوله وقوفا نصب على الحال والعامل فيها قفا في
البيت السابق كأنه قال قفا نبك حال وقوف أصحابي
وإنكائهم على مطيهم والوقوف جمع واقف كالشهود والشاهد
والمعنى قفا حال كون أصحابي واقفين على مطاياهم
أي لأجلي وأنا قاعد تحت روحي أحلهم بتلك المنازل
يقولون لا تهلك لأجل الحزن وتحمل الصبر وإظهار التكس
خلاف ما في نفسك من الحزن هذا آخر ما قصدنا إيراده
من الفوائد اللطيفة والفرائد الشريفة التي أخذت بعضها من
مناهير الأئمة الأعلام ومنها من الأئمة الكرام أعلى
الله درجتهم في دار السلام إلى يوم القيام وأخرجت
كثيرا منها بقريحتي القريحة وفكري الجريح على شرح التلخيص
المسمى بالمختصر في فن المعاني والبيان المنسوب
إلى جدي لا زال كاسمه سعد في الجنان وصلى
الله وسلم على نبيه الكريم محمد وآله وصحبه وذريته
كلهم وحزبه والله عوني في وقت وزمن في اليسر
والعسر والختام القاتن
تم

عدد اوراق

۲۷۵

۲۶۵ ورق

۲۷۵ ورقہ